



برنامج الأمم المتحدة للبيئة  
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط



20 كانون الأول/ديسمبر 2017  
الأصل: باللغة الإنجليزية

الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة  
في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية  
للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها

تيرانا، ألبانيا، 17-20 كانون الأول/ديسمبر 2017

تقرير الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة  
البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها



لأسباب تتعلق بالبيئة والاقتصاد في التكاليف، يتم طباعة هذا المستند بعدد محدود. ويرجى من المندوبين التكرم باحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

المضمون

صفحة	تقرير الاجتماع	القسم الأول
1	تقرير الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها (COP 20) .....	IG.23/23
23	البيانات المقدمة عند افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).....	المرفق الأول
31	البيانات المقدمة عند افتتاح الدورة الوزارية (19 كانون الأول/ديسمبر 2017).....	المرفق الثاني
39	بيانات أخرى (مرفقة بالتقرير عند الطلب) .....	المرفق الثالث
42	قائمة المشاركين.....	المرفق الرابع
	<b>إعلان تيرانا الوزاري</b>	<b>القسم الثاني</b>
67	إعلان تيرانا الوزاري.....	
	<b>القرارات المواضيعية التي اعتمدها الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط</b>	<b>القسم الثالث</b>
73	الصيغة المنقحة لتقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها .....	IG.23/1
181	لجنة الامتثال: فترة السنتين 2016-2017.....	IG.23/2
193	الحوكمة.....	IG.23/3
208	تنفيذ ورصد الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 وخطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط.....	IG.23/4
220	الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد .....	IG.23/5
257	تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط 2017 .....	IG.23/6
295	تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: الهيكل المشروح لإطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وإطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري.....	IG.23/7
324	خطة عمل محدثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط - قائمة مرجعية محدثة لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط.....	IG.23/8
374	تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر الأبيض المتوسط.....	IG.23/9
377	تعديلات على المرفق الثاني للبروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط.....	IG.23/10
383	دليل البحر الأبيض المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في مواجهة حوادث التلوث البحري.....	IG.23/11
589	المبادئ التوجيهية المحدثة حول إدارة المواد المجروفة.....	IG.23/12
638	المبادئ التوجيهية المحدثة بشأن إدارة أنشطة التحلية المياه.....	IG.23/13
	<b>القرار المعتمد في الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط: برنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط</b>	<b>القسم الرابع</b>
674	برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019.....	IG.23/14
	<b>بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الرصيد الاحتياطي وصندوق الاحتياطي (MTF) للسنوات 2009-2016 (بالدولار الأمريكي)</b>	<b>القسم الخامس</b>
727	بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الرصيد الاحتياطي وصندوق الاحتياطي (MTF) للسنوات 2009-2016 (بالدولار الأمريكي).....	

## تقرير الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها

### مقدمة

1. عُقد الاجتماع العادي العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) وبروتوكولاتها في فندق تيرانا الدولي، بالعاصمة تيرانا، في الفترة بين 17 إلى 20 كانون الأول/ديسمبر، واستضافته الحكومة الألبانية. وقد اشتمل الاجتماع على جلسة وزارية عُقدت في 19 كانون الأول/ديسمبر.
2. حضر الاجتماع ممثلون عن الأطراف المتعاقدة التالية في اتفاقية برشلونة: ألبانيا والمغرب والبوسنة والهرسك وكرواتيا وقبرص ومصر والاتحاد الأوروبي وفرنسا واليونان وإسرائيل وإيطاليا ولبنان ومالطا وموناكو والجبل الأسود والمغرب وسلوفانيا وإسبانيا وتونس وتركيا.
3. حضر ممثلون عن هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والمنظمات الحكومية الدولية التالية كمرافقين: الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)؛ واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)؛ ومرفق البيئة العالمية (GEF)؛ والوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)؛ والمنظمة البحرية الدولية (IMO)؛ والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية (IUCN)؛ ومبادرة المناطق الرطبة المتوسطة (MedWet)؛ وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ألبانيا؛ وأمانة الاتحاد من أجل المتوسط (UfMS). حضر أيضاً رئيس لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة ورئيس لجنة الامتثال خلال جلسات الاجتماع ذات الصلة.
4. حضر ممثلون عن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى التالية كمرافقين: الشبكة العربية للبيئة والتنمية؛ والمكتب العربي للشباب والبيئة؛ والمركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛ ومركز تيرانا البيئي للإدارة؛ آلية دعم الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ورؤية عام 2020 (SWIM-Horizon 2020)؛ وبلدية إزمير؛ والاتحاد المتوسطي لإنقاذ السلاحف البحرية (MEDASSET)؛ شبكة مديري المحميات البحرية في البحر المتوسط (MedPAN)؛ والمكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة (MIO-ECSDE)؛ ومنظمة أوقيانوسيا (OCEANA)؛ واتفاقات راموج المعنية بمنع ومكافحة التلوث البحري؛ والصندوق العالمي للطبيعة، التابع لمكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط (WWF MedPO)؛ ومؤسسة شباب بتحب مصر.
5. حضر أيضاً ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، بما في ذلك أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط واتفاقية برشلونة، فضلاً عن العناصر التالية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط: البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط (MED POL)، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء (PB/RAC)؛ ومركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين (SCP/RAC)؛ ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات (INFO/RAC)؛ ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية (PAP/RAC)؛ ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC)؛ والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPEC).
6. يتضمن المرفق الرابع قائمة كاملة بأسماء المشاركين في هذا التقرير.

### 1. افتتاح الاجتماع (البند الأول على جدول الأعمال)

7. افتتحت الاجتماع السيدة كريستينا باريتاكي (اليونان)، رئيس مكتب الأطراف المتعاقدة، المنتهية ولايتها، في تمام الساعة 11.05 من صباح يوم الأحد الموافق 17 كانون الأول/ديسمبر 2017. وقدمت الملاحظات الاستهلالية السيدة باريتاكي والسيدة أورنيلا كوسي، نائب وزير السياحة والبيئة الألباني، والسيدة ميتي ويلكي، مدير شعبة النظم الإيكولوجية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، نيابة عن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، والسيد غايتانو ليون، منسق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/اتفاقية برشلونة. تُرد نسخ عن البيانات الصادرة في المرفق الأول من هذا التقرير.
8. رحبت السيدة باريتاكي بالمشاركين وقدمت الشكر إلى الحكومة الألبانية على استضافة الاجتماع. وذكرت أن اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها أسهمت بشكل كبير في التطورات الدولية الحيوية

على مدى العامين المنصرمين التي تهدف إلى تحقيق مستقبل مستدام، فضلاً عن الاضطلاع بدور مهم في حماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويتعين على جميع أصحاب المصلحة الإقليميين، من جانبهم، العمل بصورة جماعية من أجل تطبيق استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة باعتبارها وسيلة محورية لتعزيز تطبيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف الرابع عشر (حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة). وأكدت مجدداً عزم حكومة بلدها، اليونان، على مواصلة العمل على حماية البحر الأبيض المتوسط بالتعاون مع آخرين لصالح الأجيال القادمة وأشارت إلى دعمها المتواصل لأعمال نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بصفتها البلد المضيف لوحدة تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ ما يزيد عن 30 عاماً.

9. وفي ملاحظاتها، صرّحت السيدة كوسي بالتزام ألبانيا بالوفاء بمسؤولياتها في رئاسة المكتب ومعالجة مشكلاتها البيئية كمسألة ذات أولوية، وهو ما استدعى التخطيط والرصد والتقييم الملازمين. وفي هذا السياق، كانت اتفاقية برشلونة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بمثابة بوابة الأعمال المتكاملة بين جميع الأطراف المتعاقدة بغية تخفيف الضغط على الموارد الطبيعية، بما في ذلك من خلال حشد جميع أصحاب المصلحة للانضمام إلى دعم عملية تنفيذ البرامج والاستراتيجيات بناءً على نهج النظام الإيكولوجي. ومنذ انضمام ألبانيا إلى الاتفاقية في عام 2001، فقد سعت إلى وضع إطار عمل وطني يهدف إلى حماية البيئة عن طريق سن التشريعات ذات الصلة.

10. ذكرت السيدة ويليكي أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 سلّمت بوجود ترابط بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، مثلما يتضح من واقع أن أكثر من نصف أهداف التنمية المستدامة تركز على البيئة أو تعمل على علاج استدامة الموارد الطبيعية. وحسبما ورد في الهدف الرابع عشر، فقد تم تسليط الضوء على التركيز الجديد المعني بالمسائل المتعلقة بالمحيطات من خلال مجموعة من الأحداث والعمليات العالمية الرامية إلى زيادة التوعية بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمحيطات والبحار. وفي هذا الصدد، اعتمدت الجلسة الثالثة الأخيرة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة إعلاناً وزارياً وقرارات تهدف إلى الترويج لكوكب خالٍ من التلوث، وهو أفضل ضمان لتحقيق البقاء والصحة والرفاهية والرخاء والهدف الرئيسي المتمثل في عدم إغفال أحد عند السعي لتحقيق التنمية المستدامة. بالإضافة إلى أن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها هي أفضل طريقة لتحقيق الهدف الرابع عشر بالتحديد، وخاصة بالنظر إلى الأهمية والفعالية المثبتة لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في ترجمة السياسات العالمية إلى إجراءات ملموسة بشأن الأولويات الإقليمية ودون الإقليمية المتفق عليها. ومن ثم، قدّم هذا الاجتماع فرصة عظيمة لاستعراض أهمية استيفاء الالتزامات المتعلقة بالتلوث والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، وذلك من خلال إقامة الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين ودعم تضمين الهدف الرابع عشر في جداول الأعمال الوطنية المعنية بالتنمية المستدامة. ويسهم العمل الجماعي من هذا النوع في تسهيل تحقيق الأهداف المرجوة للمنطقة.

11. رحب السيد ليون بالمشاركين وذكر أن الأمانة العامة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط أحرزت تقدماً كبيراً خلال فترة السنتين الحالية، من جملة أمور أخرى، في تنفيذ عناصر عديدة في تكليف نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مع التركيز على التنفيذ والشراكة وحشد الموارد باعتبارها أكثر الطرق فعالية لتطبيق الاستراتيجية متوسطة الأجل 2016-2021. وتضمنت الإنجازات الملموسة المساهمة في الإجراءات المتعلقة بالقمامة البحرية، وحشد الموارد من أجل الإجراءات والاستثمارات، وتطوير الأدوات التقنية والتوجيهات للأطراف المتعاقدة، وتوفير الدعم في مجال بناء القدرات. ومن بين النجاحات التي حققتها وحدة التنسيق، التي لا تقل أهمية وإن لم تكن ظاهرة للعيان، تحسين الرغبة في اتخاذها كشريك إقليمي، واهتمامها بالمسائل دون الإقليمية، وتعبئة التزامات إضافية على المبادرات العالمية. وأعرب عن ثقته في أن الاجتماع سيعالج الأعمال الهامة المعروضة عليه بروح بناءة وتعاونية تعكس نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مؤكداً في هذا السياق على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات أكثر حزمًا في جميع المجالات، في سبيل ضمان حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

## 2. المسائل التنظيمية (البند الثالث على جدول الأعمال)

### أ. النظام الداخلي

12. اتفقت الأطراف المتعاقدة على أن النظام الداخلي الذي أقرته في اجتماعاتها (UNEP/IG.43/6)، المرفق الحادي عشر)، وتعديلاته (UNEP(OCA)/MED IG.1/5 و UNEP(OCA)/MED IG.3/5)، يسري على الاجتماع العادي العشرين.

#### ب. انتخاب المسؤولين

13. أوضح المنسق أن الأمانة العامة تلقت خطاباً من الحكومة الإيطالية عرضت فيه استضافة الاجتماع العادي الحادي والعشرون للأطراف المتعاقدة. بما يتوافق مع النظام الداخلي، ستعمل إيطاليا بصفتها عضواً في مكتب الاجتماع العشرين.

14. وفقاً للنظام الداخلي ومبادئ التوزيع الجغرافي (المادة 19 من الاتفاقية) والاستمرارية (المادة الثالثة من اختصاصات مكتب الأطراف المتعاقدة)، فقد انتخبت الأطراف المتعاقدة أعضاء المكتب، على النحو التالي، من بين ممثلي الأطراف المتعاقدة:

الرئيس:	السيدة كلوديانا ماريكا (ألبانيا)
نائب الرئيس:	السيد نشار الامبوس هاجيباكوس (قبرص)
نائب الرئيس:	السيد محمد فاروق عثمان (مصر)
نائب الرئيس:	السيد أوليفيرو مونتاناو (إيطاليا)
نائب الرئيس:	السيد محمد الصغير بن جدو (تونس)
المقرر:	السيدة إيفانا ستويانوفيتش (الجبل الأسود)

#### ج. اعتماد جدول الأعمال

15. اعتمدت الأطراف المتعاقدة جدول الأعمال على أساس جدول الأعمال المؤقت المعمم في الوثيقتين UNEP(DEPI)/MED IG.23/1 و UNEP(DEPI)/MED IG.23/2، على النحو التالي:

1. افتتاح الاجتماع.
2. المسائل التنظيمية:
  - (أ) النظام الداخلي؛
  - (ب) انتخاب المسؤولين؛
  - (ج) اعتماد جدول الأعمال؛
  - (د) تنظيم العمل؛
  - (هـ) التحقق من أوراق الاعتماد.
3. القرارات المواضيعية:
  - (أ) الصيغة المنقحة لتقديم التقارير المعنية بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
  - (ب) نتائج أعمال لجنة الامتثال؛
  - (ج) الحوكمة؛
  - (د) تنفيذ ورصد استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة 2016-2025 وخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط؛
  - (هـ) الاستراتيجية المُحدثة لتعبئة الموارد؛
  - (و) تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي: التركيز على تقرير وضع الجودة 2017 وتقييمات المتابعة؛
  - (ز) تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: الإطار الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والإطار المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط؛
  - (ح) خطة العمل المُحدثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط - قائمة مرجعية مُحدثة بأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛

- (ط) تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛
- (ي) التعديلات في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط؛
- (ك) الدليل المتوسطي للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري؛
- (ل) المبادئ التوجيهية لتنظيم إلقاء مواد التجريف في البحر؛
- (م) المبادئ التوجيهية لتنظيم وضع الشعاب الاصطناعية في البحر؛
- (ن) المبادئ التوجيهية لمنع وتخفيف التلوث من أنشطة تحلية مياه البحر.

4. برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019.

5. الجلسة الوزارية:

- (أ) افتتاح الجلسة؛
- (ب) تقرير عن الأنشطة المنفّذة في إطار عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة؛
- (ج) جلسة تفاعلية وزارية لاستعراض السياسات: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مع التركيز على الهدف الرابع عشر من أهداف التنمية المستدامة: التلوث والتنوع البيولوجي؛
- (د) جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة 2016-2017؛
- (هـ) إعلان تيرانا الوزاري.

6. تاريخ انعقاد الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة ومكانه.

7. أي شؤون أخرى.

8. اعتماد تقرير الاجتماع.

9. اختتام الاجتماع.

#### د. تنظيم العمل

16. اتفقت الأطراف المتعاقدة على الالتزام بالجدول الزمني المقترح في مرفق جدول الأعمال المؤقت المشروع (UNEP(DEPI)/MED IG.23/2)، يخضع للتعديل حسب الضرورة. وقد اتفقت الأطراف على العمل في إطار جلسات عامة وتشكيل فريق اتصال معني بالميزانية، برئاسة مصر، للنظر في جدول الأعمال والميزانية المخصصة للعامين 2018-2019.

#### هـ. التحقق من أوراق الاعتماد

17. وفقاً للقاعدة التاسعة عشرة من النظام الداخلي لاجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ذات الصلة، بما ينطبق على الاجتماع الحالي، فقد تحقق المكتب من أوراق اعتماد ممثلي الأطراف المتعاقدة المشاركة في الاجتماع الحالي.

18. حضر ممثلو الأطراف المتعاقدة العشرين. وقدموا جميعهم أوراق الاعتماد الرسمية إلى الأمانة العامة وتبين أنها جميعاً سليمة.

#### 3. القرارات المواضيعية (البند الثالث على جدول الأعمال)

19. نظرت الأطراف المتعاقدة في مشاريع القرارات المذكورة في الوثيقتين UNEP(DEPI)/MED IG.23/4-16 و UNEP(DEPI)/MED IG.23/21.

#### أ. الصيغة المنقحة لتقديم التقارير المعنية بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

20. قدّم المنسق مشروع قرار الصيغة المنقحة لتقديم التقارير المعنية بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، كما هو مبين في الوثيقة UNEP/(DEPI)/MED IG. 23/4 (مشروع القرار IG.23/1)، حيث ذكر أن الصيغة المنقحة ترمي إلى تسهيل عملية تقديم التقارير وزيادة أهمية التقارير الوطنية

والتنسيق بين متطلبات تقديم التقارير للأطراف المتعاقدة التي تقتضيها الاتفاقية وبروتوكولاتها. وفي هذا الصدد، فقد وَّجَّه الانتباه إلى قائمة من الالتزامات المعنية بتقديم التقارير التي أعدتها الأمانة العامة، على نحو ما طُلب في اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، المنعقد في أثينا في الفترة بين 12 إلى 15 أيلول/سبتمبر 2017 (UNEP (DEPI)/MED IG. 23/Inf.15).

21. وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

## ب. نتائج أعمال لجنة الامتثال

22. استرعى المنسق الانتباه إلى مشروع قرار حول لجنة الامتثال في فترة السنتين 2016-2017، كما هو مبين في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/5 (مشروع القرار IG.23/2)، مشيراً إلى أنه جرى بذل جهود حثيثة لمعالجة الثغرات المتبقية في آلية الامتثال لاتفاقية برشلونة، وأن الدعم المقدم من الأمانة العامة تعزز بموجب تعيين مسؤول قانوني.

23. قدّمت السيدة ميلينا باتاكوفيتش، رئيس لجنة الامتثال، عرضاً تقديمياً سلّطت فيه الضوء على تقرير أنشطة لجنة الامتثال في فترة السنتين 2016-2017 (مشروع القرار IG.23/2، المرفق الأول) وبرنامج العمل المقترح في فترة السنتين 2018-2019 (المرفق الثاني) والتشكيل المقترح للجنة الامتثال (المرفق الثالث). فيما يخص تقرير الأنشطة، فقد استرعت الاهتمام بشكل خاص إلى معايير مقبولة مصادر المعلومات ذات الصلة وإجراءاتها بموجب الفقرة 23 مكرر من إجراءات الامتثال وآلياتها التي تقتضيها اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

24. وفي المناقشات التي تلت ذلك، اقترحت إحدى الممثلات، محدثة نيابةً عن مجموعة من البلدان، قيام الأطراف المتعاقدة التي لم تقدم تقارير لفتري سنتين متتاليتين أو فترة السنتين الماضية بإبلاغ اللجنة بملاحظاتها عن التحديات التي واجهتها والحاجة إلى مساعدة. وقد أشار ممثلو العديد من تلك الأطراف المتعاقدة إلى أن تعقيد صيغة تقديم التقارير شكلت بالفعل تحدياً في طريق تقديم التقارير في الوقت المناسب، وأكدوا على أنه يجري الآن اتخاذ الخطوات لوضع التقارير في صيغتها النهائية وتقديمها بأسرع ما يمكن. رحب أحد الممثلين، بالتغييرات المقترحة التي ستعزز كفاءة الإجراءات وتطبيقها على قدم المساواة بين جميع الأطراف المتعاقدة.

25. وفيما يتعلق بوضع معايير للمقبولية، فقد أكدت إحدى الممثلات، بتأييد من ممثلة أخرى، على أن تلك المعايير بحاجة إلى دراسة أكثر تعمقاً قبل قبولها، تجنباً للرسائل الواردة من الجمهور التي قد تؤدي إلى تدفق الشكاوى على اللجنة وترك العملية عرضة لإساءة الاستخدام. ورداً على توضيح الرئيس بأن معايير المقبولية مخصصة للاستخدام الداخلي للجنة في أثناء وضع نهج مفصل خطوة بخطوة لتحديد كيفية التعامل مع الشكاوى الواردة، وأن الإجراءات والمعايير متاحة لإدخال تعديلات عليها، فقد عبّرت الممثلة عن أملها في أن تخضع المعايير لفترة تجريبية وإخطار الأطراف بصفة منتظمة عن تطويرها وتنفيذها.

26. قدّم المنسق صيغة منقحة من مشروع القرار، مشيراً إلى أنه، بما يتوافق مع القواعد، سيجري الانتهاء من انتخاب الأعضاء والبدلاء الذين لم يتلقوا ترشيحات بعد من قبل المكتب في اجتماعه الأول في 2018. وقد أكد المنسق أيضاً على أنه سيجري توزيع التقارير المستقبلية المعنية بلجنة الامتثال على الأطراف المتعاقدة بعد كل اجتماع وستتضمن تفاصيل تطبيق معايير المقبولية.

27. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار، وتعديلاته، بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

## ج. الحوكمة

28. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار عن الحوكمة، كما هو مبين في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/6 (مشروع القرار IG.23/3)، الذي تناول قضايا الشركاء في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، حسبما ورد في المرفق الثاني بالوثيقة، مع تقديم معلومات إضافية في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/Inf.11؛ وقد جاء من بينها وضع اتفاقيات البلدان المضيفة بشأن مراكز الأنشطة الإقليمية؛ والتحول إلى مراكز التنسيق المواضيعية؛ واستراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ وتنفيذ القرار IG.21/16 المعني بتقييم خطة العمل.

29. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار، بصيغته المعدّلة شفويّاً، بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

## د. تنفيذ ورصد الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 وخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط

30. ذكر المنسق، في أثناء تقديم مشروع القرار المعني باستراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة 2016-2025 وخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/7)، مشروع القرار (IG.23/4)، أن الأمانة العامة، بالتعاون مع قادة مركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء، عملت على تحسين خارطة الطريق المتوسطة لعام 2050، كما هو مبين في المرفق الثاني من مشروع القرار المقترح. وسلط الضوء على أهمية تقرير الدراسة المتوسطة لعام 2050 كتحليل لسيناريوهات استراتيجية متكاملة مجموعة تقارير التقييم التي أعدها نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتشكل أساساً قيماً للقرارات الاستراتيجية التي تتخذها الأطراف، بما في ذلك المعنية بوضع الاستراتيجية متوسطة الأجل المستقبلية.

31. رحب أحد الممثلين، متحدثاً نيابةً عن مجموعة من البلدان، بالمقترح المقدم لإجراء دراسة استبصارية تتماشى مع الجدول الزمني المكون من مرحلتين الذي اقترحه الأمانة العامة.

32. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفويًا، بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

## هـ. الاستراتيجية المُحدثة لتعبئة الموارد

33. استرعى المنسق الانتباه إلى مشروع قرار حول الاستراتيجية المُحدثة لتعبئة الموارد (UNEP(DEPI)/MED IG.23/8)، مشروع القرار (IG.23/5)، عملاً بطلب القرار IG 22/1 ومسترشداً بالتوجيه الوارد من اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، المنعقد في أثينا في الفترة بين 12 إلى 15 أيلول/سبتمبر 2017.

34. رحب أحد الممثلين، متحدثاً نيابةً عن مجموعة من البلدان، بجهود الأمانة العامة لإعداد المرفق الجديد الأكثر إيجازاً، في غضون الوقت القصير منذ اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في أيلول/سبتمبر 2017، لمشروع القرار حتى يتسنى للأطراف المتعاقدة في الاجتماع الحالي النظر فيه. وقد عدداً من التعديلات على التوصيات في القسم التاسع من مرفق مشروع القرار.

35. استجابةً للمقترحات، عيّرت إحدى الممثلات [Israel-F] عن أملها في عدم تفسير الإشارات الأعم إلى الاجتماعات مع الجهات المانحة على أنها منع لأي نوع من أنواع الاجتماعات المحددة المذكورة في النص الأصلي. وأكد المنسق على استخدام الأمانة العامة لأكثر الوسائل المناسبة المتوفرة لديها لتعزيز العلاقات مع الجهات المانحة. وعلى الرغم من قبول ممثل آخر بأنه يمكن توجيه عملية تحديد فرص التمويل مع الاتحاد الأوروبي عبر مركز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابع للاتحاد الأوروبي، فقد أكد على أهمية ضمان تحديد المشروعات مع البلدان المعنية.

36. بعد الموافقة على صياغة المرفق وملحقه، نظرت الأطراف المتعاقدة في مشروع القرار ذاته، وقدم أحد الممثلين، متحدثاً نيابةً عن مجموعة من البلدان، مقترحاً، للنظر فيه في الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة، يطالب فيه الأمانة العامة بإخضاع ملحق المرفق الذي يضم الاستراتيجية المُحدثة لتعبئة الموارد لمزيد من التنقيح، حتى يتضمن متطلبات الموارد اللازمة لكل نتيجة استراتيجية في الاستراتيجية متوسطة الأجل، والجهات المانحة المحتملة ذات الصلة لكل نتيجة من هذه النتائج. وتمت الإشارة إلى أن مثل هذا التخطيط من شأنه المساعدة في التركيز على جهود تعبئة الموارد وتوجيهها عند الضرورة.

37. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار، مع المرفق والملحق، بصيغته المعدلة شفويًا، بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

38. عقب الموافقة، واستجابة لسؤال عن تنفيذ قائمة التوصيات المدرجة في المرفق التاسع للقرار، ذكر المنسق أن الأمانة العامة خططت لتحليل التوصيات في سبيل معرفة أيها يمكن تنفيذها على الفور وما آثارها المالية، والتي ستتطلب مزيداً من التخطيط والاندماج في برنامج العمل.

39. وطلب أحد الممثلين إخطار الأطراف المتعاقدة بنتائج الممارسة.



و. تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي: التركيز على تقرير وضع الجودة 2017 وتقييمات المتابعة

40. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار عن تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/9/Rev.2، مشروع القرار IG.23/6)، الذي استند إلى مؤشرات مشتركة عن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وسواحله ومعايير التقييم ذات الصلة (IMAP). وبينما كان لا يزال تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين في مرحلة مبكرة، وواجه عقبات بسبب محدودية توفر البيانات، فمن شأن تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط مساعدة الأطراف المتعاقدة في مواصلة عملها نحو وضع الصيغة النهائية لبرامجها الوطنية المُحدّثة للرصد والتقييم. ويعمل التقرير الثاني عن وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط، المخطط في 2023، على إظهار التقدم المحرز نحو تحقيق الحالة البيئية الجيدة وأهدافها ذات الصلة.

41. قدّم عدد من الممثلين معلومات إضافية عن الأعمال المضطلع بها، في جملة أمور أخرى، بشأن مجموعات الحوتيات في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛ وتخطيط الضجيج الناجم عن الأنشطة البشرية تحت سطح الماء ورصده؛ ووضع مؤشرات ومنهجيات تقييم المخزونات المستغلة تجارياً في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود.

42. أكد أحد الممثلين، متحدثاً نيابةً عن مجموعة من البلدان، على أهمية تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لعام 2017، على الرغم من ضرورة تطبيق إجراءات واضحة ومحددة المدة لمعالجة الثغرات في المعرفة والسعة التي لوحظت بالتقرير، وذلك من خلال وضع خارطة طريق لإعداد تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لعام 2023؛ بموجب إجراء تقييم للاحتياجات؛ واستخدام هيكل الحوكمة الخاص بنهج النظام الإيكولوجي لمنح الأولوية للأنشطة اللازمة لضمان نجاح تقديم تقرير 2023. وقد ذكر عدد من الممثلين أن مثل هذا النهج تقادمي للغاية وقد يلقي عبء عمل ثقيل على الأمانة العامة فيما بين الجلسات.

43. عند المصادقة على النتائج الرئيسية، تم الإقرار بوجود فجوات معرفية قد لا تقتصر على تلك المعرفة بوضوح في مرفق مشروع قرار IG.23/6.

44. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار، وتعديلاته، بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

ز. تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: الإطار الإقليمي المشترك لإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والإطار المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط

45. قدّم المنسق مشروع قرار حول تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: الإطار الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والإطار المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/10، مشروع القرار IG.23/7)، مشيراً إلى أنه تم الاعتراف الكامل بالأهمية البالغة لهذين العنصرين.

46. وافقت الأطراف المتعاقدة على عرض مشروع القرار بغرض النظر فيه وإمكانية اعتماده في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

ح. خطة العمل المُحدّثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط - قائمة مرجعية مُحدّثة بأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط

47. قدّم المنسق مشروع قرار بشأن خطة العمل المُحدّثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط - قائمة مرجعية مُحدّثة بأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/11، مشروع القرار IG.23/8).

48. وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

ط. تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لدول حوض البحر الأبيض المتوسط

49. قدّم المنسق مشروع قرار بشأن تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/12، مشروع القرار IG.23/9)، وذكر أن أجزاءً محددة من مشروع

القرار ما زالت محصورة بين قوسين معقوفين، ريثما يتم الانتهاء من العملية الوطنية في إسبانيا لإعطاء وضع "منطقة محمية بحرية" إلى "ممر هجرة الحيتان" المقترح باعتباره منطقة متمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط (SPAMI).

50. أبلغت ممثلة إسبانيا الحضور في الاجتماع بأن الجوانب الفنية لتلك العملية اكتملت حسب المطلوب بمقتضى البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، وكان من المتوقع للعملية الوطنية أن تُختتم في المستقبل القريب. ومن ثم، اقترحت تعديلات على مشروع القرار في سبيل الوقوف على التقدم المحرز في العملية حتى اليوم ونقل الأمل بأنه ستنتم في النهاية الموافقة على إدراج ممر هجرة الحيتان المقترح في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط (SPAMI) في الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة.

51. في المناقشات التي تلت ذلك، أثنى العديد من الممثلين، بمن فيهم ممثل متحدث نيابة عن مجموعة من البلدان، على حكومة إسبانيا نظير التقدم الذي أحرزته نحو إنهاء الإجراءات الوطنية. وأكد العديد على القيمة الهائلة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر المتوسط (SPAMI) المقترحة، بما في ذلك ما تمثله من قيمة في ضوء التهديدات التي تفرزها أنشطة من قبيل التنقيب عن البترول والغاز وكذلك بوصفها حافزاً لتلك البلدان في المنطقة على اتباع نهج النظام الإيكولوجي. وشدد أحد الممثلين على الأهمية الشاملة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر المتوسط (SPAMI) والمناطق البحرية المشمولة بالحماية بالنسبة إلى التنفيذ الفعال لهذا النهج وبالنسبة إلى الاستخدام الاقتصادي المستدام لموارد البحر الأبيض المتوسط الساحلية والبحرية على هذا الأساس، الأمر الذي صرح بضرورة أخذه أيضاً في الحسبان في السياسة المشتركة لمصائد الأسماك.

52. كما هنأت ممثلتان حكومة فرنسا على تضمين حديقة كالانك الوطنية في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية للبحر المتوسط (SPAMIs)، حيث قدمت إحداهما دعم منظمتها لأولئك الذين يسعون إلى اتباع تدابير حفظ الحوتيات، وأكدت الأخرى على الحاجة إلى زيادة المناطق البحرية المشمولة بالحماية في الأجزاء الجنوبية والشرقية من البحر الأبيض المتوسط بغية حماية أعشاش السلاحف البحرية وأراضي التغذية، ولا سيما الناجمة عن تزايد أنشطة الزراعة واستخراج الرمال. وعلى نحو مماثل، قدم ممثل آخر دعم بلده وتعاونته في الأمور المتعلقة بحفظ الحيتان.

53. في أعقاب المناقشة، وافقت الأطراف المتعاقدة على مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفهيًا، وذلك بغرض النظر فيه واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

#### ي. التعديلات في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط

54. قدم المنسق مشروع قرار بشأن التعديلات على المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED IG.23/13)، مشروع القرار (IG.23/10)، مشيرًا إلى أن نص مشروع القرار، مع هذا المرفق أيضًا، ظلا بين قوسين مربعين، بانتظار إتمام الإجراءات الداخلية للاتحاد الأوروبي.

55. أعرب ممثل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أنه كان من دواعي سروره الإبلاغ عن إتمام تلك الإجراءات الداخلية وأن وفده كان بالتالي في وضع يؤهله لرفع تحفظه على نص مشروع القرار وهذا المرفق أيضًا.

56. وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

57. رحّب ممثلان من الشركاء في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالموافقة على مشروع القرار ودعا كلاهما الأطراف المتعاقدة إلى النظر في توسيع نطاق قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به، فضلاً عن عدد المناطق البحرية المحمية ونطاقها. وفي هذا السياق، حثّ أحدهما على التركيز بوجه خاص على مناطق البحر العميق وأشار إلى ضرورة إحراز مزيد من التقدم نحو تحقيق الهدف 11 من أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي بحلول عام 2020.

### ك. الدليل المتوسطي للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري

58. قدّم المنسق مشروع قرار بشأن الدليل المتوسطي للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري (UNEP(DEPI)/MED IG.23/14، مشروع القرار G.23/11)، حيث ذكر أن قائمتي مراكز التنسيق الخاصة بالأطراف المتعاقدة ودليل الشركات التي تقدم خدمات في منطقة البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ الموضحتان على التوالي في المرفقين I.2 و I.3 من مشروع القرار سيتم تحديثهما على أساس الطلبات الواردة من الأطراف المعنية. تم تضمين الحواشي السفلية في المرفقين لتوضيح أن جهات الاتصال المدرجة فيها تم استخلاصها من المواجه القطرية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPAC) التي تم تحديثها بناء على إخطار رسمي.

59. وعلى أساس أن جهات الاتصال المدرجة في المرفقين سيتم تحديثها حسب الضرورة، وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

### ل. المبادئ التوجيهية لتنظيم إلقاء مواد التجريف في البحر

60. قدّم المنسق مشروع قرار بشأن المبادئ التوجيهية لتنظيم إلقاء مواد التجريف في البحر (UNEP(DEPI)/MED IG.23/15، مشروع القرار IG.23/12).

61. وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

### م. المبادئ التوجيهية لتنظيم وضع الشعاب الاصطناعية في البحر

62. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع قرار بشأن المبادئ التوجيهية المحدثة لتنظيم وضع الشعاب الاصطناعية في البحر (UNEP(DEPI)/MED IG.23/21، مشروع القرار IG.23/15). تناولت الوثيقة طلب مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في اجتماعها المنعقد في أثينا من 12 إلى 15 سبتمبر 2017 الذي قدّمت فيه الأمانة العامة مزيداً من التحليل القانوني والفني للمبادئ التوجيهية.

63. قال أحد الممثلين، متحدثاً نيابةً عن مجموعة من البلدان، إنه لم يكن هناك وقت كافٍ لحل جميع المسائل المعقدة المرتبطة بوضع الشعاب الاصطناعية وكانت هناك حاجة إلى إجراء المزيد من العمل العلمي والفحص من قبل جميع العناصر ذات الصلة لتوضيح هذه المسائل قبل وضع الصيغة النهائية لتحديث المبادئ التوجيهية المقترح. وقال ممثل آخر إن الكثير من الوقت والموارد قد دخل في عملية تحديث المبادئ التوجيهية، بما في ذلك مشاورات الخبراء المباشرة، وقد تم بذل جهود لضمان إيلاء الاعتبار الواجب للتنوع البيولوجي والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وكانت متوافقة مع بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناشئ عن تصريف النفايات من السفن والطائرات (بروتوكول الإلقاء). ومن شأن المبادئ التوجيهية المنقحة أن تساعد البلدان على تحقيق إدارة سليمة بيئياً لوضع الشعاب الاصطناعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط والاعتماد المستحق. أكد الممثل الذي تحدث أولاً على أن المشاكل الناتجة عن النص المقترح كانت تتجاوز القرار في هذا الاجتماع وينبغي النظر فيها بمزيد من التفصيل على المستوى الفني بمشاركة كاملة من الأطراف المتعاقدة قبل اتخاذ القرار النهائي بشأن هذه المسألة. وفي غضون ذلك، شجّع الأطراف على التصديق على تعديلات بروتوكول الإلقاء لسنة 1995.

64. وافقت الأطراف المتعاقدة على المشاركة في إجراء المزيد من المناقشات بهدف تقديم تقرير إلى الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة.

65. أشار أحد الأطراف المتعاقدة إلى أن الصيغة الحالية للمبادئ التوجيهية، التي اعتمدت في الاجتماع الرابع عشر للأطراف المتعاقدة لا تزال قيد التشغيل.

### ن. المبادئ التوجيهية لمنع وتخفيف التلوث من أنشطة تحلية مياه البحر

66. قدّم المنسق مشروع قرار بشأن المبادئ التوجيهية لمنع وتخفيف التلوث من أنشطة تحلية مياه البحر (UNEP(DEPI)/MED IG.23/16، مشروع القرار IG.23/13).

67. وافقت الأطراف المتعاقدة على النظر في مشروع القرار واعتماده إن أمكن في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

#### 4. برنامج الأعمال والميزانية المخصصين لعامي 2018 و2019 (البند الرابع على جدول الأعمال)

68. لفت المنسق الانتباه إلى مشروع القرار بشأن برنامج الأعمال والميزانية لعامي 2018-2019 (UNEP(DEPI)/MED IG.23/17) ووثائق الدعم (الوثائق UNEP(DEPI)/MED IG.23/20 وUNEP(DEPI)/MED IG.23/Inf.3 وUNEP(DEPI)/MED IG.23/Inf.5 وUNEP(DEPI)/MED IG.23/Inf.6 وUNEP(DEPI)/MED IG.23/Inf.16)
69. وحدد التعديلات التي تم إجراؤها منذ اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المنعقد في سبتمبر 2017 على أساس المناقشات التي جرت في هذا الاجتماع والمشاورات المكثفة التي أجريت فيما بعد مع الأطراف المتعاقدة.
70. أثنت إحدى الممثلات، متحدثة نيابةً عن مجموعة من البلدان، على مدى توفير التمويل اللازم للأنشطة في فترة السنتين التالية ورحب بعرض المعلومات الأكثر إستراتيجية. ورحبت أيضاً بالتبرع السخي الذي قدمته حكومة إيطاليا لتمويل وظيفة مسؤول الاتصالات لفترة السنتين 2018-2019. وأوصت أيضاً بأن الأمانة العامة يجب أن تقدم، في المستقبل، مقترحين بديلين للميزانية. وأظهرت التجربة أن النظر في ميزانية تتضمن نمواً اسمياً صافياً وأخرى ذات أقصى معدل نمو محدد منحت الفرصة لمزيد من التركيز على الأولويات.
71. وأشارت الممثلة نفسها، متحدثة نيابةً عن مجموعة من البلدان، إلى الطلب الذي ذكره في اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المنعقد في سبتمبر للحصول على مزيد من المعلومات بشأن توفر الوفورات. وفي محاولتها للفت الانتباه إلى بيان الدخل والنفقات الوارد في الصفحة 43 من وثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/3 (تقرير التقدم بشأن الأنشطة التي تمت أثناء فترة عامي 2016 و2017)، اقترحت إدراج سطر إضافي يوضح الفائض والعجز فيما يتعلق برصيد الصندوق، فضلاً عن عمود قصير لتقديرات عام 2017 لمعرفة الإجمالي المفقود حتى الآن. وبعد أن لاحظت أن هذه المعلومات كانت متاحة للاتفاقات البيئية الدولية الأخرى متعددة الأطراف التي تديرها الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، طلبت من الأمانة العامة أن تزود الأطراف المتعاقدة بالمعلومات على أساس رسمي في المستقبل. يرد بيان رصيد الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك تقدير أرقام عام 2017 في القسم 5 من هذا التقرير.
72. وفي وقت لاحق، عبّ رئيس فريق الاتصال المعني بالميزانية، معرباً عن شكره للمشاركين الذين بذلوا قصارى جهدهم للوصول إلى اتفاق بشأن برنامج الأعمال والميزانية المقترحين مع إضافة تعديلاتٍ طفيفة. وقد عمل الفريق على برنامج الأعمال والميزانية ونص مشروع القرار ذي الصلة. وأكد الرئيس للاجتماع أن أكثر من 90 في المائة من الميزانية المخصصة لفترة السنتين قد تم توفيره بالفعل وقد تعهدت الحكومة الإيطالية بتقديم 2015000 يورو من أجل تنفيذ برنامج الأعمال و300000 لتمويل وظيفة مسؤول الاتصالات لفترة السنتين 2018-2019.
73. فيما يتعلق بمركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، قال أحد الممثلين إنه نظراً لتغيير الرئيس والمدير العام للمعهد الإيطالي لحماية البيئة والبحوث الذي استضاف المركز، لم يكن من الممكن استكمال الإجراءات الرسمي لإخطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالمساهمة العينية المرتبطة بالبلد المضيف لفترة السنتين، ولكن سيتم إرسال خطاب رسمي في بداية 2018 لتمكين الأمانة العامة من تحديث الإطار المالي وتوضيح إجمالي المبلغ الذي ساهم به البلد المضيف.
74. فيما يتعلق بمساهمة البلد المضيف للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط لعامي 2018 و2019، أكدت ممثلة من مالطة أنه بالإضافة إلى مبلغ 5000 يورو السنوي المقدم كتبرع نقدي، سيتم تقديم تبرع آخر عيني قدره 250000 يورو سنوياً لمقر المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPEC). وأوضحت أيضاً أن مالطة قدمت، بالإضافة إلى المبلغ الذي تعهدت به في البداية، مبلغاً إضافياً قدره 25000 يورو في عام 2016 للاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين للمركز.
75. قال أحد الممثلين إنه بعد مرور ستة أعوام من اعتماد بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناتج عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وترتيبه التحتية (الذي يُطلق عليه البروتوكول البحري)، لم يوجد حتى الآن موظف في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لديه مسؤولية محددة للإشراف على تنفيذه. واقترح تعيين موظف في المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط أو في هيئة أخرى مناسبة.

76. قالت ممثلة أخرى، متحدثةً نيابةً عن مجموعة من البلدان، إنه من غير الممكن على الرغم من ذلك أن توافق مجموعة الأطراف على إدخال تغييرات إضافية على الميزانية بخلاف المتفق عليها في فريق الاتصال المعني بالميزانية وإنه من المستحيل عليهم اتخاذ القرارات المقبلة بشأن ميزانية عامي 2020 و2021 من خلال الإشارة في القرار المتعلق بعامي 2018 و2019 إلى أن أي صك البروتوكول البحري سيصبح أولوية خلال الفترة اللاحقة. ورأت أيضاً أنه من غير المناسب إدراج إفادة بالاحتياجات العامة لتعزيز تنفيذ البروتوكول البحري في القرار المتعلق ببرنامج الأعمال والميزانية المخصصين لعامي 2018 و2019 وأشارت إلى أنه سيكون من الأفضل وضعها في القرار المتعلق بالسياسة.

77. في المناقشة الجارية، ذكرت ممثلة المنظمة البحرية الدولية أنه على الرغم من أن المسائل البحرية لا تقع مباشرة ضمن تكليف المنظمة، هناك صلة واضحة بين العديد من الاتفاقيات التي تعمل معها المنظمة. وأوضحت أن برنامج المنظمة البحرية الدولية لفترة السنتين 2018-2019 قد تقرر بالفعل، ولكن ستكون هناك بعض المرونة لإعادة ترتيب الأنشطة أو إعادة توجيه الأموال التي لم تنفق على هذه الأنشطة في نهاية السنة. قد يكون من الممكن أيضاً وضع خطط مدروسة بدرجة كبيرة لفترة السنتين اللاحقة. ومع ذلك، لن يمكنها تمويل أي وظيفة.

78. نظراً لأنه لا يزال من المستحيل التوصل إلى اتفاق بشأن تضمين أي إشارة إلى تعزيز قدرة المركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري على تيسير تنفيذ البروتوكول البحري في قرار الميزانية، قدم ممثل إسرائيل البيان التالي لتضمينه في هذا التقرير:

79. أشارت إسرائيل إلى أنه يجري تنفيذ عدد كبير من الأنشطة البحرية في البحر الأبيض المتوسط. وقد دخل البروتوكول البحري حيز التنفيذ منذ عام 2011، وأدت سلسلة من القرارات (IG و IG 20/12 و IG 21/8 و IG 22/3) إلى تفعيل هذا البروتوكول، بما في ذلك القرار الذي يضطلع بموجبه المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط بمسؤولية الإعداد "لخطة العمل البحرية المتوسطة في إطار بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف الجرف القاري وقاع البحر وترتيبه التحتية واستغلالهم"، وهو ما يُطلق عليه (قرار IG 22/3). تنص الفقرة 4 من هذا القرار على أنه: "يُطلب من الأمانة تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة..... لاستيفاء الالتزامات الناشئة عن البروتوكول البحري". وأعربت إسرائيل عن قلقها إزاء تخصيص عدد من الموظفين وغيرهم من الموارد غير الكافية لعدد من السنوات بحيث لا يتم تفعيل تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه. ولذلك تطالب إسرائيل أن تجري الأمانة خلال فترة السنتين التالية تحليلاً لكيفية تعزيز قدرة المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط - على تيسير تنفيذ البروتوكول البحري وخريطة الطريق وتوفير الموارد الضرورية اللازمة وتقديم هذه المعلومات بحيث يتسنى النظر في الموضوع في مؤتمر الأطراف 21.

80. عارض الممثلان انتقاء أحد مراكز الأنشطة الإقليمية، حيث كانت هناك مراكز أخرى ليس لديها ما يكفي من الموظفين أو الموارد للاضطلاع بالأنشطة المتوقعة منها. اعتمدت الأطراف المتعاقدة مشروع القرار المنفح، بحيث يصبح من الممكن اعتماد هذا القرار في الجلسة الختامية للاجتماع (انظر الفرع الثامن من هذا التقرير).

81. عند الانتهاء من النظر في المسائل المتعلقة بالميزانية، أشاد ممثل الاتحاد الأوروبي بالسيدة جيل حنا من وفد الاتحاد الأوروبي لأنها ستترك منصبها قريباً. وسلط الحضور الضوء على المساهمات الكبيرة للسيدة جيل حنا في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على مر السنين، ولا سيما فيما يتعلق بمسائل الميزانية.

82. وبعد ذلك، قدم ممثل مرفق البيئة العالمية عرضاً تقديمياً عن أعمال منظمته بشأن إدارة المياه العابرة للحدود بهدف تحقيق الأهداف الممتلئة في تعزيز فرص الاقتصاد الأزرق والحفاظ على نظم إيكولوجية سليمة وضمان أمن المياه العذبة، وذلك من بين أمور أخرى.

83. وفي المناقشات التي تلت ذلك، أعرب ممثل مرفق البيئة عن التقدير العام للشراكة بين مرفق البيئة العالمية وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

## 5. الجزء المعقود على المستوى الوزاري (البند الخامس على جدول الأعمال)

84. افتتح الجزء المعقود على المستوى الوزاري في الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة في تمام الساعة 10.05 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 19 ديسمبر 2017. وخلال هذا الجزء، استمعت الأطراف

المتعاقدة إلى ملاحظات ترحيبية وكلمات رئيسية، وتقرير مرحلي قدمته الأمانة عن الأنشطة المضطلع بها خلال فترة السنتين 2016-2017، إلى جانب بيانات ألقاها الوزراء والممثلون الوزاريون الآخرون، وأعقبهم في ذلك ممثلي المنظمات الشريكة والكيانات الأخرى، بشأن موضوع "تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مع التركيز على الهدف الرابع عشر من أهداف التنمية المستدامة: التلوث والتنوع البيولوجي". وأعقب ذلك تقديم جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة إلى عمدة المدينة المتوسطة الفائزة والنظر في اعتماد مشروع إعلان تيرانا الوزاري.

## أ. افتتاح الجلسة

85. قدمت الملاحظات الاستهلالية كل من وزير السياحة والبيئة الألباني السيد بليندي كلوسي والسيدة ويلكي، نيابةً عن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ ومنسق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/أمانة اتفاقية برشلونة. أما الكلمات الرئيسية الخاصة بموضوع الجلسة الوزارية، فقد ألقاها السيدة إيرينا زوبسيفيتش، شعبة التنمية المستدامة، إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ والسيدة إيمي فرينكل، مديرة شعبة تعميم التعاون والتوعية، في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ والسيدة ميتي ويلكي، والسيد برانيمير غفور دينوفيتش، نائب رئيس برلمان الجبل الأسود وسفير الساحل لعام 2017. وترد في المرفق الثاني البيانات التي ألقاها المتحدثون في افتتاح الجلسة الوزارية.

86. رحب السيد كلوسي في ملاحظاته الافتتاحية بالمشاركين في بلده وأعرب عن اعتقاده الراسخ بأن اجتماع الأطراف المتعاقدة برئاسة ألبانيا خلال فترة السنتين المقبلة سيواصل السعي إلى تحسين نوعية الحياة للجميع، في كل بلد في المنطقة وخارجها، وذلك من خلال وضع إستراتيجيات سليمة وإجراءات ملموسة لحماية الموارد المشتركة والمتقاسمة والتنوع البيولوجي للبيئة البحرية للبحر الأبيض المتوسط. وأعلنت ألبانيا، من جانبها، أنها ملتزمة بمعالجة التلوث الناجم عن حركة الملاحة البحرية الكثيفة، وتعزيز السياحة المستدامة وفرض حظر على الحفائب البلاستيكية أحادية الاستعمال، وذلك ضمن أمور أخرى، وأنها متطلعة إلى الحصول على مساعدة من زملائها من الأطراف المتعاقدة لتبادل أفضل ممارساتهم فيما يتعلق، في جملة أمور، بتنظيف الأنهار التي تدفقت عبر الحدود الوطنية. واختتم السيد كلوسي كلمته متمنياً أن يكون الاجتماع ممتعاً ومثمراً للمشاركين

87. أكدت السيدة ويلكي، في ملاحظاتها، على أن أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر مترابطة، وأن التحول نحو اقتصاد أزرق وأخضر أمر حاسم الأهمية لضمان تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مضيفة إلى أن العديد من هذه الأهداف تركز على البيئة، لأنها هي مفتاح التصدي للفقر والجوع وبناء مجتمعات عادلة وشاملة وتعزيز صحة البشرية والكوكب. وفيما يتعلق بالهدف الرابع عشر، ذكرت السيدة ويلكي أن الالتزامات التي تم التعهد بها والإنجازات التي تم تسليط الضوء عليها في المؤتمرات والاجتماعات العالمية الأخيرة أظهرت حماية النظم الإيكولوجية البحرية والمناطق الساحلية التي تعتبر بالغة الأهمية لتنفيذ خطة عام 2030. وفي هذا الصدد، تناولت جمعية الأمم المتحدة للبيئة مسألة معالجة تلوث المحيطات، على سبيل المثال، في الإعلان الوزاري وفي أحد القرارات التي اعتمدها في جلستها الثالثة. وفي الوقت نفسه، ذكرت السيدة ويلكي أن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها هو أفضل طريقة لتحقيق الهدف الرابع عشر نظراً لفعالية منظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في ترجمة السياسات العالمية إلى إجراءات ملموسة بشأن الأولويات الإقليمية ودون الإقليمية المتفق عليها، وكان الاجتماع الحالي بمثابة فرصة لاستعراض أهمية استيفاء الالتزامات المتعلقة بالتلوث والتنوع البيولوجي في المنطقة وذلك من خلال العمل الجماعي في إطار الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين ودعم تضمين الهدف الرابع عشر في جداول الأعمال الوطنية المعنية بالتنمية المستدامة.

88. وقال المنسق في ملاحظاته إن وحدة التنسيق حققت خلال فترة السنتين الحالية تقدماً كبيراً في الوفاء بالالتزامات وفي جملة أمور منها تحسين استقرارها المالي وبنيتها المؤسسية وتعزيز حضورها البارز ومصداقيتها والمساهمة في جدول الأعمال العالمي. وفيما يتعلق بدعمها لمنع التلوث البحري والساحلي، شملت النتائج الرئيسية وضع إطار تنظيمي ملائم، ووضع خطط عمل وطنية وتوفير المساعدة في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية. وشملت الإنجازات الهامة الأخرى اعتماد 10 خطط إقليمية للحد من التلوث الناجم عن مصادر وأنشطة برية، وتقديم مختلف المبادئ التوجيهية التقنية، وتقديم مبادرات لإدارة النفايات البحرية، وتوسيع قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط. ورحب بالجهود الرامية إلى تحقيق الهدف 11 من أهداف أبيتشي المعنية بالتنوع البيولوجي بحلول عام 2020، وأشاد بالشركاء وجميع الأطراف الأخرى التي تعمل على حماية بيئة البحر الأبيض المتوسط، ودعا إلى اتخاذ إجراءات أكثر صرامة لتحقيق هذه الغاية.

ب. تقرير عن الأنشطة المنفذة في إطار عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة؛

89. قدم المنسق تقريراً عن الأنشطة والنواتج الرئيسية لوحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في تنفيذ برنامج العمل للفترة من بين 2016-2017، مع بيان المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/3 بالموضوع. وحدد أيضاً عدد من التحديات التي تواجهها، مثل محدودية الموارد المتاحة وتعقيد نظام الأمم المتحدة الجديد لتخطيط موارد المنشآت (أوموجا)، وشدد على الأهمية الحاسمة لتولي الأطراف المتعاقدة زمام الأمور في التنفيذ الفعال والناجح لبرنامج العمل.

ج. جلسة تفاعلية وزارية لاستعراض السياسات: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مع التركيز على الهدف الرابع عشر من أهداف التنمية المستدامة: التلوث والتنوع البيولوجي؛

90. وخلال الدورة الوزارية، أدلى الوزراء والممثلون الوزاريون الآخرون للأطراف المتعاقدة، إلى جانب ممثلي الاتفاقات والمنظمات الشريكة، ببيانات بشأن موضوع "تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مع التركيز على الهدف الرابع عشر من أهداف التنمية المستدامة: التلوث والتنوع البيولوجي" (في الوثيقة UNEP(DEPI)MED IG.23/18).

91. وسلطت السيدة زوسيفيتش، في الكلمة الرئيسية الأولى، الضوء على وجه الترابط بين الهدف 14 وأهداف التنمية المستدامة الأخرى، لافتة الانتباه بوجه خاص إلى الهدف 14.1 المعني بالحد من التلوث البحري الذي يرتبط بالأمن الغذائي وصحة الإنسان والرفاه والازدهار، وذكرت النتائج الرئيسية لمؤتمر الأمم المتحدة التاريخي لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، الذي شمل زيادة الوعي بالتحديات التي تواجه المحيطات؛ وإعلاناً سياسياً قوياً عملي المنحى؛ وخارطة طريق وخطة عمل طموحة؛ و1406 التزامات طوعية محددة وقابلة للقياس وقابلة للتحقيق ومحددة بالموارد ومحددة زمنياً، تعنى بشكل أساسي بالهدف 14.1 من جانب الحكومات والمجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية والمنظمات الخيرية. وستكفل تسع مجموعات مواضيعية للعمل في مجال المحيطات متابعة تلك الالتزامات والالتزامات المقبلة، وذلك بالتعاون الوثيق مع المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالمحيطات. وقد وفرت نتائج المؤتمر مدخلات لاجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2017، وأشار عدد من الدول الأعضاء إلى المحيطات في استعراضاتها الوطنية الطوعية، وأبرزت، في جملة أمور، أهمية المحيطات بالنسبة للتنمية المستدامة؛ والتحديات الرئيسية التي تواجهها؛ والتدابير والتحديات التي تواجه الإدارة المستدامة واستخدام النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية. وفيما يتعلق بمسألة تعزيز التآزرات اللازمة لترجمة العمليات والأدوات العالمية في إطار خطة عام 2030 إلى المستويين الوطني والإقليمي، فقد قالت إن لكل من استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة لعامي 2016-2025 ولجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة دوراً هاماً تؤديه: وقد كان الأول أداة لوضع خطط عمل التنفيذ الوطنية ومنيراً لتبادل الممارسات الجيدة وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة، حيث ترتبط أهدافه السنة ارتباطاً وثيقاً بأهداف التنمية المستدامة العديدة ومؤشرات التنفيذ التي تتفق مع المؤشرات العالمية المرتبطة بالأهداف؛ بينما كان هذا الأخير آلية رئيسية لتعزيز وضع السياسات المشتركة بين القطاعات وتعزيز الأطر المتعددة المستويات وأصحاب المصلحة المتعددين للعمل ووضع نهج متكامل لمعالجة المشاكل المتعددة الجوانب مثل التلوث البحري. وفي الختام، اقترحت أن تتاح الفرصة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لعرض الخبرة الإقليمية على الصعيد العالمي بتنظيم فعالية على هامش الاجتماع الذي سيعقده المنتدى السياسي الرفيع المستوى في نيويورك في تموز / يوليو 2018.

92. أشارت السيدة فرينكل في كلمتها الرئيسية إلى أن المنظمات الإقليمية كانت جهات فاعلة رئيسية في تحقيق الأهداف العالمية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والبيئة، وقالت إن وحدة التنسيق أظهرت بوضوح روحاً قيادية في اتباع النهج الاستراتيجي اللازم لضمان حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في دعم التنمية المستدامة. وقد ساهم التحديد الاستباقي للمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية في الأنشطة التي اضطلعت بها في هذا المجال الأمانة العامة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بينما ساعد التركيز في الوقت المناسب على التلوث والتنوع البيولوجي في إكمال العمل المؤخر للأمانة والذي اضطلعت به بشأن الحطام البحري، وهي مسألة تدعو إلى جهود عالمية لوقف أثرها العالمي. وتمثلت قيادة الوحدة أيضاً في تعاونها فيما بين القطاعات الذي يهدف إلى تعميم التنوع البيولوجي في مصايد الأسماك في المنطقة وبجهودها الرامية إلى تنسيق حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في البحر الأبيض المتوسط.

93. واستناداً إلى ذلك العمل، ستهدف حلقة العمل الإقليمية لبناء القدرات المزمع عقدها في عام 2018 إلى تحديد السبل الرامية إلى تحقيق أهداف أيتشي المعنية بالتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة، وهو هدف يدعو إلى إشراك جمهور أوسع نطاقاً بصورة مباشرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، أهابت بوحدة

التنسيق والأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة أن تسير على نفس درب أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي من خلال دمج التركيز على تعميم التنوع البيولوجي في عمل كل من وحدة التنسيق والأطراف المتعاقدة وتحديد الفرص المتاحة لإشراك القطاعات على نحو أفضل في عملية التخطيط الاستراتيجي وإدارة التنوع البيولوجي البحري. وبالإضافة إلى توسيع نطاق جهودها الرامية إلى تحقيق أهداف آيتشي المعنية بالتنوع البيولوجي، فينبغي لها أن تهدف إلى وضع أساس قوي لجدول أعمال التنوع البيولوجي الطموح والقابل للتحقيق لما بعد عام 2020 والذي سيوضع في المؤتمر المقبل لأطراف اتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2018. وشجعت مشاركة الأطراف النشطة في هذا المسعى، الذي سيستفيد بلا شك من رؤيتهم وتجربتهم.

94. وركزت السيدة ويلكي في كلمتها الرئيسية على مصادر التلوث البحري بما في ذلك المغذيات والفضلات البلاستيكية البحرية ومياه المجاري غير المعالجة وعلى الزيادات في درجات الحرارة العالمية. ولأحظت أنه في حين أن مياه الصرف الصحي تعتبر موردا قيما، فإن ما يقرب من 80 في المائة منها على مستوى العالم تم تصريفها دون علاج. أثرت زيادة درجات الحرارة العالمية بشدة على محيطات العالم: ففي عام 2016 وحده أثر التبييض على 90 في المائة من الحاجز المرجاني العظيم في أستراليا، وقتل ما يقدر بنحو 29 إلى 50 في المائة من الشعاب المرجانية. في عام 2017، زاد التبييض أكثر. وتم حساب حوالي 75 في المائة من جميع النفايات البحرية بالبلاستيك، وصل أكثر من 8 ملايين طن منها إلى المحيطات. وقدر على نطاق واسع أنه بحلول عام 2050 يمكن أن يكون هناك قدر من البلاستيك أكثر من الأسماك في المحيطات. وبلغت الانتباه إلى أثر مصادر التلوث البحري، أشارت أن النفايات البحرية قد أضرت بأكثر من 600 نوع من الكائنات البحرية، 15 في المائة منها معرضة للخطر. كانت هناك سجلات موثقة لـ 89 نوعاً من الأسماك و16 نوعاً من الحيتان كانت متشابكة في الحطام البحري. 52 في المائة من جميع السلاحف البحرية استهلكت البلاستيك؛ وتشير التقديرات إلى أنه بحلول عام 2050، 99 في المائة من الطيور البحرية يكونون قد تناولوا البلاستيك. وقد بلغت التكلفة المالية للتلوث البحري أكثر من 8 بلايين دولار سنوياً، ومن المحتمل أن يؤدي هذا التلوث إلى الإضرار بصحة البشر.

95. واستجابة لهذه المشكلة العالمية، أطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة في فبراير 2017 مبادرة #CleanSeas، وهي حملة عالمية لمعالجة الأسباب الجذرية للقمامة البحرية، مع التركيز الأولي على البلاستيك. وبالشراكة مع الحكومات والقطاع الخاص وجامعة الجمهور، كانت أهدافها ذات أربعة أبعاد: تحسين إدارة المواد البلاستيكية؛ التخلص التدريجي من المواد البلاستيكية غير القابلة للاسترداد، مثل اللدائن الدقيقة في مستحضرات التجميل؛ انخفاض كبير في اللدائن ذات الاستخدام الواحد؛ وتجنب النفايات بما في ذلك إعادة تدوير جميع أنواع البلاستيك. وتضمنت المبادرة تعهداً للأفراد والشركات والحكومات والمجموعات / المنظمات غير الحكومية بالالتزام بالقيام بمجموعة متنوعة من الإجراءات ذات الصلة بالعمل صوب بحار نظيفة. وحتى الآن، انضمت حوالي 40 حكومة إلى المبادرة، بما في ذلك عدد من الأطراف المتعاقدة، وقدمت التزامات محددة، وأنشئ عدد من الشراكات الرئيسية، وتعهد آلاف المواطنين بالإجراءات الفردية. وأشارت إلى أن موضوع مجلس الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي اجتمع لدورته الثالثة في نيروبي في الفترة من 4 إلى 6 ديسمبر 2017، كان "نحو كوكب خالي من التلوث" وأن ذلك كان أيضاً عنوان الإعلان الوزاري الذي انبثق عن الجمعية. وقد اعتمد المجلس ثمانية قرارات كان هدفها مكافحة التلوث وتم تقديم أكثر من 2.4 مليون تعهدات والتزامات تتعلق بالتلوث.

96. شدد السيد غفوز دينوفيتش في كلمته الرئيسية على الحاجة إلى التوعية بالمسؤولية تجاه الأجيال المقبلة وقال إن الأدوات المتكاملة لإدارة المناطق الساحلية توفر النهج الشامل الوحيد لتخطيط وتنمية المناطق البحرية والساحلية. وقد كانت هذه الأدوات حيوية للتنمية المستدامة لتلك المناطق، والقضاء على التلوث، وتحقيق الحالة البيئية الجيدة للمياه البحرية وفقاً لنهج النظام الإيكولوجي. وعززت الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية القدرة على الصمود أمام الضغوط الإنمائية التي زادت آثار تغير المناخ من تفاقمها؛ كما عززت الإنتاجية والتنمية الاقتصادية؛ وشجعت التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ وزادت من جاذبية المناطق الساحلية؛ وكفلت صحة تلك المناطق عن طريق الحد من التلوث البري والبحري أو القضاء عليه.

97. وعززت الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية أيضاً موقفاً مسؤولاً تجاه الموارد الطبيعية وساهمت في استعادة النظم الإيكولوجية وحفظها. ومن خلال دعم تطوير الهياكل الأساسية المراعية للبيئة وأنماط الاقتصاد الأخضر والأزرق، فقد زادت أيضاً من تنوع الموائم والأنواع، وحدت من عبء التلوث في البيئة البحرية، وعززت إدارة النفايات البحرية. ومن خلال هذه الأنشطة، تساهم منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى حد كبير في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 14. كما أكد التزام بلدان المنطقة بأهداف الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ وذلك بوضع جيل جديد من السياسات الوطنية ذات الصلة



وتطبيقها للأدوات ذات الصلة من خلال برنامج إدارة المناطق الساحلية والتخطيط المكاني البحري وبرنامج التقييم والرصد المتكاملين.

## 1. بيانات الوزراء والممثلين الوزاريين الآخرين

98. أدلى الوزراء والممثلون رفيعو المستوى الآخرون للأطراف المتعاقدة التالية (المدرجة بالترتيب الذي تحدثوا به) ببيانات، وهم: الاتحاد الأوروبي، والجزائر، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا، وقبرص، وإسبانيا، وفرنسا، واليونان، وإسرائيل، وإيطاليا، ولبنان، ومالطة، وموناكو، والجبل الأسود، والمغرب، وسلوفينيا، وتركيا.
99. وقالت السيدة جوانا دريك، نائبة المدير العام، للمديرية العامة للبيئة في الاتحاد الأوروبي، إن العمل المكثف الجاري لضمان نظافة وصحة وإنتاجية البحر الأبيض المتوسط لهو أمر جوهري للتنمية المستدامة في المنطقة. وقالت إن النهج الشاملة القائمة على النظم الإيكولوجية والتدابير الاحترازية كانت عنصراً أساسياً لمعالجة التحديات المتعلقة بالمحيطات، وكذلك التعاون الوثيق والإجراءات الحاسمة لتنفيذ الاتفاقات والغايات والأهداف العالمية ذات الصلة والتشريعات والتوجيهات الإقليمية. وذكرت أهداف الاستراتيجية الجديدة للاتحاد الأوروبي بشأن اللدائن والتي يجري إعدادها لاعتمادها، وأهابت بتقديم إسهامات مجددة في عمليات الرصد والإبلاغ المتصلة بالمحيطات وغيرها من عمليات الرصد والإبلاغ الوطنية والإقليمية والعالمية، معربة في ختام كلمتها عن التزام الاتحاد الأوروبي بالتعاون الإقليمي القوي لحماية البحر الأبيض المتوسط لصالح الأجيال الحالية وأجيال المستقبل.
100. قدمت السيدة سميرة حميدي المفتش العام للبيئة، بوزارة البيئة والطاقة المتجددة، الجزائر، بياناً يسلط الضوء على الجهود التي يبذلها بلدها لمعالجة التلوث وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في إطار خطة عمل وطنية واسعة النطاق مدعومة بنفقات عامة كبيرة تركز على معالجة المياه المستعملة وإدارة النفايات المنزلية، ومن خلال عدد من المشروعات التي تم إطلاقها لتنظيف قاع البحر، بالتعاون الوثيق مع السلطات المحلية ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، وذلك لتنفيذ القرار المتعلق بالقمامة البحرية واللدائن الدقيقة المعتمد في الدورة الثالثة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة. وفيما يتعلق بالتنوع البيولوجي، وجهت الانتباه إلى جملة أمور منها وضع استراتيجية وخطة عمل وطنيتين من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتعميمه في جميع الخطط والبرامج القطاعية الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكيف مع تغير المناخ.
101. قال السيد طارق كويوسوفيتش، مدير معهد الهندسة المائية بسراييفو، البوسنة والهرسك، إنه على الرغم من أن المسائل الإدارية تعوق تصديق بلاده على بعض الوثائق القانونية الرئيسية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، فإن البوسنة والهرسك لا تزال نشطة بهذه المنظومة. وقبل شهرين، اعتمد مجلس الوزراء خطة عمل وطنية محدثة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط في البلاد من أجل منع تدهور البيئة الساحلية والحد منه ومكافحته والقضاء عليه والاشتراك في إعادة التأهيل لمواجهة الآثار السلبية بيئياً لبعض الأنشطة البرية. وقال إن دراسة الجدوى المتعلقة بخطة إدارة المناطق الساحلية في البلد ستكتمل عما قريب ويمكن توقع تنفيذ الخطة في فترة السنتين 2018-2019. ويجري حالياً تنفيذ مشروع لتحسين إدارة النفايات البحرية على شواطئ البوسنة والهرسك وتشارك البلاد بنشاط في إعداد مرفق البيئة العالمية وغيره من مشروعات البحر الأبيض المتوسط.
102. أكد السيد إيغور زيمك، مساعد الوزير بوزارة البيئة والطاقة في كرواتيا، من جديد على دعم حكومته لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مشيداً بمكونات إنجازات فترة السنتين 2016-2017. وأعرب عن سروره لأن يعلن أن كرواتيا قد صدقت في أيلول / سبتمبر 2017 على بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحار والترتبة التحتية البحرية (البروتوكول البحري). كما أبلغ الأطراف المتعاقدة بأن كرواتيا تقوم بوضع استراتيجية لإدارة البحرية والساحلية. واعتمدت اللجنة الأوروبية برنامجاً ذا صلة بالتدابير. وبمجرد الموافقة رسمياً على ترجمة برنامج التدابير هذا إلى اللغة الإنكليزية، فستشاركه مع الأمانة العامة. وشدد على أهمية تكثيف الجهود الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة التحدي ذي الأولوية المتمثل في النفايات البحرية العابرة للحدود، وهي مشكلة تؤثر بشكل خاص على كرواتيا.
103. سلط السيد تشارالامبوس هاجيباكوس، كبير موظفي شؤون المياه بإدارة تنمية المياه بوزارة الزراعة والتنمية الريفية والبيئة في قبرص، الضوء على الضغوط الشديدة التي يواجهها النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط والمخاطر الناجمة عن ذلك من جراء الزيادة المتزايدة في الشحن والاستكشاف البحري للنفط والغاز. وقد عملت قبرص، التي بدأت عمليات حفر تجريبية، مع كل من دولتي

اليونان وإسرائيل المجاورتين على وضع خطة طوارئ دون إقليمية للتأهب والاستجابة فيما يتعلق بأى حادث تلوث بحري رئيسي؛ وقد كان من المقرر أن يعتمدها رؤساء البلدان الثلاثة في اجتماع عقد في كانون الثاني / يناير 2018. وبالمثل، وافق وزراء من قبرص ومصر واليونان في عام 2017 على خمسة مجالات ذات أولوية للتعاون من شأنها أن تسهم في تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة. وسلط السيد هاجيباكوس الضوء على المشكلة الخطيرة المتمثلة في إغناء المياه بالمغذيات، فأوضح نهج بلده لمعالجة هذه المسألة، حيث استخدمت المدن الساحلية أحدث التكنولوجيات لمعالجة مياه الصرف بحيث يمكن إعادة استخدام 97 في المائة منها في الزراعة. وبينما يتم تصريف نسبة الـ 3 في المائة الباقية في البحر، تعمل قبرص على خفض هذه النسبة إلى صفر بحلول عام 2020.

104. حددت السيدة راكيل أورتنس نيوت، المديرية العامة للمديرية العامة لاستدامة الساحل والبحر، بوزارة الزراعة والأغذية والبيئة في إسبانيا، ثلاثة من الأهداف المتعلقة بالهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: المعرفة العلمية كأساس لاتخاذ القرار؛ والحاجة إلى الحد بدرجة كبيرة من التلوث والنفايات البحرية، على النحو المبين في الدورة الثالثة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة؛ والحاجة إلى إنشاء شبكة شاملة ومتسقة من المناطق البحرية المحمية وتحديد الأنواع الضعيفة، التي وفرت لها اتفاقية برشلونة منبراً رئيسياً، والمحافظة عليها. وأعربت عن ارتياحها لاقتراح بلادها الذي قدمته للأطراف المتعاقدة بإدراج ممر هجرة الحيتان المتوسطي كمنطقة جديدة مشمولة بالحماية في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، التي توفر إطاراً للحماية القانونية لـ 13 في المائة من المياه البحرية الإسبانية. وأخيراً، أعربت عن تأييد بلادها القوي لإدراج أربعة أنواع جديدة من الزهريات الشعاعية في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط.

105. أيد السيد كزافييه ستيكر، سفير البيئة في فرنسا، البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي. وقال إنه يتطلع إلى رؤية كيف يمكن لنظام اتفاقية برشلونة أن يدعم تنفيذ الالتزامات ذات الصلة بالبحر الأبيض المتوسط لمؤتمر "محيطنا" الذي عقده الاتحاد الأوروبي في تشرين الأول / أكتوبر 2017 في مالطة. كما أعرب عن ضرورة تعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وأوضح أيضاً أن المديرية العامة للشؤون البحرية ومصايد الأسماك تتطلع إلى وضع سياسة مشتركة لمصايد الأسماك في منطقة البحر الأبيض المتوسط وأن الاتحاد الأوروبي سيستعين بتوصيات مركز الأنشطة الإقليمية ذي الصلة في وضع خطة عمله المتعلقة بالسياحة في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وشدد على أهمية المبادرات المتعددة الجنسيات بشكل عام، وسلط الضوء على الدور المحوري لبلاده في انتلاف الأكياس البلاستيكية، ورئاستها المقبلة لمبادرة وستيمد التابعة للمفوضية الأوروبية، واهتمامها بحملة البحار النظيفة العالمية المعنية بالقمامة البحرية. وسلط الضوء على أهمية الحفاظ على التمويل للمناطق البحرية المشمولة بالحماية، وأشار أيضاً إلى عدد من المبادرات الوطنية لبلاده، مثل خطط إنشاء منطقة داخل البحر الأبيض المتوسط تتمتع بانخفاض في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وانبعاثات ثاني أكسيد الكبريت، والتزام الرئيس بمعالجة تغير المناخ وحماية التنوع البيولوجي.

106. أيدت السيدة إيليني الصوراني، سفير الجمهورية اليونانية في جمهورية ألبانيا، البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي، ورحبت بالتقدم الكبير المحرز على مدى فترة السنتين 2016 و2017. وقالت إن اتفاقية برشلونة ومنظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لعبنا دوراً حاسماً في ترجمة الاستراتيجيات والبرامج العالمية، مثل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، إلى تنفيذ ملموس ينطبق على التحديات التي يواجهها البحر الأبيض المتوسط. وقالت إن اليونان تولي أهمية كبيرة لتحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، بالنظر إلى أن منع التلوث ولا سيما القمامة البلاستيكية البحرية والحفاظ على التنوع البيولوجي عنصران أساسيان بالبحار الصحية والمنتجة، وهي ملتزمة بتحقيق هدف التنمية المستدامة 14.5 بحلول عام 2020. وأشارت السيدة الصوراني أيضاً أن هناك أنشطة هامة أخرى تجري في منطقة البحر الأبيض المتوسط خارج منظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مثل استراتيجية البحر المتوسط للتعليم من أجل التنمية المستدامة.

107. قالت السيدة أيليت روزين مديرة إدارة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بوزارة حماية البيئة في إسرائيل إن عدداً من القضايا الجديدة نشأت عن البيئة البحرية كالاكتشافات والتكنولوجيات الجديدة التي تهدف إلى حل التحديات الملحة. وقد أدت ندرة المياه إلى زيادة تحلية المياه، مما يتطلب رسداً دقيقاً للأثر على البيئة البحرية، وفي حين أن الانتقال إلى الغاز الطبيعي ساعد على خفض انبعاثات الغازات الدفيئة، فإن التنقيب والاستخراج يتطلبان رقابة بيئية وثيقة. واعتبرت منظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المحفل الذي يثير هذه التحديات ويستكشف الحلول. وأوضحت السيدة روزين بعض الإجراءات الناجحة

التي اتخذتها إسرائيل، مثل خفض الشدائد لمصادر التلوث البرية للبيئة البحرية؛ وخفض أكثر من 80 في المائة من عدد الأكياس البلاستيكية التي اشتراها تجار التجزئة الرئيسيون بعد إصدار قانون لإدخال ضريبة على الأكياس البلاستيكية؛ وبرنامج العمل لساحل نظيف، الذي قلص القمامة على الشواطئ الإسرائيلية على الرغم من الزيادة الملحوظة في عدد سكان البلاد. وأعربت عن تطلعها، شأنها في ذلك شأن المتكلمين الآخرين، إلى التوقيع على الاتفاق الثلاثي بين قبرص واليونان وإسرائيل لتقديم المساعدة المتبادلة في أثناء حالات الانسكاب النفطي.

108. أكدت السيدة ماريا كارميلا جياراتانو، المدير العام لحماية الطبيعة والبحر، بوزارة شؤون البيئة والأراضي والبحار في إيطاليا، على خطورة التهديد المتزايد للتنوع البيولوجي البحري والساحلي الناجم عن التلوث البحري، ولا سيما بسبب اللدائن الدقيقة. وقالت إن سياسات الوقاية والحد من الكوارث أساسية لمكافحة التهديد، وأنه من الأهمية بمكان ربط نهج إدارة النفايات استناداً إلى نماذج كفاءة الموارد واقتصاد التدوير. وفي هذا الصدد، اعتمدت إيطاليا تدابير تشريعية محددة لخفض إنتاج الأكياس البلاستيكية التي تستخدم مرة واحدة وخفض استهلاكها. وأشارت إلى مذكرة التفاهم المبرمة مع خطة عمل البحر المتوسط كمثل على التزام حكومة إيطاليا بتنفيذ الصوك الإقليمي وأكدت أن إيطاليا ستسهم بمبلغ 2 مليون يورو في فترة السنتين 2018-2019 للأنشطة الرئيسية التي تهدف إلى تحقيق حالة بيئية جيدة من خلال نهج النظام الإيكولوجي، والتكيف مع تغير المناخ، وتحقيق الهدف 11 من أهداف آيتشي المعنية بالتنوع البيولوجي. وبعد أن تحدثت عن الدعم الذي قدمته إيطاليا لمبادرات أخرى، بما في ذلك رئاسة مجموعة السبعة، أعلنت رسمياً عرض حكومتها استضافة الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة.

109. وصف السيد عادل يعقوب، رئيس إدارة حماية الموارد الطبيعية في وزارة البيئة اللبنانية، التدابير التي تتخذها لبنان لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. وفي مواجهة ضوب موارد الطبيعة بسبب التحديات المختلفة، بما في ذلك أزمة اللاجئين والفقر وندرة المياه، تضع لبنان برامجاً مختلفة لحماية البيئة البحرية. غير أنه يلزم دعم الإجراءات الوطنية بتخصيص مزيد من التمويل لمراكز الأنشطة الإقليمية لتمكينها من مواصلة تنفيذ المشروعات والخطط ذات الصلة في مجالات تركيز كل منها.

110. سلطت السيدة/ ميشيل بيتشينيون، مديرة البيئة والموارد بهيئة البيئة والموارد في مالطا، الضوء على عدد من التدابير الوطنية التي نُفذت لضمان الامتثال لاتفاقية برشلونة والالتزامات الأوروبية ذات الصلة. وشملت الالتزامات الإضافية التي قدمتها مالطة برنامجاً لإعادة تدوير الزجاجات البلاستيكية واسترداد الأموال، وتعيين 30 في المائة من مياها كمناطق بحرية محمية، والخطوات التحضيرية لضمان حماية الكهوف والشعاب المرجانية. وسُطرح مبادرة بين حكومة السيدة/ ميشيل وأمانة الكومنولث لدعم الدول الصغيرة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

111. نوّه السيد/ تيدياني كوما، أمين العلاقات الخارجية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون في موناكو، بدور وثيقة "محيطنا، مستقبلنا: دعوة للعمل" في مواجهة النشاط البشري الضار والقضاء على التلوث البحري الناجم عن المخلفات البلاستيكية. ووجهت الدعوة لكل الشركاء للعمل على مواجهة تدهور البحار ونظمها الأيكولوجية. وقد تطلب الأمر جهداً تعاونياً لمواجهة هذه التحديات، لذا وقّعت موناكو اتفاقية راموج مع فرنسا وإيطاليا. وشاركت دولة السيد/ تيدياني في العديد من المؤتمرات عن حماية البحر الأبيض المتوسط التي سلطت الضوء على أهمية تبادل المعرفة والتهديدات المحيطة بالشعاب المرجانية. ونظراً لأن العلم لا بد أن يكون الأساس في أي عملية صنع قرار حول حماية البيئة البحرية، دشنت موناكو حملة أبحاث علمية وأطلقت سفينة أبحاث أيكولوجية أبحرت من موناكو في يوليو 2017.

112. أوضح السيد/ ساسا رادولوفيتش، وزير الدولة للتنمية المستدامة والسياحة في الجبل الأسود، التدابير الوطنية المُتخذة لضمان الامتثال لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي تضمنت مكافحة التلوث والإدارة السليمة للمخلفات والقمامة البحرية. وسيقدّم برنامج البحر الأبيض المتوسط (MedProgramme) الممول من مرفق البيئة العالمية مزيداً من الفرص للحد من التلوث. وتناولت الأولويات الوطنية، من بين أمور أخرى، الخطط والإستراتيجيات المعنية بحماية النظم الأيكولوجية البحرية والساحلية والإدارة المستدامة لها، واتساق السياسة الوطنية وإطار العمل القانوني مع البرنامج المتكامل للرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله، وتدابير ضمان التخطيط المكاني البحري المستدام واقتصاد ساحلي أخضر، وتطبيق الأدوات المنظمة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

113. عبّر السيد/ محمد بن يحيى، الأمين العام للأمانة الوطنية للتنمية المستدامة في المغرب، عن قلقه بشأن التهديد الذي فرضته عوامل متعددة، بما في ذلك زيادة التلوث ونماذج الاستهلاك غير الملائمة، على التنوع البيولوجي. وأشار إلى ضرورة تكثيف الإجراءات لتحديد حلول مبتكرة. وقد قدّمت خطة عمل البحر

الأبيض المتوسط، إلى جانب خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس، فرصًا لتكثيف العمل المشترك مع السياقات والإمكانات الوطنية. وقد أتمت العديد من التدابير الوطنية، مثل حفظ الحق في بيئة صحية وتنمية مستدامة في دستور 2011، وسنّ تشريع لحماية النظم الأيكولوجية البحرية والساحلية وإدارتها، والرصد البيئي الإقليمي، والحوافز الضريبية لمكافحة التلوث. وظلت بعض التحديات الصعبة قائمة، والتي سيساعد نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في التغلب عليها عن طريق تعزيز التعاون بين الشركاء.

114. أوضح السيد/ ميتجا بريتلج، أمين مديرية المياه والاستثمارات بوزارة البيئة والتخطيط المكاني في سلوفينيا، الإجراءات التي اتخذتها بلاده لدعم تنفيذ اتفاقية برشلونة وتحقيق هدف التنمية المستدامة الرابع عشر. وقّعت سلوفينيا جنبا إلى جنب مع إيطاليا وكرواتيا خطة طوارئ للوقاية من حوادث التلوث والاستعداد لها في شمال البحر الأدرياتي. واستضافت سلوفينيا أسبوع ساحل البحر الأبيض المتوسط في إطار جهودها الرامية لتحسين الحوكمة والتعاون العابر للحدود مع الأخذ في الاعتبار نهج النظام الإيكولوجي في تحقيق الأهداف البيئية في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وأشار إلى أن سلوفينيا تشارك بنشاط في تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأدرياتيكي والأيونني، التي تجمع بين النمو الأزرق والنقل والطاقة والسياحة المستدامة باستخدام الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وأدوات التخطيط المكاني البحري. كما عملت سلوفينيا مع اليوسنة والهرسك وكرواتيا وصربيا لوضع نظام إنذار للتنبؤ بالفيضانات، يأملون في توسيعه ليشمل حوض نهر الأدرياتيكي، وبفضل التنفيذ الفعال لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة الدانوب، وقد انخفض لضغط والتأثير من حوض نهر الدانوب بشكل ملحوظ.

115. ذكر السيد/ محمد أمين بيربينار، نائب وكيل وزارة البيئة والتحصّر في تركيا، أن بلاده قد ضمنت أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في إجراءاتها الوطنية والدولية، وأن خطة التنمية الوطنية العاشرة بتركيا التي غطت للفترة من 2014 إلى 2018 تتخذ من التنمية المستدامة محورًا لها. وفيما يتعلق بهدف التنمية المستدامة الرابع عشر، فتركيا ملتزمة بإعداد خطط عمل إستراتيجية للقمامة البحرية لكل المدن الساحلية بحلول نهاية عام 2018. وقد أُخذت خطوات إيجابية لتحقيق هدف التنمية المستدامة الحادي عشر والثالث عشر من خلال طرح جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة واعتماد إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغيّر المناخ للمناطق البحرية والساحلية المتوسطة، على الترتيب. وبُذلت جهود عظيمة لمواجهة تغيّر المناخ في تركيا، مع الترحيب بمشاركة الخبراء وأفضل الممارسات وتقديم الدعم الفني والمالي في هذا الشأن.

## 2. البيانات المقدّمة من ممثلي منظمات شريكة وكيانات أخرى

116. قدّم البيانات، أيضًا، ممثلو المنظمات الشريكة والكيانات الأخرى التالية (المُدْرَجَة بترتيب تحدث الممثلين): مرفق البيئة العالمية، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، واللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والصندوق العالمي للحياة البرية والاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة أوقيانوسيا وشبكة مديري المحميات البحرية في البحر المتوسط والمكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة وآلية دعم الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ورؤية عام 2020 ومؤسسة شباب بنحب مصر والمنظمة البحرية الدولية.

117. ذكر السيد/ كريستيان سيفرين، رئيس مجال التركيز المتعلق بالمياه الدولية في مرفق البيئة العالمية، أن الشراكات القوية كانت السبب وراء النجاح الذي شهده المرفق والمنظمات الشريكة له ودول البحر الأبيض المتوسط. وقد قدّم مرفق البيئة العالمية مؤخرًا ما يزيد عن 40 مليون دولار لمنطقة البحر الأبيض المتوسط من خلال عدد من الشركاء. وسيواصل دعم تنفيذ برنامج العمل الإستراتيجي لمواجهة التلوث الناجم عن الأنشطة البرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومن ثم المساعدة في استدامة الموارد البحرية وتطويرها، والتي تلعب دورًا رئيسيًا في الازدهار البشري والاقتصادي المحلي والوطني والإقليمي.

118. حثّت السيدة/ ماري - أودي سيفين، مديرة البرنامج البحري في الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، على التعاون الوثيق بين الشركاء في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لتنفيذ الإستراتيجيات الدولية المتعلقة بالبحر الأبيض المتوسط، لا سيما تلك التي تتناول الأنواع البحرية السطحية وموائل أعماق البحار. وعلى الرغم من أنه من المؤسف عدم تضمن إعلان تيرانا الوزاري تدابير لتنفيذ أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي أو الالتزام بتعيين 30 في المائة من الموائل البحرية كمناطق بحرية محمية، فإن إنشاء المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط كانت خطوة نحو تحقيق هذه الأهداف.

ونظرًا للتدهور المتواصل في التنوع البيولوجي البحري، سيستمر الاتحاد الدولي لحفظ البيئة في دعم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لتحقيق تنفيذ الاتفاقية من خلال الشراكات وتبادل المعرفة ووضع السياسات.

119. رَحَّب السيد/ ميغيل بيرنال، مسؤول موارد مصائد الأسماك باللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، باعتماد إعلان تيرانا التي جددت الالتزام بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لتحسين سلامة البحر الأبيض المتوسط. ووجَّه الشكر للأمانة على مساعدتها في وضع مذكرة التفاهم بين اللجنة واتفاقية البحار الإقليمية. وكانت اللجنة مستعدة لمناقشة إستراتيجية مشتركة بشأن اتباع نهج شامل للحفظ المكاني للبيئة البحرية. وعيّنت اللجنة، حتى تاريخه، تسع مناطق مصائد أسماك محظورة في البحر الأبيض المتوسط، ورَحِّبت بالتنسيق المتواصل لحماية هذه المناطق من النشاط البشري الضار.

120. قال السيد/ باولو لومباردي، من مكتب برنامج البحر الأبيض المتوسط للصندوق العالمي للحياة البرية، إن دراسة أجزاها الصندوق للاقتصاد البحري المتوسطي قد قَدَّرت قيمة القطاعات الاقتصادية التي تعتمد مباشرةً على النظم الأيكولوجية السليمة والتنوع البيولوجي بما يزيد عن 450 مليار دولار أمريكي سنويًا. ولا تزال هناك إمكانية كبيرة لزيادة الناتج الاقتصادي والقيمة الاقتصادية للبحر الأبيض المتوسط عن طريق حساب قيمة رأس ماله الطبيعي على نحو أفضل واستخدام أكثر استدامة لإنتاجيته، وإن كان استغلال هذه الإمكانيات سيستلزم القضاء على التراجع الحالي في النظم الأيكولوجية البحرية والساحلية. وقد وضع الصندوق العالمي للحياة البرية مجموعة من التوصيات لدعم وتمكين هذا التغير التحويلي نحو اقتصاد مستدام في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

121. ذكرت السيدة/ فلورانس ديسكروبيكس-كوماندويتشي، الأمانة التنفيذية للاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي أن ذلك الاتفاق قد ساهم في حماية الحيتانيات على مدار 21 عامًا من خلال الحد من التهديدات الرئيسية التي تواجهها الحيتانيات، ما تطلب استجابة إقليمية مُنسقة قائمة على التعاون بين الحكومات. وفي ذلك السياق، عمل الاتفاق على نحو وثيق مع خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لوضع مؤشرات متعلقة بالضوضاء في عملية نهج التعامل مع النظام الأيكولوجي، وتطلع لتعزيز التعاون مع البرنامج المنسق لمراقبة التلوث ودراسته في منطقة البحر الأبيض المتوسط من خلال مشروع البحر الأبيض المتوسط الهادئ (quietMED). وتذكرت السيدة/ فلورانس مبادرة المسح التابعة للاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي، وهي مشروع إقليمي شامل هدف إلى إقامة نظام متكامل لمراقبة الحيتانيات في منطقة الاتفاق بالكامل، الأمر الذي من شأنه تحقيق فهم أفضل لوفرة الحيتانيات وغيرها من أنواع الحيوانات وتوزيعها، والمساعدة في دعم الإمكانيات الوطنية المتعلقة بجمع البيانات وتحليلها.

122. ذكرت السيدة/ سيلفيا ساندر، رئيس قسم بمختبر الدراسات البيئية البحرية في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن الوكالة قد ساعدت في تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ إنشائها من خلال المختبرات البيئية التابعة لها، خاصةً مختبر الدراسات البيئية البحرية الذي يقع مقره في موناكو. وقد نُظِّم عدد كبير من الدورات التدريبية واختبارات الكفاءة لدعم رصد التلوث في المنطقة وتعزيز إمكانية المختبرات الوطنية عن طريق مشاركة الأساليب والمعرفة. وأنتجت الوكالة كذلك موادًا مرجعية معتمدة عالية الجودة بحرية المنشأ، ووزعتها.

123. قدَّمت السيدة/ بيلار مارن، من منظمة أوقيانوسيا، معلومات عن المساهمة التي تقدّمها المؤسسة لحماية المحيطات، مثل عن طريق مشاركتها الثابتة في مؤتمرات المحيط. وعلى الرغم من إحراز تقدم في حفظ البيئة البحرية، كانت هناك حاجة للالتزام ثابت عالي المستوى لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في الهدف الحادي عشر من أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي والهدف 14-5 من أهداف التنمية المستدامة. ومع ذلك، أعربت عن أسفها لعدم وجود طموح فيما يتعلق بالأعمال الملموسة والإطار الزمني المحدد في إعلان تيرانا الوزاري. ولاحظت ان موائل أعماق البحار، على وجه التحديد، بحاجة ماسة للحماية. وختامًا، رَحِّبت السيدة/ بيلار بتضمين أربعة أنواع جديدة من الشعاب المرجانية في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط وكررت استعداد ومنظمة أوقيانوسيا لمواصلة التعاون.

124. أوضحت السيدة/ بوريفيكاسيو كانالز، من شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، عددًا من الأنشطة التي ساهمت من خلالها الشبكة في أهداف اتفاقية برشلونة، خاصةً فيما يتعلق بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط. وشملت الأمثلة على هذه الأنشطة المشاركة في إصدار تقرير عام 2016 عن وضع المناطق البحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط، وتطوير عدد من الأدوات لدعم إدارة المناطق البحرية المحمية،

وتنظيم دورات تدريبية وورش عمل إقليمية، وعرض المنظور المتوسطي في الفعاليات والمؤتمرات العالمية. وتطور الشبكة حاليًا إستراتيجية 2018-2022 الخاصة بها لدعم واستدامة شبكة مديري المناطق البحرية المحمية وغيرهم من الجهات الفاعلة المعنية بحفظ البيئة في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

125. ذكرت السيدة/ أنجيلا كلوشين، من منظمة MEDASSET، أن السلاحف البحرية كانت النوع الرئيسي في البحر الأبيض المتوسط، وضُمت إلى قائمة الأنواع المعرضة والمهددة بالانقراض ضمن البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط منذ عام 1996. وكانت هذه السلاحف مؤشرات مفيدة، أيضًا، للتلوث البحري، خاصةً القمامة البلاستيكية الكبيرة، وممارسات المصائد السمكية السليمة، والإدارة المستدامة للمناطق الساحلية والحدود المشتركة بين البر والبحر. ومن خلال الحماية والرصد الملائمين للسلاحف البحرية وموائلها، تمكّن المجتمع المتوسطي من تقديم مساهمة مهمة في اقتصاد أزرق مستدام، بالإضافة إلى تحقيق هدف التنمية المستدامة الرابع عشر، خاصةً الأهداف 1-14 و 2-14 و 4-14 و 5-14.

126. أبرزت السيدة/ توماس فلاكوياني، مسؤولة برنامج بالمكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، المساهمة النشطة التي قدمها المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة على واجهة العلوم والسياسات لحماية البيئة الساحلية والبحرية للبحر الأبيض المتوسط. ودعت السيدة/ توماس لإقامة روابط أكثر قوة بين الأطراف المتعاقدة مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، من حيث التمويل والدعم، وتعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية في عملية صنع القرار، وكذلك من حيث خلق مسارات للمنظمات غير الحكومية لتقديم تقرير عن التقدم المحرز حتى الآن في تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة في البحر المتوسط. وأكدت من جديد التزام واستعداد المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة للعمل مع جميع الأطراف.

127. ذكر السيد/ مايكل شكولوس، قائد فريق برنامج الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ومبادرة آفاق 2020، أن البرنامج هدف إلى بناء قدرة الجهات المعنية لتحقيق هدف التنمية المستدامة الرابع عشر من خلال أنشطة للحد من التلوث الناجم عن موارد برية ومواجهة المشكلات الخطيرة المتعلقة بالمياه. وتضمنت التدابير تدخلات ميسرة على يد خبراء، وورش عمل لبناء القدرات، وزيارات للدراسة، والعمليات بين النظراء. وألتمست المساعدة من القطاع المصرفي التجاري لتمويل المشروعات. ودعم البرنامج تنفيذ اتفاقية برشلونة من خلال أوجه تآزره مع خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

128. وصف السيد/ أحمد فتحي، من مؤسسة شباب بتحب مصر، جهود المؤسسة لحشد الشباب من أجل حماية البيئة البحرية في مصر، بما في ذلك تنظيف المناطق المتأثرة بالتلوث بمواد بلاستيكية، وتولي الدعوة للحد من أثر المصائد البحرية على السلاحف، ورفع الوعي من خلال الفيديوهات التعليمية. وقد حصلت المؤسسة على تكريم من وزارة البيئة المصرية في الأعوام 2015 و 2016 و 2017 لأنشطتها في مجال البيئة.

129. قالت السيدة/ باتريشيا تشارلبويس، من المنظمة البحرية الدولية، إن المنظمة تطبق عددًا من الاتفاقيات لحماية البيئة البحرية من الآثار السلبية للشحن البحري، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لضبط وإدارة مياه صابورة السفن وترسباتها لعام 2004 التي شملت أهدافها مكافحة طرح أنواع بحرية غريبة. وتناولت اتفاقيات وبروتوكولات أخرى مسائل من قبيل مكافحة التلوث النفطي، والاستعداد لحوادث التلوث والاستجابة لها، وإلقاء المخلفات. وتحظى المنظمة البحرية الدولية بتاريخ طويل من التعاون مع خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وقدمت دعمًا ماليًا لعمل المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

130. ذكرت السيدة/ ميشيل بيتشينيوني أن حكومة مالطا قد احتفلت مؤخرًا بالذكرى الخمسين لخطاب السفير أرفيد باردو الذي ألقاه عام 1967 وقدم فيه مبادرة مالطا بشأن قانون البحر في الجمعية العامة للأمم المتحدة. وغُيد عدد من الفعاليات للاحتفال بهذه المناسبة. وتناولت احتفالات أخرى الذكرى الأربعين لإنشاء المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط الذي ظل يلعب دورًا استباقيًا في تيسير التعاون والتنسيق الإقليمي للتعامل مع عواقب التلوث البحري الناجم عن السفن والوقاية منه. وكررت مالطا دعوتها لذلك المركز، ليس فقط عن طريق استضافته على أرضها، وإنما أيضًا من خلال دعم أنشطته وتعزيز المزيد من التعاون الإقليمي.

#### د. جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة 2016-2017

131. أعلن المنسق أنه، بعد عملية اختيار طويلة وشاقة، أختيرت مدينة إزمير التركية من بين 17 مدينة متقدمة للفوز بجائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة الافتتاحية.

132. استلم السيد/ عزيز كوجا أوغلو، عمدة مدينة إزمير، الجائزة من السيدة/ أورنيلا توتشي، نائبة وزير السياحة والبيئة الألبانية. وفي خطاب قبول الجائزة، ذكر السيد/ كوجا أوغلو أن إزمير مدينة حيوية متعددة الثقافات ذات تاريخ طويل تُعتبر فيها الحياة في بيئة نظيفة وصحية حقًا أساسيًا.

133. على المستوى الوطني، تحتل إزمير مكانة رائدة في الاستثمار في البيئة، من خلال على سبيل المثال إقامة محطات لمعالجة مياه الصرف الصحي ومن خلال جهود جعل خليج إزمير مناسبًا للسياحة، وتعزيز الممارسات البيئية المستدامة، وزيادة عدد المساحات الخضراء. وللوفاء بتعهد خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بنسبة 20 في المائة بحلول عام 2020، تم توسيع شبكة نقل السكك الحديدية، وشراء حافلات وسفن منخفضة الانبعاثات، وإقامة نظام عام للدراجات. باختصار، استثمرت المدينة في مستقبلها.

134. ذكر السيد/ كوجا أوغلو، مشيرًا إلى العلاقات الودية الطويلة بين إزمير وألبانيا، أن إزمير مدينة بالفضل لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لربطها بين المكانين من خلال منح الجائزة في تيرانا.

135. في النقاش التالي، هنئ كل الممثلين، الذين تولوا الحديث، مدينة إزمير بما حقته. وأكد أحد الممثلين على أهمية ضمان التنفيذ الفعال لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بينما شدد آخر على ضرورة تشجيع ممارسات الإنتاج والاستهلاك والتنمية الحضرية المستدامة. وشكر ممثل ثالث الأمانة للكفاءة والشفافية في عملية اختيار الفائز بالجائزة.

#### هـ. إعلان تيرانا الوزاري

136. وافقت الأطراف المتعاقدة أيضًا على إنشاء فريق عامل غير رسمي برئاسة ألبانيا للعمل على مسودة "إعلان تيرانا الوزاري" كما هو منصوص عليه في الوثيقة UNEP(DEPI)/MED IG.23/19.

137. من ثم، وبعد عرض تقديمي في الجلسة العامة قدّمه رئيس الفريق العامل غير الرسمي، أُقترح عدد من التعديلات، بما في ذلك تضمين مرجع لمشروع آليات دعم برنامج الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ورؤية عام 2020، والتعليم من أجل المواطنة العالمية، والتعليم من أجل التنمية المستدامة، وتعزيز التعاون فيما يتعلق بالتنفيذ.

138. قال ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية إن حماية التنوع البيئي لم يتلق قدرًا كبيرًا من الاهتمام في النص، ما أشار إلى نقص الطموح، ويجب تعزيزه. وقد حظي هذا الموقف بدعم شركاء آخرين في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

139. بعد مزيد من المناقشات، اعتمدت الأطراف المتعاقدة إعلان تيرانا الوزاري. يرد الإعلان كما أُعتمد في القسم الثاني من هذا التقرير.

#### 6. تاريخ انعقاد الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة ومكانه (بند 6 بجدول الأعمال)

140. قبلت الأطراف المتعاقدة بامتنان عرض قدمته حكومة إيطاليا لاستضافة الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة في الفترة من 10 إلى 13 ديسمبر 2019.

#### 7. أي أعمال أخرى (البند السابع على جدول الأعمال)

141. وأكد ممثل تركيا أن بلاده ستواصل تمويل جائزة مدينة اسطنبول الصديقة للبيئة لفترة السنتين 2018-2019 وطلبت إدراج هذا التمويل في بند الميزانية المناسب.

#### 8. اعتماد التقرير (البند الثامن من جدول الأعمال)

اعتماد التقرير، والقرارات المواضيعية، والقرار المعني برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2018-2019، وإعلان تيرانا الوزاري

142. في الجلسة العامة الختامية، اعتمدت الأطراف المتعاقدة هذا التقرير على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثيقة UNEP (DEPI) /MED IG.23/L.1، بما في ذلك القرارات المواضيعية الموضحة في القسم الثالث من هذا التقرير والقرار بشأن برنامج العمل والميزانية لسنتين 2018 - 2019

الوارد في القسم الرابع من هذا التقرير. وكما لوحظ في القسم الخامس أعلاه، خلال الدورة الوزارية للاجتماع الحالي، قد اعتمدت الأطراف المتعاقدة أيضا إعلان تيرانا الوزاري المبين في القسم الثاني من هذا التقرير.

#### **9. اختتام الاجتماع (البند التاسع على جدول الأعمال)**

143. بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع الساعة 6:10 مساء الأربعاء، 20 كانون الأول/ديسمبر 2017.



المرفق الأول

البيانات المقدمة عند افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف  
17 كانون الأول/ديسمبر 2017

البيان الذي أدلت به في افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف السيدة كريستينا باريتاكي، الرئيسة المنتهية ولايتها  
لمكتب الأطراف المتعاقدة:

Your Excellency, Coordinator of the Mediterranean Action Plan,  
Distinguished Delegates,  
Ladies and Gentlemen,

First of all I would like to express on behalf of Greece, our deep appreciation to the Secretariat for organizing the 20th Ordinary Meeting of the Contracting Parties to the Convention for the Protection of the Marine Environment and the Coastal Region of the Mediterranean and its Protocols and the government of Albania for hosting it .

I would also like to express our appreciation and congratulate the Secretariat for the important work done, in implementing the adopted work programme and in preparing the reports and the 15 draft decisions of various matters which are going to negotiate during next days. Decisions are both of strategic and thematic nature. Either thematic or strategic, the decisions have the potential to coordinate our attempts in order to address effectively and efficiently our common challenges . Only two years have passed since Greece took over the presidency of the Bureau and several developments took place both at UNEP/MAP level and at international level .

The Paris Agreement on Climate Change, the 3rd Session of the United Nations Environment Assembly with the overarching theme "Towards a Pollution-Free Planet", the continuous implementation of the Agenda 2030 and its Sustainable Development Goals, the high-level United Nations Conference to Support the Implementation of Sustainable Development Goal 14 for Oceans and the ongoing negotiations for an international legally binding instrument under the United Nations Convention on the Law of the Sea on the conservation and sustainable use of marine biological diversity of areas beyond national jurisdiction, are among the international developments of utmost importance for our sustainable future.

Barcelona Convention and its Protocols have contributed significantly to the aforementioned international developments and simultaneously have played an important role for environmental protection at Mediterranean level, as well as for the promotion of sustainable development . In particularly, with regard to sustainable development, and since Greece is holding the Presidency of the Steering Committee of the Mediterranean Commission on Sustainable Development, the MCSD, for this biennium, with your support and guidance, and since this COP will be focusing on the implementation of the Sustainable Development Goal 14, I would like to take this opportunity to stress that the MSSD is a well elaborated contribution to the global 2030 Agenda, adapted to the regional Mediterranean context and priorities and it demonstrates that the Mediterranean is indeed a front runner with regard to the implementation of the SDGs. Its implementation should be a collective endeavor for all the Mediterranean stakeholders beyond just governments .

Before closing my short intervention, I would like to thank all members of the Bureau for our fruitful and warm cooperation and all the delegates for their ongoing commitment in implementing our shared goals and wish my colleagues from Albania all the best for their new tenure as President of the Bureau. I personally, as well as the Greek government wish to reaffirm our country's determination to protect Mediterranean Sea by all means available and together with other Mediterranean countries and the international community to make sure that the future generation will be able to enjoy the results of our common efforts. Greece as host country of the Coordinating Unit of MAP, since 1985, has been providing its continuous support to the work of the MAP system including our efforts, during our Presidency of the Bureau, for the new premises of the coordinating unit .

Thank you for giving me the opportunity to work closely with "Barcelona" family and become a part of it .  
I wish fruitful and inspired COP.

البيان الذي أدلت به في افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف السيدة : أرنلا كوسي، نائبة وزير السياحة والبيئة في  
ألبانيا:

*Distinguished Heads of Delegations,  
Dear Representatives of the Contracting Parties and Partner Organisations,  
Ladies and Gentlemen*

I am very honoured and pleased at the same time to welcome you today in Albania on the occasion of the 20th Meeting of the Contracting Parties to the Barcelona Convention and its Protocols.

First of all, I would like to convey my sincere thanks on behalf of the Government of Albania and myself, to all the Contracting Parties that unanimously accepted the offer of Albania and decided to convene this important event in our country, in the beautiful city of Tirana, which I suggest to all of you to visit and enjoy.

Albania is fully committed to take over the high responsibility of the Presidency for the next 2 years, demonstrating the spirit of the MAP system and its solidarity that all Contracting Parties can and should equally contribute to the further development of the MAP system with a focus on implementation and action. Also, availing of this opportunity I would like to thank the current Presidency of Greece led by **Ms. Christina Baritachi**, whose leadership was instrumental, as well as the current Bureau of the Contracting Parties composed of Egypt, Morocco, Israel, Spain and Albania.

Albania is a small country with rich and diverse nature, but although environment counts a lot and is among top 5 priorities of the Albanian Government, there are still many problems to be addressed. We, as well as the other Contracting Parties, are well aware of our problems which are mainly related to development, pressures on the environment, marine and coastal pollution and issues related to them.

**In this regard, I would like to point out today that only an appropriate planning, monitoring and assessment, as well as implementation of our commitments, can and should make the difference.**

In this context the Barcelona Convention and the MAP system must be considered from all of us as a gate and bridge to ensure integrated actions.

Concrete responses must now be taken to reduce the pressure on natural resources, especially in the most fragile areas. Also, all of us must support the implementation of programmes and strategies that place ecosystems at the heart of development, which requires the mobilization of all stakeholders. Albania, since its adherence to the Barcelona Convention in 2001, has followed and collaborated towards its implementation both at regional and national level.

We have been working hard for completion and approximation of our legal framework in compliance with EU directives taking into consideration also our obligations towards the Barcelona Convention. Law for protection of marine environment from pollution and damage, law on protected areas, law for protection of environment, law on integrated management of waters and law on Environmental Impact Assessment are strong pillars to reach our objectives.

Our aim is to clean up Albania, to plant 20 million trees up to 2020, to bring tourism as an economic activity that will improve the quality of life and to protect environment including the sea and the coastal areas. Also, we are committed to increase the surface of protected areas including the marine and coastal ones. In this regard, to honour COP 20, in the morning of 20 December we have planned a tree planting in collaboration with the Municipality of Tirana, where I am pleased to invite all of you distinguished delegates to participate.

***Concluding,***

I am confident that COP 20 will be a COP of delivery and of further implementation towards achieving of our common goal, protection of the Mediterranean Sea against pollution. The agenda of the 20th meeting of the Contracting Parties clearly promotes implementation and concrete actions to

meet the commitments that we have taken all together in the framework of the Barcelona Convention during the last years .

I am sure that this meeting, as it has been always the case, will also witness the high spirit of consensus and solidarity that is one of the most important values of the MAP Barcelona Convention system.

**Thank You!**

البيان الذي أدلت به في افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف السيدة الأتسة ميت ويليكي، مديرة شعبة النظم الإيكولوجية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالنيابة عن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة:

Excellencies, Ladies and Gentlemen, Dear Colleagues,

On behalf of the Executive Director of UN Environment, Mr. Eric Solheim, I would like to welcome you to the 20th Conference of the Parties of the Barcelona Convention.

We are almost two years after the adoption of the 2030 Agenda for Sustainable Development and its Sustainable Development Goals (SDGs), a recognition of the interconnectivity of economic development and environmental protection. We can, we must protect the planet while building stable societies and vibrant economies. The transition towards a green and blue economy, to innovate and become more competitive while preserving natural capital, is of paramount importance for The Future We Want.

The environment plays a pivotal role in lifting people out of poverty, in ending hunger, in growing our economies, in building peaceful, just and inclusive societies, and in promoting the health of our people and our planet, therefore more than half of the SDGs have an environmental focus or address the sustainability of natural resources. In its “Vision 2030”, the UN Environment aims to reduce environmental risks and increase the resilience of societies and the environment as a whole, with the overarching goal of promoting the environmental dimension of sustainable development, and bringing socio-economic benefits.

It is also the first time we have a global development goal specifically dedicated to the oceans – SDG 14: Conserve and sustainably use the oceans, seas and marine resources for sustainable development. And two years after the adoption of the 2030 Agenda, a number of commitments and achievements are already demonstrating that the protection of marine ecosystems and coastal zones are at the core of the global agenda on the environment and sustainable development. Indeed, in 2017, a number of global events and processes have raised attention to SDG implementation some with a specific focus on ocean-related issues :

-The Conference to Support the Implementation of the SDG 14 (New York, 5-9 June 2017) created high-level momentum and raised awareness at the highest political level about the vital importance of the oceans and seas for our economies and societies .

-The meeting of the high-level political forum (HLPF) (New York, 10-19 July, 2017) benefited from the momentum generated by the Ocean Conference. Its thematic review of selected SDGs firmly “centered” SDG 14 at the heart of the implementation of the 2030 Agenda and further explore the linkages with the other SDGs .

-The Conference “Our Ocean, an ocean for life” (Malta, 5-6 October 2017) delivered an extraordinary level of commitments and results relevant to achieve SDG 14 .

This series of events culminated with the successful third session of the UN Environment Assembly that just ended, with a Ministerial Declaration and a set of resolutions aiming at acting towards a pollution-free planet to achieve the SDGs. A pollution-free planet is the best insurance for the survival and well-being of current and future generations. Pollution prevention, control and reduction will also create multiple opportunities for achieving the SDGs in a mutually beneficial manner .

Pollution constitutes a significant impediment to achieving health, well-being, prosperity and the sustainable development goal to “leave no one behind”. Tackling pollution will contribute to sustainable development by fighting poverty, improving health, creating decent jobs, improving life below water and on land, and reducing global warming. Unless we take action, our oceans will contain more plastic than fish by 2050. The longer we wait, the greater is the extent of our exposure and the cost of the clean-up. Now is the time for action !

In this regard, it is worth to remind that the Regional Seas programme, launched in 1974, is one of the UN Environment's most significant achievements in the past four decades. And, as you are all aware, it is my pleasure to remind that the Mediterranean Action Plan (MAP) is the first Regional Sea programme under UN Environment auspices.

The implementation of the Barcelona Convention and its Protocols is the way to achieve SDG 14 and to deliver the 2030 Agenda in the Mediterranean. Almost two years ago, echoing new and unprecedented global agreements such as the 2030 Agenda and the Paris Agreement, the Contracting Parties of the Barcelona Convention confirmed that the MAP system continues to be a very relevant and effective instrument to translate global policies into concrete action on priorities agreed at regional and subregional levels .

Two years later, following concrete actions and pragmatic achievements, we are going to adopt decisions that will put the Mid-Term Strategy 2016-2021 in motion towards its full delivery in the two coming biennia. This 20th Meeting of the Contracting Parties to the Barcelona Convention comes at a decisive stage, with the focus on implementing the transformative global goals and targets of the 2030 Agenda and the policies of the MAP system. It is a timely opportunity to showcase the importance that the Mediterranean region places on the implementation of pollution and biodiversity related commitments.

Despite current actions and existing environmental governance frameworks, the problem of pollution persists and remains pervasive. Multi-stakeholder partnerships must be created and expanded because responsibility for combatting pollution does not rest with national governments alone: governments need support from the private sector, international organizations, academia, civil society and individuals. We need engagement from all, and it is imperative to engage political, industrial, scientific and civil society leaders to work towards a pollution-free planet.

We rely on you, representatives of the Ministries of the Environment, to support the inclusion of the SDG 14 in the center of national agendas for sustainable development, together with innovative ways and institutional arrangements to foster synergies between various departments and by effectively engaging local authorities, the private sector, the civil society, the scientific community, and all other stakeholders.

Collective actions from national governments and all partners can enable the achievement of the UN Environment/MAP-Barcelona Convention objectives in the Mediterranean countries and region.

I wish to us all a very successful meeting !

Thank you.

البيان الذي أدلى به في افتتاح الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف السيد غابتانو ليون، منسق برنامج الأمم المتحدة للبيئة /  
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - أمانة اتفاقية برشلونة:

Honourable Deputy Minister Cuci,  
President of the Bureau Baritaki ,  
Director Wilkie of the UN Environment Ecosystems Division,  
Excellencies, distinguished delegates, guests, colleagues,

It gives me great pleasure, on behalf of the Coordinating Unit and the entire Secretariat, to welcome you warmly to the 20th Conference of the Parties to the Barcelona Convention, beautifully hosted by the Government of Albania.

The short biennium that is now ending has brought us good progress and achievements – in terms of stabilizing our financial resources, strengthening our institutional set-up, establishing new partnerships, raising our visibility and credibility, contributing to the global agenda, and most importantly delivering on many aspects of the mandate of the MAP system. Our efforts have focused not on developing new commitments and instruments, but on three aspects of the same concept of action: implementation, partnership, and resource mobilization. This was the necessary choice to start effectively the execution of the 6-year Mid-Term Strategy approved at COP 19. I reported at length to the Meeting of Focal Points held in Athens last September; and I will provide details when presenting the Progress Report to the high-level segment on Tuesday.

This morning, I just wish to highlight that some of the accomplishments are tangible (the removal of 930 tons of PCBs from 3 countries, the contribution that we are making to action on Marine Litter, the mobilization of considerable multi- and bi-lateral resources for concrete action and investments, the technical tools and guidance developed and shared to facilitate the implementation of the MAP instruments by Contracting Parties, the capacity building that we have delivered), some are less visible but no less important (the leading role that we are taking in cooperating with the fishery body of the Mediterranean and with Multilateral Environment Agreements, the attention to sub-regional issues, the desirability that we have regained as a partner in the region, the capacity to mobilize additional interest and commitments of Contracting Parties and Partners for global initiatives).

Monsieur le Ministre, Chers Délégués ,

Notre réunion des Points Focaux du PAM à Athènes, en septembre dernier, a été très productive, couvrant de nombreux sujets relatifs aux décisions à prendre par cette COP. Je suis confiant et convaincu que dans les quatre prochains jours nous allons bâtir sur ce travail, avec le même esprit constructif et collaboratif qui caractérise le système PAM depuis plus de quarante ans. Des documents importants sont en face de vous : un Programme de travail et un Budget ambitieux qui vont nous permettre de mettre en œuvre la Stratégie à moyen terme au cours du prochain biennium ; la Stratégie de mobilisation des ressources qui va nous montrer la voie à suivre vers des opportunités croissantes et la stabilité financière ; le tout premier Rapport méditerranéen sur la qualité, qui représente un produit crucial pour la série d'études d'évaluation à venir ; et d'autres décisions tout aussi pertinentes sur la gouvernance, les indicateurs, la biodiversité et les aires marines protégées, la gestion intégrée des zones côtières et la planification de l'espace marin, la pollution et les situations d'urgence.

Besides the decisions, what is needed now is more incisive action. This is the one commitment we are after; action by the Secretariat and the Components, action by our partners; most importantly, action by the Parties. As the cheers of the end-of-year holidays grow in intensity around us, I wish this COP great success in meeting the busy agenda of the next four days. An agenda that reflects the focus on implementation and partnerships of this biennium and showcases again the relevance of the MAP-Barcelona Convention system for the protection of the marine environment and coastal areas of our Sea.

Before I conclude, Minister, I would like to express the sincere gratitude of the Secretariat to the Government of Albania for hosting us in such an enjoyable venue. It is the first COP in Albania, and I am proud of being part of it. Also, I wish to express my personal deep, genuine gratitude to Christina Baritaki for her leadership and support during the past biennium as our President, and to all the members of the Bureau. Christina has been an inspiring passionate leader and is a good friend – I am honoured for having worked with her.

Thank you.



المرفق الثاني

البيانات المقدمة عند افتتاح الدورة الوزارية  
19 كانون الأول/ ديسمبر 2017

البيان الذي أدلى به في افتتاح الدورة الوزارية من قبل وزير السياحة والبيئة في ألبانيا، سعادة السيد بلندي كلوسي:

**Tirana, Albania, 19 December 2017**

Honourable head of delegations,  
Director of the UN Environment,  
Coordinator of Barcelona Convention Mr. Leone,  
Excellencies, distinguished delegates and representatives of the Contracting Parties to the Barcelona Convention, Partners,

As the Minister of Tourism and Environment of Albania, I feel grateful to the opportunity and trust given by the contracting parties to host the 20th Ordinary Meeting of the Contracting Parties to the Barcelona Convention in Tirana.

The Barcelona Convention and its protocols with all the developments that have taken place have gone beyond the regional dimension, by serving as a strong linkage between national dimension with the global one.

Barcelona Convention and its protocols is a complex system both legally and institutionally, which has played and play a very important role towards implementing global policies, strategies and programs by securing at the same time that regional governance is in place.

Albania is among the countries that has ratified the Barcelona Convention and among the first ones that ratified the Integrated Coastal Zone Management Protocol, by helping to give in this manner an impetus for ratification by other contracting parties.

The Mediterranean Action Plan-Barcelona Convention has supported us in the region through provision of the guidelines and guidance to undertake coordinated measures to prevent and abate pollution of the marine and coastal areas and also to protect our nature from degradation.

Marine litter is receiving increasing attention in the international agenda: UN Environment launched the Clean Seas Campaign, and I take the opportunity here, to add and speak up the Albanian Campaign – Clean up Albania.

I congratulate the UNEP/MAP initiative for new major interventions in support of countries to complete their inventories of existing Persistent Organic Pollutants and mercury stockpiles and to remove 2,000 tons of PCBs/POPs and 30 tons of mercury by 2022.

The new government of Albania has put environment high on its agenda. Our aim is to clean up Albania, to plant 20 million trees up to 2020, and to bring tourism as an economic activity that could and should improve the quality of life and protect the environment including the sea and the coastal zone.

Our work among us, with partners and donors has started to give concrete results. Greening Albania and cleaning of hotspots which represents important initiatives of this government aims to give an end to the mismanagement of urban waste. School and kids are encouraged to plant trees in their surroundings. We are also committed to increase the surface of protected areas including the marine and coastal ones.

In recent years, the process of drafting national environmental legislation and policies has been based on requirements defined by the approximation to the EU legislation and to EU environmental policies as well as fulfilling the obligations Albania has toward ratified Conventions such as the Barcelona Convention, the Convention on Biodiversity, the United Nation Framework Convention on Climate Change, the United Nation Convention to Combat Desertification.

Albania has considered this to be an important task, although the existing conditions and capacity within the country needs to be further strengthened. The present challenge is thus for the

approximation to be feasible and rapid enough, taking into account the capacity of the country. A number of initiatives have been taken in the area of strategic environmental policymaking.

We are in the process of the finalization of The National Waste Management Strategy that aims at the full implementation of the EU Framework Directive on Waste Management.

Since the theme of the conference of the parties has two topics: pollution and biodiversity, my word express the progress Albania has done towards biodiversity conservation through institutional and legislative framework, and their implementation and enforcement in practice, and the preparation in 2016 the **Strategic Plan for Marine and Coastal Protected Areas**.

Marine pollution threatens the health of our coasts and ocean and it comes in many different forms. Marine pollution can mean plastic litter, other litter such as glass bottles and cans, oil and chemical spills or polluted storm water drains and rivers flowing into the sea.

Biodiversity and ecosystem services are crucial for sustainable development.

If we don't take biodiversity seriously we cannot reach sustainable development goals to eradicate poverty, food security, human health and adaptation to climate change – elements that all are vital for the well-being of all of us.

To conserve biodiversity and to use it sustainably there is a need to have a strategic approach, which needs first of all to understand biodiversity values and to not only recognise issues, but also address the urgent pressures on biodiversity .

In this regard Integrating Biodiversity Priorities in National Development Plans, Sector Strategies and Sub-National Plans is considered as a must :

Initially the National Environment Strategy (NES) 2007- 2013 considered the biodiversity as one of the priority areas of environment. The strategy clearly identifies the main areas of work, like the increase of the Protected Areas surface, the elaboration of Management Plans and their implementation; the completion of the legal framework in line with the EU acquis for nature and environment; the elimination of illegal logging and hunting by the means of better enforcement of the legal framework as well as capacity building activities; implementation of action plans for threatened species and habitats and the update of the National Biodiversity Strategy and Action Plan as the main policy document for nature and biodiversity protection area.

The document of strategic policies on biodiversity protection identifies major goals and objectives for nature protection in accordance with the EU biodiversity strategy and in line with Aichi Biodiversity Targets to 2020 of the CBD.

**In the environment sector, we need a stronger focus on building institutional capacity**, data and knowledge to integrate environment and climate considerations more fully into the national regulatory framework, and to develop new capacities and systems for implementation and compliance monitoring across major sectors .

### **What we can do – concrete actions**

Preventing marine pollution is vital for the well-being of the sea, the marine life it supports and us! Cleaner oceans mean we can continue to enjoy our beaches for swimming, fishing and recreation.

#### **1. Organise a beach clean-up**

Wouldn't it be great if we never saw any rubbish on our beaches? Unfortunately, this isn't always the case. Picking up other people's rubbish, if it is safe, is an easy way to help reduce pollution on our beaches and in the ocean.

## **2. Reduce our rubbish**

Studies have shown that about 80 percent of marine pollution comes from the land. So, one of the main ways to reduce marine pollution is to get rid of rubbish carefully, wherever we are. If we reduce the amount of rubbish we make on the land it is likely there will be less rubbish in the seas.

## **3. Take care of a local river/streams**

As most streams and rivers flow into the sea, taking care of them can help reduce marine pollution. If rubbish ends up in a stream or river it will very likely end up in the sea. Another type of marine pollution that comes from streams and rivers is soil or sediment pollution. Sediment pollution can happen when soil enters waterways that flow to the sea. It is natural for some sediment to enter the ocean, but when there is a lot of it entering the ocean it becomes a problem. Sediment pollution can be increased by human activities such as earthworks near streams or when trees and plants near streams have been removed.

البيان الذي أدلى به في افتتاح الدورة الوزارية السيد غايتانو ليون، منسق برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - أمانة اتفاقية برشلونة:

Honourable Ministers,  
Director Wilkie of the UN Environment's Ecosystems Division,  
Excellencies, distinguished delegates and representatives of the Contracting Parties to the Barcelona Convention,  
Partners, media representatives, guests, colleagues,

Republic of Albania honored us with organization of the 20<sup>th</sup> Ordinary Meeting of the Contracting Parties to the Barcelona Convention. We are pleased to be in this beautiful country that has been contributing to UN Environment/Mediterranean Action Plan (MAP) achievements in many, invaluable ways and we are looking forward to our closer collaboration during the next biennium.

The regional dimension has taken an increasingly crucial role for the implementation of global policies, strategies and action plans. Regional Seas programmes and Conventions, such as the Mediterranean Action Plan - Barcelona Convention system, complement global conventions and provide a legal and institutional framework for regional governance of shared seas, including for the prevention of pollution from ships and of dumping at sea, the protection of marine biodiversity and the creation of marine protected areas. As Regional Environmental Agreements, the Barcelona Convention and its Protocols echo the global Multilateral Environmental Agreements, especially those related to pollution prevention and control and biodiversity conservation.

The Regional Seas Programme, launched in 1974, is one of UN Environment's most significant achievements to address the accelerating degradation of the oceans, with more than 143 countries having joined 18 Regional Sea Conventions and Action Plans. The Mediterranean Action Plan remains a frontrunner within the Regional Seas, representing a relevant bridge between global agreements, such as the Agenda 2030 for Sustainable development, and national regulations and actions to promote structural changes with positive impacts on local economies, environment and society.

Dear Participants,

In relation to pollution, the Mediterranean Action Plan-Barcelona Convention system has evolved into an extensive system that supports and guides the Contracting Parties to undertake coordinated measures to prevent and abate pollution of the marine and coastal areas. Concrete results on marine pollution reduction and prevention include the establishment of a regulatory framework of Protocols and other instruments; the development of National Action Plans that define the needs of countries in the region; the delivery of pollution reduction action deriving from those plans; the assessment and the identification of trends and hot spots; and the provision of capacity building and technical assistance.

The activities of the Mediterranean Action Plan have spurred much progress for forty-two years in protecting the marine environment and coastal zones, advancing the sustainable management of natural resources, strengthening solidarity among Mediterranean Coastal States, and ultimately contributing to the sustainable development of the region.

The adoption of ten Regional Plans under the Land Based Source Protocol are of particular relevance. The Regional Plans represent a firm basis for the implementation of MED POL actions focusing on the industrial pollution (persistent organic pollutants - POP, heavy metals and nutrient loads from food industry), urban development (urban wastewater and marine litter). Data are crucial and the reporting system is continuously improved to enable tracking trends in pollution reduction and hotspots elimination.

Only in the past biennium, we have delivered technical guidelines on Best Available Technologies and Best Environmental Practices for Industry, Solid Waste and Waste Water, and achieved the disposal of more than 930 tons of polychlorinated biphenyl (PCB) from the electricity and industrial sectors in Bosnia and Herzegovina, Egypt, and Turkey. The ongoing development of the *Mediterranean Sea*

*Programme:* Enhancing Environmental Security (*MedProgramme*) provides a unique opportunity to assist the countries to reduce pollution in hot spot areas through Global Environment Facility (GEF) supported projects and to contribute to the fulfilment of commitments under the Barcelona as well as Basel, Rotterdam, and Stockholm Conventions. Work continues to operationalize new major interventions in support of countries to complete their inventories of existing POPs and mercury stockpiles and to remove 2,000 tons of PCPs/POPs and 30 tons of mercury by 2022 .

Marine litter is receiving increasing attention in the international agenda: UN Environment launched the Clean Seas Campaign (#CleanSeas) in February 2017, with the aim of engaging governments, the general public, civil society and the private sector in the fight against marine plastic litter, and to address the root-cause of marine litter by targeting the production and consumption of non-recoverable and single-use plastic. Contracting Parties and other Mediterranean actors have joined the campaign, showing commitment to action for a marine litter-free Mediterranean Sea. I would like to urge those Contracting Parties – as well as Partners – who have not done so, to join UN Environment's CleanSeas campaign against marine litter and ocean pollution!

The Mediterranean Action Plan is currently implementing the first ever legally binding Regional Plan on Marine Litter Management in the Mediterranean. This Regional Action Plan is timely and comprehensive, demonstrating a strong political commitment, with legally-binding measures and related timetable. A Regional Cooperation Platform on Marine Litter was also established, aiming to ensure contribution of all regional stakeholders to the effective implementation of the regional plan. On a voluntary basis, this platform is an open-ended group of regional and international partners with mandates and activities contributing to the management of marine litter in the Mediterranean, and to the achievement of SDG 14, and especially Target 14.1 “*by 2025, prevent and significantly reduce marine pollution of all kinds, particularly from land-based activities, including marine debris and nutrient pollution*”.

Dear Participants,

In relation to the second focus theme of this Ministerial Session, allow me to remind that biodiversity faces multiple anthropogenic pressures that affect its ecological status and peril its conservation, which is crucial for the marine ecosystems, socioeconomic activities and human health.

In addition to Articles 4 and 10 of the Barcelona Convention, the “Protocol concerning Specially Protected Areas and Biological Diversity in the Mediterranean” (SPA/BD Protocol) and its “Strategic Action Programme for the Conservation of Biological Diversity in the Mediterranean Region” (SAP BIO), the Contracting Parties have also established the List of Specially Protected Areas of Mediterranean Importance (SPAMIs) to promote cooperation in the management and conservation of natural areas, including in the areas beyond national jurisdiction, as well as in the protection of threatened species and their habitats.

The Contracting Parties have also agreed on a Roadmap for a comprehensive coherent network of well-managed Marine Protected Areas (MPAs) to achieve Aichi Target 11 in the Mediterranean, which supports the initial Regional Working Programme for the Coastal and Marine Protected Areas in the Mediterranean Sea including the High Sea. The work of the Preparatory Committee, established by UN General Assembly Resolution 69/292, for the Development of an International Legally Binding Instrument under the United Nations Convention on the Law of the Sea on the Conservation and Sustainable Use of Marine Biological Diversity of Areas Beyond National Jurisdiction, is very relevant for our region and closely linked with the efforts to achieve Aichi Target 11.

The recent evaluation (May 2016) of the status of implementation of the Mediterranean programme for coastal and marine protected areas had very positive results: a significant progress has been made by the Mediterranean countries during the period 2010-2016. In December 2016, there were 915 sites under national and international declarations. The marine area covered by conservation measures is of about 180,000 km<sup>2</sup>, representing 7.14 % of the Mediterranean Sea surface. However, to reach global and regional conservation and sustainable use objectives, it is imperative to accelerate the efforts to

effectively and equitably conserve at least 10% of the Mediterranean coastal and marine areas by 2020.

I would like to highlight other key achievements of the 2016-2017 biennium linked to the theme of this COP and showcasing the contribution of the MAP Components:

- The delivery of the 2017 MED Quality Status Report, led by MED POL, is a MAP achievement based on joint and integrated efforts of the Contracting Parties, Partners and the Secretariat. Taking into consideration the key findings of the 2017 MED Quality Status Report, we will continue towards filling the data gaps and preparing the fully data-based 2023 MED Quality Status Report.
- SPA/RAC supported nine countries in the elaboration of 16 national strategies and action plans for the conservation of biodiversity features and the management of special areas.
- The competent national authorities of the Governments of Cyprus, Greece and Israel requested REMPEC to assist them in formulating and implementing a joint Sub-regional Marine Oil Pollution Contingency Plan, within the framework of the Prevention and Emergency Protocol, for responding promptly and effectively to major marine oil pollution incidents, affecting or likely to affect the territorial sea, coasts and related interests of any of the three countries concerned.
- PAP/RAC prepared the Common Regional Framework for Integrated Coastal Zone Management (ICZM), using among others the results of two Coastal Area Management Plan (CAMP) projects successfully closed in this biennium (France and Italy), and of the Conceptual Framework for Marine Spatial Planning (MSP) that is being tested in practice within several pilot projects. The integrated approach promoted by the ICZM Protocol has been strengthened at all levels, starting from better integration of the Barcelona Convention driven policies themselves to the implementation of country-level initiatives. This is particularly evident through the work on land-sea interactions and the effort to integrate land and seas use planning .
- Supported by Plan Bleu, the Mediterranean Commission on Sustainable Development, with a new impetus after its reform adopted at COP 19, launched the implementation and monitoring process of the Mediterranean Strategy for Sustainable Development 2016-2025 (MSSD) on solid ground: The Simplified Peer Review Mechanism was successfully implemented with three volunteer countries (France, Montenegro, Morocco); the Sustainable Development Dashboard was designed to monitor the implementation of the MSSD in line with SDGs, in particular SDG 14; and, the development of the Mediterranean Expert Network on Climate and Environmental Change (MedECC), progressively connecting scientists across the Mediterranean in a robust Science Policy Interface. During upcoming years, the preparation of the State of the Environment and Development Report and the foresight exercise MED2050 will involve in a participatory approach Contracting Parties, MCSDD members, MAP partners, as well as a wide range of stakeholders, including economic sectors.
- Through its SCP/RAC, the Mediterranean Action Plan trained 1,600 green/blue entrepreneurs, has contributed to the creation of 100 new businesses, and has mobilized direct financial support to new entrepreneurs. Furthermore, the Barcelona Convention auspices a pioneering regional initiative to support the development of eco-innovative businesses for blue and circular economy in the Mediterranean .

Dear Participants,

Let me conclude by stating that, without sustainable management of the oceans, they, in turn, will be unable to sustain the life and livelihoods that depend on them. Yet, never before have we had more resources, better science and technology, and more opportunities of partnership to deliver the mandate you gave us for the Mediterranean region. With its re-established solid financial basis and having mobilized significant investments for the region, the Barcelona Convention system is plowing ahead in mainstreaming the ecosystem approach in all its work .

We will continue to respond to urgent demands for action in the field of chemicals and waste, as well as Marine Litter, establishing successful models of cooperation and action, and we are moving forward in the area of biodiversity conservation and the establishment of marine protected areas .

In this quest, we are not working alone. We are maximizing coordination and cooperation with the work of the global Conventions, such as the UN Convention on Biological Diversity - with its next, 14th, COP taking place next November in Egypt - the Minamata Convention, the Basel Convention, the Stockholm Convention, the Rotterdam Convention, the London Convention and London Protocol, and other relevant Multilateral Environmental Agreements, as well as with regional partners, such as the General Fisheries Commission for the Mediterranean and ACCOBAMS.

Our vision is to provide the solutions and the partnerships to cope with the challenges of the Mediterranean Sea, towards a systemic transformation that will be able to change the tide... We have a tall task ahead of us, but can count on a solid basis for action.

Thank you.



المرفق الثالث

بيانات أخرى (مرفقة بالتقرير عند الطلب)

بيان آخر (مرفق بالتقرير بناء على الطلب) من السيد عادل يعقوب، رئيس قسم حماية الموارد الطبيعية، وزارة البيئة، لبنان:

Dear Madame Chair

Ladies and Gentlemen;

First, I would like to stress on Lebanon's commitment and engagement towards Barcelona Convention and its respective protocols. In fact, Lebanon had launched the adherence process to the ICZM protocol in 2014 as per the decree number 639 date 18th of September 2014. Currently Lebanon is working on the draft law on Integrated Coastal Zone Management which is under study by relevant ministries prior the Council of Ministers approval.

However, Lebanon's natural resources are still depleting due to different challenges among which the refugees' crisis, poverty and water scarcity figure to be one of the most relevant topics that we should work hand and hand to reduce their impacts on the different environmental components in Lebanon. In this context, Lebanon endorses programs and action plans undertaken under Barcelona convention and its protocols and highly appreciates the work done by the working groups and all Regional Activity Centers and supports the allocation of more funds in the budget plan to the functioning of the Regional Activity Centers enabling them to continue the implementation of more relevant projects and plans each in their respective focus area.

In light of what is said during this COP, it is obvious that there are too many topics to be implemented; therefore, Lebanon wishes from all concerned parties to support some suggestions made by the Ministry of Environment such as:

1. Need for a Grant Funded United for the creation of a unit at the Ministry of Environment to support Lebanon's compliance with Barcelona Convention and its respective Protocols– similar to the grant funded units for the Ozone (Multi-Lateral Fund) and Climate Change (GEF and others) conventions;
2. Re-expression of interest for a phase II of H2020/SwitchMed & other programs;
3. Support in implementing the provisions of the ICZM protocol – including future implementation of the ICZM draft law and national strategy once endorsed;
4. Support needed in (1) implementing the SCP Action Plan for the Industrial Sector prepared in 2015/2016; and (2) preparing SCP Action Plans for other sectors, (3) further support to green entrepreneurship;
5. Overall support in implementing the NAP;
6. Assess the impact of refugees on the coastal zone areas abiding to the Barcelona Convention and its respective Protocols;
7. Marine Biodiversity: support needed in (1) completing the marine biodiversity database through extensive marine field work at selected sites; and (2) supporting the establishment of MPAs;
8. POPs: support needed in implementing the updated NIP, including more detailed inventory where needed and disposal of PCBs;
9. Spills Contingency Plans: support in implementing the updated NOSCP as well as preparing a gasoline related CP;

10. Environmental Law Enforcement: technical assistance to the newly established Environmental Prosecutors and Investigation Judges (based on law 251/2014);
11. Environmental Awareness: financial support to conduct annual school competitions on a given MAP related theme with a related study tour offered to the top 3 winning teams.

Finally, I would like to seize this moment to thank Albania, UNEP/MAP, the coordinating unit, the Bureau (head and members), the secretariat, all Regional Activity Centers and wish them the best of luck in their effort aiming to protect the natural resources and the coastal zones on Planet Earth.

Congratulation to Albania, for this big event, and looking forward for more achievements in the next COP.

Thank you for your kind attention!

الملحق الرابع  
قائمة المشاركين

**REPRESENTATIVES OF CONTRACTING PARTIES / REPRESENTANTS DES PARTIES  
CONTRACTANTES**

**ALBANIA / ALBANIE**

***Head of Delegation***

**H.E. Mr. Bendi Klosi**  
**Minister of Tourism and Environment**  
Ministry of Tourism and Environment

Email: kabineti@mjedisi.gov.al;  
kabineti@moe.gov.al

***Members***

**H.E. Ms. Ornela Çuçi**  
Deputy Minister  
Ministry of Tourism and Environment

Email: ornela.cuci@yahoo.com;  
ornela.cuci@turismi.al

**Ms. Klodiana Marika**  
Director  
Priorities Implementation Department  
Ministry of Tourism and Environment

Tel: +355 692 092 872  
Email: Klodiana.Marika@moe.gov.al

**Mr. Pellumb Abeshi**  
**General Director of Environmental  
Development Policies**  
Ministry of Tourism and Environment

Email: Pellumb.Abeshi@turizmi.gov.al

**Mr. Zamir Dedei**  
General Director of National Agency  
National Agency of Protected Areas

Email: Zamir.Dedej@akzm.gov.al

**Ms. Elvana Ramaj**  
Head of Sector of Environmental Protection and  
Biodiversity Programme  
Ministry of Tourism and Environment

Email: Elvana.Ramaj@turizmi.gov.al

Ms. Silvamina Alshabani  
Head of Silviculture Sector  
National Environment Agency

Email: salshabani@yahoo.com

**ALGERIA / ALGÉRIE**

***Head of Delegation***

**Ms. Samira Hamidi**

Inspectrice générale de l'environnement  
Ministère de l'environnement et des énergies  
renouvelables

Tel: +2130 2143 2889

Fax: +2130 2143 2889

Email: natechesamira@yahoo.fr

***Members***

**Ms. Dalila Bouguelas**

Chef d'antenne diplomatique à Tirana  
Bureau de l'ambassade d'Algérie à Tirana

Tel: +355 4223 1158

Email: algemb-tirana@hotmail.com

**Ms. Hadj Arab**

Chef du Bureau des projets et programmes de  
Coopération dans le domaine de l'environnement,  
Ministère des affaires étrangères

**Tel:** +213 696 23 96 31

Email: hadjarabsara@hotmail.fr

**BOSNIA AND HERZEGOVINA /  
BOSNIE ET HERZÉGOVINE**

***Head of Delegation***

**Mr. Tarik Kupusovic**

Director  
Hydro-Engineering Institute Sarajevo HEIS

Tel: +387 3320 7949

Fax: +387 3321 2466

Email: tarik.kupusovic@heis.ba

***Members***

**Mr. Senad Oprašić**

Head of Environmental Protection Department  
Ministry of Foreign Trade and Economic  
Relations

Tel: +387 3395 3536

Email: senad.oprasic@mvteo.gov.ba

**CROATIA / CROATIE**

***Head of Delegation***

**Mr. Igor Cizmek**

Assistant Minister  
Ministry of Environment and Energy

Tel: +385 1371 7131  
Email: ivan.radic@mzoe.hr

***Members***

**Ms. Jasminka Dinic**

Minister plenipotentiary  
Division for Global Affairs  
Ministry of Foreign and European Affairs

Tel: +385 1459 8065  
Email: jasminka.dinic@mvep.hr

***Ms. Barbara Škevin Ivošević***

***Head of Department***  
***Department for Sea and Coastal Protection***  
Ministry of Environment and Energy

***Tel: +385 5121 3499***  
***Fax: +385 5121 4324***  
***Email: barbara.skevin-ivosevic@mzoe.hr***

**Ms. Biserka Vištica**

Senior advisor  
Maritime Safety Directorate  
Ministry of Sea, Transport and Infrastructure

Tel: +385 1616 9028  
Fax: +385 1616 9069  
Email: biserka.vistica@pomorstvo.hr

**Mr. Neven Bujas**

Head of Main Water Management Laboratory,  
Central Adriatic Department, Croatian Waters

Tel: +385 2246 0682  
Fax: +385 2235 4155  
Email: neven.bujas@voda.hr

**CYPRUS / CHYPRE**

***Head of Delegation***

**Mr. Charalambos Hajipakkos**

Chief Water Officer  
Water Development Department  
Ministry of Agriculture, Rural Development and  
Environment

Tel: +357 2260 9408  
Fax: +357 2234 4057  
Email: chajipakkos@wdd.moa.gov.cy

**EGYPT / ÉGYPTTE**

***Head of Delegation***

**Mr. Mohamed Osman**  
Undersecretary, Head of Sector  
Ministry of Environment

Tel: +20 22525 6445  
Fax: +20 22525 6445  
Email: m\_f\_osman@hotmail.com

***Members***

**Mr. Ahmed Halawa**  
Head of Central department  
Ministry of Environment

Tel: +20 10 2511 6611  
Fax: +20 22 2525 6461  
Email: rmz.env2018@gmail.com

**EUROPEAN UNION / UNION  
EUROPÉENNE**

***Head of Delegation***

**Ms. Joanna Drake**  
Deputy Director-General  
DG Environment  
European Commission

Tel: +32 2 299 7859  
Email: joanna.DRAKE@ec.europa.eu

***Members***

**Mr. Matjaž Malgaj**  
Head of Unit  
Marine Environment and Water Industry Unit  
DG Environment  
European Commission

Tel: +32 2 298 8674  
Email: matjaz.malgaj@ec.europa.eu

**Ms. Jill Hanna**  
Delegated Representative  
International Affairs  
DG Environment  
European Commission

Tel: +32 2 295 3232  
Email: jill.hanna@ec.europa.eu

**Ms. Marijana Mance**  
Policy Officer  
Marine Environment and Water Industry Unit  
DG Environment



European Commission

Tel: +32 2 298 2011

Email: marijana.mance@ec.europa.eu

**Mr. Sebastien Paquot**

Policy Assistant to Deputy Director-General  
DG Environment  
European Commission

Tel: +32 2 298 2115

Email: Sebastien.PAQUOT@ec.europa.eu

**Mr. Harry Liiv**

Deputy Secretary General  
Ministry of the Environment of Estonia

Tel: +372 626 2850

Email: harry.liiv@envir.ee

**Mr. Rene Reisner**

Director General  
Marine Environment Department  
Ministry of the Environment of Estonia

Tel: +372 6262 855

Email: rene.reisner@envir.ee

**Ms. Agnes Pilv**

Senior Officer  
Marine Environment  
Ministry of the Environment of Estonia

Tel: +372 6262 937

Email: agnes.pilv@envir.ee

FRANCE / FRANCE

***Head of Delegation***

**H.E. Xavier Sticker**

Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères  
(MEAE) / Ministère de la transition écologique et  
solidaire (MTES)

Tel: +33 6 71 51 59 86

Email: xavier.sticker@diplomatie.gouv.fr

***Members***

**Ms. Christina Vasak**

Ambassadeur de France en Albanie  
Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères  
(MEAE)

Tel: +35 5 4438 9700

Email: christina.vasak@diplomatie.gouv.fr

**Mr. Pierre Sigaud**

Chef du bureau biodiversité et milieux  
Secrétariat général  
Direction des affaires européennes et  
internationales  
Ministère de la transition écologique et solidaire

*Tel: +33 6 3386 6212*

*Email: Pierre.sigaud@developpement-  
durable.gouv.fr; pierre.sigaud@gmail.com*

**Mr. Charles-Henri de Barsac**

Chargé de mission, co-point focal Convention de  
Barcelone  
Secrétariat général  
Direction des affaires européennes et  
internationales, bureau biodiversité et milieux  
Ministère de la transition écologique et solidaire  
(MTES)

Tel: +33 6 3387 9104

Email: charles-henri.de-barsac@developpement-  
durable.gouv.fr

**Mr. Sébastien de Vaujany**

Co-point focal Convention de Barcelone  
Economie verte et bleue et objectifs de  
développement durable, Sous-direction de  
l'environnement et du climat  
Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères  
(MEAE)

Tel: + 33 6 9989 0377

Email: sebastien.de-vaujany@diplomatie.gouv.fr

**Ms. Isabelle Le Guellec**

Conseiller politique, Ambassade de France en  
Albanie  
Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères  
(MEAE)

Tel: +355 4238 9700

Email: isabelle.thomas@gmail.com

**Ms. Emmanuelle Matras-Swynghedauw**

Cheffe du pôle biodiversité-forêts-océans  
Direction du développement durable, Sous-  
direction de l'environnement et du climat  
Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères

Tel: + 33 6 6730 7193

Email:  
emmanuelle.swynghedauw@diplomatie.gouv.fr

**Ms. Isabelle Thomas-Delic**  
Attachée de coopération  
Ambassade de France en Albanie  
Ministère de l'Europe et des Affaires étrangères  
(MEAE)

Tel. +355 42389732  
Fax. +33 1 4723 5985  
Email: isabelle.thomas-delic@diplomatie.gouv.fr

**GREECE / GRÈCE**

***Head of Delegation***

**Ms. Christina Baritaki**  
Secretary General  
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 213 151 3850  
Fax: +30 213 151 3852  
Email: ch.baritaki@prv.ypeka.gr

***Alternate Head of Delegation***

**H.E. Ms. Eleni Sourani**  
Ambassador of Greece to Albania

Tel: +355 4227 4668  
Email: gremb.tir@mfa.gr

***Deputy Head of Delegation***

**Ms. Maria Peppas**  
Head of the Directorate for Implementation,  
Planning and Control of the Built Environment  
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 210 69 69 022  
Fax: +30 210 64 34 470  
Email: m.peppas@prv.ypeka.gr

***Members***

**Mr. Nikolaos Mavrakis**  
Head of Department  
Department of European and International  
Environmental Affairs  
Ministry of Environment and Energy

Tel: +30 213 151 3555  
Fax: +30 213 151 3569  
Email: n.mavrakis@prv.ypeka.gr

**Ms. Evangelia Stamouli**  
Environmental Attaché  
Permanent Representation of Greece to the EU

Ministry of Environment and Energy  
Tel: +30 210 69 69 807  
Fax: +30 210 69 69 501  
Email: e.stamouli@prv.ypeka.gr

**ISRAEL / ISRAËL**

***Head of Delegation***

**Ms. Ayelet Rosen**  
Head  
Division of Multilateral Environmental  
Agreements  
Ministry of Environmental Protection

Tel: +972 2655 3745  
Email: ayeletr@sviva.gov.il

***Members***

**Mr. Ran Amir**  
Director, Marine and Environment Protection  
Division  
Ministry of Environmental Protection

Tel: +972 4863 3500  
Email: rani@sviva.gov.il

**ITALY / ITALIE**

***Head of Delegation***

Ms. Maria Carmela Giarratano  
Director General for the Protection of Nature and  
the Sea  
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 700  
Fax: +39 657 228 707  
Email: Giarratano.MariaCarmela@minambiente.it

***Alternate Head of Delegation***

**Mr. Oliviero Montanaro**  
Head of Unit Iv  
Directorate General for Nature and Sea Protection  
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 487  
Email: Montanaro.oliviero@minambiente.it

***Members***

**Ms. Silvia Sartori**  
Expert  
Ministry of Environment, Land and Sea

Tel: +39 657 228 410  
Email: sartori.silvia@minambiente.it

**Ms. Valentina Mauriello**  
Consultant  
Ministry for the Environment, Land and Sea

Tel: +39 347 301 3142  
Email: mauriello.valentina@minambiente.it

**LEBANON / LIBAN**

***Head of Delegation***

**Mr. Adel Yacoub**  
Head of Department  
Protection of Natural Resources Department  
Ministry of Environment

Tel: +961 197 6555  
Fax: +961 197 6535  
Email: a.yacoub@moe.gov.lb

**MALTA / MALTE**

***Head of Delegation***

**Ms. Michelle Piccinino**  
Director Environment and Resources  
Environment and Resources Authority

Tel: +356 2290 3528  
Email: dorianne.b.galea@era.org.mt

***Members***

**Mr. Luca Lacitignola**  
Manager  
Ministry for the Environment, Sustainable  
Development and Climate Change

Tel: +356 2292 6226  
Email: luca.lacitignola@gov.mt

**Ms. Marguerite Camilleri**  
Unit Manager  
International Affairs Unit  
Environment and Resources Authority

Tel: +356 2292 3514  
Email: marguerite.b.camilleri@era.org.mt

**Ms. Claudine Cardona**  
Senior officer International Affairs  
International Affairs  
Environment and Resources Authority

Tel: +356 2292 3622  
Email: claudine.cardona@gmail.com

**Ms. Carmen Mifsud**  
Senior Environment Protection Officer  
Global Issues  
Ministry for Foreign Affairs and Trade Promotion

Tel: +356 2204 2248  
Email: carmen.mifsud@gov.mt

**MONACO / MONACO**

***Head of Delegation***

**Mr. Tidiani Couma**  
Secretary of External Relations  
Ministry of Foreign Affairs and Cooperation

Tel: +377 9898 8677  
Fax: +336 7995 6989  
Email: tcouma@gouv.mc

**MONTENEGRO / MONTÉNEGRO**

***Head of Delegation***

**Mr. Sasa Radulovic**  
State Secretary  
Ministry of Sustainable Development and  
Tourism

Email: sasa.radulovic@mrt.gov.me

***Members***

**Ms. Ivana Stojanovic**  
Adviser  
Department for Mediterranean Affairs  
Ministry of Sustainable Development and  
Tourism

Tel: +382 6733 8108  
Email: ivana.stojanovic@mrt.gov.me

**Ms. Milica Mudreša**  
Advisor  
Directorate for Climate Change and  
Mediterranean Affairs  
Ministry of Sustainable Development and  
Tourism

Tel: +382 2044 6350  
Email: mudresam@gmail.com

**MOROCCO / MAROC**

***Head of Delegation***

**Mr. Mohamed Benyahia**  
General Secretary  
Secretariat of State in charge of Sustainable  
Development

Tel: +212 5 3757 6649  
Email: benyahia@environnement.gov.ma

***Members***

**Mr. Rachid Firadi**  
Head of International Cooperation Division  
Secretary of State in charge of Sustainable  
Development

Tel: +212 5 3757 0640  
Fax: +212 6 7308 2319  
Email: firadienvironnement@gmail.com

**Mr. Mohammed Maktit**  
Head of Planning Division  
Secretary of State in charge of Sustainable  
Development

Tel: +212 6 7308 3039  
Fax: +212 5 3757 6642  
Email: m.maktit@gmail.com

**SLOVENIA / SLOVÉNIE**

***Head of Delegation***

**Mr. Mitja Bricelj**  
Secretary  
Directorate for water and investments  
Ministry of the Environment and Spatial Planning

Tel: +386 1478 7477  
Email: mitja.bricelj@gov.si

**SPAIN / ESPAGNE**

***Heads of Delegation***

**Mr. Vicente Canelles Montero**  
Ambassador of Spain In Albania  
Ministry of Foreign Affairs and Cooperation  
Embassy of Spain in Tirana

Tel: +355 4227 4961  
Email: emb.tirana@maec.es

**Ms. Raquel Orts Nebot**  
General Director  
General Direction of Sustainability of the Coast  
and the Sea  
Ministry of Agriculture and Fisheries, Food and  
Environment

Tel: +34 91597 6041  
Fax: +34 91597 6902  
Email: buzon-proteccionmar@mapama.es

***Members***

**Ms. Itziar Martin**

Deputy General Secretary  
Sub-Directorate General for the Protection of the  
Sea  
General Direction of Sustainability of the Coast  
and the Sea  
Ministry of Agriculture and Fisheries, Food and  
Environment

Tel: +34 91597 6463  
Fax: +34 91597 6902  
Email: ldblanco@mapama.es

**Mr. Victor Escobar Paredes**

Head of the Unit for International Marine affairs  
Deputy Direction for the Protection of the Sea  
Ministry of Agriculture and Fisheries, Food and  
Environment

Tel: +34 91597 6038  
Email: vaescobar@magrama.es

**Ms. Soledad Manzanares Morales**

Chief of Section  
Section of Control and Investment Tracking  
Ministry Agriculture and Fishing, Food and  
Environment

Tel: +34 91597 5719  
Email: smanzanares@mapama.es

**Ms. Ana Correa Pena**

Consultant  
Ministry of Agriculture and Fisheries, Food and  
Environment

Tel: +34 657647 577  
Email: anaml.correa@gmail.com

**TUNISIA / TUNISIE**

***Head of Delegation***

**Mr. Mohamed Sghaier Ben Jeddou**

General Director  
Environment and Quality of Life  
Ministry of Local Affairs and Environment

Tel: +216 7024 3928  
Email: dgeqv@mineat.gov.tn

**TURKEY / TURQUIE**

***Head of Delegation***

**Mr. Mehmet Emin Birpınar**

Deputy Undersecretary



Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312424 0998

Email: mehmet.birpinar@csb.gov.tr

***Members***

**Mr. Murat Turan**

Head of Marine and Coastal Management  
General Directorate of Environmental  
Management  
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: +90 312 586 3044

Fax: +90 312 474 0335

Email: murat.turan@csb.gov.tr

**Mr. Ramazan Çelebi**

Head of Department  
DG Fisheries and Aquaculture  
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: + 90 312 286 5831

Fax: + 90 312 474 0335

Email: ramazan.celebi@tarim.gov.tr

**Mr. Orhan Solak**

Deputy Branch Manager  
DG Environmental Management  
Climate Change Department  
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: + 90 312 586 3292

Fax: + 90 31 2474 0335

Email: orhan.solak@csb.gov.tr

**Mr. Emrah Manap**

Deputy Branch Manager  
DG Protection for Natural Assets - Protection and  
Monitoring Department  
Ministry of Environment and Urbanization

Tel: + 90 31 2222 1324

Fax: + 90 31 2474 0335

Email: emrah.manap@csb.gov.tr

**Ms. Tuğba İcmeli**

Deputy Branch Manager

Tel: +90 31 2586 3156

Fax: +90 31 2474 0335

Email: tugba.icmeli@csb.gov.tr

**DE RESPECT DES OBLIGATIONS**

Chair of the Compliance Committee

Tel: +38 2 2044 6531

Email: milena.batakovic@epa.org.me

**MEDITERRANEAN COMMISSION ON  
SUSTAINABLE DEVELOPMENT (MCSD) /  
COMMISSION MEDITERRANEENNE DU  
DEVELOPPEMENT DURABLE (CMDD)**

**Ms. Maria Papaioannou**

President of the Mediterranean Commission on  
Sustainable Development  
Department of European and International  
Environmental Affairs  
Directorate of International and European  
Activities  
Ministry of Environment and Energy of Greece

Tel: +30 213 151 3313

Email: m.papaioannou@prv.ypeka.gr

**AMBASSADOR FOR THE COAST 2017**

**Mr. Branimir Gvozdenovic  
Vice President of the Parliament of  
Montenegro**

Email: branimir.gvozdenovic@skupstina.me

**UNITED NATIONS PROGRAMMES, FUNDS, AGENCIES AND RELATED  
ORGANIZATIONS / REPRESENTANTS DES INSTITUTIONS SPECIALISEES DES  
NATIONS UNIES**

**Secretariat of the Convention on Biological  
Diversity (CBD) / Secretariat de la  
Convention sur la diversité biologique (CDB)**

**Ms. Amy Fraenkel**  
Head of Division  
Mainstreaming, Cooperation and Outreach  
Secretariat of the Convention on Biological  
Diversity

Tel: +1 51 4288 2220  
Email: amy.fraenkel@cbd.int

**Food and Agriculture Organization of the  
United Nations (FAO) / General Fisheries  
Commission for the Mediterranean (GFCM)  
Organisation des nations unies pour /  
l'alimentation et l'agriculture (FAO) /  
Commission générale des pêches pour la  
Méditerranée (CGPM)**

**Mr. Miguel Bernal**  
Fishery Resources Officer  
GFCM Secretariat

Tel: +39 6 5705 6537  
Email: Miguel.Bernal@fao.org

**Global Environment Facility (GEF) / Fonds  
pour l'environnement mondial (FEM)**

**Mr. Christian Severin**  
Senior Environmental Specialist  
GEF Secretariat - Programs Unit

Tel: +39 6570 56537  
Email: cseverin@thegef.org

**International Atomic  
Energy Agency (IAEA) / Agence  
Internationale de l'énergie atomique (AIEA)**

**Ms. Sylvia Sander**  
Section Head  
NAEL Marine Environment Study Laboratory

Tel: +37 7 9797 7273  
Email: s.sander@iaea.org

**International Maritime  
Organisation (IMO) / Organisation  
maritime internationale (OMI)**

**Ms. Patricia Charlebois**  
Deputy Director  
Subdivision for Implementation  
Marine Environment Division

Tel: +44 20 7587 3163  
Email: pcharlebois@imo.org

**United Nations Department of Economic and  
Social Affairs/Division for Sustainable  
Development (UN DESA/DSD) /  
Département des affaires économiques et  
sociales/Division du développement durable  
(ONU DAES)**

**Ms. Irena Zubcevic**  
Chief, Oceans and Climate Branch  
United Nations DESA/DSD

Tel: +1 212 9634528  
Email: zubcevic@un.org

**United Nations Development Programme  
(UNDP) / Programme des Nations Unies pour  
le développement (PNUD)**

**Ms. Violeta Zuna**  
Project Manager

Tel: +355 68205 1183  
Email: violeta.zuna@undp.org

**Ms. Odeta Cato**  
Project Coordinator

Tel: +355 69400 4008  
Email: odeta.cato@undp.org

**REPRESENTATIVES OF OTHER INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS /  
REPRESENTANTS D'AUTRES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES**

**Agreement on the Conservation of  
Cetaceans of the Black Sea, Mediterranean  
Sea and Contiguous Atlantic Area / Accord  
sur la Conservation des Cétacés de la mer  
Noire (ACCOBAMS)**

**Ms. Florence Descroix-Comanducci**  
Executive Secretary

Tel: +377 9898 2078  
Email: Fdescroix@Accobams.Net

**International Centre for Advanced  
Mediterranean Agronomic Studies /  
Mediterranean Agronomic Institute of  
Chania / Centre International de Hautes  
Etudes Agronomiques Méditerranéennes /  
Institut Agronomique Méditerranéen de  
Chania (CIHEAM IAM)**

**Mr. Chariton Kalaitzidis**  
Research and Studies Coordinator  
Geoinformation in Environmental Management

Tel: +30 2821 03 5040  
Fax: +30 82 8103 5001  
Email: chariton@maich.gr

**International Union for  
Conservation of Nature / Union  
internationale pour la conservation de la  
nature et des ressources naturelles (IUCN)**

**Mr. Antonio Troya**  
Director

Tel: +34 95202 8430  
Email: arantxa.cendoya@iucn.org

**Mr. François Simard**  
Deputy Head and Senior Advisor for Fisheries  
IUCN Global Marine and Polar Programme

Email: francois.simard@iucn.org

**Mr. Oliver Avramoski**  
Conservation Programme Coordinator  
IUCN Regional Office for Eastern Europe and  
Central Asia

Tel: +38 11 1227 2411  
Email: oliver.avramoski@iucn.org

**Ms. Marie-Aude Sévin-Allouet**  
Marine Programme Coordinator

Tel: +34 95202 8430  
Email: MarieAude.Sevin@iucn.org

**The Mediterranean Wetlands Initiative /  
Initiative pour les zones humides  
méditerranéennes (MedWet)**

**Ms. Mailis Renaudin**  
Communications Officer

Tel: +33 6 4500 2077  
Email: mailis@medwet.org

**RAMOGE Agreement for the Prevention and Control of Marine Pollution / Accord RAMOGE pour la Prévention et Lutte contre la Pollution du Milieu Marin**

**Ms. Anne Vissio**  
Executive Secretary

Tel: +377 9898 4005  
Email: avissio@gouv.mc

**Secretariat of the Union for the Mediterranean (UfMS) / Secrétariat de l'Union pour la Méditerranée (SUPM)**

**Ms. Samira Shaban Pina**  
Project Analyst

**Tel: +34 93521 4161**  
Email: samira.shaban@ufmsecretariat.org

**REPRESENTATIVES OF NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS /  
REPRESENTANTS D'ORGANISATIONS NON-GOUVERNEMENTALES**

**Arab Network for Environment and Development (RAED)**

**Ms. Ghada Ahmadein**  
Technical Coordinator

Tel: +20 22516 1519  
Email: ghada\_ahmadein@yahoo.com

**Arab Office for Youth and Environment**

**Mr. Essam Nada**  
Executive Director

Tel: +20 2 2516 1519  
Fax: +20 2 22516 2961  
Email: e.nada@aoye.org

**Environmental Centre for Administration and Technology (ECAT)**

**Ms. Emi Mima**  
ECAT Tirana Director

Tel: +355 4 222 3930/226 3853  
Fax: +355 4222 3930  
Email: marjeta.mima@gmail.com; ecat@ecat-tirana.org

**Mediterranean Association to Save the Sea Turtles (MEDASSET)**

**Ms. Angela Klauschen**  
Director

Tel: +30 210 364 0389  
Email: angela.klauschen@medasset.org

**The Network of MPA Managers in the Mediterranean / Réseau des gestionnaires d'aires marines protégées en Méditerranée (MedPAN)**

**Ms. Maria Purificació Canals Ventín**  
President

Tel: +33 4 9158 0962  
Email: pcanals@tinet.org

**Mediterranean Information  
Office for Environment, Culture and  
Sustainable Development / Bureau  
d'Information méditerranéen pour  
l'Environnement, la Culture et le  
Développement durable (MIO-ECSDE)**

**Mr. Michael Scoullos**  
Team Leader  
SWIM-H2020 SM  
  
Tel: +30 210 324 7490  
Fax: +30 210 331 7127  
Email: info@mio-ecsde.org

**Ms. Thomais Vlachogianni**  
Programme Policy Officer  
  
Tel: +30 210 324 7490  
Email: vlachogianni@mio-ecsde.org

**Ms. Vanya Walker-Leigh**  
Senior Advisor, Climate Change  
  
Tel: +30 210 324 7490  
Email: vanyawalkerleigh@gmail.com

**OCEANA**

**Ms. Pilar Marin**  
Marine Scientist  
Policy and Advocacy  
  
Tel: +34 6 4752 4961  
Email: pmarin@oceana.org

**World Wildlife Fund for  
Nature - Mediterranean Programme Office  
(WWF-MedPO)**

**Mr. Paolo Lombardi**  
Director  
  
Tel: +39 06 8449 7381  
Fax: +39 06 841 3866  
Email: plombardi@wwfmedpo.org

**Mr. Giuseppe Di Carlo**  
Director  
Mediterranean Marine Initiative  
  
Tel: +39 34 92972613  
Email: gdicarlo@wwfmedpo.org

**Youth Love Egypt Foundation**

**Mr. Ahmed Fathy**  
Founder and Chairman of the Board of Trustees  
  
Tel: +20 1 0035 8810  
Email: ylefoundation@gmail.com

**OTHER / AUTRES**

**Izmir Metropolitan Municipality of Turkey**

**Mr. Aziz Kocaoglu**

Mayor

Tel: +90 232 293 1000

Email: seminsolak@gmail.com

**Ms. Yildiz Devran**

Vice Secretary General

Tel: +90 232 293 1060

Email: international@izmir.bel.tr

**Ms. Pinar Meric**

Head of Press

Publications and Public Relations Department

Tel: +90 232 293 3055

Email: seminoznamlilar@izmir.bel.tr

**Mr. Resat Yoruk**

Press Coordinator

Tel: +90 232 293 3777

Email: semin83@gmail.com

**UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME - SECRETARIAT TO THE  
BARCELONA CONVENTION AND COMPONENTS OF THE MEDITERRANEAN ACTION  
PLAN / PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR L'ENVIRONNEMENT -  
SECRETARIAT DE LA CONVENTION DE BARCELONE ET COMPOSANTES DU PLAN  
D'ACTION POUR LA MEDITERRANEE**

**United Nations Environment Programme /  
Programme des Nations Unies pour  
l'Environnement**

**Ms. Mette Wilkie**  
Director  
Ecosystems Division

Tel: +254 20 762 4782  
Email: mette.wilkie@unep.org

**Ms. Helen Davies**  
Regional Seas Co-ordinator  
Marine and Coastal Ecosystems Branch  
Ecosystems Division

Tel: +254 20 762 3860  
Email: helen.davies@unep.org

**Mr. Yegor Volovik**  
GEF IW Portfolio Manager  
Ecosystems Division

Tel: +254 20 762 6707  
Email: yegor.volovik@unep.org

**Ms. Atifa Kassam Manji**  
Task Manager  
Climate Change Adaptation  
Ecosystems Division

Tel: +254 51 23507  
Email: atifa.kassam@unep.org



**SECRETARIAT TO THE BARCELONA CONVENTION AND COMPONENTS OF THE  
MEDITERRANEAN ACTION PLAN / SECRETARIAT DE LA CONVENTION DE  
BARCELONE ET COMPOSANTES DU PLAN D'ACTION POUR LA MEDITERRANEE**

**United Nations Environment Programme /  
Mediterranean Action Plan**

**Mr. Gaetano Leone**  
Coordinator

**Plan d'Action pour la Méditerranée /  
Programme des Nations Unies pour  
l'environnement**

Tel: +30 210 727 3101  
Email: gaetano.leone@un.org

**Ms. Tatjana Hema**  
Deputy Coordinator

Tel: +30 210 727 3115  
Email: tatjana.hema@un.org

**Ms. Kumiko Yatagai**  
Fund/Administrative Officer

Tel: +30 210 727 3104  
Email: kumiko.yatagai@un

**Mr. Ilias Mavroeidis**  
Governance Officer

Tel: +30 210 727 3132  
Email: ilias.mavroeidis@un.org

**Mr. Lorenzo Galbiati**  
Project Manager

Tel: +30 210 72 73 106  
Email: lorenzo.galbiati@un.org

**Ms. Luisa Rodriguez Lucas**  
Legal Officer

Tel: +30 210 727 3142  
Email: luisa.rodriguez-lucas@un.org

**Ms. Gyorgyi Gurban**  
Project Manager (EcAp)

Tel: +30 210 727 3105  
Email: gyorgyi.gurban@un.org

**Mr. Julien le Tellier**  
Programme Officer

Tel: +30 210 72 73 133  
Email: julien.letellier@un.org

**Mr. Christos Ioakeimidis**

Marine Litter Consultant

Tel: +30 210 727 3126  
Email: christos.ioakeimidis@un.org

**Mr. Stavros Antoniadis**  
Consultant

Tel: +30 210 727 3140  
Email: stavros.antoniadis@un.org

**The Mediterranean Pollution Assessment and Control Programme (MED POL) / Le Programme d'Evaluation et de Maitrise de la Pollution Marine en Méditerranée (MED POL)**

**Ms. Jelena Knezevic**  
Programme Officer

Tel: +30 210 727 3116  
Email: jelena.knezevic@un.org

**Mr. Erol Cavus**  
Programme Officer

Tel: +30 210 727 3123  
Email: erol.cavus@un.org

**Information and Communication Regional Activity Center (Info/RAC) / Centre D'Activités Régionales pour l'Information et la Communication (INFO-CAR)**

**Ms. Giuseppina Monacelli**  
Director

Tel: +39 06 5007 4471  
Email: giuseppina.monacelli@isprambiente.it

**Mr. Arthur Pasquale**  
EcAp and CE&D senior officer

Tel: +39 06 5007 4471  
Email: arthur.pasquale@isprambiente.it

**Mr. Marco Pisapia**

Tel: +39 06 5007 4471  
Email: marco.pisapia@isprambiente.it

**Ms. Michela Angiolillo**

Tel: +39 06 5007 4471  
Email: michela.angiolillo@isprambiente.it

**Plan Bleu Regional Activity Centre (PB/RAC) / Centre d'activités régionales du Plan Bleu (CAR/PB)**

**Ms. Elen Lemaitre-Curri**  
Director

Tel: +33 6 4769 2407  
Email: elemaitre-curri@planbleu.org

**Mr. Antoine Lafitte**  
Integrated Coastal Zone Management

Tel: +33 7 8638 1720  
Email: [alafitte@planbleu.org](mailto:alafitte@planbleu.org)

**Priority Actions Programme Regional Activity Centre (PAP/RAC) / Centre d'activités régionales du Programme d'actions prioritaires (CAR/PAP)**

**Ms. Zeljka Skaricic**  
Director

Tel: +385 2134 0471  
Fax: +385 2134 0490  
Email: [zeljka.skaricic@gmail.com](mailto:zeljka.skaricic@gmail.com)

**Mr. Marko Prem**  
Deputy Director

Tel: +385 2134 0475  
Email: [marko.prem@paprac.org](mailto:marko.prem@paprac.org)

**Regional Marine Pollution Emergency Response Centre for the Mediterranean Sea (REMPEC) / Centre régional Méditerranéen pour l'intervention d'urgence contre la pollution marine accidentelle (REMPEC)**

**Mr. Gabino Gonzalez**  
Head of Office

Tel: +356 2133 7296  
Fax: +356 2133 9551  
Email: [ggonzalez@rempec.org](mailto:ggonzalez@rempec.org)

**Mr. Guillaume Poirier**  
Junior Programme Officer (VIS)  
OPRC

Tel: +356 2133 7296  
Email: [vis@rempec.org](mailto:vis@rempec.org)

**Specially Protected Areas Regional Activity Centre (SPA/RAC) / Centre d'activités régionales pour les aires spécialement protégées (CAR/ASP)**

**Mr. Khalil Attia**  
Director

Tel: +216 7120 6649  
Fax: +216 7120 6490  
Email: [car-asp@rac-spa.org](mailto:car-asp@rac-spa.org)

**Ms. Souha El Asmi**  
Programme Officer (SPAs)

Tel: +216 7194 7162  
Fax: +216 7120 6490  
Email: [souha.asmi@spa-rac.org](mailto:souha.asmi@spa-rac.org)

**Sustainable Consumption and Production / Regional Activity Centre (SCP/RAC) Centre d'activités régionales pour la consommation et la production durables (CAR/CP)**

**Mr. Enrique De Villamore Martin**  
Director

Tel: +34 9 3553 8792  
Email: [evillamore@scprac.org](mailto:evillamore@scprac.org)

**Mr. Pedro Fernandez Bautista**  
Project manager

Tel: +34 9 3553 8783  
Email: [pfernandez@scprac.org](mailto:pfernandez@scprac.org)

**Ms. Alessandra Pome**  
Consultant

Tel: +33 6 6762 9323

Email: [alessandra.pome@gmail.com](mailto:alessandra.pome@gmail.com)

إعلان تيرانا الوزاري

## إعلان تيرانا الوزاري

نحن، وزراء ورؤساء وفود الأطراف المتعاقدة باتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) وبروتوكولاتها، الاجتماع في تيرانا، ألبانيا، في 19 كانون الأول/ديسمبر 2017، نجتمع في تيرانا بألبانيا، في 19 كانون الأول/ديسمبر 2017،

،التذكير بأهمية البعد الإقليمي لتنفيذ الاستراتيجيات وجدول الأعمال العالمية

التذكير أيضًا بالطبيعة الفريدة لنظام اتفاقية برشلونة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وولايته ودوره الرئيسي في الإسهام في تنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030 في البحر الأبيض المتوسط، والترحيب بالتقدم المحرز في تحقيق الولاية المحددة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، واتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وفي غيرها من الصكوك والقرارات

الترحيب أيضًا بوثيقة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة عالي المستوى المنعقد لدعم تنفيذ الهدف 14 من التنمية المستدامة "محيطنًا، مستقبلاً: نداء للعمل"، (نيويورك، يونيو 2017) والالتزامات بالعمل التي أعلنتها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، فضلاً عن الالتزامات الإقليمية التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في إطار عمل (المؤتمر والطبعة الرابعة من "مؤتمر محيطنًا" "محيطنًا، محيط للحياة" (مالطا، أكتوبر 2017

التذكير بالإعلان الذي اعتمده وزراء البيئة في الجلسة الثالثة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة "نحو كوكب خالٍ من التلوث" (نيروبي، ديسمبر 2017)، ولا سيما الالتزامات الرامية إلى تعزيز الإجراءات التي تمنع التلوث البحري وتحد منه وتديره، وتعزيز تسخير العلوم في اتخاذ القرارات

الإشارة إلى النتائج الرئيسية لتقرير حالة جودة البحر المتوسط لعام 2017، وتسلط الضوء على أنه على الرغم من التدابير المتخذة حتى الآن، فإن التلوث البحري، بما في ذلك الملوثات الجديدة والناشئة، هو أحد الضغوط الرئيسية على البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط، ويخلق ذلك آثار سلبية كبيرة على النظم الإيكولوجية الطبيعية، وتسلط الضوء أيضًا على تنوع البيولوجي البحري والساحلي الناتج عن الضغوط الماثلة بطريقة تراكمية، بما في ذلك تقسيم النظام الإيكولوجي، والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، وإدخال الأنواع الغريبة الغازية، والتلوث البحري وتلوث التربة والغلاف الجوي، وتغير المناخ

،التذكير بأهمية الحفاظ على التنوع البيولوجي والمحيطات للتنفيذ السريع والفعال لاتفاقية باريس حول تغيير المناخ

الإدراك أن تطوير استدامة الاقتصاد الأزرق والأنشطة الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية تعتمد على البحار النظيفة والمتنوعة بيولوجيًا والصحية، وإعادة تأكيد الأهمية الحيوية للحفاظ على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والإدارة، المستدامة للموارد الطبيعية من أجل توفير السلع والخدمات لسكان منطقة البحر الأبيض المتوسط

الترحيب بنتيجة مؤتمر المحيطات وتجديد دعوته إلى تعزيز التعاون والاتساق في السياسات والتنسيق بين المؤسسات على جميع المستويات، بما في ذلك بين المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والبرامج والترتيبات الاعتراف بمساهمة المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين كوسيلة لتحقيق، أقصى قدر من الفعالية والنتائج على الأرض

إعادة تأكيد التزامنا بالتقدم المحرز نحو تحقيق و/أو الحفاظ على الوضع البيئي الجيد في البحر الأبيض المتوسط، بما يتماشى مع اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، واتخاذ قرار بدء المناقشات بشأن الخطوات التالية لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي بعد عام 2021 للإسهام في تنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030

اعتزام تعزيز الجهود الرامية إلى تأدية دور رئيسي في الحصول على كوكب خالٍ من التلوث ودمج الحد من التلوث في التخطيط المحلي والوطني لتحقيق الرفاه للأشخاص وكوكب الأرض على المدى الطويل

اتخاذ قرار للاستمرار في أخذ تدابير ملائمة لمنع التلوث البحري من المصادر البرية والبحرية والحد منه على النحو المبين في الوثائق الاستراتيجية ذات الصلة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مثل الاستراتيجية متوسطة الأجل، برنامج العمل والاستراتيجية الإقليمية للوقاية من التلوث، (SAP-MED) الاستراتيجية لمعالجة التلوث الناتج عن الأنشطة البرية البحرية الناتج عن السفن والاستجابة له (2016-2021)، وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وخطط العمل الإقليمية الوطنية، ولا سيما فيما يتعلق بمعالجة مياه صرف البلدية ومياه الصرف الصناعية، وإدارة النفايات الصلبة، والتخلص التدريجي من المواد الكيميائية والنفايات الخطرة السامة والمتقدمة أو الحد منها، والنفايات البحرية، والمواد البلاستيكية، وجزيئات البلاستيك الصغيرة ولا سيما المواد البلاستيكية المعد للاستخدام لمرة واحدة

الالتزام بتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛ بما في ذلك الاستفادة المثلى من فرص الاستثمار والابتكار؛ ودعم الحلول الأخرى القائمة على السوق للحد من تخليف النفايات؛ وتحسين آليات الإدارة السليمة بيئيًا للنفايات؛ وتطوير إدارة المواد الكيميائية المستدامة وبدائل آمنة للمواد البلاستيكية والمواد الكيميائية السامة وتعزيزها،

الترحيب بالتزاماتنا بالقضاء على 2000 طن من الملوثات العضوية الثابتة/مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور و 30 طنًا من الزئبق في بؤر التلوث الساخنة في البحر الأبيض المتوسط في إطار برنامج خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الالتزام بتعزيز عملية تنفيذ الخطة الإقليمية لإدارة النفايات البحرية في البحر الأبيض المتوسط وتحقيق أهدافها، بالتضافر مع العمل المماثل المتعهد به ضمن أطر عالمية أخرى مثل مجموعة السبعة ومجموعة العشرين، والترحيب بالتزامات الأطراف المتعاقدة في إطار حملتي "البحار النظيفة" و"اهزم التلوث" اللتان يقودهما برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

تشجيع الأطراف المتعاقدة لتعزيز الاستثمارات التحويلية لاقتصادنا ومجتمعاتنا وإشراك القطاع الخاص لتمويل الفرص، التي تتميز بانخفاض مستوى الكربون وفعالية الموارد والخالية من التلوث

اعتزاز تعزيز الإجراءات الرامية إلى التنفيذ الكامل للأولويات والإجراءات المحددة وتحقيق الأهداف المتعلقة بالتنوع وخطط العمل الإقليمية (SAP-BIO) البيولوجي على النحو المبين في برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي حول التنوع البيولوجي والأنواع (IMAP) للأنواع والموائل المهددة بالانقراض، وكذلك برنامج الرصد والتقييم الشامل غير الأصلية في إطار خريطة طريقها النظام الإيكولوجي الرامية إلى تعزيز الحالة البيئية الجيدة للأنظمة البيئية والموائل والأنواع المهددة بالانقراض في البحر الأبيض المتوسط، وذلك للحد من أثر الأنواع غير الأصلية والأنواع الغازية بغرض تحقيق الهدف 9 من أهداف التنمية المستدامة.

الالتزام بتسريع الجهود الرامية إلى ضمان تنفيذ أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي ولا سيما الهدف رقم 11 من أهداف أيتشي في البحر الأبيض المتوسط، وكذلك الأهداف المتعلقة بالمحيط من أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 14.5 من أهداف التنمية المستدامة، والتعاون لتحقيق الأهداف الطموحة لعام 2030

تشجيع الأطراف المتعاقدة على العمل على دفع عملية إنشاء المحميات البحرية، بما يتماشى مع التطورات العالمية ذات الصلة بما في ذلك العملية المستمرة لصياغة صكوك وليمز قانون أفيطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي في البحر في المناطق الواقعة خارج جنطاقالولاية الوطنية واستغلالها لمصلحة مستدام وأحكام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، عند الاقتضاء

الترحيب بالموارد الطوعية لتمويل المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك على سبيل المثال عمل صندوق الاستثمار الذي تم إنشاؤه للمحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط والمساهمات المالية التي تم تقديمها بالفعل،

إعادة تأكيد الالتزام بتعزيز التكيف مع تغير المناخ وزيادة قدرة النظم الساحلية والبحرية والطبيعية والاجتماعية الاقتصادية المتوسطة على الصمود في وجه آثار تغير المناخ دفع عملية تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وإطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ،

اعتزاز العمل على دعم منع التلوث البحري والتخلص التدريجي منه، فضلاً عن الحفاظ التنوع البيولوجي في إطار خطة عمل البحر الأبيض المتوسط /اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، من خلال زيادة التنسيق والتآزر على جميع المستويات مع العمل بموجب الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة، وكذلك اللجنة العامة لمصائد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والشركاء الآخرين، ودعوة جميع الأمانات العامة لتعزيز تعاونها،

دعوة المنظمات الدولية والجهات المانحة الثنائية ومتعددة الأطراف والمؤسسات والقطاع الخاص، ممن يتمتعون بالمصلحة، والقدرة على تنفيذ ذلك، بغرض دعم عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط والمبادرات ذات الصلة الترحيب بالعمل المنجز بشأن وضع الإطار الإقليمي المشترك للإدارة الموحدة للمناطق الساحلية والإطار المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري، والموافقة على مواصلة تطوير هذين الصكين الرئيسيين بهدف ضمان الاستخدام المستدام للموارد الساحلية والبحرية وتعزيزه والوصول إلى حالة بيئية جيدة في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمساهمة في تنميتها، المستدامة من خلال تعزيز نُهج التخطيط والإدارة،

الالتزام بتنفيذ برامج رصد وطنية فعالة تقوم على أساس برنامج التقييم والرصد المتكاملين في البحر الأبيض المتوسط كأداة لتقييم حالة البيئة الساحلية والبحرية وفعالية التدابير المتخذة لتحقيق و/أو المحافظة على الحالة، (IMAP) والساحل البيئية الجيدة، وفعالية

سياسات اتفاقية برشلونة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المتعلقة بتحقيق الأهداف الاستراتيجية المتعلقة بالحد من التلوث والمحافظة على التنوع البيولوجي والجغرافيا المائية،

إعادة تأكيد التزامنا بتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية لضمان تنفيذ الالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ومن خلال زيادة تحسين التقارير الوطنية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، بهدف إعداد تقارير شاملة، ومتكاملة تتيح معالجة المعلومات وتعزيز المعرفة من أجل دعم السياسات الوطنية والإقليمية

إعادة تأكيد الدور الفعال لنظام اتفاقية برشلونة - برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في تيسير تنفيذ الأهداف المتعلقة بالمحيط في جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030 في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تسليط الضوء على أهمية المساهمة التي يمكن للتنسيق على مستوى البحار الإقليمية أن يحوزها فيما يتعلق بتحقيق جدول أعمال 2030، بما في ذلك من خلال استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة 2016-2025





## القرارات المواضيعية

**القرار IG.23/1****الصيغة المنقحة لتقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها**

الأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها في اجتماعها العشرين،

مع مراعاة اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، وخصوصاً المادة 26 من اتفاقية برشلونة والمواد ذات العلاقة من بروتوكولاتها التي تتناول التزامات تقديم التقارير،

بالإشارة إلى القرار IG. 17/3 للاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة (ألمرية، اسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008)، الذي أقرت بموجبه الأطراف المتعاقدة صيغة تقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

وبالإشارة أيضاً إلى القرارين IG.22/16 وIG.22/20، اللذين أقرتهما الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12، شباط/فبراير 2016)، واللذين بموجبهما طلبت الأطراف المتعاقدة مسودة مبسطة وعملية لصيغة تقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

وإذ تؤكد مجدداً على أن الإبلاغ الوطني التزم على جميع الأطراف المتعاقدة، وأن تقديم التقارير الوطنية في حينها ضروري لإبقاء تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها قيد المراجعة، وبالتالي المساهمة في تعزيز أثر نظام خطط عمل البحر المتوسط،

وبالإشارة إلى المادة 17 (6) من اتفاقية برشلونة، التي طلبت من الأمانة تقديم تقارير دورية إلى الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

وإدراكاً للتحديات التي تواجه الأطراف في الإبلاغ عن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والحاجة إلى ضمان تقديم المشورة القانونية والفنية لتيسير عملية الإبلاغ،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود التي بذلتها الأطراف المتعاقدة لتقديم تقارير عن تنفيذها اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها باستخدام نظام تقديم التقارير عن اتفاقية برشلونة على الإنترنت،

1. تعتمد الصيغة المنقحة لتقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها على النحو المبين في المرفق الأول بالقرار الحالي؛

2. تهييب الأطراف المتعاقدة لاستخدام الصيغة المنقحة لتقديم التقارير عند تقديم تقاريرها الوطنية عن التنفيذ، بداية من التقارير الخاصة بفترة السنتين 2016-2017، التي سيتم تقديمها في موعد أقصاه ديسمبر/كانون الأول 2018؛

3. تطلب من الأمانة العامة التأكد من أن الصيغة المنقحة لتقديم التقارير متاحة على نظام تقديم التقارير عن اتفاقية برشلونة على الإنترنت، وذلك بغرض تمكين الأطراف المتعاقدة من تقديم تقاريرها الوطنية عن التنفيذ، بداية من التقارير الخاصة بفترة السنتين 2016-2017؛

4. يطلب من الأمانة أن تقدم إلى كل اجتماع للأطراف المتعاقدة، على أساس تحليل للمعلومات المتضمنة في التقارير الوطنية، تقريراً بشأن التقدم العام المحرز في المنطقة، بما في ذلك على المستويين القانوني والمؤسسي، في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، بالإضافة إلى مقترحات بالمزيد من التدابير، حسب الضرورة.

## Revised Reporting Format: Section 01- Barcelona Convention

.1

تنفيذ اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها (اتفاقية برشلونة)

### INFORMATION ON THE REPORTING PARTY - I

*.Please provide information on the reporting Party by completing the following table*

	Contracting Party
	(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y
	Full name of the institution responsible for the implementation of the Convention
	Name of the officer who is the MAP focal point
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Contact point for the national report, if any
	Full name of the institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the MAP Focal Point
	Date of submission of the Report

Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

*Please provide information on the preparation of this report, including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED – II**

**BILATERAL AND MULTILATERAL AGREEMENTS .1**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .2**

**POLICY MEASURES .3**

**MONITORING AND PUBLIC ACCESS TO INFORMATION .4**

**PART I BILATERAL AND MULTILATERAL AGREEMENTS**

**Question 1:** If during the period under review, the Party has signed, *as per* Article 3 para. 2 of the Convention, any bilateral and/or multilateral agreement(s), including, sub-regional and/or regional agreement(s) with another Party or with other States, falling under the scope of application of the Convention and its Protocols, please complete Table I below

**Table I - BILATERAL AND/OR MULTILATERAL AGREEMENTS**

Indicate website/URL link/other reference	Agreement 1 name	Reference
		1
		2
		3
		4
		5

---

List of individual agreements are not needed. Agreements can be listed at a suitable level of aggregation to avoid unnecessary level of detail. Suitable aggregations could be, for instance: agreements dealing <sup>1</sup> with maritime safety, prevention of pollution from ships, combating pollution, liability and compensation for pollution damage, biological diversity or contaminants

**PART II LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

**Question 2:** Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the ?Convention as listed in Table II below

**Table II - LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the obligations		BC related Article	
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes				
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )				Application of the Precautionary Principle	1	Article 4.3.a Precautionary Principle	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )				Application of the Polluter Pays Principle	2	Article 4.3.b Polluter Pays Principle	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							

											Undertake EIA for proposed activities that are likely to cause a significant adverse effect and/or are subject to an authorization by competent authorities	3	Article 4.3.c Environmental Impact Assessment (EIA)	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )												
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply												
											Use of Best available techniques (BAT) and Best Environmental Practices (BEP)	4	Article 4.4.b. BAT and BEP	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )												
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply												
											Establishment of a system to monitor the pollution of the marine environment and its coastal areas	5	Article 12 Monitoring	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )												
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply												
											Designation of competent authorities responsible for pollution monitoring within areas under national jurisdiction	6		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )												
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply												
											Ensure public access to information on the state of the marine environment and its coastal areas	7	Article 15.1 and 2 Public information and Participation	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )												
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply												



														Ensure public access to information related to the activities adversely affecting or likely to affect the marine environment and its coastal areas	8	Article 15.1 and 2 Public Information and Participation
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>														
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply														
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>										Ensure public access to information related to activities carried out and/or measures taken to implement the Barcelona Convention and its Protocols				
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply														
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>										Ensure public participation and consultation in decision-making processes related to the development of policies and legislation for the protection of the marine environment and its coastal area				
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply														
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>										Ensure public participation and consultation in the EIA process for proposed activities that are likely to cause damage to the marine environment and its coastal areas				
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply														
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>										Ensure public participation in the process of authorization of proposed activities likely to cause damage to the marine environment and its coastal areas				
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply														

OPTIONAL REPORTING													
											Promotion of cooperation on the basis of notification, exchange of information and consultation among parties concerned, when an EIA is undertaken in a transboundary context	13	Article 4.3.d Environmental Impact Assessment (EIA)
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
											Promotion of integrated planning and management of coastal areas, when preparing coastal zone management plans at the national, regional or local level, taking into account areas of ecological and landscape interest and the rational use of natural resources	14	Article 4.3.e Integrated Coastal Zone Management (ICZM)
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
											Cooperation in the fields of science and technology by inter alia the exchange of scientific data and other information	15	Article 13 Scientific and Technological Cooperation
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
											Promotion the research on, access to and transfer of environmental sound technology, including clean production technologies	16	Article 13 Scientific and Technological Cooperation
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
											Implementation of the Guidelines for the Determination of Liability and Compensation for Damage resulting from Pollution of the Marine Environment in the Mediterranean Sea Area	17	Article 16 Liability and Compensation
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							

**PART III POLICY MEASURES**

**Question 3:** Has the Party undertaken any of the measures listed in Table III hereunder for the promotion of sustainable development and the integration of environmental protection when formulating and adopting development policies

**Table III - POLICY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the measure		Article 4 General Obligations		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial Resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Protection of the marine environment and its coastal areas is part of the domestic strategy for sustainable development	1	Domestic Strategy for sustainable development		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Protection of the marine environment and its coastal areas from land-based sources of pollution and activities and pollution from ships is part of the Party's NSSD and other relevant sectoral development policies such as industry, energy, agriculture, transport, etc. by giving due regard to priority objectives, actions and targets of the SAP MED and the respective NAPs and the regional strategy to combat pollution from ships	2	Regional Strategies adopted in the framework of MAP		

If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link (or other reference</i>		Protection and conservation of marine and coastal biodiversity is part of the Party’s NSSD and other relevant sectoral development policies such as fisheries, industry, energy, agriculture, etc. by giving due regard to priority objectives, actions targets of the SAP BIO and the respective NAPs	3	Regional Strategies adopted in the framework of MAP				
		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link (or other reference</i>		Physical plan of the Party’s coastal zone(s) has given due regard to the protection of the marine environment and its coastal zone through the use of ICZM or ICAM methodology and necessary environmental assessment	4					
		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link (or other reference</i>		Economic instruments such as taxes, fees, funds, charges, earmarked taxes, etc. have been established to promote protection of the marine environment and its coastal areas and conserve their biodiversity	5					
		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								

**PART IV MONITORING AND PUBLIC ACCESS TO INFORMATION**

**Question 5:** Has the Party undertaken the measures and actions listed in Table IV below, in order to implement the following provisions on monitoring and public access to information

**Table IV - MONITORING AND PUBLIC ACCESS TO INFORMATION**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply									Description of the measure		BC related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )				Establishment of monitoring programmes to assess the state of the marine environment and its coastal areas and compliance with domestic standards on releases and/or quality marine environment criteria for the effective implementation of the Barcelona Convention and its Protocols	1	Article 12 Monitoring		
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide brief explanation ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )				Publication of periodical assessment reports on the state of the marine environment and its coastal areas, including description of measures taken and related technical data or indicators, and their effectiveness for the implementation of the Barcelona Convention and its Protocols	2	Article 15.1 Public information and Participation		
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								

## Revised Reporting Format: Section 02-Dumping Protocol

.2

تنفيذ بروتوكول منع تلويث السفن والطائرات البحر الأبيض المتوسط  
بالقاء النفايات أو ترميدها من السفن والطائرات في عرض البحر (بروتوكول الإلقاء)

### INFORMATION ON THE REPORTING PARTY -

*Please provide information on the reporting Party by completing the following table*

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Name of the institution/s responsible for the Dumping Protocol
	Name of the officer who is the focal point for the Dumping Protocol
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<i>Contact point for the national report, if any</i>
	Full name of the institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the Protocol's Focal Point
	Date of submission of the Report

### Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

*Please provide information on the preparation of this report, including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED – I**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1**

**DUMPING AT SEA PERMITS AND QUANTITIES .2**

**QUANTITIES OF WASTES OR OTHER MATTER FOR EACH DUMPING SITE AND COORDINATES FOR DUMP SITES .3**

**MONITORING .4**

**PLACEMENT .5**

**PART I LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

?Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the Dumping Protocol, as listed in **Table I** below

**Table I – LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the )		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Description of the obligations	No	Dumping Protocol Related Article
No	Yes	Technical Guidance and Capabilities	Financial Resources	Administrative management	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes			
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please, provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>				1	Article 4.1	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>				2	Article 5 Article 6	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						

Wastes or other matter listed in Article 4.2. are: "(a) dredged material; (b) fish waste or organic materials resulting from the processing of fish and other marine organisms; (c) vessels, until 31 December 2000; (d) platforms and other man-made structures at sea, provided that material capable of creating floating debris or otherwise contributing to pollution of the marine environment has been removed to the maximum extent, without prejudice to the provisions of the Protocol concerning Pollution Resulting from Exploration and Exploitation of the Continental Shelf, the Seabed and its Subsoil; (e) inert uncontaminated geological materials the chemical constituents of which are unlikely to be released into the marine environment  
The Annex to the Protocol lists the factors to be considered in establishing criteria governing the issue of permits for the dumping of matter at sea taking into account Article 6. These are: "A. Characteristics and Composition of the Matter, B. Characteristics of Dumping Site and Method of Deposit and C. General Considerations and Conditions  
Guidelines adopted by the Meeting of the Contracting Parties refer to the wastes or other matter listed in Article 4.2. i.e. Guidelines for the management of the dredged material, 1999; Guidelines for the management of fish waste or organic materials resulting from the processing of fish and other marine organisms, 2001; Guidelines for the dumping of platforms and other man-made structures at sea, 2003; Guidelines for the dumping of inert uncontaminated geological materials, 2005



<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (Indicate website/URL link or other reference</p>	<p>Designated competent national authority or authorities keep(s) records of the nature and quantities of the waste or other matter, dumping location and method</p>	<p>3</p>	<p>Article 10.1</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (Indicate website/URL link or other reference</p>	<p>Prohibition of incineration at sea</p>	<p>4</p>	<p>Article 7</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (Indicate website/URL link or other reference</p>	<p>Force majeure dumping at sea is conducted under the conditions set and reported to <sup>4</sup>out in Article 8 UNEP/MAP Secretariat immediately</p>	<p>5</p>	<p>Article 8</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (Indicate website/URL link or other reference</p>	<p>Critical dumping at sea is conducted under the conditions set out in Article and UNEP/MAP Secretariat <sup>5</sup> consulted immediately</p>	<p>6</p>	<p>Article 9</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (Indicate website/URL link or other reference</p>	<p>Dumping permits provided for in Article 5 are issued for wastes or other matter loaded in your territory or loaded in the territory of a non-Contracting Party</p>	<p>7</p>	<p>Article 10.2</p>

<sup>4</sup> .The Article 8 conditions refer to *force majeure* due to stress of weather or any other cause when human life or the safety of a ship or aircraft is threatened

<sup>5</sup> .The Article 9 conditions refer to a critical situation of an exceptional nature where wastes or other matter not listed in Article 4.2 cannot be disposed of on land without unacceptable danger or damage, above all for the safety of human life

If your answer is “Yes”, please update accordingly		<b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required		If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>				Application of measures to implement this Protocol to your vessels and aircrafts, those loading in your territory and those believed to be engaged in dumping in areas .under your jurisdiction		8	Article 11									
If your answer is “No”, please go to next question				If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply																
<b>OPTIONAL REPORTING</b>																				
If your answer is “Yes”, please update accordingly		<b>On a voluntary basis</b> please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required		If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(provisions (Indicate website/URL link or other reference)</i>				Issuing of instructions to maritime inspection ships and aircraft and other appropriate services to report to the relevant national authorities any incidents or conditions giving rise to suspicions that dumping in contravention to the Protocol had occurred or was about to occur		9	Article 12									
If your answer is “No”, please go to the next question				If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply																

**1 PART II DUMPING AT SEA PERMITS AND QUANTITIES**

Table 2a . Biennial Summary of Dumping at Sea Permits and Quantities									
Notes 2.8	2.7 Dumping at Sea Operations Regulated by Other Means	2.6.2 Waste Reporting	Total 2.6.1 Quantity of a Waste Category Actually Dumped at Sea	2.5.2 Waste Reporting	Total Quantity of 2.5.1 a Waste Category Permitted for Dumping at Sea	Total 2.4 Number of New Permits Issued	2.3 Waste Category	Type 2.2 of Permit	1976 2.1 Protocol Article or 1995 Protocol
Brief notes on any entry in Table 2	Provide information on other programs that also manage dumping at sea operations	Reporting units used by the permitting authority for a waste	Total quantity of a specific waste that was actually dumped at the dump site during the reporting period	Reporting units used by the permitting authority for a specific waste	Total quantity of a specific waste that was permitted for dumping at sea at a dump site during the reporting period	Total of all new permits issued, single year valid permits and valid multiple year permits under a "Type of	Protocol 1976 waste categories vary by permit; 1995 Protocol waste categories are defined in Article 4.2 of the Protocol	Permit types are listed in the 1976 Protocol or the 1995 Protocol	Reference to Articles pertaining to permits
		Depends on ] waste		Depends ] on waste			Specify ] waste	Special Permit	Protocol 1976 Article 5, Annex II
		Depends on ] waste		Depends ] on waste			Specify ] waste	General Permit	Protocol 1976 Article 6
Website/URL link or other reference to MEDPOL Report		Depends on ] waste		Depends ] on waste			Specify ] waste	Force Majeure	Protocol 1976 Article 8
Website/URL link or other reference to MEDPOL Report		Depends on ] waste		Depends ] on waste			Specify ] waste	Critical Situation	Protocol 1976 Article 9
		e.g. cubic ] metres, cubic yards, tonnes; expressed as dry weight, if		e.g. cubic ] metres, cubic yards, tonnes; expressed as dry weight, if			Dredged Material	Permit	1995 Protocol Article 4.2.a
		e.g. tonnes ] (wet)		e.g. ] tonnes (wet)			Fish Waste or Organic Materials Resulting from the Processing of Fish and other Marine Organisms	Permit	1995 Protocol
Describe ] the platforms or other man-made		Number of Platforms or Other Man Made Structures at Sea		Number of Platforms or Other Man Made Structures at Sea			Platforms or Other Man Made Structures at Sea	Permit	1995 Protocol
		e.g. tonnes ] (dry)		e.g. tonnes ] (dry)			Inert Uncontaminated Geological Material	Permit	1995 Protocol Article 4.e
Website/URL link or other reference to MEDPOL Report		Depends on ] waste		Depends ] on waste			Specify ] waste	Force Majeure	Protocol 1995 Article 8
Website/URL link or other reference to MEDPOL Report				Depends ] on waste			Specify ] waste	Critical Situation	Protocol 1995 Article 9

(Note: Tables 2 to 5 harmonized to follow the Revised Electronic Reporting Format of the London Convention and its Protocol on Dumping (LC 33/15 Annex 5<sup>-1</sup>

.If countries have ratified both the 1976 Protocol and the 1995 Protocol, the report should include information on the 1995 Protocol only<sup>2</sup>

The 1976 Protocol has specific permit categories (e.g. 1976 Protocol Article 5 – Special Permits, 1976 Protocol Article 6– General Permits, 1976 Protocol Article 8 –Force<sup>3</sup> Majeure and 1976 Protocol Article 9-Critical Situation), while the 1995 Protocol does not have specific categories, except Force Majeure (Article 8) and Critical Situation

.(Article 9). If more than one permit was issued for a specific waste, please insert another row(s) for each additional permit to provide the information

The 1976 Protocol does not provide specific waste categories; however, the 1995 Protocol does provide specific waste categories (i.e. dredged material; fish waste or<sup>4</sup> organic materials resulting from the processing of fish and other marine organisms; platforms and other man-made structures at sea and inert uncontaminated geological

.(materials (see Column 2.3

.Specify the reporting units commonly used by the individual Contracting Party in their dumping at sea permits<sup>5</sup>

**of Dredged Material as specified in table 2 <sup>1</sup>Table 2b: Quantities in Dry Weight  
(for conversion factors see the footnote**

Notes	DBT (kg)	TBT (kg)	ΣDDX (kg)	p,p' DDE (kg)	p,p' DDD (kg)	p,p' DDT (kg)	g-HCH (kg)	HCB (kg)	ΣPCB7 (tons)	ΣPAH16 (tons)	ΣPAH9 (tons)	Oil (tons)	Zn (tons)	Ni (tons)	Pb (tons)	Cu (tons)	Cr (tons)

---

Dredged material in volumes (m<sup>3</sup>) conversion to dry weight, (tons) = ((Wet volume x (100 - % moisture) / 100) \* density of material <sup>1</sup>

**Part III QUANTITIES OF WASTES OR OTHER MATTER FOR EACH DUMP SITE AND COORDINATES FOR DUMP SITES**

Table 3. Biennial Summary of Quantities of Wastes or Other Matter at Sea for Each Dump Site						
Notes 3.6	Waste 3.5.1 Reporting Units	Total 3.5 Quantity of a Waste Actually Dumped at the Site	Type of 3.4 Waste Dumped at the Sea	Method of 3.3 Dumping at Sea	Map of 3.2 Dumping Site	Dump 3.1 Site Code
Brief notes on any entry in Table 3	Depends on ] [waste dumped	Total dumped at a specific site	Select from ] the list of waste categories provided in [Table 2a	Dumping at sea operations conducted via: ship, vessel, barge, aircraft, or other [[explain	Confirm that a small scale map showing the dump site location has been "Provided" or "Not Provided" to UNEP/MA Secretariat	Two-letter prefix for country code and the Contracting Party's own alphanumeric dump site code

<sup>1</sup> تتولى الأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط توفير الأسماء القطرية المختصرة لرموز مواقع الإلقاء بما يتماشى مع الإجراءات المقررة من المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، التي تدير قائمة بأسماء البلدان والرموز ثنائية الحروف التي ينبغي استخدامها كأسماء مختصرة لرموز مواقع الإلقاء (ISO 3166)

<sup>2</sup> تقديم خارطة ليس متطلباً قانونياً معيناً لبروتوكول عام 1976 أو بروتوكول عام 1995، لكن الغرض من الخارطة أن تستخدمها أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للمساعدة في تبيان مكان موقع الإلقاء



**Part IV MONITORING**

Table 5: Monitoring								
If 5.4.3 dumping at sea operations were not in compliance, is follow-up action planned?	If 5.4.2 Compliance Monitoring was Conducted, were the dumping at sea operations found to be in compliance with the permit?	Was 5.4.1 Compliance Monitoring Conducted for a Permit(s) Issued to Use the Dump Site?	If an adverse 5.3.4 impact(s) was noted in 5.3.3 describe briefly	If 5.3.3 Field Monitoring was Conducted, has an Adverse Impact(s) been found beyond that?	If 5.3.2 Field Monitoring was Conducted, what type of survey was completed?	If 5.3.1 Field Monitoring was Conducted, when was it done?	Was 5.2 Monitoring Conducted during the Reporting Period?	Dump Site Code for Sites Monitored during Reporting Period
Yes or No [If Yes explain e.g. amendment of or revoking of the dumping permit, redefinition or closing of the dumping site]	Yes or No	Yes or No	Brief information on: impacts (e.g. physical, chemical or biological) and their spatial or temporal variation	Yes or No	Select all that apply: biological, geological, chemical, physical, other [explain	Select all that apply: before dumping at sea, during dumping at sea, after dumping at sea, [other [explain	Yes or No	Two-letter prefix for country code and the Contracting Party's own alphanumeric dump site code (copied from 3.1

**Part V: PLACEMENT (Dumping Protocol, Article 3.4.b)****Table 6: Biennial Summary of Information on Placement for Artificial Reefs**

Notes	Plans for Monitoring (3) <sup>3</sup> activities are in place (YES/NO)	The name of the permitting authority and the name of national legislation	Is Impact Hypothesis	Material Characteristics <sup>2</sup> and Quantity	Purpose of Placement	<sup>1</sup> Locations of the placement	Placement Site Code
			conducted and when by who (yes/no; date; (name				
Other relevant information in details	Explain the monitoring and modalities including a plan for pre-placement and post-placement monitoring and evaluation	Name of the authority; legislation name and number as official gazette		Detailed explanation of the composition of the material and their (quantity (in tons	a) Environmental purposes ) including restoration of habitat, ecosystem management and biodiversity (b) Living marine	A Map showing the placement site location with coordinates including depth and distance to shore and distance to the other (reefs marked (YES/NO	National Code given

<sup>1</sup> على النحو الوارد تعريفه في المبادئ التوجيهية المحدثة بشأن الشعاب الاصطناعية

<sup>2</sup> المواد الخام التي لا تسبب تلوثاً من خلال التسرب، التجوية الفيزيائية أو الكيميائية و/أو النشاط البيولوجي

<sup>3</sup> ينبغي أن تحدد خطط رصد ما قبل الوضع خطط رصد ما بعد الوضع إلى إعطاء شواهد علمية على فرضية التأثير



**Revised Reporting Format: Section 03-Prevention and Emergency Protocol**

**IMPLEMENTATION OF THE PROTOCOL CONCERNING COOPERATION IN PREVENTING POLLUTION FROM SHIPS AND, IN CASES OF EMERGENCY .3  
(COMBATING POLLUTION OF THE MEDITERRANEAN SEA (PREVENTION AND EMERGENCY PROTOCOL**

**INFORMATION ON THE REPORTING PARTY - I**

*.Please provide information on the reporting Party by completing the following table*

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Full name of the institution/s responsible for the implementation of the Prevention and Emergency Protocol
	Name of the officer who is the REMPEC focal point
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<i>Contact point for the national report, if any</i>
	Full name of the Institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the REMPEC Focal Point
	Date of submission of the Report

Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

*Please provide information on the preparation of this report, including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED – II**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1**

**POLLUTION PREPAREDNESS AND RESPONSE: OPERATIONAL MEASURES .2**

**POLLUTION INCIDENTS .3**



												<p>Issuing of instructions to masters of ships flying your flag and pilots of aircrafts registered in their territory to report on actual or potential oil and HNS pollution incidents to the designated national authority or authorities and the nearest Coastal State</p>	<p>5</p>	<p>Article 9.1</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>							
												<p>Ensuring that the master of every ship sailing in their territorial waters report on actual or potential oil and HNS pollution incidents to the designated national authority or authorities and the nearest Coastal State</p>	<p>6</p>	<p>Article 9.2</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>							
												<p>Issuing of instructions to Port and Port Facility Authorities and offshore installations under their jurisdiction to report on actual or potential oil and HNS pollution incidents to the designated national authorities or authorities</p>	<p>7</p>	<p>Article 9.3 Article 9.4</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>							
												<p>Communication to REMPEC and those Contracting Parties likely to be affected of information on actual or potential oil and HNS pollution incidents collected by masters of ships flying your flag, pilots of aircrafts registered in your territory, Port and Port Facility Authorities and offshore installations under their jurisdiction</p>	<p>8</p>	<p>Article 9.6 Article 9.7</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>							

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Conducting oil and HNS pollution incident assessments (i.e.nature, extent and possible consequences) and taking every practical measure to prevent, reduce and, to the fullest possible extent, eliminate the effects of the pollutionincident</p>	<p>9</p>	<p>Article 10.1</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensuring that ships flying their flag have on board a pollution emergency plan as required by, and in accordance with, the relevant international regulations</p>	<p>10</p>	<p>Article 11.1</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Masters of ships flying their flag follow the procedures described in the shipboard emergency plan in case of oil and HNS pollution incidents</p>	<p>11</p>	<p>Article 11.2</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensuring that the master of every ship sailing in their territorial waters follows the procedures described in the shipboard emergency plan in case of oil and HNS pollution incidents</p>	<p>12</p>	<p>Article 11.3</p>

<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Authorities or operators in charge of sea ports handling facilities have pollution emergency plans or other similar arrangements coordinated with the national system</p>	<p>13</p>	<p>Article 11.4</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Operators in charge of offshore installations under their jurisdiction have a contingency plan coordinated with the national system</p>	<p>14</p>	<p>Article 11.5</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Taking the necessary legal or administrative measures to facilitate the entry into, stay in and departure from their national territory of equipment, products and personnel engaged in responding to a pollution incident</p>	<p>15</p>	<p>Article 12.3</p>
<p>If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensuring that port reception facilities meeting the needs of ships (including pleasure craft), are available in their ports and terminals</p>	<p>16</p>	<p>Article 14</p>



OPTIONAL REPORTING														
												Dissemination of information on designated national authorities with responsibilities, including operational responsibilities, in case of oil and HNS pollution incidents	22	Article 7
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", please provide link to relevant part of REMPEC Country Profile and/or title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>								
						If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Dissemination of information on national regulations and other matters directly related to preparedness for and response to pollution of the sea by oil or other hazardous and noxious substances	23	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", please provide link to relevant part of REMPEC Country Profile and/or title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>								
						If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Dissemination of information on new ways in which pollution of the sea by oil or other hazardous and noxious substances may be avoided, new measures for combating pollution, new developments in the technology of conducting monitoring and the development of research programmes	24	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>								
						If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Coordination of the means of communication to ensure, with the necessary speed ad and reliability, the reception, transmission and dissemination of reports and urgent information concerning pollution incidents	25	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference</i>								
						If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								



**Part II POLLUTION PREPAREDNESS AND RESPONSE: OPERATIONAL MEASURES**

**Table II – OPERATIONAL MEASURES**

Difficulties/Challenges Please, tick all that applies					Status Please tick the box that applies				Capacity response		Prevention and Emergency Protocol related Article
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No	Under revision	Under preparation	Yes	National response strategy for marine pollution incidents adopted including a policy for the use of dispersants	1	Article 4
On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" provide link to the relevant part of <b>REMPEC Country Profile</b> and/or <b>national datasets</b> for details (website/URL link/other reference						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
Both oil and HNS		(HNS (Hazardous and Noxious Substances			Oil				National Contingency Plan covers:	2	
								(Please, tick all that applies			
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No		Yes		National stockpiles of pre-positioned oil and HNS spill response equipment, including naval and aerial means, established	3	
On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" provide link to <b>MEDGIS-MAR*</b> and/or <b>national datasets</b> for details (website/URL link/other reference						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No		Yes		Regular exercises are carried out to test the National Contingency Plan	4	
On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes, provide link to the relevant part of <b>REMPEC Country Profile</b> and/or <b>national data sets</b> for details (website/URL link/other reference						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						

(Mediterranean Integrated Geographical Information System on Marine Pollution Risk Assessment and Response (MEDGIS-MAR) \*

Difficulties/Challenges Please, tick all that applies					Status Please tick the box that applies				Capacity response		Prevention and Emergency Protocol related Article
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No	Under revision	Under preparation	Yes	Local contingency plans, including port contingency plans, adopted	5	Article 4
<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" provide link to the relevant part of <b>REMPEC country profile</b> and/or <b>national datasets</b> for details <i>(website/URL link/other reference</i>						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	In process of integration	No	Yes	Local plans, including port contingency plans, are integrated with the National Contingency Plan	6		
<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" <b>on a voluntary basis</b> provide website/URL link/other reference for details						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No	Yes	Local plans, including port contingency plans, are integrated with the industry emergency procedures	7			
<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" <b>on a voluntary basis</b> provide website/URL link/other reference for details						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	No	Yes	Participation in sub-regional agreements regarding emergency situations adopted	8			
<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of assistance that is required					If your answer is "Yes" provide link to the relevant part of <b>REMPEC country profile</b> and/or <b>national datasets</b> for details <i>(website/URL link/other reference</i>						
					If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						



**Revised Reporting Format: Section 04-LBS Protocol**

**-IMPLEMENTATION OF THE PROTOCOL FOR THE PROTECTION OF THE MEDITERRANEAN SEA AGAINST POLLUTION FROM LAND .4  
(BASED SOURCES AND ACTIVITIES (LBSPROTOCOL**

**INFORMATION ON THE REPORTING PARTY - I**

*.Please provide information on the reporting Party by completing the following table*

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Name of the institution/s responsible for the LBS Protocol
	Name of the officer who is the focal point for the LBS Protocol
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<i>Contact point for the national report, if any</i>
	Full name of the Institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the Protocol's Focal Point
	Date of submission of the Report

Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

*Please provide information on the preparation of this report, including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following .Table*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED – II****LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1****((INVENTORY: LBS PROTOCOL (Article 13(c) .2****IMPLEMENTATION OF REGIONAL ACTION PLANS (RAPs) AND THEIR EFFECTIVENESS .3**

Regional Action Plans on POPs .1

Regional Action Plans on the Reduction of BOD5 .2

(Regional Plan on the Reduction of Inputs of Mercury (Decision IG.20/8.1 .3

(Regional Plan on Marine Litter Management in the Mediterranean (Decision IG.21/7 .4

(Regional Action Plan on Sustainable Consumption and Production in the Mediterranean (Decision IG. 22/5 .5

**IMPLEMENTATION OF THE NATIONAL ACTION PLANS (NAPs) AND THEIR EFFECTIVENESS .4****MONITORING .5****ENFORCEMENT MEASURES .6**

**PART I LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

**Question 1:** Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the Land Based Sources and ?Activities Protocol (LBS Protocol) as listed in Table I below

**Table I – LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Description of the obligations		LBS Protocol related Article	
No	Yes	Technical Guidance and Capabilities	Administrative management	Financial Resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes				
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Action Plans, programmes and measures (the NAPs and the SAP) to eliminate pollution from LBS activities particularly regarding the phasing out of inputs of the substances listed in Annex I to the Protocol that are toxic, persistent and liable to bioaccumulate, using BAT and BEP	1	Article 5.1	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Priorities and timetables for implementing the action plans, programmes and measures adopted taking into account the elements set out in Annex I to the Protocol and periodically updated	2	Article 5.2	

											Preventive measures taken to reduce to a minimum the risk of pollution caused by accidents	3	Article 5.5
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
											Point source discharges into the Protocol Area and releases into water and/or air that reach and may affect the Mediterranean Area are strictly subject to authorization or regulation by the competent national authority or authorities	4	Art. 6
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
											Establishment of inspection systems for the competent national authority or authorities to assess compliance with authorizations and regulations	5	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
											Application of appropriate sanctions in the event of non-compliance with authorizations and/or regulations	6	

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Implementation of common measures for the control of pollution adopted by the Meeting of the Contracting Parties, including the implementation of measures provided for in Regional Actions Plans</p>	<p>7</p>	<p>Article 7 Article 15</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant (provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Monitoring programmes and activities carried out to assess, as far as possible, the levels of pollution along the coast in particular with regard to the sectors of activity and categories of substances listed in Annex I to the Protocol</p>	<p>8</p>	<p>Article 8</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant (provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Monitoring programmes and activities carried out to evaluate the effectiveness of action plans, programmes and measures under this Protocol (the NAPs and the SAPs) to eliminate to the fullest possible extent pollution of the marine environment</p>	<p>9</p>	



**PART II INVENTORY: LBS PROTOCOL (Article 13(c))**

**Table II - : INVENTORY: LBS PROTOCOL (Article 13(c))**

If your answer is "Yes", no need to fill out this table	Yes	Data submitted via MEDPOL online NBB system for the current biennium (Please, tick the box that applies)
If your answer is "No", please fill out this table in line with MEDPOL NBB database and associated Guidelines	No	

Quantities Kg/year  <i>Indication of the total quantity of the pollutant released to air, waters or ) (soil from all sectors of activity</i>			<i>It has to be indicated ) whether the reported information is based on measurement (M), calculation (C ) or</i>			Releases to  <i>Please tick all that ) (apply</i>			Sub-sector  <i>MED POL ) NBB database group of (sectors</i>	Sector of Activity  <i>Annex I to the LBS Protocol MEDPOL NBB database group of sectors</i>	Pollutant name	Pollutant Group  <i>Annex I to the ) (LBS Protocol</i>
Soil	Water	Air	E	C	M	Soil	Water	Air				
												Organohalogen compounds
												Organophosphorus compounds
												Organotin compounds
												aromatic Polycyclic hydrocarbons
												Heavy metals and their compounds
												Used lubricating oils
												substances, Radioactive including their wastes
												Biocides and their derivatives
												Crude oils and hydrocarbons of petroleum origin
												Cyanides and fluorides
												Non-biodegradable detergents and surface-active substances
												Compounds of nitrogen and phosphorus
												Litter, persistent or processed solid material
												Acid or alkaline compounds
												Non-toxic substances that have an adverse effect on the oxygen balance
												Non-toxic substances that have adverse effects on the physical or chemical characteristics of seawater

**PART III IMPLEMENTATION OF REGIONAL ACTIONS PLANS (RAPs) AND THEIR EFFECTIVENESS**

**Table III- IMPLEMENTATION OF RAPs AND THEIR EFFECTIVENESS**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status of implementation  Please tick the box that applies				Regional Plan Requirements: Measures taken	
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes		
												Prohibit and/or take legal and administrative measures necessary to eliminate the production and use, import and export of POPs and their wastes <i>(Provision that follows Article 3 of the Stockholm Convention)</i>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
												Application of BAT and BEPs for environmentally sound management of POPs <i>(Provision that follows Article 5 of the Stockholm Convention)</i>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
												Take appropriate measures to handle, collect, transport, store and dispose in an environmentally sound manner POPs wastes, including products and articles upon becoming wastes <i>(Provision that follows Article 6 of the Stockholm Convention)</i>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					

Regional Action Plans on POPs \* (COP IG Decisions 19/8, 19/9, 20/8.3.1-4)

\* ملاحظة: تم تنسيق الجدول لاتباع نظام تقديم التقارير الإلكترونية لاتفاقية استكهولم (التقرير الثالث) (SC-6/21). وبصفة خاصة: (1) القسم 2. المادة 3: تدابير خفض أو القضاء على حالات الانفلات من الإنتاج والاستخدام المقصودين (السؤال 5)، (2) القسم الرابع. المادة 5: تدابير خفض أو القضاء على حالات الانفلات من الإنتاج غير المقصود (السؤال 14) و(3) القسم الخامس. المادة 6: تدابير خفض أو القضاء على حالات الانفلات من المخزونات والنفايات (السؤالان 19 و20).

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Prohibit the installation of new Chlor-alkali plants using mercury cells and vinyl chloride monomer production plants using mercury as a catalyst <b>(Article IV.1 A</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Ensure that the releases of mercury from the activity of Chlor-alkali plants shall cease by 2020 at the latest <b>(Article IV.A</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Adopt National Emission Limit Values (ELVs) by 2015 and 2019 for mercury emissions based on values included in the Regional Plan on the Reduction of inputs of Mercury from other than <b>(Chlor-alkali industry (Article IV.B</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Monitor releases of mercury into water, air and soil in order to verify compliance with the requirements of <b>(the Regional Plan (Article IV.D</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Achieve environmental sound management of metallic mercury from the decommissioned plants <b>(Article IV.A</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Progressively reduce total releases of mercury (to air, water and to products) from existing Chlor-alkali plants until their final cessation with the view not to exceed 1.0g per metric tonne of installed chlorine production capacity <b>(in each plant, Article IV.A</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>												<p>Take appropriate measures to isolate and contain mercury containing <b>(wastes (Article IV.D</b></p>

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>											<p>Adopt National Emission Limit Values (ELV) for BOD5 in urban wastewater after treatment in accordance with the requirements of the Regional Plan (Article III.2 and 3</p>	<p style="writing-mode: vertical-rl; transform: rotate(180deg);">Regional Action Plans on BOD5 reduction (COP Decisions IG.19/7 and 20/8.2</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>											<p>Monitor discharges from municipal wastewater treatment plants to verify compliance with the requirements of the Regional Plan taking into account the Guidelines included in Appendix II (to the Regional Plan (Article III.4</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>											<p>Ensure that all agglomerations of more than 2000 inhabitants collect and treat urban wastewater before discharging them into the environment (Article III, . (Appendix I and Appendix III</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>											<p>Establishment of ELV and authorization compatible with the operation and the emission discharge values of the urban waste water treatment plan, in case the food sector installation discharges into the (sewage system (Article IV.1</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>											<p>Monitor food sector installation discharges into water to verify compliance with the requirements of the Regional Plan taking into account the Guidelines included in Appendix I (to the Regional Plan (Article IV.2</p>	

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Reduction of fraction of plastic packaging waste that goes to landfill or incineration (Article 9. Timetable- (2019)</p>	<p>Regional Action Plan on Marine Litter (COP Decisions IG. 21/7 and 22/10)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensure adequate urban sewer systems, wastewater treatment plants and waste management systems to prevent run-off and riverine inputs of marine litter(Article (Timetable 2020 .9</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Application of cost effective measures to prevent any marine littering from .dredging activities (Article 9 (Timetable 2020</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Urban solid waste management is based on reduction at source with the following waste hierarchy: prevention, re-use, recycling, recovery and environmental sound disposal (Article (Timetable 2025 .9</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Enhancement of public awareness and education of pollution and involvement of various stakeholders with regard to marine litter management (Article 16. Timetable: as (appropriate</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Adopt preventive measures to minimize inputs of plastic in the marine environment (Article 9. (Timetable 2017</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Adopt preventive measures to minimize inputs of plastic in the marine environment (Article 9. (Timetable 2017</p>	

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i></p>	<p>Implement programmes on regular removal and sound disposal of accumulations/hotspots of marine litter (Article 10. Timetable 2019)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i></p>	<p>Remove existing accumulated litter from Specially Protected Areas of Mediterranean Importance (SPAMI) and litter impacting endangered species listed in Annexes II and III of the SPA and Biodiversity Protocol (Article 10. Timetable 2019)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i></p>	<p>Close to the extent possible existing illegal solid waste dump sites (Article Timetable 2020 .9)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i></p>	<p>Explore an implement National Marine Litter Cleanup Campaigns, participate in international Coastal Cleanup Campaigns and Programmes, apply Adopt a Beach or similar practices and apply Fishing for Litter practices (Article 10. Timetable 2019)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i></p>	<p>Explore and implement a No-Special - Fee System in port facilities used for implementing the measures provided for in Article 10 of the Regional Plan on removing existing marine litter and its environmentally sound disposal (Article 10. Timetable 2019)</p>

											<b>Food, Fisheries and Agriculture (FFA):</b> Adoption and implementation of Good Agricultural Practices (GAP) in line with the EcAP ecological objectives and ICZM guidelines
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											
If your answer is "Yes", please update accordingly	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required							If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )			
If your answer is "No", please go to next question											

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Goods Manufacturing</b> Adoption and implementation of Sustainable Public Procurement (SPP) in the Goods Manufacturing Sector</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Goods Manufacturing</b> Establishment of certification schemes (eco-labels) for manufactured goods and awareness raising among the population on the consumption of eco-labelled goods</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Tourism</b> Creation of eco-taxes, eco-charges or fees to internalize externalities of tourism activities</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Tourism</b> Revision of the current national tourism legislation to integrate sustainable principle and measures</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Tourism</b> Adoption of measures to promote the diversification of the tourism offer from mass tourism to alternative forms of tourism</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Tourism</b> Adoption of measures to promote tourism eco-labels and facilitate their award by .tourist facilities</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Housing and Construction</b> Develop measures to support sustainable coastal urban development and green construction, taking into account the entire .life cycle of buildings</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p><b>Housing and Construction</b> Promote sustainable public procurement in the public housing and construction sector</p>



**PART IV IMPLEMENTATION OF NATIONAL ACTION PLANS (NAPs) AND THEIR EFFECTIVENESS**

**Table IV – IMPLEMENTATION OF NAPs AND THEIR EFFECTIVENESS**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply				Status of implementation  Please tick the box that applies				Common Operational targets in the NAPs	EO
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes		
										Provide XX% of agglomerations in excess of 2000 inhabitants with wastewater collection and treatment	Common Operational targets in the NAPs under EO5
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information <i>(Indicate website/URL link (or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
										Reduce by XX% of BOD discharged to water bodies	Common Operational targets in the NAPs under EO5
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information <i>(Indicate website/URL link (or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
										Reduce discharge of hazardous substances from industrial plants (apply BAT/BEP) by XX% or dispose in a safe manner	Common Operational targets in the NAPs under EO9
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required				If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information <i>(Indicate website/URL link (or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					

										Provide for the collection of XX% of solid waste	Common Operational targets in the NAPs under EO10
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									-	
										If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									Construct XX municipal solid waste landfills	
										If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									Adopt good practices in solid waste management including waste reduction, sorting, recycling, recovery, and reuse	
										If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									Regulate/reduce usage/ discharge of XX% of fraction of plastics	
										If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									Close/ remediate XX% of illegal solid waste dump sites	
										If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required									If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply	
										If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply	

**PART V MONITORING**

**Table V - MONITORING**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Monitoring requirements			
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes				
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Implementation of quality status monitoring and Integrated Monitoring and Assessment (IMAP) or steps to revise national monitoring programmes in line with IMAP	1		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Ecological Objective-EO 5 Eutrophication	2		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please goto next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Ecological Objective-EO 9-Pollution	3		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please goto next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Ecological Objective EO 10 Marine litter	4		

**PART VI ENFORCEMENT MEASURES.**

*Please insert the data or tick the appropriate cell or describe the enforcement measures taken*

**Table VI- ENFORCEMENT MEASURES**

Remarks/ Comments	Number of clean measures implemented	Number of other enforcement measures	Number of operation shutdowns	Number of suspensions of authorizations or permits	Number of fines issued and total amount	Number of non- compliance cases	Number of inspections	Enforcement measures for non- :compliance with
								National legislation and regulations implementing the (Protocol (Article 6
								Specific conditions attached to authorizations or (permits (Article 6

## Revised Reporting Format: Section 05- SPA and BD Protocol

### IMPLEMENTATION OF THE PROTOCOL FOR THE SPECIALLY PROTECTED AREAS AND BIODIVERSITY .5

#### INFORMATION ON THE REPORTING PARTY

*.Please provide information on the reporting Party by completing the following table*

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Full name of the institution/s responsible for the SPA and Biodiversity Protocol
	Name of the officer who is the SPÄ/RAC focal point
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<b>Contact point for the national report, if any</b>
	Full name of the institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the SPA/RAC Focal Point
	Date of submission

#### Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

*.Please provide information on the preparation of this report, including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table/s*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**II – REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1**

**(SPECIALLY PROTECTED AREAS (SPAs) .2**

**(SPECIALLY PROTECTED AREAS OF MEDITERRANEAN IMPORTANCE (SPAMIs) .3**

**ENDANGERED AND THREATENED SPECIES .4**

**MONITORING .5**

**ENFORCEMENT MEASURES .6**

**(IMPLEMENTATION OF REGIONAL ACTIONS PLANS (RAPs) .7**

*(Action Plan for the conservation of Cartilaginous Fishes (Chondrichthyans) in the Mediterranean Sea (Decision IG 21/4) .1*

*(Updated Action Plan concerning Species Introductions and Invasive Species in the Mediterranean Sea (Decision IG. 22/12) .2*

*(Updated Action Plan for the Conservation of Cetaceans in the Mediterranean Sea (Decision IG. 22/12) .3*

*(Action Plan for the conservation of Marine Vegetation in the Mediterranean Sea (Decision IG 20/6) .4*

*(Action Plan for the conservation of Bird Species listed in Annex II of the SPA/BD Protocol in the Mediterranean (Decision IG 21/4) .5*

*Action Plan for the management of the Mediterranean Monk Seal .6*

*(Action Plan for the conservation of Mediterranean Marine Turtles (Decision IG 21/4) .7*

*(Updated Action Plan for the conservation of the Coralligenous and Other Calcareous Bio-concretions in the Mediterranean Sea (Decision IG. 22/12) .8*

*Action Plan for the conservation of Habitats and Species associated with seamounts, underwater caves and canyons, aphotic engineering benthic invertebrates and chemo-synthetic* .9

*(phenomena, in the Mediterranean Sea (Dark Habitats Action Plan) (Decision IG 21/4)*

**PART I LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

**Question 1:** Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the SPA and Biodiversity Protocol ?listed in Table I below

**Table I - LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the obligations		SPA BD Protocol related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Designation of the terrestrial areas (including wetlands) under their jurisdiction that are included in the area to which the SPA and Biological Diversity Protocol applies	1	Article 2.1		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> ) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Protection, preservation and management in a sustainable and environmentally sound way of areas of particular natural or cultural value, notably by the establishment of specially protected areas	2	Article 3.1.a		

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Protection, preservation and management of endangered or threatened flora and fauna species</p>	<p>3</p>	<p>Article 3.1.b</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Compilation of an inventory of the components of marine and coastal biodiversity</p>	<p>4</p>	<p>Article 3.3</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Formulation of a national strategy and action plan to protect the components of marine and coastal biodiversity</p>	<p>5</p>	<p>Article 3.4</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Monitoring the components of marine and coastal biodiversity and those processes and categories of activities which have or are likely to have a significant adverse impact on them</p>	<p>6</p>	<p>Article 3.5</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Taking into consideration, in the planning process leading to decisions on projects and activities that could significantly affect protected areas, species and their habitats, of possible direct or indirect, immediate or long-term, impact, including the cumulative impact of projects and activities on habitats</p>	<p>7</p>	<p>Article 17</p>



**PART II SPECIALLY PROTECTED AREAS**

**Question 2:** Has the Party established specially protected areas and taken necessary measures for their protection and the implementation of their management plans?

**Table II – MEASURES TO PROTECT SPAs**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the obligations		SPA BD Protocol related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference)</i> )				Setting up of protected areas that come within the Protocol's geographical coverage	1	Article 3.1.a		
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference)</i> )				Prohibition of the dumping and any discharge likely to directly or indirectly harm the integrity of specially protected areas	2	Article 6.b		
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								

											Regulation of the passage of ships and all stopping or anchoring in the specially protected areas' extension zone	3	Article 6.c
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>						
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				4	Article 6.d	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				5	Article 6.e	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				6	Article 6.f	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				7	Article 6.g	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						

If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				Regulation and if necessary prohibition of any other activity likely to have an adverse impact on the specially protected areas. These include activities that may harm or disturb the species or that might endanger the state of conservation of the ecosystems or species or might impair the natural or cultural characteristics of the Specially Protected Area				8	Article 6.h
		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link</i> <i>(or other reference</i>				Traditional subsistence and cultural activities of local populations taken into account when formulating protective measures for Specially Protected Areas				9	Article 18
		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									



**Table IV - MANAGEMENT OF SPAs**

Changes in the information provided in the previous report ( <i>please tick the box that applies</i> )		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Management Plan elements		SPA BD Protocol related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference)</i> )  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Adoption of planning, management, supervision and monitoring measures for Specially Protected Areas	1	Article 7.1		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference)</i> )  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Elaboration and implementation of a management plan for each Specially Protected Area	2	Article 7.2.a		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference)</i> )  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Programmes for the observation and scientific monitoring of changes in the Protocol Areas' ecosystems and of the impact of human activities	3	Article 7.2.b		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (link or other reference)</i> )  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Measures for the involvement of local communities in the process of managing the protected areas	4	Article 7.2.c		

											Providing assistance to local inhabitants to compensate for the possible adverse impact which the protection measures introduced in the SPA might have on their income	5	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URLlink (or other reference</i>											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
											Funding mechanisms for managing and promoting the protected areas or income-generating activities that are compatible with the protection measures	6	Article 7.2.d
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URLlink (or other reference</i>											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											
											Appropriate training for the technical managers and other qualified staff of SPAs	7	Article 7.2.f
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URLlink (or other reference</i>											
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply											

**PART III SPECIALLY PROTECTED AREAS OF MEDITERRANEAN IMPORTANCE (SPAMIs)**

?Has the Party established SPAMIs and taken necessary measures to implement management plans for such areas **Question 3:**

**Table V – ESTABLISHMENT OF SPAMIs**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the obligations		SPA BD Protocol related Article	
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes				
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference</i>				Setting up of Specially Protected Areas of Mediterranean Importance (SPAMIs)	1	Article 3.1.a	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link (or other reference</i>				Elaboration and implementation of a management plan for each SPAMI	2	Article 7.2.a	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							

?Are there changes in the status of SPAMIs **Question 4:**

**Table VI – LIST OF SPAMIs AND RELATED DATA**

Reasons for changes	Change of legal status	Change of delimitation	Management plan			Jurisdiction			Coordinates	Surface	Dates of establishment and inclusion	Name of the SPAMI	.No
			In process	NO	Date of adoption	High seas	Adjacent water	National					
						To be pre-filled in by SPA/RAC	To be pre-filled in by SPA/RAC	To be pre-filled in by SPA/RAC	To be pre-filled in by SPA/RAC	To be pre-filled in by SPA/RAC	To be pre-filled in by SPA/RAC	Albania AL1. Karaburun Sazan National Marine Park	1
												Algeria DZ1. Banc des Kabyles Marine Reserve	2
												Algeria DZ2. Habibas Islands	3
												Cyprus CY1. Lara-Toxeftra Turtle Reserve	4
												France FR1 Port Cross National Park	5
												France FR2 Natural Reserve of Bouches of Bonifacio	6
												France FR3 The Blue Coast Marine Park	7
												France FR4 The Embiez Archipelago-Six Fours	8
												Italy IT1 Plemmirio Protected Areas	9
												Italy IT2 Marine Protected Area of Portofino	10
												Italy IT3 Miramare Marine Protected Area	11
												Italy IT4 Tavolara-Punta Coda Cavallo Marine Protected Area	12
												Italy IT5 Marine Protected Area of Torre Guaceto	13



												Italy IT6 Marine Protected Area Punta Campanella	14
												Italy IT7 Marine Protected Area of Capo Caccia-Isola Piana	15
												Italy IT8 Porto Cesareo Marine Protected Area	16
												Italy IT9 Capo Carbonara Marine Protected Area	17
												Italy IT10 Marine Protected Area of Penisola del Sinis	18
												Lebanon LB1 Palm Islands Nature Reserve	19
												Lebanon LB2 Tyre Coast Nature Reserve	20
												Morocco MA1 Al-Hoceima National Park	21
												Spain ES1 Maro-Cerro Gordo Cliffs	22
												Spain ES2 Archipelago of Cabrera National Park	23
												Spain ES3 Natural Park of Cabo de Gata-Nijar	24
												Spain ES4 Natural Park of Cap de Creus	25
												Spain ES5 Sea Bottom of the Levante of Almeria	26
												Spain ES6 Alboran Island	27
												Spain ES7 Columbretes Islands	28
												Spain ES8 Medes Islands	29
												Spain ES9 Mar Menor	30

													Tunisia TN1 La Galite Archipelago	31
													Tunisia TN2 Kneiss Islands	31
													Tunisa TN3 Zembra and Zembretta National Park	32
													France, Italy and Monaco Int1 Pelagos Sanctuary for the Conservation of Marine Mammals	34



**PART IV ENDANGERED AND THREATENED SPECIES**

?Has the Party implemented measures to protect and conserve endangered and threatened species as indicated in Table VIII **Question 5:**

**Table VIII - MEASURES TO PROTECT ENDANGERED AND THREATENED SPECIES**

Changes in the information provided in the previous report (please tick the box that applies)		Difficulties/Challenges Please tick all that apply					Status Please tick the box that applies				Description of the obligations		SPA BD Protocol related Article	
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes				
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", fill out the Table IX below as appropriate				Drawing up of a list of endangered or threatened species of fauna and flora and identification of their distribution in the zones subject to Party's jurisdiction	1	Article 11.2	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information (Indicate website/URL link (or other reference				Management of species of fauna and flora, listed in Annexes II and III to the Protocol , to ensure their favourable state of conservation	2	Article 11.2 Article 12.1	
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply							

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link (or other reference</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Controlling and, where appropriate, prohibiting the taking, possession or killing, the commercial trade, the transport and the exhibition for commercial purposes of protected species of fauna, particularly those listed in Annex II to the Protocol</p>	3	Article 11.3.a Article 12.2
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link (or other reference</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Controlling and where appropriate prohibiting the disturbance of protected wild fauna, particularly during the period of breeding, incubation, hibernation or migration</p>	4	Article 11.3.b
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link (or other reference</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Establishment of bilateral or multilateral cooperation (including agreements) to protect and restore the population of migrant species in the area where the Protocol is applied</p>	5	Article 11.4
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link (or other reference</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Regulating and where appropriate prohibiting all forms of destruction and disturbance of protected species of flora, particularly those listed in Annex II to the Protocol</p>	6	Article 11.5 Article 12.2
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link (or other reference</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Formulation and adoption of measures and plans concerning ex situ reproduction, particularly in captivity, of protected fauna and the growing of protected flora</p>	7	Article 11.6

											<p>Granting of exceptions, to the prohibitions prescribed for the protection of the species listed in the Annexes to the Protocol for scientific, educational, or management purposes necessary to ensure the survival of the species</p>	8	<p>Article 12.6</p>			
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information of the species concerned, the reasons for the exception and the quantities and beneficiaries (<i>Indicate website/URL (link or other reference)</i>)</p>									
							<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>									
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL (link or other reference)</i>)</p>					<p>Taking steps to deal with the deliberate or accidental introduction into the wild of non-indigenous or genetically modified species and prohibiting those that may have harmful impacts on the ecosystems habitats or species</p>			9	<p>Article 13</p>
							<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>									
							<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>									

**Table IX – MEASURES TO PROTECT SPECIES,PER EACH SPECIES**

Comments/remarks	Introduction of species or genetically modified species	Exemption granted	Ex situ protection measures	Sub-regional cooperation for migrants species	Party's list of endangered/threatened animals and plants	List of species as per the Annexes to the Protocol <i>For each species, ) tick the box that (applies</i>	.No
						Posidonia Oceanica	N
						Xiphias gladius	N+1

**PART V MONITORING**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Monitoring requirements		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes			
												Implementation of quality status monitoring and Integrated (Monitoring and Assessment (IMAP	1
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
												Ecological Objective-EO 1 :Biodiversity	2
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
												Ecological Objective-EO 2 Non-indigenous species	3
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Ecological Objective -EO 3 Harvest of commercially exploited fish and shellfish	4	
												Ecological Objective EO 6 Sea-floor integrity	5
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide a brief explanation on monitoring arrangements in place <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i> If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						



**PART VI ENFORCEMENT MEASURES****Table XI – ENFORCEMENT MEASURES**

Remarks/Comments	Number of other enforcement measures	Number of fines issued and total amount	Number of non-compliance cases	Number of inspections	Enforcement measures for non-compliance with
					<b>Article 6.g</b> Prohibition and regulation of all activities involving taking of species (i.e. fishing, hunting, taking of animals and harvesting of plants and their destruction, as well as trade in animals, parts of animals, plants and parts of plants) which originate in specially protected areas
					<b>Article 11.3.a</b> Controlling and, where appropriate, prohibiting the taking, possession or killing, the commercial trade, the transport and the exhibition for commercial purposes of protected species of fauna, particularly those listed in Annex II to the Protocol
					<b>Article 11.3.b</b> Controlling and where appropriate prohibiting the disturbance of protected wild fauna, particularly during the period of breeding, incubation, hibernation or migration
					<b>Article 11.5</b> Regulating and where appropriate prohibiting all forms of destruction and disturbance of protected species of flora, particularly those listed in Annex II to the Protocol

**PART VII IMPLEMENTATION OF REGIONAL ACTIONS PLANS (RAPs)**

**Table XII–IMPLEMENTATION OF RAPs**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status of implementation  Please tick the box that applies				Regional Plan Requirements : Measures taken	RAP for the conservation of Cartilaginous Fishes (Chondrichthyans)  (COP Decision IG 21/4)	
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes			
													Formalize/reinforce synchronous submission of catch, bycatch and discard data to both scientific and management bodies, and annually to the General Fisheries Commission for the Mediterranean (GFCM)-Timeline: every year from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URLlink or other reference</i> )						
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
													Establish strict legal protection for species listed in Annex II and GFCM Recommendation through national laws and regulations – Timeline: as soon as possible
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URLlink or other reference</i> )						
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
												Support GFCM finning prohibition by enacting national regulations and monitoring their implementation and enforcement-Timeline: as soon as possible	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						

										Complete and disseminate inventories of critical habitats (mating, spawning and nursery grounds)-Timeline: 2015
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Increase compliance with obligations to collect and submit species-specific commercial catch and bycatch data to FAO and GFCM, including through increased use of observers-Timeline: from 2014 to 2015
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Comply with obligations under GFCM Recommendations to collect and submit data on pelagic shark catches Timeline: as soon as possible__
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Improve programmes for the collection and reporting of data from coastal fisheries-Timeline: as soon as possible
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Monitor Critically Endangered, Endangered and endemic species – Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Submit to the GFCM annual Shark Assessment Reports describing all national target and/or bycatch fisheries-Timeline: every year
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Develop and adopt (where these do not exist) national Shark Plans and specific regulations for fisheries exploiting chondrichthyans, whether target or bycatch-Timeline: as soon as possible
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Set up a mechanism to promote and coordinate the actions listed in -Timeline: <b>1</b> paragraph 22 of the RAP 2016</p>	<p style="text-align: center;"><b>RAP concerning Species Introductions and Invasive Species</b> <b>((COP Decision IG 22/12</b></p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Conduct a baseline study to feed the Marine Mediterranean Invasive _Timeline: <b>2</b> (Species (MAMIAS 2017</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Development of programmes for data collection and monitoring Timeline: 2017</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Launch the procedures for enacting or strengthening national legislation governing the control of alien species introduction Timeline: 2017</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Develop programmes to raise the awareness of the general public and target groups, including decision-makers, concerning the risks associated with species introduction Timeline: 2017</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Develop programmes to raise the awareness of the general public and target groups, including decision-makers, concerning the risks associated with species introduction Timeline: 2017</p>	

Paragraph 22 of the Action Plan lists the following actions: (1) compiling an inventory of introduced species and assessing their pathways of introduction; (2) cooperating with SPA/RAC and supporting regional initiatives, in particular supporting and updating MAMIAS; (3) establishing a directory of relevant specialists and organisations; (4) setting up a group of experts who will be responsible for assessing all relevant issues; regarding introduction, spatial distribution, pathways of introduction, and impacts of alien species, and analysing risks and possible consequences, in close consultation with the other Parties and relevant International Organisations, (5) developing relevant training programmes; (6) strengthening and where necessary setting up systems to control the intentional import and export of alien marine species; (7) developing and implementing risk-assessment techniques; (8) promoting relevant scientific research; (9) cooperating with the concerned authorities in neighboring states regarding the detection of introduced species and risk assessment; (10) participating in international initiatives on invasive species; (11) promoting citizen science initiatives to support the monitoring of invasive species; and (12) developing programmes to raise the awareness of the general public and target groups, including decision-makers, concerning the risks associated with species introduction

Paragraph 19 of the Action Plan specifies the points to be included in the study: (1) an inventory of all alien species in their territorial waters; (2) for each species: the year of first record, the pathway of introduction (together with the level of certainty in assessing the pathway: direct evidence, most likely, possible), and the state of the population; (3) georeferenced records of alien species presence and the date of each record; (4) studies on the impact of the alien species at national level; and (5)

.any relevantdocumentation

										Protect legally all bird species listed in Annex II to the SPA/BD Protocol- Timeline: by 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Optimize synergies with international agreements and organizations dedicated to bird conservation_ Timeline: from 2014 to 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Organize specific training courses and workshops in coordination/synergy with international and/or national NGOs_ Timeline: from 2014 to 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Establishment / support of research and monitoring programs to fill gaps in the knowledge of threatened species in partnership with other organizations –Timeline: from 2014 to 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Establishment and implementation of National Action Plans for the conservation of endangered and threatened bird species in the Mediterranean –Timeline: from 2014-2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Identification of areas of important for birds on land and at sea (mapping of breeding, feeding, molting and wintering areas)- Timeline: from 2014 to 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
										Legal establishment of Protected Areas with adequate management plans at breeding sites-Timeline: by 2019	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ratify the ACCOBAMS Agreement and implement its Resolutions and Recommendations of relevance for the Mediterranean Sea</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensure that cetaceans are covered, at national level, by appropriate regulation measures providing for the elimination of deliberate killing and for the mitigation of the adverse impacts from their -interactions with human activities</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Ensure, through regulation or other appropriate approaches, that whale-watching activity is environmentally sound and sustainably conducted</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Undertake the comprehensive survey of abundance and distribution of cetaceans being planned by ACCOBAMS - (ACCOBAMS Survey initiative)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Assess the cetacean bycatch and depredation in their fisheries and adopt mitigation measures</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Pursue the development and the implementation of a basin-wide strategy for underwater noise monitoring in the Mediterranean under the Ecological Objective 11 of the EcAp process</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Development of acoustic mapping to build a comprehensive picture of the spatial and temporal distribution of anthropogenic noise sources, in particular for the noise hotspot areas identified in -the Mediterranean by ACCOBAMS</p>



<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Take new vegetation species in Annex II to the SPA/BD Protocol into account: Timeline: as soon as possible</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Create MPAs to conserve marine vegetation: Timeline: as soon as possible</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Set up a programme for making national inventories on macrophyta species, with staggered planning according to the regions' priorities. Timeline: from 2012</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Make theoretical probable distribution maps for the main plant assemblages. Timeline: as soon as possible</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Implement targeted mapping and inventorying actions (Annex II species, priority sites). Timeline: from 2012</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Establish a programme for setting up monitoring networks for the main marine plant assemblages at national and regional level. Timeline: as soon as possible</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>Set up and/or extend their networks for follow-up of plants in the Mediterranean. Timeline: from 2013</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly</p> <p>If your answer is "No", please go to next question</p>	<p>On a <b>voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p> <p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>	<p>To develop short, medium and long term action plans according to national and regional priorities. Timeline: from 2012</p>



												Has the Party given the monk seal ? protection status
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required						If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )					
							If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					

RAP for the conservation of the Monk Seal  
 ((1985 COP Decision

												Has the Party developed programmes for awareness raising, information and training concerning monk sea ? conservation	(COP Decision 1985) Monk Seal  D.A.D. for the conservation of the
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information (Indicate website/URL link or other reference)	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	On a voluntary basis, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", on a voluntary basis please provide further information (Indicate website/URL link or other reference)	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply					Does the Party have an action plan for the conservation of monk seal and its ? potential habitats	

										Protection of turtles—general species protection. Timeline: as soon as possible
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						Enforce legislation to eliminate deliberate killing. Timeline: as soon as possible
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						Habitat protection and management (nesting, mating, feeding, wintering and key migration passages). Timeline: as soon as possible
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						Setting up and implementing management plans. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						Restoration of damaged nesting habitats. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )		If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						Fishing regulations (depth, season, gear) in key areas. Timeline: from 2014 to 2019

RAP for the conservation of Mediterranean Marine Turtles  
(COP Decision IG 21/4)

											Setting up and/or improving operation of Rescue Centers. Timeline: as soon as possible
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
											Identification of new mating, feeding and wintering areas and key migration passages. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
											Elaboration and execution of cooperative research projects of regional importance aimed at assessing the interaction between turtles and fisheries. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
											Tagging and genetic analysis (as appropriate). Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
											Modification of gear, methods and strategies. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									
											Setting up and/or improving long-term monitoring programmes. Timeline: from 2014 to 2019
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )									
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply									

												<p>Setting up stranding networks. Timeline: as soon as possible</p>	<p>RAP for the conservation of Mediterranean Marine Turtles (COP Decision IG 21/4</p>			
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p>					<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>							<p>Public awareness and Information campaigns in particular for fishermen and local populations. Timeline: from 2014 to 2019</p>		
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>					<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p>					<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>				
												<p>Training courses. Timeline: from 2014 to 2019</p>		<p>RAP for the conservation of Mediterranean Marine Turtles (COP Decision IG 21/4</p>		
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>	<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p>					<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>								<p>Elaboration of National Action Plans and assessment of progress in implementation. Timeline: from 2014 to 2019</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>	<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>)</p>					<p>If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>								

										<p>Making a summary of knowledge of dark populations and their distribution around the Mediterranean in the form of a geo-referenced information system</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question										<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required</p>

Dark Habitats Action Plan  
 (COP Decision IG 21/4)

										Propose the creation of new MPAs
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )								Extent existing MPAs to integrate nearby sites that host dark assemblages
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )								Introduce national legislation to reduce negative impacts
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )								Integrate taking dark assemblages into account within impact studies procedures
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )								Step up awareness and information about dark assemblages with the various actors
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required	If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )								Implement monitoring systems
		If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								

Dark Habitats Action Plan  
(COP Decision IG 21/4)

<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>										<p>Improve habitat modeling methods could provide new predictive models on coralligenous distribution and guide cost-effective field surveys for data acquisition. Timeline: 2017</p>	<p style="writing-mode: vertical-rl; transform: rotate(180deg);">RAP for the conservation of Coralligenous and Other Calcareous Bio-concretions (COP Decision IG 22/12)</p>
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>				<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>				<p>Promote research programs on coralligenous assemblages and maerl beds. Timeline: 2016</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>				<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>				<p>Develop and implement legislation initiatives for the conservation of coralligenous assemblages. Timeline: ongoing</p>	
<p>If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question</p>		<p><b>On a voluntary basis</b>, please briefly describe difficulties/challenges and he type of attention or assistance that is required</p>				<p>If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide further information (<i>Indicate website/URL link or other reference</i>) If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply</p>				<p>Coordinate the design of an Integrated Monitoring and Assessment Program for the assessment of the state coralligenous/maerl assemblages in view to be included the assessment of .the state of the Mediterranean Timeline: 2016</p>	



### Revised Reporting Format: Section 06- Offshore Protocol

**IMPLEMENTATION OF THE PROTOCOL FOR THE PROTECTION OF THE MEDITERRANEAN SEA AGAINST POLLUTION RESULTING FROM EXPLORATION .6  
(AND EXPLOITATION OF THE CONTINENTAL SHELF AND THE SEA BED AND ITS SUBSOIL (OFFSHORE PROTOCOL**

#### INFORMATION ON THE REPORTING PARTY - I

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Name of the institution/s responsible for the implementation of the Offshore Protocol
	Name of the officer who is the Focal Point for the Offshore Protocol
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<i>Contact point for the national report, if any</i>
	Full name of the Institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the Protocol's Focal Point
	Date of submission

Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of report

*Please provide information on the preparation of this report including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table*

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED - II**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1**

**PERMITS AND QUANTITIES .2**

**INVENTORY OF OFFSHORE INSTALLATIONS .3**

**ENFORCEMENT MEASURES .4**

**PART I LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

**Question 1:** Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the Offshore Protocol as listed in Table I

**Table I – LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Description of the obligations		Offshore Protocol related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Exploration and exploitation offshore activities subject to prior authorization issued by the national competent authority in accordance with Articles 5 and 6 and the criteria set forth in Annex IV	1	Articles 4., 5 and 6 Annex IV Granting of authorizations		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				Obligation upon operators to use the best available, environmentally effective and economically appropriate techniques in order to minimize the risk of offshore pollution	2	Article 8 BAT and BEP		







**PART II PERMITS AND QUANTITIES**

TABLE II. Biennial Summary of Permits and Quantities									
Notes 2.8	Disposal at 2.7 Sea Operations Regulated by Other Means	Waste 2.6.2 Reporting Units	Total Quantity of 2.6.1 a Waste Category Actually Disposed at Sea	Waste 2.5.2 Reporting Unit	Total Quantity of a Waste 2.5.1 Category Permitted for Disposal at Sea	Total Number 2.4 of New Permits	Waste Category 2.3	<sup>1</sup> Type of Permit 2.2	1994 2.1 Protocol Articles
Brief notes on any entry in Table II	Provide information on other programs that also manage offshore	Reporting units used by the permitting authority for a waste	Total quantity of a specific waste that was actually dumped at the dump site during the reporting period	Reporting units used by the permitting authority for a specific waste	Total quantity of a specific waste that was permitted for disposal at sea during the reporting period	Total of all new permits issued, single year valid permits and valid multiple year permits under a "Type of II Permit"	Protocol waste 1994 categories vary by	Permit types are listed in the 1994 Protocol	Reference to Articles pertaining to permits
		Depends on ]		Depends on ]			Specify waste ]	Special Permit	Protocol Article 1994
		Depends on ]		Depends on ]			Specify waste ]	General Permit	Protocol Article 1994 9.6
		Depends on ]		Depends on ]			Specify waste ]	Force Majeure	Protocol 1994 Article 14.1.a
		Depends on ]		Depends on ]			Specify waste ]	Minimize Pollution Permit	Protocol Article 1994 14.1.b

. The 1994 Protocol has specific permit categories (e.g. 1994 Protocol Article 9.5 – Special Permits, Article 9.6– General Permits and Article 14.1a –Force Majeure Permit and Article 14.1.b Permits for the purpose of minimize pollution damage <sup>1</sup>





**PART IV ENFORCEMENT**

**Table IV – ENFORCEMENT MEASURES**

Remarks/ Comments	Number of clean measures implemented	Number of other enforcement measures	of Number operation shutdowns	Number of suspensions of authorizations or permits	Number of fines issued and total amount	Number of non- compliance cases	Number of inspections	Enforcement measures for non- compliance :with
								Protocol obligations and national legislation and regulations implementing the Protocol –Article 3 of the Protocol
								Specific conditions attached to authorizations or permits-Article 4 and 5
								Provisions regarding to illegal disposal-Article 9
								Provisions regarding safety measures-Article

### Revised Reporting Format: Section 07-Hazardous Wastes Protocol

7. تنفيذ البروتوكول المتعلق بمنع تلوث البحر الأبيض المتوسط بنقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود (بروتوكول النفايات الخطرة)

#### I - INFORMATION ON THE REPORTING PARTY

.Please provide information on the reporting Party by completing the following table

	<b>Contracting Party</b>
	<b>(Reporting period (from D/M/Y to D/M/Y</b>
	Name of the Institution/s responsible for the Hazardous Wastes Protocol
	Name of the officer who is the focal point for the Hazardous Wastes Protocol
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	<i>Contact point for the national report, if any</i>
	Full name of the institution
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email
	Signature of the Protocol's Focal Point
	Date of submission of the Report

Organizations/bodies/agencies providing information for the compilation of the report

.Please provide information on the preparation of this report including, where appropriate, stakeholders involved and material used, by completing the following table

	Full name of the institution
	(Name of the contact point (optional
	Mailing address
	.Tel
	Fax
	Email

**\*REPORTING FORMAT TO BE COMPLETED II –**

**LEGAL AND REGULATORY MEASURES .1**

**GENERATION OF HAZARDOUS WASTES AND OTHER WASTES .2**

**TRANSBOUNDARY MOVEMENT OF HAZARDOUS WASTES AND OTHER WASTES .3**

**DISPOSALS WHICH DID NOT PROCEED AS INTENDED AND ACCIDENTS .4**

**ENFORCEMENT MEASURES .5**

*(Note: Questionnaire harmonized to follow the Revised Questionnaire on Transmission of Information (in accordance with Articles 13 and 16 of the Basel Convention)\**

**PART I: LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

**Question 1:** Has the Party, in accordance with Article 14 of the Barcelona Convention, adopted legislation implementing the provisions of the ?Hazardous Wastes Protocol as listed in Table I below

**Table I - LEGAL AND REGULATORY MEASURES**

Changes in the information provided in the previous report <i>(please tick the box that applies)</i>		Difficulties/Challenges  Please tick all that apply					Status  Please tick the box that applies				Description of the obligations		HW Protocol related Article		
No	Yes	Technical Guidance Capabilities	Administrative management	Financial resources	Regulatory framework	Policy framework	Not applicable	Under development	No	Yes					
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				National definition of waste used for the purpose of transboundary movements of waste	1	Article 4.1 Article 3.1(a) (b) Wastes Controlled for the Purpose of Transboundary Movement		
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question		<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions <i>(Indicate website/URL link or other reference)</i>  If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply				National definition of hazardous waste used for the purpose of transboundary movements of waste	2			

												National definition of hazardous wastes cover wastes other than those listed in Annex I to the Protocol	3	Article 4.1 Article 3.1(a)  (b)	Wastes Controlled for the Purpose of Transboundary Movement
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Regulation and control for the purpose of transboundary movements of any additional wastes as hazardous that are not included in Annex I to the Protocol	4	Article 4.1 Article 3.1(a)  (b)	Wastes Controlled for the Purpose of Transboundary Movement
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Reduction to a minimum or where possible elimination of the generation of hazardous waste	5	Article 5.2 Reduction elimination of the/ generation of hazardous wastes	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Reduction to a minimum and possibly elimination of the transboundary movement of hazardous waste through bans on the import of hazardous waste, and refusal of permits for export of hazardous waste to States which have prohibited their import	6	Article 5.3 Reduction of the amount of hazardous wastes subject to transboundary movement	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								
												Subject to the specific provisions referred to in Art. 6 para. 4 relating to the transboundary movement of hazardous waste through the territorial sea of the State of transit, prohibition of the export and transit of hazardous waste, within the area under their jurisdiction, to developing countries	7	Article 5.4 Restrictions/prohibitions on the export and transit of hazardous wastes	
If your answer is "Yes", please update accordingly If your answer is "No", please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is "Yes", <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )	If your answer is "No", please in the column difficulties/challenges, tick all that apply								

										Subject to the specific provisions referred to in Art. 6 para. 4 relating to the transboundary movement of hazardous waste through the territorial sea of the State of transit, prohibition, by the Parties which are not Member States of the European Community of all imports and transit of hazardous waste	8	Article 5.4 Restrictions/prohibitions on the import and transit of hazardous wastes
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
						If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										The transboundary movements of hazardous waste only take place (within areas beyond the territorial sea waters) with the prior written notification of the State of export and consent of the State of import, as specified in Annex IV	9	Article 6.3 Article 6.4 Notification procedure of the transboundary movement of waste
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
						If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										The transboundary movements of hazardous waste through the territorial sea of the State of transit only takes place with the prior notification by the State of export to the State of transit as specified in Annex IV	10	Article 6.3 Article 6.4 Notification procedure of the transboundary movement of waste
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
						If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Restrictions on the export of hazardous wastes and other wastes for final disposal (Annex III. A) in your country	11	Article 5.1 Restrictions on the export/import/transit/ of hazardous wastes
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
						If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						
										Restrictions on the export of hazardous wastes and other wastes for recovery (Annex III.B) in your country	12	Article 5.1 Restrictions on the export/import/transit/ of hazardous wastes
If your answer is “Yes”, please update accordingly If your answer is “No”, please go to next question	<b>On a voluntary basis</b> , please briefly describe difficulties/challenges and the type of attention or assistance that is required					If your answer is “Yes”, <b>on a voluntary basis</b> please provide title, date of enactment and a summary of the relevant provisions ( <i>Indicate website/URL link or other reference</i> )						
						If your answer is “No”, please in the column difficulties/challenges, tick all that apply						



**PART II: GENERATION OF HAZARDOUS WASTES AND OTHER WASTES**

**(Table II - Wastes other than those listed in Annex I to the Protocol considered or defined as hazardous wastes under domestic legislation (Article 4 1**

Transboundary movement procedure established	Main characteristics	Definition	Waste description	.No
				1
				2
				X

**(Table III - Total amount of generation of hazardous wastes and other wastes (Article 8.2**

<b>(Total amount of hazardous wastes and other wastes generated (metric tonnes</b>										
2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	
										<b>Total amount of hazardous wastes under Article 3.1.a (Annex IA:Y1-Y45) generated</b>
										<b>Total amount of other wastes under Article (3.1.a (Annex IB:Y46-Y47 generated</b>
										<b>Total amount of hazardous wastes under Article 3.1.b generated</b>



**Table IV: Generation of hazardous wastes and other wastes by Y-categories**

YEARS						CATEGORIES	
2007	2006	2005	2004	2003	2002	(Waste streams (Annex I to the Protocol	
						Clinical wastes from medical care in hospitals, medical centres and clinics	Y1
						Wastes from the production and preparation of pharmaceutical products	Y2
						Waste pharmaceuticals, drugs and medicines	Y3
						Wastes from the production of biocides and phytopharmaceuticals	Y4
						Wastes from the manufacture of wood preserving chemicals	Y5
						Wastes from the production, formulation and use of organic solvent	Y6
						Wastes from heat treatment and tempering operations containing cyanides	Y7
						Waste mineral oils unfit for their originally intended use	Y8
						Waste oils/water, hydrocarbons/water mixtures, emulsion	Y9
						Waste substances containing or contaminated with PCBs, PCTs, PBBs	Y10
						Waste tarry residues from refining, distillation and any pyrolytic treatment	Y11
						.Wastes from production of inks, dyes, pigments, paints, etc	Y12
						.Wastes from production resins, latex, plasticizers, glues, etc	Y13
						Waste chemical substances whose effects on the environment are not known	Y14
						Wastes of an explosive nature not subject to other legislation	Y15
						. . .Wastes from production, formulation and use of photographic chemicals	Y16
						Wastes resulting from surface treatment of metals and plastics	Y17
						Residues arising from industrial waste disposal operations	Y18
2007	2006	2005	2004	2003	2002	(Wastes having as constituents (Annex I to the Protocol	
						Metal carbonyls	Y19
						Beryllium;berylliumcompounds	Y20
						Hexavalentchromiumcompounds	Y21

						Copper compounds	Y22
						Zinc compounds	Y23
						Arsenic; arsenic compounds	Y24
						Selenium; selenium compounds	Y25
						Cadmium; cadmium compounds	Y26
						Antimony; antimony compounds	Y27
						Tellurium; tellurium compounds	Y28
						Mercury; mercury compounds	Y29
						Thallium; thallium compounds	Y30
2007	2006	2005	2004	2003	2002	(Wastes having as constituents (Annex I to the Protocol	
						Lead; lead compounds	Y31
						Inorganic fluorine compounds excluding calcium fluoride	Y32
						Inorganic cyanides	Y33
						Acidic solutions or acids in solid form	Y34
						Basic solutions or bases in solid form	Y35
						(Asbestos (dust and fibres	Y36
						Organic phosphorus compounds	Y37
						Organic cyanides	Y38
						Phenols; phenol compounds including chlorophenols	Y39
						Ethers	Y40
						Halogenated organic solvents	Y41
						Organic solvents excluding halogenated solvents	Y42
						Any congener of polychlorinated dibenzo-furan	Y43
						Any congener of polychlorinated dibenzo-p-dioxin	Y44
						(Organohalogen compounds other than ... (e.g. Y39, Y41, Y42, Y43, Y44	Y45
2007	2006	2005	2004	2003	2002	Household wastes (Annex I to the	
						Wastes collected from households	Y46
						Residues arising from the incineration of household wastes	Y47

**PART III: TRANSBOUNDARY MOVEMENTS OF HAZARDOUS WASTES OR OTHER WASTES**

**Table V - Export of hazardous wastes and other wastes**

:Total amounts exported

Total amount of hazardous wastes under Article 3.1.a Annex IA(Y0-Y45) exported .....in metric tons

Total amount of hazardous wastes under Article3.1.a Annex IB(Y46-Y47) exported ..... in metric tons

in metric tons

Total amount of hazardous wastes or other wastes exported

Other information					Hazardous characteristics <sup>5</sup> (Annex II)			Category of waste		
Recovery operation (Annex IIIB R (Code	Final disposal operation (Annex IIIA D (Code	Country of destination <sup>4</sup>	Country/countries of transit <sup>4</sup>	Amount exported (metric tons)	Characteristics <sup>3</sup>	'H code <sup>3</sup>	UN class <sup>3</sup>	Annex I <sup>1</sup>		Y code
								Waste streams/ having wastes as constituents <sup>2</sup>		

.The Y code must be specified or, if none is applicable, the waste streams/having wastes as constituents 1

.Not required to fill in if the Y-code has been specified 2

.Optional to fill in 3

.Use ISO codes as in the attached list 4

**Table VI - Import of hazardous wastes and other wastes**

:Total amounts imported

Total amount of hazardous wastes under Article 3.1.a Annex IA(Y0-Y45) imported .....in metric tons

Total amount of hazardous wastes under Article3.1.a Annex IB(Y46-Y47) imported ..... in metric tons

in metric tons

Total amount of hazardous wastes or other wastes imported

Other information					Hazardous characteristics (Annex II)			Category of waste	
Recovery operation (Annex IIIB R (Code	Final disposal operation (Annex IIIA D (Code	Country of origin <sup>4</sup>	Country/countries of transit <sup>4</sup>	Amount imported (metric (tons	Characteristics <sup>3</sup>	'H code <sup>3</sup>	UN class <sup>3</sup>	Annex I <sup>1</sup>	
								Waste streams/ having wastes as constituents <sup>2</sup>	Y code

.The Y code must be specified or, if none is applicable, the waste streams/having wastes as constituents 1

.Not required to fill in if the Y-code has been specified 2

.Optional to fill in 3

.Use ISO codes as in the attached list 4

**PART IV. DISPOSALS WHICH DID NOT PROCEED AS INTENDED AND ACCIDENTS****Table VII: Disposals which did not proceed as intended**

Effectiveness of the measures taken	Measures taken to deal with the incident	Reason for the incident	Amount in metric ) (tonnes)	Type of wastes	Countries involved	Date of the incident
						<i>Remarks</i>

**Accidents occurring during the transboundary movement and disposal of hazardous wastes and other wastes Table VIII.**

Effectiveness of the measures taken	Measures taken to deal with the accident	Type of accident	Amount in metric ) (tonnes)	Type of wastes	Countries involved	Date and place of the accident
						<i>Remarks</i>

**PART V: ENFORCEMENT MEASURES****Table VI – Enforcement measures**

Remarks/ Comments	Number of clean measures implemented	Number of other enforcement measures applied	Number of criminal sanctions applied	Number of contraventions	Number of inspections	Enforcement measures in the event of contravention of the Protocol
						Requirements of Articles 5.5 and 9: Prevention and punishment of illegal traffic of hazardous wastes

## القرار IG.23/2

### لجنة الامتثال: فترة السنتين 2016-2017

الأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها في اجتماعها العشرين،  
مع مراعاة اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، وخصوصاً مادتها 27 بشأن الامتثال،

بالإشارة إلى القرار IG.17/2 الصادر عن الاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة (المرية، اسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008) بشأن آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، المعدلين بالقرار IG. 20/1 الصادر عن الاجتماع السابع عشر للأطراف المتعاقدة (باريس، فرنسا، 8-10 شباط/فبراير 2012) والقرار IG. 21/1 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر (اسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013)،

وبالإشارة أيضاً إلى القرار IG. 19/1 الصادر عن الاجتماع السادس عشر للأطراف المتعاقدة (مراكش، المغرب، 3-5 نوفمبر/تشرين الثاني 2009) بشأن النظام الداخلي للجنة الامتثال، المعدل بالقرار IG. 21/1 الصادر عن الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر (اسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013)،

إذ تؤكد على دور لجنة الامتثال في تقييم المواقف المعينة لعدم الامتثال الفعلي أو المحتمل من قبل الأطراف المتعاقدة الفردية وقضايا الامتثال العامة، وفي تقديم المشورة ومساعدة الأطراف المتعاقدة في تيسير وتشجيع الامتثال لالتزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

إذ تنكّر الأطراف المتعاقدة بأهمية تقديم الترشيحات إلى لجنة الامتثال في الوقت المناسب لضمان تجديدها وأدائها لمهامها كما ينبغي، وفي هذا الصدد تشدد بقوة على التزام الأطراف المتعاقدة بضمان المشاركة الفعالة والمتسقة من جانب مرشحيها المعتمدين لعمل لجنة الامتثال،

وإذ تلاحظ مع التقدير العمل الذي قامت به لجنة الامتثال فترة السنتين 2016-2017،

وسعيّاً منها إلى تشجيع التعرف، في أبكر وقت ممكن، على التحديات التي تواجه الأطراف المتعاقدة في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وضمان اتخاذ أنسب التدابير وأكثرها فعالية للتصدي لهذه التحديات،

وإذ تعي الحاجة إلى زيادة فعالية آليات الامتثال وإجراءاته، وبالتالي تعزيز دور لجنة الامتثال في تيسير وتشجيع الامتثال لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

بعد النظر في تقارير اجتماعات فترة السنتين 2016-2017 المقدمة من لجنة الامتثال إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعها العشرين،<sup>1</sup>

1. وإذ تأخذ في اعتبارها تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017، على النحو المتضمن في المرفق الأول بالقرار الحالي؛
2. تأخذ في الاعتبار الاتفاقية التي تم إبرامها من جانب لجنة الامتثال لمعايير مقبولة مصادر المعلومات ذات الصلة وإجراءاتها بموجب الفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، على النحو المتضمن في المرفق الأول بالقرار الحالي؛
3. تقرر برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2018-2019، على النحو المتضمن في المرفق الثاني بالقرار الحالي؛
4. تنتخب و/أو تجدد، وفقاً لآليات الامتثال وإجراءاته، عضوية لجنة الامتثال، وذلك على النحو المبين في المرفق الثالث بالقرار الحالي؛
5. تطلب من لجنة الامتثال تقديم تقرير إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين حول العمل الذي نفذته للوفاء بمهامها ووظائفها وفقاً للفقرة 31 من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

المرفق الأول

تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017



## تقرير أنشطة لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017

### القسم 1: مقدمة

1. يخضع دور لجنة الامتثال ووظائفها للقرار IG.17/2 بشأن آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، المعدلين بالقرارين IG. 20/1، وIG. 21/1، والقرار IG. 19/1 بشأن النظام الداخلي للجنة الامتثال، المعدل بالقرار IG.21/1.
2. اجتمعت لجنة الامتثال مرتين خلال فترة السنتين 2016-2017. عقد الاجتماعان الثاني عشر والثالث عشر للجنة الامتثال في 24-25 يناير/كانون الثاني 2017 و26-27 سبتمبر/أيلول 2017 على الترتيب في أثينا، اليونان، بمقر وحدة تنسيق برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.
3. في اجتماعها الثاني عشر، وبمقتضى الفقرة 10 من آليات الامتثال وإجراءاته والقاعدة 6 من النظام الداخلي للجنة الامتثال، انتخبت لجنة الامتثال لفترة السنتين 2016-2017: (1) ميلينا باتاكوفيتش (المجموعة الثالثة) رئيساً للجنة الامتثال؛ و(2) جوزيه جوست-لويز (المجموعة الثانية) نائب رئيس للجنة الامتثال؛ و(3) سميرة حامدي (المجموعة الأولى) نائب رئيس للجنة الامتثال.
4. انتخب الاجتماع الثالث عشر للجنة الامتثال نفس الرئيس ونائبي الرئيس لفترة السنتين 2018-2019، شريطة استمرارهم كأعضاء في لجنة الامتثال بعد الاجتماع 20 للأطراف المتعاقدة (تيرانا، ألبانيا، 17-20 ديسمبر/كانون الأول 2017).
5. وتسلط الفقرات التالية الضوء على النقاط الرئيسية التي أثّرت والمنجزات التي تحققت في الاجتماعين 12 و13 للجنة الامتثال ضمن كل واحد من أنشطة برنامج عمل اللجنة لفترة السنتين 2016-2017 (مؤتمر الأطراف التاسع عشر، القرار IG. 22/15).

### القسم 2: قضايا الامتثال والتنفيذ العامة بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 9: "إعداد مذكرة توضيحية للصيغة المنقحة لتقديم التقارير في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها"

مسودة الصيغة المنقحة لتقديم التقارير

6. في اجتماعها الثاني عشر، درست لجنة الامتثال مسودة الصيغة المنقحة لتقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. أعدت المسودة بمعرفة الأمانة بالتنسيق مع كئيب مع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باتباع القرارين 16/22 و20/22 لمؤتمر الأطراف التاسع عشر، التي طلب بموجبها مؤتمر الأطراف مسودة مبسطة وعملية لصيغة تقديم التقارير في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.
7. أثارت الصيغة المنقحة لتقديم التقارير عدداً من الأسئلة، كماكانية تبسيط الأقسام الكمية بالصيغة المنقحة لتقديم التقارير، وأهمية إعطاء الأطراف المتعاقدة متسعاً أكبر لبيان الصعوبات والتحديات التي تواجهها عند تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والحاجة إلى التمييز بين تقديم التقارير الإلزامية وتقديم التقارير الاختيارية عند تقييم الامتثال.
8. استناداً إلى المناقشة، ومع مراعاة الاختبار المقرر للصيغة المنقحة لتقديم التقارير بين جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، أجريت الترتيبات لكي تقدم لجنة الامتثال تعليقاتها في الفترات الفاصلة بين الاجتماعات. نتيجة لذلك، تم الخروج بصيغة منقحة أكثر تهيئاً لتقديم التقارير لكي تقوم جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باختيارها.
9. وافقت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثالث عشر وقت إعداد برنامج عملها لفترة السنتين 2018-2019، على أن تشمل بين أنشطتها إعداد مذكرة توضيحية للصيغة المنقحة لتقديم التقارير في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. وبنبغي التعاطي مع هذا متى أقر مؤتمر الأطراف 20 الصيغة المنقحة لتقديم التقارير بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 3: "تحليل مسائل عدم الامتثال العامة الناجمة عن التقارير التي قدمتها الأطراف المتعاقدة في الفترتين 2012-2013 و2014-2015، وذلك طبقاً للفقرتين 17 (ب) و(ج) من آليات الامتثال وإجراءاته"

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 10: "عبر التنسيق الوثيق مع الجهات المكونة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، دراسة الصعوبات المحتملة في تفسير أحكام البروتوكولات؛ بغرض النظر فيها خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة"

مسودة المبادئ التوجيهية للتقييم الأولي للتقارير المقدمة عملاً بالمادة 26 من اتفاقية برشلونة والمواد ذات العلاقة من بروتوكولاتها

10. درست لجنة الامتثال، في اجتماعها الثاني عشر، مسودة المبادئ التوجيهية لتقييم التقارير لتحديد حالات عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة، وقامت بالترتيبات اللازمة لاختبار اللجنة لمسودة المبادئ التوجيهية في الفترات الفاصلة بين الاجتماعات قياساً على ثلاثة تقارير وطنية عن التنفيذ خلال فترة التقرير 2014-2015.

11. عُرضت نتائج عملية الاختبار خلال الاجتماع الثالث عشر للجنة الامتثال، التي سلطت الضوء على أهمية وضع معايير لتقييم الامتثال. ونوهت اللجنة إلى أن العمل في ذلك الاتجاه يتطلب تحميصاً تاماً لنتائج عملية الاختبار، وأنه في ظل قيود ضيق الوقت، لن يكون من الحكمة القيام بذلك في هذه المرحلة.

12. في ضوء ما سبق، وافقت لجنة الامتثال على تحليل نتائج اختبار مسودة المبادئ التوجيهية للتقييم الأولي للتقارير لتحديد حالات عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة في الاجتماع الرابع عشر، وتضمن وضع معايير لتقييم الامتثال بين أنشطة برنامج عملها لفترة السنتين 2018-2019، وذلك في سياق مسودة المبادئ التوجيهية.

تقييم تقارير التنفيذ الوطنية تبعاً للقسم الرابع من آليات الامتثال وإجراءاته

13. درست لجنة الامتثال، في اجتماعها الثاني عشر، التحليل التجميعي للمعلومات الواردة في تقارير التنفيذ الوطنية المقدمة في أعقاب الاجتماع الحادي عشر للجنة الامتثال للفترة 2012-2013، ووافقت، استعداداً لاجتماعها التالي، على تكليف الأمانة بإعداد تحليل للمعلومات المقدمة من الأطراف المتعاقدة عن فترة التقرير 2014-2015.

14. عقدت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثالث عشر، مناقشة عامة حول أكثر السبل فعالية للتعامل مع التحليل التجميعي للمعلومات الواردة في تقارير التنفيذ الوطنية المقدمة من الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2018-2019، وكذلك الوضع العام للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، التي قُدمت في اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (أثينا، اليونان، 12-15 سبتمبر/أيلول 2017) باسم وثيقة المعلومات UNEP(DEPI)/MED WG. 443/Info.11 ثم أُحيلت إلى اللجنة.

15. لاحظت لجنة الامتثال أن طبيعة الوثيقتين الجامعة والشاملة أوجبت تحليلهما تحليلاً متعمقاً. وقد حالت قيود ضيق الوقت دون قيام اللجنة بذلك وحُبذت القيام بهذا التحليل في اجتماع اللجنة التالي، وذلك استناداً إلى نسخة محدثة من كل من التحليل التجميعي والوضع العام للتقدم المحرز، وإشراك عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، حسبما يُعتبر ضرورياً.

16. في ضوء ما سبق، وافقت لجنة الامتثال على تكليف الأمانة بتحديث وثيقتي التحليل التجميعي والوضع العام للتقدم المحرز لكي تنظر اللجنة فيهما وتتخذ إجراءً حيالهما في اجتماعها الرابع عشر. بالإضافة إلى ذلك، فإذا دعت الحاجة إلى مزيد من التوضيح، ولا سيما فيما يخص التحليل الفني للمعلومات المقدمة في تقارير التنفيذ الوطنية، سنتواصل الأمانة مع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتوافيها بالمعلومات ذات العلاقة، حسب الاقتضاء.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 7: "متابعة تحديد معيار مقبولة مصادر المعلومات ذات الصلة (المادة 23 مكرراً من القرار IG. 17/2 بشأن سلطة مبادرة لجنة الامتثال)"

معايير المقبولة وإجراءاتها عملاً بالفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

17. ناقشت لجنة الامتثال في اجتماعها الثاني عشر كيفية تفعيل الفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته، التي يجوز للجنة بموجبها أن تدرس أي صعوبات تواجه أي طرف متعاقد في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها، وذلك استناداً إلى تقارير الأنشطة لفترة السنتين أو في ضوء أي معلومات أخرى ذات صلة. قامت لجنة الامتثال بالترتيبات لتعاطيها مع هذا العمل في الفترات الفاصلة بين اجتماعاتها بغية إعداد وثيقة حول معايير المقبولة تتناول مصدر المعلومات وجودتها.

18. وقد رَحِب الاجتماع الثالث عشر للجنة الامتثال بنتائج هذا العمل ودرسها على هيئة مسودة "معايير المقبولة وإجراءاتها" عملاً بالفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته، وأثار النقاط الأساسية التالية فيما يخص هذه المسودة: (1) تورد نهجاً واضحاً مفصلاً خطوة بخطوة لتيسير تدفق المعلومات من الجمهور والمراقبين إلى لجنة الامتثال؛ و(2) تفصل إطاراً لتيسير مخاطبة أفراد الجمهور والمراقبين للجنة الامتثال؛ و(3) تتضمن طريقة فعالة وعقلانية للتعامل مع المراسلات التي تتلقاها لجنة الامتثال من الجمهور والمراقبين، مما يعزز بالتالي مشاركة الجمهور ووصوله إلى المعلومات، من دون إيقال جدول أعمال لجنة الامتثال؛ و(4) ليست ملزمة، حيث توفر أداة داخلية تستخدمها لجنة الامتثال عند معالجة المراسلات المستلمة من الجمهور والمراقبين عملاً بالفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته. كما ناقشت لجنة الامتثال أيضاً أنسب طريقة لتقديم مسودة معايير المقبولة وإجراءاتها إلى مؤتمر الأطراف 20.

19. واستناداً إلى المداولات المكثفة والعمل المنفذ أثناء الاجتماع لإنتاج نسخة توافقية من الوثيقة، وافقت لجنة الامتثال على معايير مقبولة مصادر المعلومات ذات الصلة وإجراءاتها عملاً بالفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، على النحو المرفق بهذا التقرير لكي يأخذها مؤتمر الأطراف 20 في الاعتبار.

20. كما وافقت لجنة الامتثال على ضرورة إتاحة معايير المقبولة على الموقع الإلكتروني لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، قسم لجنة الامتثال، بغرض ضمان إمكانية الوصول إليها لعامة الجمهور وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 9: "تحليل فعالية تطبيق آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، مع الأخذ في الحسبان الحصول على ملاحظات من الأطراف بشأن الظروف التي يمكن فيها تحسين دور اللجنة الداعم"  
برنامج العمل 2016-2017، النشاط 6: "مواصلة دراسة الاقتراحات التي تهدف إلى تعزيز اللجنة بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها"

طرق زيادة فعالية آليات الامتثال وإجراءاته

21. ناقشت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثاني عشر، كيفية تعزيز دور اللجنة، ووضعت ترتيبات لجمع المدخلات من جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلال استبيان ابتكر لتحديد السبل والوسائل العملية التي تساعد بها لجنة الامتثال الأطراف المتعاقدة في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، مما يعزز بالتالي دورها في تيسير الامتثال وتشجيعه.
22. لاحظت لجنة الامتثال بخيبة أمل تدني مستوى الردود؛ إذ لم تُتلق مدخلات إلا من 6 من أصل 22 جهة اتصال لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.
23. وفي المناقشة التي تلت ذلك، نوهت اللجنة إلى أن نتائج هذه العملية فرصة طيبة لتأمل بروز لجنة الامتثال؛ إذ يمكن أن تكون زيادة الوعي بين الأطراف المتعاقدة والجمهور بدور اللجنة وعملها شديدة الفعالية في تيسير الامتثال وتشجيعه.
24. وافقت لجنة الامتثال على تضمين مواصلة العمل بغية زيادة فعالية آليات الامتثال وإجراءاته، مع التركيز على أنشطة زيادة الوعي، بين أنشطة برنامج عملها لفترة السنتين 2018-2019. وفي هذا السياق، طبقت اللجنة ترتيبات لقيام مجموعة صغيرة من أعضائها، بالتنسيق مع الأمانة، بإعادة النظر في النص المعني بلجنة الامتثال، كما يظهر حالياً على صفحة الويب لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وإعادة صياغته بالشكل الملئم؛ وكذلك تحديد العناصر الأساسية لمواد الاتصال المستقبلية (بمعنى المنشورات) التي تستهدف في المقام الأول عامة الجمهور وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وجهات اتصال الخطة.
- مقترح تعديل آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها
25. في إطار البند "أمور أخرى" المدرج على جدول أعمال اجتماعها الثالث عشر، طُرح اقتراح لتعديل آليات الامتثال وإجراءاته. وقد حالت قيود ضيق الوقت دون قيام الاجتماع بتحليل هذا المقترح بشكل متعمق، فوافقت لجنة الامتثال على النظر فيه في اجتماعها التالي في إطار بند معين على جدول الأعمال يتناول تعديل آليات الامتثال وإجراءاته، وتضمنين هذا النشاط في برنامج عملها لفترة السنتين 2018-2019.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 11: "تقديم رأي بشأن التقييم المقرر أن تجريه الأمانة العامة بمساعدة الخبراء القانونيين المختصين، فيما يتصل بمدى الطبيعة الملزمة قانوناً للأطراف المتعاقدة بالبرامج والتدابير والجدول الزمني لتنفيذها على النحو المعتمد في إطار عمل بروتوكولات اتفاقية برشلونة"

الطبيعة القانونية للالتزامات الرئيسية بموجب قرارات مؤتمر الأطراف

26. ناقشت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثاني عشر، كيفية التعاطي مع النشاط التالي في برنامج عملها: "تقديم رأي بشأن التقييم المقرر أن تجريه الأمانة العامة بمساعدة الخبراء القانونيين المختصين، فيما يتصل بمدى الطبيعة الملزمة قانوناً للأطراف المتعاقدة بالبرامج والتدابير والجدول الزمني لتنفيذها على النحو المعتمد في إطار عمل بروتوكولات اتفاقية برشلونة" قامت لجنة الامتثال بالترتيبات اللازمة للعمل في الفترات الفاصلة بين اجتماعاتها بهدف إعداد دراسة استطلاعية تتناول الطبيعة القانونية والالتزامات الرئيسية للقرارات المواضيعية.
27. ودرست لجنة الامتثال، في اجتماعها الثالث عشر، العناصر الرئيسية التي ينبغي أن تُوَظَر المزيد من العمل حول الطبيعة القانونية للالتزامات الرئيسية للقرارات المواضيعية لمؤتمر الأطراف لأغراض الامتثال، مسلطاً الضوء على أن المنظور الأولي فيما يخص أي تحليلات إضافية لهذا الموضوع هو أن جميع الإجراءات التي تقرها اجتماعات الأطراف المتعاقدة (قرارات مؤتمر الأطراف) ذات طبيعة شائعة وهي من هذا المنطلق إلزامية.
28. من هذه المرحلة فصاعداً، ينبغي تحليل الطبيعة القانونية للالتزامات الرئيسية المتضمنة في القرارات المواضيعية لمؤتمر الأطراف، كالقرارات المعنية بخطط العمل الإقليمية، وهذه عملية ذات أهمية خاصة في إطار الصيغة المنقحة لتقديم التقارير، التي يلعب في إطارها تنفيذ خطط العمل الإقليمية المعتمدة بقرارات مؤتمر الأطراف دوراً محورياً.
29. وافقت لجنة الامتثال على أن تضمن بين أنشطة برنامج عملها لفترة السنتين 2018-2019، في إطار الصيغة المنقحة لتقديم التقارير، تحليل الطبيعة القانونية للالتزامات الرئيسية المتضمنة في القرارات المواضيعية لمؤتمر الأطراف بغرض تقييم الامتثال. كما وافقت اللجنة على الترتيبات اللازمة لقيام مجموعة صغيرة من أعضائها بتولي هذا العمل بالتنسيق مع الأمانة، وذلك بدءاً بتحليل الطبيعة القانونية للالتزامات الرئيسية المتضمنة في الخطط الإقليمية ذات الصلة ببروتوكول المصادر البرية التي أقرها مؤتمر الأطراف.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 5: "تحليل المسائل الأوسع نطاقاً بناءً على طلب اجتماع الأطراف المتعاقدة طبقاً للفقرة 17 (ج) من آليات الامتثال وإجراءاته، بما يتضمن الدراسة المفصلة للمسائل التي تُثيرها الجهات المكونة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بشأن تطبيق البروتوكولات"

30. لاحظت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثالث عشر، الوضع العام للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، الذي قُدم في اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (أثينا، اليونان، 12-15 سبتمبر/أيلول 2017) ثم أُحيل إلى اللجنة في

أعقاب اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ووافقت اللجنة على المضي قدماً على النحو المفصل في الفقرة 16 أعلاه.

### القسم 3: مشاركات معينة في إطار القسم الخامس من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 1: "دراسة أي إحالات من الأطراف المتعاقدة طبقاً للفقرتين 18 و19 من آليات الامتثال وإجراءاته"  
برنامج العمل 2016-2017، النشاط 2: "دراسة أي إحالات من الأمانة العامة طبقاً للفقرة 23 من آليات الامتثال وإجراءاته"

31. لم تتلق لجنة الامتثال مشاركات في إطار القسم الخامس من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، لا في اجتماعها الثاني عشر ولا في اجتماعها الثالث عشر.

برنامج العمل 2016-2017، النشاط 4: "مراعاة سلطة مبادرة اللجنة، لأي صعوبات واجهها طرف متعاقد في تطبيق الاتفاقية وبروتوكولاتها طبقاً للفقرة 23 مكرر من آليات الامتثال وإجراءاته"

32. نظرت لجنة الامتثال، في اجتماعها الثالث عشر، في وضع تقديم التقارير عن فترتي التقرير 2012-2013 و2014-2015، وانتهت إلى أن تقديم التقارير من قبل الأطراف المتعاقدة عملاً بالمادة 26 من اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها متطلب أساسي وملزم قانوناً. وبالتالي تعتبر لجنة الامتثال عدم تقديم الأطراف المتعاقدة المبينة في الجدول 1 لتقرير عن فترة (فترتي) التقرير 2012-2013 و/أو 2014-2015 وفقاً للمادة 26 من الاتفاقية كموقف عدم امتثال محتمل، وستتخذ إجراء بموجب المادة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته. ستطلب لجنة الامتثال من خلال الأمانة من الأطراف سالفة الذكر تقديم تفسير لعدم تقديم تقاريرها، مُمهلة الأطراف المعنية شهرين للرد.

الطرف المتعاقد	فترة الإبلاغ 2013-2012	فترة الإبلاغ 2014-2015
مصر	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة
ليبيا	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة
موناكو	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة
سلوفينيا	قدمت مشاركة	لم تقدم مشاركة
إسبانيا	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة
سوريا	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة
تونس	لم تقدم مشاركة	لم تقدم مشاركة

33. بالإشارة إلى المراسلة المستلمة من منظمة "إيكولوجيين قيد العمل" بمنطقة مرسية، إسبانيا، بخصوص تنفيذ إسبانيا للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتع بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، طلب الاجتماع الثالث عشر للجنة الامتثال من الأمانة مخاطبة المنظمة للنظر في إمكانية تقديمها ترجمة وملخصاً أقصاه اثنتا عشرة صفحة لمراسلتها باللغة الإنجليزية أو الفرنسية.

34. تبعاً لمعايير مقبولة مصادر المعلومات ذات الصلة وإجراءاتها بموجب الفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، عيّنت لجنة الامتثال الدكتور أور كاراسين مقررراً للحالة بغية تقديم ملخص وعرضه على أنظار لجنة الامتثال في اجتماعها الرابع عشر.

### القسم 4: توصيات من لجنة الامتثال إلى مؤتمر الأطراف

35. نظراً لبرنامج العمل المكثف والساعات الطويلة التي يستثمرها أعضاء لجنة الامتثال أثناء الاجتماعات وفي الفترات الفاصلة بينها، تشدد اللجنة على الحاجة إلى تخصيص وقت إضافي لاجتماعاتها.

**معايير مقبولية مصادر المعلومات ذات العلاقة وإجراءاتها عملاً بالفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها**

1. بمقتضى القرار IG.21/1، عدّل الاجتماع الثامن عشر للأطراف المتعاقدة (إسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013) آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها (القرار IG. 17/2، وتعديلاته) بتضمين فقرة جديدة، وهي 23 مكرراً، وفيها ما يلي:

"يجوز للجنة أن تدرس أي صعوبات تواجه الطرف المتعاقد في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها، استناداً إلى تقارير الأنشطة لفترة السنتين أو في ضوء أي معلومات أخرى ذات صلة. يجوز أن تطلب اللجنة من الطرف المعني تقديم كافة المعلومات الإضافية. وسيمهل الطرف المعني شهرين للرد. تسري الفقرات 24 إلى 30 و32 إلى 34، مع تعديل ما يلزم تعديله، في حالة الإحالة إلى اللجنة بمبادرة منها".

2. مصدر المراسلات. الغرض من عبارة "أي معلومات أخرى ذات صلة" الواردة في الفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته أن تكون شاملة في تغطيتها بحيث تتضمن كافة مصادر المعلومات.

3. بخصوص الجمهور والمراقبين، يجوز لأي فرد من أفراد الجمهور والمراقبين، على النحو الوارد تعريفه في القاعدة 3.12<sup>2</sup> والقاعدة 3.14<sup>3</sup> من النظام الداخلي للجنة الامتثال (القرار IG. 19/1، وتعديلاته)، على الترتيب، توجيه مراسلة إلى لجنة الامتثال في إطار الفقرة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته.

4. صيغة المراسلة. ينبغي أن تكون المراسلات الموجهة إلى لجنة الامتثال كتابية أو على هيئة إلكترونية من خلال الأمانة، وأن تكون مختصرة ومحددة قدر الإمكان. يفضل ألا تزيد المراسلة عن اثنتي عشرة صفحة إجمالاً. كما نرحب أيضاً بالوسائل البصرية.

5. ينبغي استيفاء المتطلبات الدنيا التالية في أي مراسلة موجهة إلى لجنة الامتثال

(a) اسم صاحب المراسلة وبيانات الاتصال به، سواء أكان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً، مع ضرورة التوقيع على المراسلة، وأن تكون مرفقة ببيان موجز للغرض منها. لن تنظر لجنة الامتثال في المراسلات المقدمة من مجهولين، لكنها مع ذلك ستحترم أي طلب بخصوص الحفاظ على سرية صاحب المراسلة؛

(b) تحديد الطرف أو الأطراف المعنيين بشكل واضح؛

(c) يُستحسن اشتغال ملخص من صفحة إلى صفحتين للوقائع الرئيسية للحالة؛

(d) وثيقة تورد وقائع عدم الامتثال المزعوم، وتبين بوضوح كيف تشكل الحقائق المقدمة حالة من حالات عدم الامتثال لاتفاقية برشلونة و/أو بروتوكولاتها؛

(e) بيان ما لو تم اتخاذ خطوات لاستخدام الإجراءات العلاجية المتاحة على المستوى الوطني و/أو الدولي.

6. ستتولى الأمانة توفير الترجمة إلى لغة واحدة أخرى من لغات عمل لجنة الامتثال بحد أقصى اثنتي عشرة صفحة على النحو المبين أعلاه.

7. إرسال المراسلات: ينبغي توجيه المراسلات إلى لجنة الامتثال من خلال وحدة التنسيق التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ينبغي ألا يتم إرسال المراسلات إلى أعضاء لجنة الامتثال الأفراد أو إلى رئيسها.

8. معالجة المراسلات: لدى استلام المراسلة، ترسل الأمانة إفادة باستلامها وتحيلها إلى الطرف المعني وإلى لجنة الامتثال في غضون أسبوعين من استلامها، موضحة أن لجنة الامتثال لم تعتبرها مقبولة في المرحلة الحالية.

9. تنتظر اللجنة في المراسلات المحالة إليها من الأمانة في اجتماعها التالي لكي تتخذ اللجنة قراراً بشأن قيدها من عدمه في مقبوليتها الأولية

10. معايير المقبولية: تنتظر لجنة الامتثال في مقبولية المراسلات الموجهة إليها. وتحقيقاً لهذه الغاية، يعين رئيس لجنة الامتثال وبالتشاور مع اللجنة مقررًا لكل مراسلة من بين أعضائها.

<sup>2</sup> تعرّف القاعدة 3.12 من النظام الداخلي للجنة الامتثال مصطلح "الجمهور" كالتالي: "شخص طبيعي أو اعتباري واحد أو أكثر، وكذلك جمعياته أو منظمته أو جماعته، وفقاً للتشريع الوطني أو الممارسة الوطنية".

<sup>3</sup> تعرّف القاعدة 3.14 من النظام الداخلي للجنة الامتثال مصطلح "المراقبين" كالتالي: "المنظمات المشار إليها في المادة 20 من الاتفاقية والمتضمنة في قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي أقرها اجتماع الأطراف المتعاقدة".

تنص المادة 20.1 "المراقبون" من اتفاقية برشلونة على الآتي: "يجوز للأطراف المتعاقدة أن تقرر أن تقبل كمراقبين لحضور اجتماعاتها ومؤتمراتها:

(a) أي دولة ليست طرفاً متعاقداً في الاتفاقية؛

(b) أي منظمة حكومية دولية أو أي منظمة غير حكومية تمارس أنشطة ذات صلة بالاتفاقية".

انظر قرار مؤتمر الأطراف التاسع عشر رقم IG. 22/18 "التعاون والشركاء" للتعرف على قائمة بشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد.

11. تقرير المقبولة: لتقرير مقبولة المراسلة، تُجري لجنة الامتثال، بعد مقدمة موجزة من جانب المقرر المعين، مداولة بشأن مقبوليتها.
12. عند تقرير المقبولة، تنتظر لجنة الامتثال فيما إذا كانت المراسلة:
- (a) مجهولة الهوية؛
- (b) عديمة الأهمية؛
- (c) عديمة الأساس بشكل واضح
13. بالإضافة إلى ذلك ستنتظر لجنة الامتثال فيما لو استُنفدت الإجراءات العلاجية المحلية من عدمه.
14. إذا قررت لجنة الامتثال أن المراسلة غير مقبولة، فستحيط الطرف المعني وصاحب المراسلة علماً بذلك من خلال الأمانة.
15. إذا قررت لجنة الامتثال أن المراسلة غير مقبولة، فستخطر الطرف المعني وصاحب المراسلة علماً بذلك من خلال الأمانة.
16. يجوز للجنة الامتثال بعد اتخاذها قراراً إيجابياً بشأن المقبولة أن تقدم الأسئلة المثارة، إن وُجدت، إلى الطرف المعني عند إحالة المراسلة. ستحال هذه الأسئلة إلى الطرف المعني بخطاب من الأمانة، مشفوعة بتأكيد للمقبولة الأولية.
17. يجوز للجنة الامتثال أيضاً أن توجه إلى صاحب المراسلة أي أسئلة تراها ضرورية لتوضيح وقائع المراسلة. ستحال هذه الأسئلة إلى صاحب المراسلة بخطاب من الأمانة، مشفوعة بتأكيد للمقبولة الأولية.
18. ينبغي على الطرف المعني، في أسرع وقت ممكن لكن في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ خطاب الأمانة، أن يقدم تفسيرات أو إفادات كتابية بشأن هذه المسألة.
19. إذا فُذ الطرف المعني مقبولة المراسلة، ستنتظر لجنة الامتثال في هذا التنفيذ وسيعطى صاحب المراسلة فرصة للتعليق و/أو تقديم معلومات إضافية.
20. إذا أكدت لجنة الامتثال مقبولة المراسلة، فستباشر تمحيص مضمونها. وإلا فإن لجنة الامتثال ستلغي قرارها الأولي. إصدار اللجنة قراراً بعدم مقبولة المراسلة نهائي. ستحيط لجنة الامتثال الطرف المعني وصاحب المراسلة علماً من خلال الأمانة.
21. ينبغي أن تبدأ لجنة الامتثال المناقشة الرسمية بشأن كافة المراسلات المعينة في أول اجتماع يُعقد بعد استلام رد على المراسلة من الطرف المعني أو في غضون مهلة الشهرين في حالة عدم تلقي رد بحلول نهايتها.
22. عندما تناقش لجنة الامتثال مضمون أي مراسلة في اجتماع بعينه، ستخطر الأمانة الطرف المعني وصاحب المراسلة بأن مناقشة المراسلة تجري باتباع الإجراءات المقررة في الفقرات 24 إلى 30 من آليات الامتثال وإجراءاته<sup>4</sup>، مع تعديل ما يلزم تعديله.

<sup>4</sup> تنص المادة 23 مكرراً من آليات الامتثال وإجراءاته في الختام على أن: تسري الفقرات 24 إلى 30 [الإجراءات] و32 إلى 34 [التدابير]، مع تعديل ما يلزم تعديله، في حالة الإحالة إلى اللجنة بمبادرة منها".

المرفق الثاني

برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2018-2019

برنامج عمل لجنة الامتثال لفترة السنتين 2018-2019		
الجدول الزمني/متى	الرئيس/من	النشاط
مشاركات معينة في إطار القسم الخامس من آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولها		
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	1. للنظر في أي مشاركات و/أو إحالات وفقاً للقسم الخامس من آليات الامتثال وإجراءاته
قضايا الامتثال والتنفيذ العامة بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها		
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	2. للنظر في أي مواقف معينة تنطوي على عدم امتثال فعلي أو محتمل من جانب أطراف معينة وفقاً للقسم الرابع، الفقرة 17 (أ) من آليات الامتثال وإجراءاته
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	3. بناء على طلب اجتماع الأطراف المتعاقدة، للنظر في قضايا الامتثال العامة وفقاً للقسم الرابع، الفقرة 17 (ب) من آليات الامتثال وإجراءاته
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	4. للنظر في أي مسائل أخرى على نحو ما يطلب اجتماع الأطراف المتعاقدة وفقاً للقسم الرابع، الفقرة 17 (ج) من آليات الامتثال وإجراءاته
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	5. في إطار الصيغة المنقحة لتقديم التقارير، وذلك لتحليل الطبيعة القانونية للانتزاعات الرئيسية المتضمنة في القرارات المواضيعية لمؤتمر الأطراف بغرض تقييم الامتثال
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	6. في سياق مسودة المبادئ التوجيهية للتقييم الأولي للتقارير لتحديد حالات عدم الامتثال الفعلية أو المحتملة، وذلك لوضع مجموعة معايير لتقييم الامتثال
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	7. إعداد مذكرة توضيحية للصيغة المنقحة لتقديم التقارير في إطار اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها (رهنأ بموافقة مؤتمر الأطراف العشرين على الصيغة المنقحة لتقديم التقارير)
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	8. مواصلة العمل بغية زيادة فعالية آليات الامتثال وإجراءاته، مع التركيز على أنشطة زيادة الوعي
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	9. بالتنسيق الوثيق مع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، دراسة الصعوبات المحتملة في تفسير أحكام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وذلك بغرض النظر فيها خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة، مع أخذ نتائج الوضع العام للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في الاعتبار
اجتماعا لجنة الامتثال الرابع عشر والخامس عشر	لجنة الامتثال	10. النظر في مقترحات تعديل آليات الامتثال وإجراءاته بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها



المرفق الثالث

تجديد عضوية أعضاء لجنة الامتثال أو انتخاب أعضاء جدد

**الأعضاء والأعضاء البديلاء بلجنة الامتثال المجددة عضويتهم و/أو المنتخبون من قبل الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة**

**المجموعة الأولى: الجزائر ومصر ولبنان وليبيا والمغرب وسوريا وتونس**

السيد عز الدين الجويني بيرزين، المواطن التونسي، كعضو في لجنة الامتثال لمدة اربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين  
ترشح لبنان خبيراً كعضو مناوب في لجنة الامتثال لمدة أربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين، ويخضع ذلك لانتخابات الاجتماع الأول للمكتب أثناء فترة السنتين 2018-2019

**المجموعة الثانية: كرواتيا وقبرص وفرنسا واليونان وإيطاليا ومالطة وسلوفينيا وإسبانيا والاتحاد الأوروبي**

السيد بيرنارد بريليه، المواطن الفرنسي، كعضو في لجنة الامتثال لمدة اربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين  
الآنسة دانييلا أديس، المواطنة الإيطالية، كعضو مناوب في لجنة الامتثال لمدة أربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين  
السيد فرنسوا جبربير، المواطن الفرنسي، كعضو مناوب في لجنة الامتثال لمدة سنتين، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين بديلاً عن السيد بيرنارد بريليه الذي تم انتخابه كعضو مناوب في مؤتمر الأطراف التاسع عشر

**المجموعة الثالثة: ألبانيا والبوسنة والهرسك وإسرائيل وموناكو والجبل الأسود وتركيا**

الآنسة سلمى أوسماناجيك كليكو، المواطنة بالبوسنة والهرسك، كعضو في لجنة الامتثال لمدة أربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين  
الآنسة ميلينا باتاكوفيتش، المواطنة بدولة الجبل الأسود، كعضو مناوب في لجنة الامتثال لمدة أربع سنوات، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثاني والعشرين  
ترشح موناكو خبيراً كعضو مناوب في لجنة الامتثال لمدة سنتين، حتى انعقاد مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين، ويخضع ذلك لانتخابات الاجتماع الأول للمكتب أثناء فترة السنتين 2018-2019

**القرار IG.23/3****الحوكمة**

إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط في اجتماعها العشرين،

إذ تشير إلى القرار IG.17/5 بشأن حوكمة نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في اتفاقية برشلونة، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 15-18 يناير 2008)، والقرار IG.19/6 بشأن تعاون المجتمع المدني وشراكته في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السادس عشر (مراكش، المغرب، 3-5 نوفمبر/تشرين الثاني 2009)،

وإذ تشير أيضًا إلى القرارين IG.20/13 و IG.21/13 بشأن الحوكمة، والانتقال من عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط إلى مراكز التنسيق المواضيعية، واتفاقات البلدان المضيفة وفقًا لنموذج موحد، اللذين اعتمدهما الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السابع عشر (باريس، فرنسا، 8-10 فبراير 2012) والثامن عشر (سطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013) على التوالي،

وإذ تشير كذلك إلى القرار IG.22/1 بشأن الاستراتيجية متوسطة الأجل للفترة 2016-2021 لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 فبراير 2016)، وتدرج تحته استراتيجية الاتصال التابعة للخطة ونهج مراكز التنسيق المواضيعية،

إذ تشير إلى الولاية التي منحتها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 فبراير 2016) لتنفيذ القرار IG.21/16 بشأن تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبعد النظر في الآراء التي عبر عنها الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشئ لهذا الغرض بتوجيه من مكتب الأطراف المتعاقدة، وتقرير اجتماع مراكز تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الذي عُقد في أيلول/سبتمبر 2017،

وإذ تقدر التوجيهات والمشورة التي قدمها مكتب الأطراف المتعاقدة للأمانة في اتفاقية برشلونة بشأن جميع المسائل السياسية والإدارية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها خلال فترة السنتين 2016-2017،

وقد نظرت في تقارير الاجتماعات الثاني والثمانين، والثالث والثمانين، والرابع والثمانين للمكتب،

1- تعرب عن شكرها للأمانة ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات على عملهما بشأن استراتيجية الاتصال الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة 2018-2023 على النحو المبين في المرفق الأول لهذا القرار وتعترف بعناصره بوصفه نهجًا أوليًا نحو استراتيجية الاتصال؛

2- تطلب من الأمانة أن تواصل - بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الأخرى حسب الاقتضاء - العمل على أساس تلك العناصر لوضع استراتيجية اتصال عملية، بما في ذلك الأهداف الواضحة والملموسة، والفئات المستهدفة، والرسائل الرئيسية، والمنهجيات، وتحليل الثغرات، وأنشطة التنفيذ ذات الصلة، والجدول الزمنية والمؤشرات، لتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين؛

3- تطلب أيضًا من الأمانة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تعزيز مشاركة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة في تنفيذ ولاياتها؛

4- تدعو الأمانة لمواصلة المناقشات لاستراتيجية التعاون المشتركة حول تدابير إدارة الحماية المكانية للتنوع البيولوجي البحري مع الأطراف المتعاقدة والجهات المشاركة المعنية لتقديم استنتاجات هذه المناقشات إلى الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف.

5- تؤيد قائمة الشركاء الجدد في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، الواردة في المرفق الثاني لهذا القرار؛

6- تطلب من مراكز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة أن تعد على أساس تجريبي اجتماعًا لمراكز التنسيق المواضيعية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة/التنوع البيولوجي لفترة السنتين 2018-2019 بتوجيه من وحدة التنسيق لتحقيق أكبر قدر ممكن من التكامل مع المواضيع الأخرى للاستراتيجية متوسطة الأجل؛

- 7- *تطلب أيضًا* من وحدة التنسيق أن تقدم إلى الأطراف المتعاقدة، قبل انعقاد اجتماعها الحادي والعشرين، نتائج تقييم تلك التجربة، جنبًا إلى جنب مع أي تحليل آخر ذي صلة؛
- 8- تحت وحدة التنسيق، بالتشاور مع الأطراف المتعاقدة المضيفة لمراكز الأنشطة الإقليمية، على أن تجد وتقتراح، بتوجيه من المكتب، السبل والوسائل لوضع قائمة بالأحكام المرجعية المشتركة التي يتعين تطبيقها، مع مراعاة خصوصيات كل مركز، وذلك بهدف أن يكون هناك مناقشة واتفق محتمل من الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين؛
- 9- تكرر تأكيد أهمية وثيقة خطة العمل لحماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط) وعلاقتها الوثيقة بحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، فضلاً عن مساهمتها في التنمية المستدامة، وتقرر الإبقاء، في هذه المرحلة، على النص الأصلي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط المرحلة الثانية التي وافق عليها مؤتمر المفوضين المعني باتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث وبروتوكولاتها (برشلونة، 9-10 حزيران/يونيه 1995)،
- 10- تدعو أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/خطة العمل بشأن البيئة للأمم المتحدة للاستمرار في مشاركتها ومساهمتها في النقاش العالمي حول القضايا المتعلقة بولايتها بما في ذلك الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة وحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية ومتابعة اتفاقية باريس والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقديم أي تحديثات من المنتديات العالمية المتعلقة بنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ومستقبله إلى الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف.
- 11- تقرر التشكيل الحالي للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة لفترة السنتين 2018-2019 على النحو الوارد في القرار IG.22/17، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر، وتدعو أعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، وأمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لحشد الإعراب عن الاهتمام بعضوية لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة لفترة السنتين 2020-2021.

المرفق الأول

استراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة 2018-2023

1- في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012)، اعتمدت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة استراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة 2012-2017. وفي الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، طلبت الأطراف المتعاقدة من الأمانة، من خلال القرار IG.22/2 بشأن الاستراتيجية متوسطة الأجل للفترة 2016-2021 والقرار IG.22/18 بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2016-2017، إعداد استراتيجية اتصال مُحدّثة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وتستند استراتيجية الاتصال للفترة 2018-2023 الواردة في الوثيقة الحالية، إلى الصيغة السابقة مع تنقيح نهجها وطرائق تنفيذها.

## 1-1 نظرة عامة

2- لقد قطعت خطة عمل البحر الأبيض المتوسط شوطاً طويلاً منذ إنشائها في عام 1975. ويتمثل إنجازها السياسي الرئيسي في اعتماد اتفاقية برشلونة وسبعة بروتوكولات قانونية تهدف إلى حماية البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط، وإنشاء إطار مؤسسي للتعاون يشمل جميع البلدان الـ 21 المطلة على البحر الأبيض المتوسط. إن اتفاقية برشلونة (التي وُقِّعت في عام 1976 والمُعدّلة في عام 1995) وبروتوكولاتها السبعة ذات الصلة هي الإطار القانوني الإقليمي المتعدد الأطراف الوحيد لحماية البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط، وتحديد الالتزامات "لمنع التلوث، والحد منه، ومكافحته، والقضاء عليه إلى أقصى حد ممكن في منطقة البحر الأبيض المتوسط" و" حماية وتعزيز البيئة البحرية في هذه المنطقة من أجل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة".

3- في هذا السياق، تساعد وحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بلدان البحر الأبيض المتوسط على الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وتنفيذ قرارات اجتماعات الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة للفترة 2016-2025 وتوصيات لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة. مع الوضع في الحسبان 22 طرفاً متعاقداً، والـ 21 دولة المطلة على البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الأوروبي، تحدد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط إطار تعاون قانوني ومؤسسي متنسق لتيسير الإجراءات الإقليمية، ودعمها، وتنسيقها؛ لتحسين نوعية الحياة لسكان البحر الأبيض المتوسط من خلال الاستجابة للضغوط على البيئة، والحد من الأثر السلبي، فضلاً عن استعادة حالة النظم الإيكولوجية، وهاكلها، ووظائفها والحفاظ عليها.

4- تدعم استراتيجية الاتصال الفعالة والموجهة الأهداف البيئية المطروحة في اتفاقية برشلونة وتوسع نطاق نشر رسائل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

5- تتمثل أهداف الدعوة الرئيسية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط فيما يلي:

- تقييم التلوث البحري ومكافحته؛
- ضمان الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية البحرية والساحلية؛
- إدماج البيئة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛
- حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية من خلال منع التلوث والحد منه، والقضاء عليه قدر الإمكان، سواء كان برّاً أم بحرّاً؛
- حماية التراث الطبيعي والثقافي؛
- تعزيز التضامن بين الدول الساحلية للبحر الأبيض المتوسط؛
- المساهمة في تحسين نوعية الحياة.

6- القصد أن تكون أولويات الاستراتيجية متوسطة الأجل للفترة 2016-2021: "عملية المنحى، وموجزة وسهلة الفهم، ومحدودة العدد، وطموحة، وقابلة للتطبيق على نحو شامل في جميع بلدان المنطقة، مع مراعاة الظروف، والقدرات، ومستويات التنمية الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية. (...). وقد أُعدت بحيث "تركز على المجالات ذات الأولوية لتحقيق التنمية المستدامة".

7- تعكس المواضيع ذات الأولوية في الاستراتيجية متوسطة الأجل الالتزامات القانونية والاحتياجات الرئيسية على الصعيدين الإقليمي والوطني، وتتماشى مع الجهود العالمية من أجل التنمية المستدامة وأهداف استراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة للفترة 2016-2025.

8- تتمثل الأهداف النهائية في تحقيق وضع بيئي جيد لمنطقة البحر الأبيض المتوسط والمساهمة في التنمية المستدامة. وتُختار المواضيع الاستراتيجية وفقاً لذلك، وسيروَّج لها في إطار الموضوع الشامل للحوكمة.

9- المواضيع الأساسية هي:

- التلوث البري والبحري؛
- التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية؛
- التفاعلات والعمليات البرية والبحرية.

10- المواضيع الشاملة هي:

- الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛
- الاستهلاك والإنتاج المستدامان؛
- التكيف مع تغير المناخ.

11- تقترح الاستراتيجية متوسطة الأجل، في إطار الموضوع الشامل للحوكمة، النتيجة الاستراتيجية 1-6 "زيادة الوعي والتوعية" والنواتج الرئيسية الإرشادية 1-6-1 "تحديث وتنفيذ استراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط". وتسعى استراتيجية الاتصال هذه إلى دعم الأهداف السياسية والموضوعية لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، كما أنها تتماشى مع الأولويات المذكورة أعلاه. وتستند هذه الاستراتيجية إلى نهج الاتصال الأصلي.

12- إن النتيجة الاستراتيجية للاستراتيجية متوسطة الأجل 1.5 "نظام معارف ومعلومات لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط مُعزَّز ومُتاح لوضع السياسات، وزيادة الوعي والفهم" تعد ذات صلة أيضاً باستراتيجية الاتصال للفترة 2018-2023.

## 2-1 نهج الاتصال العام

13- على الرغم من أن أهداف برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تظل طموحة، إلا أنها أتت على خلفية الواقعية المالية. وقد استرشدت صياغة هذه الاستراتيجية بفهم أن الموارد المالية والبشرية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط محدودة. لذلك فقد أخذت الجدوى من ناحية الميزانية ومن الناحية العملية في الاعتبار عند وضع هذه الاستراتيجية ورُكِّز على النهج التي يمكن تنفيذها مع موارد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

14- تستند هذه الاستراتيجية إلى الأسس التي حُقِّقت على مدى السنوات الأخيرة، وتعزز الإنجازات الرئيسية، على سبيل المثال، تعزيز الحضور الإقليمي والعالمي والاحتفال بأحداث معينة مثل الاحتفالات السنوية الإقليمية بيوم الساحل. وبالتزامن مع ذلك، تحدد الاستراتيجية الهياكل، والنهج، والأدوات الجديدة اللازمة لتسليط المزيد من الضوء على خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتعظيم تأثير السياسات، والاستراتيجيات، وخطط العمل، والتحليلات المشتركة المُعدة للنهوض بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في منطقة البحر الأبيض المتوسط وما وراءها.

15- يتمثل النهج ثلاثي الركائز، الذي تقوم عليه هذه الاستراتيجية، فيما يلي:

- توجيه رسالة مشتركة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط عبر الحدود بهدف وضع علامة مميزة واضحة على جميع عناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باعتبارها جزءاً من نفس المنظمة؛

- تحديد وحشد شركاء أقوىاء من المجتمع المدني ومن القطاع الخاص؛
- استخدام نهج الحملات بهدف تحفيز الجهات الفاعلة الأخرى، على الصعيدين الإقليمي والوطني والجمهور عامة، فيما يتعلق بالقضايا الرئيسية.

16- تسعى هذه الاستراتيجية إلى:

- تحسين الاتصال:
  - الاتصالات الداخلية (بين مختلف عناصر نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)
  - الاتصالات الصادرة (تبادل المعلومات مع أصحاب المصلحة)
  - الاتصالات الواردة (تعقيبات من أصحاب المصلحة)
  - مسؤوليات محددة بوضوح
- تحديد أهداف الاتصال وأهداف معينة:
  - الاتصال مع الوضع في الاعتبار هدف محدد بوضوح
  - التواصل مع مجموعات مستهدفة بوضوح من الناس والمنظمات
  - توصيل عدد قليل من الأفكار الواضحة، والموجزة، والمتسقة والجديرة بالذكر
- استخدام اللغة المناسبة:
  - المناسبة للجمهور ووسيلة الاتصال
  - المصوغة خصيصًا لتتوافق مع ما يهم الجمهور ويثير انتباهه
- استخدام القنوات المناسبة:
  - تحديد القنوات الأنسب للتواصل مع كل فئة محددة من الجمهور. وقد تشمل هذه القنوات النشرات الإلكترونية، والمؤتمرات، وحلقات العمل، والمنشورات، والنشرات الصحفية، والأحداث – أو الأساليب الأوسع نطاقًا مثل وسائل الإعلام والموقع الشبكي
  - إدارة العلاقات مع وسائل الإعلام لضمان ظهور النشرات الصحفية في المنشورات المناسبة والحصول على التغطية التحريرية في وسائل الإعلام المؤثرة
  - اختيار القنوات التفاعلية للحصول على تعقيبات ورصد الآراء حول السياسات

## 2- الاتجاهات الاستراتيجية للاتصالات

### 1-2 تقييم القضايا الاستراتيجية

- 17- تتمثل مراجعة الاتصالات الاستراتيجية في إجراء تقييم منهجي، سواء رسمي أم غير رسمي، لأداء المنظمة أو قدرتها على أداء ممارسات الاتصال الأساسية. وهذا من شأنه أن يحدد ما يصلح، وما لا يصلح، وما يمكن أن يصلح على نحو أفضل إذا أُجريت تعديلات.
- 18- إن مراجعة الاتصالات الاستراتيجية ذات قيمة تقييمية وتقويمية على حدٍ سواء. فهي تقييمية لأنها تقدم "لمحة سريعة" عن الوضع الحالي للمنظمة من حيث قدرتها على الاتصال أو أدائها. وتقويمية لأنها تشير أيضًا إلى المجالات التي يمكن للمنظمة أن تعزز أداءها فيها.
- 19- قبل البدء في أي مراجعة للاتصالات الاستراتيجية، من الضروري تحديد نقطة البداية وإدراك الفوائد والحواجز المتعلقة بعملية الاتصال.



## الفوائد

الخارجية:

20- تؤدي الاتصالات الخارجية الفعالة إلى تسليط المزيد من الضوء على أهداف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لحماية البيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط وزيادة الدعم العام لها. وستواصل تعزيز مصداقية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باعتبارها هيئة إقليمية تدعم وتنسق تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. ومن المتوقع أن تكون هذه الاستراتيجية نقطة انطلاق أخرى للتواصل عالمياً بشأن القضايا الرئيسية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وفي المحافل البيئية الرئيسية القادمة.


الداخلية:

21- الاتصالات الداخلية هي شريان الحياة لأي منظمة. وتحظى الاتصالات الداخلية والخارجية بنفس القدر من الأهمية لتنظيم العمليات اليومية للمنظمة. وتعزز الاتصالات الداخلية الفعالة أوجه التآزر القائمة، وتزيد من احتمال تحقيق الأهداف التنظيمية، وتحقق التأثير الأمثل وتعزز الوعي ومشاركة الموظفين. والهدف من تبسيط عمليات الاتصال الداخلي هو اتباع نهج أكثر تكاملاً نحو إيجاد دفعة أكبر للقضايا البيئية نفسها من وحدة تنسيق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وعناصرها، وشركائها، وبالتالي تعزيز القدرة الجماعية للمنظمة على التواصل والمشاركة خارجياً.

## الحواجز

الخارجية:

22- في عالم الواقع، هناك العديد من الحواجز المتنوعة التي تحول دون التواصل مع الجمهور حول القضايا البيئية. ووفقاً للدراسات الحديثة، هناك ستة حواجز في عملية الاتصال، منها: (1) حواجز المُرسِل، و(2) حواجز الترميز، و(3) حواجز وسيلة الاتصال، و(4) حواجز فك الترميز، و(5) حواجز المستقبل، و(6) حواجز التعقيبات (كتاب (2010) للمؤلف إيريك إيسنبرغ).  
Organizational communication: Balancing creativity and constraint. نيويورك: سانت مارتن



شكل 1: الحواجز الموجودة في عملية الاتصال البيئي بين وسائل الإعلام،

مقتبسة من كتاب (2010) *Organizational communication: Balancing creativity and constraint* للمؤلف إيريك إيسنبرغ،

وكتاب (1948) *A Mathematical Theory of Communication* للمؤلف كلود شانون.

23- أكبر حاجز في الاتصالات البيئية هو أن المتحدثين الإعلاميين يجب أن يكون لديهم فهم كبير ومعرفة بالتعقيدات الدقيقة للقضايا البيئية حتى يتمكنوا من توصيلها إلى الجمهور. والمتحدث الإعلامي ما هو إلا مترجم يجب أن يترجم المعلومات من المصادر المتخصصة إلى شيء يمكن أن يفهمه الجمهور.

24- والحاجز الآخر هو الافتقار إلى القدرة على تركيز المعلومات والتصرف بوصفه صوتاً واحداً، وهو ما يعزى، في جملة أمور، إلى أوجه القصور الهيكلية في شبكة الاتصالات.

25- ويشكل تقسيم مسؤوليات الاتصال عائقاً أمام الاتصالات الخارجية المؤثرة؛ نظراً لأن المهام والعلاقات الهيكلية ليست دائماً محددة بوضوح.

## 2-2 أهداف الاتصالات

26- كما ذكر أعلاه، يجب أن تيسر استراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط نوعين من الاتصالات، ينبغي النظر فيهما عند تحديد الأهداف:

### الخارجية:

27- الهدف الرئيسي هو تعظيم وضوح أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وإنجازاتها في تعزيز حماية البيئة والتنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل زيادة تأثيرها. وعلاوةً على ذلك، فإنها تهدف إلى تعزيز المشاركة العامة والاستفادة من حقيقة أن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، في إطار اتفاقية برشلونة وبرتوكولاتها، تتسق الإجراءات وتيسر التعاون فيما بين الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة الآخرين في المنطقة، من أجل تحقيق نتائج ملموسة في حماية بيئة البحر الأبيض المتوسط.

28- تعد وسائل الإعلام، الرئيسية والاجتماعية، قناة مهمة لتحفيز الحوار البناء حول قضايا خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ودورها فيها، ومن ثم تعزيز دعوتها الضمنية والصريحة بفعالية. وقد اعترف بأهمية جمع المعلومات، وتقديمها، ونشرها وقُدِّمت مقترحات لتحسين وسائل إعلام وإشراك الفئات المستهدفة.

### الداخلية:

29- الهدف العام هو تبني ثقافة تنظيمية تعتبر فيها الاتصالات عنصراً حيوياً بالفدر نفسه لنجاح رسالة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وعلاوةً على ذلك، فإن الهدف هو جمع أصحاب المصلحة الداخليين حول أهداف مشتركة وتخصيص دور أكثر فعالية في تنفيذ الأنشطة المتفق عليها بصورة مشتركة لجميع الأطراف.

30- لقد حُدِّدت أهداف واضحة، ومحددة، وقابلة للقياس لتكون أساس النجاح. وتتمثل هذه الأهداف المحددة فيما يلي:

- ضمان تسليط الضوء على نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار اتفاقية برشلونة، ودوره، وإنجازاته؛
- زيادة الوعي، بين مجموعة واسعة النطاق ولكن مستهدفة من الجمهور ومجموعات المستخدمين، حول الدور الحيوي الذي يضطلع به نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة في حماية بيئة البحر الأبيض المتوسط وتعزيز التنمية المستدامة في المنطقة؛
- تعزيز وضع خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باعتبارها الصوت الرسمي المعني بالبيئة في البحر الأبيض المتوسط؛
- ضمان التزام أصحاب المصلحة الرئيسيين من أجل دعم قضايا وأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في المحافل العامة والعمل بصفتهم دعاة، على نحو مباشر و/أو غير مباشر؛
- تسليط الضوء على الحاجة إلى الحوكمة الرشيدة والإدارة المتكاملة للنظم الإيكولوجية البحرية والبرية في البحر الأبيض المتوسط؛

- إحاطة سكان البحر الأبيض المتوسط (عامة الجمهور) علمًا بنبذة وصفية عن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وحشدهم من خلال قنوات المعلومات والقنوات الإعلامية الرئيسية؛
- تحسين ممارسات الاتصالات الداخلية ضمن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وعناصرها؛
- زيادة التغطية الإعلامية، نوعًا وكَمًّا؛
- تحسين نوعية المواد الإعلامية ونشرها؛
- التأثير على سياسات محددة أو واضعي السياسات في الجوانب الرئيسية؛
- تشجيع المشاركة بين الباحثين أو الهيئات الشريكة.

### 3-2 الفئات المستهدفة

31- يتبع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط نهجًا مركبًا للاتصال لضمان أفضل النتائج في تنفيذ الاستراتيجية متوسطة الأجل. وتحدد الأدوات والموارد المتاحة إطار عملي ينقسم فيه الجمهور المستهدف إلى ثلاث فئات:

- 1- **الأولية:** الشركاء المباشرين المسؤولون عن تنفيذ البرامج، والسياسات، والأنشطة مثل الأطراف المتعاقدة، ومراكز التنسيق الوطنية، وأعضاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، وشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
- 2- **الثانوية:** الشركاء والجهات المانحة المحتملة التي لها مصلحة مباشرة في الاستراتيجية ونتائجها، مثل المنظمات المتعددة الأطراف، والإدارات الوطنية والمحلية، والمنظمات غير الحكومية، والشركات، والأكاديميين/الباحثين؛
- 3- **الثالثة:** الأفراد، أو عامة الجمهور، أو المؤسسات التي لها مصالح مباشرة أو ذات صلة في برنامج عمل الاستراتيجية وأهدافها، التي من شأن مشاركتها أن تزيد من التقدم والنجاح، وكذلك الذين يعملون بصفتهم فرقة ناقلة للمزيد من المبادرات المحددة الأهداف.

### 4-2 الرسائل الرئيسية

32- لكي يتحقق النجاح الفعلي لاستراتيجية الاتصال هذه، فإن الهدف العام لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأهدافها المحددة، ورسائلها الرئيسية تحتاج إلى المواءمة على نحو كامل مع جميع عناصرها. إن أطر الرسائل الفعالة ديناميكية وقابلة للتكيف مع مرور الوقت مع تغير الظروف، ومع تطور السلوكيات، ومواجهة عوامل النجاح والحواجز. والقطاع الأعرض من الفئات المستهدفة ليس دائمًا ملتمًا بالمصطلحات المتخصصة التي تستخدمها خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وينبغي أن تكون الرسائل مُصممة خصيصًا لتلبية الاحتياجات المحددة لمختلف الفئات المستهدفة.

33- هناك منصة رسائل قوية توفر إطارًا لفهم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ودورها بطريقة تختلف عن غيرها. إن تطبيق وإعادة تطبيق الرسائل المشتركة على نحو متسق، وعلى نطاق واسع ومترابط سوف ينتج عنه هوية واضحة يسهل التعرف عليها، وقدرة على التحدث بصوت واحد وعدة "لهجات". في النهاية، هناك صلة واضحة بين الاتصالات الفعالة والدعوة المؤثرة.

34- الرسائل الأساسية للبحث هي:

- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط: ما ماهيتنا؟
- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط: ما نقوم به ونقدمه؛
- هدف خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ورؤيتها للنجاح؛
- المناطق التي تصلح فيها خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
- كيف تعمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على إيجاد حلول لفضايا البحر الأبيض المتوسط؛

- ما تركز عليه خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

35- يمكن إضافة المزيد من الرسائل مع مراعاة جدول الأعمال العالمي للبيئة والتنمية المستدامة والتطورات السياسية المحددة.

## 5-2 الأدوات والأساليب

36- يعد نشر الأساليب والإجراءات الموجهة، والمحددة، والقابلة للتنفيذ أمرًا أساسيًا للوصول إلى أهداف الاتصالات الميمنة أعلاه. وعند التركيز على المزيد من الرسائل المخصصة، سيُفضَّل استخدام المتزامن للقنوات والأدوات المتعددة، مع إيلاء اهتمام خاص لوسائل التواصل الاجتماعي والأجهزة المحمولة، فضلاً عن التصميم والتوزيع السهل على شبكة الإنترنت. ويصاحب ذلك الوسائل التقليدية، مثل الطباعة.

37- ومن أجل تحقيق الاتصال الفعال في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، سيُستخدم مزيج من قنوات الاتصال، والأدوات، والمواد الحديثة والراسخة معًا، تبعًا للهدف الفرعي والرسالة الفرعية، والجمهور، والإطار الزمني، وما إلى ذلك. ويشمل هذا المزيج الموقع الشبكي، ووسائل التواصل الاجتماعي، والنشرات الصحفية، والرسائل الإخبارية، وإشراك وسائل الإعلام الجماهيري، والمطبوعات، والوسائط المتعددة، وغيرها.

## 3- الحملة الإعلامية

### 1-3 نموذج الحملة

38- استندت استراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة 2012-2017 إلى "نموذج للحملة" – توحيد، وحشد، وتحفيز. ويشكل نموذج الحملة هذا إطار اتصالات متينًا ولكنه ينسجم بالمرونة الكافية ويمكنه توجيه أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط خلال السنوات الست القادمة. وهو يتضمن تنظيم حملة تطلعية تنكشف بالتتابع استنادًا إلى سلسلة من النهج التكتيكية بما يتماشى مع الأولويات السياسية الرئيسية، وبرامج العمل والمشاريع البارزة.

39- بناءً على استراتيجية الاتصال للفترة 2012-2017 ولكي تكون أكثر فعالية، ترد فيما يلي قائمة بالنهج الإضافية:

- المضاعفة من خلال الاستماع إلى مختلف الفئات المستهدفة، وما يترتب على ذلك من مضاعفة النهج واللغات. وهذا يتطلب بذل الكثير من الجهود في الاستماع واتباع نهج ثنائي الاتجاه يولي اهتمامًا لردود الفعل الخارجية.
- الحشد والتحفيز من خلال لغة اتصال مبتكرة مؤثرة وجريئة وأسلوب يجمع بين "العلمية" والمباشرة. إن المتحدثين الإعلاميين الناجحين قادرين على ترجمة البيروقراطية واللغة التقنية إلى شيء يسهل فهمه بالنسبة لمختلف الفئات المستهدفة.
- هذا النموذج للحملة الموجهة إلى الجمهور عامة يجب أن ينعكس أيضًا داخل النظام. ويتطلب ذلك قدرًا كبيرًا من الاتصالات الداخلية والعمل على الصورة، والنهج، والموقف التواصلي لدى أولئك العاملين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.
- الحرص على البساطة والمباشرة وتجنب التعقيد الذي لا داعي له. وهناك بعض الطرق للقيام بذلك: (1) أن تكون مباشرًا لإيصال أفكارك إلى الجمهور، (2) طرح الأسئلة قبل المضي قدمًا، (3) سرد القصص لتبسيط المحادثات بحيث يمكن للجمهور أن يروها، (4) تجنب الإفراط في التبسيط لضمان عدم ضياع المعلومات المهمة.

### 2-3 الحملات المحددة الأهداف: تحفيز الوعي الإيجابي

40- تستخدم هذه الاستراتيجية مجموعة من أدوات الاتصال التكميلية لضمان تحقيق المستوى الأمثل لاستيعاب الرسائل والوصول إلى أوسع نطاق ممكن في المناطق المستهدفة. كما أنها تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى أن تظل مرنة ومناسبة محليًا: ف لدى البلدان المختلفة ثقافات اتصال مختلفة، وبوجود مجموعة أدوات من المواد والمبادرات، يمكن

تنوع مزيج الاتصالات وتكيفية حسب الاقتضاء مع الحفاظ على الرسالة العامة.

#### 41- الاتجاهات الرئيسية:

- التركيز على برامج العمل و/أو المشاريع البارزة الرئيسية كل عام لإظهار تأثيرها وأهميتها ودفع التغطية الإعلامية الثابتة التي تستفيد أيضاً من الفرص البارزة الأطول؛
- توجيه الاهتمام والدعم لتقارير التقييم الإقليمية (حالة البيئة والتنمية، تقرير حالة الجودة، وما إلى ذلك) والأحداث المنتظمة مثل يوم ساحل البحر الأبيض المتوسط الإقليمي؛
- الاستفادة من أوجه التآزر مع أصحاب المصلحة والشركاء المحليين بشأن برامج العمل و/أو المشاريع البارزة الرئيسية من أجل دفع جدول الأعمال الإخباري؛
- الاستفادة من المعالم والاحتفالات الدولية لضمان اتساع نطاق أهمية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛
- تحقيق التأثير الأمثل للمواد الإعلامية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلال التصميم الأفضل، والتركيز المواضيعي، وقنوات التوزيع الجديدة.

### 3-3 الشراكات الاستباقية: إبراز أهمية إجراءات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

42- تحدد هذه الاستراتيجية مجموعة من النهج الرامية إلى إبراز أهمية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وتأثيرها عموماً. يضطلع شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وأصحاب المصلحة بدور قيم في هذا العملية إذ يرفعون أصواتهم تأييداً للحملات الإعلامية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. مع الأخذ في الاعتبار حدود موارد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وإمكاناتها، فإن تحسين التنسيق بين أصحاب المصلحة، مع موازنة الرسائل، والاتجاهات، والموارد، من شأنه زيادة الكفاءة وإبراز التأثير والأهمية على أرض الواقع.

#### 43- الاتجاهات الرئيسية:

- إشراك مجموعة تأييد مختارة من شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/المنظمات غير الحكومية لتكثيف جهود الاتصال الإعلامي، وكذلك إشراك عامة الجمهور ممن تربطهم بهم علاقات مباشرة أكثر؛
- استقطاب وتفويض دعاة من جهات أخرى لتوسيع نطاق نشر رسائل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلال وسائل الإعلام والمواد الإعلامية؛
- عرض العمل/التعاون مع القطاع الخاص من خلال وسائل الإعلام التجارية؛
- التواصل المشترك مع المنظمات الدولية الشريكة، مثل مرفق البيئة العالمية، في وسائل الإعلام لإبراز أهمية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفئات المستهدفة الرئيسية؛
- موازنة جهود الاتصال داخل البلد/الإقليم مع التحديات والأولويات الرئيسية لإبراز أهمية قضايا خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

### 4-3 تنفيذ استراتيجية الاتصال

44- فيما يلي تفصيل للأنشطة الرئيسية في مجال الإعلام والاتصال، حسب الموارد المتاحة:

#### 1- الأنشطة الرقمية بما في ذلك إدارة الموقع الشبكي وتحديثه

- موازنة محتوى الموقع الشبكي مع الفئات المستهدفة وأهداف الاتصالات الاستراتيجية؛
- الحرص على تحديثه باستمرار؛

- نشر نتائج المشاريع على نطاق أوسع؛
- إدارة قنوات التواصل الاجتماعي.

## 2- العلاقات مع وسائط الإعلام

التفاعل مع المحررين، والمراسلين، والصحفيين. ووسائل الإعلام يمكن أن تكون الصحف، والإذاعة، والتلفزيون، والإنترنت. والهدف هو نشر رسالة، أو مقال، أو معلومات جدير بالتغطية الإعلامية باستخدام وسائل الإعلام المناسبة.

## 3- السمعة والمكانة البارزة

بناء الثقة والمكانة البارزة من خلال بناء هوية واضحة وتعزيزها.

## 4- المواد الإعلامية

إصدار منشورات دورية على الإنترنت وفي نسخ مطبوعة، تتناول مواضيع وأحداثاً معينة، لنشرها بصورة منتظمة.

## 5- التصميمات والمخططات

الاستخدام المستمر للتصميمات الرسومية العامة لخدمة الصورة العامة لنظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

## 6- إقامة شبكات تواصل ونشر المعلومات

تماشياً مع الإجراءات المعمول بها في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، يكفل مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات نشر المعلومات على الشبكات الحالية كما يسعى إلى توسيعها:

- فرقة العمل المعنية بالاتصالات
- مراكز تنسيق الاتصالات للأطراف المتعاقدة
- مراكز التنسيق الوطنية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (بموافقة منسق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)
- مراكز التنسيق الوطنية لعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
- الشركاء
- وسائل الإعلام

تعد حلقات النقاش المواضيعية والاجتماعات الدورية بين المتحدثين الإعلاميين لكل منظمة من المنظمات المعنية مفيدة لتبادل المزيد من الأفكار المثمرة.

يمكن عقد اجتماعات لرفع مستوى أدوات الاتصال، والعمليات، والنتائج والتعقيبات إما على منصات مخصصة على الإنترنت وإما بصفة شخصية، كلما أمكن ذلك.

وينبغي النظر في أشكال مبتكرة للتعاون مثل تشكيل الأفرقة، والمقاهي العالمية، وتبادل الأفكار، ومجموعات التركيز لتحسين المعارف، والتأزر، ومن ثمَّ الاتصالات الداخلية.

## 7- مكتبة الصور، بمساهمات من الأطراف المتعاقدة وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

## 5-3 القياس

45- من المهم مراعاة القياس في البداية، وأن يكون واضحاً من البداية ما ينبغي تحقيقه، وكيف سنبُلغ الأهداف، والقياسات التي سستُخدم في هذا المسار، لرصد التقدم والنجاح.

46- يرتبط القياس ارتباطاً مباشراً بالاستراتيجية والتأثير. ولا يتعلق بالنتائج الكمية فحسب، وإنما أيضاً بالتحليل النوعي للأهمية والمغزى وراء النتائج. وفي أي بيئة يكون فيها الاتصال لديه القدرة على تشكيل الحوار ودفع نتائج السياسات، فمن الأهمية بمكان قياس فعالية جميع الاتجاهات والتكتيكات.

47- وبما أنه من المستحيل قياس كل شيء، وليس كل شيء مهم يمكن قياسه، يجب تحديد عدد معقول من المؤشرات الرئيسية بوصفها مجالات تركيز. إن المقاييس التي يمكن استخدامها متعددة ومتنوعة، بما في ذلك: تتبع عدد طلبات المعلومات التي تُقدَّم إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات، وعدد اجتماعات الإحاطة للصحفيين، والدراسات التتبعية للتصورات، وتحليل حركة زيارة الموقع، وإعداد أزرار تقييم للمحتوى المنشور على الإنترنت، وما إلى ذلك.

48- سيُطبَّق نهج ثلاثي المسار للقياس، يجمع بين المقاييس ذات الصلة، والتفسير الاستراتيجي، والرؤى التطلعية، بما في ذلك ما يلي:

- المقاييس الكمية، مثل مقاييس وسائل الإعلام، وزيارات الموقع الشبكي، وطلبات المعلومات؛
- مقاييس الدعوة، التي من شأنها تتبع وتقييم المشاركة وتوصيل الرسائل من الآخرين؛
- مقاييس السمعة، التي تستعين بالأشخاص ذوي التأثير في وسائل الإعلام لتقييم التقدم المحرز والإعلان عن التغييرات المدخلة على التكتيكات والنهج.

49- سيؤدي النجاح إلى وجود تقدير إيجابي من الفئات المستهدفة الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ورسالته، مع الوعي بالرسائل الرئيسية، و/أو التصورات التي تتسق مع استراتيجية الاتصال هذه. وبناءً على ما سبق، لا بد من تحديد عدد قليل من المؤشرات الرئيسية لرصد تنفيذ استراتيجية الاتصال.

#### 4- الموارد

50- يمكن تنفيذ هذه الاستراتيجية جزئياً باستخدام الموارد المالية المتوفرة حالياً والدعم المقدم من مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات. وقد اقترحت وحدة التنسيق ميزانية قدرها حوالي 80000 يورو لفترة السنتين 2018-2019 تكون مخصصة لتنفيذ أنشطة الاتصالات الخارجية، بالإضافة إلى بعض الموارد الإضافية في مراكز الأنشطة الإقليمية.

51- في الوقت الحالي، لا تُتناول احتياجات نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلقة بالمعلومات والاتصالات، والمكتبة، وتكنولوجيا المعلومات، وإدارة الوثائق إلا من خلال موظف دعم واحد (مساعد لشؤون الإعلام).

52- ومن أجل تنفيذ استراتيجية الاتصال، يلزم إعادة إنشاء وظيفة موظف لشؤون الإعلام والاتصالات داخل وحدة تنسيق برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. ومن شأن ذلك أيضاً أن يدعم ويخدم تنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد.

53- يجب أيضاً بناء القدرات التكميلية في دور مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات، لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بمجال الإعلام والاتصال في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بأكمله.

المرفق الثاني

قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد



### قائمة شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الجدد

اعتمدت المؤسسات التالية بصفتها شركاء جدد لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط:

- الاتحاد الدولي للتنمية المستدامة ومحاربة الفقر في مناطق البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود (FISPMED)
- مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة
- شبكة حلول التنمية المستدامة (SDSN) من خلال جامعة سيينا (UNISI)
- الرابطة الدولية غير الهادفة للربح "Plastics Europe AISBL"
- مؤسسة شباب بتحب مصر (Youth Love Egypt)

## القرار IG.23/4

### **تنفيذ ورصد الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 وخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط**

إن الأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاته في اجتماعها العشرين،

مع مراعاة اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، وخصوصاً مادتها 4 بشأن الالتزامات العامة،

وبالإشارة إلى القرارات رقم IG.22/2 ورقم IG.22/5 ورقم IG.22/17 بشأن الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025، وخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط، وإصلاح لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، على الترتيب، التي أقرتها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)،

وبالإشارة إلى الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 كوثيقة إرشادية استراتيجية لكل أصحاب المصلحة والشركاء لترجمة خطة عام 2030 للتنمية المستدامة على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، والدور القيادي لمنظومة اتفاقية برشلونة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في تيسير التنفيذ المنسق لخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة، وخصوصاً الهدف 14، في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وفي ضمان الانتقال نحو اقتصاد أخضر وأزرق (الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة، الهدف 5)،

وإدراكاً بأن النجاح في تطبيق الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 يتطلب مجهوداً جماعياً، على نحو يُشرك جميع أصحاب المصلحة والشركاء في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وخصوصاً لتنفيذ المبادرات الرئيسية،

بعد النظر في استنتاجات اجتماع جهات الاتصال الوطنية لمركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء المنعقد في نيس، فرنسا، يومي 25 و26 أبريل/نيسان 2017، والاجتماع الحادي عشر لجهات الاتصال الوطنية لمركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المنعقد في برشلونة، إسبانيا، يومي 3 و4 مايو/أيار 2017، والاجتماع السابع عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، المنعقد في أثينا في الفترة من 4 إلى 6 يوليو/تموز 2017،

1. ترحب بالعمل وتأخذ في اعتبارها قائمة مؤشرات لوحة متابعة الاستدامة المتوسطة لرصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025، المبينة في المرفق الأول بالقرار الحالي، كأساس للمزيد من العمل، وتدعو اللجنة التوجيهية للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة إلى تنسيق العمل على ضمان الاتساق والتآزر الكاملين مع العمل الحالي في مجال مؤشرات أهداف التنمية المستدامة على المستوى العالمي، وذلك في سياق الدور القيادي لمنظومة اتفاقية برشلونة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في تيسير التنفيذ المنسق لخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة، وخصوصاً الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، في منطقة البحر الأبيض المتوسط وفي ضمان الانتقال نحو الاقتصاد الأخضر والأزرق؛

2. تطلب من الأمانة ومركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء استخدام مصادر المعلومات والبيانات الموثوقة الحالية لنشر المؤشرات المختارة، مع إيلاء الأولوية لمؤشراتها التي تنص على القضايا المتعلقة بالسواحل والمتعلقة بالبحر؛

3. تشجّع الأطراف المتعاقدة على تعزيز الجهود لإقامة شراكات مستدامة مع أصحاب المصلحة ذوي العلاقة (كالمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المانحة والمنظمات غير الحكومية- والصناعة ومؤسسات الأعمال والمؤسسات الأكاديمية) لتطوير أو تنقيح قواعد البيانات الإحصائية لنشر الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة ومؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

4. تشجّع الأطراف المتعاقدة على المشاركة في الإصدارات المستقبلية من آلية استعراض النظراء المبسطة، مع مراعاة الدروس المستفادة من عملية 2016-2017 وبغرض تحسين الروابط المشتركة مع خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها والاستعراضات الوطنية الطوعية المقدمة في منتدى السياسات الرفيع المستوى؛

5. تشجّع الأطراف المتعاقدة والشركاء على تعزيز جهودها وقيادتها من أجل تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 ومبادراتها الرئيسية؛

6. ترحب بخارطة الطريق المتوسطة لعام 2050، وتصادق على المرحلة الأولى منها والمبينة في المرفق الثاني بالقرار الحالي، وتطلب من الأمانة ومركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء القيام بعملية تشاركية لإعداد دراسة استبصارية عن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أفق 2050، وتقديم معلومات شاملة عن نتائج المرحلة الأولى وتقديمها في اجتماع الأطراف المتعاقدة 21 للسماح لهم بتقديم المزيد من التوجيه في المرحلة الثانية.

7. ترحب بالعمل وتأخذ في اعتبارها قائمة مؤشرات رصد تنفيذ خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط، المبينة في المرفق الثالث بالقرار الحالي، وتطلب مزيداً من التفصيل له بالتأزر مع العمل الذي تم فيما يخص المؤشرات ذات العلاقة لأهداف التنمية المستدامة والاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة.

المرفق الأول

مؤشرات لوحة متابعة الاستدامة المتوسطة لرصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025

## المرفق الأول: مؤشرات لوحة متابعة الاستدامة المتوسطة لرصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025

الرقم	أهداف الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025	اسم المؤشر
1	عالمي	البصمة الإيكولوجية (*)
2	عالمي	مؤشر التنمية البشرية
3	عالمي	إجمالي الناتج المحلي (*)
4	عالمي	معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين الشباب (*)
5	عالمي	معدل التحاق الفتيات/الفتيان بالمدارس الابتدائية والثانوية (*)
6	1	عدد المصادقات ومستوى الامتثال حسب تقرير الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة
7	1	النسبة المئوية للمناطق المحمية الساحلية والبحرية [داخل إقليم البلد] (*)
8	2	مؤشر كفاءة المياه (*)
9	2	عدد المحميات المشاركة في مبادرة "القائمة الخضراء" (*)
10	2	المساعدة الإنمائية الرسمية والإنفاق العام على الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية (*)
11	2	مؤشر الأمن الغذائي العالمي
12	2	الطلب على المياه، إجمالاً وحسب القطاع، مقارنة بإجمالي الناتج المحلي (*)
13	2	نسبة السكان الذين يتمتعون بإمكانية الحصول على مصادر مياه محسنة (إجمالاً وفي المناطق الحضرية والريفية) (*)
14	2	نسبة السكان الذين يتمتعون بإمكانية الحصول على خدمات صرف صحي محسنة (إجمالاً وفي المناطق الحضرية والريفية) (*)
15	2	نسبة المنتجات الزراعية جيدة النوعية ونسبة مساحة الأرض الزراعية المستخدمة في الزراعة العضوية (*)
16	2	عدد الأنواع المتوسطة المهددة بالانقراض المشمولة في وثائق قانونية (*)
17	3	نسبة سكان المناطق الحضرية الذين يتمتعون بإمكانية الحصول على مسكن كريم (*)
18	3	وضع مواقع التراث العالمي التابعة لليونسكو أو الاتجاهات السكانية في المناطق الحضرية التاريخية (*)
19	3	النفايات الناتجة والمعالجة حسب نوع النفايات والمعالجة (*)
20	4	انبعاثات غازات الدفيئة (منسوباً إلى إجمالي الناتج المحلي)
21	4	استهلاك الطاقة (منسوباً إلى إجمالي الناتج المحلي)
22	5	كثافة استهلاك الاقتصاد للمواد (*)
23	6	عدد استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية التي أقرت أو حُدثت [وعدد التحديثات منذ الإصدار الأول] (*)
24	6	نسبة الائتمان المصرفي المخصص للقطاع الخاص - وجود نظم تمويل تستخدم الائتمان المصرفي
25	6	النفقات العامة والخاصة للبحوث والتطوير كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي
26	6	وجود آليات لضمان مشاركة الجمهور وإمكانية وصولهم إلى النشر البيئي (*)

(\*) مناظر/مرتبط بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة

### المرفق الثاني

خارطة الطريق المتوسطة لعام 2050 نحو دراسة استبصارية بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط

## المرفق الثاني: خارطة الطريق المتوسطة لعام 2050 نحو دراسة استبصارية بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط

### I مقدمة

1. قررت البلدان المتوسطة منذ أواخر سبعينيات القرن الماضي أن تتعاون لكي تضع "تحت تصرف الزعماء السياسيين وصانعي القرار كافة المعلومات التي ستمكّنهم من وضع خطط ستضمن على الأرجح التنمية الاجتماعية الاقتصادية المثلى المستدامة دون التسبب في تدهور البيئة" (الاجتماع الحكومي الدولي، 1977، UNEP/IG.5/7). وتكرر الاستراتيجية متوسطة الأجل لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016-2021 الهدف ذاته "لإجراء تقييمات مستندة إلى المعرفة للبيئة المتوسطة ووضع السيناريوهات لكي تكون القرارات المتخذة وعمل أصحاب المصلحة مبنيين على أساس من العلم" (القرار IG.22/1). لتحقيق هذا الهدف، ضمّنت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في برنامج العمل والميزانية 2016-2017 وضع "خارطة طريق لإعداد تقرير الدراسة المتوسطة لعام 2050"، وهي دراسة استبصارية بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أفق 2050، باعتباره النشاط الرئيسي 1.4.1.3 (القرار IG.22/20).

2. لإعداد هذه الخارطة، نظمت الأمانة من خلال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء التابع لها حلقة عمل للخبراء (ديسمبر/كانون الأول 2016)، وأجرت دراسة مرجعية بشأن مواطن القوة والضعف والثغرات في 35 دراسة استبصارية حديثة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وتشاورت مع الممثلين الوطنيين والخبراء. وقد أكدت هذه التحليلات والمشاورات أنه سيلزم إجراء دراسة استبصارية جديدة بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وقدمت إرشادات حول كيفية بلورة هذه العملية لسد الثغرات وتيسير صنع القرار في العقد المقبل، مع البناء في الوقت نفسه على المعارف والموارد الحالية.

3. أوصى اجتماع جهات اتصال الخطة الزرقاء (نيس، فرنسا، 25-26 أبريل/نيسان 2017) بتبني عملية تشاركية لبناء رؤية مشتركة للمستقبل استناداً إلى الرؤى والعمليات الوطنية، وتضمين الدروس المستفادة والمداخلات المستمدة من العمليات والتقارير الحالية، وتعبئة موارد خارجية إضافية. انتهى الاجتماع السابع عشر للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة (أثينا، اليونان 4-6 يوليو/تموز 2017) إلى أنه من الضروري تضمين منظور التغيرات السريعة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وفي الحوكمة في سياسات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وشدد على أن التقرير المتوسطي لعام 2050 ينبغي أن يوفر معلومات قيمة بشأن التطورات المستقبلية استناداً إلى سيناريوهات مبنية على العلم وبشأن استباق الإجراءات لتشجيع التنمية المستدامة في منطقة البحر الأبيض المتوسط (وثيقة العمل UNEP(DEPI)/MED WG.441/9). أكد اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (أثينا، اليونان، 12-15 سبتمبر/أيلول 2017) على أوجه التآزر بين الدراسة المتوسطة لعام 2050 والأنشطة الحديثة أو المصاحبة الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط أو غير الخاصة بها. وقد وضعت خارطة الطريق المقترحة للدراسة المتوسطة لعام 2050 على هذا الأساس.

### II توقيت إجراء دراسة استبصارية بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أفق 2050 (الدراسة المتوسطة لعام 2050)

4. هناك خمسة أسباب رئيسية لإعداد الدراسة المتوسطة لعام 2050:

- i. أولاً: أجريت آخر عملية استبصارية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط في 2005-2006، أي منذ أكثر من عشر سنوات، وقد تغير السياق تماماً. أحدثت وفرة النفط، والتغيرات الجغرافية السياسية العالمية والإقليمية، والربيع العربي، والأزمة الاقتصادية الأوروبية، وتسارع تغير المناخ، تحولاً في السياق البيئي والإنمائي في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ومن الجائز تماماً أن تزداد هذه التغيرات حدة بحلول عام 2050 في جميع المجالات، كالتكنولوجيا والخصائص الديموغرافية والجغرافيا السياسية والاقتصاد والإيكولوجيا وما إلى ذلك. ومن الضروري أن يتم تضمين هذا المنظور للتطور السريع في سياسات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ حيث إن البحر الأبيض المتوسط متأثر بها بخاصة، وسيظل متأثراً بها.
- ii. ثانياً: معظم التحليلات الاستبصارية الحالية في منطقة البحر الأبيض المتوسط تتبنى الآن إطاراً زمنياً أقصر مما يجب وليست قادرة على أن تأخذ في الاعتبار المزيد من القضايا طويلة الأجل، كتغير المناخ أو الاختلالات المحتملة في النظم الإيكولوجية، ولا تأخذ في اعتبارها التحولات ذات الأثر على المدى البعيد.

iii. السبب الثالث هو أن العمليات الاستبصارية السابقة أغفلت الآثار على البحر، أو حتى على الاقتصاد البحري، وهو ما لا يعكس شواغل منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - اتفاقية برشلونة.

iv. لم يركز العمل السابق إلا على جانب واحد محتمل من الاستبصار، وهو التنبؤ. ولا يقتصر هدف الاستبصار على استقرار الإحصاءات الحالية للكشف عن اتجاهات في بعض المتغيرات أو المشاكل المفهومة جيداً. وسيتيح القيام بعملية جديدة الفرصة لتنبيه واضعي السياسات إلى الاختلالات المحتملة، ولتشجيع المقارنة بين الرؤى والمناقشة، مع إشراك صانعي القرار وأصحاب المصلحة في نهج تشاركي، وللاشتراك في بناء استراتيجيات طويلة الأجل لمختلف البلدان المتوسطية ومقارنتها.

v. وأخيراً فقد أثبتت التجربة أن عمليات الاستبصار الكبرى يمكن أن تكون مفيدة تماماً للاتصال والتمويل، ومن ذلك فيما يخص عامة الجمهور ووسائل الإعلام. وسيضع إعداد الدراسة المتوسطية لعام 2050 منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في قلب النقاش العام بشأن البيئة والتنمية في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

### III. التوجهات الرئيسية للدراسة المتوسطية لعام 2050

5. باتباع نتائج الدراسات المرجعية والمشاورات سالفة الذكر، تتبنى خارطة طريق الدراسة المتوسطية لعام 2050 المقترحة نهجاً استبصارياً استراتيجياً تشاركياً. وهي تعتمد على مزيج من تحليل السيناريوهات المستقبلية (التنبؤ، التفكير التطلعي)؛ والتخطيط (التحليل الاستراتيجي وتحديد الأولويات من خلال التنبؤ العكسي)؛ والتشبيك (مشاركة أصحاب المصلحة والحوار). بالإضافة إلى ذلك، سنستفيد الدراسة المتوسطية لعام 2050 من الدراسات القائمة والجاري العمل فيها. وقد تم بالفعل تحديد أوجه تآزر معينة مع الدراسات الاستبصارية والشبكات العلمية، وسيتم تنظيم غيرها مع السير في الدراسة المتوسطية لعام 2050 والأعمال الحالية. على النحو المفصل في وثيقة العمل UNEP(DEPI)/MED IG.23/22، ستنفذ أيضاً أنشطة الدراسة المتوسطية لعام 2050 بالتآزر الوثيق مع أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وخصوصاً الأنشطة المعنية بالموشرات، وتقرير حالة البيئة والتنمية لعام 2019.

6. خارطة الطريق المقترحة منظمة حول ست مجموعات أساسية من الأنشطة، وكلها سيكون مرتبطاً بالعلماء وخبراء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وهي مخططة مبدئياً على مدى فترتين كل منهما سنتان. لكن هناك أنشطة معينة مقترحة لكل فترة سنتين، مع مخرجات معينة. من المهم أن ننوه إلى أن هذه ما زالت مرحلة مبكرة من المبادرة، ومن المخطط إجراء المزيد من المشاورات مع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بشأن تصميم الدراسة المتوسطية لعام 2050. سيتم تقديم نسخة محدثة من خارطة الطريق في مؤتمر الأطراف 21، وذلك استناداً إلى المزيد من المشاورات والإنجازات أثناء فترة السنتين 2018-2019.

7. هناك مجموعة أساسية من الأنشطة - وهي كافية لإنتاج تقرير الدراسة المتوسطية لعام 2050 بحلول مؤتمر الأطراف 22 - ستعتمد فقط على الشراكات الفنية وتمويل الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط وتمويل مشترك محدود. وفُدرت الميزانية الخاصة بالأنشطة بمبلغ 200 ألف يورو على مدى فترتين كل منهما سنتان. وستتطلب الأنشطة الإضافية أو الأكثر طموحاً تعبئة شراكات إضافية للتمويل المشترك. سيساعد تنظيم الدراسة المتوسطية لعام 2050 على هيئة وحدات ومجموعات أنشطة التمويل البحثي المرتبط بالأنشطة والمخرجات الصريحة.

التخطيط المبدئي (مذكور بمزيد من التفصيل في وثيقة العمل UNEP(DEPI)/MED IG.23/22)

المكون	الفترة	المنجز (المنجزات)
1. تعبئة الموارد الحالية وإقامة شبكة بشأن السيناريوهات المستقبلية المتوسطية. الرسمة؛ التشاور مع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة؛ التشبيك؛ الربط بين العلم والسياسات - حوار أصحاب المصلحة	- 2018: الإنشاء - الاستمرارية على مدى الفترة بأكملها	منتجات مستندة إلى الويب (جمهور واسع): - نشرات إخبارية (بداية من 2018): - كتيبات/مواجز مواضيعية - خارطة طريق محدثة لأجل مؤتمر الأطراف 21
2. تقييم الاتجاهات والإنجازات الكبيرة والسيناريوهات في سياق متوسطي جديد. سيناريو الوضع المعتاد كأساس لوضع سيناريوهات أخرى	- 2018-2019 بالتنسيق الوثيق مع تقرير حالة البيئة والتنمية وتقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط، إلخ	- حلقات العمل والندوات عبر الويب - الفصل
3. التركيز على الأولويات غير الموثقة جيداً مع التركيز بخاصة على البحر والنظم الإيكولوجية البحرية	- 2019: الاتجاهات - 2020: السيناريوهات	- حلقات العمل والندوات عبر الويب بشأن البحر والنظم الإيكولوجية البحرية
4. مقارنة وتبادل الرؤى عبر البحر الأبيض المتوسط المشاركة في صياغة	- منتصف 2020	- حلقات العمل والندوات عبر الويب - التشاور (الاستبيانات أو حلقات العمل دون



الإقليمية/القطرية) - الفصل		سيناريوهات، وذلك باتباع نهج تشاركي واسع
- حلقات العمل والندوات عبر الويب - الفصل	- أواخر 2020، أوائل 2021	5. المشاركة في صياغة مسارات التحول والاستراتيجيات على المدى القصر والمتوسط والطويل
- الاتصال الواسع - التقرير النهائي: للتشاور في 2021 وتقديمه خلال مؤتمر الأطراف 22 - حلقات العمل الإقليمية والوطنية	- الفترة بأكملها (الاتصال) - 2020-2021 (الانتقال)	6. نشر النتائج؛ الانتقال إلى العمل بناء القدرات والمساعدات الفنية

### المرفق الثالث

مؤشرات رصد تنفيذ خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط

المرفق الثالث: مؤشرات رصد تنفيذ خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر الأبيض المتوسط

المجال المواضيعي المشمول ورقم المؤشر	المؤشرات التي حُددت	هل المؤشر متاح حالياً؟	هل هو من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؟	هل هو من مؤشرات الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة؟	هل هو متضمن في نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية للأمم المتحدة؟	نوع المؤشر (I/R) القضية المواضيعية: I الاستجابة: R
<b>استخدام الأراضي</b>						
1أ- مستقبلي	نسبة مساحة الأرض الزراعية المستخدمة في الزراعة المنتجة والمستدامة	لا	نعم	2.4.1	لا	I
1ب- مؤقت	مساحة الأرض المستخدمة في الزراعة العضوية، إجمالاً	علياً	لا	الغاية 2.4	نعم	I
2	مؤشر فاقد الغذاء العالمي	لا	نعم	12.3.1	لا	I
3أ- مستقبلي	مؤشر الإدارة المستدامة للغابات	لا	نعم	15.2.1	لا	R
3ب- مؤقت	مساحة الغاية المعتمدة	منخفضة	لا	الغاية 15.2	لا	R
<b>المياه (الكفاءة)</b>						
1	السحب من المياه العذبة كنسبة من موارد المياه العذبة المتاحة (تعرف أيضاً باسم كثافة سحب المياه)	منخفضة	نعم	6.4.2	لا	I
2	إنتاجية المياه	مرتفع	لا	الغاية 6.4	نعم	I
3	درجة تنفيذ الإدارة المتكاملة للموارد المائية (0-100)	لا - مُجملات فقط	نعم	6.5.1	لا	R
<b>الطاقة (الكفاءة)</b>						
1	حصة الطاقة المتجددة من إجمالي الاستهلاك النهائي للطاقة	مرتفع	نعم	7.2.1	نعم	I
2	كثافة استخدام الطاقة قياساً على الطاقة الرئيسية وإجمالي الناتج المحلي	مرتفع	نعم	7.3.1	نعم	I
3	مبلغ الدعم المالي للوقود الأحفوري لكل وحدة من إجمالي الناتج المحلي (إنتاج واستهلاك) وكنسبة من إجمالي الإنفاق الوطني على الوقود الأحفوري	لا	نعم	1.ج.12	نعم	R
<b>التلوث</b>						
1	انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون لكل وحدة قيمة مضافة	مرتفع	نعم	9.4.1	لا	I
2	من الأطراف الموقعة على 1 إلى 3 اتفاقات بيئية دولية متعددة الأطراف (اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم) بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى	مرتفع	نعم	12.4.1	لا	R
3	متوسط المستويات السنوية من الجسيمات الدقيقة (الجسيمات الدقيقة الأصغر من 2.5 ميكرومتر والأصغر من 10 ميكرومتر) في المدن (مرجح بعدد السكان)	مرتفع	نعم	11.6.2	لا	I

المجال المواضيعي المشمول ورقم المؤشر	المؤشرات التي حُددت	هل المؤشر متاح حالياً؟	هل هو من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؟	هل هو من مؤشرات الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة؟	هل هو متضمن في نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية للأمم المتحدة؟	نوع المؤشر (I/R) القضية المواضيعية: I الاستجابة: R
<b>الموارد (الكفاءة)</b>						
1أ- مستقبلي	بصمة المواد لكل وحدة من إجمالي الناتج المحلي	مرتفع	نعم	12.2.1 8.4.1	نعم	I
1ب- مؤقت	الاستهلاك المحلي للمواد لكل وحدة من إجمالي الناتج المحلي	مرتفع	نعم	12.2.2 8.4.2	لا	I
2أ- مستقبلي	بصمة المواد لكل فرد	مرتفع	نعم	12.2.1 8.4.1	لا	I
2ب- مؤقت	الاستهلاك المحلي للمواد لكل فرد	مرتفع	نعم	12.2.2 8.4.2	لا	I
3أ- مستقبلي	نسبة المخزونات السمكية ضمن المستويات المستدامة بيولوجياً	لا - النتائج العالمية فقط متاحة	نعم	14.4.1	نعم	I
3ب- مؤقت	مؤشر التغذية البحرية (يسمى أيضاً متوسط مستوى التغذية لإنزالات مصايد الأسماك)	غير متاح بسهولة	لا	الغاية 14.4	لا	I
<b>السلوك (المنتجون والمستهلكون)</b>						
1	عدد البلدان التي لديها خطط عمل وطنية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين أو قامت بتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين كأولوية أو غاية في السياسات الوطنية	لا	نعم	12.1.1	لا	R
2	المشتريات العامة المستدامة/المشتريات العامة المراعية للبيئة كنسبة من إجمالي المشتريات العامة (من حيث القيمة النقدية)	لا توجد قاعدة بيانات دولية	لا	الغاية 12.7	نعم	R
3	براءات الاختراع المراعية للبيئة (تعرف أيضاً باسم براءات الاختراع ذات الأهمية للنمو الأخضر وتطوير التكنولوجيات ذات الصلة بالبيئة، كنسبة مئوية من جميع التكنولوجيات)	مرتفع	لا	الغاية 12.7	لا	R
4	إنتاج النفايات	منخفضة	لا	الغابتان 11.6 و12.4	نعم*	I
5	الزراعة العضوية (مبيعات التجزئة، كل مليون يورو) (متاحة أيضاً كيورو لكل شخص)	منخفضة	لا	الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة	لا	I
6	مؤشر الإثراء الغذائي الساحلي وكثافة الحطام البلاستيكي العائم	لا	نعم	14.1.1	لا	I

نوع المؤشر (I/R) I القضية المواضيعية: R الاستجابة:	هل هو متضمن في نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية للأمم المتحدة؟	هل هو من مؤشرات الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة؟	هل هو من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؟		هل المؤشر متاح حالياً؟	المؤشرات التي حددت	المجال المواضيعي المشمول ورقم المؤشر
I	لا	لا	الغاية 2.2	لا	مرتفع	تفشي زيادة الوزن والسمنة	7
المؤشرات الكلية المواضيعية							
I	نعم	لا	الغاية 9.4	لا	منخفضة	بصمة الكربون	1
I	نعم	لا	الغاية 6.4	لا	نعم	البصمة المائية	2
I	نعم	نعم	الغابتان 12.2 و8.4	لا	نعم	البصمة الإيكولوجية	3

## القرار IG. 23/5

### الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد

الاجتماع العشرون للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط والبروتوكولات الخاصة بها،

يذكر بالمقرر IG. 13/20 للاجتماع السابع عشر للأطراف المتعاقدة (COP 17) (باريس، فرنسا، 8-10 من شباط/فبراير 2012) بشأن الحوكمة في استراتيجية تعبئة الموارد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط.

ويذكر أيضاً بالمقرر IG. 1/22 لمؤتمر الأطراف التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 من شباط/فبراير 2016) بشأن الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط 2016-2021 واستراتيجية تعبئة الموارد.

ويؤكد على أن المشاركة الفعالة والتنسيق في تعبئة الموارد من جانب جميع الجهات الفاعلة هو أمر ضروري لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط 2016-2021،

ويقدّر الجهود الناجحة للأمانة العامة التي ترمي إلى ضمان التمويل والدعم المطلوبين من أجل التشغيل الكفء لتكليف منظومة خطة عمل البحر المتوسط والوفاء به،

يعي جيداً الحاجة إلى مزيد من تعبئة موارد التمويل وتنويعها لضمان التوافق الدقيق لمستوى طموح الأطراف والتكليفات المعتمدة المنوطة بها مع الموارد المتوافرة،

يقدر أن التنفيذ الفعال والمتناسق لاستراتيجية تعبئة الموارد والتوافر المتزايد للموارد يضع مطالب إضافية على الأمانة العامة وعناصر خطة عمل البحر المتوسط لتطوير مجموعة أنشطة أوسع نطاقاً، وتقديمها، ومراقبتها،

يعي أن تعبئة الموارد تتطلب أيضاً عملاً منظماً تنظيمياً جيداً ومتواصلًا بشأن مشكلات التواصل لضمان الوعي بعمل منظومة خطة عمل البحر المتوسط ودورها ووضع رسائل مفصلة للفئات المختلفة من الجهات المانحة المحتملة،

1. يتبنى الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد الواردة في المرفق الأول من هذا المقرر؛  
2. يطلب من الأمانة تنقيح الاستراتيجية ليتم النظر فيها من جانب الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف من الملحق إلى الإضافة لتأخذ في الحسبان متطلبات الموارد لكل نتيجة من النتائج الاستراتيجية وأهمية الجهات المانحة لكل نتيجة من هذه النتائج؛

3. يحث الأطراف المتعاقدة على دعم تنفيذ الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد لضمان توافر الموارد المالية الكافية لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط 2016-2021 وبرنامج العمل المرتبط بها؛

4. يدعو المنظمات المانحة والشريكة إلى أن تأخذ في حسابها، عند وضع البرامج الخاصة بها، الأولويات الواردة في الاستراتيجية المتوسطة الأجل والاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد.

المرفق الأول

الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد

## جدول المحتويات

223.....	قائمة الاختصارات والمصطلحات
226.....	1 مقدمة
226.....	2 الأهداف
227.....	3 النطاق
227.....	4 نظرة عامة على تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط
227.....	a. مساهمات الأطراف المتعاقدة (العادية، والطوعية، والبلد المضيف)
227.....	b. المصادر الإضافية للتمويل
228.....	c. تحليل فجوة الموارد الخارجية
230.....	5 الاحتياجات من الموارد الخارجية
232.....	6 الإجراءات الرئيسية اللازمة لضمان فعالية تعبئة الموارد
232.....	a. الاستثمار بشكل أكبر في الاتصال والتواصل الفعال
232.....	b. التواصل مع الأطراف المتعاقدة
232.....	c. مواصلة التعاون مع الكيانات متعددة الأطراف وشركاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتعزيزه
233.....	d. استكشاف فرص إقامة شراكات مع المؤسسات والقطاع الخاص
234.....	e. مصادر التمويل الجديدة والمبتكرة
234.....	7 أدوات وإستراتيجيات التواصل مع المانحين
235.....	8 آفاق المستقبل
235.....	9 التوصيات
238.....	التنزيل الأول
238.....	قائمة استرشاديه بالجهات المانحة المحتملة الرئيسية لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط



## قائمة الاختصارات والمصطلحات

المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية	ABNJ
الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتان في البحر الأسود، والبحر الأبيض المتوسط، والمنطقة المتاخمة للمحيط الأطلسي	ACCOBAMS
مصرف التنمية الإفريقي	AfDB
المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية	BBNJ
برنامج الإبلاغ عبر الإنترنت لاتفاقية برشلونة	BCRS
برنامج (برامج) إدارة المناطق الساحلية	CAMP(s)
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	CBD
اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	CITES
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (اتفاقية بون)	CMS
مؤتمر الأطراف	COP
الأطراف المتعاقدة	CPs
المسؤولية الاجتماعية للشركات	CRS
وحدة التنسيق	CU
شعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي	DESA
المديرية العامة	DG
للمديرية العامة للأعمال المتصلة بالمناخ	DG CLIMA
المديرية العامة لمصايد الأسماك والشؤون البحرية	DG MARE
المديرية العامة للجوار ومفاوضات التوسع	DG NEAR
المديرية العامة للبحوث والابتكار	DG RTD
القوى المحركة، الضغط، الأحوال، الآثار، الاستجابات	DPSIR
المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير	EBRD
المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية	EBSA
المفوضية الأوروبية	EC
نهج النظام الإيكولوجي	EcAp
فريق التنسيق التنفيذي	ECP
مركز المؤسسات الأوروبية	EFC
تقييم الأثر البيئي	EIA
المصرف الأوروبي للاستثمار	EIB
الصندوق الأوروبي للشؤون البحرية ومصايد الأسماك	EMFF
الاتحاد الأوروبي	EU
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	FAO
مناطق مصايد الأسماك المحظورة	FRAs
الصندوق الأخضر للمناخ	GCF
مرفق البيئة العالمية	GEF
الحالة البيئية الجيدة	GES
الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط	GFCM
برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية	GPA
المنافع والتحديات العامة العالمية	GPGC
مبادرة أفاق 2020	H2020
الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	ICZM
المنظمة الدولية لقانون التنمية	IDLO
المنظمات الحكومية الدولية	IGOs

البرنامج المتكامل لرصد وتقييم البحر الأبيض المتوسط، والسواحل، ومعايير التقييم ذات الصلة به	IMAP
وزارة البيئة، والأراضي، والبحار الإيطالية	IMELS
المنظمة البحرية الدولية	IMO
مركز النشاط الإقليمي للمعلومات والاتصالات بخطة عمل البحر المتوسط	INFO/RAC
المنتدى الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية	IPBES
البنك الإسلامي للتنمية	IsDB
الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة	IUCN
المصادر البرية	LBS
خطة عمل البحر المتوسط	MAP
برنامج تقييم التلوث البحري ومكافحته في البحر الأبيض المتوسط	MED POL
برنامج البحر المتوسط لمرق البيئة العالمية: تعزيز الأمن البيئي	MedProgramme
المنطقة (المناطق) البحرية المشمولة بالحماية	MPA(s)
التخطيط المكاني البحري	MSP
إستراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة 2016-2025 – الاستثمار في الاستدامة البيئية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية	MSSD
الصندوق الاستثماري للبحر الأبيض المتوسط	MTF
الإستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط للفترة 2016-2021	MTS
خطة (خطط) العمل الوطنية	NAP(s)
الميزانية الوطنية الأساسية	NBB
جهات الاتصال الوطنية	NFPs
المنظمات غير الحكومية	NGOs
الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة	NSSD
الملوث (الملوثات) العضوي الثابت	POPs
برنامج (برامج) العمل	PoWs
سجل إطلاق المواد الملوثة ونقلها	PRTR
المناطق البحرية شديدة الحساسية	PSSAs
مركز (مراكز) الأنشطة الإقليمية	RAC(s)
إستراتيجية تعبئة الموارد	RMS
برنامج العمل الإستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط	SAP BIO
برنامج العمل الإستراتيجي لمواجهة التلوث الناجم عن الأنشطة البرية	SAP-MED
الصناديق الخاصة بتغير المناخ	SCCF
الاستهلاك والإنتاج المستدام	SCP
هدف (أهداف) التنمية المستدامة	SDG(s)
التقييم البيئي الإستراتيجي	SEA
تقييم الأثر الإستراتيجي	SIA
أهمية المنطقة (المناطق) المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط	SPAMI(s)
المساعدة التقنية وتبادل المعلومات	TAIEX
اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي	TEEB
الأمانة العامة لاتحاد البحر الأبيض المتوسط	UfMS
الأمم المتحدة	UN
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
منظمة الأمم المتحدة للتربية، والعلم، والثقافة "اليونسكو"	UNESCO
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
البنك الدولي	WB

برنامج الأغذية العالمي	WFP
الصندوق العالمي للطبيعة	WWF

## الاستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد

### 1. مقدمة

1. اعتمد الاجتماع العادي السابع عشر للأطراف المتعاقدة (مؤتمر الأطراف السابع عشر، باريس، فرنسا، 8-10 من شباط/فبراير 2012) استراتيجية تعبئة الموارد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، المدرجة في المرفق الثالث بالمقرر IG.20/13.

2. خلال مؤتمر الأطراف التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 من شباط/فبراير 2016)، اعتمدت الأطراف المتعاقدة مقررين تناولا مسائل تعبئة الموارد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط. وحدد المقرر الأول (IG.22/1) بشأن الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط للفترة 2016-2021 توافر الموارد المالية باعتبارها التحدي الرئيسي لخطة عمل البحر المتوسط لتحقيق أهدافها (الفقرة 107). وتشير الاستراتيجية المتوسطة الأجل إلى أن "الاستراتيجية المتوسطة الأجل وبرنامج العمل سأكمل بالاستراتيجية الشاملة والمحدثة لتعبئة الموارد" (الفقرة 108). واعتمدت برامج العمل السابقة على الميزانيات التي تطلبت جمع نسبة كبيرة من الموارد الضرورية (تصل إلى 64%) من جانب مصادر خارجية؛ وإلى الآن لم يتم جمع ما يزيد على 30% من إجمالي الميزانية من هذه المصادر، مما أدى إلى وجود ثغرات كبيرة في التمويل عوّقت التنفيذ الناجح لبرامج العمل.

3. دعا المقرر الثاني (IG.22/20) بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2016-2017 الأمانة العامة إلى إعداد استراتيجية محدثة لتعبئة الموارد. ولكي نكون أكثر تحديداً، تتضمن الاستراتيجية المتوسطة الأجل ناتجاً رئيسياً 1-1-4: "تحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية، إبلاغ الجهات المانحة/الشركاء ومشاركتهم، من خلال تنفيذ الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد، ومساعدة الأطراف المتعاقدة على تعبئة الموارد." وتحققاً لهذه الغاية، حدد مقرر برنامج العمل الحاجة إلى إعداد دراسة تخطيطية أساسية لتحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية، وتحديث إستراتيجية تعبئة الموارد لخطة عمل البحر المتوسط بما في ذلك وضع آلية اتصال متماسكة على نطاق خطة عمل البحر المتوسط تستهدف الجهات المانحة/الشركاء.

4. تُعد الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد هذه استجابة لطلب الأطراف المتعاقدة كما أنها تتبع توصيات اجتماع جهات الاتصال التابعة لخطة عمل البحر المتوسط (أثينا، اليونان، 12-15 من أيلول/سبتمبر 2017)، الذي قدّم مزيداً من التوجيهات بشأن التكاليف الممنوح للأمانة العامة بشأن تنفيذ الفقرات 106-108 من الإستراتيجية المتوسطة الأجل. ويهدف مقرر تحديث إستراتيجية تعبئة الموارد إلى تعزيز منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط-اتفاقية برشلونة، لتمكينها من ضمان توافر الموارد اللازمة للوفاء ببرامج عملها بالكامل، وضمان أن عناصر خطة عمل البحر المتوسط يمكن أن تعمل بكامل طاقتها. وتبين مقررات مؤتمر الأطراف التاسع عشر نية الأطراف المتعاقدة على دعم تحديد فرص التمويل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتوسيعها، وضمان توافر موارد مستقرة، وكافية، ويمكن التنبؤ بها، وتعزيز الروابط بين أنشطة برامج العمل ومصادر التمويل.

### 2. الأهداف

5. تهدف الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد إلى ضمان إتاحة التمويل الكافي لدعم الأنشطة البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط على الأجلين القصير والمتوسط بناءً على أولويات الإستراتيجية المتوسطة الأجل. ولكي نكون أكثر تحديداً، تشمل الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد الأهداف الآتية:

- a. وضع توجيهات واضحة لتعبئة الموارد المستقدمة من مصادر تقليدية وغير تقليدية من أجل التنفيذ الكامل لبرنامج العمل وتحديد النظراء الرئيسيين والجهات المانحة المحتملة؛
- b. تحديد الاحتياجات والتغييرات المطلوبة لتعبئة الموارد على نحو فعال، مع التركيز بوجه خاص على المجالات المواضيعية لتكليف برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط التي تكون في أشد الحاجة إلى التمويل الخارجي.

## 3. النطاق

6. تشمل الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد فترة إدارية مدتها عشر سنوات، بغية ضمان التنفيذ الكامل للخطة الإستراتيجية المتوسطة الأجل الحالية (2016-2021) واتخاذ خطوة تطلعية نحو تنفيذ الدورة المقبلة للخطة الإستراتيجية المتوسطة الأجل (2022-2027)، مع التركيز على فترة السنتين الأوليين.

## 4. نظرة عامة على تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط

7. يُموّل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط في الأساس من قِبَل الأطراف المتعاقدة من خلال الاشتراكات المقررة للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط. وتشمل مصادر التمويل الأخرى المساهمات التقديرية من الاتحاد الأوروبي والمساهمات الطوعية المخصصة من جانب الأطراف المتعاقدة الأخرى، ومساهمات البلد المضيف، وتمويل المشروع من قِبَل مرفق البيئة العالمية والمفوضية الأوروبية، وغيرها من الجهات المانحة المخصصة. ولا يتيح الاشتراكات المقررة عمومًا موارد كافية للوفاء الكامل بالمتطلبات المالية لبرنامج العمل لفترة السنتين. ويتم إتاحة التمويل الطوعي وتمويل المشروع بشكل عام على أساس مخصص ويستغرق ذلك وقتًا وجهدًا كبيرًا من جانب الموظفين حتى يتسنى لوحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر المتوسط تحقيق نتائج ملموسة.

## a. مساهمات الأطراف المتعاقدة (العادية، والطوعية، والبلد المضيف)

8. تمثل مساهمات الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك المساهمات المقررة العادية، والمساهمات التقديرية للاتحاد الأوروبي، ومساهمة البلد المضيف لوحدة التنسيق، أهمية كبيرة لتنفيذ الإستراتيجية المتوسطة الأجل لخطة عمل البحر المتوسط وبرنامج العمل، لأنها تتيح مصدرًا مستقرًا وأمنًا للتمويل حيث تضمن عمل المنظومة من خلال تغطية التكاليف الإدارية، إلى جانب السماح بالتخطيط الفعال من خلال دعم بعض الأنشطة الأساسية. وفيما يتعلق بمراكز الأنشطة الإقليمية ((RACs)، إن مساهمات البلدان المضيف، وكذلك مساهمات المنظمة البحرية الدولية (IMO) في حالة المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط ((REMPEC)، تمثل جزءًا كبيرًا من تمويلها.

9. في الفترة من عام 2004 إلى عام 2016، ظل مجموع الاشتراكات المقررة دون تغيير. وقدمت الأطراف المتعاقدة في عام 2016 زيادة غير متكررة بنسبة 3٪ في اشتراكاتها المقررة للمساعدة على الالتزامات المالية المطلوبة لتنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف واستضافته، لتمكين جميع الأطراف المتعاقدة من استضافة اجتماع لمؤتمر الأطراف. ويبدو أن مساهمات الأطراف المتعاقدة لم تواكب التكاليف التضخمية والتكاليف المتزايدة لخطة عمل البحر المتوسط. ولذلك، ينبغي النظر في إمكانية تحديد زيادة منتظمة في الاشتراكات المقررة للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط إذ إن هذه المساهمات تتيح الضمان الرئيسي لتوافر موارد مستقرة ويمكن التنبؤ بها وتُظهر الالتزام المستمر من جانب الأطراف المتعاقدة.

10. لقد استفادت خطة عمل البحر المتوسط على أساس منتظم من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من الأطراف المتعاقدة لدعم تنفيذ برنامج العمل. وتشمل تلك المساهمات اتفاق التعاون الأخير (2016) بين وزارة البيئة والأراضي، والبحار الإيطالية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهو ما يُعد تطورًا ممتازًا ونموذجًا جيدًا جدًا عن التمويل الطوعي تشيئًا مع الإستراتيجية المتوسطة الأجل، إلى جانب المساهمات الطوعية من تركيا لتنفيذ النسخة الأولى من جائزة إسطنبول للمدينة الصديقة للبيئة. إلى أن عُقد مؤتمر الأطراف التاسع عشر، كانت المساهمات الطوعية أيضًا تشمل نفقات تنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف، التي كان يغطيها البلد المضيف المعني بها.

## b. المصادر الإضافية للتمويل

11. من المتوقع أن يظل الاتحاد الأوروبي ومرفق البيئة العالمية جهتين مساهمتين مهمتين في تنفيذ الإستراتيجية المتوسطة الأجل وبرامج العمل الخاصة بخطة عمل البحر المتوسط لفترة السنتين.

12. يملك الاتحاد الأوروبي عددًا من آليات التمويل وتدفقات الموارد المتاحة. وقد استخدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط هذه الآليات إلى حد كبير على مدى السنوات العشرين الماضية، بما في ذلك الشراكة الإستراتيجية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمشاركة في الدعوة إلى تقديم عروض العطاءات/المشاريع، والعقود المباشرة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط والمفوضية الأوروبية. وفي حين أن المديرية العامة

للبيئة ستبقى شريكاً رئيسياً، فإن الإستراتيجية المتوسطة الأجل المعتمدة تشمل عدداً من القضايا الإنمائية الأساسية التي تتطلب التفاعل والمشاركة مع المديرية العامة الأخرى ذات الصلة (المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية (DG DEVCO)، والمديرية العامة للجوار ومفاوضات التوسع ((DG NEAR)، والمديرية العامة لمصايد الأسماك والشؤون البحرية ((DG Mare)، وما إلى ذلك) لتلبية متطلبات الموارد.

13. يمتد التعاون القوي بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط ومرفق البيئة العالمية لفترة طويلة، حيث يعود تاريخه إلى عام 1997. ومنذ ذلك الحين، دعم مرفق البيئة العالمية 3 استثمارات كبيرة في المنطقة من بينها "برنامج البحر الأبيض المتوسط (MedProgramme): تعزيز الأمن البيئي" بتكلفة 47 مليون دولار أمريكي، الذي اعتمد في تشرين الأول/أكتوبر 2016، ويجري وضعه حالياً من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وشركائه التنفيذيين. من المهم الحفاظ على مشاركة خطة عمل البحر المتوسط مع مرفق البيئة العالمية، والبحث عن المزيد من فرص التمويل، مع التركيز على المجالات التي تتمتع فيها خطة عمل البحر المتوسط بميزة نسبية أو يمكن أن تبني شراكات مطلوبة، تمسحاً مع التكلفة المنوط بها ومع الأولويات الرئيسية للتجديد السابع لمرفق البيئة العالمية (مثل حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية من خلال تدابير الحماية المكانية، مثل المناطق البحرية المشمولة بالحماية ((MPAS)، ومناطق مصايد الأسماك المحظورة ((FRAS)، وما إلى ذلك).

14. فيما يتعلق بمصادر التمويل البديلة، أحرز مؤخرًا تقدمًا في الاستفادة من التفاعل مع المؤسسات البيئية الكبيرة، مثل مؤسسة مافا، التي تدعم أساساً أنشطة محددة؛ ومع القطاع الخاص، حيث تُبذل جهود لبناء الشراكات (على سبيل المثال الشراكات مع قطاع النفط والغاز من خلال المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط ((REMPEC)، على الرغم من عدم وجود مساهمات مالية كبيرة حتى الآن. وفي الأخير، نجد أن إمكانيات التمويل الجديدة/المبتكرة (مثل السندات/القروض الاجتماعية والإنمائية، والتمويل الجماعي، وما إلى ذلك) لا تُستكشف في الوقت الراهن.

15. أعدت معظم المشاريع التي يمولها الرعاة الرئيسيون (أي الاتحاد الأوروبي ومرفق البيئة العالمية) وقُدمت إليهم من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، بالتنسيق مع العناصر المعنية ومع شركاء آخرين، في بعض الحالات، في حين أعدت عروض المشاريع التي تمولها المؤسسات (مثل، مؤسسة مافا) وقُدمت في الأساس من قبل العناصر المعنية.

16. إضافة إلى الجهات المانحة سالفة الذكر، واستناداً إلى النماذج الحالية من التعاون الناجح، يجب مواصلة تطوير علاقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط أشكال التعاون فيما بينه وبين المنظمات الدولية الرئيسية، مثل البنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الإسلامي للتنمية، ومصرف التنمية الإفريقي، وكذلك المصرف الأوروبي للاستثمار الذي يشارك مشاركة كاملة في مبادرة آفاق 2020 الخاصة بالاتحاد الأوروبي من أجل الوصول لبيئة نظيفة وصحية للبحر المتوسط بحلول عام 2020، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير.


## c. تحليل فجوة الموارد الخارجية

17. يقدم الشكل 1 لمحة عامة عن الموارد الخارجية التي تمت تعبئتها/المطلوبة لكل موضوع من مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل الحالية، لفترتي السنتين 2016-2017 و(المقترحة) 2018-2019. ويُظهر الشكل أن هناك بعض المواضيع التي عادةً ما تجتذب قدرًا كبيرًا من الموارد الخارجية مقارنةً بالمساهمات العادية، بما في ذلك مواضيع التفاعلات والعمليات البرية والبحرية (حيث تزيد الموارد الخارجية عن أكثر من 11 ضعفًا عن الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط)، والاستهلاك والإنتاج المستدامين (حيث تزيد الموارد الخارجية عما يصل إلى 40 ضعفًا عن الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط)، وتغير المناخ (حيث تزيد الموارد الخارجية عن نحو 16 ضعفًا عن الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط). وإضافة إلى ذلك، بالنسبة إلى بعض المواضيع، بما في ذلك التنوع البيولوجي، والنظم الإيكولوجية، والتفاعلات والعمليات البرية والبحرية، هناك نسبة منخفضة للغاية من التمويل الخارجي غير المضمون، بينما بالنسبة إلى مواضيع أخرى، مثل موضوع التكيف مع تغير المناخ، تكون الموارد الخارجية غير مضمونة في الأساس في فترتي السنتين. ويُظهر هذا التحليل المجالات التي يكون فيها التمويل الخارجي مطلوبًا بشكل أكبر، وكذلك المجالات التي يصعب تأمين التمويل الخارجي لها.

18. في حين أن جميع المواضيع قد استفادت من التمويل الخارجي، إلا حالة التمويل الخارجي تتباين فيما يتعلق بأنواع محددة من الأنشطة. وبإلقاء نظرة عامة إلى برامج العمل القليلة السابقة، ونقصد بذلك برامج العمل في الفترات الثلاث السابقة التي تمتد كل منها إلى سنتين، يمكن ملاحظة أن الأنشطة المتصلة بالحوكمة تُغطى في الأساس من قبل الصندوق

الاستثماني للبحر المتوسط، في حين أن أنشطة أخرى يبدو أنها تعتمد بشكل أساسي/كبير على المصادر الخارجية، بما في ذلك:

- إعداد الإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية
- التنفيذ الوطني لخطط العمل
- أنشطة رفع مستوى الوعي والتواصل
- الرصد، والمخزون، والتقييم
- بناء المنصات/الربط الشبكي
- المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما في ذلك دعم التصديق على الصكوك القانونية
- التعاون والشراكات



الشكل 1. مخصصات الميزانية لكل موضوع من مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل (برنامج العمل والميزانيات لفترتي 17/2016 و19/2018)

19. كان اعتماد إستراتيجية منظمة متوسطة الأجل ووضع برامج عمل لفترة سنتين استناداً إلى الإستراتيجية المتوسطة الأجل خطوة مهمة في دعم إعداد وثائق ومقترحات المشاريع المتعلقة بجمع الأموال الخارجية والتحقق من صحتها. ومن

المتوقع أن تكون هناك إستراتيجية موجزة لتعبئة الموارد تمكّن التخطيط الواضح لجذب الأموال الخارجية من أجل تنفيذ برامج العمل وضمنان تعميم التمويل الخارجي لدعم الأولويات البرنامجية لخطة عمل البحر المتوسط.

20. من أجل إتاحة فرص جديدة وتعزيز التواصل مع الجهات المانحة والكيانات الجديدة، فإن دعم الأطراف المتعاقدة يُعد ضروريًا لتتبع مصادر التمويل. وسيعمل ذلك على تمكين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة من توسيع نطاق شبكاته وشراكاته مع مختلف الكيانات ومصادر التمويل، وتوسيع نطاق التواصل مع المؤسسات، والقطاع الخاص، وآليات التمويل المبتكرة، واستكشاف سُبل جديدة لتعبئة الموارد، مثل إنشاء آليات لجمع الأموال على موقع الويب لضمان التبرعات والمساهمات الخاصة.

## 5. الاحتياجات من الموارد الخارجية

21. لقد تزايد تكليف برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط تزايدًا كبيرًا مع مرور الوقت فقد أصبح يتضمن معالجة القضايا الناشئة ذات الأولوية في المنطقة. ولذا فقد اعتمدت صكوك قانونية، وإستراتيجيات، وخطط عمل جديدة أو محدثة حيث يتطلب تنفيذها تمويلًا إضافيًا. وينعكس نطاق العمل الموسع لخطة عمل البحر المتوسط على الخطة الإستراتيجية المتوسطة الأجل التي تتمحور حول سبعة مواضيع مختلفة تشمل عددًا كبيرًا من النتائج والمخرجات الإستراتيجية، بهدف تحقيق الحالة البيئية الجيدة للبحر الأبيض المتوسط الساحل للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة للمنطقة.

22. هذا التكاليف الموسع لم يواكبه إتاحة مخصصات موارد أعلى نسبيًا من خلال الاشتراكات المقررة من جانب الأطراف المتعاقدة. ونتيجة لذلك، إن المخصصات الحالية من الاشتراكات المقررة (الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط) لا تتيح موارد كافية للوفاء الكامل بالمتطلبات المالية لبرامج عمل فترة السنتين.

23. لمعالجة نقص الموارد الكافية، جرى اتباع نهج استباقي في وضع برنامج العمل للفترة 2018-2019، وتأمين جزء كبير من التمويل الخارجي المطلوب؛ ومن ثم، لم يعد هناك غير متوافر سوى 15٪ من الموارد المطلوبة بالفعل. وإضافة إلى ذلك، نجحت الأمانة العامة في الفترة 2016-2017 في تحقيق دفعة كبيرة في تمويل تنفيذ الأنشطة من جانب كل من منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة وشركاء البحر الأبيض المتوسط من خلال الحصول على موافقة برنامج البحر الأبيض المتوسط الجديد (MedProgramme) لدى مرفق البيئة العالمية. وبمجرد تطوير البرنامج بالكامل، من المتوقع أن يتيح مبلغ الـ 47 مليون دولار، الذي يخصصه مجلس مرفق البيئة العالمية للبرنامج، الدعم التقني ويحشد الاستثمارات لتصل إلى نحو 600 مليون دولار أمريكي في البلدان المؤهلة لمرفق البيئة العالمية. وخلال الفترات الثلاث القادمة التي تمتد كل منها إلى سنتين وما بعدها، سيكون لهذا الأمر دون شك أثر تحويلي ومفيد على المنطقة.

24. ستركز جهود تعبئة الموارد في السنوات المقبلة على مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل والنتائج الإستراتيجية التي ثبت أنها أكثر اعتمادًا على الموارد الخارجية، ولا سيما النتائج التي يصعب إيجاد وتأمين موارد خارجية لها. وإضافة إلى المعلومات الواردة في الشكل 1 أعلاه، قامت الأمانة العامة بتقييم الميزانية المخصصة (الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط)/المخصصات الخارجية المضمونة/غير المضمونة لكل فئة من الفئات الإستراتيجية ذات الصلة بالنتائج للفترتين 2017-2016 و2018-2019 (راجع الشكل 2).


25. أظهر هذا التحليل أن النتائج الإستراتيجية التي تتطلب أعلى معدل من التمويل الخارجي غير المضمون هي تلك النتائج المرتبطة بالتنفيذ والامتثال على الصعيد الوطني، ووضع السياسات المواضيعية، وأنشطة بناء القدرات. وهناك بعض الخصائص في كل فترة من فترات السنتين. فعلى سبيل المثال، هناك نسبة كبيرة من الموارد الخارجية للنتائج المتعلقة بالشراكات، والتوعية، وكذلك بالرصد والتقييم في فترة السنتين 2016-2017، بينما في فترة السنتين 2018-2019 (المقترحة) هناك حاجة إلى زيادة التمويل الخارجي من أجل وضع الأدوات التقنية وتنفيذها. ولذلك، يجب تركيز تعبئة التمويل بشكل أكبر على هذه المجالات البرنامجية. إضافة إلى ذلك، وبما أن الفجوة تُعد صغيرة في ميزانية فترة السنتين 2018-2019 (المقترحة) المزمع تغطيتها عن طريق الموارد الخارجية التي لم يتم ضمانها بعد، فإن التحدي الرئيسي يتمثل في التخطيط الفعال للإجراءات اللازمة لتعبئة الموارد بشكل فعال في منتصف المدة، أي لفترة السنتين 2020-2021 وما بعدها.

26. تُعد الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد إذاً مكونة من شقين. حيث تهدف في المقام الأول إلى ضمان ملء الفجوة في الميزانية الشاملة للفترة 2018-2019 من خلال إجراءات جمع الأموال التي تستهدف على وجه التحديد الأنشطة التي لم



يتم ضمان التمويل الخارجي لها بعد. وترتبط هذه الإجراءات أيضًا بميزانية فترة السنتين القادمة 2020-2021. الهدف الثاني للإستراتيجية المحدثة لإدارة الموارد هو تحديد الإجراءات التي من شأنها دعم تعبئة التمويل الخارجي (بأفق مدته 10 سنوات، بحلول نهاية دورة الإستراتيجية متوسطة الأجل المقبلة، مع التركيز على فترة السنتين الأوليين لتلك الدورة)، من أجل دعم تنفيذ الأهداف والإجراءات البرنامجية لخطة عمل البحر المتوسط. وفي هذا الصدد، تهدف الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد إلى تمكين الأمانة العامة من تعزيز المشاركة مع الجهات المانحة الحالية، وبناء العلاقات والتواصل مع الشركاء والممولين الجدد.

27. تقترح الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد تنويع تدفقات الموارد من مجموعة متنوعة من الجهات المانحة. وهذا النهج من شأنه أن يمكن الأمانة العامة أيضًا من توسيع نطاق رؤية برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط-اتفاقية برشلونة وقبوله، وتعزيز الدعم والتعاون مع الشركاء والجهات المانحة الجديدة.



الشكل 2. الميزانية لكل نتيجة إستراتيجية في برنامج العمل للفترتين 2016-2017 و2018-2019

## 6. الإجراءات الرئيسية اللازمة لضمان فعالية تعبئة الموارد

28. مع الأخذ في الحسبان حالة التمويل، وثوراته، واحتياجاته في منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة، على النحو المبين أعلاه، ومن أجل ضمان التنفيذ الفعال لبرامج العمل الخاصة بها لفترة السنتين وكذلك التنفيذ الشامل للإستراتيجيات المتوسطة الأجل الحالية والقادمة، تركز الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد على الآتي: (1) تعزيز مساهمات "الجهات المانحة التقليدية"، بما في ذلك المساهمات الطوعية من الأطراف المتعاقدة، والكيانات متعددة الأطراف، وشركاء خطة عمل البحر المتوسط؛ و(2) ضمان التمويل من مصادر لم تستكشفها خطة عمل البحر المتوسط بعد بالكامل، بما في ذلك المؤسسات، والقطاع الخاص، والآليات المبتكرة.

### a. الاستثمار بشكل أكبر في الاتصال والتواصل الفعال

29. لزيادة أساس الموارد في منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة، من الأهمية بمكان زيادة الاستثمار في الاتصال والتواصل مع الأطراف المتعاقدة، وشركاء خطة عمل البحر المتوسط، والجهات المانحة الرئيسية، وعامة الجمهور. وينبغي التركيز على تعزيز آثار عمل خطة عمل البحر المتوسط وإبراز المزايا النسبية لمنظومة برنامج الأمم المتحدة/خطة عمل البحر المتوسط - اتفاقية برشلونة بشأن حماية البيئة البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما فيما يتعلق بالصكوك القانونية، واتخاذ القرارات، والتنسيق الإقليمي، وبناء القدرات، والتفاعل بين العلوم والسياسات، وإنتاج المعلومات البيئية ونشرها، والاستجابة لحالات الطوارئ، والرصد، والتقييم، وما إلى ذلك.

30. وفي هذا الصدد، يمكن لوحدة التنسيق، بالتعاون مع عناصر خطة عمل البحر المتوسط، أن تعزز أنشطة التواصل وأن تنظم اجتماعات سنوية للتشاور مع المانحين، على النحو المبين بالتفصيل في القسم 7 المتعلق بأدوات وإستراتيجيات الاتصال.

### b. التواصل مع الأطراف المتعاقدة

31. تشكل الأموال المقدمة من الأطراف المتعاقدة، وينبغي أن تظل، العمود الفقري لقاعدة موارد خطة عمل البحر المتوسط؛ لأنها تتيح مصدرًا لتمويل التكاليف الأساسي للخطة وهو مصدر يمكن التنبؤ به ومضمون. ولذلك من المهم زيادة مشاركة الأطراف المتعاقدة في دعم برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط بهدف:

- ضمان السداد المنتظم والفوري للمساهمات العادية المقررة من قبل الأطراف المتعاقدة؛
- دعم زيادة عدد المساهمات الطوعية المقدمة من الأطراف المتعاقدة، من خلال اتفاقيات إستراتيجية على مستوى البرنامج؛
- زيادة المساهمات العادية المقررة للأطراف المتعاقدة بما يتماشى مع التكاليف المتزايدة لخطة عمل البحر المتوسط؛
- الحفاظ على نسبة مقبولة بين التمويل العادي المقرر والتمويل الخارجي لجميع مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل.

c. مواصلة التعاون مع الكيانات متعددة الأطراف وشركاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتعزيزه

32. يجب الحفاظ على التمويل من الجهات المانحة "التقليدية" وتعزيزه إن أمكن. وخاصة:

a. فيما يتعلق بالمشاريع التي يمولها الاتحاد الأوروبي، يجب أن يستمر العمل على ذات المنوال، إلى جانب إمكانية استكشاف فرص تمويل إضافية، بما في ذلك الأموال التي لا تقتصر على الحماية البيئية ولكنها ذات صلة بالتكاليف الشامل لخطة عمل البحر المتوسط، مثل الأموال المقدمة من المديرية العامة لمصايد الأسماك والشؤون البحرية (DG MARE) (الصندوق الأوروبي للشؤون البحرية ومصايد الأسماك (EMFF)، والمديرية العامة للأعمال المتصلة بالمناخ (DG CLIMA)، والمديرية العامة للبحوث والابتكار (DG RTD)، والمديرية العامة لسياسة الجوار الأوروبية ومفاوضات التوسع (DG NEAR)، وما إلى ذلك.

b. يجب مواصلة التعاون الفعال القائم مع مرفق البيئة العالمية في المستقبل. وعلى الرغم من أنه قد يكون من الصعب الحصول على أموال إضافية من مرفق البيئة العالمية بعد برنامج البحر الأبيض المتوسط (MedProgramme) واسع النطاق، فإنه يجب استكشاف فرص تمويل، بما يتماشى مع التوجهات الجديدة

وجداول أعمال السياسات لبرنامج التجديد السابع لمرفق البيئة العالمية، استنادًا إلى المزايا النسبية لخطة عمل البحر المتوسط والشراكات القائمة مع الجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى على الصعيدين الإقليمي والعالمي (أي مذكرة التفاهم مع الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) من أجل تحقيق الأهداف المستدامة لحفظ مصايد الأسماك والتنوع البيولوجي).

33. استنادًا إلى تحليل برامج العمل السابقة، تبين أن الموضوع الشامل في الإستراتيجية المتوسطة الأجل بشأن التكيف مع تغير المناخ هو أحد أكثر المواضيع اعتمادًا على التمويل الخارجي، مع وجود نسبة عالية من الموارد الخارجية غير المضمونة. وفي هذا الصدد، يجب على الأمانة العامة لخطة عمل البحر المتوسط أن تبحث عن فرص إضافية للتمويل الخارجي لدعم الأنشطة ذات الصلة في الإستراتيجية المتوسطة الأجل الحالية والمستقبلية. ويجب مواصلة استكشاف الصناديق الإنمائية الجديدة التي تأسست استجابة لجدول أعمال تغير المناخ وتناولها من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، بما في ذلك الصندوق الأخضر للمناخ ((GCF)، وصندوق التكيف، وما إلى ذلك. ويمكن الوصول إلى هذه الأموال من خلال البرمجة المشتركة والتعاون في مجال الشراكات مع المنظمات الدولية الأخرى والشركاء الآخرين، من أجل الحد من عبء العمل مع الجمع بين الخبرة التقنية للشركاء في تقديم المقترحات المشتركة. ويجب اتباع نهج مماثل بالنسبة إلى المواضيع الأخرى في إطار الإستراتيجية المتوسطة الأجل التي تُحدّد بأنها أكثر اعتمادًا على التمويل الخارجي، مثل الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

34. إضافة إلى ذلك، من المهم مواصلة تعزيز التنسيق الفعال مع عناصر خطة عمل البحر المتوسط لتعبئة الموارد وإعداد مقترحات المشاريع بطريقة منسقة. ويجب الاستمرار في استكشاف المقترحات التآزرية، من خلال فريق التنسيق التنفيذي ((ECP)، التي تغطي مجموعة واسعة من أولويات خطة عمل البحر المتوسط وتهدف إلى اجتذاب المزيد من التمويل واسع النطاق. وسوف تكون الممارسة الحالية التي تنطوي على الدعوات المشتركة لتقديم المقترحات والمعلومات عن المشاريع الجارية سببًا في دعم تكامل الأثر وتوسيعه.

#### d. استكشاف فرص إقامة شراكات مع المؤسسات والقطاع الخاص

35. هناك العديد من المؤسسات وكيانات القطاع الخاص التي تركز على مجالات الاهتمام المواضيعية وتشارك فيها والتي يمكن أن تصبح شركاء ومؤيدين في تنفيذ الأولويات الوطنية والإقليمية في إطار تكليف خطة عمل البحر المتوسط. ويتطلب ذلك نهجًا منسقًا والاتصال والتواصل من أجل اجتذاب مجموعة واسعة من الشركاء بوصفهم ممولين. وسيطلب تعزيز العلاقات والمشاركة مع القطاع الخاص أن تعتمد الأطراف المتعاقدة على سياسة توجيه للقطاع الخاص تستند إلى سياسة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأن توافق على معايير محددة وسياسة لتطوير الشراكات بين القطاعين العام والخاص. ومن شأن وجود سياسة متفق عليها أن يساعد وحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر المتوسط على إقامة علاقات جديدة مع المانحين، ولا سيما مع الشركاء من القطاع الخاص.

#### i. المؤسسات

36. تشير المواضيع ذات الأولوية في المؤسسات ذات الصلة إلى أن معظم التمويل يتجه إلى الطبيعة/التنوع البيولوجي بينما يتجه القليل منه إلى الأنشطة "الصناعية"، مثل النقل والمواد الكيميائية. والمثير للدهشة أن تمويل تغير المناخ لا يمثل الأولوية الأهم. ومما يبعث على التشجيع أن "المجتمعات المستدامة" و"الاقتصاد التدوير" يأتيان ضمن صدارة قائمة الأولويات. وهذا يدل على أن الممولين البيئيين يضبطون برامجهم من أجل ضمان اتساق أفضل مع الأولويات السياسية والتطورات العامة.

37. يجب على خطة عمل البحر المتوسط أن تستهدف تعزيز التمويل من المؤسسات. وعند القيام بذلك، من المهم إعطاء الأولوية إلى المؤسسات التي تهتم بأولويات خطة عمل البحر المتوسط وأنشطتها وبناء العلاقات، حيث إن المؤسسات تفضل ألا يُنظر إليها على أنها جهات مانحة تتلقى مقترحات تمويل، بل بوصفها شركاء. وإضافة إلى ذلك، يجب وضع آليات مناسبة، تجعل طريقة الدفع أكثر جاذبية للمؤسسات. ويمكن أن يتم ذلك بما يتماشى مع الإجراءات ذات الصلة في إستراتيجية تعبئة الموارد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الأوسع نطاقًا.

#### ii. القطاع الخاص

38. هناك طرق مختلفة لكي يشارك برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط في ضمان الموارد من القطاع الخاص. وتعد عملية جمع الأموال من الشركات مهمة أكثر تعقيدًا؛ ويجب أن يتم التعامل مع القطاع الخاص على

أساس شراكة إستراتيجية طويلة الأجل، تقدم أكثر من مجرد الأموال. ويجب على برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط أن يضع أولاً معايير للمشاركة مع هذه الكيانات ويعتمدها استناداً إلى السياسة الحالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والخبرة طويلة الأمد.

39. نورد فيما يأتي قائمة بالتعاملات المحتملة التي يمكن لخطة عمل البحر المتوسط أن تنظر في إجرائها مع كيانات القطاع الخاص: (أ) التبرعات الخيرية؛ (ب) المنح المقدمة من المؤسسات؛ (ج) الدعم التقني أو التعاون بشأن الأنشطة أو المبادرات الخاصة مع كيانات القطاع الخاص (د) رعاية الأحداث، على سبيل المثال، يوم الأمم المتحدة للتنظيف الساحلي، ويوم المياه العالمي، واليوم العالمي للمحيطات، واليوم العالمي للتنوع البيولوجي، ويوم ساحل البحر الأبيض المتوسط، وغيرها من الأحداث المماثلة، والمنشورات؛ (هـ) تبادل المهارات التقنية، والخدمات، والموظفين، وغير ذلك أو تقديمها (على سبيل المثال، يقيم برنامج الأغذية العالمي علاقة خاصة مع شركة بريد سريع خاصة، وفي المقابل تقدم الشركة المشورة إلى البرنامج بشأن القضايا اللوجستية وعوامل الكفاءة الأخرى في الأمور المتعلقة بالتسليم).

40. في سبيل بناء شراكات مع القطاع الخاص وجمع مساهمات مالية وغير مالية، هناك حاجة إلى تحديد القطاعات ذات الأولوية، والأسواق المتخصصة، والصناعات ذات الصلة بأنشطة خطة عمل البحر المتوسط والتخطيط لها، إلى جانب تقييم الأدوات المناسبة وآليات التمويل الملائمة لمساهمات القطاع الخاص. ويجب أيضاً استكشاف فرص الاستفادة من أموال المسؤولية الاجتماعية للشركات (CRS).

### e. مصادر التمويل الجديدة والمبتكرة

41. يجب مواصلة استكشاف إمكانيات التمويل الجديدة والمبتكرة من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط. وقد تشمل هذه الإمكانيات التمويل الجماعي، واليانصيب، والضرائب البيئية، وما إلى ذلك.

42. وتحقيقاً لهذه الغاية، تشمل الأمثلة التي يمكن دراستها إدخال رسم إضافي قدره يورو واحد على تذكرة المسافرين على متن السفن السياحية في البحر المتوسط بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، وإقامة شراكات مع سلاسل الفنادق الإقليمية ومنظمي الرحلات السياحية للترويج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط لدى نزلائهم أو عملائهم وتوزيع مواد ترويجية قصيرة عليهم بشأن البرنامج، وإنتاج دبابيس أو أساور محيطية زرقاء عليها شعار خطة عمل البحر المتوسط بصفها وساماً تقديرياً للمساهمين الطوعيين أو تُستخدم باعتبارها أداة تسويقية للترويج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتوسيع التوعية به لدى فئة أوسع من الجمهور.

### 7. أدوات واستراتيجيات التواصل مع المانحين

43. ستتطلب المبادرات المقترحة في الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد أيضاً أن تعمل وحدة التنسيق على تعزيز وظائف التواصل الخاصة بها في سبيل إيجاد طرق جديدة ومبتكرة لعرض الأعمال المضطلع بها في إطار منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط -اتفاقية برشلونة، ولا سيما آثار هذه الأعمال، إلى جانب تحسين نطاق رؤية خطة عمل البحر المتوسط والتقدير العام من جانب شركاء التمويل، والجهات المانحة المحتملة الجديدة، وعمامة الجمهور.

44. في إطار أي نهج لتعبئة الموارد للفترة البرنامجية المقبلة، سيتعين على برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط أن يتعامل مع المؤسسات والمبادرات الأخرى في بيئة تمويل تتسم بقدر متزايد من التنافسية والطلب. ولذلك، يجب التركيز على زيادة الوعي بالمزايا النسبية لمنظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط -اتفاقية برشلونة فيما يتعلق بوضع السياسات، وتنفيذها، والتنسيق الإقليمي، وإمكانيات بناء القدرات. وفي هذا الصدد، سيطلب تطوير علاقات جديدة مع هذا النطاق الواسع من الشركاء وجود موظفين متخصصين ذوي مهارات وخبرة في التعامل مع شركاء التمويل الحاليين والجدد. ويجب كذلك ربط الترويج لأنشطة التواصل، التي تنطوي عليها إستراتيجية تعبئة الموارد، بإستراتيجية التواصل.

45. لدعم جهود التواصل الرامية إلى تعزيز تعبئة الموارد، من المستحسن لوحدة التنسيق أن تنظم، بالتعاون مع عناصر خطة عمل البحر المتوسط، اجتماعات سنوية للتشاور مع المانحين، ربما بمناسبة الأحداث الدولية الرئيسية المتعلقة بالمحيطات مثل مؤتمرات "محيطنا"، وسباقات المحيطات، والمعارض والمناسبات الخاصة بالقطاع الخاص. ويمكن إعداد مقترحات تمويل ومذكرات مفاهيمية وتقديمها في اجتماع الجهات المانحة، تشمل موظفي تعبئة الموارد أو التواصل ذوي الصلة، من خلال الدعم المقدم من الأطراف المتعاقدة المتطوعة. ويمكن أن يساعد ذلك على تعزيز التنسيق بين وحدة

التنسيق وعناصر خطة عمل البحر المتوسط، ووضع نهج مشترك يُوجّه إلى الجهات المانحة، والمساعدة على الحد من سفر الموظفين من أجل تقديم مقترحات فردية إلى الجهات المانحة.

46. يجب أيضاً النظر في الاجتماعات الثنائية مع الجهات المانحة التي أبدت اهتمامها في أثناء مرحلة إعداد برامج العمل، مع التركيز على الأجزاء/النتائج النسبية لبرنامج العمل التي تتطلب تمويلاً خارجياً، مع مراعاة الأولويات الخاصة بالجهات المانحة، والاستفادة من التجارب السابقة.

47. إضافة إلى ذلك، في سبيل التقارب مع الجهات المانحة، ستكون سجلات المعلومات المتعلقة بالمشاريع التي تخضع للتنفيذ مفيدة للغاية، بما في ذلك أيضاً المشاريع التي وُضعت ولكنها لم تُموّل بعد.

48. يجب على الأمانة العامة أن تعزز مشاركتها في الاجتماعات والمؤتمرات العالمية، والإقليمية، والوطنية ذات الصلة، وكذلك مشاركتها في الأحداث التي تقيّمها المؤسسات حيثما يكون من الممكن التواصل مع الممولين واستكشاف فرص تمويل لأنشطة محددة. ويمكن متابعة هذه الجهود بالتعاون مع منظمات إقليمية أخرى، مثل الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، والأمانة العامة لاتحاد البحر الأبيض المتوسط (UfMS)، وغيرها. ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط أيضاً أن يقيم معرضاً مرئياً ومنتقلاً لعرض المواد والوثائق المنشورة ذات الصلة بأهدافه المواضيعية والإستراتيجية في مختلف الاجتماعات والأحداث.

## 8. آفاق المستقبل

49. ستقوم الأمانة العامة بإعداد جداول زمنية لمختلف النواتج والمبادرات المقترحة بموجب هذه الوثيقة إلى جانب المتطلبات ذات الصلة في الميزانية. وسيتم ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط من تقييم الخطوات والتدابير المتخذة لضمان أنها تتخذ المسار الصحيح فيما يتعلق بالنتائج المرجوة وأنها تُظهر التقدم المُحرز على نحو فعّال، وفي الوقت ذاته، تُبلغ الأطراف المتعاقدة أيضاً بأي عقبات تواجهها.

50. يُعد دعم الأطراف المتعاقدة ضروري لضمان التنفيذ الناجح لإستراتيجية تعبئة الموارد وتخفيف الظروف غير المتوقعة التي يمكن أن تؤثر سلباً على تنفيذ الإستراتيجية و/أو تأخره.

51. يجب تعزيز دور فريق التنسيق التنفيذي (ECP) في تحديد الموارد الخارجية وإعداد مقترحات المشاريع. ويمكن التركيز على وضع مقترحات تآزرية للجهات المانحة المحتملة، بما يتيح الفرص لتحقيق نتائج إستراتيجية باستخدام منظومة خطة عمل البحر المتوسط بكامل طاقتها بطريقة فعّالة ومتكاملة، وتعزيز وضع الصناديق متعددة المانحين.

52. تشمل الجداول الواردة في "التذييل" النتائج الإستراتيجية والنواتج الرئيسية للخطة الإستراتيجية المتوسطة الأجل، وتذكر الجهات المانحة المحتملة التي ينبغي الاتصال بها للحصول على التمويل. ولا يقصد بهذه القائمة أن تكون شاملة وجامعة لمصادر التمويل التي ينبغي التواصل معها بل هي مجرد قائمة إرشادية؛ فهي تمثل تحليلاً لأدوات ووكالات التمويل القائمة (على الأوسع العالمية، والإقليمية، والوطنية/الثنائية)، وتُرَاعَى أولويات وتكليفات تلك الأدوات الوكالات فيما يتعلق بالبيئة البحرية والساحلية، وتواؤمها مع النتائج الإستراتيجية والنواتج الرئيسية للإستراتيجية المتوسطة الأجل، على المستوى العام.

## 9. التوصيات

53. تُوجّه التوصيات الآتية إلى الأمانة العامة والأطراف المتعاقدة. وتستند تلك التوصيات إلى التوصيات الحالية لإستراتيجية تعبئة الموارد وتعرض عناصر ومقترحات جديدة لتعزيز إمكانات برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط في ضمان موارد جديدة. ويمكن تنفيذ بعض التوصيات دون إتاحة موارد إضافية أو جديدة، في حين أن البعض الآخر سيحتاج إلى تخصيص مزيد من الموارد قبل تنفيذه.

- تعزيز التزام الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك من خلال المساهمات المقيمة.

- ضمان التمويل الكافي لسد الثغرات الناتجة عن الموارد غير المضمونة لأنشطة برنامج العمل للفترة 2018-2019، مع التركيز على النتائج الإستراتيجية للإستراتيجية المتوسطة الأجل التي تبدو أكثر اعتماداً على التمويل الخارجي، مثل تلك النتائج المتعلقة بالتنفيذ والامتثال، ووضع السياسات المواضيعية، وبناء القدرات؛
- مواصلة التنسيق الفعال بين وحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر المتوسط لتعبئة الموارد وإعداد مقترحات المشروعات. وتحقيقاً لهذه الغاية، يتم وضع مقترحات تأزرية، من خلال فريق التنسيق التنفيذي ((ECP، تغطي نطاقاً واسعاً من أولويات خطة عمل البحر المتوسط، لجذب المزيد من التمويل واسع النطاق، مع مراعاة مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل التي ثبتت أنه من الصعب ضمان الموارد الخارجية اللازمة لها؛
- مواصلة التنفيذ والتوصيات وإعطاء الأولوية لهما لتحسين الاتساق، والتنسيق، وإدارة البرامج على النحو المبين في مقدمة ورقة الحوكمة؛
- جعل إدارة أموال الجهات المانحة والنهج الخاصة بها جزءاً لا يتجزأ من دورة إدارة البرنامج، مع ضمان توجيه جميع النهج المتعلقة بالتمويل من خلال الإستراتيجية المتوسطة الأجل وبرامج العمل لفترة السنتين؛
- وضع نظام للتنسيق الوثيق على المستوى القطري بين جهات الاتصال التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، وبرنامج تقييم التلوث البحري ومكافحته في البحر الأبيض المتوسط ((MED POL، ومراكز الأنشطة الإقليمية ((RACs، و جهات الاتصال التابعة لمرفق البيئة العالمية ((GEF، و جهات الاتصال التابعة للاتحاد الأوروبي ((EU، و/أو الوفود، والمكاتب القطرية التابعة للأمم المتحدة من أجل مساعدة الأطراف المتعاقدة على التنسيق داخلياً واستغلال فرص التمويل؛
- تشجيع الأطراف المتعاقدة على مواصلة تقديم المساهمات الطوعية وتعزيزها لتنفيذ الإستراتيجية المتوسطة الأجل وبرامج العمل لفترة السنتين؛
- الحفاظ على التعاون الوثيق مع الاتحاد الأوروبي والعمل من خلال جهات الاتصال لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط بالاتحاد الأوروبي وتحديد فرص التمويل ذات الصلة بالإستراتيجية المتوسطة الأجل المعتمدة.
- تعزيز المشاركة في المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي، وتحليل فرص التمويل المحتملة في مختلف مصادر التمويل القليلة التي يمكن الوصول إليها ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل، بما يعني، إضافة إلى سياسة الجوار الأوروبية، والمنافع، والتحديات العامة العالمية، إدراج فرص "أفاق 2020" والمساعدة التقنية وتبادل المعلومات ((TAIEX)؛
- تحديد فرص تمويل إضافية من مرفق البيئة العالمية، بما يتماشى مع التوجيهات وجدول أعمال السياسات لبرنامج التجديد السابع لمرفق البيئة العالمية، مع مراعاة إمكانية تقديم مقترحات مشتركة باستخدام الشراكات القائمة مع الجهات الفاعلة الإقليمية والعالمية الرئيسية. استكشاف الفرص التي يتيحها التركيز الأقوى المخطط له في التجديد السابع لمرفق البيئة العالمية بشأن حماية التنوع البيولوجي على المستوى الإقليمي، إلى جانب المجالات الجديدة للدعم المحتمل مثل القمامة البحرية ومصايد الأسماك المستدامة (مثل، المقترح المشترك مع الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) بشأن قضايا المصايد المستدامة وحفظ التنوع البيولوجي من خلال تدابير الحماية المكانية وما إلى ذلك)؛
- استكشاف فرص تمويل إضافية تتعلق بالموضوعات في الإستراتيجية المتوسطة الأجل، وبخاصة المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ، مثل الصندوق الأخضر للمناخ، وصندوق التكيف، وما إلى ذلك؛
- بدء التعاون مع المؤسسات المالية الدولية الكبرى وتعزيزه، مثل، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والمصرف الأوروبي للاستثمار، والبنك الدولي، والبنك الإسلامي للتنمية؛
- إقامة علاقات مع المؤسسات الكبرى، بما في ذلك مركز المؤسسات الأوروبية ((EFC، وتقييم سبل تحسين الآليات القائمة لتلقي الأموال لجعلها أكثر جاذبية للجهات المانحة المحتملة؛
- تحديد مجالات التعاون مع القطاع الخاص، بما في ذلك عن طريق تخطيط القطاعات والمواضيع الرئيسية ذات الصلة، وتحديد الجهات المانحة التي لديها أولويات تمويل تتواءم مع مواضيع الإستراتيجية المتوسطة الأجل الأكثر حاجة إلى التمويل الخارجي، وتقييم الأدوات والآليات التمويل لتلقي المساهمات من القطاع الخاص، إلى جانب فرص الاستفادة من أموال المسؤولية الاجتماعية للشركات (CRS) والشراكات التقنية المحددة (على سبيل المثال أنشطة الرصد الانتهازية)؛
- تحقيقاً لهذه الغاية، قم بإعداد مبادئ توجيهية محددة للقطاع الخاص عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط، متشياً مع المبادئ التوجيهية ذات الصلة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، للمشاركة في التعاون الطويل الأجل مع شركاء القطاع الخاص وتطويره. ويجب التأكد من أن المبادئ التوجيهية التي تم وضعها من شأنها أن تحمي

- المنظمة من مخاطر الإضرار بالسمعة وأن تضمن مصداقية المنظمة، وفي الوقت نفسه ستعزز حماية البيئة والتنمية المستدامة؛
- تحديد فرص التمويل الجديدة/المبتكرة المحتملة وتحليلها، بما في ذلك، بحسب الاقتضاء، المنتجات المالية الخضراء، وآليات الاستثمار الأخضر، والتمويل الجماعي، واليانصيب، والضرائب البيئية، وغيرها، والاستفادة المثلى من أدوات الاتصال المبتكرة، مثل وسائل التواصل الاجتماعي؛
  - تعزيز الشراكات مع الجهات الفاعلة الإقليمية الأخرى وتنفيذها في سبيل التوصل إلى جهات مانحة محتملة، من خلال طرح خطة أنشطة متكاملة؛
  - وضع آليات للرصد والتقييم لقياس التقدم المحرز بشأن الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد وإعداد خطوط زمنية للنواتج وإبلاغ النتائج للأطراف المتعاقدين؛
  - تصميم أدوات وإستراتيجيات اتصال جديدة وتنفيذها، للتواصل مع الجهات المانحة، مع التركيز على المزايا النسبية لمنظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط -اتفاقية برشلونة والآثار الإيجابية لعمل خطة عمل البحر المتوسط؛
  - تنظيم اجتماعات تشاورية مع الجهات المانحة، ولا سيما في مرحلة إعداد برامج العمل؛
  - تعزيز الوعي لدى الأطراف المتعاقدين بشأن فرص التمويل وأفضل ممارساته، التي لها صلة بهم من أجل الوفاء بالتزاماتهم بموجب اتفاقية برشلونة وتنفيذ الإستراتيجية المتوسطة الأجل؛
  - زيادة تمثيل خطة عمل البحر المتوسط في الاجتماعات والأحداث ذات الصلة، وزيادة إمكانية رؤية خطة عمل البحر المتوسط من جانب الجهات المانحة، والمؤسسات، والقطاع الخاص، وعامة الجمهور؛
  - تحديث سجلات المشاريع بانتظام، بما في ذلك المشاريع التي لم تُموّل بعد، باعتبارها أداة تُستخدم لأغراض الاتصال وتعبئة الموارد؛
  - زيادة قدرة الموارد البشرية على تعبئة الموارد إلى جانب الاضطلاع بأنشطة الاتصال ذات الصلة في وحدة التنسيق؛ وإنشاء آلية للإدارة المستمرة لمجموعة المشاريع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية لدعم إدارة الموارد الخارجية بصورة متسقة وفعالة وتنفيذ الأنشطة التي تمولها.

### التذييل الأول

قائمة استرشاديه بالجهات المانحة المحتملة الرئيسية لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط



## الجدول 1. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للحكومة

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الجهات المانحة الثنائية <sup>1</sup>	1.1.1 التصديق على اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها عن طريق جميع الأطراف المتعاقدة المدعومة.	1.1 دعم الأطراف المتعاقدة في تنفيذ اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية.
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي	1.1.2 تقديم الدعم القانوني، ودعم السياسات، والدعم اللوجستي الفعّال لعملية اتخاذ القرار في خطة عمل البحر المتوسط بما في ذلك اجتماعات الهيئات الاستشارية.	
الجهات المانحة الثنائية، والحكومات الوطنية، والمؤسسات الإنمائية الإقليمية	1.1.3 تعزيز الترابط بين المواضيع الأساسية والشاملة وتيسير التنسيق على الصعيد الوطني عبر القطاعات ذات الصلة. وفي هذا السياق، دراسة آثار التحول إلى مراكز التنسيق المواضيعية في إطار منظومة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط للنظر فيها خلال مؤتمر الأطراف العشرين.	
	1.1.4 تحديد فرص التمويل للأولويات الإقليمية والوطنية، إبلاغ الجهات المانحة/الشركاء ومشاركتهم، من خلال تنفيذ الإستراتيجية المحدثة لتعبئة الموارد، ومساعدة الأطراف المتعاقدة على تعبئة الموارد.	
يمكن أن تكون المنظمة الدولية لقانون التنمية (IDLO) شريكاً محتملاً لتقديم المساعدة التقنية/القانونية إلى البلدان. ويمكن أن تمثل المؤسسات العالمية جهات ممولة	1.2.1 عمل آليات الامتثال بفعالية وتقديم المشورة التقنية والقانونية إلى الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك المساعدة التقنية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها بما في ذلك الإبلاغ.	1.2 دعم الأطراف المتعاقدة في الامتثال لاتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها، والإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية.
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي. مصارف التنمية الإقليمية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ((UNFCCC)، المنظمات الحكومية الدولية، مرفق البيئة العالمية، الأمانة	1.3.1 أنشطة التعاون الإقليمي التي تعزز الحوار والمشاركة النشطة للمنظمات والشركاء العالميين والإقليميين، بما في ذلك بشأن برنامج العمل الإستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط ((SAP BIO)، والقمامة البحرية، والاستهلاك والإنتاج المستدامين ((SCP)، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM)، ويمكن للكيانات ذات الصلة دعم تمويل التعاون الإقليمي للتخطيط المكاني البحري وتغير المناخ (مثل، المؤتمر الإقليمي، اجتماعات المانحين).	1.3 تعزيز المشاركة، والتفاعل، والتآزر، والتكامل بين المؤسسات العالمية والإقليمية.

<sup>1</sup>الجهات المانحة الثنائية تشمل أيضاً المساهمات الطوعية المخصصة المقدمة من الأطراف المتعاقدة

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
العامّة لاتحاد البحر الأبيض المتوسط		
ثنائية، المنظمات الحكومية الدولية، القطاع الخاص/المؤسسات	1.3.2 المشاركة في المبادرات والحوارات الدولية القائمة أو الجديدة ذات الصلة (مثل، المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية ((ABNJ)، والمناطق البحرية المشمولة بالحماية ((MPAs)، والأعمال الخارجية، والتنمية المستدامة) لتسليط الضوء على الخصائص الإقليمية لمنطقة البحر المتوسط وزيادة أوجه التآزر.	
صندوق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، صندوق التكيف، صناديق مماثلة أخرى	1.3.3 البدء في تنفيذ إستراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة من خلال إجراءات بشأن إمكانية الرؤية، وبناء القدرات، وإعداد مبادئ توجيهية لمساعدة البلدان على تكيف الإستراتيجية مع سياقاتها الوطنية.	
الجهات المانحة الثنائية، كيانات ومؤسسات القطاع الخاص، والمصرف الأوروبي للاستثمار، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والاتحاد الأوروبي	1.4.1 نشر تقييمات دورية تستند إلى نهج "القوى المحركة، الضغوط، الأحوال، الآثار، الاستجابات" تتناول، في جملة أمور، نوعية حالة البيئة البحرية والساحلية، والتفاعل بين البيئة والتنمية، إلى جانب السيناريوهات والتحليل الإنمائي المحتمل على المدى البعيد. وتشمل هذه التقييمات في تحليلها أوجه الضعف والمخاطر المرتبطة بتغير المناخ في المنطقة البحرية والساحلية، إلى جانب الفجوات المعرفية المتعلقة بالتلوث البحري، وخدمات النظم الإيكولوجية، وتدهور السواحل، والآثار التراكمية، وأثار الاستهلاك، والإنتاج.	1.4 تعزيز المعرفة والفهم بشأن حالة البحر الأبيض المتوسط والساحل من خلال عمليات التقييم المقررة لوضع سياسات مستنيرة.
مرفق البيئة العالمية، مؤسسات القطاع الخاص، المنظمات الحكومية الدولية	1.4.2 رصد تنفيذ إستراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، بحسب الاقتضاء والتقييم، على أساس دوري من خلال مجموعة المؤشرات المتفق عليها بما يتماشى مع هدف التنمية المستدامة ولوحة الاستدامة.	
الاتحاد الأوروبي (مديريات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة)، مرفق البيئة العالمية	1.4.3 تنسيق عملية تنفيذ البرنامج المتكامل للرصد والتقييم (IMAP) (البرنامج المتكامل للرصد والتقييم القائم على نهج النظام الإيكولوجي)، بما في ذلك صحائف الوقائع المشتركة لمؤشرات مرفق البيئة العالمية، ودعمها من قبل مركز معلومات بيانات يتم دمجها في منصة المعلومات/خطة عمل البحر المتوسط.	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الاتحاد الأوروبي، المؤسسات، الجهات المانحة الثنائية، المؤسسات العلمية	1.4.4 تعزيز التفاعل بين العلوم وصنع السياسات من خلال تعزيز التعاون مع المؤسسات العلمية العالمية والإقليمية، ومنابر تبادل المعارف، والحوارات، وتبادل الممارسات الجيدة، والمنشورات.	
المؤسسات، الجامعات والمؤسسات التعليمية	تنظيم البرامج التعليمية بالتعاون مع المؤسسات المختصة، بما في ذلك منصات التعلم الإلكتروني والدرجات الجامعية، بشأن الحوكمة والموضوعات المواضيعية ذات الصلة بخطة عمل البحر المتوسط.	
الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية، كيانات القطاع الخاص المعنية بمجال المعلوماتية شركات تقنية المعلومات (محتملة)	1.5.1 التشغيل الكامل وإجراء مزيد من التطوير لمنصة المعلومات/خطة عمل البحر المتوسط ومنصة تنفيذ البرنامج المتكامل للرصد والتقييم، وربطها بنظم المعلومات لعناصر خطة عمل البحر المتوسط وغيرها من منصات المعرفة الإقليمية ذات الصلة من أجل تسهيل الوصول إلى المعرفة من جانب المديرين وصانعي القرار وكذلك أصحاب المصلحة وعامة الجمهور.	1.5 تعزيز نظام المعلومات والمعرفة لخطة عمل البحر المتوسط وتسهيل الوصول إليه من قِبَل عملية صنع السياسات من أجل زيادة الوعي والفهم.
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي	1.5.2 تحديث نظام الإبلاغ عبر الإنترنت الخاص باتفاقية برشلونة (BCRS) وتشغيله، وتحسينه، وصيانته، واستكمالها، وتبسيطه مع متطلبات الإبلاغ الأخرى.	
المؤسسات، شبكات الاتصال والعلاقات العامة (المجانية)	1.6.1 تحديث إستراتيجية الاتصال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتنفيذها.	1.6 رفع الوعي والتوعية.

## الجدول 2. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للتلوث البري والبحري

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، المنظمات الحكومية الدولية، المنظمات الإقليمية، مرفق البيئة العالمية	2.1.1 تيسير التدابير المستهدفة للخطط/الإستراتيجيات الإقليمية وتنفيذها.	2.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات المحددة بموجب اتفاقية برشلونة والبروتوكولات الأربعة المتعلقة بالتلوث، وبرامج التدابير في الإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية القائمة ذات الصلة.
مؤسسات القطاع الخاص، المنظمات الإقليمية، مرفق البيئة العالمية	2.2.1 وضع أو تحديث المبادئ التوجيهية، وأدوات دعم القرار، والمعايير والمقاييس المشتركة، المنصوص عليها في البروتوكولات والخطط الإقليمية، للمواد أو القطاعات ذات الأولوية الرئيسية.	2.2 وضع خطط عمل، وبرامج وتدبير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة أو تحديث القائم منها.
الصندوق الأخضر للمناخ، مرفق البيئة العالمية، الاتحاد الأوروبي، المنظمات الإقليمية، الجهات المانحة الثنائية، شركاء القطاع الخاص	2.2.2 تحديد البرامج الإقليمية للتدابير والتفاوض بشأنها فيما يتعلق بالملوثات/الفئات (القطاعات) التي تُظهر اتجاهات متزايدة، بما في ذلك تنقيح الخطط الإقليمية الحالية ومجالات الاستهلاك والإنتاج.	
الكيانات الوطنية، الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، المصرف الأوروبي للاستثمار، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، البنك الدولي، وكالات التمويل الدولية ((IFA)، مرفق البيئة العالمية	2.3.1 تنفيذ خطط العمل الوطنية المعتمدة (المادة 15، بروتوكول المصادر البرية) وتقديم النواتج المستهدفة في الوقت المناسب	2.3 تعزيز تشريعات وسياسات منع التلوث البحري ومكافحته وتنفيذها على الصعيد الوطني، بما في ذلك من خلال إنفاذها ودمجها في العمليات القطاعية.
الكيانات الوطنية، المنظمات الحكومية الدولية، المنظمة الأوروبية، المنظمة البحرية الدولية	2.3.2 وضع خطط عمل وطنية لتنفيذ الإستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري الناتج عن السفن والتصدي له.	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
القطاع الخاص، المؤسسات، الجهات المانحة الثنائية، المنظمات الحكومية الدولية، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية	2.3.3 تعميم خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين (الأنشطة المتصلة بالتلوث) وتنفيذها عبر خطط العمل الوطنية والعمليات الوطنية، مثل خطط العمل الوطنية الخاصة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين والإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة.	
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، برنامج العمل العالمي	2.4.1 تحديث البرامج الوطنية لرصد التلوث والقمامة لكي تشمل المؤشرات ذات الصلة بالتلوث والقمامة الواردة في البرنامج المتكامل للرصد والتقييم، وتنفيذها، ودعمها عن طريق ضمان جودة البيانات ومراقبتها.	2.4 رصد التلوث البحري وتقييمه.
الاتحاد الأوروبي، المصرف الأوروبي للاستثمار، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، التعاون التقني مع شركات الشحن، وبرنامج العمل العالمي	2.4.2 التحديث المنتظم لمخزونات الأحمال الملوثة (الميزانية الوطنية الأساسية (NBB)، سجل إطلاق المواد الملوثة ونقلها (PRTR) من مصادر برية، ومن العمليات البحرية، والشحن البحري) والإبلاغ عنها، وتقييمها.	
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية	2.4.3 وضع أدوات لتقييم التلوث البحري (تقييم مواضيعي متعمق، وخرائط، وصحائف وقائع للمؤشرات) وتحديثها للملوثات والقطاعات الرئيسية ضمن نهج النظام الإيكولوجي.	
الكيانات الوطنية، المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة	2.5.1 إجراء برامج تدريبية وحلقات عمل في مجالات مثل رصد التلوث، ومخزونات الملوثات، وتنفيذ السياسات، والمبادئ التوجيهية التقنية المشتركة، وهيئات التفويض وعمليات التفتيش، والامتثال للتشريعات الوطنية.	2.5 تعزيز القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة التقنية وبناء القدرات.

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
البنك الدولي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرفق البيئة العالمية، الاتحاد الأوروبي، كيانات القطاع الخاص	2.5.2 تنفيذ مشاريع تجريبية عن القمامة البحرية، والملوثات العضوية الثابتة، والزئبق، وتقليل عمليات التصريف غير المشروعة، بما في ذلك من خلال حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لبدايل الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة، والحد من المصادر الأولية للقمامة البحرية بالنسبة إلى الأعمال التجارية، ورواد الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني.	
الجهات المانحة الثنائية، مرفق البيئة العالمية	2.5.3 دمج التدابير والتقييمات لمنع التلوث البحري ومكافحته في مشاريع تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM)، وبرامج إدارة المناطق الساحلية ((CAMPs)، وما يتصل بها من تقييمات الأثر البيئي الإستراتيجية.	
المنظمات الإقليمية، الأمانة العامة لاتحاد البحر الأبيض المتوسط ((UFMS)، المنظمات البيئية الدولية، الاتحاد الأوروبي	2.6.1 إبرام اتفاقيات، وتنفيذ تآزر، وتبادل أفضل الممارسات مع الشركاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين ذوي الصلة على الصعيد العالمي والإقليمي مع التركيز بشكل خاص على القمامة البحرية.	2.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته.
الاتحاد الأوروبي، المنظمات البيئية، مرفق البيئة العالمية، شركاء القطاع الخاص	2.6.2 التنسيق والدعم لشبكات ومبادرات الأعمال التجارية، ورواد الأعمال، والمجتمع المدني التي تتيح حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين بما يساهم في توافر بدائل للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة وتقلل المصادر الأولية للقمامة البحرية.	
المؤسسات، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ((UNFCCC)، شعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي لدى الأمم المتحدة ((UN/DESA)، الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية	2.7.1 وضع استعراضات/ملخصات سياسة وتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة بشأن الملوثات الناشئة، وتحمض المحيطات، وتغير المناخ، والروابط مع العمليات العالمية ذات الصلة.	2.7 تحديد القضايا الجديدة والناشئة وتناولها، بحسب الاقتضاء.

## الجدول 3. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية، منظمة الأغذية والزراعة	3.1.1 الإنشاء والتنفيذ لشبكة متماسكة شاملة من المناطق البحرية المشمولة بالحماية (MPAs) المدارة بشكل جيد، بما في ذلك المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية (SPAMIs)، لتحقيق الهدف 11 من أهداف أيتشي في البحر المتوسط.	3.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات المحددة بموجب اتفاقية برشلونة، وبروتوكولاتها ذات الصلة، وغيرها من الصكوك.
البنك الدولي، مرفق البيئة العالمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة	3.1.2 تحديد معظم تدابير الإدارة ذات الصلة، القائمة على أساس المناطق، وتنفيذها بالتعاون مع المنظمات العالمية والإقليمية المختصة، من خلال الأدوات العالمية والإقليمية (المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية (SPAMIs)، مناطق مصايد الأسماك المحظورة (FRAs)، وما إلى ذلك)، بما في ذلك من أجل الحفاظ على المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية (ABNJ)، مع الأخذ في الحسبان المعلومات المتعلقة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية (EBSAs) في البحر المتوسط.	
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، منظمة الأغذية والزراعة، اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	3.2.1 تحديث خطط العمل الإقليمية المتعلقة بحفظ الأنواع المعرضة والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية في البحر المتوسط، والمتعلقة بإدخال الأنواع، وكذلك إستراتيجية وخطة عمل البحر المتوسط بشأن إدارة مياه صابورة السفن من أجل تحقيق الحالة البيئية الجيدة.	3.2 وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة لحفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.
الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية	3.2.2 الوضع/التحديث والنشر للمبادئ التوجيهية وغيرها من الأدوات لحفظ الأنواع الساحلية والبحرية المهددة والمعرضة للانقراض والموائل الرئيسية في البحر المتوسط، والسيطرة على الأنواع غير الأصلية ومنعها، إضافة إلى إدارة المناطق المحمية البحرية والساحلية.	
المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، البنك الدولي، مرفق البيئة العالمية، الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية.	3.2.3 تطبيق التخطيط المكاني البحري (MSP) والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) في مناطق محددة على مستوى تجريبي يربط المناطق الساحلية والمناطق البحرية المفتوحة المعرضة لضغوط كبيرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يمكن استخدام المعلومات المتعلقة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية (EBSA).	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
المنتدى الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ((IPBES)، اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي ((TEEB، المؤسسات، المنظمات الحكومية الدولية، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مرفق البيئة العالمية	3.3.1 وضع/تحديث خطط العمل الوطنية المتعلقة بحفظ الأنواع المعرضة والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية في البحر المتوسط والمتعلقة بإدخال الأنواع والأنواع الغازية.	3.3 تعزيز التنفيذ الوطني للسياسات، والإستراتيجيات، والتدابير التشريعية المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي.
الاتحاد الأوروبي، الكيانات الوطنية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)	3.3.2 الوضع والتنفيذ لتدابير وطنية لتعزيز حماية المواقع البحرية والساحلية ذات الصلة وإدارتها، ولا سيما تلك التي تحتوي على الموائل والأنواع المهددة بالانقراض (بما في ذلك الموائل في أعماق البحار).	
الشراكة مع المنظمات البيئية/المنظمات غير الحكومية، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة ((IUCN)، الصندوق العالمي للطبيعة (WWF)	3.3.3 دمج إجراءات حماية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية في برامج إدارة المناطق الساحلية ((CAMPs)، وغيرها من مشاريع تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM)، وتقييمات الأثر البيئي الإستراتيجي.	
الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية، المؤسسات، المعاهد البحثية	3.4.1 الوضع والتنفيذ لبرامج رصد الأنواع والموائل الرئيسية وكذلك الأنواع الغازية، على النحو المنصوص عليه في البرنامج المتكامل للرصد والتقييم ((IMAP)، بما في ذلك فيما يتعلق بفعالية المناطق المحمية البحرية والساحلية وفيما يتعلق بآثار تغير المناخ.	3.4 رصد التنوع البيولوجي، وجرده، وتقييمه مع التركيز على الأنواع المعرضة والمهددة بالانقراض، والأنواع غير الأصلية، والموائل الرئيسية.
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مرفق البيئة العالمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الاتحاد الأوروبي، الكيانات الوطنية	3.4.2 الوضع والتحديث لأدوات تقييم حفظ التنوع البيولوجي (التقييم المواضيعي المتعمق، والخرائط، وصحائف وقائع المؤشرات) لإظهار الاتجاهات على المستويات الوطنية، ودون الإقليمية، والإقليمية، وقياس فعالية تنفيذ خطط العمل الوطنية وخطط العمل الإقليمية بشأن برنامج العمل الإستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط ((SAP BIO).	



الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، الاتحاد الأوروبي، المؤسسات	3.4.3 رصد المؤشرات المشتركة لنهج النظام الإيكولوجي بشأن التنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية من خلال البرنامج المتكامل للرصد والتقييم (IMAP) في المناطق البحرية المشمولة بالحماية (MPAs) والمناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية (SPAMIs)، ومجموعات البيانات ذات الصلة المحددة.	
المنظمة البحرية الدولية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"، الاتحاد الأوروبي	3.4.4 إجراء جرد للنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية الضعيفة والهشة ووضع تقييم لحساسية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وقدراتها على التكيف مع التغيرات في الظروف البحرية ودور الخدمات التي تقدمها.	
المؤسسات، القطاع الخاص، الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية	3.5.1 الوضع والتنفيذ لبرامج بناء القدرات يتعلق بتطوير المناطق البحرية والساحلية المحمية وإدارتها، وحفظ الأنواع والموائل الرئيسية الساحلية والبحرية المعرضة والمهددة بالانقراض، ومسائل الرصد التي تتناول تغير المناخ والتنوع البيولوجي، بما في ذلك البرامج التجريبية التي تهدف إلى دعم الجهود الرامية إلى إنشاء مناطق بحرية مشمولة بالحماية (MPAs)/مناطق مشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات أهمية (SPAMIs) وتنفيذها.	3.5 المساعدة التقنية وبناء القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لتعزيز تنفيذ السياسات والامتثال للتشريعات الوطنية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي.
الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتان في البحر الأسود، والبحر الأبيض المتوسط، والمنطقة المتاخمة للمحيط الأطلسي، المؤسسات الخاصة، الشركات، مؤسسات القطاع الخاص، الاتحاد الأوروبي	3.5.2 تقديم برامج تدريبية وبرامج لرفع الوعي إلى الشركات، ورواد الأعمال، والمؤسسات المالية، والمجتمع المدني بشأن حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في الحفاظ على النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي.	
الجهات المانحة الثنائية، مرفق البيئة العالمية، الاتحاد الأوروبي	3.6.1 وضع إستراتيجيات وبرامج مشتركة بشأن حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، مع مراعاة خطط العمل الوطنية بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة على الصعيدين العالمي والإقليمي.	3.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لحماية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية وحفظها.
الشراكات بين القطاعين العام والخاص والمؤسسات، المجلس العالمي لتنمية الأعمال	3.6.2 تشجيع الشركات، ورواد الأعمال، والمجتمع المدني على استخدام الشبكات لنشر حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم في حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية والمنسقة من خلال الآليات الملائمة.	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية، مرفق البيئة العالمية	3.7.1. التنسيق مع العملية الجارية بهدف اعتماد اتفاق تنفيذي بشأن المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية (أي فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية والمناطق البحرية المشمولة بالحماية في المناطق الواقعة في خارج نطاق الولاية الوطنية وتقييم الأثر البيئي) وتنفيذه.	3.7 تحديد القضايا الجديدة والناشئة وتناولها، بحسب الاقتضاء.

## الجدول 4. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للتفاعلات والعمليات البرية والبحرية

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية، UNESCO	4.1.1 قدمت الأطراف المتعاقدة المساعدة على التحديد، والتنفيذ، والتقييم لبعض التدابير والأدوات للحد من الضغوط على المناطق الساحلية والبحرية (مثل المناطق الساحلية العازلة، وتدابير سياسة الأراضي، وتقسيم المناطق).	4.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات المحددة بموجب اتفاقية برشلونة والبروتوكولات الأربعة المتعلقة بها، وبرامج التدابير في الإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية القائمة ذات الصلة.
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمية المصرف الأوروبي للإنشاء والت الهيئات والمؤسسات الوطنية، مر البيئة العالمية الاتحاد الأوروبي	4.2.1 وضع أدوات ومبادئ توجيهية للتقييمات البيئية وتطبيقها (مثل، تقييم الأثر البيئي، والتقييمات التراكمية، والتقييم البيئي الإستراتيجي). 4.2.2 تحديد التخطيط المكاني البحري في سياق اتفاقية برشلونة وتطبيقه، بحسب الاقتضاء.	4.2 وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.
المؤسسات الوطنية، الاتحاد الأوروبي، المصرف الأوروبي للإنشاء والت	4.3.1 إعداد جيل جديد من برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) لتعزيز التفاعلات البرية والبحرية، وكذلك معالجة الجوانب العابرة للحدود، بحسب الاقتضاء.	4.3 تعزيز التنفيذ الوطني.
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشد تغير المناخ ((UNFCCC)، منظمة الأغذية، والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعا والثقافة "اليونسكو"، برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمية	4.4.1 التخطيط لأليات التفاعل بشأن البيئة الساحلية والبحرية على المستويين الإقليمي والمحلي، بما في ذلك تقييم مخاطر ارتفاع مستوى سطح البحر والتآكل الساحلي، وأثارهما على البيئة الساحلية والمجتمعات المحلية.	4.4 الرصد والتقييم
الكليات الوطنية، الاتحاد الأوروبي، مرفق البيئة العالمية	4.4.2 الوضع والتحديث للبرامج الوطنية لرصد السواحل والجغرافيا المائية بحيث تشمل المؤشرات، والتفاعلات والعمليات المشتركة ذات الصلة في البرنامج المتكامل للرصد والتقييم (IMAP).	
منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقاف "اليونسكو"، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، مصرف التنمية الإفريقية	4.5.1 تنفيذ بناء القدرات لتطبيق ادوات تقييم التفاعلات ودمجها في تخطيط/إدارة البيئة الساحلية والبحرية.	4.5 تعزيز القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة التقنية وبناء القدرات.
الجهات المانحة الثنائية	4.6.1 إنشاء شبكات برامج إدارة المناطق الساحلية (CAMPs) وغيرها من أنشطة تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وتنفيذ التعاون مع الشركاء الآخرين لتعزيز تبادل البيانات،	4.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
	والخبرات، والممارسات الجيدة.	
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشد تغير المناخ ((UNFCCC)، المجلس العالمي للمياه، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعل والثقافة "اليونسكو"، منظمة الأغذية، والزراعة، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	4.7.1 تقييم الضغوط الإضافية ذات الصلة بالاتفاقية المتعلقة بالموارد المائية الناتجة عن تغير المناخ بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين الإقليميين الآخرين	4.7 تحديد القضايا الجديدة والناشئة وتناولها، بحسب الاقتضاء.
	4.7.2 وضع استعراضات/ملخصات سياسة وتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة، واستكشاف الآثار المترتبة على حالات تسونامي المحتملة، بين جملة أمور أخرى.	

## الجدول 5. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الجهات المانحة الثنائية	5.1.1 تحديد الإطار الإقليمي لمنطقة البحر الأبيض المتوسط للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ووضعه موضع التنفيذ.	5.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات المحددة بموجب اتفاقية برشلونة والبروتوكولات الأربعة المتعلقة بها، وبرامج التدابير في الإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية القائمة ذات الصلة.
آلية التمويل الابتكارية، شركاء القطاع الخاص، الاتحاد الأوروبي	5.1.2 التنفيذ المتكامل لبرنامج العمل الإستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط ((SAP BIO)، وبرنامج العمل الإستراتيجي لمواجهة التلوث الناجم عن الأنشطة البرية ((SAP MED)، و خطة العمل البحرية، وإستراتيجية مكافحة التلوث الناجم عن السفن، بما في ذلك من خلال الإطار الإقليمي للبحر الأبيض المتوسط، على النحو المبين في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) من أجل تعزيز الاستخدام المستدام للموارد البحرية والساحلية.	
شركاء القطاع الخاص، الهيئات الوطنية	5.1.3 مواصلة تنفيذ خطة العمل الخاصة بتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM)؛ والإبلاغ عن حالة التنفيذ.	
الهيئات الوطنية	5.2.1 تحديث خطة العمل الخاصة بتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM).	5.2 وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.
الكيانات الوطنية، الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية	5.2.2 الوضع والتحديث لإطار منهجي للتفاعلات البرية والبحرية، مع الأخذ في الاعتبار على وجه الخصوص التخطيط المكاني البحري (MSP) والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM).	
المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ((UNFCCC)، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	5.3.1 الإعداد والتطبيق للإستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM) بما في ذلك تبسيط التلوث، والتنوع البيولوجي، والتكيف مع تغير المناخ والاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتفاعل البري والبحري، إلى جانب المدن المستدامة.	5.3 تعزيز التنفيذ الوطني.
الهيئات الوطنية، الاتحاد الأوروبي	5.3.2 مساعدة البلدان على إجراء تحليل الثغرات على الأطر الوطنية القانونية والمؤسسية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ((ICZM) من أجل تعميم أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على التشريعات الوطنية وفق الحاجة.	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الاتحاد الأوروبي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ((UNFCCC)، الجهات المانحة الثنائية	5.3.3 تعميم أنشطة خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين وقضايا التكيف مع تغير المناخ وتنفيذها من خلال الإستراتيجية الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وكذلك برامج إدارة المناطق الساحلية ((CAMPs)، وغيرها من مشروعات تنفيذ وتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.	
الجهات المانحة الثنائية، IUCN	5.4.1 وضع صحائف الوقائع الخاصة بمؤشرات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لتقييم فعالية تدابير إدارة الموارد الساحلية والبحرية.	5.4 الرصد والتقييم
الاتحاد الأوروبي، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	5.5.1 التحديث والتنفيذ المنتظم للبرنامج التدريبي MedOpen بشأن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بالتنسيق مع جهات الاتصال الوطنية (NFPs) ذات الصلة.	5.5 تعزيز القدرات على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة التقنية وبناء القدرات.
المؤسسات الوطنية، الكيانات الإقليمية، الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية	5.6.1 تعزيز تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال: (1) منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط؛ (2) هيئات التنسيق الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.	5.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.

## الجدول 6. النتائج الإستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للاستهلاك والإنتاج المستدامين

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
الاتحاد الأوروبي، شركاء القطاع الخاص، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، المؤسسات، آليات التمويل الابتكارية	6.1.1 التحديد والتنفيذ للإجراءات المحددة لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم مباشرة في منع التلوث البحري، والحد منه، والقضاء عليه وحماية/تعزيز التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وكذلك معالجة تغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط.	6.1 وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة، وتنفيذ الحالي منها.
الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، الصندوق الأخضر للمناخ	6.1.2 وضع أدوات منهجية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في الإستراتيجيات والأطر الإقليمية للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره.	
الاتحاد الأوروبي، الكيانات الوطنية، شركاء القطاع الخاص، الأوساط الأكاديمية، الشركات، المدارس	6.1.3 تنفيذ الأدوات المنهجية لتعميم الاستهلاك والإنتاج المستدامين في مجالات الاستهلاك والإنتاج ذات الأولوية في خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين - السياحة، والغذاء، والإسكان، وتصنيع السلع المنفذة، ووضع أدوات منهجية جديدة للقطاعات الأخرى.	
الجهات المانحة الثنائية، الاتحاد الأوروبي	6.2.1 تعريف مؤشرات خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين المتوائمة مع الأعمال ذات الصلة بإستراتيجية البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة (MSSD)، وتحديدها، ووضع صحائف الوقائع لها.	6.2 الرصد والتقييم
شركاء	6.3.1 تقديم برنامج تدريبي ودعمي لرواد الأعمال الخضراء والمجتمع المدني باعتبارهما	6.3 تعزيز القدرات على المستويات الإقليمية، ودون

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
القطاع الخاص، آليات التمويل الابتكارية	عاملين دافعين للاستهلاك والإنتاج المستدامين.	الإقليمية، والوطنية بما في ذلك المساعدة التقنية وبناء القدرات.
الاتحاد الأوروبي، شركاء القطاع الخاص، المؤسسات	6.4.1 دعم إنشاء شبكات ومبادرات للشركات، ورؤاد الأعمال، والمجتمع المدني، وإتاحة حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.	6.4 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته
الاتحاد الأوروبي، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرفق البيئة العالمية	6.4.2 إنشاء مركز للاستهلاك والإنتاج المستدامين للبحر المتوسط يستهدف تبادل المعارف والتواصل حيث أصبح يعمل بكامل طاقته ويؤدي دوراً باعتباره نقطة وصل وقوة دافعة للشراكات والمبادرات الجديدة التي تتيح حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.	



## الجدول 7. النتائج الاستراتيجية والنواتج الإرشادية الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الاستراتيجية
الاتحاد الأوروبي، الجهات المانحة الثنائية، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، الصندوق الأخضر للمناخ، الصناديق الخاصة بتغير المناخ	7.1.1 تحديد الأنشطة الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ ودمجها في تنفيذ الإستراتيجيات، وخطط العمل، والتدابير الإقليمية القائمة.	7.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات المحددة بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وبرامج التدابير في الإستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية القائمة.
مجلس الأعمال المعني بتغير المناخ، الاتحاد الأوروبي، الكيانات الوطنية	7.1.2 تنفيذ الإجراءات المحددة ل خطة العمل الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم مباشرة في التصدي لتغير المناخ في المناطق البحرية والساحلية للبحر المتوسط.	
صندوق التكيف، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، الاتحاد الأوروبي، الصناديق الخاصة بتغير المناخ	7.2.1 دمج الأنشطة الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك مواطن الضعف والمخاطر ذات الصلة، في عملية وضع الإستراتيجيات الإقليمية الجديدة المحدثة، وخطط العمل والتدابير الإقليمية التي تتناول التنوع البيولوجي، والتلوث، والتفاعل البري والبحري.	7.2 وضع خطط عمل، وبرامج وتدابير، ومعايير ومقاييس مشتركة، ومبادئ توجيهية جديدة.
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، الاتحاد الأوروبي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ مرفق البيئة العالمية	7.2.2 مراعاة أوجه الضعف والمخاطر المرتبطة بتغير المناخ عند وضع الإستراتيجيات، وخطط العمل، والتدابير الإقليمية الخاصة بالتنوع البيولوجي، والتلوث، والتفاعل البري والبحري وتنفيذها في نهج النظام الإيكولوجي.	
الاتحاد الأوروبي،	7.2.3 تعزيز دمج الاستجابات القائمة على النظم الإيكولوجية في الإستراتيجيات الوطنية	

الجهات المانحة والشركاء الرئيسيون المحتملون	النواتج الإرشادية الرئيسية	النتائج الإستراتيجية
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، صندوق التكيف	للتكيف مع تغير المناخ.	
الكيانات الوطنية، الاتحاد الأوروبي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، الصناديق الخاصة بتغير المناخ	7.3.1 تحديد المجالات ذات الأولوية في التكيف مع تغير المناخ ودمجها في سياسات خطة عمل البحر المتوسطات الصلة، بحسب الاقتضاء.	7.3 تعزيز التنفيذ الوطني.
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، صندوق التكيف، الصندوق الأخضر للمناخ، الصناديق الخاصة بتغير المناخ	7.4.1 مراعاة القضايا المتعلقة بقبالية التأثير بتغير المناخ في برامج الرصد الحالية.	7.4 الرصد والتقييم

**القرار IG.23/6****تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط 2017**

إن الأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها في اجتماعها العشرين،

مع مراعاة اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، وخصوصاً المادة 12 من اتفاقية برشلونة والمواد ذات العلاقة من بروتوكولاتها التي تتناول الرصد والتقييم،

بالإشارة إلى القرار IG.17/6 بشأن خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008)،

وبالإشارة أيضاً إلى القرار IG.20/4، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السابع عشر (باريس، فرنسا، شباط/فبراير 2012)، والقرار IG. 21/3، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر (إسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013) بشأن نهج النظام الإيكولوجي، مع تركيز خاص على الرصد والتقييم،

وبالإشارة أيضاً إلى القرار IG.22/7 بشأن برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، والقرار IG.22/20 بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2016-2017، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)،

وإذ يعرب عن تقديره لعمل مجموعات المراسلة المعنية بالرصد، ومجموعة مراسلة نهج النظام الإيكولوجي، والأطراف المتعاقدة، وشركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وعناصر خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والأمانة،

وبعد النظر في تقارير اجتماعات مجموعات المراسلة المعنية بالرصد، وجهات اتصال العناصر، ومجموعة مراسلة نهج النظام الإيكولوجي،

وإذ يحيط علماً بالاعتماد المؤخر للاستراتيجية متوسطة الأجل المتعلقة باستدامة مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، في سياق الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بصفقتها المنظمة المسؤولة عن إدارة مصايد الأسماك الإقليمية العاملة في مناطق البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود،

1. تصادق على الاستنتاجات الرئيسية للتقرير عن وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط 2017 والترحيب بالتوصيات الخاصة بمتابعة تنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي، على النحو المبين في المرفق الأول بالقرار الحالي؛

2. تطلب من الأمانة العامة وفريق تنسيق نهج النظام الإيكولوجي النظر في التوصيات المتضمنة في المرفق الأول بالقرار الحالي وطريقة متابعتها؛

3. تطلب من الأطراف المتعاقدة مواصلة عملها نحو وضع الصيغة النهائية لبرامجها الوطنية المحدثة للرصد والتقييم اتساقاً مع برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة في أقرب وقت ممكن؛

4. تهييب بالأطراف المتعاقدة، بمساندة الأمانة ومع أخذ في الاعتبار الحاجة إلى سد الفجوات الحالية في البيانات على النحو الذي سُلط عليه الضوء في تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017، للتقديم الدوري لبيانات مضمونة الجودة مستمدة من تنفيذ برامج الرصد والتقييم الوطنية المتكاملة المحدثة؛ حيث إن هذا سيساند إعداد منتجات تقييم إقليمي مستقبلية، فضلاً عن تصميم وتنفيذ ورصد تدابير وطنية وإقليمية منسقة ومتسقة استناداً إلى الربط السليم بين العلم والسياسات وبهدف تحقيق الوضع البيئي الجيد؛

5. تطلب من الأمانة بذل كل الجهود الممكنة للتغلب على الفجوات المعرفية الواردة في تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017، مما يساهم في نجاح المرحلة الأولية من تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة (للفترة 2016-2019) وتعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة لتقديم

التقرير الثاني عن وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط في عام 2023 برهاناً على التقدم المحرز نحو تحقيق الوضع البيئي الجيد وغاياته ذات الصلة؛

6. تطلب من الأمانة العامة التعاون مع الأطراف المتعاقدة، من خلال هيكل حوكمة نهج النظام الإيكولوجي، في السنة الأولى من فترة السنتين 2018-2019 لإعداد خارطة طريق مصحوبة بتقييم للاحتياجات حول كيفية تحسين جمع البيانات لسد الثغرات المعرفية وتعزيز قدرات النظام. وتحقيقاً لهذا الهدف، تُحدد الأنشطة ذات الأولوية اللازمة لتقديم تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لعام 2030 بنجاح وذلك ليتم تضمين هذه الأنشطة في برنامج العمل. وتهيب بمنظومة خطة عمل البحر المتوسط والأطراف المتعاقدة في سياق عمل هيكل حوكمة نهج النظام الإيكولوجي أن تنفذ الأنشطة ذات الأولوية اللازمة لتقديم تقرير وضع الجودة لعام 2030 بنجاح.

7. تطلب من الأمانة تطوير تآزر بين برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة والمؤشرات المشتركة ذات الصلة والعمل الجاري الذي تقوم به برامج الأمم المتحدة وبرنامج البحار الإقليمية ومنظمة إدارة مصايد الأسماك الإقليمية بشأن المؤشرات التي ترصد التقدم المحرز نحو التوصل إلى أهداف التنمية المستدامة، وخصوصاً الهدف 14، وتبادل الخبرات المتوسطة على المستوى العالمي.

8. وبالإشارة إلى التحديث المقترح حول عتبات ومعايير تقييم التلوث على النحو المبين في المرفق الثاني بالقرار الحالي وتشجيع الأطراف المتعاقدة والأمانة العامة على اختبارها للأغراض الاسترشادية في السياقات المختلفة التي توجد في البحر الأبيض المتوسط.

المرفق الأول

الاستنتاجات الرئيسية لتقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017 والتوصيات الخاصة  
بمواصلة تنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي

## أ) الاستنتاجات الرئيسية لتقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017

1. تقدم هذه الوثيقة الاستنتاجات الرئيسية لتقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017 كحالة راهنة للبيئة البحرية والساحلية للبحر الأبيض المتوسط. ونلخص فيما يلي الاستنتاجات الرئيسية لكل هدف إيكولوجي.
  2. **الهدف الإيكولوجي الأول المعني بالتنوع البيولوجي** هو ضمان الحفاظ على التنوع البيولوجي أو تحسينه. حيث تتوافق جودة الموائل الساحلية والبحرية وحدوثها وتوزيع الأنواع البحرية والساحلية ووفرتها مع الأحوال الفيزيوجرافية، والهيدرولوجرافية، والجغرافية، والمناخية السائدة. وهو يتضمن خمسة مؤشرات مشتركة:
- **المؤشر المشترك الأول: نطاق توزيع الموائل والمؤشر المشترك الثاني: حالة المجتمعات والأنواع النموذجية بالموئل**

### الاستنتاجات

3. مالت الخبرة الإقليمية والبحوث وبرامج الرصد على مدى العقود الماضية إلى تركيز اهتمامها على بضعة موائل متوسطة معينة فقط. وينبغي تقديم المزيد من المساندة لاستكشاف موائل أخرى، كالإنشاءات الحيوية، من البحر الضحل جداً إلى العميق، مع التركيز على التهديدات والضغط بهدف تحسين حالة الحفاظ، بالإضافة إلى تقييمات السياسات.
4. على الرغم من الأهمية العلمية لدراسات السلاسل الزمنية، فإن التمويل المقدم لكثير من برامج الرصد في خطر، وما زال كثير من البحر الأبيض المتوسط لا تؤخذ منه عينات كافية، بل أيضاً لا تؤخذ منه عينات بالمرّة في مناطق كثيرة. وينبغي تنسيق الرصد **المستند إلى المخاطر** وتوحيده قياسياً بحيث تكون النتائج قابلة للمقارنة بسهولة على الأقل فيما يخص بعض المتغيرات التي يتم تحديدها مسبقاً. يُعتبر تنسيق وتخطيط الأعمال، وخصوصاً من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، حاسم الأهمية لضمان الاتساق والتآزر على النطاق الإقليمي أو دون الإقليمي.
5. بجانب المعايير من قبيل الانخفاض في الكمية والنوعية والتوزيع الجغرافي، ينبغي أن تركز المزيد من البحوث على العمليات التي تؤدي إلى قلة تنوع الموائل. تحولات الأنظمة واسعة النطاق في النظم الإيكولوجية، حيث تتراوح من انهيار مجموعات فردية، كالأسماك التجارية، إلى اختفاء موائل بأكملها، كالحقبات الطحلبية ومروج الأعشاب البحرية. غياب الفهم الواضح للملاحظات التقييمية المتصلة بهذه العمليات غالباً ما يحد من إمكانية تنفيذ ممارسات الاستعادة الفعالة. علاوة على ذلك، تُختار هذه الموائل في القائمة المرجعية لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP) وسيتم رصدها في هذه الدورة من تنفيذ البرنامج.
6. هناك حاجة إلى زيادة التغطية الجغرافية للحماية، وذلك بتأسيس مجموعات جديدة من المحميات البحرية (ثم شبكات للمحميات البحرية) في الأجزاء الجنوبية والشرقية من البحر الأبيض المتوسط، **بهدف، ضمن غيره، تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي** (يتركز معظم المحميات البحرية في شمال وسط البحر الأبيض المتوسط) بما أنه تبيّن أن الأهداف الإيكولوجية لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين 1 و3 و4 و6 تتطور إيجابياً في المحميات البحرية في البحر الأبيض المتوسط. ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار استخدام شبكات المحميات البحرية **كمعايير** مرجعي شامل لتقييم تحقيق الوضع البيئي الجيد، لكن ينبغي أيضاً أن تؤخذ في الحسبان الحاجة إلى تحقيق الوضع البيئي الجيد (الاستخدام المستدام) لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بأسرها. هدف النطاق الإقليمي مهم لتفادي نقل الضغط (بالأنشطة) خارج المحميات البحرية، وبالتالي زيادته؛ حيث يمكن عندئذ تعريض الموائل الحساسة لمزيد من الخطر. ينبغي تحقيق الوضع البيئي الجيد في جميع مياه البحر الأبيض المتوسط بحلول عام 2020، لكن هذا التقييم الحالي يشير بوضوح إلى ضرورة تحقيق تقدم أكثر بكثير وإدارة الضغوط للسير نحو تحقيق هذا الهدف.
7. علاوة على ذلك، هناك حاجة إلى إنشاء المناطق البحرية المشمولة بالحماية (MPAs) في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية لحماية الموائل في أعماق البحار. وتُدرج إجراءات إدراج المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية (SPAMIs) بالتفصيل في البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط (المادة 9). على سبيل المثال، فيما يتعلق بالمناطق الواقعة جزئياً أو كلياً في أعالي البحار، يجب أن يُقدّم الاقتراح "طرفان أو أكثر من الأطراف المجاورة المعنية" وتتخذ الأطراف المتعاقدة القرار الذي يشمل المنطقة في قائمة المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية بإجماع الآراء خلال اجتماعاتها الدورية. وبمجرد إدراج المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في قائمة المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية، تتفق جميع الأطراف المتعاقدة على "الاعتراف بالأهمية الخاصة لهذه المناطق بالنسبة للبحر الأبيض المتوسط، وبالتالي" الامتثال للتدابير المطبقة على المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية، وعدم التفويض أو القيام بأية أنشطة يمكن أن تتعارض مع الأهداف التي أنشئت من أجلها المناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية. ويمنح ذلك للمناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط ذات الأهمية والتدابير المتخذة لحمايتها أثراً يسري على الجميع، على الأقل فيما يهم أطراف البروتوكول.

8. تعكف الدول الساحلية حالياً على صياغة معايير خاصة بها وبروتوكولات الرصد المرتبطة بها لتحديد الحالة البيئية

الجيدة. وتدعم صحف الوقائع الإرشادية للرصد التي وُضعت لجميع المؤشرات المشتركة في برنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP) بشكل كبير هذه المساعي الوطنية، مع السماح بتقليل التباينات في تفسيرات الأهداف الإيكولوجية والمؤشرات، ليس أقلها في المصطلحات الإيكولوجية المستخدمة، وكذلك في برامج الرصد الوطني ذات الصلة التي تعاني من الأمر ذاته. **وقد تم تسليط الضوء على تنسيق المعيار المستخدم في توطيد الحالة البيئية الجيدة (GES) مع اعتماد إجراء قانوني جديد للاتحاد الأوروبي في 2017 (القرار 848/2017/الاتحاد الأوروبي) لمعظم الدول الأوروبية.** وينبغي التنويه أيضاً بأنه تم تنفيذ قدر كبير من العمل فيما يخص التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية على المستوى الأوروبي، في المقام الأول من خلال اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، حيث وُضعت مبادئ توجيهية للرصد.

9. تُعتبر التقييمات الحالية نوعية في الغالب، وتستند إلى تجميعاً من التقييمات والدراسات المنشورة. وكانت التحليلات الواسعة النطاق حاسمة الأهمية لتوسيع معارفنا بشأن مدى الموانئ والتهديدات، لكنها غالباً منحازة إما بسبب استقرار بعض الدراسات الصغيرة النطاق وإما بسبب التقييمات الواسعة النطاق المنخفضة الاستبانة. ويؤدي الافتقار الهائل إلى البيانات الواقعية والرصد الموحد قياسياً فيما يخص معظم الموانئ البحرية إلى تقويض التقييم الكمي لحالتها، مما يحد من إمكانية تقييم الحالة ومسارات التغيير في الموانئ المتوسطة. ينبغي أيضاً أن تؤخذ في الاعتبار مدخلات إضافية (الطرق ودراسات الحالة) المستمدة من المشروعات الجارية والجديدة، مثل مشروع (<http://actionmed.eu>) ActionMED من أجل تقرير حالة البيئة والتنمية لعام 2019.

10. تُفتقر بيانات خطأ لأساس ("مرجع" مع تغيير بسيط أو أقل ما يكون) على نطاق البحر الأبيض المتوسط، حيث تتعرض الكثير من الموانئ للتآكل بسبب مصائد الأسماك الجرافة لقاع البحر. وهذا يقوض قدرتنا على تحديد حالة مستدامة لهذه الموانئ، التي تتعرض باستمرار لمستويات من الضغط العالي. وتعتبر خطوط الأساس "الأصلية" (بدون تغيير) لمعظم الموانئ معدومة، مما يقوض معرفتنا بأفضل حالة محتملة لمجتمعات الموانئ الطبيعية. وقد لا يكون من العملي أو المجدي استخدام هذه الحالة الأصلية كهدف بيئي في كل مكان، ولكن منا لمفيد إدراك الديناميكية الطبيعية وإمكانات التعافي لموانئ محدد. ويمكن أن يسهم زيادة إنشاء وإدارة المناطق البحرية المشمولة بالحماية (MPAs)، وتشمل على وجه الخصوص "المناطق المستثناة من الأنشطة الاستخراجية أو المناطق منخفضة الضغط" في تزويد بيانات في المستقبل عن أنواع الموانئ ذات الصلة.

11. توجد العديد من البيانات محتملة الصلة، ولكنها قد لا تتوفر جميعها (مثلاً، بيانات ضغط الصيد في الاستبانة المكانية الدقيقة أو البيانات البيولوجية من البحوث البحرية والقطاع البحري).

12. توجد العديد من مجموعات البيانات البيولوجية، ولكن قليلاً منها تتضمن بيانات مرتبطة بالضغط على نطاق زمني ومكاني متوافق.

13. يعمل كل بلد حالياً على تخزين بيانات الرصد الخاصة به، مما يشير إلى استمرار الحاجة إلى وضع منهجية مشتركة (وأدوات) / زيادة التنسيق بينها. لابد من توقع الحاجة إلى ذلك، وتنسيق العمل ذي الصلة لضمان تحقيق الاتساق وتيسير حوسبة البيانات لاستخدامها في تقييم المؤشر.

14. من المتوقع أن تشهد السنوات القادمة ازدياد احتزار المحيطات وحموضتها والأحوال الطقسية المتطرفة والاجتياحات البيولوجية، وهي أمور يصعب تقييمها وإدارتها. وينبغي توجيه مزيد من الاهتمام إلى التهديدات التي يمكن تخفيف أثرها بشكل أسهل كالصيد بشباك الجر وحركة النقل البحري وتحميل المغذيات نتيجة بعض الأنشطة البرية. وفي هذا الإطار، ينبغي أيضاً زيادة تحسين المعرفة بتوزيع التهديدات وكثافتها (مثلاً: المصائد، الاجتياحات البيولوجية، القمامة البحرية، التعدين في قاع البحار، البنية التحتية الساحلية وغير الساحلية) للحد من الريبة تجاه أثارها.

15. يُعتبر تشجيع الوصول المفتوح إلى البيانات حاسم الأهمية للغاية، ولا سيما البيانات المستمدة من مشاريع الاتحاد الأوروبي، من خلال قواعد البيانات المؤسسية المحفوظ بها بموجب قواعد وبروتوكولات مصدقة من الاتحاد الأوروبي. ما زالت البيانات الناشئة عن مشاريع الاتحاد الأوروبي مفتحة كثيراً وليست مخزنة في مستودع واحد تكون فيه البيانات متاحة بصيغة قياسية باتباع بروتوكول وصول محدد. **وفيما يخص البلدان الأوروبية، تقوم الشبكة الأوروبية للرصد البحري والبيانات (EMODnet) بتجميع بيانات بحرية ومنتجات وبيانات تعريف بهدف زيادة إتاحة الموارد المجزأة للمستخدمين من القطاع العام والخاص، من يعتمدون على بيانات بحرية مضمونة الجودة وموحدة قياسياً ومنسقة، والتي تكون قابلة للتشغيل البيئي ولا توجد قيود على استخدامها. على النطاق الإقليمي، فقط طور مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (<http://data.medchm.net>) منصة جديدة عن التنوع البيولوجي في سبيل دمج البيانات المتوفرة عن مجموعة التنوع البيولوجي، وتتميز هذه المنصة المعنية بالتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط بأنها قابلة للتشغيل البيئي مع شبكة EMODnet أو أي بنية بيانات تحتية مكانية إقليمية ووطنية (SDI).**

16. ينبغي مساندة عملية التخطيط المكاني البحري عبر البحر الأبيض المتوسط إلى حد كبير، وذلك باعتبار الأنشطة التي يُتوقع أن تزداد في المستقبل (مثلاً: تربية الأحياء المائية وحركة النقل البحري والتعدين في قاع البحار).

## الرسائل الأساسية

17. فيما يخص الموائل:

- يعكس التحول من نهج الحفاظ على الموائل إلى نهج التنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية بشكل أفضل كثيراً الأساس المنطقي الذي يستدعي إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والحفاظ عليها.
  - يستدعي هذا التحول نهجاً شمولية وتكاملية مستندة إلى النظم الإيكولوجية، والتي ما زالت قيد التطوير وستتطلب إعادة تقييم للطريقة التي نتعامل بها مع **رصد المحيطات وتقييمها وإدارتها**.
- فجوات المعرفة**

18. يتسم تحليل النظم البحرية بالتجزؤ غالباً، مع وجود سلسلة من النهج التي ينبغي أن تكون متكاملة لكنها وضعت بدلاً من ذلك في ظل القليل من أوجه الصلة فيما بينها. فالتمييز بين النظم القاعية والنظم البحرية المفتوحة، على سبيل المثال، يستند إلى أنماط توزيع التنوع البيولوجي لكن لا يأخذ في اعتباره العمليات كثيراً. وتشمل بعض الفجوات الرئيسية التي تستلزم مزيداً من البحث ما يلي:

- دور بنوك حفظ الأطوار الساكنة لديناميات العوالق.
- أثر العوالق الحيوانية الكبيرة على وظائف النظم الإيكولوجية.
- الصلات بين نظم البحر العميق والنظم الساحلية.
- تحديد الموائل من أجل الموائل البحرية المفتوحة وعمليات التخطيط.
- المعرفة بعمليات الاتصال.
- **تطوير تقنيات مبتكرة، مثل الاستشعار عن بُعد والرصد الصوتي لدراسة قاع البحر، للتمكن من تغطية مناطق كبيرة بدقة عالية**
- **المؤشر المشترك الثالث: نطاق توزيع الأنواع (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والنزوح البحرية)**

## الاستنتاجات

19. المعرفة المتاحة حالياً حول وجود وتوزيع واستخدام موائل وأفضليات الثدييات البحرية المتوسطة محدودة ومنحازة إقليمياً نتيجة عدم توازن توزيع الجهود البحثي أثناء العقود الماضية، والذي تركز غالباً على مناطق معينة من الحوض. ففي عموم البحر الأبيض المتوسط، نجد أن المناطق التي تقل بشأنها المعلومات والبيانات حول وجود الثدييات البحرية وتوزيعها وانتشارها هي الجزء الجنوبي الشرقي من الحوض، بما في ذلك حوض المشرق وسواحل شمال أفريقيا. بالإضافة إلى ذلك، فإن أشهر الصيف هي الأكثر تمثيلاً، ولم توفر إلا معلومات قليلة جداً فيما يخص شهور الشتاء في مستجمع البيانات، حيث تكون الأوضاع المحيطة بتنفيذ حملات البحوث البحرية شديدة القسوة نتيجة سوء الأحوال الجوية.

20. يرتبط وجود الثدييات البحرية وتوزيعها في المقام الأول بالموائل المناسبة وتوفر الموارد الغذائية؛ وقد تسبب الضغوط البشرية المنشأ وتغير المناخ تغيرات وتحولات في انتشار الثدييات البحرية، مع إحداث آثار ضارة محتملة على مستويات المجموعات. بناء على ذلك فمن أجل الارتقاء بجهود الحفاظ وإرشاد أغراض الإدارة، من الأهمية الحاسمة أن نحصل على أوصاف مفصلة وقوية لنطاق الأنواع وتحركاتها ومدى توزيعها الجغرافي مع معلومات مفصلة حول مكان مناطق التكاثر والتغذي.

21. هناك جهود حالية يبذلها الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي للبدء في مسح شامل على مستوى المنطقة يشار إليه باسم مبادرة مسح الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات، وذلك لتقييم توزيع وجود الحوتيات وتقدير كثافتها ووفرته في صيف 2018. وفي الوقت ذاته، هناك علماء محليون يعملون على تحديد موائل الحوتيات الحرجة ومناطق الثدييات البحرية المهمة في البحر الأبيض المتوسط بأكمله. وقد أجري أيضاً تحليل فجوة في البحر الأبيض المتوسط لجرد البيانات المتاحة ولاختيار المناطق التي ينبغي أن يُجمع منها المزيد من البيانات.

22. يشدد هذا العرض العام على أهمية تجميع كافة المعلومات المتاحة حول توزيع السلاحف البحرية في مواقع التكاثر والتغذي والنمو، وكيفية ارتباط هذه المواقع، لفهم أنماط توزيع السلاحف البحرية على مستوى فئة الحجم والمجموعات والأنواع لاختيار مناطق أساسية لحمايتها. وهناك حاجة إلى استراتيجيات تخفيف لبناء القدرة على الصمود لدى المجموعات الموجودة.

23. مواقع التعشيش – بشكل عام، من الجيد معرفة مواقع التعشيش التي تستخدمها حالياً كل من السلاحف البحرية الضخمة



الرأس والخضراء في البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، يلزم إجراء مسح لجميع شواطئ التعشيش المحتملة في أنحاء البحر الأبيض المتوسط بهدف سد الفجوات في المعرفة الحالية (مثلاً، التعشيش في شمال إفريقيا، وخصوصاً ليبيا). ويمكن تحقيق ذلك باستخدام أساليب المسح التقليدية، غير أنه ممكن أيضاً عن طريق المسوح الجوية (بالطائرة أو الطائرة بدون طيار) في فترة ذروة التعشيش (تموز/يوليو) وحتى بصور الأقمار الصناعية العالية الاستبانة، التي أصبحت متوفرة تجارياً.

24. ينبغي توفير حماية كاملة لشواطئ التعشيش الثابتة الحالية، بالتزامن مع تجميع معلومات أساسية عن أسباب استخدام السلاحف البحرية لها، بما في ذلك الموقع الجغرافي وبنية الشاطئ وتركيبية الرمال ونطاق درجات حرارة الرمال ودرجات حرارة البحر الساحلي، وغير ذلك. وبالتوازي مع ذلك، ينبغي رصد الشواطئ المستخدمة بشكل متقطع في فترات منتظمة (مثلاً، كل 5 سنوات تقريباً) لتحديد التغييرات التي طرأت على الاستخدام مع مرور الوقت، وتحديد المواقع التي يتغير فيها الاستخدام من متقطع إلى ثابت. مرة أخرى، ينبغي تقييم كل هذه المواقع من حيث الموقع الجغرافي وبنية الشاطئ وتركيبية الرمال ونطاق درجات حرارة الرمال ودرجات حرارة البحر الساحلي، وغير ذلك، على الأرض، مما يساعد في التعرف على الشواطئ الصالحة للتعشيش في المستقبل. وبشكل مثالي، ينبغي أن تخضع جميع الشواطئ الرملية، سواء أكانت مستخدمة أملاً، للتحليلات ذاتها، بهدف تحديد تلك الشواطئ التي يمكن أن تستخدمها السلاحف البحرية في المستقبل، وذلك بسبب التغييرات في نطاق درجات الحرارة نتيجة تغير المناخ، والتي من شأنها أن تؤدي إلى تغير درجات حرارة الرمال على الشواطئ وفي المياه، إلى جانب التسبب في ارتفاع مستوى سطح البحر، مما سيغير صلاحية الشواطئ الحالية لتضطر السلاحف البحرية إلى الانتقال إلى المواقع البديلة. وبهذه الطريقة، يمكن اكتشاف الشواطئ ذات الأهمية المستقبلية وحمايتها من أنشطة بشرية معينة.

25. مواقع التغذية (البلوغ والنمو) والتشبية- من الضروري تحديد كيفية التركيز على جهود حماية موانئ التغذية (البلوغ والنمو)، مثلاً حماية المناطق التي يسهل تحديدها حيث تتجمع أعداد كبيرة من السلاحف البحرية من مختلف المجموعات وفئات الحجم، وحماية المناطق الساحلية الممتدة، حيث يمكن تجمع 10-20 سلحفاة بحرية على فترات فاصلة من مختلف المجموعات وفئات الحجم، ولكنها تصل إلى أعداد تمثيلية على نطاق كبير.

26. تتميز النوعية الأولى من المناطق بأنها أسهل في التصميم والحماية، ولكن قد تكون الأخيرة النموذج الأقرب لاستخدام موئل السلاحف البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وتعد المناطق الأخيرة أكثر عرضة لخطر الخسارة أيضاً، حيث تقترض دراسات الإدارة المعنية بالتطوير، مثلاً المراسي والفنادق، أن وجود ما يتراوح بين 10-20 سلحفاة فقط أمر غير ذي أهمية، ومع ذلك، إذا تكرر هذا الإجراء بصورة فردية عبر عدة مواقع، فيمكن أن تتأثر مجموعة من السلاحف أو أكثر.

27. وبالتالي، من الضروري تحديد كيفية توزيع مواقع النمو والتغذية والتشبية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى أعداد السلاحف من فئات الحجم المختلفة ومن المجموعات المختلفة التي تتردد على هذه المواقع، بما في ذلك موسمية الاستخدام والربط بين المواقع. استناداً إلى هذه المعلومات فقط، يمكننا اتخاذ قرارات مستنيرة عن أي المواقع/المساحات الساحلية التي ينبغي حمايتها؛ حيث تتضمن أكبر عدد من فئات الحجم والتنوع الجيني.

28. يُوصى بإجراء المسوح الجوية (بالطائرة أو الطائرة بدون طيار) لتحديد المواقع التي تستخدمها السلاحف البحرية في المناطق الساحلية البحرية، إلى جانب التغيرات الموسمية في الاستخدام، وذلك برصد هذه المواقع على فترات فاصلة تتراوح بين 2-4 أشهر. وعقب إجراء هذا التقييم الأولي، ينبغي اختيار مواقع تمثيلية وأخذ عينات منها على الأرض (مثلاً، المسوح على متن القوارب) لتعيين الأنواع وفئات الحجم وتجميع عينات جينية بهدف تحديد مدى خلط المجموعات. وإذا أمكن، ينبغي إجراء دراسات النظائر المستقرة والتتبع (بما في ذلك علامات الناقل التكامل السليبي (PIT)) لتحديد الاتصال بين المواقع.

29. قد يتأثر منحدر التنوع المتزايد من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي جزئياً بمجهود الاستكشاف/الرصد. وفيما يخص الكثير من البلدان الشرقية والجنوبية، وكذلك بعض البلدان الأدرية، تعتبر المعلومات حول تكاثر مجموعات الطيور البحرية أو انتشارها في عرض البحر متفاوتة أو معدومة تماماً. ولعل هذا إلى حد ما نتيجة ندرة الطيور هناك في الواقع أو عدمها، لكن قد يكون أيضاً مرتبطاً بنقص البيانات. هناك معلومات قليلة بوجه خاص متاحة فيما يخص الجزائر ومصر وإسرائيل ولبنان وسوريا وقبرص وتركيا وألبانيا. ولا توجد بيانات فيما يخص البوسنة والهرسك، لكن هذا البلد يملك منطقة ساحلية محدودة للغاية، وعلى الأرجح لا توجد لديه مجموعات متكاثرة من الطيور البحرية ذات العلاقة. كما أن المعلومات الخاصة بليبيا متفاوتة أيضاً، وتركز على خطاف البحر.

30. لكن الافتقار إلى المعلومات ليس مقصوراً على البلدان سالفة الذكر. فمعظم البلدان المتبقية تعاني من بعض الفجوات المهمة، ولا سيما في تقييم أحجام المجموعات، لكن هناك أيضاً فجوات في الجرد السليم لكافة المستعمرات المتكاثرة في أقاليمها، وخصوصاً في حالة جلم الماء. فعلى سبيل المثال، تم العثور على مستعمرة يزيد أفرادها على 1500 من جلم ماء البحر الأبيض المتوسط مؤخراً في اليونان، بالقرب من أثينا، على الرغم من أن هذه المنطقة مستكشفة جيداً في حدود المعقول. وبالمثل لم يتم تأكيد تكاثر طيور النوء في بحر إيجه حتى بضع سنوات مضت.

31. تمثل المياه قبالة السواحل التونسية والليبية موقع تغذي رئيسياً لطيور النويبات (جلم الماء والنوء) التي تعشش في الرأس الطيب - مضيق صقلية - منطقة مالطة المهمة.

32. يُقدَّر عدد مجموعات طيور نورس أودوين في العالم بأكثر من 60000 طائر؛ ويوجد 90% من مجموعات التكاثر في 4 مواقع فقط، تتركز 70% منها في موقع واحد (دلتا نهرايرو). وتقتات هذه الطيور حول سفن الصيد، وتستخدم المرتجع من السفن بصورة واسعة وكفاءة عالية. ويُلاحظ ارتباط هذا النوع من الطيور بمصايد الأسماك بدرجة أكبر في غرب البحر الأبيض المتوسط أكثر من وسطه وشرقه. وتعد منطقة قناة صقلية / الهضبة التونسية موقع تكاثر ثانوياً لطيور نورس أودوين، مع وجود مستعمرة صغيرة في أرخبيل جالطة وتونس (40 زوج تكاثر؛ منظمة بيردلايف الدولية 2013) وأيضاً في جزيرة زميرة (10 أزواج؛ منظمة بيردلايف الدولية 2013). وهناك مستعمرة أخرى في جزيرة فنديكاري الأيونية، صقلية. ومع ذلك، كشفت عملية التتبع أنه على الرغم من حدوث التكاثر بأعداد صغيرة فقط، فإن المياه قبالة شمال غرب تونس هي مواقع تغذي مهمة لطيور نورس أودوين القادمة من المستعمرات في جنوب سردينيا (باتشيني وآخرون، 2014).

33. تتفاوت المعلومات المتعلقة بالطيور البحرية في بحر البورانو تستلزم مزيداً من البحث، وخصوصاً على الجانب الإفريقي. وتشمل المعلومات عن مجموعات تكاثر الطيور البحرية، بالإضافة إلى أنماط التوزيع في البحر. غير أنه من الضروري أيضاً تحسين المعرفة عن الأنشطة البشرية وتأثيرها المحتمل على الطيور البحرية. وتستحق المعلومات (وإجراءات الحفظ) المتعلقة بالافتراض من جانب الثدييات التي أدخلت إلى المستعمرات والصيد العرضي في البحر، اهتماماً خاصاً.

### الرسائل الأساسية

34. فيما يخص الثدييات البحرية:

- ينبغي تنفيذ نهج رصد قائم على المخاطر لتقييم توزيع الثدييات البحرية في عموم البحر الأبيض المتوسط بأكمله.
- وينبغي تكريس المزيد من الجهود في المناطق سيئة الرصد.
- وينبغي إعطاء الأولوية للأنواع المدرجة باعتبارها تعاني من نقص البيانات بموجب معايير القائمة الحمراء.

35. فيما يخص الزواحف البحرية:

- يشدد هذا العرض العام على أهمية تجميع كافية المعلومات المتاحة حول توزيع السلاحف البحرية الخضراء والضخمة الرأس في البحر الأبيض المتوسط في مواقع التكاثر والتغذي والنمو والتشتية لفهم كيفية ارتباط هذه المواقع عندما تؤخذ في الاعتبار مختلف فئات الحجم والمجموعات والأنواع بغية الإدارة الفعالة لعملية الحفظ.
- هناك حاجة إلى استراتيجيات تخفيف لبناء القدرة على الصمود لدى المجموعات الموجودة.

36. فيما يخص الطيور البحرية:

- على الرغم من أنه سهل نسبياً تقييم أنماط توزيع التكاثر، فإن المعلومات متفاوتة وغالباً معدومة.
- لوحظ منحدر تنوع متزايد من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي، وهو ما يتسق مع أنماط الإنتاجية في المنطقة، لكن هذا قد تشوشه الفجوات الأكبر الموجودة في البيانات في بلدان أقصى الجنوب وأقصى الشرق.

### فجوات المعرفة

37. فيما يخص الثدييات البحرية:

- خضع معظم البحر الأبيض المتوسط للمسح إلى حد ما لتقييم انتشار الحوتيات وتوزيعها ونطاقاتها.
- وعلى الرغم من ذلك هناك تفاوت كبير في التوزيع الكلي للمجهود البحثي، مع تركيز معظم البحوث التي أجريت وما زالت تجرى في الجزء الشمالي الغربي من الحوض، حيث توجد سلاسل زمنية طويلة من البيانات تغطي ما يصل إلى ثلاثة عقود. أما في بلدان جنوب البحر الأبيض المتوسط، فتنشأ المعلومات حول انتشار الأنواع وتوزيعها غالباً عن معلومات غير موثقة ومشاريع بحثية موضعية. وما زالت المسوح المنهجية في هذه المناطق نادرة. وينبغي بذل الجهود لتخصيص بحوث في تلك المناطق لتعزيز معلومات خط أساس وللوصول في النهاية إلى سلسلة زمنية طويلة من البيانات.
- تعوق الفجوة الحالية في توفر البيانات، وبالنتيجة المعرفة، تحديد تدابير الحماية بغية الحفاظ على الأنواع على المستوى الإقليمي.

38. فيما يخص الزواحف البحرية:

- موضع كافة مواقع التكاثر/التعشيش؛
- موضع كافة مواقع التشتية والتغذي والنمو للبالغين ذكوراً وإناثاً والياقعين؛
- الربط بين مختلف المواقع في البحر الأبيض المتوسط؛

- قابلية تأثر هذه المواقع/قدرتها على الصمود في مواجهة الضغوط الفيزيائية؛
- تحليل علاقات الضغط/التأثير فيما يخص هذه المواقع وتحديد الوضع البيئي الجيد النوعي؛
- تحديد خطوط أساس المدى (المنطقة) لكل موقع والموائل التي يضمها؛
- مقاييس التقييم الملائمة؛
- رصد وتقييم آثار تغير المناخ؛
- دمج كافة المواد البحثية المعنية بالسلاحف البحرية (مثلاً: التتبع بالأقمار الاصطناعية، النظائر المستقرة، الوراثة، المسوح الجوية لحالات الجنوح) في قاعدة بيانات واحدة.

### 39. فيما يخص الطيور البحرية:

- تبدو المعلومات المتاحة عن النورس وخطاف البحر جيدة نوعاً ما، لكن بعض البلدان الجنوبية والشرقية قد تحتاج إلى تحديث مسوحها. فيما يخص جلم الماء، من الصعب أن نجد معلومات فيما يخص هذه البلدان ذاتها، وقد يكون هذا مزيجاً من صغر/انعدام المجموعات المتكاثرة والافتقار إلى الاستكشاف.
- تشمل الإجراءات ذات الأولوية المطلوبة: أ) حماية رسمية وفعالة للمواقع، وخصوصاً مواقع التكاثر في مناطق الطيور المهمة (IBA) ومواقع تغذية وتجمع مناطق الطيور المهمة البحرية؛ وب) إزالة الأنواع الغازية، وخصوصاً الغريبة كجزء من مبادرات الموائل وتعافي الأنواع؛ وج) خفض الصيد العرضي إلى مستويات ضئيلة، كجزء من التنفيذ الشامل لنهج النظم الإيكولوجية على مصايد الأسماك.

- **المؤشر المشترك الرابع: وفرة المجموعات من أنواع محدّدة (الهدف الإيكولوجي الأول فيما يتعلق بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)**

### الاستنتاجات

40. بعض أنواع الحوتيات الموجودة في البحر الأبيض المتوسط أنواع مهاجرة، مع نطاقات موائل تمتد عبر مناطق واسعة؛ وبالتالي فالمحيز بشدة أن يتم رصد هذه الأنواع على النطاق الإقليمي أو دون الإقليمي لتقييم وفرة مجموعاتها. ينبغي إعطاء الأولوية للمناطق غير المعروفة جيداً، وذلك باستخدام مصادر البيانات على الإنترنت، مثل OBIS SEA وMAP والبيانات المنشورة والتقارير كمصادر معلومات.
41. يعكف الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي منذ سنوات عدة على وضع برنامج شامل لتقدير وفرة الحوتيات وتقييم توزيعها وأفضليتها من حيث الموائل في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي ("مبادرة مسح الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات"). تكمن هذه المبادرة في مسح شامل يتم تنفيذه في فترة زمنية قصيرة عبر منطقة الاتفاق بأكملها وسيجمع بين طرق المسح المرئية (المسوح من على متن القوارب والسفن) والرصد الصوتي السلبي.
42. هناك توافق عام في الآراء بين المجتمع العلمي على أن برامج الرصد الممنهج طويلة الأجل، باستخدام تقنيات كتحديد الهوية بالصور، توفر بيانات دقيقة وحاسمة الأهمية يمكن استخدامها في تقييم الوفرة على المستويات دون الإقليمية وإرشاد تدابير الحفظ والتخفيف المحلية. بإقامة مشاريع تعاون دولي بين مختلف الفرق البحثية، يسمح دمج مجموعات البيانات الحالية بإجراء تحليل دقيق وتقدير المعلمات السكانية على نطاقات أكبر.
43. يبين هذا العرض العام أن البرامج المنفذة في مواقع التعشيش بشكل عام يجب أن تصب تركيزاً قوياً على ضمان التعرف على المدى الطويل على الأفراد الإناث الفريديتات وتضمين إحصاءات عدد الذكور. سيساعد الرصد القائم على المؤشر المشترك الأول في تحديد مواقع النمو والتغذي والتنشئية لإحصاء عدد السلاحف البالغة مقارنة بالسلاحف اليافعة والتقلبات في الأعداد بمرور الوقت. المعلومات المتحصّل عليها من المؤشر المشترك الثاني: ستكون حالة الأنواع والمجموعات النمطية في الموئل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمؤشر المشترك الثالث: نطاق توزيع الأنواع.
44. توجد فجوات كبيرة في تقدير وفرة مجموعات السلاحف البحرية. أولاً، يجب التعامل بحذر مع استخدام إحصاءات الأعشاش كمؤشر على أعداد الإناث، ووضع التباين في العوامل المناخية في موقع التعشيش وعوامل التغذية في مواقع التغذية في الاعتبار. وينبغي تضمين إحصاءات أعداد الذكور في مناطق التكاثر في برامج بمواقع التعشيش. إذا كان إجمالي 100 ذكر فقط يتردد على جزيرة زاكينثوس، التي تضم حوالي 1000 عش/الموسم، إذن من المحتمل أن تشمل معظم المواقع في أرجاء منطقة البحر الأبيض المتوسط (التي يضم معظمها أكثر من 100 عش) على أعداد منخفضة للغاية من الذكور؛ ما يجعل حماية هؤلاء الأفراد أمراً ضرورياً. أخيراً، مع تحديد موائل النمو والتغذي والتنشئية (المؤشر الأول)، سيكون من الضروري معرفة إحصاءات عدد الأفراد، وخصوصاً اليافعين، الذين يترددون على هذه الموائل المتنوعة موسمياً وعلى مدى الأعوام. في حين أن المعلومات عن عدد اليافعين فقط في موائل معينة لا ينعكس على أي مجموعات تعشيش محددة، فإن الأعداد النسبية للحيوانات غير البالغة إلى البالغة ستقدم معلومات خط الأساس عن موائل نمو اليافعين الأساسية والأعداد الفعلية ذات الصلة بتلك المتحصّل عليها عن

البالغين.

45. إجمالاً، يجب أن تصب البرامج المنفذة في مواقع التعشيش تركيزاً قوياً على ضمان التعرف على المدى الطويل على الأفراد الإناث وتضمين إحصاءات أعداد الذكور. وسيساعد رصد المؤشر المشترك الأول في تحديد مواقع النمو والتغذي والتشئية لإحصاء عدد السلاحف البالغة مقارنة بالسلاحف اليافعة والتقلبات في الأعداد بمرور الوقت. وستكون المعلومات المتحصّل عليها من خلال رصد المؤشر المشترك الثاني مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمؤشر الثالث (راجع هذا القسم).

46. النمط الكلي لوفرة طيور البحر في منطقة البحر الأبيض المتوسط متسق مع نتائج المؤشر الثالث (التوزيع)، حيث تكون طيور البحر عادة أوفر في شمال حوض البحر الأبيض المتوسط وغربه. ويصدق هذا بوجه خاص في حالة معظم الأنواع البحرية (جلم الماء و غاق البحر الأبيض المتوسط ونورس أدوين). كما في حالة أنماط التوزيع، يبقى أن نوضح إلى أي مدى لا تؤدي جهود الاستكشاف/جودة البيانات إلى تشويش هذا النمط، الذي نراه منطقياً من حيث الإنتاجية وربما أيضاً من حيث توفر موئل التكاثر.

47. يُعتبر الحصول على تقديرات موثوقة لحجم المجموعة أصعب من مجرد تأكيد وجودها/عدمها (الذي هو أساس تقييم أنماط التوزيع)، وبالتالي هناك فجوات أكثر فيما يخص هذا المؤشر المشترك. والمعلومات فيما يخص بعض البلدان والأنواع قديمة ومكررة من مطبوعة أو أخرى، لذا فمن المهم أن نتخلى عن هذا التقليد ونضمن شروع مختلف البلدان في تنفيذ برامج رصد ملائمة. سيكون جمع المعلومات أسهل وأكثر موثوقية فيما يخص تكاثر الأنواع النهارية في الموائل المفتوحة، كنورس أدوين وخطاف البحر، وأما فيما يخص الأنواع الأشد "تكتماً" (جلم الماء)، فقد يكون من المهم أن نعتمد على الدراسات الديمغرافية للمستعمرات التمثيلية لكي نقيم الاتجاهات السكانية (انظر المؤشر المشترك الخامس) بشكل سليم.

#### الرسائل الأساسية

48. فيما يخص الثدييات البحرية:
- ينبغي تكريس الجهود لإعطاء تقديرات للكثافة والوفرة على مستوى البحر الأبيض المتوسط، مع إجراء مسح شاملة، كالمسح الجاري تنفيذه حالياً بمبادرة مسح الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات.
  - ينبغي تنفيذ أولويات الحفظ التي أوردتها التوجيهات الأوروبية ونهج النظام الإيكولوجي.

49. فيما يخص الزواحف البحرية:
- يبين هذا العرض العام أن هناك فجوات كبيرة في تقدير وفرة مجموعات السلاحف البحرية.
  - يجب أن تصب البرامج المنفذة في مواقع التعشيش تركيزاً قوياً على ضمان التعرف على المدى الطويل على الأفراد الإناث وتضمين إحصاءات عدد الذكور.
  - يجب وضع برامج في مواقع التغذية والتشئية والنمو بحيث توفر إحصاءات لعدد الأفراد وترابطهم بمجموعاتهم المتكاثرة المصدرية.

50. فيما يخص الطيور البحرية:
- تضاهي أنماط الوفرة تقريباً أنماط التوزيع فيما يخص الطيور البحرية، مع ازديادها كلما اتجهنا من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي.
  - المعلومات متفاوتة وقديمة في أغلب الأحيان وعرضة لانحيازات قد تكون كبيرة، ولا سيما في حالة جلم الماء. تأكيد الاتجاهات السكانية فيما يخص النوع الأخير معقد بدون التعدادات.

#### فجوات المعرفة

51. فيما يخص الثدييات البحرية:
- ما زالت توجد فجوات في معلومات خط الأساس كالوفرة والكثافة فيما يخص الكثير من أنواع الحوتيات المنتشرة في البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما في القطاعات التي تُجرى فيها بحوث باستخدام موارد محدودة وبشكل غير ممنهج.
  - على الرغم من الحصول على تقديرات بشأن جزء كبير من الحوض فيما يخص بعض الأنواع، كالدرفيل المخطط والحوت الزعنفي، لا توجد تقديرات متاحة على النطاق الإقليمي فيما يخص أيّاً من الأنواع.
  - وبالتالي فإن للافتقار إلى معلومات خط الأساس الحاسمة هذه آثاراً ضارة على الحفظ، حيث يبطئ التعرف على التهديدات المحتملة والفعالية، وتقييم أثرها على المجموعات، وأخيراً تقييم الاتجاهات وتحفيز تدابير التخفيف والحفظ.

52. فيما يخص السلاحف البحرية:
- الأعداد الموسمية والإجمالية من الذكور البالغة التي تتردد على مواقع التكاثر؛
  - أعداد الذكور والإناث البالغة التي تتردد على مواقع التغذية والتشبية، بما في ذلك التفاوت الموسمي في الأعداد؛
  - قابلية تأثر المجموعات والمجموعات الفرعية الموثوقة/قدرتها على الصمود في مواجهة الضغوط الفيزيائية والبشرية المنشأ؛
  - تحليل علاقات الضغط/التأثير فيما يخص هذه المجموعات والمجموعات الفرعية تحديد الوضع البيئي الجيد النوعي؛
  - تحديد خطوط أساس المدى (المنطقة) لكل مجموعة ومجموعة فرعية فيما يخص الإناث البالغات والذكور البالغين والأفراد اليافعين للحفاظ على قابلية هذه المجموعات للحياة وصحتها؛
  - مقياس التقييم الملائمة؛
  - رصد وتقييم آثار تغير المناخ على أعداد الأعشاش (معدل تكرار الحضنات) ودورية تكاثر الإناث (الفترات الفاصلة بين إعادة الهجرة)؛ حيث إن هذه المعلمات تُستخدم كمؤشرات بديلة لاستنتاج أعداد الإناث؛
  - رصد وتقييم آثار تغير المناخ على دورية تكاثر الذكور (الفترات الفاصلة بين إعادة الهجرة)؛ حيث إن هذا يعطي مؤشراً على أعداد الذكور الإجمالية؛
  - دمج كافة المواد البحثية المعنية بالسلاحف البحرية (مثلاً: التنوع بالأقمار الاصطناعية، النظائر المستقرة، الوراثة، المسوح الجوية لحالات الجنوح) في قاعدة بيانات واحدة.

53. فيما يخص الطيور البحرية:

- الفجوات الجغرافية مماثلة للتي وُصفت فيما يخص المؤشر المشترك الثالث.
- وفيما يخص الكثير من البلدان الشرقية والجنوبية، وكذلك بعض البلدان الأدرية، تعتبر المعلومات حول تكاثر مجموعات الطيور البحرية متفاوتة أو معدومة تماماً. هناك معلومات قليلة بوجه خاص متاحة فيما يخص الجزائر وليبيا ومصر وإسرائيل ولبنان وسوريا وقبرص وتركيا، فضلاً عن الجبل الأسود والبوسنة والهرسك وألبانيا.
- **المؤشر المشترك الخامس: الخصائص الديمغرافية للمجموعات (الهدف الإيكولوجي الأول، على سبيل المثال: حجم الجسم أو هيكل الفئات العمرية، والنسبة بين الجنسين، ومعدلات الخصوبة، ومعدلات البقاء على قيد الحياة/ الوفيات ذات الصلة بالثدييات البحرية والطيور البحرية والزواحف البحرية)**

### الاستنتاجات

54. البيانات المتاحة حول الديمغرافيا فيما يخص الثدييات البحرية المتوسطة نادرة نوعاً ما ومفتتة، ويصعب نوعاً ما في الوقت الراهن تقديم شواهد قوية ودقيقة على خطوط الأساس والتغيرات على مر الوقت في المعلمات الديمغرافية
55. لا توجد بيانات متاحة إلا فيما يخص المناطق الموضوعية، التي كُرس فيها جهد أكبر على مر السنين، مما سمح بتقدير معدلات البقاء فيما يخص الأنواع المعينة والفترات الزمنية الفاصلة.
56. يمكن أن تقدم الدراسات الديمغرافية أدوات مفيدة لإدارة وحفظ الأنواع المهددة بالانقراض والتي تعاني من الاستغلال المفرط. تسمح النماذج السكانية، استناداً إلى جداول تاريخ الحياة والمصفوفات الانتقالية، بتقييم الأداء السكاني، وإسقاط الاتجاهات السكانية على مر الوقت، وبالتالي تعزيز حفظ المجموعات المدروسة، مما يقترح تدابير معينة لحمايتها.
57. في الوقت الراهن تعتبر معرفتنا بديمغرافيا السلاحف البحرية متفاوتة في أحسن الأحوال فيما يخص كل مكون، مع وجود معلومات معينة متوافرة على نطاق أوسع من غيرها. ولفهم ديمغرافيا مجموعات السلاحف البحرية الضخمة الرأس والخضراء في البحر الأبيض المتوسط، لا بد من تكريس جهد أكبر لسد الفجوات الحالية. وعندئذ فقط يمكننا أن نتنبأ بأي قدر من اليقين بقابلية الحياة المستقبلية لمجموعات السلاحف البحرية في البحر الأبيض المتوسط.
58. المعلومات الخاصة بهذا المؤشر المشترك أكثر ندرة بكثير منها فيما يخص المؤشر المشترك الثالث (التوزيع) والرابع (حجم المجموعة). لكن فيما يخص بعض الأنواع، يعتبر هذا الصنف من المعلومات ضرورياً للفهم السليم للاتجاهات السكانية ولتقييم الصلة بين مختلف التهديدات في ذلك السياق. ويصدق هذا بوجه خاص على النوثيات، التي يمثلها هنا جلم الماء البلياري وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط. النبا السار هو أن جمع هذا النوع من المعلومات قد يكون بسيطاً تماماً وأقل استهلاكاً للموارد من إجراء إحصاءات شاملة لعدد المجموعات. فهو لا يتطلب إلا اختيار بعض المستعمرات التمثيلية التي يمكن أن تنفذ فيها برامج رصد التكاثر على أساس السنة. ستتطلب هذه البرامج اتباع البروتوكولات القياسية التي قد تكون بسيطة بدرجة كافية، مع القيام بزيارتين إلى 3 زيارات كل سنة لضمان تقييم نجاح التكاثر، وتطوير الفراخ، وتطوير/ضبط البالغين. تشير البرامج المحدودة جداً المطبقة إلى أن جلم الماء البلياري وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط يتعرضان لتناقص شديد.
59. فيما يخص الأنواع المتبقية، وعلى الرغم من أن إحصاءات عدد المجموعات توفر بالفعل المعلومات ذات العلاقة، من المهم أن نقوم منهجياً بجمع البيانات الديمغرافية بحيث نفهم دينامياتها السكانية بشكل أدق ونضع مختلف التهديدات التي تواجهها

في سياقها. وقد توفر برامج التطويق بأطواق ملونة، كالمستخدمة مع نورس أدوين، مقرونة بالرصد المفصل لبعض مستعمرات التكاثر التمثيلية، بيانات عالية النوعية في هذا الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التجميع الممنهج للمعلومات المستمدة من الطيور الميئة، وخصوصاً من مراكز استعادة الأحياء البرية، قد يساعد بشدة على فهم أثر مختلف التهديدات.

#### الرسائل الأساسية

60. فيما يخص الثدييات البحرية:
- ستكون البرامج الممنهجة وطويلة الأجل لتحديد الهوية بالصور، مقرونة باستخدام الأجهزة الملائمة لقياس الحيوانات الخاضعة للمراقبة، أدوات ضرورية لتوفير المعلومات الأساسية عن الهيكل السكاني اللازم لخطط الحفظ.
61. فيما يخص الزواحف البحرية:
- يبيّن هذا العرض العام أن معرفتنا في الوقت الراهن بديمغرافيا السلاحف البحرية متفاوتة في أحسن الأحوال فيما يخص كل مكون، مع ضرورة بذل الجهد لسد الفجوات الحالية من أجل التنبؤ بأي قدر من اليقين بقابلية حياة مجموعات السلاحف البحرية في البحر الأبيض المتوسط مستقبلاً.
62. فيما يخص الطيور البحرية:
- تُعتبر المعلومات الديمغرافية ضرورية لكي نقيم اتجاهات طيور بحرية معينة، ولا سيما جلم الماء، بشكل سليم.
  - تشير المعلومات المحدودة المتاحة فيما يخص جلم الماء البلياري وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط إلى أن كلا النوعين يتعرض لتناقص شديد، مما يهددهما بالانقراض. وتستحق المفترسات التي أدخلت والصيد العرّضي اهتماماً خاصاً في هذا الصدد.

#### فجوات المعرفة

63. فيما يخص الثدييات البحرية:
- هناك حاجة شديدة إلى برامج رصد ممنهج على مر الوقت لجمع سلاسل زمنية والسماح بتقييم الاتجاهات عبر الزمان والمكان.
  - ينبغي **تكرار** برامج الرصد على فترات منتظمة، والأمل أن يكون هذا كل سنة فيما يخص تحديد الهوية بالصور **باستخدام نهج قائم على المخاطر** وتبعاً للوائح التنظيمية الدولية (مثلاً: توجيه المونل والاستراتيجية البحرية، نهج النظام الإيكولوجي).
64. فيما يخص السلاحف البحرية:
- المعرفة بشأن نسب الجنسين ضمن مختلف المكونات (موائل التكاثر، التغذي، التشتية، النمو)، والفئات العمرية، وإجمالاً ضمن المجموعات وفيما بينها.
  - المعرفة بالازدياد والوفيات في مختلف عناصر المجموعة.
  - المعرفة بالوضع الصحي البدني والوراثي لهذه المجموعات.
  - قابلية تأثر هذه المجموعات والمجموعات الفرعية/قدرتها على الصمود في مواجهة الضغوط الفيزيائية؛
  - تحليل علاقات الضغط/التأثير فيما يخص المجموعات/المجموعات الفرعية وتحديد الوضع البيئي الجيد النوعي؛
  - تحديد خطوط أساس المدى (المنطقة) لكل مجموعة/مجموعة فرعية والموائل التي تضمها؛
  - رصد وتقييم آثار تغير المناخ على نسب الجنسين بين الذرية.
65. فيما يخص الطيور البحرية:
- تعتبر المعلومات بشأن المعلمات الديمغرافية لطيور البحر شحيحة للغاية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، عدا فيما يخص نورس أدوين. من الضروري أن نطبق برامج لرصد التكاثر، ولا سيما فيما يخص جلم الماء البلياري وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط، مع ضمان استمرارية البرامج القليلة الموجودة فعلاً.
  - يجب أيضاً إعاة اهتمام خاص للتهديدات الرئيسية التي تحيق بها، ولا سيما الافتراض من جانب الثدييات التي أدخلت إلى المستعمرات والصيد العرّضي في البحر.
66. الهدف الإيكولوجي الثاني المعنى بالأشكال غير الأصلية يهدف إلى أن تكون الأنواع غير الأصلية التي يتم إدخالها بواسطة الأنشطة البشرية على مستويات لا تغير سلباً النظام الإيكولوجي. وهو يتضمن مؤشراً واحداً مشتركاً:

- المؤشر المشترك السادس: الاتجاهات في الوفرة والانتشار الزماني والتوزيع الجغرافي للأنواع غير الأصلية، وخصوصاً الأنواع غير الأصلية الغازية، وخصوصاً في المناطق المعرضة للخطر

#### الاستنتاجات

67. شهد العقد الماضي إحراز تقدم كبير في إنشاء قوائم جرد للأنواع غير الأصلية، وفي تقييم مسارات الإدخال وآثار الأنواع الغريبة الغازية على نطاق إقليمي. يساهم تطوير قاعدة بيانات MAMIAS (الأنواع البحرية الغريبة الغازية في البحر الأبيض المتوسط) (شريك البيانات للشبكة المعلوماتية الأوروبية للأنواع الغريبة (EASIN)) وتحديثها المنتظم في التعامل مع المؤشر المشترك السادس. يؤسس مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (SPA/RAC) تبادلاً رسمياً للمعلومات مع نظام المعلومات ذي الصلة (مثل نظام AquaNIS) على النحو المنصوص عليه في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المعنية بإدخال الأنواع والأنواع الغازية.

68. على الرغم من ذلك، يتفاوت المجهود الرصدي والبحثي حالياً تفاوتاً كبيراً بين بلدان البحر الأبيض المتوسط؛ وبالتالي فعلى أساس إقليمي، قد تكون التقييمات والمقارنات الحالية منحازة. ومن ثم فإن تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين على مستوى وطني، باتباع توصيات برنامج التقييم والرصد المتكاملين، سيمكن من الحصول على نتائج أكثر اتساقاً بكثير.

69. يترتب على الافتقار إلى الرصد المكرس والمنسق على المستوى الوطني والإقليمي ضعف الثقة في هذا التقييم، حتى لو بُرهن على الحدوث المستمر والمنتظم لعمليات الإدخال الجديدة. ويؤثر هذا الافتقار إلى الرصد والبيانات الموحدتين قياسياً حالياً تأثيراً سلبياً على التمثيلية والمقارنة بين دورات التقييم، وبالتالي يعقد تقييم آثار تدابير الإدارة على هذه الاتجاهات.

#### الرسائل الأساسية

- 70. فيما يخص الأنواع غير الأصلية:
  - أحرز تقدم في إنشاء قوائم جرد وطنية وإقليمية للأنواع الغريبة وتقييم مساراتها وآثارها.
  - هناك اتجاه متزايد في معدل إدخال الأنواع الغريبة الجديدة في البحر الأبيض المتوسط.
  - تعتبر الممرات أهم مسارات عمليات الإدخال الجديدة في البحر الأبيض المتوسط، يليها الشحن وتربية الأحياء المائية.
  - هناك حاجة إلى إجراء تنسيق أفضل على المستويين الوطني ودون الإقليمي لرصد الأنواع غير الأصلية.

#### فجوات المعرفة

- 71. فيما يخص الأنواع غير الأصلية
  - تعتبر الشواهد على معظم الآثار المبلغ عنها فيما يخص الأنواع الغريبة ضعيفة، وتستند غالبيتها إلى رأي الخبراء؛ وهناك حاجة إلى استنتاج أقوى بناء على التجارب أو النمذجة الإيكولوجية. يُعتبر تقييم الاتجاهات في الوفرة والتوزيع المكاني معدوماً إلى حد كبير.
  - ستكون هناك حاجة إلى الرصد المكرس المنتظم والسلاسل الزمنية الطويلة بحيث يتسنى تقدير تلك الاتجاهات في المستقبل. لتحديد هوية الأنواع غير الأصلية أهمية بالغة، وقد أسفر الافتقار إلى خبرة في تصنيف الأحياء بالفعل عن تعرض العديد من الأنواع غير الأصلية للإغفال لفترات زمنية معينة. وغالباً ما يكون استخدام النهج الجزيئية، ومن ضمنها الشفرة العمودية، مفيداً بجانب التحديد التقليدي لهوية الأنواع.
- 72. **الهدف الإيكولوجي الثالث (EO3) المعني بالأسماك والمحاريات المستغلة تجارياً** يهدف إلى التأكد من أن مجموعاتها في نطاق الحدود الآمنة بيولوجياً، حيث يُظهر توزيعاً لأعمار المجموعات وأحجامها كمؤشر على توفر مخزون سليم ويتضمن ثلاثة مؤشرات مشتركة:

#### المؤشر المشترك السابع. الكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ

#### الاستنتاجات

73. تتوفر النفاط المرجعية المُصدقة للكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ عن بعض المخزونات السمكية فحسب، وبالتالي يستند تقييم الجودة المُضمّن في هذا التقرير إلى النهج التجريبي الذي اتخذه فريق عمل الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) بشأن تقييم المخزون، والذي يقارن الكتلة الحيوية الحالية بالمجموعات التاريخية للكتلة الحيوية حسب تقديرات تقييم المخزون المُصدق أو التقديرات المستقاة مباشرة من المسوح المُصدقة في البحر. ويُظهر التحليل الذي تم إجراؤه

على 60 مخزوناً مختلفاً، على طول البحر الأبيض المتوسط، أن حوالي 42% من المخزون كتلته الحيوية منخفضة، بينما أعتبر 37% من المخزون بكتلة حيوية متوسطة، وأظهر 22% أن كتلته الحيوية مرتفعة.

74. من منطلق تقديم تحليل زمني ومكاني لحالة المخزون في منطقة المتوسط، لا يستند فقط إلى البيانات الحديثة الأكثر موثوقية، ولكن أيضاً إلى مؤشرات ونقاط مرجعية ذات أكبر قدر ممكن من الثقة، فقد تم إجراء هذا التحليل على التقييمات المعتمدة فقط من اللجنة الاستشارية العلمية (SAC) التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) أو اللجنة العلمية والتقنية والاقتصادية لمصايد الأسماك (STECF) التابعة للمفوضية الأوروبية. وعلى الرغم من تجاوز العديد من العقبات، فما زالت هناك بعض القيود، التي يمكن أن تكون مجالاً للتحسين في المستقبل. ومن بينها، (1) التغطية الزمانية والمكانية للمخزونات السمكية محل الاهتمام في التحليل و(2) قصر السلسلة الزمنية المستخدمة للمؤشرات و(3) غياب النقاط المرجعية للكتلة الحيوية التحليلية و(4) مشكلة البيانات الموحدة القياسية والمنهجيات على المستوى الإقليمي.

75. فيما يخص مؤشر الكتلة الحيوية النسبية، فإن التحليل الذي تم إجراؤه على 57 مخزوناً مختلفاً، على طول البحر الأبيض المتوسط، يُظهر أن حوالي 42% من المخزونات السمكية التي خضعت للمراجعة في حالة كتلة حيوية منخفضة، بينما أعتبر 37% من المخزون بكتلة حيوية متوسطة، وأظهر 22% منه أن كتلته الحيوية مرتفعة.

76. مؤخراً، أجرى فروز وآخرون (2016) تحليلاً لحالة المخزونات السمكية الأوروبية ووجدوا أن متوسط الكتلة الحيوية في منطقة المتوسط والبحر الأسود بلغت أقل من نصف (44%) المستوى المستدام. وبشكل عام، تتماشى هذه النتائج مع التحليل الحالي، ولكن مع بعض الاختلافات الطفيفة التي يمكن تفسيرها من حقيقة أن التحليل الحالي يتناول جميع المخزونات السمكية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، مع الأخذ في الاعتبار مصايد الأسماك الأوروبية وغير الأوروبية، بينما اقتصر تحليل فروز وآخرون (2016) على المخزونات السمكية الأوروبية فقط. علاوة على ذلك، أستخدمت نسبة المخزونات ذات الكتلة الحيوية الأعلى من النقطة المرجعية، أو الأقل منها، للكشف عن الحالة الإقليمية، بين ما اعتمدت الدراسة الأخرى متوسط الكتلة الحيوية كمؤشر إقليمي على حالة المخزون.

77. فيما يتعلق بحالة المخزون حسب المنطقة الفرعية، فإن معظم المخزونات السمكية في غرب ووسط منطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأدرياتي ضمن مستويات منخفضة أو متوسطة (أي أقل من النقطة المرجعية التحذيرية أو مؤشر BPA)، بينما يعاني شرق المتوسط من تغطية سيئة؛ حيث يصل مخزونان فقط إلى مستوى النقاط المرجعية اللازمة للتحليل.

78. سلطت اللجنة الاستشارية العلمية (SAC) في الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) مراراً وتكراراً الضوء على مستويات الكتلة الحيوية المنخفضة التي لوحظت في بعض المخزونات السمكية الرئيسية بمنطقة البحر الأبيض المتوسط (وخصوصاً في بعض المخزونات الصغيرة للأسماك التي تعيش في المناطق البحرية المفتوحة)، بالإضافة إلى ارتفاع ضغط الصيد (راجع المؤشر EO3 CI08)، مما استلزم بدء تنفيذ خطط تعافٍ للمخزونات السمكية التي تُعتبر مستنزفة وتقليل معدلات النفوق الناتج عن الصيد إلى مستويات تُعد مستدامة. وفي هذا الشأن، اتخذت بلاد البحر الأبيض المتوسط مؤخراً تدابير تهدف إلى تصحيح هذه المشكلات التي تعرّض استدامة مصايد الأسماك في المنطقة للخطر، وذلك من خلال تنفيذ استراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) رامية إلى استدامة مصايد الأسماك في منطقة المتوسط والبحر الأسود، المعتمدة في 2016، والتي جاء من بين أهدافها عكس الاتجاه المنخفض للمخزونات السمكية من خلال تعزيز المشورة العلمية الداعمة للإدارة<sup>1</sup>. علاوة على ذلك، اعتمدت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط مؤخراً خطتين إداريتين إقليميتين فرعيتين مكرستين ونوهت العديد من البلاد الشاطئية إلى حدوث انخفاض كبير في سعة الصيد، بما يتماشى مع القرار المعتمد من الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بشأن إدارة سعة الصيد<sup>2</sup>. ومن المتوقع استكمال هذه التدابير بتدابير إضافية لإدارة مصايد الأسماك في إطار الاستراتيجية متوسطة الأجل، وذلك بهدف تقليل نفوق الأسماك وزيادة مستويات الكتلة الحيوية للمخزونات السمكية ذات الكتلة الحيوية المنخفضة، وخصوصاً مخزونات الأنواع ذات الأولوية، قبل عام 2020.

79. بالرغم مما سبق، ينبغي أن توضع في الاعتبار مسألة اعتماد مستوى الصيد الجائر ومستويات الكتلة الحيوية الحالية على إنتاجية المخزونات السمكية، التي تتأثر بمتغيرات أخرى غير الصيد ذاته. في حين أن النقطة المرجعية المستخدمة في التقييم (نفوق الأسماك عند نقطة الحد الأقصى للاستدامة (FMSY) أو مؤشرات)، بالإضافة إلى قدرة تحمل النظام الإيكولوجي، المرتبطة بالحد الأقصى للكتلة الحيوية التي يمكن استدامتها، تتأثر بقضايا أخرى، مثل تغير المناخ أو التأثيرات البشرية بخلاف مصايد الأسماك، وتشمل التلوث وتدمير الموائل (كولوك وآخرون، 2014). وينشأ عن الجمع بين مختلف هذه المؤثرات ضغطاً بيولوجياً قوياً، قد يكون السبب في تغيرات إيكولوجية رئيسية، والتي يمكن أن تؤثر بدورها على إنتاجية مصايد الأسماك، وبالتالي

<sup>1</sup> <http://www.fao.org/gfcm/activities/fisheries/mid-term-strategy>

<sup>2</sup> قرار GFCM/37/2013/2 عن المبادئ التوجيهية بشأن إدارة سعة الصيد في منطقة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)



تعرض المصايد في منطقة البحر الأبيض المتوسط للخطر، فضلاً عن إنتاج الأغذية البحرية المحلية للمجتمعات الساحلية.

### الرسائل الأساسية

80. فيما يخص الكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ
- أظهرت نسبة تصل إلى 42% من المخزونات السمكية التي خضعت للتقييم في منطقة البحر الأبيض المتوسط كتلة حيوية منخفضة مقارنةً بالسلسلة الزمنية الحالية، وتعتبر الكتلة الحيوية لنسبة 22% فقط من المخزونات مرتفعة نسبياً فيما يتعلق بالسلسلة الزمنية
  - اعترفت البلاد الشاطئية مؤخراً صراحةً بأن الكتلة الحيوية المنخفضة للمخزونات الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط تمثل تحدياً رئيسياً في سياق مبادرة النمو الأزرق والأمن الغذائي للمجتمعات الساحلية، وضمنت هدفاً محدداً في الاستراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) الرامية إلى استدامة مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، والذي يهدف إلى عكس الاتجاه المنخفض للمخزونات السمكية من خلال تعزيز المشورة العلمية الداعمة للإدارة
  - تستدعي زيادة الكتلة الحيوية للمخزونات الرئيسية اعتماد خطط إدارية دون إقليمية في إطار الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، في سبيل تكملة تلك الخطط المنفذة بالفعل لصالح مصايد الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة بالبحر الأدرياتي ومصايد الأسماك التي تعيش في الأعماق بمضيق صقلية، بالإضافة إلى اعتماد تدابير من شأنها ضمان الإدارة الفعالة لسعة الصيد.
  - على الرغم من وجود أمثلة على تعافي/زيادة الكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ في مناطق أخرى بالعالم، فمن المعروف أيضاً أن تعافي/إعادة بناء المخزون السمكي قد يستند إلى عوامل أخرى غير الصيد، وأنه في بعض الحالات، قد تحتاج المخزونات إلى بعض الوقت لإعادة البناء بعد اتخاذ التدابير الإدارية.

### فجوات المعرفة

81. فيما يخص الكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ
- شهدت المشورة بشأن حالة المخزونات السمكية المستغلة تجارياً في منطقة البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد من اللجنة الاستشارية العلمية (SAC) التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، تحسناً ملحوظاً خلال السنوات الأخيرة، كما ذكرت البلاد الشاطئية المطلة على المتوسط. ومع ذلك، فإن مستوى المعلومات يختلف فيما بين الأنواع والمناطق الجغرافية، حيث هناك معلومات تسلط الضوء على بعض المخزونات السمكية وتكاد تكون معدومة أو مجردة حول مخزونات أخرى مستغلة تجارياً.
  - حتى إذا توفرت الآن تقييمات المخزونات السمكية والمشورة لعدد متزايد من المخزونات، فما زال عدد المخزونات السمكية التي وضعت من أجلها النقاط المرجعية للكتلة الحيوية لمخزون أسماك التفريخ (SSB) القائمة على الحصيلة القصوى المؤهلة للاستدامة (MSY) (أو مؤشرها) محدود للغاية. وبالتالي، يتعذر تحديد مستويات التكاثر المحتملة بالنسبة للحصيلة القصوى المؤهلة للاستدامة، وكثيراً ما تستند الإشارة إلى مستويات الكتلة الحيوية الحالية (مثلما ورد في هذا التقييم) إلى تحليل تجريبي لسلسلة زمنية قصيرة في الغالب.
  - إن تحديث واعتماد توصيات ملزمة محددة جديدة ذات صلة بالمتطلبات الإلزامية لجمع البيانات وتقديمها، المدعومة من تشغيلية الإطار المرجعي لجمع البيانات (DCRF)<sup>3</sup> التابع للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، من المتوقع أن يؤدي إلى تحسين جودة البيانات دعماً للمشورة، وبما يتماشى مع الحاجة التي أعربت عنها البلاد الشاطئية. فضلاً عن أنه من المتوقع أن تسهم الاستراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) الرامية إلى استدامة مصايد الأسماك بمنطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود في هذا المسعى من خلال اتخاذ إجراءات محددة، على سبيل المثال، إجراء مسح علمية منسقة في البحر.

### المؤشر المشترك الثامن. إجمالي تفريغ المصيد

#### الاستنتاجات

82. أظهر الاتجاه الزمني للإنتاج السنوي من الأسماك التي تعيش في الأعماق والقشريات ورأسيات القدم والأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة، زيادة سريعة منذ التسعينيات حتى أوائل التسعينيات، تبعه اتجاه نزولي منذ ذلك الحين، وهو ما يتجلى في جميع المناطق الفرعية بالبحر الأبيض المتوسط، باستثناء البحر الأدرياتي، حيث بدأت الزيادة في منتصف الثمانينيات وظلال إنتاج ثابتاً عند مستويات منخفضة منذ التسعينيات. وتعد الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة (تتألف من عدد قليل من الأنواع، مثل الأنشوفة والسردين والرنكات الأخرى) المجموعة المهيمنة إلى حد كبير، إذ تمثل تقريباً 38% من إجمالي تفريغ المصيد في منطقة التطبيق التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وعلى النقيض، فقد أظهر تفريغ المصيد للأنواع التي تعيش في الأعماق اختلافات كبيرة فيما بين المناطق الفرعية، ويرجع ذلك في الأساس إلى الأنواع المختلفة وأنشطة الصيد. وجاء غرب المتوسط ليكون المنطقة ذات أعلى إنتاج سنوي، حيث بلغ قرابة 270000 طن، بينما أظهرت المناطق الفرعية الثلاث الأخرى في البحر الأبيض المتوسط معدلات إنتاجية مماثلة (160000 طن).

83. يعد الحفاظ على إنتاجية مستدامة وكبيرة قدر الإمكان من الأسماك والمحاريات إحدى أولويات البلاد الشاطئية المطلة على البحر الأبيض المتوسط في سياق الأمن الغذائي ومبادرة النمو الأزرق. وفي هذا الصدد، تعترف البلاد الشاطئية بأنه من المهم الحفاظ على الكتلة الحيوية للمخزونات السمكية، وإعادة بنائها عند الضرورة، سعياً إلى ضمان أقصى إنتاجية مستدامة. وفي هذا السياق، فقد التزمت تلك البلاد بتنفيذ استراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) رامية إلى استدامة مصائد الأسماك في منطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، المعتمدة في 2016، وجاء من بين أهدافها عكس الاتجاه المنخفض للمخزونات السمكية من خلال تعزيز المشورة العلمية الداعمة للإدارة<sup>4</sup>. علاوة على ذلك، اعتمدت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط مؤخراً خطتين إداريتين إقليميتين فرعيتين مكرستين ونوهت العديد من البلاد الشاطئية بحدوث انخفاض كبير في سعة الصيد، بما يتماشى مع القرار المعتمد من الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بشأن إدارة سعة الصيد<sup>5</sup>. ومن المتوقع استكمال هذه التدابير بتدابير إضافية لإدارة مصايد الأسماك في إطار الاستراتيجية متوسطة الأجل، وذلك بهدف الإدارة الفعالة لمصايد الأسماك الرئيسية قبل عام 2020.

84. يمثل الصيد بالأعداد أو الوزن إزالة للكتلة الحيوية والأفراد من النظام الإيكولوجي. ويمكن أن تكون البيانات القائمة على تفريغ المصيد، عند الإبلاغ عنها بدقة، مؤشراً عادلاً على حالة مخزونات مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط، كما يمكن أن يقدم تحليل الاتجاه دليلاً على كيفية تعامل المجموعات المستهدفة مع ضغط الصيد (أي، تأثير الصيد على مجموعات الأسماك).

85. حالياً، يستغل البحر الأبيض المتوسط قرابة 80000 سفينة صيد، معظمها قوارب صغيرة تستخدم العديد من معدات الصيد المختلفة. ولا يزال عنصر الصيد على نطاق صغير في مجموعات السفن غاية في الأهمية لما له من تأثيرات اجتماعية اقتصادية على العديد من المجتمعات الساحلية، بالإضافة إلى أنه مصدر للغذاء ويمثل تراثاً ثقافياً مهماً مع انعكاسات ذات صلة على الأنشطة المرتبطة بالسياحة، مثلاً.

86. جدير بالذكر أن الإحصاءات الرسمية لتفريغ المصيد تعبر عن تفريغ المصيد من قطاع مصايد الأسماك التجارية بشكل انتقائي، ولا تقدم مؤشراً على كل الأسماك المستخرجة من البحر. علاوة على ذلك، ينبغي ربط بيانات تفريغ المصيد/الصيد بتحليل تقييم المخزون، في سبيل تقديم معلومات تفصيلية عن السمات البيولوجية للأنواع أو المخزون في ظل إدارة مصايد الأسماك.

87. بناءً على المشورة العلمية، يجب تعديل صيد الأسماك بما يجعل عملية الاستغلال في مستويات تسهم في زيادة الإنتاجية إلى الحد الأقصى (أو الصيد) ضمن حدود الاستدامة.

#### الرسائل الأساسية

88. فيما يخص إجمالي تفريغ المصيد:
- يأتي الحفاظ على إنتاج سمكي ثابت من مصايد الأسماك في المتوسط كأولوية في سياق مبادرة النمو الأزرق والأمن الغذائي للمجتمعات الساحلية.
  - يتسم الصيد في البحر الأبيض المتوسط بالركود، حيث بلغ الإنتاج الحالي 800000 طن تقريباً، أي أقل من أقصى إنتاج بمقدار حوالي مليون طن في منتصف التسعينيات.
  - يمثل ضغط الصيد الحالي (راجع المؤشر EO3CI9) ومستويات الكتلة الحيوية لبعض الأنواع الرئيسية (راجع المؤشر EO3CI7) والضغوط الأخرى على النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط خطراً على استدامة عمليات صيد الأسماك والمحاريات، وقد اتفقت البلاد الشاطئية على اتخاذ تدابير إدارية ضرورية لعكس حالة مصايد الأسماك في المتوسط، وتشمل من خلال تنفيذ استراتيجية متوسطة الأجل (2017 - 2020) رامية إلى استدامة مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود.

#### فجوات المعرفة

89. فيما يخص إجمالي تفريغ المصيد:
- يتطلب التقدير الصحيح لإجمالي تفريغ المصيد معرفة دقيقة بأنشطة الصيد التي يجريها أسطول الصيد النشط العامل في البحر الأبيض المتوسط. وتجعل خصائص أسطول البحر الأبيض المتوسط، المكون من أغلبية كبيرة من السفن الصغيرة متعددة الأغراض، إلى جانب المجموعة المتنوعة الحالية من مواقع تفريغ المصيد، والسعة المختلفة للبلاد الشاطئية المطلة على المتوسط لرصد تفريغ المصيد بدقة في تلك المواقع، من الصعب إجراء تقدير دقيق لتفريغ المصيد في المنطقة. هذا بالإضافة إلى تأثير أنشطة الصيد غير المشروع أو غير المنظم أو غير المبلغ عنه (IUU) في المنطقة على التقديرات.

<sup>4</sup><http://www.fao.org/gfcm/activities/fisheries/mid-term-strategy>

<sup>5</sup>قرار GFCM/37/2013/2 عن المبادئ التوجيهية بشأن إدارة سعة الصيد في منطقة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)

- في النهاية، ينبغي أن يكون المؤشر المثالي عن إنتاج مصايد الأسماك، إلى جانب إزالة الكائنات الحية بسبب مصايد الأسماك، إجمالي كمية صيد الأسماك، غير أن المعلومات عن المرتجع مجزأة.
- قدمت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) عدداً من الحلول لتحسين جودة تقديرات إجمالي كمية صيد الأسماك. فمن جهة، من المتوقع أن يقدم الإطار المرجعي لجمع البيانات (DCRF)<sup>6</sup> التابع للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط عوامل فنية لتحسين وتنسيق جميع المعلومات عن مصايد الأسماك في أنحاء البحر الأبيض المتوسط. علاوة على ذلك، تتوقع الاستراتيجية متوسطة الأجل الرامية إلى استدامة مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود تطبيق أنشطة محددة، مثل برنامج رصد الصيد العرّضي أو إجراء مسح عن مصايد الأسماك الصغيرة، بالإضافة إلى تطبيق إجراءات مكرسة لتقييم الصيد غير المشروع أو غير المنظم أو غير المبلغ عنه والعمل على الحدّ منه، وهي إجراءات من المتوقع أن تسهم بشكل كبير في تحسين جودة تقديرات هذا المؤشر.
- يجب توخي الحرص عند تفسير الاتجاهات في مؤشر إجمالي تفريغ المصيد؛ حيث إن الاختلافات في إجمالي الصيد/تفريغ المصيد قد تنشأ عن عدة عوامل، من بينها حالة المخزون، والتغيرات مع الوقت في اختيار معدات الصيد، والتغيرات في الأنواع المستهدفة خلال أنشطة الصيد، إلى جانب التباينات في الإبلاغ.

### المؤشر المشترك التاسع. نفوق الأسماك

#### الاستنتاجات:

90. في البحر الأبيض المتوسط، تتعرض غالبية (حوالي 85 في المئة) المخزونات، التي يوجد لها تقييم مُصدق للصيد الجائر. ويمكن أن تزيد معدلات نفوق الأسماك الحالية بمقدار 12 ضعفاً عن المعدل المستهدف لبعض المخزونات. بشكل عام، تعاني أنواع الأسماك التي تعيش في الأعماق من معدلات استغلال أعلى من أنواع الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة، وتُظهر الأنواع الأخيرة متوسط معدلات نفوق أقل من المعدل المستهدف.
91. أشارت اللجنة الاستشارية العلمية (SAC) التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM) مراراً إلى مستوى الصيد الجائر في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وقد طالبت بتقليل معدلات نفوق الأسماك من خلال اتخاذ التدابير الإدارية الملائمة. وفي هذا الشأن، اتخذت بلاد البحر الأبيض المتوسط مؤخراً تدابير تهدف إلى تصحيح هذه المشكلة التي تعرّض استدامة مصايد الأسماك في المنطقة للخطر، وذلك من خلال تنفيذ استراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) رامية إلى استدامة مصايد الأسماك في منطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، المعتمدة في 2016، والتي جاء من بين أهدافها عكس الاتجاه المنخفض للمخزونات السمكية من خلال تعزيز المشورة العلمية الداعمة للإدارة<sup>7</sup>. علاوة على ذلك، اعتمدت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط مؤخراً خطتين إداريتين إقليميتين فرعيتين مكرستين ونوهت العديد من البلاد الشاطئية إلى حدوث انخفاض كبير في سعة الصيد، بما يتماشى مع القرار المعتمد من الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بشأن إدارة سعة الصيد<sup>8</sup>. ومن المتوقع استكمال هذه التدابير بتدابير إضافية لإدارة مصايد الأسماك في إطار الاستراتيجية متوسطة الأجل، وذلك بهدف تقليل نفوق الأسماك، وخصوصاً الأنواع ذات الأولوية، قبل عام 2020.
92. في البحر الأبيض المتوسط، تتعرض غالبية المخزونات السمكية، التي يوجد لها تقييم مُصدق، للصيد خارج المستويات المستدامة ببنياً، إما من حيث الكتلة الحيوية (راجع أيضاً مؤشر مصايد الأسماك EO3CI7)، أو الاستغلال أو كلا المعيارين، مع اختلاف الدرجة بين المخزونات والمجموعات الوظيفية والمناطق الجغرافية الفرعية. تشير نسبة نفوق الأسماك (F)/ نفوق الأسماك عند نقطة الحد الأقصى للمستدامة (FMSY) إلى أنه، في المتوسط، تُستغل مخزونات الأسماك في المتوسط بنسبة أكبر بمقدار ثلاثة أضعاف عن المستوى المستهدف وتقل الكتلة الحيوية عن النقطة المرجعية، ما يؤكد حالة فرط الاستغلال الإقليمي. ويمكن أن تزيد معدلات نفوق الأسماك الحالية بمقدار 12 ضعفاً عن المعدل المستهدف لبعض المخزونات.
93. تتعرض جميع المناطق الفرعية في البحر الأبيض المتوسط، بدون استثناء، لحالة صيد جائر مرتفع؛ حيث إن معظم المخزونات التي تم تقييمها ليست ضمن المستويات المستدامة بيولوجياً، وذلك فيما يخص إما حجم المخزون أو نفوق الأسماك. وتعد مخزونات غرب المتوسط في أسوأ حالة مقارنةً بمناطق فرعية أخرى، حيث ارتفع متوسط نفوق الأسماك بمقدار ثلاثة أضعاف تقريباً عن المعدل المستهدف، تليه مخزونات وسط البحر الأبيض المتوسط مع متوسط معدل استغلال حوالي 2.9. بينما أظهرت مخزونات البحر الأدرياتي وشرق البحر الأبيض المتوسط متوسط معدل استغلال حوالي 1.75 و 1.77 على التوالي.

<sup>6</sup><http://www.fao.org/gfcm/data/dcrf/en>

<sup>7</sup><http://www.fao.org/gfcm/activities/fisheries/mid-term-strategy>

<sup>8</sup>قرار GFCM/37/2013/2 عن المبادئ التوجيهية بشأن إدارة سعة الصيد في منطقة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)

94. اقتربت 33% من المخزونات المدرجة في حالة فرط الاستغلال (فوق الأسماك > فوق الأسماك عند نقطة الحد الأقصى للغلة المستدامة) من بلوغ المستوى المستهدف. ولا تحتاج هذه المخزونات إلا إلى خفض معدل فوق الأسماك بنسبة 10% فقط لتغيير حالتها من الصيد الجائر إلى الاستغلال المستدام. وبشكل عام، تعاني أنواع الأسماك التي تعيش في الأعماق من معدلات استغلال أعلى من أنواع الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة، وتظهر الأنواع الأخيرة متوسط معدلات نفوق أقل من المعدل المستهدف. ومعظم المخزونات التي يتم صيدها في إطار المستويات المستدامة بيولوجياً هي لأنواع الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة (مثلاً، السردين والأنشوفة)، بينما يُقدَّر أن عدداً قليلاً فقط من مخزونات أنواع الأسماك التي تعيش في الأعماق، مثل السمك الأبيض وبعض أنواع الروبيان والكرابي والبوري الأحمر، يتم صيدها عند النقطة المرجعية لنفوق الأسماك أو أقل منها. وفي ضوء هذه المراجعة، تم الانتهاء إلى أن حوالي 85% من المخزونات المفحوصة (المعلوم معد لنفوق الأسماك عند نقطة الحد الأقصى للغلة المستدامة أو المؤشر) يتم صيدها بصورة غير مستدامة (منظمة الأغذية والزراعة، 2016).

95. بالرغم مما سبق، ينبغي أن توضع في الاعتبار مسألة اعتماد مستوى الصيد الجائر على إنتاجية المخزونات السمكية، التي تتأثر بمتغيرات أخرى غير الصيد ذاته. في حين أن النقطة المرجعية المستخدمة في التقييم (فوق الأسماك عند نقطة الحد الأقصى للغلة المستدامة (FMSY) أو مؤشرات)، تتأثر بقضايا أخرى، مثل تغير المناخ أو التأثيرات البشرية بخلاف مصائد الأسماك، وتشمل التلوث وتدمير الموائل (كولوكا وآخرون، 2014). وينشأ عن الجمع بين جميع هذه المؤثرات ضغطاً بيولوجياً قوياً، قد يكون السبب في تغيرات إيكولوجية رئيسية، والتي يمكن أن تؤثر بدورها على إنتاجية مصائد الأسماك، وبالتالي تعرض المصايد في منطقة البحر الأبيض المتوسط للخطر، فضلاً عن إنتاج الأغذية البحرية المحلية للمجتمعات الساحلية.

### الرسائل الأساسية

96. فيما يخص نفوق الأسماك:

- تتعرض غالبية المخزونات في البحر الأبيض المتوسط (85% تقريباً) للصيد الجائر.
- اعترفت البلاد الشاطئية مؤخراً صراحةً بأن الصيد الجائر في البحر الأبيض المتوسط يمثل تحدياً رئيسياً في إطار مبادرة النمو الأزرق والأمن الغذائي للمجتمعات الساحلية، وضمنت هدفاً محدداً في الاستراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) الرامية إلى استدامة مصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، والذي يهدف إلى عكس الاتجاه المنخفض للمخزونات السمكية منخل التعزيز المشورة العلمية الداعمة للإدارة.
- يستدعي تقليل نفوق الأسماك اعتماد خطط إدارية دون إقليمية في إطار الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، سعياً إلى تكملة تلك الخطط المنفذة بالفعل لصالح مصايد الأسماك الصغيرة التي تعيش في المياه المفتوحة بالبحر الأدرياتي والأسماك التي تعيش في الأعماق بمضيق صقلية، بالإضافة إلى اعتماد تدابير من شأنها ضمان الإدارة الفعالة لسعة الصيد.

### فجوات المعرفة

97. فيما يخص نفوق الأسماك:

- شهدت المشورة بشأن حالة المخزونات السمكية المستغلة تجارياً في منطقة البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد من اللجنة الاستشارية العلمية (SAC) التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، تحسناً ملحوظاً خلال السنوات الأخيرة، كما ذكرت البلاد الشاطئية المطللة على البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، فإن مستوى المعلومات يختلف فيما بين الأنواع والمناطق الجغرافية، حيث هناك معلومات تسلط الضوء على بعض المخزونات السمكية وتكاد تكون معدومة أو مجردة حول مخزونات أخرى مستغلة تجارياً.
- يتطلب التقدير الصحيح لمعدلات نفوق الأسماك معرفة دقيقة بسعة الصيد في البلاد الشاطئية. وبسبب خصائص أسطول البحر الأبيض المتوسط، المكون من أغلبية كبيرة من السفن الصغيرة متعددة الأغراض، فإن المعلومات المتوفرة عن سعة الصيد منقوصة أو غير دقيقة في بعض الأحيان. علاوة على ذلك، يستدعي تقدير نقاط مرجعية فعالة لنفوق الأسماك استخدام سلسلة زمنية طويلة وتضمن المتغيرات البيئية والمتعلقة بالنظام الإيكولوجي، إلى جانب وضع أساليب فعالة قادرة على دمج المعلومات الواردة من مصادر مختلفة.
- إن تحديث واعتماد توصيات ملزمة محددة جديدة ذات صلة بالمتطلبات الإلزامية لجمع البيانات وتقديمها، المدعومة من تشغيلية الإطار المرجعي لجمع البيانات (DCRF)<sup>9</sup> التابع للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (GFCM)، من المتوقع أن تؤدي إلى تحسين جودة البيانات دعماً للمشورة، وبما يتماشى مع الحاجة التي أعربت عنها البلاد الشاطئية. فضلاً عن أنه من المتوقع أن تسهم الاستراتيجية متوسطة الأجل (2017-2020) الرامية إلى استدامة مصايد الأسماك بمنطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود في هذا المسعى من خلال اتخاذ إجراءات محددة، على سبيل المثال، إجراء مسح علمية منسقة في البحر.

<sup>9</sup><http://www.fao.org/gfcm/data/dcrf/en>

98. الهدف الإيكولوجي الخامس المعني بالإثراء الغذائي يهدف إلى حظر الإثراء الغذائي الناتج عن أنشطة بشرية وخاصةً آثاره الضارة، مثل الخسائر في التنوع البيولوجي، وتدهور النظام الإيكولوجي، وتكاثر الطحالب الضارة، ونقص الأكسجين في مياه القاع. وهو يشمل على مؤشرين مشتركين:

• المؤشر المشترك الثالث عشر: تركيز المغذيات الرئيسية في العمود المائي

الاستنتاجات

99. تُظهر البيانات المتاحة أن تركيزات المغذيات الرئيسية في المناطق التي تسنى فيها التقييم تقع في نطاقات تميز المناطق الساحلية وبما يتسق مع العمليات الرئيسية الجارية في المنطقة محل الاهتمام. تؤكد هذه النتائج أيضاً صلاحية هذا المؤشر كركيزة في تقييم الإثراء الغذائي. يجب وضع معايير تقييم نوع المياه الساحلية للحالة المرجعية والحدود فيما يخص المغذيات الرئيسية في العمود المائي وتنسيقها في عموم منطقة البحر الأبيض المتوسط، وهو ما سيساعد كثيراً في تنفيذ استراتيجية اعتيادية واضحة مع نهج مبسط في رصد التصميم والتعامل مع البيانات لتنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين مستقبلاً.

100. على الرغم من أن البيانات كانت متاحة من خلال قاعدة بيانات البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وهناك قدر كبيرة من البيانات متاح أيضاً من خلال الوكالة الأوروبية للبيئة وبوابة EMODnet-Chemistry (<http://www.emodnet-chemistry.eu>) ومصادر أخرى، ينبغي إعطاء الأولوية لضمان قيام البلدان المتوسطة دورياً بتقديم بيانات مضمونة الجودة عن المغذيات إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بما يتسق مع برنامج التقييم والرصد المتكاملين، وضمان استخدام صيغة موحدة لتقديم التقارير. يمكن النظر في الدمج المحتمل لمجموعات البيانات مستقبلاً مع بوابة EMODnet-Chemistry.

الرسائل الأساسية

101. فيما يخص المغذيات الرئيسية:
- تُظهر البيانات المتاحة أن التقييم ممكن. وتقع تركيزات المغذيات الرئيسية في نطاقات تميز المناطق الساحلية وبما يتسق مع العمليات الرئيسية الجارية في المنطقة المعنية محل الاهتمام.
  - يجب وضع معايير للحالة المرجعية والحدود فيما يخص المغذيات الرئيسية في العمود المائي وتنسيقها في عموم منطقة البحر الأبيض المتوسط.

فجوات المعرفة

102. فيما يخص المغذيات الرئيسية:
- في بؤر الإثراء الغذائي الساخنة في البحر الأبيض المتوسط، سيكون من المفيد إجراء تحليل شامل لاتجاهات تركيزات المغذيات الرئيسية في العمود المائي. لا بد من اكتشاف الاتجاهات المهمة من واقع السلاسل الزمنية الطويلة القادرة على تسجيل التغيرات في تركيزات المغذيات في المياه الساحلية؛ حيث إن تحليل السلاسل الزمنية القصيرة يمكنه أن يؤدي إلى الخطأ في تفسير بعض الأنماط المكانية الناتجة عن العمليات العشوائية في اتجاهات تركيزات المغذيات. لهذا السبب، ينبغي تحسين توفر البيانات. ثمة نهج محتمل وهو استخدام البيانات المخزنة في قواعد البيانات الأخرى التي تساهم فيها بلدان متوسطة كثيرة بانتظام.
  - يجب وضع معايير للحالة المرجعية والعتبات/قيم الحدود فيما يخص المغذيات الرئيسية في العمود المائي وتنسيقها في عموم منطقة البحر الأبيض المتوسط. يجب تحسين توفر البيانات. ثمة نهج محتمل وهو استخدام البيانات المخزنة في قواعد البيانات الأخرى التي تساهم فيها بلدان متوسطة كثيرة بانتظام.

• المؤشر المشترك الرابع عشر: تركيز "الكوروفيل" في العمود المائي

الاستنتاجات

103. تتحكم المنطقة الساحلية كثيفة السكان والمدخلات النهرية من منطقة تصريف في حالة التغذية في البحر الأبيض المتوسط. اتسمت المياه البحرية في البحر الأبيض المتوسط بالفقر البالغ في المغذيات مع ميل متزايد نحو فقر المغذيات كلما اتجهنا شرقاً. وما زال شرق البحر الأبيض المتوسط (EMS) أكثر المناطق ثراءً بالمغذيات في حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله، وأكبر جسم مائي محدود الفسفور في المحيطات العالمية.

104. تُظهر المنطقة الساحلية في الجزء الجنوبي الشرقي من البحر الأبيض المتوسط اتجاهات واضحة للثراء الغذائي. وعلى الرغم من أن نهر النيل هو المصدر الأساسي للمياه في المنطقة، فقد أصبحت تدفقات المياه العذبة محدودة بسبب سد أسوان، مع اتجاهات متزايدة لاستخدام البشر للمياه في الجزء السفلي من النيل. وباتت المنطقة ثرية بالمغذيات بشكل رئيسي من مخلفات مياه الصرف لمدينتي القاهرة والإسكندرية. ويُظهر شَم البحر إجابة اتجاهات معتدلة التغذية إلى الثراء الغذائي، والتي يمكن عزوها إلى مدخلات النهر من شمال اليونان وتدفق المياه من البحر الأسود الغني بالمغذيات.

105. يعد نظام المغذيات والإنتاجية الأولية في غرب البحر الأبيض المتوسط (WMS) أعلى نسبياً مقارنةً بشرق البحر الأبيض المتوسط (EMS). ومع ذلك، مازالت الإنتاجية الأولية للجزء الرئيسي من غرب البحر الأبيض المتوسط، بعيداً عن المناطق الساحلية ومناثرة بالأنهيار والتكتلات الحضرية، أعلى من معدلات الإنتاجية الرئيسية في شرق المتوسط (EMS).

106. تتمثل المناطق الساحلية الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط المعروفة تاريخياً بتأثرها بمدخلات المغذيات الطبيعية و/أو البشرية في بحر البوران وخليج الأسود وخليج قابس والبحر الأدرياتي وشمال بحر إيجه وجنوب شرق المتوسط (النيل-المشرق).

107. تُظهر البيانات المتاحة أنه في المناطق التي يتسنى فيها التقييم، تسري معايير تقييم برنامج التقييم والرصد المتكاملين فيما يخص الإثراء الغذائي استناداً إلى المؤشر المشترك الرابع عشر (تركيز اليخضور (أ) في العمود المائي)، وتؤكد الوضع الرئيسي للإثراء الغذائي في المنطقة الساحلية. وأما تحقيق الوضع البيئي الجيد في هذه المناطق (شرق الأدرياتي وقبرص) فهو محفوظ.

108. يجب تنسيق الحالة المرجعية لنوع المياه الساحلية وحدود CH14 (تركيز اليخضور (أ) في العمود المائي) على مستوى منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط التي لم تشار كبعيد في جهود التقييم. ويمكن أن يساعد التقييم أيضاً في تحديد المناطق التي يلزم تحسين المعايير من أجلها. وسيكون من المفيد للغاية تنفيذ استراتيجية اعتيان مع نهج مبسط في رصد التصميم والتعامل مع البيانات.

109. إن القياسات الشاملة بالأقمار الاصطناعية فيما يخص تقدير اتجاهات تركيز اليخضور (أ) قادرة على اكتشاف العمليات البيوجيوكيميائية المحلية الشاذة وتقييم التطبيقات المختلفة للوائح التنظيمية البيئية.

#### الرسائل الأساسية

110. فيما يخص اليخضور (أ):

- اتسمت المياه البحرية في البحر الأبيض المتوسط بالفقر البالغ في المغذيات مع ميل متزايد نحو فقر المغذيات كلما اتجهنا شرقاً.
- تتمثل المناطق الساحلية الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط المعروفة تاريخياً بتأثرها بمدخلات المغذيات الطبيعية و/أو البشرية في بحر البوران وخليج الأسود وخليج قابس والبحر الأدرياتي وشمال بحر إيجه وجنوب شرق المتوسط (النيل-المشرق).
- تُظهر البيانات المتاحة أنه في المناطق التي يتسنى فيها التقييم، تسري معايير تقييم برنامج التقييم والرصد المتكاملين فيما يخص الإثراء الغذائي استناداً إلى المؤشر المشترك الرابع عشر (تركيز اليخضور (أ) في العمود المائي)، وتؤكد الوضع الرئيسي للإثراء الغذائي في المنطقة الساحلية.

#### فجوات المعرفة

111. فيما يخص اليخضور (أ):

- لم يتم الوقوف على فجوات رئيسية في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص تقييم المؤشر المشترك الرابع عشر.
- لكن يتعين اكتشاف اتجاهات اليخضور (أ) الدالة من السلاسل الزمنية الطويلة القادرة على تسجيل التغيرات في الكتلة الحيوية في المياه الساحلية، وفيما يخص ذلك الغرض يجب تحسين توفر البيانات.
- ثمة نهج محتمل وهو استخدام البيانات المخزنة في قواعد البيانات الأخرى التي تساهم فيها بلدان متوسطة كثيرة بانتظام. القياسات الشاملة بالأقمار الاصطناعية فيما يخص تقدير اتجاهات تركيز اليخضور (أ) قادرة على اكتشاف العمليات البيوجيوكيميائية المحلية الشاذة وتقييم التطبيقات المختلفة للوائح التنظيمية البيئية.

112. الهدف الإيكولوجي السابع المعني بالجغرافيا المائية يتمثل في ضمان ألا يؤثر تغيير الأوضاع الجغرافية المائية سلباً على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية ويتضمن مؤشراً مشتركاً واحداً:

- المؤشر المشترك الخامس عشر: موقع ومدى الموائل المتأثرة مباشرة بالتعديلات الهيدروغرافية

#### الاستنتاجات

113. المؤشر المشترك الخامس عشر للهدف الإيكولوجي السابع ومدى الموانل المتأثرة تأثراً مباشراً بالتغيرات الجغرافية المائية نتيجة عمليات التطوير الجديدة. يتمثل التحدي الرئيسي الذي يواجه استنباط ملاحظات ختامية فيما يخص هذا المؤشر على المستوى الإقليمي في أنه يجري الآن إعداد برامج الرصد الوطنية لمعظم البلدان المتوسطة؛ وبالتالي لم تكن نتائج التقييم على هذا المؤشر (على النحو المقترح في صحيفة وقائع إرشاد المؤشر) متاحة على المستوى الوطني ولا الإقليمي.

114. استندت الاستنتاجات الواردة هنا غالباً إلى استعراض الأعمال المنشورة للتقييمات الفنية المعنية بتقارير بلدان الاتحاد الأوروبي بشأن التغيرات الجغرافية المائية. لكن هذه التقارير تركز في المقام الأول على قياس الاتجاهات فيما يخص معالم جغرافية مائية معينة، وهو ما لا يتسق تمام الاتساق مع متطلبات المؤشر المشترك الخامس عشر. لكن قياس أوضاع خط الأساس الجغرافية المائية يمكنه أن يكون بمنزلة خط أساس لمزيد من التقييمات المفصلة في المستقبل. ونقدم مشروعين محليين النطاق كدراستي حالة، وهما محطة الغاز الطبيعي المسال في ميناء مونفالكوني في إيطاليا، ومحطة الحاويات في خليج حيفا في إسرائيل.

#### الرسائل الأساسية

115. فيما يخص الهيدروغرافيا:

- يأخذ المؤشر المشترك الخامس عشر للهدف الإيكولوجي السابع في اعتباره الموانل البحرية التي قد تتأثر أو تشهد خللاً بفعل التغيرات في الأوضاع الجغرافية المائية (التيارات، الأمواج، أحمال الرواسب العالقة) نتيجة عمليات التطوير الجديدة.
- الرصد الوطني في البلدان المتوسطة فيما يخص الهدف الإيكولوجي السابع لم ينطلق بعد **(باستثناء الأطراف المتعاقدة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والتزامهم بتنفيذ السمة الوصفية 7 في التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية)** أو يجري إطلاقه الآن فحسب.
- لا توجد بيانات كافية لاستنباط استنتاجات/ملاحظة اتجاهات بشأن المؤشر المشترك الخامس عشر على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي أو حتى الوطني.

#### فجوات المعرفة

116. فيما يخص الهيدروغرافيا:

- توجد فجوات معرفية كبيرة بشأن تنفيذ المؤشر المشترك الخامس عشر؛ فهو مؤشر معقد متعدد المعلومات. تتعلق الفجوات المعرفية الرئيسية بعدم كفاية المسوح ورصد هذا المؤشر على كافة المستويات الجغرافية، والافتقار إلى منهجيات تقييم سليمة. تعتبر التقييمات التي تقدر مدى التغيرات الجغرافية المائية (معرفة الأوضاع قبل الإنشاء وبعده) وتقاطعها مع الموانل البحرية نادرة حالياً في البحر الأبيض المتوسط، باستثناء بعض الدراسات المحلية لتقييم الأثر البيئي/التقييم البيئي الاستراتيجي.
- يوجد يقيناً نقص في البيانات الجغرافية المائية ذات النطاق الزمني والمكاني المفصل في البحر الأبيض المتوسط (بيانات قياس الأعماق، تضاريس قاع البحر، سرعة التيار، التعرض للأمواج، العكارة، الملوحة، درجة الحرارة، إلخ)، وهذا أحد التحديات الرئيسية أمام تنفيذ هذا المؤشر، وخصوصاً أمام تحديد أوضاع خط الأساس. لتحديد هذه الفجوات، ينبغي إعداد قائمة جرد واضحة للبيانات الموجودة والمتاحة في البحر الأبيض المتوسط.
- تنشأ الصعوبات الأخرى عن استخدام نموذج عددي لتقييم التغيرات الجغرافية المائية قبل بناء الهيكل. تحتاج هذه الأدوات إلى بيانات جوهرية (قياس الأعماق، بيانات الهيدروديناميكا البحرية، بيانات ميدانية)، وهو ما قد يكون باهظ التكلفة ومضيق للوقت، ويتطلب استخدامها خبرة ومعرفة بالعمليات والنظريات ذات الصلة.
- الصلة بالهدف الإيكولوجي الأول بالغة الأهمية؛ إذ تدعو الحاجة إلى خارطة للموانل القاعية في المنطقة محل الاهتمام (أنواع الموانل العامة و/أو موانل حساسة بعينها). وبالتالي فإن تحديد أولوية الموانل القاعية لأخذها في الاعتبار في الهدف الإيكولوجي السابع مع تقييم للأثر، بما في ذلك الآثار التراكمية، قضية مشتركة ذات أولوية كبيرة بالنسبة للهدف الإيكولوجي الأول والهدف الإيكولوجي السابع. بالإضافة إلى ذلك، لا بد من بذل الجهود لاكتشاف علاقة السبب والنتيجة بين التغيرات الجغرافية المائية نتيجة الهياكل الجديدة وتدهور الموانل.
- وختاماً نقول إن مثل هذا التقييم المتكامل للأثر يستدعي جهوداً بحثية إضافية في نمذجة الموانل ورسم خرائط للضغوط والآثار التراكمية، بالإضافة إلى رصد المناطق التي يُحتمل تأثرها.

117. الهدف الإيكولوجي الثامن المعني بالنظم الإيكولوجية والمشاهد الساحلية يتمثل في ضمان صيانة الديناميات الطبيعية للمناطق الساحلية والحفاظ على النظم الإيكولوجية والمشاهد الساحلية ويشتمل على مؤشر مشترك واحد:

- **المؤشر المشترك السادس عشر:** طول الخط الساحلي المعرض للاضطرابات المادية بسبب تأثير المنشآت التي يصنعها الإنسان.

## الاستنتاجات

118. يهدف تضمين المؤشر المشترك للهدف الإيكولوجي الثامن إلى تلبية الحاجة إلى رصد ممنهج في البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بالاختلال الفيزيائي للخط الساحلي نتيجة تأثير الهياكل التي من صنع الإنسان. ومن ناحية أخرى، فهو لا يقدم إلا أمثلة قليلة تُحتذى، ولا سيما بما أن هذا المؤشر لا سوابق تشغيلية له في مبادرات نهج النظام الإيكولوجي الإقليمية، كلجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق أو اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، ولا في التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية.

119. أعد بعض البلدان، كإيطاليا وفرنسا والجبل الأسود، قوائم جرد للجزء المطور حضرياً من خطها الساحلي، وهناك بعض البلدان في جنوب وشرق المتوسط ستشرع في ذلك في إطار مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط.

## الرسائل الأساسية

120. فيما يخص النظم الإيكولوجية والمشاهد الطبيعية الساحلية:
- المناطق الساحلية للبحر المتوسط عرضة للتهديد من الإنشاء المكثف للمباني والبنية التحتية الأخرى التي يمكنها التأثير على المشاهد الطبيعية والموائل والتنوع البيولوجي. ويعتبر الإبلاغ الوطني عن حالة المناطق الساحلية وتطويرها لازماً بموجب البروتوكول المعني بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.
  - لم يكن هناك رصد ممنهج في البحر الأبيض المتوسط بخصوص إسباج الطابع الاصطناعي غير الطبيعي على الساحل حتى الآن. والبلد الوحيد الذي نفذ رصد المؤشر المشترك للهدف الإيكولوجي الثامن على مستوى وطني حتى هذه اللحظة هو إيطاليا، مع عكوف الجبل الأسود وفرنسا على إعداد قوائم جرد مماثلة.
  - ينبغي ترك المستهدفات وعتبات الوضع البيئي الجيد والمقاييس وتفسير النتائج بخصوص المؤشر إلى البلدان نتيجة التباين القوي في الأبعاد الاجتماعية الاقتصادية والتاريخية والثقافية لكل أمة واختلاف أوضاعها الجغرافية.

## فجوات المعرفة

121. فيما يخص النظم الإيكولوجية والمشاهد الطبيعية الساحلية:
- من الصعب أن نبين الفجوات المعرفية في هذه المرحلة نظراً لأنه لا توجد إلا أمثلة قليلة جداً على تنفيذ المؤشر المشترك للهدف الإيكولوجي الثامن. لكن هناك بعض الفجوات المعرفية "المعروفة" التي يمكنها أن تعوق تنفيذ هذا المؤشر بنجاح.
  - أولاً: المسألة اختيار بين خط ساحلي مرجعي ثابت ينتقيه كل طرف متعاقد بغية ضمان قابلية مقارنة النتائج بين عمليات تقديم التقارير المتتابعة. وللأسف كثيراً ما نجد أكثر من خط ساحلي "رسمي" واحد فيما يخص الطرف المتعاقد ذاته يتم إنتاجه باستخدام أساليب تكنولوجية مختلفة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الخطوط الساحلية تتغير نتيجة تآكل السواحل وارتفاع منسوب مياه البحر والتغيرات المورفولوجية. وإذا كانت الاستبانة المكانية منخفضة أكثر مما يجب أو الفترة الزمنية أطول مما يجب، لا يمكن التعرف على الهياكل الاصطناعية بشكل دقيق أو لا يمكن التعرف عليها بالكيفية ولذلك تبعات كبيرة على حساب طول الخط الساحلي الاصطناعي.
122. الهدف الإيكولوجي التاسع المعني بالتلوث الكيميائي يتمثل في ضمان ألا تسبب الملوثات أي أثر كبير على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية والصحة البشرية، ويتضمن خمس مؤشرات مشتركة:

- المؤشر المشترك السابع عشر: تركيز الملوثات المضرة الرئيسية المقيس في المصفوفة ذات الصلة (الهدف الإيكولوجي التاسع، المتعلق بالكائنات الحية، والترسبات، ومياه البحر)

## الاستنتاجات

123. يُظهر أحد الاستنتاجات الرئيسية لهذا التقييم الأول للتلوث قياساً على معايير التقييم الذي أجري فيما يخص الفلزات الثقيلة في البحر الأبيض المتوسط أن الأوضاع البيئية تختلف اختلافاً كبيراً بين الكائنات الحية والرواسب الساحلية. وقد يدل هذا الوضع الراهن، من حيث حماية البيئة من التلوث الكيميائي وتحقيق الوضع البيئي الجيد، على أن مدخلات بروتوكول المصادر البرية في المياه السطحية الساحلية (و/أو المدخلات الجوية) من كلا الأنشطة الحضرية والصناعية تُظهر نسبة عالية من القيم في الكائنات الحية حول المستويات المرجعية الطبيعية وفي ظل معايير المفوضية الأوروبية. على النقيض من ذلك، فقد أثر



التلوث التاريخي بالفلزات الثقيلة بشكل واضح على الرواسب الساحلية بالقرب من البؤر الساخنة التاريخية المعروفة (كل من المصادر الثابتة الجيولوجية الصناعية والطبيعية) في البحر الأبيض المتوسط.

124. فيما يتعلق بتقييم الحالة البيئية الجيدة (GES)، فقد أظهرت الكائنات الحية (بلح البحر والأسماك) وضعاً حيث توفرت الظروف المقبولة في المياه البحرية السطحية الساحلية مع مستويات أدنى من معايير التقييم (مثلاً، معايير المفوضية الأوروبية)، باستثناء الخطة الزرقاء (Pb) في بعض مناطق رصد بلح البحر. وتتوافق هذه المناطق مع مواقع ساحلية معروفة (بؤر ساخنة)، حيث ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام إلى تطبيق التدابير والإجراءات في سبيل تحسين الجودة البيئية البحرية. وقد أظهر تقييم الرواسب المتعلق بالحالة البيئية الجيدة وضعاً متأثراً في النظام الإيكولوجي القاعي الساحلي، ولاسيما نقل الجينات الأفقي (HgT)، الذي يستلزم المزيد من الدراسة والتقييم في مقابل معايير التقييم. وبالتالي، ينبغي أن تضع هذه التقييمات في الاعتبار الاختلافات دون الإقليمية في أحواض البحر الأبيض المتوسط، فيما يخص الموارد الطبيعية والخلفيات الجيولوجية. هذا بالإضافة إلى ضرورة التأكد من تطوير معايير التقييم المعنية بالتقييمات دون الإقليمية، وضرورة التعامل مع هذه النتائج الأولية بحرص. وفي هذا الصدد، هناك حاجة إلى التفكير في العلاقات بين معايير السياسة المختلفة ومقاييس التقييم (مثلاً، التوجيه الإطاري للمياه (WFD) والتوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية (MSFD)، وغير ذلك).

#### الرسائل الأساسية

125. فيما يخص تركيز الملوثات المضرّة الرئيسية:
- تُظهر مستويات الفلزات الثقيلة في المياه الساحلية وضعاً بيئياً مقبولاً نوعاً ما عند تقييمها في الرخويات ذات الصدفتين والأسماك قياساً على معايير التقييم المرجعية ومعايير المفوضية الأوروبية.
  - وفيما يخص الرصاص، تُظهر 10% من المحطات مستويات فوق العتبة المقررة في معايير المفوضية الأوروبية فيما يخص عينات بلح البحر.
  - توجد شواغل الفلزات الثقيلة في أجزاء الرواسب الساحلية فيما يخص الرصاص ونقل الجينات الأفقي مما يدل على أثر هذه المواد الكيماوية.
  - فيما يخص نقل الجينات الأفقي، هناك 53% من محطات الرواسب التي تم تقييمها تفوق نطاق التأثيرات المنخفض، الموضوع كميّار تقييم إقليمي فيما يخص الأوضاع البيئية المقبولة لحوض البحر الأبيض المتوسط، على الرغم من ضرورة أخذ الفروق دون الإقليمية في الاعتبار.
  - ينبغي أن تركز التدابير والإجراءات على البؤر الساخنة المعروفة المرتبطة بالمناطق الحضرية والصناعية على امتداد سواحل البحر الأبيض المتوسط، ويتضمن المصادر البحرية، حيث إن هذه أيضاً مدخلات مهمة. كما تلعب المدخلات النهرية والجريان السطحي الساحلي المنتشر أيضاً دوراً مهماً.
  - ينبغي تحسين معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي باستمرار لكي تأخذ في اعتبارها الخصائص دون الإقليمية في الأحواض المتوسطة فيما يخص الفلزات الثقيلة والعناصر الفلزية النزرة.

#### فجوات المعرفة

126. فيما يخص تركيز الملوثات المضرّة الرئيسية:
- تعوق التحسينات في التغطية المكانية المحدودة والاتساق الزمني وضمان جودة رصد الأنشطة إلى حد ما التقييمات الإقليمية ودون الإقليمية، وذلك كما لوحظ سابقاً (2011، UNEP/MAP/MED POL و2011ب). ينبغي تحسين توفّر مجموعات البيانات المتزامنة الكافية فيما يخص تقييم الحالة. ولهذا الغرض أظهر التقييم الذي أجري أيضاً ضرورة استطلاع المعايير الجديدة على النطاق دون الإقليمي لتقرير التركيزات المرجعية للمواد الكيميائية الموجودة بشكل طبيعي، كالرصاص في الرواسب. لكن هناك فجوات مهمة في اختيار وقياس الملوثات الناشئة، وهي قضية ربما تعالجها برامج الرصد. هناك أيضاً حاجة إلى معرفة مستوى الملوثات في بيئات البحر العميق، ودينامية المدخلات والتدفقات وتوزيع الملوثات، لكي يكون بمقدورنا ربط المصادر ومدخل المدخلات والوضع البيئي. هناك تقريران حديثان (تقريراً البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2016 (أ) و2016 (ب)) استعرضا واقترحا معايير تقييم مرجعية محدثة للبحر الأبيض المتوسط. أعد هذان التقريران بما يتسق مع تقرير 2011 (أ) و(ب) (البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط).

- شمل التقييم المكاني الحالي فترات مختلفة وفقاً لأحدث البيانات المتاحة، على الرغم من أن عدد مجموعات البيانات لم يزد إمكانية تقييم الاتجاهات الزمانية بدرجة كبيرة. وهناك في الوقت الراهن دراسات مهمة تُجرى على المجموعات الساحلية من الرخويات البحرية ذات الصدفتين (مثل بلح البحر) والأسماك (مثل التريليا) والرواسب. قد يمثل التراكم البيولوجي على مخزونات الأسماك المفترسة الكبيرة شاغلاً يظل بحاجة إلى التعامل معه كما ينبغي بأنشطة رصد خاصة. كما تتطلب غربلة الرواسب وعوامل التطبيع أيضاً توحيداً قياسياً ملائماً لتحسين قابلية مقارنة بيانات الرصد في الرواسب.

- **المؤشر المشترك الثامن عشر: تأثيرات مستوى التلوث بالملوثات الرئيسية حيثما تنشأ علاقة بين السبب والتأثير**

## الاستنتاجات

127. تعتبر التطورات البحثية والجدل الجاريان فيما يخص الآثار البيولوجية والأساليب السمومية (معاملات التشويش تقريباً) أحد الأسباب الرئيسية في بطء تنفيذ هذه الأساليب في برامج رصد التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط، وذلك على الرغم من أن بعضها، على نحو ما ذكرنا، مقترح في إطار برنامج البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط. توجد في الوقت الراهن في كثير من البلدان المتوسطة برامج ومشاريع بحثية مختلفة تقودها الجامعات والمراكز البحثية والهيئات الحكومية الجاري تنفيذها، وهي التي ستوفر القياسات المستقبلية الموثوقة والمضمونة الجودة، وكذلك أدوات جديدة، لضمان التنفيذ الصحيح لبرنامج الآثار البيولوجية لتقييم المؤشر المشترك الثامن عشر في البحر الأبيض المتوسط. **ينبغي أن تضع كل من معلمات الآثار البيولوجية ومقاييس تركيز الملوثات في الاعتبار هذه العوامل البيولوجية؛ حيث إنها تؤثر بصورة مباشرة على الاستجابات والتراكم الحيوي للكائنات البحرية، بالترتيب. ويوصى بإجراء التقييمات في الوقت ذاته في كل مرة، على أن يتم اختيار الوقت الذي تشهد فيه الأنواع مزيداً من الثبات الفسيولوجي.**

128. بتقييم التأثيرات البيولوجية بطريقة مماثلة لتركيزات الملوثات، اقترح المجلس الدولي لاستكشاف البحار (ICES)/لجنة حماية البيئة البحرية لشمال المحيط الأطلسي (OSPAR) ثلاث فئات (اثنتين من المعايير الحديثة)، والتي كانت الإطار لتقييم مجموعات بيانات البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويسمح تقييم استجابات المؤشرات البيولوجية ومقارنتها مع معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي بتحديد ما إذا كانت الاستجابات المقيسة عند مستويات لا تسبب آثاراً بيولوجية ضارة، أم عند مستويات يكون فيها حدوث آثار بيولوجية ضارة أمراً محتملاً، أم عند مستويات يكون من المرجح فيها حدوث آثار بيولوجية ضارة على المدى البعيد. وفي حالة المؤشرات البيولوجية للتعرض، فلا يمكن سوى تقدير معايير التقييم المرجعية؛ فيحين أنه من الممكن تحديد كل من معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي بالنسبة إلى المؤشرات البيولوجية للآثار. ومع ذلك، بخلاف تركيزات الملوثات في المصفوفات البيئية، لا يمكن تقييم الاستجابات البيولوجية في مقابل القيم الإرشادية دون أخذ بعض العوامل في الاعتبار، مثل النوع والجنس وحالة النضج والموسم ودرجة الحرارة.

129. تجدر الإشارة إلى أنه قد تم تحديد بعض معايير التقييم المرجعية للمؤشرات البيولوجية الخاصة بالتعرض والآثار (التركيز على الإجهاد، ونشاط إنزيم أستيلكوليناستراز (AChE)، ومعدل تكرار النويات الصغيرة) للبحر المتوسط (بلح البحر) وتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة لئتم استخدامها في الأغراض الإرشادية بالبرامج التجريبية. ومع ذلك، لا يمكن تقييم الاستجابات البيولوجية في مقابل القيم الإرشادية دون النظر بعناية إلى معاملات التشويش. وفي هذا الصدد، تم تناول مسألة ضمان إجراء رصد طويل الأجل منظم ودقيق للتراكم البيولوجي للملوثات الكيميائية في الكائنات الحية لعدة عقود إلى الآن. وتعمل استراتيجيات الرصد على الحد من التغير البيئي (مثل شهر أخذ العينات (قبل التبوليض)، وتجميع العينات، وحساب عوامل الظروف، وما إلى ذلك). أما بالنسبة للآثار البيولوجية، فيصعب السيطرة على معاملات التشويش ميدانياً، فضلاً عن المزج بينها، مما يؤثر على استجابات الكائنات الحية ومشوكيتها فيما يخص العلاقة بين أسباب التلوث وآثاره، وهي المسألة التي لا تزال بحاجة إلى المعالجة.

## الرسائل الأساسية

130. فيما يخص تأثيرات مستوى التلوث بالملوثات الرئيسية:

- ما زالت أدوات رصد الآثار البيولوجية في طور البحث فيما يخص أساليب الواسمات البيولوجية (بمعنى تقييمات مشكوكية الطريقة وتقييمات معاملات التشويش) التي تحد من تنفيذ هذه الأدوات في شبكات الرصد البحري طويل الأمد.
- وقع الاختيار على استقرار غشاء الحبلوط كطريقة لتحري الوضع العام، وفحص الأسيتيلكولينستراز كطريقة لتقييم الآثار السامة عصبياً، وفحص تكرار النويات الصغرى كأداة لتقييم التلف الوراثي الخلوي/تلف الـدي إن إيه في الكائنات البحرية، كواسمات بيولوجية أولية.

## فجوات المعرفة

131. فيما يخص تأثيرات مستوى التلوث بالملوثات الرئيسية:
- ينبغي أن تتضمن مجالات التطوير المهمة في البحر الأبيض المتوسط على مدى السنوات القليلة التالية: تأكيد القيمة المضافة لهذه التشكيلات من الواسمات البيولوجية في الرصد البحري طويل الأمد كأنظمة "إنذار مبكر"؛ واختبار أدوات جديدة مثبتة بحثياً مثل omics؛ وتنسيق الجودة التحليلية، وتطوير حزم من معايير التقييم لطرق التقييم الكيميائي والبيولوجي المتكامل، واستعراض نطاق برامج رصد الآثار البيولوجية.
  - من خلال هذه الإجراءات وغيرها، سيتسنى إعداد برامج رصد موجهة وفعالة مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات المؤشر المشترك الثامن عشر في إطار تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين وتقييمات الوضع البيئي الجيد.

- المؤشر المشترك التاسع عشر: ظهور حالات التلوث الحادة ومنشؤها (حيثما أمكن) ومداهها (على سبيل المثال: البقع النفطية، والمنتجات النفطية، والمواد الخطرة) وتأثيرها في الكائنات الحية المتضررة من هذا التلوث

#### الاستنتاجات

132. انخفضت معدلات الحوادث عالمياً وإقليمياً على الرغم من الزيادة في النقل الملاحي، ويمكن استنتاج أن أثر الإطار التنظيمي الدولي الذي أقر من خلال المنظمة البحرية الدولية وأنشطة التعاون الفني التي نُفذت على المستوى الإقليمي شديد الإيجابية، ولا سيما فيما يتعلق بالوقاية من التلوث العارض. لكن لا يمكن استبعاد المخاطر المرتبطة بنقل النفط والمواد الخطرة والضارة بالسفن ذات العواقب الضارة المحتملة على الكائنات الحية والنظم الإيكولوجية بالكلية، ولا سيما في المناطق المعرضة للتأثر كالبحر الأبيض المتوسط. بالإضافة إلى ذلك فلا بد من بذل الجهود لتعزيز الرصد والإبلاغ عن التصريفات غير المشروعة من السفن.

133. انخفاض حوادث التلوث على الصعيد العالمي: انخفضت معدلات الحوادث عالمياً وإقليمياً على الرغم من الزيادة في النقل البحري. كما انخفض التلوث العارض الناجم عن النفط والمواد الخطرة والضارة؛ الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى اعتماد الاتفاقيات البحرية البيئية المعنية بمنع التلوث الناجم عن النفط والمواد الخطرة والضارة، وتنفيذها، بالإضافة إلى التأهب لمواجهة حوادث التلوث والاستجابة فيحالة وقوعها. في الواقع، يشير التحليل الإحصائي إلى وجود علاقة بين الفترة التي وُضِع فيها الإطار التنظيمي للمنظمة البحرية الدولية (في السبعينيات) والسنوات التي بدأ فيها هذا الانخفاض (في الثمانينيات). ولذا، يمكن استنتاج أن أثر الإطار التنظيمي الدولي الذي اعتمده المنظمة البحرية الدولية، وأنشطة التعاون الفني التي نُفذت على المستوى الإقليمي شديداً إيجابية، ولا سيما فيما يتعلق بالوقاية من التلوث العارض. ومع ذلك، لا يزال التصريف غير المشروع الذي تمارسه السفن باعثاً على القلق، وخصوصاً في المناطق شبه المغلقة التي تقل فيها قدرة البيئة البحرية على التجدد.

134. الآثار طويلة الأجل الناجمة عن التلوث بالنفط: من المهم أيضاً أن يوضع في الاعتبار أن تعافي الموائل بعد انسكاب النفط قد يستغرق مدة تتراوح بين بضع دورات موسمية (فيما يخص العوالق) وحتى عدة سنوات (في غضون سنة إلى ثلاث سنوات بالنسبة للشواطئ الرملية والشواطئ الصخرية المكشوفة؛ وبين سنة إلى 5 سنوات بالنسبة للشواطئ الصخرية المحمية؛ وبين 3 إلى 5 سنوات للمستنقعات المالحة؛ وحتى 10 سنوات أو أكثر للسواحل الاستوائية). ووفقاً للاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات لمكافحة التلوث (ITOPF)، على الرغم من وجود نقاش كبير حول تعريف "التعافي" والمرحلة التي يمكن فيها اعتبار أن النظام البيئي قد تعافى، فإن هناك قبولاً واسع النطاق بأن التباين الطبيعي في النظم البيئية يجعل العودة إلى الظروف كما كانت تماماً قبل الانسكاب أمراً غير محتمل. وبدلاً من ذلك، تركز معظم التعريفات التي تتناول مفهوم التعافي على إعادة إنشاء مجتمع من النباتات والحيوانات يمثل إحدى سمات الموئل ويؤدي وظائفه بشكل طبيعي من حيث التنوع البيولوجي والتكاثر. ولذلك، وعلى الرغم من التقدم المحرز في الحد من حوادث انسكاب النفط من السفن، فمن الواضح أن هناك حاجة إلى وجود رصد مستمر لعمليات التصريف غير المشروعة والآثار التراكمية، إلى جانب الرصد المستمر للعواقب العرضية التي تحدث بعد الانسكاب على الكائنات الحية والنظم البيئية.

#### الرسائل الأساسية

135. فيما يخص حوادث التلوث الحاد:
- مصادر التلوث المزمنا (التصريفات غير المشروعة) في البيئة البحرية من السفن هي الهدف الرئيسي للحد من التلوث؛ حيث إن الاتجاهات فيما يتعلق بالتلوث الحاد (الحوادث) تحت السيطرة وفي تناقص.

#### فجوات المعرفة

136. فيما يخص حوادث التلوث الحاد:
- تتعلق المعلومات المجموعة عن طريق تقارير التلوث بوقائع تلوث معينة وليست دائماً مفيدة أو متوافقة مع المعلومات المطلوبة لتقييم وضع البيئة البحرية.
  - يعتبر الاحتفاظ بقاعدة بيانات الإنذارات والحوادث المتوسطة متطلباً أساسياً وشرطاً للقدرة على قياس المؤشر المشترك التاسع عشر.
  - لا يقع على عاتق البلدان التزام بتنفيذ مسح بيئية للبحر والخطوط الساحلية المتأثرة بالانسكاب. ويحظى التقييم البيئي الممنهج للخطوط الساحلية فيما بعد الانسكاب اليوم بالاعتراف كممارسة "لا بد منها"، ويمكنه توفير معلومات حول الكائنات الحية تبعاً لكل حالة على حدة.
  - لا يوجد إلا القليل جداً من البيانات المتاحة بخصوص التصريفات غير القانونية من السفن.
  - الرصد البيئي والإبلاغ: ينصب محور تركيز اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية ومبادئها التوجيهية المتعلقة بمنع التلوث البحري على رصد أمثال السفن لا على رصد أو قياس حالة البيئة البحرية والساحلية. ويمكن ملاحظة الشيء نفسه فيما يخص التزامات الإبلاغ. ويظل الإبلاغ مطلوباً في حالة وقوع حادثة تسبب التلوث أو في حالة اكتشاف تلوث محذور (تصريفات تشغيلية). ينعكس هذا المنظور في بروتوكول المنع والطوارئ لسنة 2002. وبالتالي تتعلق المعلومات التي جُمعت بوقائع تلوث معينة وليست دائماً مفيدة أو متوافقة مع المعلومات المطلوبة

- لتقييم وضع البيئة البحرية. رصد الحوادث والإبلاغ عنها: هناك زيادة في عدد الحوادث التي يجري الإبلاغ عنها إلى المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وهذا على الأرجح نتيجة تحسن مستوى الامتثال من جانب الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بالإبلاغ عن الضحايا، على النحو الذي تقتضيه المادة 9 من بروتوكول المنع والطوارئ لسنة 2002. من الأهمية القصوى أن تواصل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة الإبلاغ عن الحوادث بأدق شكل ممكن؛ حيث إنه من الأهمية البالغة أن يواصل المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط الاحتفاظ بقاعدة بيانات الإنذارات والحوادث المتوسطة لتتبع وقائع التلوث. متطلب أساسي وشرط للقدرة على قياس المؤشر المشترك التاسع عشر.
- التأثير على الكائنات الحية المتأثرة: للسبب المبين أعلاه، لا توجد إلا معلومات قليلة عن تأثير وقائع التلوث الناجم عن الشحن على الكائنات الحية. وعادة ما يُنظر إلى تأثير التلوث الناتج عن السفن من منظور الاستجابة (حماية المناطق والمنشآت الحساسة). لا يقع على عاتق البلدان التزام بتنفيذ مسح بيئية للبحر والخطوط الساحلية المتأثرة بالانسكاب. لكن التقييم البيئي الممنهج للخطوط الساحلية فيما بعد الانسكاب معترف به اليوم كممارسة "لا بد منها" من حيث تقييم مستوى نظافة المنطقة المتأثرة وأيضاً من منظور العلاج.
- التصريفات غير المشروعة من السفن: لا توجد إلا معلومات قليلة جداً متاحة بخصوص التصريفات من السفن. وبما أن هذه عمليات غير المشروعة بطبيعتها (عندما لا تكون ضمن الحدود التي وضعتها الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن)، يصعب علينا للغاية الحصول على معلومات عن حدوث الانسكابات ومداهما. تتطلب المراقبة البحرية وسائل وتجهيزات جوية (طائرات ورادارات محمولة جواً وأجهزة اعتيان) أو تكنولوجيا خاصة كاستخدام صور الأقمار الاصطناعية. ولا يوجد نظام مركزي إقليمياً لمسح مياه البحر الأبيض المتوسط حسب تعريف اتفاقية برشلونة. وتعتبر منصة CleanSeaNet، وهي خدمة أوروبية لرصد انسكابات النفط وكشف السفن بالأقمار الاصطناعية، مورداً جيداً، لكنه غير متاح من حيث المبدأ إلا للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.
- المؤشر المشترك العشرون: المستويات الفعلية للملوثات التي اكتشفت وعدد الملوثات التي تجاوزت الحد الأقصى للمستويات التنظيمية في المأكولات البحرية الشائعة

#### الاستنتاجات

137. لا يوجد في الوقت الراهن إلا القليل من الدراسات البحثية والتقارير المدفوعة بالسياسات الأوروبية (التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية) في بعض البلدان المتوسطة التي استقصت انتشار الملوثات في الأغذية البحرية من منظور بيئي (نهج النظام الإيكولوجي تقريباً) التي تتجاوز المستويات التنظيمية القصوى المقررة في المعايير التنظيمية. بوجه عام ومن واقع الدراسات المتاحة، لا توجد شواغل كبيرة أو مستويات بالغة الارتفاع لوحظت في هذه الدراسات البحثية الحديثة التي أعدها مؤلفون مختلفون، ولم يتم التوصل بعد إلى تأكيد استناداً إلى الاتجاهات الزمنية.
138. من أجل التقييمات المستقبلية في إطار هذا المؤشر، حددت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط-الفاو مناطق في البحر الأبيض المتوسط (المنطقة 37 وأقسامها الفرعية)، يمكن اختيارها وتقييمه ضمن استراتيجيات وطنية مختلفة، على الرغم من أنها منسقة على النطاق الإقليمي، وذلك لتقدير الملوثات في الأنواع التجارية من أجل تقييم المؤشر CI20 في ظل برنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP). وقد أظهرت دراسة حديثة أجريت على أسماك التونة في مناطق الفاو بالبحر الأبيض المتوسط، وجود بقايا المركبات ثنائية الفينيل المتعدد الكلور (PCBs) والمركبات ثنائية الفينيل متعددة البروم (PBDEs). وانتهت الدراسة إلى أن منطقة المتوسط تتضمن أعلى مستويات من هذه المركبات الكيميائية مقارنةً بالتقييمات الأخرى في مناطق الفاو على مستوى العالم (تشيسا وآخرون، 2016).

#### الرسائل الأساسية

139. فيما يخص المستويات الحادة من الملوثات:
- مجموعات البيانات المنتظمة غير متاحة لإجراء تقييم للمؤشر المشترك العشرين.
  - دُرِس وجود الملوثات الكيميائية في السمك والمحاريات وسيناريوهات الاستهلاك المحتملة فيما يخص المجموعات في أماكن مختلفة، من ضمنها بعض المناطق المحددة بمعرفة الفاو في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص عدداً من الملوثات القديمة والناشئة ضمن الدراسات البحثية.
  - استُهدفت الأنواع البحرية المفتوحة والتي تعيش في الأعماق وفي القاع وُبُحث لتقييم الوضع البيئي الجيد من حيث التلوث المحتمل للأغذية البحرية ولتأمل الحالة الصحية للنظام الإيكولوجي البحري

#### فجوات المعرفة

140. فيما يخص المستويات الحادة من الملوثات:

- تعتبر المعلومات الدورية المطلوبة لتقييم هذا المؤشر معدومة بشكل واضح على نطاق إقليمي (المعلومات القابلة للمقارنة والمضمونة الجودة تقريباً)، وعلى النطاق دون الإقليمي إلى حد ما لكي يكون بمقدورنا إجراء تقييم كامل.
- ستحتاج بروتوكولات الرصد والنهج المستندة إلى المخاطر والاختبار التحليلي ومنهجيات التقييم إلى مزيد من التطوير مع التركيز على التنسيق بين الأطراف المتعاقدة. سيكون الاتصال بالسلطات الوطنية المعنية بالسلامة الغذائية، المنظمات البحثية و/أو الوكالات البيئية ضرورياً.
- **المؤشر المشترك الحادي والعشرون: النسبة المئوية لقياسات تركيز المكورات المعوية ضمن المقاييس القائمة**

#### الاستنتاجات

141. كان تنفيذ التدابير (مثلاً: محطات معالجة مياه الصرف) للحد من التلوث الغائطي في المياه الساحلية، ضمن أمور أخرى، قصة نجاح في البحر الأبيض المتوسط من خلال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة للأمم المتحدة. وقد برهن تعميم تطهير المياه الساحلية المحلية في عدد من البلدان خلال العقد الماضي على منافع تنفيذ بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية والتدابير البيئية للحد من التلوث، مع أنه ما زالت هناك حاجة إلى القيام ببعض التحسينات.

#### الرسائل الأساسية

142. فيما يخص تركيز المكورات المعوية:
- هناك حاجة إلى اتجاه متزايد في القياسات لكي يكون بمقدورنا التحقق من مطابقة مستويات المكورات المعوية للمعايير الموضوعية لتحقيق الوضع البيئي الجيد في ظل المؤشر المشترك الحادي والعشرين.

#### فجوات المعرفة

143. فيما يخص تركيز المكورات المعوية:
- يُعتبر الافتقار إلى مجموعات بيانات حديثة حول التلوث الميكروبيولوجي في البحر الأبيض المتوسط المقدم إلى أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط الفجوة الرئيسية الحالية والشاغل الآن لكي يكون بمقدورنا رصد التقدم المستقبلي في ظل المؤشر المشترك
144. **الهدف الإيكولوجي العاشر المعني بالقمامة البحرية** يهدف إلى التقييم للتأكد من عدم تأثير القمامة البحرية سلباً على البيئة الساحلية والبحرية ويتضمن مؤشرين مشتركين:

- **المؤشر المشترك الثاني والعشرون: الاتجاهات من حيث كمية القمامة المنجرفة إلى الشاطئ و/أو المترسبة على الخطوط الساحلية**

#### الاستنتاجات

145. بإمكان معرفة كميات القمامة البحرية التي يتم العثور عليها جانحة على الشواطئ مساعدتنا على تقييم الضرر المحتمل على البيئة، وسيعزز أيضاً معرفتنا بالمصادر (مركز البحوث المشترك 2013). توجد في الوقت الراهن بيانات محدودة وتفاوت مكاني كبير فيما يخص كميات القمامة البحرية وتكوينها على نحو يعكس مختلف الخصائص على امتداد الخطوط الساحلية للبحر الأبيض المتوسط.

146. لكن الدراسات الحالية تشير إلى أن الأنواع الرئيسية من القمامة الشاطئية برية المصدر، حيث تأتي من سوء ممارسات إدارة النفايات، والأنشطة الترويحية والسياحية، والسلع المنزلية والنفايات ذات الصلة بالتدخين (الجدول 4). يصعب في الوقت الراهن أن نتوصل إلى استنتاجات بخصوص الزيادة أو النقص الكليين في القمامة البحرية في البحر الأبيض المتوسط (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2015). تُظهر تقييمات تكوين القمامة الشاطئية في مختلف مناطق البحر الأبيض المتوسط أن منتجات البوليمرات التركيبية (القوارير، الأكياس، الأغذية، شباك الصيد، والقطع الصغيرة من البلاستيك غير المميز والبوليسيتيرين) تشكل أكبر نسبة من التلوث الكلي بالقمامة البحرية.

147. تتزايد كمية النفايات البحرية الناتجة عن الأنشطة الترفيهية/السياحية زيادة كبيرة خلال موسم السياحة وبعده. كما يبدو أن النفايات المتعلقة بالتدخين عامةً تمثل مشكلة كبيرة في البحر الأبيض المتوسط، حسبما تشير عدة دراسات استقصائية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009). وفقاً لتحليل البيانات المجمعة، كانت الأنشطة الشاطئية والترفيهية المصدر الرئيسي للقمامة كل عام خلال العقد الماضي، إلى أن تجاوزتها النفايات المتعلقة بالتدخين (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2011). إضافة إلى ذلك، تعد صناعة صيد الأسماك مصدراً رئيسياً لها، فضلاً عن صناعة النقل البحري، وخاصة قبالة الساحل الإفريقي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2013).

148. قد توفر دراسات الحالة الوطنية معلومات أكثر تفصيلاً عن القيود المحلية والعوامل الفعالة المتعلقة بتوزيع القمامة البحرية. كما ستقدم البيانات الوطنية المستمدة من برامج الرصد الوطنية المعنية بالقمامة البحرية صورة أفضل عن القمامة البحرية على الشواطئ. وتجدر الإشارة إلى أنه ينبغي إبلاغ مجموعات المتطوعين بضرورة تقديم بيانات بحثية موحدة لأغراض إحصائية. وعادة ما تقيم المنظمات غير الحكومية أنشطة التنظيف بهدف زيادة الوعي وليس جمع البيانات، وينبغي على برامج التنظيف زيادة المعرفة العامة بالأهمية العلمية للمعلومات ومشاركتها.

149. هناك قيود معينة على النتائج المتعلقة بالقمامة البحرية على الشواطئ في البحر الأبيض المتوسط. وحسب ما تم ذكره حتى الآن، فإن الأطراف المتعاقدة لا تقدم بيانات رسمية عن النفايات البحرية إلى الأمانة العامة نتيجة برامج الرصد الوطنية. أما العناصر الأصغر حجماً، فهي غير مشمولة في معظم الحالات ضمن قائمة عناصر حملات التنظيف؛ وبالتالي، لا تعكس هذه النتائج على الإطلاق وجود بقايا أصغر، أي القمامة الصغيرة الموجودة على طول شواطئ البحر الأبيض المتوسط.

150. ومع ذلك، تم إبداء ملاحظات مثيرة للاهتمام حول انتشار عناصر القمامة البحرية الأخف وزناً في البحر الأبيض المتوسط (المواد البلاستيكية والألومنيوم والقمامة المتعلقة بالتدخين)، مقارنة بالعناصر الأثقل التي تتراوح بين الاستخدام الأساسي (الزجاجات والعلب، انظر الشكل 3) أو القمامة البحرية التي تنشأ من أنشطة الإلقاء (الأجهزة المنزلية ومواد البناء والإطارات، وما إلى ذلك). ويمكن عزو ذلك إلى كفاءة الإجراءات الوقائية (سهولة الجمع وإعادة التدوير وتبني و/أو تطبيق تشريعات أشد صرامة فيما يتعلق بأنشطة الإلقاء، وما إلى ذلك) المتبعة مع العناصر الأكبر حجماً وصعوبة إدارة المدخلات الواردة من مصادر، مثل عامة الجمهور.

#### الرسائل الأساسية

151. فيما يخص الاتجاهات من حيث كمية القمامة المنجرفة إلى الشاطئ و/أو المترسبة على الخطوط الساحلية:
- توجد معلومات عن القمامة البحرية الشاطئية، لكن الصورة ما زالت مجزأة ومقصورة جغرافياً على الجزء الشمالي من البحر الأبيض المتوسط.
  - المواد البلاستيكية هي المكونات الرئيسية، مع تصدر أعقاب السجائر وعبوات المأكولات والأكياس البلاستيكية قائمة أصناف القمامة البحرية.
  - المصادر البرية غالبية، لكن يجب بيانها بشكل أكثر تحديداً. تؤثر السياحة تأثيراً مباشراً على توليد القمامة البحرية على الشواطئ.
  - هناك حاجة ملحة إلى إعداد برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وتنفيذه فيما يتعلق بالمؤشر المشترك الثاني والعشرين، مع تقديم البيانات ذات العلاقة إلى الأمانة على المستوى الوطني.

#### فجوات المعرفة

152. فيما يخص الاتجاهات من حيث كمية القمامة المنجرفة إلى الشاطئ و/أو المترسبة على الخطوط الساحلية:
- هناك حاجة إلى مواصلة تعزيز المعلومات عن توزيع وكميات وتعيين مصادر القمامة البحرية فيما يخص القمامة البحرية الشاطئية. تعتبر المعلومات والبيانات غير متنسقة في الوقت الراهن فيما يخص البحر الأبيض المتوسط.
  - وفي هذا الصدد، ينبغي تشجيع استراتيجيات الرصد على المستوى الإقليمي استناداً إلى طرق الرصد والتقييم المنسقة والموحدة قياسياً.
  - لا بد من رسم خرائط للخطوط الساحلية والسواحل على نطاق الحوض في مواضع تراكم القمامة البحرية.
  - يجب تقييم التراكمات وتدفقات القمامة الجانحة مقرونة بمعلومات عن الأحمال ذات العلاقة والربط بينها وبين مصادرها المعينة.
  - ينبغي زيادة الجهود لإشراك المواطنين وإحاطتهم علماً بالجوانب والآثار المعينة للقمامة البحرية التي يتم العثور عليها جانحة على الشواطئ، بجانب إيجاد مواطنين مسؤولين (سلوك مسؤول من حيث الاستهلاك وإلقاء القمامة).
  - ينبغي تنظيم حملة منسقة لتنظيف الشواطئ على نطاق الحوض استناداً إلى بروتوكول علمي لكي نتتمكن من جمع المعلومات العلمية ذات العلاقة.

- **المؤشر المشترك الثالث والعشرون: الاتجاهات من حيث كمية القمامة في العمود المائي بما يتضمن الدقائق البلاستيكية وعلى قاع البحر**

#### الاستنتاجات

153. يعتبر البلاستيك المكون الرئيسي للقمامة البحرية العائمة وأيضاً القابضة في قاع البحر الأبيض المتوسط، بداية من

المياه الضحلة ومروراً بالجرف القاري وانتهاءً بالسهول السحيقة في الأعماق. بخصوص القمامة البحرية (العائمة والمستقرة في قاع البحر) المترامية في حوض البحر الأبيض المتوسط، لا يمكن التوصل إلى استنتاج موثوق في الوقت الراهن. ولعل الهيدروديناميكا والجيومورفولوجيا تحابي الدوران المستمر. ينبغي تشجيع إجراء المزيد من الدراسات المتسقة والمتراصة والمتشابكة للحصول على صورة أدق على نطاق الحوض. وتعتبر قابلية مقارنة الدراسات الحالية والمستقبلية على ما يبدو نقطة أساسية نحو تقييم متكامل على نطاق الحوض. البحر الأبيض المتوسط متأثر بشدة بالقمامة البحرية العائمة، مما يتمخض عن تركيزات مشابهة لما نراه في الدوامات المائية شبه المدارية الخمس. علاوة على ذلك يبدو أن قاع البحر هو البالوعة الشاملة النهائية لمعظم أصناف القمامة البحرية بكثافات تتراوح من 0 إلى أكثر من 7700 قطعة في كل كيلومتر مربع واحد. وتعتبر أخاديد البحر العميق مثاراً نشغالاً خاصة؛ حيث إنها تعمل كممر لنقل القمامة البحرية إلى البحر العميق. كما هو الحال في أي من حالات القمامة البحرية الأخرى، تعتبر الأنشطة البشرية (الصيد، والتنميط الحضري، والسياحة) مسؤولة في المقام الأول عن ازدياد وفرة أصناف القمامة البحرية في البحر الأبيض المتوسط.

154. توجد القمامة البحرية والمواد البلاستيكية بشكل أساسي في حوض البحر الأبيض المتوسط بدءاً من المياه الضحلة والجرف القاري وحتى السهول السحيقة في جميع الأقسام والأحواض البحرية المختلفة، مما يعد مشكلة هامة للبيئة البحرية. ولسوء الحظ، لا نملك حتى الآن صورة واضحة عن مناطق البحر الأبيض المتوسط التي يكثر فيها تراكم القمامة البحرية والمواد البلاستيكية رغم محاولة العديد من الدراسات الجارية تقديم صورة أوضح. ومن المؤكد أن شرق البحر المتوسط هو أقل المناطق الخاضعة للدراسة من بين الأقسام الثلاثة (الغربي والأوسط والشرقي).

155. يتسم البحر الأبيض المتوسط بخصوصية شديدة؛ حيث لا يشتمل على أي مناطق تتراكم فيها القمامة البحرية بشكل دائم، ولكنه في حالة دوران مستمر. وتعد الصورة مجتزأة؛ إذ لا تتوفر المعلومات إلا من خلال الدراسات غير المتكررة، وهذا لا يكفي لاستخلاص نتائج آمنة أو حتى لتقييم الوضع جزئياً. بالإضافة إلى ذلك، لا تتوفر معلومات عن القمامة البحرية العائمة أو الغارقة في قاع البحر إلا للجزء الشمالي من البحر الأبيض المتوسط. وبالجمع بين النقطتين الأخيرتين، يكون من المستحيل تقريباً تقييم القمامة البحرية العائمة والغارقة في قاع البحر على النطاق الإقليمي.

156. القمامة البحرية العائمة: بمجرد دخول القمامة العائمة إلى البيئة البحرية، فقد تؤدي الخصائص الجغرافية المائية للحوض البحر يدوراً هاماً في نقل تلك القمامة وتوزيعها. فالمياه السطحية للمحيط الأطلسي تدخل إلى البحر الأبيض المتوسط عبر مضيق جبل طارق وتدور عكس اتجاه عقارب الساعة في الحوض الجزائري – البروفنسي بأكمله هو تشكل ما يسمى بالتيار الجزائري، الذي يتدفق حتى قناة سردينيا وغالباً ما يؤدي إلى توليد سلسلة من الدوامات عكس الإحصارية يتراوح قطرها بين 50 إلى 100 كيلومتر في الحوض الأوسط (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2015). وعلى الرغم من عدم ديمومة هذه السمات متوسطة النطاق، فبإمكانها أن تعمل بمثابة مناطق احتجاز للقمامة العائمة، وأن تساعد في تفسير الكثافة العالية للقمامة الموجودة في وسط الحوض الجزائري على بعد حوالي 80 ميلاً بحرياً من أقرب شاطئ. وبالنسبة للجزء الجنوبي من البحر الأدرياتي، فينبغي ملاحظة أن نحو ثلث متوسط إجمالي تصريف الأنهار السنوي في حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله يتدفق إلى هذا الحوض، ولا سيما من نهر "بو" في الحوض الشمالي والأنهار الألبانية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2012).

157. ترتبط أعلى الكثافات الموجودة في البحر الأدرياتي وعلى امتداد الساحل الشمالي الغربي لإفريقيا ببعضاً على الكثافات السكانية الساحلية في حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، 2015). ويعيش على طول شواطئ البحر الأدرياتي أكثر من 3.5 ملايين نسمة، وهم يعدون – جنباً إلى جنب مع مصائد الأسماك والسياحة – أهم مصادر القمامة البحرية العائمة في المنطقة. بالإضافة إلى ذلك، تميل الدوامات الإحصارية الكبيرة التي يشهدها وسط وجنوب البحر الأدرياتي (سواريا وألبانيا، 2014) إلى احتجاز القمامة البحرية العائمة في منتصف الحوض. وهذا هو الحال أيضاً في الجزء الشمالي الشرقي من بحر إيجه، حيث تكون كثافات القمامة العائمة أعلى بسبب المياه الدائرة والتبادلات المائية بين البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط.

158. يشكل السكان الساحليون عنصراً مهماً أيضاً بالنسبة لبلدان شمال إفريقيا بشكل خاص، ولديها أيضاً أعلى معدلات نمو في الكثافة السكانية الساحلية، بما في ذلك الكثافة السياحية. على سبيل المثال، ازداد عدد السكان الساحليين في الجزائر بنسبة 112% خلال السنوات الثلاثين الماضية، وهي تشكل حالياً واحدة من أكثر السواحل كثافة سكانية في الحوض بأكمله (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009). بالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه لمتهم إقامة مرافق إعادة تدوير مناسبة في بعض البلدان بشكل كامل بعد، وأن تكلفة التخلص الصحيح من النفايات الصلبة لاتزال تتجاوز القدرات المالية لتلك البلدان في كثير من الأحيان (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009). وقد أوضح كل من سواريا وألبانيا (2014) أن 78% من جميع الأجسام المرئية منشأها بشري، وأن 95.6% منها مشتقات بتروكيماوية (مثلاً لمواد المصنوعة من البلاستيك والستاير وفوم). وبعد ذلك، قيم المؤلفان عدد عناصر النفايات الكبيرة التي تطفو على سطح حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله بأن هي بلغ أكثر من 62 مليون عنصر.

159. بالنسبة للنفايات البشرية المترامية في الدوامات المحيطية ومناطق الالتقاء، فإن وجود مناطق تراكم قمامة بحرية عائمة هو فرضية محفزة، حيث تم مؤخراً دعم وجود تلك المناطق (مانزوي وآخرون، 2015). وفي هذا الصدد، ينبغي دراسة وجود واحد أو أكثر من "بقع قمامة البحر الأبيض المتوسط" بمزيد من التفصيل، نظراً لعدم وجود هيكل هيدروديناميكية دائمة في البحر المتوسط حيث قد يكون للعوامل الدافعة المحلية تأثير أكبر على توزيع القمامة (اللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط، 2014).

160. القمامة البحرية الغارقة بقاع البحر: ربما يكون قاع البحار هو المستقر العالمي الأخير لمعظم النفايات البحرية، وهناك عدة مناطق في البحر الأبيض المتوسط سجلت فيها القمامة البحرية كثافات تتجاوز 1000 عنصر/كم<sup>2</sup> (مثل خليج ليونو الساحل الكتالوني وساحل مورسية وكورسيكا وخليج سارونيكوسو ساحل أنطاليا). ومع ذلك، فإن البيانات طويلة الأجل عن البحر الأبيض المتوسط نادرة. فكتافة القمامة التي تجمعت في قاع البحر بين 1994 و2014 في خليج الأسود (فرنسا) لا تظهر بوضوح أي اتجاهات هامة فيما يتعلق بتغيرات كميات النفايات البحرية (جالجاني، 2015). مثال آخر على ذلك، اليونان (خليج باتراسو خليج إشينادس)، على الرغم من أن الزيادة في نسبة النفايات البحرية من البلاستيك تبدو مستقرة على مر السنين. في البيئات البحرية الأكثر عمقاً، لاحظ جالجاني وآخرون (2000) انخفاض تلوث أعماق البحار مع مرور الوقت قبالة الساحل الأوروبي، مع وجود اختلاف كبير في توزيع القمامة وتراكمها بالأخاديد المغمورة.

161. تعتمد وفرة القمامة البلاستيكية بشكل كبير على الموقع، حيث تتراوح القيم المتوسطة من 0 إلى أكثر من 7700 عنصر في كل كيلومتر مربع. وتظهر مواقع البحر الأبيض المتوسط أعلى كثافة، وذلك بسبب مجموعة من العوامل، وهي السواحل المأهولة بالسكان، والملاحة الساحلية، وتدفقات المد والجزر المحدودة، وانغلاق الحوض المصحوب بتبادلات مائية محدودة تقتصر على جبل طارق. وبصفة عامة، تصبح قمامة القاع محصورة في المناطق ذات الدوران المنخفض، حيث تتراكم الرواسب.

162. ركزت دراسات قليلة فحسب على القمامة الموجودة في أعماق تزيد عن 500 متر بالبحر الأبيض المتوسط (جاليل، 1995؛ جالجاني وآخرون، 1996، 2000، 2004؛ فام وآخرون، 2014؛ راميريز-لودرا وآخرون، 2013). وقد تعمل الأخاديد المغمورة كممر لنقل القمامة البحرية إلى أعماق البحار. كما توجد كثافة أعلى بالقاع في مناطق معينة، مثل حول الصخور وحطام السفن، وفي المنخفضات والقنوات. وفي بعض المناطق، تنقل حركة المياه المحلية القمامة بعيداً عن الساحل لتتراكم في مناطق عالية الترسب. كما يمكن للدلتا البعيدة للأندلس أن تتدفق إلى المياه العميقة، مما ينشئ مناطق عالية التراكم.

163. تسهم مجموعة واسعة من الأنشطة البشرية، مثل صيد الأسماك والتنمية الحضرية والسياحة، في هذه الأنماط من توزيع القمامة في قاع البحار. وتنتشر نفايات الصيد، بما في ذلك الشباك الشبحية، في مناطق الصيد التجارية ويمكن أن تشكل نسبة كبيرة من إجمالي النفايات. وتشير التقديرات إلى انتشار 640000 طن من الشباك الشبحية بشكل عام في المحيطات العالمية، وتمثل 10% من جميع النفايات البحرية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009). وبشكل عام، تشكل اتجاهات التراكم في أعماق البحار مصدر قلق خاصاً، حيث إن طول عمر المواد البلاستيكية يزداد في المياه العميقة وتتحلل معظم البوليمرات ببطء في المناطق الخالية من الضوء التي ينخفض فيها مستوى الأكسجين.

#### الرسائل الأساسية

164. فيما يخص الاتجاهات من حيث كمية القمامة في العمود المائي:
- أشارت التقارير إلى وفرة القمامة العائمة في البحر الأبيض المتوسط بكميات يزيد قياسها عن 2 سم وتتراوح كثافتها من 0 إلى 600 قطعة في كل كيلومتر مربع واحد (ألياني وآخرون، 2003؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009؛ توبكو وآخرون، 2010؛ جيرياغني وآخرون، 2011؛ سواريا وألياني، 2015).
  - يذكر تقرير تقييم القمامة البحرية برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط 2015 أن حوالي 0.5 مليار قطعة قمامة تقبح حالياً في قاع البحر الأبيض المتوسط. علاوة على ذلك، هناك تباين كبير في وفرة أصناف القمامة البحرية المستقرة في قاع البحر، حيث تتراوح من 0 إلى أكثر من 7700 قطعة في كل كيلومتر مربع واحد تبعاً لمنطقة الدراسة.
  - لكن المعلومات عن القمامة البحرية العائمة والمستقرة في قاع البحر الأبيض المتوسط مجردة ومقصورة مكانياً بشكل رئيسي على الجزء الشمالي منه. وحتى الآن لا يمكن التوصل إلى استنتاجات على نطاق الحوض، والمعلومات ليست متاحة إلا على مستوى محلي.
  - هناك مناطق كثيرة تحتوي على كثافات كبيرة من القمامة البحرية، التي تتراوح من 0 إلى أكثر من 7700 قطعة في كل كيلومتر مربع تبعاً لمنطقة الدراسة. يعتبر البلاستيك المكون الرئيسي في القمامة البحرية، حيث يوجد على نطاق واسع في الجرف القاري بالبحر الأبيض المتوسط، مستحوذاً على ما يصل إلى 80% و90% من أصناف القمامة البحرية المسجلة.

#### فجوات المعرفة

165. فيما يخص الاتجاهات من حيث كمية القمامة في العمود المائي:
- صار البحث والرصد حاسمي الأهمية للبحر الأبيض المتوسط، حيث تعاني المعلومات من عدم الاتساق. استعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط (2013)، والتوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية (غالغاني وآخرون، 2011)، ومشروع STAGES الأوروبي (<http://www.stagesproject.eu>)، واللجنة الدولية للاستكشاف العلمي للبحر



- الأبيض المتوسط (2014)، مؤخراً الفجوات والاحتياجات البحثية إلى المعرفة والرصد وإدارة القمامة البحرية. ويتطلب هذا تعاوناً علمياً بين الأطراف المعنية قبل تدابير الخفض نظراً لتعقيد القضايا.
- تتفاوت معدلات التراكم تفاوتاً واسعاً في البحر الأبيض المتوسط وتخضع لعوامل من قبيل الأنشطة الحضرية المجاورة والاستخدامات الشاطئية والساحلية والرياح والتيارات ومناطق التراكم. وما زالت هناك حاجة إلى معلومات أساسية إضافية قبل أن يتسنى إعطاء تقييم شامل دقيق للقمامة. علاوة على ذلك، فإن البيانات المتاحة محصورة جغرافياً في الجزء الشمالي من البحر الأبيض المتوسط.
  - وفيما يخص هذا الجزء، يمكن الحصول على معلومات أكثر قيمة وقابلية للمقارنة بالتوحيد القياسي للنهج المستخدمة. ومن حيث التوزيع والكميات، يُعتبر التعريف (الحجم والنوع والأثر المحتمل)، وتقييم مناطق التراكم (الخلجان المغلقة والدوامات والأخاديد ومناطق معينة من البحر العميق)، واكتشاف مصادر القمامة (الأنهار، المدخلات المنتشرة)، الخطوات الضرورية التي ستمكّن من تطوير نظم معلومات جغرافية ورسم الخرائط لتحديد مواضع البؤر الساخنة.
  - من الجوانب المهمة للبحوث المعنية بالقمامة التي يلزم تأكيدها تقييم الصلات بين العوامل الهيدروديناميكية؛ فسيبيج هذا فهماً أدق لديناميات النقل ومناطق التراكم. ويجب أن نأخذ في اعتبارنا مواصلة تطوير وتحسين أدوات النمذجة لتقييم وتعيين مصادر القمامة في البيئة البحرية ومصيرها على السواء. وينبغي أن تحدد النماذج الشاملة المناطق المصدرية ذات الاهتمام ومناطق التراكم، وينبغي إطلاق عمليات محاكاة لمسار الرجوع في تلك المواقع التي تُجمع فيها بيانات الرصد.
  - وفيما يخص الرصد، يوجد غالباً افتقار إلى المعلومات اللازمة لتقرير استراتيجية الاعتيان المثلى والعدد المطلوب من التكرارات في الزمان والمكان. علاوة على ذلك، فإن قابلية مقارنة البيانات المتاحة تظل مقيدة بشدة، ولا سيما فيما يخص مختلف فئات الأحجام وإجراءات الاعتيان والقيم المرجعية.
  - تتسم البيانات المتاحة عن القمامة البحرية العائمة والمستقرة في القاع بعدم الاتساق وهي محصورة جغرافياً في مناطق قليلة فقط من البحر الأبيض المتوسط. بالإضافة إلى ذلك، فإن الافتقار إلى بيانات تقييم طويلة الأجل يجعل تقييم اتجاهات السنوات صعباً للغاية. يجب أيضاً تعيين المصادر وربطها بمساهمة القمامة الكبيرة والصغيرة. علاوة على ذلك ينبغي أن يتم رصد وتقييم القمامة البحرية بطريقة متنسقة، وذلك استناداً إلى بروتوكولات مشتركة وطرق موحدة قياسية، مما يؤدي إلى نتائج قابلة للمقارنة على نطاق الحوض. هناك افتقار إلى ممارسات الإدارة الفعالة أيضاً، مما يتطلب إرادة قوية على صعيد السياسات وانخراطاً مجتمعياً. ينبغي أيضاً تشجيع مزيد من العمل بغية تعيين مصادر القمامة البحرية على نحو أدق. كما يعتبر التعاون والتآزر بين الشركاء الرئيسيين في مكافحة القمامة البحرية في المنطقة بإجراءات مشتركة ذات أولوية مهماً أيضاً.

(ب) التوصيات الخاصة بمتابعة تنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي

تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين على المستوى الوطني ومتى اقتضى الأمر على المستوى دون الإقليمي

1. ينبغي تعزيز تنفيذ برنامج الرصد والتقييم المتكاملين على المستوى الوطني من خلال استخراج بيانات محددة مستمدة من عملية تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين الوطني المحدث.
2. يجب على الأطراف المتعاقدة تحسين إبلاغها الدوري إلى نظام InfoMAP بحيث يكون نظاماً كاملاً وفعالاً يشتمل على بيانات مضمونة الجودة وقابلة للمقارنة وطنية بتنسيقات مشتركة محددة، بغية الحصول على منتجات تقييم مستقبلية أكثر اكتمالاً (تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2023).
3. تحتاج الأطراف المتعاقدة إلى التأكد من توفير الموارد الكافية لخبرائها (وخصوصاً الوقت) والتكليف بالمساهمة في إعداد تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2023، بما في ذلك تقييم البيانات وتفسيرها في سبيل إنشاء تقييمات إقليمية ودون إقليمية للمؤشرات المشتركة.

نحو تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2023 المستند كلياً إلى البيانات: سد فجوة البيانات

4. إقراراً بالاستنتاجات والاحتياجات والفجوات التي عُينت في تقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017، يوصى بالتوجيهات التالية:

توجيهات عامة

- تنسيق طرق الرصد والتقييم وتوحيدها قياسياً.
- تحسين توفر وضمان سلسلة زمنية طويلة من البيانات مضمونة الجودة لرصد الاتجاهات فيوضع البيئة البحرية.
- تحسين توفر مجموعات البيانات المتزامنة لتقييم حالة البيئة البحرية، بما في ذلك استخدام البيانات المخزنة في قواعد البيانات الأخرى التي تساهم فيها بعض البلدان المتوسطة بانتظام.
- تحسين إمكانية الوصول إلى البيانات بغرض تحسين المعرفة عن البيئة البحرية في البحر الأبيض المتوسط وضمان تفعيل نظام Info-MAP وترقيته باستمرار، وذلك لاستيعاب البيانات المقدمة فيما يخص كافة المؤشرات المشتركة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين.

التنوع البيولوجي

- تحسين المعرفة بمدى توزيع الموائل ونطاقها وحالتها، بالإضافة إلى الضغوط المؤثرة عليها، وعلى توزيعها المكاني، والتأثيرات التراكمية المحتملة، مما يؤدي إلى إجراء تقييمات هيكلية قائمة على البيانات للحالة البيئية للموائل البحرية في البحر الأبيض المتوسط.
- تحديد الحالة المرجعية للموائل والأنواع، بالإضافة إلى القيمة الحدية المستهدفة على المستويات الوطنية ودون الإقليمية.
- تحسين المعلومات عن التوزيع ووفرة المجموعات والخصائص الديمغرافية للأنواع الرئيسية (الطيور والثدييات والزواحف والأسماك ورأسيات القدم البحرية) وعن حالة موائلها، بالإضافة إلى الضغوط المؤثرة عليها، مما يؤدي إلى إجراء تقييمات هيكلية قائمة على البيانات للحالة البيئية للموائل البحرية في البحر الأبيض المتوسط.
- العمل على زيادة تحسين معايير التقييم، عندما يكون مجدياً، لتلك الموائل والأنواع، وذلك استناداً إلى توفر البيانات الملائمة.
- وضع خارطة طريق محددة، بما يتماشى مع القرار IG20/4، لتناقشها مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر الأبيض المتوسط (CORMONS)، بشأن كيفية مواصلة وضع الأهداف الإيكولوجية، وهي لا تشكل في الوقت الحالي جزءاً من برنامج التقييم والرصد المتكاملين (IMAP)، تحديداً الهدف الإيكولوجي الرابع "الشبكات الغذائية" والهدف الإيكولوجي السادس "سلامة قاع البحر".
- التقدير الأدق للوفرة ومعدلات التكاثر للأنواع غير الأصلية الجديدة والتوزيع، حيثما أمكن، أو وجود الأنواع الغازية الغريبة، وذلك من خلال إعداد الرصد المكرس وفقاً للاحتتمالات والموارد الموجودة.
- تقديم استنتاجات دقيقة فيما يخص تأثيرات الأنواع غير الأصلية، استناداً إلى التجارب أو النمذجة الإيكولوجية.

الساحل والجغرافيا المائية

- تعزيز القدرات البشرية والفنية لرصد وتقييم الساحل والجغرافيا المائية.
- سد الفجوات العلمية والمعرفية (مثلاً: آثار التغيرات الجغرافية المائية على الموائل).

– مواصلة تطوير المؤشر المعني بالتغير في استخدام الأراضي بغرض تضمينه في قائمة المؤشرات المشتركة.

#### التلوث والقمامة

- استعراض نطاق برامج رصد الآثار البيولوجية وتأكيد القيمة المضافة للوسامات البيولوجية في الرصد البحري طويل الأمد كأنظمة "إنذار مبكر".
- مواصلة وضع بروتوكولات رصد منسقة ونهج مستندة إلى المخاطر واختبارات تحليلية ومنهجيات تقييم لرصد مستويات الملوثات في الأغذية البحرية الشائعة الاستهلاك.
- اختبار أدوات جديدة مثبتة بحثياً لرصد الآثار السامة.
- وضع معايير منسقة على مستوى المنطقة للحالة المرجعية والقيم الحدية/الحدود فيما يخص المغذيات الرئيسية في العمود المائي، مع الأخذ في الاعتبار المعايير المتاحة للمياه الساحلية.
- وضع معايير تقييم لطرق التقييم الكيميائي والبيولوجي المتكامل.
- مواصلة العمل المعني بالضوضاء تحت المائية وتأثيرها على الأنواع الحيوانية البحرية، بالتعاون مع الهيئات المعنية، وخصوصاً الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS).
- تحسين المعرفة بالمواد الكيميائية الناشئة.
- ضمان اختبار معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي وتطبيق العتبات على أساس تجريبي في البلدان الراغبة وعلى المستوى الإقليمي ودون الإقليمي.
- تطبيق معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي كعملية متطورة يتم تحديثها بشكل مستمر، يجب ضمان مواصلة تحديثها وتقيحها لكي تأخذ في اعتبارها البيانات المتاحة الجديدة وكذلك الخصوصيات دون الإقليمية في الأحواض المتوسطة.
- ينبغي إجراء المزيد من التحليل لمصادر القمامة البحرية وتحديد لها، مع العلم أن البحر الأبيض المتوسط بؤرة ساخنة عالمية للنقل البحري والسياحة البحرية، مثل الرحلات البحرية.
- متابعة وضع طرق منسقة وموحدة قياسياً لرصد وتقييم القمامة البحرية وتأثيرها، بما في ذلك المشاركة الفعالة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) في العمليات ذات الصلة، مثل العمل المتواصل للمجموعة الفنية التابعة للتوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية حول القمامة البحرية. وتسهم تلك الطرق في تيسير تطبيق خطة العمل الإقليمي المعنية بالقمامة البحرية، واستخدامها في رصد التطبيق، فضلاً عن تحقيق الهدف المعني بخفض معدلات القمامة البحرية بنسبة 20% (قبل 2024) الوارد في قرار مؤتمر الأطراف التاسع عشر بشأن القمامة البحرية [بما في ذلك الارتقاء بتعيين وتقييم تراكمات القمامة البحرية (تدفقات القمامة الجانحة وأحمالها وربطها بمصادرها المعينة) والبؤر الساخنة باستخدام نظم المعلومات الجغرافية ورسم الخرائط وأدوات النمذجة، وكذلك فهم ديناميات النقل ومناطق التراكم].

#### دفع عجلة تنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي

5. ضمان تعزيز تنفيذ التدابير الحالية في ظل الإطار القانوني لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، والاعتراف بأهميتها الأساسية لتحقيق/الحفاظ على الوضع البيئي الجيد للبحر الأبيض المتوسط وسواحه.
6. مواصلة العمل على تنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي، مع تركيز خاص على التنفيذ الكامل لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين، بما في ذلك المستوى الوطني من التنفيذ وجمع البيانات والإبلاغ والتقييم ومواصلة تطوير العتبات ومعايير التقييم.
7. مع أخذ الاستنتاجات الرئيسية لتقرير وضع الجودة في البحر الأبيض المتوسط لسنة 2017 وتحليل التدابير الإقليمية 2017 في الاعتبار، تنفذ الأمانة، بالتشاور مع الأطراف المتعاقدة، تأملاً أولياً للخطوات التالية لتنفيذ خارطة طريق نهج النظام الإيكولوجي فيما بعد 2021. سيتناول هذا على وجه الخصوص وضع التدابير الجديدة/المحدثة المطلوبة لتحقيق الوضع البيئي الجيد في سياق أهداف التنمية المستدامة، وكذلك أوجه التآزر مع عمليات التقييم الأخرى كعملية تقييم التقييمات، وتوقعات البيئة العالمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج البحار الإقليمية، وعند الاقتضاء التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي].

المرفق الثاني

المعايير المحدثة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين لتقييم الملوثات والواسمات البيولوجية

I. معايير تقييم التلوث المنقحة

(A) مستويات معايير التقييم المرجعية في البحر المتوسط فيما يخص العناصر الفلزية الضئيلة في الرواسب والكائنات الحية

الجدول 1(أ): مستويات معايير التقييم المرجعية المتوسطة فيما يخص العناصر الفلزية الضئيلة في الرواسب

الملوّث	الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
الكاديوم	127.5
الزئبق	79.5
الرصاص	25425

ملاحظة: يورد الجدول 1(أ) معايير التقييم المرجعية المتوسطة الجديدة المقترحة التي حُسبت فيما يخص الفلزات الثقيلة في الرواسب (الكاديوم والزئبق والرصاص) باستخدام المحطات المرجعية من شبكات الرصد الوطنية للبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط المقدمة إلى الأمانة حتى 2012، وكذلك مجموعات البيانات المقدمة من الأطراف المتعاقدة في 2015.

الجدول 1(ب): مستويات معايير التقييم المرجعية في البحر المتوسط فيما يخص العناصر الفلزية الضئيلة في بلح البحر والأسماك

الملوّث	بلح البحر ( <i>Mytilus galloprovincialis</i> ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الأسماك ( <i>Mullus barbatus</i> ميكروغرام/كغم وزن طازج)
الكاديوم	1095.0	*3.7
الزئبق	173.2	101.2
الرصاص	2313	*31

تُظهر القيم الخاصة بالكاديوم والزرنيق بشكل رئيسي حدود أقل من حدود الاكتشاف في نسيج لحوم الأسماك، ويوصى بدراسة نسيج الكبد. d.w.: dry weight, f.w.: fresh weight.

ملاحظة: يورد الجدول 1(ب) معايير التقييم المرجعية المتوسطة الجديدة المقترحة التي حُسبت فيما يخص الفلزات الثقيلة في الكائنات الحية (بلح البحر والأسماك) باستخدام المحطات المرجعية من شبكات الرصد الوطنية للبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط المقدمة إلى الأمانة حتى 2012، وكذلك مجموعات البيانات المقدمة من الأطراف المتعاقدة في 2015. غُيّرت وحدات القياس لكي تضاهاي المعايير (مثلاً: الوزن الطازج فيما يخص بيانات الأسماك) مما يسمح بالمقارنة بالقوائم الأخرى ذات العلاقة.

(B) مستويات معايير التقييم البيئية في البحر المتوسط فيما يخص العناصر الفلزية الضئيلة في الرواسب والكائنات الحية

الجدول 2. مستويات معايير التقييم البيئية في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص العناصر الفلزية الضئيلة في الرواسب والكائنات الحية

الملوّث	بلح البحر ( <i>Mytilus galloprovincialis</i> ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الرواسب <sup>٣</sup> (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الأسماك ( <i>Mullus barbatus</i> ميكروغرام/كغم وزن طازج)
الكاديوم	5000	1200	50
الزئبق	2500	150	1000
الرصاص	7500	46700	300

(١) التوجيهان EC/EU 1881/2006 و2008/629 المتعلقان بالمستويات القصوى لملوثات معينة في المواد الغذائية  
(٢) لونغ وآخرون. 1995 (نفس قيم اتفاقية حماية البيئة البحرية لشرق المحيط الأطلسي المعتمدة السابقة)

ملاحظة: يورد الجدول 2 القيم المنقحة لمعايير المفوضية الأوروبية ونطاق التأثيرات المنخفض فيما يخص الفلزات الثقيلة في الكائنات الحية (بلح البحر والأسماك) والرواسب تمثيلاً مع التوجيهين EC/EU 1881/2006 و2008/629 للمستويات القصوى فيما يخص ملوثات معينة في المواد الغذائية ونطاق التأثيرات المنخفض، على الترتيب. تفيد هذه القيم المقترحة في الأغراض الاسترشادية لتقييم البيئة وينبغي تنقيحها عند توفر البيانات السُمومية.

**(C) مستويات معايير التقييم المرجعية المتوسطة فيما يخص المركبات العضوية في الرواسب والكائنات الحية**

المواد الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات في بلح البحر

الجدول 3(أ): مستويات معايير التقييم البيئي في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص المواد الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات

مركب الهيدروكربونات العطرية متعددة الحلقات	بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
فلورين	2.5
فينانترين	17.8
أنتراسين	1.2
فلوراننتين	7.4
بيرين	5.0
بنز[a]أنتراسين	1.9
كريسين	2.4
بنزو[k]فلوراننتين	1.4
بنزو[a]بيرين	1.2
بنزو[ghi]بيريلين	2.3
ثنائي بنزو الأنتراسين	1.3
إندين[c,d-123]بيرين	2.9

ملاحظة: يورد الجدول 3 (أ) معايير التقييم المرجعية في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص المواد الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات في الكائنات الحية باستخدام مجموعات بيانات المحطات المرجعية المقدمة من الأطراف المتعاقدة في 2015.

**مركبات الكلور العضوية في الرواسب**

الجدول 3(ب): مستويات معايير التقييم البيئي في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص مركبات الكلور العضوية استناداً إلى قيم اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعنية<sup>10</sup>

الملوث	الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
CB28	1.7
CB52	2.7
CB101	3.0
CB105	-
CB118	0.6
CB138	7.9
CB153	40
CB156	-
CB180	12

**(D) مستويات معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص الواسمات البيولوجية**

<sup>10</sup> يظهر الجدول 3 (ب) قيم نطاق التأثيرات المنخفض فيما يخص مركبات ثنائية الفينيل المتعدد الكلور لتكون بمنزلة معايير التقييم الأولية المستندة إلى معايير اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعنية. وهو يتم الجدول 5 (ب) الخاص بقرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين رقم IG. 22/28.

الجدول 4: مستويات معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص الواسمات البيولوجية<sup>11</sup>

مؤشرات حيوية/ اختبارات أحيائية	مستويات معايير التقييم المرجعية في بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	مستويات معايير التقييم البيئي في بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
التركيز على الضغط (بالأبام)	11	5
الميتالوثيونينات (ميكروغرام/غرام الغدة الهضمية)	247	
تكرار النويات الصغرى (00/0) في خلايا الدم	1.0	

II. الإبقاء على معايير التقييم كما هي في قرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين رقم IG. 22/7 للأغراض الاسترشادية، المعتمدة بالفعل من مؤتمر الأطراف 19

(1) مستويات معايير التقييم البيئي المتوسطة فيما يخص المركبات العضوية

المواد الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات

الجدول 5 (أ) الخاص بقرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين IG. 22/7: مستويات معايير التقييم البيئي في البحر الأبيض المتوسط فيما يخص المواد الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات استناداً إلى قيم اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعنية المعتمدة

مركب الهيدروكربونات العطرية متعددة الحلقات	بلح البحر – معايير المفوضية الأوروبية لاتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الرواسب – قيم نطاق التأثيرات المنخفض لاتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (ميكروغرام/كغم وزن جاف)
فلورين	-	-
فينانترين	1700	240
أنتراسين	290	85
فلورانتين	110	600
بيرين	100	660
بنزو[a]أنتراسين	80	261
كريسين	-	384
بنزو[k]فلورانتين	260	-
بنزو[a]بيرين	600	430
بنزو[ghi]بيريلين	110	85
إندين[c,d-123]بيرين	-	240

معايير المفوضية الأوروبية: التوجيهان EC/EU 1881/2006 و 2008/629 المتعلقان بالمستويات القصوى لملوثات معينة في المواد الغذائية؛ نطاق التأثيرات المنخفض: نطاق التأثيرات المنخفض.

<sup>11</sup> يبين الجدول 4 معايير التقييم المرجعية المحسوبة الجديدة ومعايير التقييم البيئي المنقحة فيما يخص تكرار النويات الصغرى لتكون منزلة معايير التقييم الأولية. وهو يتضمن أيضاً الميتالوثيونينات، وإن كانت هذه الأخيرة لم يتم تضمينها كواسمة بيولوجية رئيسية في إطار برنامج التقييم والرصد المتكاملين. حُسبت القيم المقترحة باستخدام مجموعات بيانات من المحطات المرجعية المقدمة من الأطراف المتعاقدة في عام 2015. وهذا الجدول يتم الجدول 6 الخاص بقرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين رقم IG. 22/7.

مركبات الكلور العضوية

الجدول 5 (ب) الخاص بقرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين IG. 22/7: مستويات معايير التقييم البيئي المتوسطة فيما يخص مركبات الكلور العضوية استناداً إلى قيم اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعتمدة

الملوّث	بلح البحر (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الرواسب (ميكروغرام/كغم وزن جاف)	الأسماك (ميكروغرام/كغم سائل)
CB28	3.2	**	64
CB52	5.4	**	108
CB101	6.0	**	120
CB105	-	-	-
CB118	1.2	**	24
CB138	15.8	**	316
CB153	80	**	1600
CB156	-	-	-
CB180	24	**	480
CBs7 <sup>7</sup> المجلس الدولي لاستكشاف البحار	-	11.5	-
ليندين	1.45	<sup>c</sup> 3.0	<sup>b</sup> 11
α-HCH	-	-	-
pp'DDE	<sup>a</sup> 50-5	<sup>c</sup> 2.2	-
HCB	-	<sup>c</sup> 20.0	-
دايلدرين	<sup>a</sup> 50-5	<sup>c</sup> 2.0	-

أبيانات سابقة من تقرير وضع الجودة لعام 2000؛ <sup>b</sup> ميكروغرام/كغم وزن رطب (برنامج الرصد البيئي المنسق 2009/2008)؛ <sup>c</sup> نطاق التأثيرات المنخفض

\*\* تتمم هذا الجدول القيم الواردة في الجدول 3 (ب) أعلاه فيما يخص المركبات ثنائية الفينيل المتعدد الكلور.

(2) مستويات معايير التقييم المرجعية ومعايير التقييم البيئي المتوسطة فيما يخص الواسمات البيولوجية

الجدول 6 الخاص بقرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين IG. 22/7: مستويات معايير التقييم البيئي المتوسطة فيما يخص الواسمات البيولوجية استناداً إلى قيم اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعتمدة<sup>12</sup>

مؤشرات حيوية/ اختبارات أحيائية	مستويات معايير التقييم المرجعية في بلح البحر	مستويات معايير التقييم البيئي في بلح البحر
فحص الاحتماس الأحمر المحايد لاستقرار الغشاء الليزوزومي (بالدقائق)	<sup>a</sup> 120	<sup>a</sup> 50
الطريقة الكيميائية الخلوية لاستقرار الغشاء الليزوزومي (بالدقائق)	<sup>a</sup> 20	<sup>a</sup> 10
نشاط إنزيم أسيتيلكولينستراز (نانومول سالب - I ملغم - I بروتين) في الخياشيم (مياه البحر الأبيض المتوسط الفرنسية)	29	20
نشاط إنزيم أسيتيلكولينستراز (نانومول سالب - I ملغم - I بروتين) في الخياشيم (المياه البحر الأبيض المتوسط الإسبانية)	15	10

(<sup>1</sup>) مرفق في: معايير التقييم لقياسات الآثار البيولوجية. الرصد المتكامل للمواد الكيميائية وأثارها. تقرير الأبحاث التعاونية رقم 315 الصادر عن المجلس الدولي لاستكشاف البحار. ديفيس، أي إم، وفيثاك آيه دي، محرران.  
\* مور وآخرون، 2006 (القيم المعيارية المعتمدة من المجلس الدولي لاستكشاف البحار)

<sup>12</sup> تتمم هذا الجدول قيم الواسمات البيولوجية الواردة أعلاه في الجدول 4.



**القرار IG.23/7**

تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية: الهيكل المشروح لإطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وإطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، في اجتماعها العشرين،

بالنظر إلى بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وخاصة المواد 1 و17 و18 فيه، بشأن الاستراتيجية المتوسطة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،

وبالإشارة إلى القرار IG.22/11 الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، الذي بموجبه فوّضت بتعريف إطار عمل إقليمي مشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بما يتضمّن مسائل تغيير المناخ، كما ينبغي،

والتنزيماً منها بتقوية التعاون من أجل ترقية التنمية المستدامة والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، من خلال ضمان أن الأنشطة على الأجزاء البحرية والبرية من المناطق الساحلية متوافقة وداعمة تبادلياً، ومن ثمّ تراعي سلامة النظام الإيكولوجي وتحقق الحالة البيئية الجيدة أو تحافظ عليها،

وإقراراً بالجهود المبذولة من الأطراف المتعاقدة لتطوير إطار عمل إقليمي مشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تيسير التخطيط والإدارة المُنسّقين للأجزاء البحرية والبرية من المناطق الساحلية حسب المُعرّف في المادة 3 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط،

ومع الوضع في الذهن أن الغرض من إطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية هو توفير توجيهات للأطراف المتعاقدة من أجل التنفيذ المُنسّق والمُعزّز للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط من دون توسيع الالتزامات القانونية بموجب بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وبوصفه أداة لتنفيذه،

وباعتبار تقارير اجتماعات جهات الاتصال الوطنية بمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، التي عُقدت في أيار/مايو وحزيران/يونيو 2017،

1- تحث الأطراف المتعاقدة التي لم تفعل ذلك بعد على التصديق على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط بأسرع ما يمكن بغية ضمان دخولها السريان في منطقة البحر الأبيض المتوسط كاملة؛

2- وتقرر تأسيس فريق الخبراء العامل مفتوح العضوية بتفويض لإنجاز صياغة إطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، استناداً إلى الهيكل المشروح لتكامله وتكاملته، إذا لزم، وفقاً للجدول الزمني المُحدّد في المرفق الأول بالقرار الحالي، من أجل تقديمه إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين؛

3- وتأخذ في الاعتبار إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري الوارد في المرفق الثاني بالقرار الحالي، بوصفه وثيقة توجيهية لتيسير تقديم هذه الأداة الإدارية في تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال إطار العمل الإقليمي ذي الصلة وضمن نظام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛

4- وتحث الأطراف المتعاقدة على الاستمرار في عملها في تطوير استراتيجياتها الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية أو تحديثها؛

5- وتطالب الأمانة العامة بزيادة تقوية التعاون وأوجه التآزر مع اتفاقيات البحار الإقليمية الأخرى، من خلال تبادل الخبرات بشأن أمثلة على ممارسات تنسيق جيدة وإنجازات في التخطيط المكاني البحري والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

المرفق الأول

الهيكل العام لإطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وعناصره  
والجدول الزمني لإعداده

## المرفق الأول: الهيكل العام لإطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وعناصره

الجزء الأول: المبادئ، والإطار القانوني، والنطاق والصعيد الجغرافيان، والارتباطات بصوك اتفاقية برشلونة الاستراتيجية

### الإطار القانوني

بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط يوفر الأساس القانوني لإطار العمل الإقليمي المشترك، وخاصة من خلال الجمع بين توفير المادة 1 بشأن الالتزامات العامة، التي وفقاً لها "تؤسس الأطراف إطار عمل مشتركاً للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وتتخذ التدابير الضرورية من أجل تقوية التعاون الإقليمي لهذا الغرض"، والمادة 17 بشأن الاستراتيجية المتوسطة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، التي تصرح بأن الأطراف المتعاقدة "تعرف، بمساعدة المركز، إطار عمل إقليمي مشترك من أجل تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط من خلال المناسب من خطط العمل الإقليمية والصوك التشغيلية الأخرى، وكذلك استراتيجياتها الوطنية". وبترتيب تاريخي ومرتاتب، يرد التنبؤ على أساس معلوماتي بشأن الاستراتيجية الوطنية الواردة في المادة 18 التالية، التي تحكم بأن "كل طرف يزيد تقوية استراتيجية وطنية أو يصوغها من أجل خطط تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وبرامجها بالاتساق مع إطار العمل الإقليمي المشترك".

إطار العمل الإقليمي المشترك يُشغّل من دون الإخلال ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، بحيث تسود أحكام البروتوكول.

### النطاق والصعيد الجغرافيان

المادة 4 المُجمّعة من اتفاقية برشلونة والمادتان 3 و28 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، تُعرّف النطاق والصعيد الجغرافيين لإطار العمل الإقليمي المشترك، داعية الأطراف المتعاقدة، فرادى وبالمشاركة، إلى أن تتخذ من أجل منطقة البحر الأبيض المتوسط – حسب المُعرّف في المادة 1 من اتفاقية برشلونة ضمن التغطية الجغرافية حسبما يُعرّف بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط – جميع التدابير المناسبة من أجل منع التلوث وتخفيفه ومكافحته وإلى أقصى درجة ممكنة القضاء عليه في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومن أجل حماية البيئة البحرية والموارد الطبيعية في تلك المنطقة وتعزيزها بحيث تسهم في تنميتها المستدامة، وخاصة من أجل ترقية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، مع الأخذ في الحسبان حماية مناطق المصلحة الإيكولوجية والمناظر الطبيعية واستخدام الموارد الطبيعية على أساس منطقي، بالتنسيق حيثما ينبغي ثنائياً أو بتعدد الأطراف في استراتيجياتها وخططها وبرامجها الوطنية ذات الصلة بالمناطق الساحلية المجاورة.

### توجيهات لإطار العمل الإقليمي المشترك

بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط يوفر الأساسي من المبادئ والالتزامات المزمع أن تنفذها الأطراف المتعاقدة، التي يمكنها وينبغي لها أن توجه أيضاً تعريف إطار العمل الإقليمي المشترك. أما توصيات هذا المذكور أخيراً، عند اعتمادها فمن المتوقع أن توفر توجيهات تكميلية استراتيجية بشأن كيفية تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط بالمشاركة وباستخدام نهج منسقة ومتسقة، وحيثما ينبغي الإشارة إلى الحدود الزمنية لإكمالها. ولذا، فإن إطار العمل الإقليمي المشترك يهدف إلى توفير مبادئ توجيهية و/أو توصيات خاصة، بما يتضمن تدابير لتقوية التعاون الإقليمي من أجل:

- عمليات: لتسريع تحقيق النتائج المُتفق عليها والمحصلات/المُخرجات المحددة؛
- مؤشرات: أدوات جوهرية لاقتفاء التقدم، ودعم تقدير السياسة، وإعلام العامة وصناع القرار؛
- أساليب وممارسات: لتحقيق الغايات من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط ومبادئه العامة.

صعيد إطار العمل الإقليمي المشترك (المسوغات من 3 إلى 6 و8، والمواد من 1 إلى 3، ومن 5 إلى 6، ومن 17 إلى 18):

ضمن التغطية الجغرافية بين الحد الخارجي لبحر الأطراف الإقليمي وحد الوحدات الساحلية المختصة حسب تعريف الأطراف، فإن تقوية التعاون فيما بين الأطراف المتعاقدة من أجل التنفيذ المنسق لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، بما يتطلب نهجاً متكاملًا محددًا على مستوى حوض البحر الأبيض المتوسط كاملاً وضمن دوله الساحلية التي استراتيجياتها الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط تتسق مع إطار العمل الإقليمي المشترك باستخدام آليات منسقة.

الغايات من إطار العمل الإقليمي المشترك ومبادئه العامة

من أجل ترقية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط من خلال إطار العمل الإقليمي المشترك وتحقيق التنمية المستدامة للمناطق الساحلية من خلال ضمان أن البيئة والمناظر الطبيعية مأخوذة في الحسبان باتساق مع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن ما يلي من غايات مع المبادئ العامة ذات الصلة من المزمع توحيها.

(أ) استخدام إدارة مستندة إلى النظام الإيكولوجي لضمان التنمية المستدامة وسلامة المنطقة الساحلية، ونظمها الساحلية، والمناظر الطبيعية والخدمات ذات الصلة، من خلال:

- الأخذ في الحسبان بطريقة متكاملة جميع عناصر المناطق الساحلية لمراعاة قدرة التحمل، وتناول التأثيرات المترابطة، ومنع و/أو تقليل التأثيرات السلبية من الكوارث الطبيعية أو المخاطر ومن التنمية؛
- والأخذ في الحسبان التفاعلات البرية البحرية بوصفها ظاهرة ديناميكية طبيعية، وبوصفها معيارًا لتعريف مناطق إدارتها، وبوصفها معلمة في عمليات التخطيط وإجراءاته؛
- وصياغة المناسب من استراتيجيات استخدام البر/البحر وخطته وبرامجه، من أجل الأنشطة في المنطقة الساحلية، وأيضًا من خلال الأدوات المناسبة، وخاصة التخطيط المكاني البحري، والتقييم البيئي الاستراتيجي، وتقييم التأثير البيئي العابر للحدود؛ لمنع التأثيرات السلبية وتقليلها في المنطقة الساحلية؛
- وترقية التعاون بين الأطراف المتعاقدة وفيما بينها في إجراءات تقييم التأثير البيئي ذات الصلة بالأنشطة ضمن ولايتها أو تحكمها مما يرجح أن تكون ذات تأثير سلبي كبير في البيئة البحرية والساحلية لدى أطراف متعاقدة أخرى أو مناطق خارج حدود الولاية الوطنية، على أساس الإخطار وتبادل المعلومات والمشاوره (المادة 4، الفقرة 3، الحرف د) من اتفاقية برشلونه).

(ب) تناول الأخطار الطبيعية وتأثيرات الكوارث الطبيعية، وخاصة تآكل السواحل وتغير المناخ من خلال:

- إعداد خطط إدارة وتكييف انضباط التوقيت لمنع التأثيرات السلبية وتقليلها والوصول بها إلى الحد الأدنى في المناطق الساحلية.

(ج) تحقيق حوكمة جيدة فيما بين الجهات الفاعلة المشمولة في المناطق و/أو ذات الصلة بها من خلال:

- ضمان مخططات حوكمة مناسبة، وخاصة عبر القطاعات وتنسيق مؤسسي متعدد المستويات ومشاركة ملائمة من جميع أصحاب المصلحة في عملية صنع قرارات شفافة؛
- وضمان تماسك جميع الاستراتيجيات، والسياسات، والخطط، والمبادرات، وعمليات التخطيط، والتمويل على جميع المستويات المؤثرة في المناطق الساحلية: ومن أجل تحقيق هذه الغاية، زيادة تقوية التعاون فيما بين مكونات نظام اتفاقية برشلونه، وضمان أوجه التآزر مع وثائق استراتيجية ذات صلة أخرى، وترقية التكامل والاتساق فيما بين البيئة الساحلية وما يتصل بها من الأنشطة الاجتماعية الاقتصادية والمجتمعات البشرية التي تعيش في المناطق الساحلية؛
- وترقية التنسيق المناسب بين السلطات المتنوعة المختصة بكل من الأجزاء البحرية والبرية من المناطق الساحلية في الخدمات الإدارية المختلفة، على جميع المستويات ذات الصلة؛

- وتنظيم الحصول على أفضل المعلومات والبيانات المتاحة ذات الصلة وتبادلها واستخدامها، خاصة المستندة إلى مبادئ نظام المعلومات البيئية المشترك؛
- وترقية الاتساق والتماسك في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط عبر المناطق البحرية، وحسبما تعرّف الأطراف المتعاقدة وكما ينبغي عبر المناطق الفرعية، بما يضمن التعاون العابر للحدود حيثما ينبغي، خاصة بين الأطراف المتعاقدة المشتركة في منطقة بحرية؛
- وضمن التكاملية والاتساق في جميع سياسات برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وأعمالها من خلال الجهد المُنسّق من جميع المكونات من أجل تحقيق نتائج فعالة من التمويل واستخدامه على أساس منطقي؛
- وضمن التعاون مع جميع المنظمات ذات الصلة/المختصة الدولية والإقليمية.

**الجزء الثاني: أوجه التآزر بين بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط ونظام اتفاقية برشلونة الهادفة إلى تحقيق حالة بيئية جيدة والمحافظة عليها في المناطق الساحلية والبحرية**

### إطار العمل

الجزء الثاني من إطار العمل الإقليمي المشترك يُقصد منه تيسير:

- 1- التطوير والاتساق في السياسات والتدابير اللازمة لضمان الإدارة والاستخدام المستدامين للمناطق الساحلية، بما يضمن أن الأنشطة الاقتصادية ذات الصلة بالمناطق الساحلية تقلل إلى الحد الأدنى استخدام الموارد الطبيعية وأنها متكيفة مع الطبيعة الهشة بالمناطق الساحلية – من أجل الحماية من التلوث وحفظ الطبيعي الساحلي من الموائل والمناظر الطبيعية والموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية والتراث الثقافي، وزيادة الوعي، وتعزيز التعليم والتدريب والبحث، بالامتثال والتآزر مع الصكوك القانونية الدولية والإقليمية (بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط - الجزء الثاني، المواد من 8 إلى 15)؛
- 2- تطوير سياسات واعتماد تدابير لمنع الأخطار الطبيعية، ومنع التأثيرات السلبية من تآكل السواحل وتخفيفها، والتصدي للكوارث الطبيعية، استناداً إلى التعاون الدولي وتبادل البيانات العلمية (بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط - الجزء الرابع، المواد من 22 إلى 24).

### الوصول إلى حالة بيئية جيدة من خلال بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

غاية الوصول إلى حالة بيئية جيدة في البحر الأبيض المتوسط وساحله اعتمدها اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والتزمت الأطراف المتعاقدة بتطبيق نهج النظام الإيكولوجي بوصفه مبدئاً شاملاً. وطوّرَ معْتَبَر من سياسات القطاعات والأبواب ذات الصلة ضمن نظام اتفاقية برشلونة الذي يتناول التلوث والتنوع البيولوجي، والجوانب الاجتماعية الاقتصادية، والقمامة البحرية، والقطاعات الاقتصادية الرئيسية، وما إلى ذلك مما يسهم تنفيذه في حماية المنطقة الساحلية.

تحقيق غايات إيكولوجية وحالة بيئية جيدة يتطلب نهجاً متكاملًا من أجل تناول ضغوط مُجمّعة وتأثيرات متراكمة في مناطق ساحلية وبحرية. أن يمهد بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط السبيل للوصول إلى حالة بيئية جيدة، خاصة بالنظر إلى الأهداف من شاكلة: (1) التأثيرات السلبية بسبب الهيكل الجديد من التأثير على النظام الساحلي على الصعيد الأكبر، (2) الاضطراب المادي في المناطق الساحلية الرملية الناجم عن الأنشطة البشرية ينبغي تقليبه إلى الحد الأدنى، (3) تُراعى الطبيعة الديناميكية الطبيعية في الخطوط الساحلية، والمناطق الساحلية تكون في حالة جيدة، (4) حفظ سلامة وتنوع النظام الإيكولوجي الساحلي والمناظر الطبيعية والجيومورفولوجيا فيها.

لذا، هذا الجزء الثاني ينبغي أن يشرح كيفية الوصول إلى القيمة المضافة من إطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط بوصفه عملية تكاملية توفر إطار عمل فيه سياسات القطاعات المؤثرة في المناطق الساحلية يمكن الجمع والاتساق بينها، ومن ثمّ منع التداخلات أو التناقضات، أو ملء الثغرات فيما بينها، والإسهام في بذل الجهد والموارد والوقت على أساس منطقي. وينبغي أن يمهد السبيل لتماسك أفضل من أجل بلوغ الحد الأقصى في أوجه التآزر وزيادة التنفيذ المنسّق في سياسات القطاعات (انظر الرقم 2 في المرفق الأول بوصفه نموذجاً منهجياً استرشادياً أولاً لتعريف المسائل الأكثر صلة التي تُوفّر لها التوجيهات حسب الأولوية) بغية ضمان سلامة النظم

الإيكولوجية، وكذلك ملاءمة تناول التفاعلات البرية البحرية وضمان توافق الاستخدامات البرية والبحرية من خلال تنفيذ التخطيط المكاني البحري وتوضيح ارتباطاته بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

ثلاثة تفاعلات رئيسية ينبغي اعتبارها عند التعامل مع عمليات التفاعلات البرية البحرية: العمليات البرية البحرية الطبيعية، والاستخدامات والأنشطة البرية والبحرية على مستوى تشغيلي، وعمليات التخطيط على مستوى استراتيجي (انظر الرقم 3 في المرفق الأول بوصفه إشارة تمهيدية).

التفاعلات البرية البحرية يلزم تناولها على أصعدة مكانية متنوعة: (1) صعيد محلي للتعامل مع مسائل محددة وتنفيذ أعمال ذات صلة، (2) أصعدة وطنية فرعية ووطنية حيث الاستراتيجيات والخطط يمكنها تكيفاً توجيه جهود ذات صلة بتفاعلات برية بحرية محددة، (3) إقليمية فرعية حيث التعاون عبر الوطني قد ينتج استراتيجيات مشتركة لتوجيه جهود تفاعلات برية بحرية وطنية ويتناول مسائل عابرة للحدود.

أدوات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط التي سِيُفَصَّلُ إيضاحها بالتفصيل في الجزء الثالث مهمة بصفة خاصة في تعريف إدارة المناطق وتخطيطها وترقية الإجماع فيما بين جميع الأطراف المشمولة في استخدام الموارد الساحلية والبحرية. وبالنظر إلى تعقيدها، سَتُتَطَلَّبُ جهود إضافية من أجل تحسين المنهجيات والأدوات التي تتناول التفاعلات البرية البحرية بما يتضمن أدوات تقييم خدمات النظام الإيكولوجي وكذلك بناء القدرات وتشغيلية محصلات البحث وأدواته، ومشاركة الممارسات الجيدة، وما إلى ذلك، بصفها نُهجاً رئيسية قادرة على الربط تبادلياً بين الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط والتخطيط المكاني البحري.

أخيراً، إطار العمل الإقليمي المشترك قد يعتبر تطوير مؤشرات ساحلية إضافية لتكملة مؤشرات نهج النظام الإيكولوجي بحرية التوجيه التكيفي الموجودة السائدة.

### الجزء الثالث: الأدوات والآليات لتنفيذ إطار العمل الإقليمي المشترك

#### إطار العمل

الجزء الثالث من إطار العمل الإقليمي المشترك يُقصد منه تيسير:

- 1- (بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط - الجزء الثاني، المواد من 8 إلى 15) تعريف مؤشرات تطوير أنشطة اقتصادية من أجل ضمان استدامة استخدام المناطق الساحلية وتقليل الضغوط التي تتجاوز قدرة تحملها؛
  - 2- وترقية مدونات قواعد الممارسات الجيدة فيما بين السلطات العامة والجهات الفاعلة الاقتصادية والمنظمات غير الحكومية؛
  - 3- وتطوير برامج تعليمية، وتدريب وتعليم عام بشأن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط في الإطار الإقليمي المتوسطي؛
  - 4- وتمهيد السبيل لبحث علمي متداخل التخصصات بشأن بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وبشأن التفاعل بين الأنشطة وتأثيراتها في المناطق الساحلية في الإطار الإقليمي المتوسطي؛ و
- (بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط - الجزء الثالث، المواد من 16 إلى 21، والجزء الخامس، المواد من 25 إلى 29)

- 1- استخدام الآليات المناسبة وتقويتها وخلقها من أجل الانتظام في رصد ومراقبة حالة تطور المناطق الساحلية، والموارد، والأنشطة، والمؤسسات، والتشريعات، والتخطيط مما قد يؤثر في المناطق الساحلية، اتخاذاً لجميع الوسائل الضرورية لضمان الوصول العام إلى هذه المعلومات؛
- 2- والتبادل العلمي والفني من معلومات وخبرات وبيانات وممارسات جيدة، تعاوناً من أجل توفير مساعدة علمية وفنية وكذلك في تدريب العاملين العلميين والفنيين والإداريين وفي تنسيق برامج بحثهم في موضوعات مصلحتهم المشتركة، ضمن شبكة المناطق الساحلية المتوسطة (المواد 16، و25، و26، و27)؛ ولذا:

- تعريف مؤشرات الإدارة الساحلية، مع الأخذ في الحسبان المؤشرات الموجودة والتعاون على استخدام تلك المؤشرات؛
- تأسيس تقييمات مُحدّثة والمحافظة عليها لاستخدام المناطق الساحلية وإدارتها؛
- والقيام بالأنشطة ذات المصلحة المشتركة، من شاكلة مشروعات بيان الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛
- 3- وتنفيذ التقييمات البيئية (التقييم البيئي الاستراتيجي، وتقييم التأثير البيئي العابر للحدود)، مع الأخذ في الاعتبار التأثيرات المترابطة في المناطق الساحلية وقدرات تحملها، واعتماد مبادئ توجيهية من خلال التعاون من أجل تحديد إجراءات الإخطار وتبادل المعلومات والمشاوره في جميع مراحل العملية (المادة 4، الفقرة 3، الحرف (د) من اتفاقية برشلونه والمادتان 19 و29 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط).

### الأدوات الآليات

بعض الأدوات والصوك لها أهمية كبرى في تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، فضلاً عن تنفيذ سياسات واستراتيجيات مهمة أخرى في المناطق الساحلية المتوسطة: اتفاقية برشلونه بصفة عامة، بما يتضمن بروتوكولاتها واستراتيجياتها الأخرى، ومن أجل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أجزاء مهمة عديدة من التشريعات ذات الصلة بالمناطق الساحلية، على سبيل المثال التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية، وتوجيه إطار عمل المياه، والتخطيط المكاني البحري.

من بين هذه الصوك، ما يلي له أهمية خاصة وصلته واستخدامه وميزاته الخاصة سيتناولها إطار العمل الإقليمي المشترك:

#### أ) مراقبة الأنشطة والبيئة (المادة 16)

يلزم بطريقة متسقة رصد بيئة المنطقة الساحلية والأنشطة البشرية (الأرضية أو البحرية، ساحلية أو غيرها) التي من المرجح أن تؤثر فيها (فردياً أو تراكمياً):

- رصد البيئة ينبغي أن يتضمن برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، فضلاً عن - حسبما ينبغي - رصد ملزم استناداً إلى تقييم التأثير البيئي والتقييم البيئي الاستراتيجي؛
  - رصد الأنشطة (الأنشطة الساحلية البرية والبحرية) لازم، على أن معلومات الرصد ينبغي إتاحة الوصول إليها لجميع أصحاب المصلحة الساحليين.
- ب) التقييم البيئي (المادة 19)

التقييم البيئي (على مستوى استراتيجي): التقييم البيئي الاستراتيجي للسياسات والخطط والبرامج، وعلى مستوى تشغيلي: تقييم التأثير البيئي للأنشطة والمشروعات الفردية) لا بد أن يدعم تحقيق حالة بيئية جيدة:

- التوجيهات لازمة لتطوير المسائل التالية من أجل تطبيق التقييم البيئي الاستراتيجي وتقييم التأثير البيئي لأغراض الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، مع انتباه خاص للتبعات العابرة للحدود:
- قدرة التحمل والتأثيرات المترابطة؛
- وغايات إيكولوجية مستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي وأهداف ذات صلة به؛
- وجوانب التفاعلات البرية البحرية؛
- وتآكل السواحل؛
- وتأثيرات تغير المناخ؛
- وتحليل دورة الحياة.

#### ج) تنسيق عمليات التخطيط وآليات الحوكمة (المواد 6 الحرفان (د) و(هـ)، و7، و14، و20، و28، و29)

من أجل تحقيق غايات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وتيسير التكامل من خلال التخطيط على أساس منطقي، يلزم تنسيق مؤسسي منظمي عبر القطاعات للسلطات الإدارية المتنوعة المختصة في المناطق

الساحلية، بما يغطي الأجزاء البحرية والبرية على السواء. ويلزم أيضًا تطبيق مخططات حوكمة مناسبة تسمح بمشاركة ملائمة ومنضبطة التوقيت في صنع قرارات شفافية من السكان المحليين وأصحاب المصلحة المعنيين. ومن أجل هذا الهدف،

- تبادل الممارسات الجيدة الفعالة بما يتضمن:
  - مخططات وعمليات إدارية، ونماذج قانونية لترقية/تحديد تلك العمليات، وإجراءات اتصال عبر شبكات ومشاركة، حسبما ينبغي؛
  - والربط بين السياسة البرية المناسبة وعملية التخطيط؛
  - والتنسيق - حيثما ينبغي - بين الاستراتيجيات والخطط والبرامج الساحلية الوطنية ذات الصلة بالمناطق الساحلية المجاورة؛
  - وتوفير التوجيهات للإخطار وتبادل المعلومات والمشاورة في حالات التقييم البيئي العابر للحدود.
- (د) التخطيط المكاني البحري

يلزم تحسين تناول مسائل التخطيط والإدارة في الجزء البحري من المنطقة الساحلية: التخطيط المكاني البحري ينبغي أن يدعم في هذه المنطقة تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، تماشيًا مع إطار العمل العام باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها:

- التوجيهات لازمة من أجل استخدام التخطيط المكاني البحري في دعم تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، [استنادًا إلى إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري].
- (هـ) السياسة البرية (المادة 20)

لغرض ترقية السياسة البرية في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، تعتمد الأطراف المتعاقدة صكوكًا وتدابير، بما يتضمن عملية التخطيط. ومن أجل هذه الغاية، ينبغي تشجيع تبادل الخبرات والممارسات الجيدة بشأن صكوك السياسة البرية وتدابيرها (الحصول على أرض، والتخلي عنها، والتبرع بها، ونقلها إلى الملكية العامة، وحق الارتفاق في الأملاك). ويلزم ضمان اعتبار التفاعلات البرية البحرية والتساوق مع التخطيط المكاني البحري.

(و) الصكوك الاقتصادية والمالية والمحاسبية المالية (المادة 21)

من بين المسائل الكبرى: التمويل المستدام للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (الاستراتيجيات، والسياسات، والخطط، والبرامج)، والصكوك المحاسبية المالية البيئية في المناطق الساحلية (التطبيق على الأنشطة البرية والبحرية، على سبيل المثال مبدأ الملوث/المسدّد وتدخل التكاليف):

- تبادل الخبرات والممارسات الجيدة بشأن الصكوك المالية والمحاسبية المالية دعمًا للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية
- في البحر الأبيض المتوسط، بما يتضمن التمويل الطوعي من القطاعين العام والخاص؛
- التوجيهات لازمة من أجل اعتبار خدمات النظام الإيكولوجي بما يتضمن من خلال تحليل فعالية التكلفة والسداد مقابل خدمات النظام الإيكولوجي.

### التعاون الدولي

إن نجاح الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط يعتمد بدرجة كبيرة على التعاون فيما بين الأطراف المتعاقدة المدعومة من المنظمات والمؤسسات والمنظمات الدولية. وبالفعل وُقِرَ كثير من الصكوك والأدوات أو استُئيق تصورهما ضمن نظام اتفاقية برشلونة، التي من أجلها ينبغي توفير توجيهات وخاصة لتعزيز أوجه التآزر فيما بينها لغرض تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وإطار العمل الإقليمي المشترك:

(أ) في مجال الرصد والمراقبة (المادة 16)

- برنامج الرصد والتقييم المتكاملان للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة مع الحالة البيئية الجيدة محددان بصفتها الهدف البيئي النهائي المنشود من إدارة الضغوط بشرية المنشأ على البيئة الساحلية والبحرية في محاولة لضمان الاستدامة؛



- وتقييس قوائم الحصر الساحلية الوطنية واتساقها، وكذلك تقديم التقارير عن حالة المناطق الساحلية وتطورها؛
- وعمليات تقديم التقارير عن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
- وشبكة المناطق الساحلية المتوسطة بما يتضمن النظام الأساسي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط بصفتها مركزاً للمبادرات المشتملة تسميتها على الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج إدارة المناطق الساحلية، وغيرها من المشروعات، والمعلومات والوثائق، وكذلك جهاز اتصال عبر شبكات لصناع القرار والسياسة، والممارسين فيها، وغيرهم من الجهات الفاعلة المنحازة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط على جميع المستويات.

(ب) في مجال إعداد الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط/الاستراتيجيات الساحلية وتنفيذها (المادة 28)

- الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة، التي تعتمد على نظام اتفاقية برشلونة من أجل غايتها الأولى بشأن ضمان التنمية المستدامة في المناطق البحرية والساحلية وتوجيهها الاستراتيجي 1-1[تقوية تنفيذ بروتوكولات اتفاقية برشلونة والامتثال لها، وغيرها من صكوك السياسة الإقليمية ومبادراتها التي تكملها نُهج وطنية؛
- الاستراتيجيات، والخطط، والبرامج الإقليمية للمناطق الساحلية المجاورة، التي ستستخدم التقييم البيئي الاستراتيجي وتقييم التأثير البيئي في سياق عابر للحدود بصفتها إحدى الأدوات الرئيسية (المادة 28).

(ج) في مجال التدريب والبحث، والتعاون الفني والعلمي (المواد من 25 إلى 27)

- الدورة التدريبية الظاهرية عبر MedOpen بصفتها طريقة ممتازة لتدريس مبادئ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وغاياتها وطرق تنفيذها؛
- والنظام الأساسي للمعلومات/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لتخزين وتبادل المعلومات والبيانات ذات قابلية التشغيل التبادلية؛
- والتعاون داخل مشروعات البحث المُخصَّص تصميمها حسبما يلزم إدارة مناطق ساحلية متعددة القطاعات، ومركزة على الواجهة العلمية السياسية.

تأسيس آلية حوكمة متعددة المستويات أساسي في تحقيق هذه الأهداف المعقدة والطموحة حيث تهيئ المشهد لفعالية الإدارة والتعاون. وسيتوقف النجاح على التغذية المتبادلة بين أطر التعاون على المستويات الدولية والوطنية وكذلك صوغ شراكات وربط المبادرات على الأصعدة المحلية بالسياسات على مستويات أعلى. وربما تحقيق توازن بين الاهتمامات الاستراتيجية والمحلية إحدى المسائل الصعبة التي نواجهها في إدارة المناطق الساحلية.

**الجزء الرابع: تنفيذ إطار العمل الإقليمي المشترك وتقديره (العمليات والمشروعات) على صعيد إقليمي ووطني، ثنائي/متعدد الأطراف**

#### الأساس المنطقي

الجزء الرابع يُقصد منه توفير دعم محدد بشأن أي الأدوات والعمليات لازمة لتنفيذ التوجيه الذي تؤسسه الأجزاء الأول والثاني والثالث من إطار العمل الإقليمي المشترك لتقوية التعاون الإقليمي من أجل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المتوسطة، بتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط من خلال خطط العمل الإقليمية المناسبة، وغيرها من الصكوك التشغيلية، والاستراتيجيات الوطنية (المادتان 1 و17).

ويلاحظ أن الجزء الرابع الحالي سيُطور وتُنجز صياغته فور تعريف الرئيسي من العناصر والصكوك من الأجزاء الأول والثاني والثالث من إطار العمل الإقليمي المشترك. وفي هذه المرحلة، يبدو من المفيد سرد العناصر التي ينبغي إبقاؤها في الذهن:

الأدوات والعمليات من أجل تنفيذ إطار العمل الإقليمي المشترك وتقديره

## 1- وسائل التنفيذ

الأطراف المتعاقدة، بمساعدة المنظمة، ينبغي أن تدعم إطار العمل القانوني المتوسطي والدولي من أجل حماية البيئة الساحلية البحرية وإدارتها بالانضمام إلى التنفيذ والتنسيق والإنفاذ للصكوك التي هي بالفعل قيد الإنفاذ، وكذلك تكييفها حسبما يلزم؛ وتُطلب مزيد من الأعمال المتكاملة حتى وإن كان بعض التدابير قد اعتمد أيضًا على مستوى إقليمي.

### 1-أ مستوى استراتيجي

في سياق الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية تؤخذ في الحسبان التزامات كبرى ضمن نظام اتفاقية برشلونة، من شاكلة:

- خطط العمل الإقليمية أو الإقليمية الفرعية، من شاكلة الخطة الإقليمية لإدارة القمامة البحرية في البحر الأبيض المتوسط، والخطط الإقليمية للملوثات ذات الأولوية؛
- واستراتيجيات من شاكلة الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة<sup>1</sup>، واستراتيجية بشأن إدارة مياه الصابورة من السفن، والاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له؛
- وبرامج العمل الاستراتيجية، من شاكلة برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وبرنامج العمل الاستراتيجي لتناول التلوث الناجم عن الأنشطة على البر في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

### 1-ب مستوى تشغيلي/تنسيقي

صكوك تشغيلية أخرى، أخذة في الحسبان الطبيعة والوظيفة المحددة في الفئات المختلفة من الأدوات:

- **أطر عمل إقليمية أخرى**، من شاكلة إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية المتوسطة<sup>2</sup>؛
- **خطط العمل المواضيعية**، من شاكلة خطة العمل في البحر، وخطة عمل الأنواع الدخيلة التوسعية، وخطة عمل استقدامات الأنواع والأنواع الدخيلة والمبادئ التوجيهية ذات الصلة، وخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وخطط العمل ذات الصلة ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط المعتمدة على مستوى إقليمي من أجل ضمان حماية أفضل لأنواع وموائل محددة، بما يتضمن قمة الراهب في البحر الأبيض المتوسط، والسلاحف البحرية في البحر الأبيض المتوسط، والحوتيات، والنباتات البحرية، وأنواع الطيور المسرودة في المرفق الثاني من بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي، والأسماك الغضروفية، والتكوينات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى، والموائل المظلمة، وخطة عمل النباتات البحرية؛
- والخطط الإقليمية المعتمدة تماشيًا مع الأحكام بموجب برنامج العمل الاستراتيجي للتعامل مع التلوث الناجم عن الأنشطة البرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط وفي إطار عمل المادة 15 من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية الهادفة إلى منع التلوث وتقليله:
- (عام 2012) خطة عمل تقليل مدخلات الزئبق، وخطة عمل تقليل الطلب البيوكيميائي على الأكسجين على مدى خمسة أيام في قطاع الأغذية، وخطة عمل الإقلاع التدريجي عن إثير سداسي البروم ثنائي الفينيل، وإثير سباعي البروم ثنائي الفينيل، وإثير رباعي البروم ثنائي الفينيل، وإثير خماسي البروم ثنائي الفينيل، وخطة عمل الإقلاع التدريجي عن ليندين وإندوسلفان، وخطة عمل الإقلاع التدريجي عن حمض بيرفلوروأوكتانسلفونيك، وأملاحه، وفلوريد بيرفلوروأوكتانسلفونيل، وخطة عمل القضاء على أول سداسي كلوروهكسان الحلقي، وثاني سداسي كلوروهكسان الحلقي، والكلورديكون، سداسي بروم الفينيل الثنائي، وخماسي كلور البنزين؛
- (عام 2009) وخطة عمل الإقلاع التدريجي عن ثنائي كلورو ثنائي فينيل ثلاثي كلوروايثان، وخطة عمل تقليل الطلب البيوكيميائي على الأكسجين على مدى خمسة أيام من مياه النفاية الحضرية، وخطة عمل القضاء على ألدرين، وكلوردين، وديلدرين، إندرين، وسباعي الكلور، وميركس، وتوكسافين.
- **خرائط طرق**، من شاكلة خريطة طريق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط<sup>3</sup>، وخريطة طريق تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي<sup>4</sup>؛

<sup>1</sup>القرار IG.22/2، "الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة (من 2016 إلى 2025)" المراجعة.

<sup>2</sup>القرار IG.22/6 "إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ للمناطق البحرية والساحلية المتوسطة".

- اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف حسب المحدد في الفقرة 2 من المادة 3 في اتفاقية برشلونة، يجوز للأطراف المتعاقدة أن تدخل في اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، بما يتضمن اتفاقات إقليمية أو إقليمية فرعية، شريطة أن تكون تلك الاتفاقات متسقة مع اتفاقية برشلونة والبروتوكولات وممثلة للقانون الدولي. وتُبلّغ نسخ من تلك الاتفاقات إلى وحدة التنسيق (على سبيل المثال مذكرة تفاهم بشأن رقابة دولة الميناء في منطقة البحر الأبيض المتوسط).

### 1-ج مستوى وطني

- الاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط استنادًا إلى المبادئ التوجيهية للاستراتيجية الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط<sup>5</sup>، تعتبر اتساقها مع إطار العمل الإقليمي المشترك وتعزيزه؛
- خطط العمل الوطنية تُطوّر تماشيًا مع أحكام البروتوكولات ذات الصلة، وبرامج العمل الاستراتيجية وبرامج العمل الإقليمية.

### 2- التنسيق فيما بين وسائل التنفيذ

- وصف العلاقات فيما بين وسائل التنفيذ. تصنيف فئات وسائل التنفيذ الموجودة:
- وسائل التنفيذ الموجودة المعتمدة وقيد التنفيذ (جزء من نظام اتفاقية برشلونة الدولي والتشريعات الوطنية و/أو المتبوعة بتدابير محددة)؛
- وسائل التنفيذ الموجودة المعتمدة ولكنها ليست قيد التنفيذ حتى حينه (التي ليست جزءًا من التشريعات الوطنية و/أو المتبوعة بتدابير محددة).
- جدول زمني متنسق فيما بين وسائل التنفيذ.

### 3- مشروعات وأفضل الممارسات

- برنامج إدارة المناطق الساحلية ومشروعات على شاکلة برنامج إدارة المناطق الساحلية؛
- شبكة من برامج إدارة المناطق الساحلية ومشروعات على شاکلة برنامج إدارة المناطق الساحلية؛
- مشروعات وأفضل الممارسات بشأن موضوعات/جوانب الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

### 4- تقدير تنفيذ إطار العمل الإقليمي المشترك وتقييمه

- مؤشرات التقدم: تعريف المؤشرات و/أو أدوات التقييم؛
- التقييم المتسق لتنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط ونظام اتفاقية برشلونة (من خلال برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط)/الإطار الدولي.

<sup>3</sup> القرار IG.22/13 "خريطة طريق لشبكة شاملة متماسكة من المحميات البحرية جيدة الإدارة لتحقيق هدف آيتشي الحادي عشر في البحر الأبيض المتوسط".


<sup>4</sup> القرار IG.20/4 "خريطة طريق نهج النظام الإيكولوجي".

<sup>5</sup> برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط: مبادئ توجيهية لإعداد استراتيجيات وطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط التي يتطلبها بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط. مدينة سبليت، برنامج التدابير ذات الأولوية. 2015.


<http://pap-thecoastcentre.org/pdfs/National%20ICZM%20Guidelines.pdf> و  
<http://pap-thecoastcentre.org/pdfs/National%20ICZM%20Guidelines%20FR.pdf>

المرفق الأول-1: الهيكل العام لإطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وعناصره

**General structure and elements of the Common Regional Framework ICZM**



**General structure and elements of the Common Regional Framework ICZM**



المرفق الأول-2: مصفوفة التفاعلات بين أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط من الجزأين الثاني والرابع، والغايات الإيكولوجية والخطط والبرامج الإقليمية الرئيسية

أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

الغاية 1: التفرع البيولوجي يُحافظ عليه أو يُعزّز
الغاية 2: الأنواع غير الأصلية لا تبتل سلبًا النظام الإيكولوجي
الغاية 3: مجموعات الأسماك والمحار والنباتات المُستخدمة تجاريًا تكون ضمن حدود القدرة بيولوجيًا
الغاية 4: التغيرات في مكونات التنوعات الغلافية البحرية لا تؤثر سلبًا على المدى الطويل
الغاية 5: الأثر الغدائي الناجم بشريًا ممنوع
الغاية 6: سلامة قاع البحر يُحفظ عليها
الغاية 7: التبدل في الأحوال الهيدروديناميكية لا يؤثر سلبًا في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية
الغاية 8: السيلاميكات الطبيعية في المناطق الساحلية يُحافظ عليها والنظم الإيكولوجية الساحلية والمناظر الطبيعية تُحفظ
الغاية 9: الملوثات لا تسبب أي تأثير كبير في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية والصحة البشرية
الغاية 10: القمامة البحرية والساحلية لا تؤثر سلبًا في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية
الغاية 11: المجموعات من أنشطة بشرية لا تسبب أي تأثير كبير في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية
خريطة طريق نهج النظم الإيكولوجية
برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي والمناطق المشمولة بحماية خاصة ونحفي بأهم دول حوض البحر الأبيض المتوسط
خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين
تدابير التفرع من الأنشطة على البحر (برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط والخطط الإقليمية)
الخطة الإقليمية للقمامة البحرية
خطة العمل في البحر
إطار العمل الإقليمي للتكيف مع تغير المناخ
خطط عمل الأنواع وخريطة طريق خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

الجزء الثاني

منطقة التشييد																				
أنشطة اقتصادية																				
زراعة																				
صناعة																				
أسماك																				
تربية الأحياء المائية																				
سياحة، ورياضة، وأنشطة ترفيهية																				
الانتفاع من موارد طبيعية محددة																				
البنى التحتية، ومرافق الطاقة والموانئ																				
الأنشطة البحرية																				
نظم إيكولوجية ساحلية محددة																				
الأراضي الرطبة ومصبات الأنهار																				
الموائل البحرية																				
الكثبان																				
المناظر الطبيعية الساحلية																				
الجُزر																				
التراث الثقافي																				

الجزء الرابع

المخاطر المؤثرة في المنطقة الساحلية																				
الأخطار الطبيعية																				
تآكل السواحل																				
التصدي للكوارث الطبيعية																				
المخاطر من التلوث البحري والضوضاء البحرية																				
تغير المناخ																				

الصلة الوثيقة (مستوى التفاعلات)، يلزمها توجيه محدد  
الصلة المتوسطة، تتطلب اعتبارات وطنية وإقليمية فرعية (تتوقف على الحالات)  
الصلة البعيدة، لا يلزمها أي توجيه محدد

المرفق الأول-3: مصفوفة التفاعل البري البحري (من برنامج إدارة المناطق الساحلية لإيطاليا، بتعديلات صغيرة، المزمع اختباره وزيادة تطويره ضمن المشروعين دعم تنفيذ التخطيط المكاني البحري في المنطقة الغربية من البحر الأبيض المتوسط ودعم التخطيط المكاني البحري في شرق البحر الأبيض المتوسط)

التفاعل البري البحري بري بحري ←	التفاعل البحري البري ← بري	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تربية الأحياء المائية ساحليًا وفي الأهوار</li> <li>• صيد الأسماك من الأنهار والأهوار</li> <li>• استخدام الموارد الطبيعية (استخلاص المياه، وإزالة التجمعات (المحاجر))</li> <li>• المزارع ومزارع الماشية</li> <li>• الصناعة (الأغذية، والتصنيع، والمحطة على البر، بما يتضمن محطة تحلية المياه، واحتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه)</li> <li>• صناعة الطاقة (الطاقة (النفط والغاز) على البر، والطاقة المتجددة (الرياح، والشمس، والحرارية الأرضية) على البر)</li> <li>• البنى التحتية (الموانئ النهرية، بما يتضمن أنشطة الجرف، والأعمال الهندسية، بما يتضمن السد، والجسور، وأنشطة المعالجة، والسكك الحديدية، والطرق)</li> <li>• نشاط الموانئ</li> <li>• النقل (النقل النهري، والنقل عبر الطرق البرية والسكك الحديدية)</li> <li>• السياحة، والرياضة، والأنشطة الترفيهية (بمعنى محطات الاستحمام، والمرافق السياحية)</li> <li>• التقنيات البيولوجية</li> <li>• المحميات الطبيعية (محميات الطبيعة، والحدائق الوطنية، والحدائق الإقليمية، وما إلى ذلك، على البر أو ضمن حدود في البحر)</li> <li>• الدفاع والأمن</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تربية الأحياء المائية في مياه البحر</li> <li>• صيد الأسماك</li> <li>• أنشطة التعدين من قاع البحر (بما يتضمن التعدين من التجمعات الرملية والبحرية)</li> <li>• الصناعة (نُظْم، بما يتضمن تحلية المياه في البحر، واحتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه)</li> <li>• صناعة الطاقة (الطاقة (النفط والغاز) في البحر، والطاقة المتجددة (الرياح، والأمواج، والتمور) في البحر)</li> <li>• البنى التحتية (الموانئ، والأشغال المدنية في الهندسة البحرية/الساحلية [الشُعْب الصناعية، وحواجز الأمواج، وما إلى ذلك])</li> <li>• خطوط الأنابيب والكابلات البحرية</li> <li>• الأنشطة البحرية بصفة عامة، بما يتضمن الجرف وتخزين المواد</li> <li>• النقل البحري (المرور البحري، والتجاري، بما يتضمن المعدّيات)</li> <li>• السياحة وقارب الرحلات</li> <li>• الترفيه والرياضة</li> <li>• التقنيات البيولوجية</li> <li>• المحميات البحرية والمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط، والمناطق ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية، والمناطق المحمية بيولوجيًا (وبصفة عامة "أنواع الإدارة المستندة إلى المنطقة، بما يتضمن المحميات البحرية")</li> <li>• الدفاع والأمن</li> <li>• التراث الثقافي المغمور بالمياه</li> </ul>	<p>أنشطة بشرية محددة</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• المحطات الحضرية (بما يتضمن تلوث الأجسام المائية التي تجمع مياه النفايات)</li> <li>• النفايات</li> <li>• شبكة الخدمات (بمعنى نُظْم الصرف الصحي)</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• النفايات (القمامة البحرية)</li> </ul>	<p>أنشطة بشرية عامة</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعرية التربة (الارتشاح، وعمل الرياح)</li> <li>• الانخساف الطبيعي</li> <li>• انعدام الاستقرار الهيدرولوجي (بما يتضمن)</li> <li>• انتقال رواسب الأنهار</li> <li>• الفيض</li> <li>• الأنشطة البركانية وفي القشرة الأرضية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• الأحداث القصوى (الرياح، والمد والجزر الشديدين، وتسونامي)</li> <li>• ارتفاع مستوى سطح البحر (العالمي والمحلي)</li> <li>• المخاطر على المناطق الساحلية (تآكل السواحل، والفيض البحري، وتسرب المياه المالحة)</li> <li>• تكاثر الطحالب</li> <li>• الأنشطة البركانية وفي القشرة الأرضية</li> <li>• تحمُّس مياه البحر</li> <li>• ارتفاع درجة حرارة البحر</li> </ul>	<p>طبيعية</p>

المرفق الأول-4:  
الجدول الزمني للفريق العامل

ترشيح أعضاء الفريق العامل وأول اجتماع للفريق العامل من أجل تقرير طرائق العمل وتوزيع المهام	منتصف كانون الثاني/يناير 2018
المشروع الأول لإطار العمل الإقليمي المشترك من إعداد الفريق العامل	نهاية نيسان/أبريل 2018
ثاني اجتماع للفريق العامل من أجل مناقشة المشروع الأول لإطار العمل الإقليمي المشترك	منتصف أيار/مايو 2018
المشروع الأول لإطار العمل الإقليمي المشترك جاهز للترجمة	نهاية حزيران/يونيو 2018
الإصداران باللغتين الإنجليزية والفرنسية من المشروع الأول لإطار العمل الإقليمي المشترك جاهزان للنشر على جهات الاتصال الوطنية ببرنامج التدابير ذات الأولوية	نهاية تموز/يوليو 2018
ورشة عمل مشاورة مع جهات الاتصال الوطنية بمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	نهاية أيلول/سبتمبر 2018
المشروع الثاني لإطار العمل الإقليمي المشترك من إعداد الفريق العامل الذي يعكس استنتاجات ورشة عمل المشاورة وتوصياتها	نهاية كانون الثاني/يناير 2019
الإصداران باللغتين الإنجليزية والفرنسية من المشروع الثاني لإطار العمل الإقليمي المشترك جاهزان للنشر على جهات الاتصال الوطنية ببرنامج التدابير ذات الأولوية	نهاية شباط/فبراير 2019
مناقشة المشروع الثاني لإطار العمل الإقليمي المشترك في اجتماع جهات الاتصال الوطنية بمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	منتصف نيسان/أبريل 2019
إعداد الإصدار النهائي من إطار العمل الإقليمي المشترك الذي يعكس محصلة اجتماع جهات الاتصال الوطنية بمركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	نهاية أيار/مايو 2019
الإصداران باللغتين الإنجليزية والفرنسية من الإصدار النهائي من إطار العمل الإقليمي المشترك جاهزان للنشر على جهات الاتصال الوطنية بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط	نهاية حزيران/يونيو 2019
مناقشة إطار العمل الإقليمي المشترك في اجتماع جهات الاتصال الوطنية بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط	أيلول/سبتمبر 2019
تقديم إطار العمل الإقليمي المشترك إلى مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين لاعتماده	تشرين الثاني/نوفمبر 2019

المرفق الثاني:

إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط



المرفق الثاني:  
إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط

مصطلحات الأحرف الأولى المختصرة

التنوع البيولوجي	BD
برنامج إدارة المناطق الساحلية	CAMP
إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري	CF
مؤتمر الأطراف	COP
الطرف المتعاقد (الأطراف المتعاقدة)	CP(s)
نهج النظام الإيكولوجي	EcAp
تقييم التأثير البيئي	EIA
الاتحاد الأوروبي	EU
استراتيجية الاتحاد الأوروبي في منطقة البحر الأدرياتي والبحر الأيونيان	EUSAIR
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	FAO
الحالة البيئية الجيدة	GES
الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط	ICZM
برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة	IMAP
اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات	IOC
التفاعلات البرية البحرية	LSI
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	MAP
التوجيه المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية	MSFD
التخطيط المكاني البحري	MSP
استراتيجية منتصف المدة	MTS
برنامج العمل	PoW
التقييم البيئي الاستراتيجي	SEA
المناطق المشمولة بحماية خاصة	SPA
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"	UNESCO

1- المقدمة

حسبما ورد في استراتيجية منتصف مدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من 2016 إلى 2021،

فإن الأطراف المتعاقدة في مؤتمر الأطراف الثامن عشر أوصت بتقوية أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في مجال التخطيط المكاني البحري<sup>6</sup> من أجل الإسهام في الحالة البيئية الجيدة، والتحقق بمزيد من التفصيل من الروابط بين المناطق البرية والبحرية، واقتراح أطر عمل متماسكة ومستدامة لتخطيط الاستخدام البري والبحري ذات صلة بقطاعات وأنشطة اقتصادية رئيسية مما قد يؤثر في الموارد الساحلية والبحرية. أما تفصيل إيضاح إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري بوصفه مسألة ناشئة في منطقة البحر الأبيض المتوسط كاملة فتوخاه برنامج العمل ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المعتمد من 2016 إلى 2017، وهدفه الرئيسي تقديم التخطيط المكاني البحري ضمن اتفاقية برشلونة.

رغم عدم ذكر التخطيط المكاني البحري صراحةً في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، إلا أن التخطيط المكاني للمنطقة الساحلية يعتبر صكاً جوهرياً في تنفيذ البروتوكول ذاته. وإحدى الغايات الرئيسية من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، أن "يبسر، من خلال تخطيط الأنشطة على

<sup>6</sup> في هذه الوثيقة، المصطلحان "Marine Spatial Planning" و "Maritime Spatial Planning" مستخدمان تبادلياً. وفي الحقيقة، ليس هناك أي معنى مختلف بين المفهومين. إلا أن المصطلح "Marine Spatial Planning" مُستخدم في جميع أنحاء العالم، بينما المصطلح "Maritime Spatial Planning" هو المستخدم في المقام الأول ضمن الاتحاد الأوروبي ومن أجل التوجيه ذي الصلة خاصة. وكلا المفهومين يتعاملان مع الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية البحرية والأنشطة البشرية البحرية والفوائد الاجتماعية الاقتصادية.

أساس منطقي، التنمية المستدامة في المناطق الساحلية من خلال ضمان أن البيئة والمناظر الطبيعية مأخوذة في الحسبان اتساقاً مع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (المادة 5). ويشار إلى التخطيط أيضاً في مقالات أخرى من البروتوكول، كما في حالة المقالات التي تتعامل مع حماية الأراضي الرطبة ومصبات الأنهار والموائل البحرية (المادة 10) أو حماية المناظر الطبيعية الساحلية (المادة 11).

وفقاً للمادة 3، المنطقة التي يُطبَّق عليها البروتوكول (بمعنى المناطق الساحلية) هي المنطقة بين:

- حد المنطقة الساحلية جهة البحر، الذي يكون حدًا خارجيًا لبحر الأطراف الإقليمي؛ و
- حد المنطقة الساحلية جهة البر، الذي يكون حدًا للوحدات الساحلية المختصة حسب تعريف الأطراف.

الصعيد الجغرافي للبروتوكول يتضمن كلاً من البر والبحر ويتَّبَع أن التخطيط ينبغي تساوي تطبيقه على كلا مكوني المناطق الساحلية. وبينما التخطيط المكاني البحري مصطلح جديد نسبياً ضمن إطار اتفاقية برشلونة، من الواضح أن تخطيط المكان البحري مفهوم مُستوعَب بالفعل في البروتوكول. وفي هذا المنظور، التخطيط المكاني البحري يمكن اعتباره الأداة/العملية الرئيسية لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط في الجزء البحري من المنطقة الساحلية وعلى وجه التحديد من أجل استدامة تخطيطه وإدارته. كما أن المادة 3 من بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط أيضاً يُعرِّف الصعيد الجغرافي للتطبيق التشغيلي للتخطيط المكاني البحري الذي يركز على المنطقة البحرية التالية ضمن بحر البلد الإقليمي. أما متطلب أخذ تفاعلات برية بحرية في الحسبان فمحدد في المادة 6.

أيضاً، التخطيط المكاني البحري يعد إحدى أدوات تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي بوصفه نهجاً استراتيجياً نحو تنمية مستدامة في المنطقة تتكامل جميع مكوناتها الثلاثة، أي البيئية والاجتماعية والاقتصادية. وينبغي للتخطيط المكاني البحري أن يضمن توازنها.

بالنظر إلى تعريف المناطق الساحلية في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، تقريباً جميع البروتوكولات الأخرى في اتفاقية برشلونة ذات صلة به بطريقة أو أخرى. ويمكن لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وينبغي له توفير دعم لتنفيذ العديد من هذه البروتوكولات وذي الصلة من غايات هذه البروتوكولات وأحكامها التي ينبغي أخذها في الحسبان في جميع مشروعات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وخططها واستراتيجياتها. وبالنظر إلى هذه الارتباطات، فإن تطبيق التخطيط المكاني البحري ضمن إطار عمل بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وصعيده الجغرافي يمكن أن يسهم في الأهداف التي عرِّفتها بروتوكولات أخرى، كما في حالة تعريف المناطق المحمية وتخطيطها وإدارتها وفقاً لبروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي أو حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناتج عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وتربته التحتية (الذي يُطلق عليه البروتوكول البحري).

## 2- غايات إطار العمل المفاهيمي

إطار العمل المفاهيمي للتخطيط المكاني البحري له غايتان أساسيتان:

- تقديم التخطيط المكاني البحري في إطار عمل اتفاقية برشلونة، وخاصة ارتباطه بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، واعتبار التخطيط المكاني البحري بوصفه الأداة/العملية الرئيسية لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط في الجزء البحري من المنطقة الساحلية وتحديداً لتخطيط الأنشطة البشرية البحرية وإدارتها وفقاً لأهداف نهج النظام الإيكولوجي (حسبما يتناولها تحديداً القسم 3 من إطار العمل المفاهيمي).

- لتوفير سياق مشترك للأطراف المتعاقدة من أجل تنفيذ التخطيط المكاني البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

إطار العمل المفاهيمي يُعترَم أن يكون وثيقة قصيرة وسهلة الاستخدام، أي نوع من المرجع التوجيهي لتنفيذ التخطيط المكاني البحري، استناداً إلى مبادئ ومحتويات وخطوات مشتركة. وقد طُوِّرت منهجيات عديدة مخصصة خطوة بخطوة (على سبيل المثال من خلال المشروعات PlanCoast، وSHAPE، وADRIPLAN، وTHAL-CHOR) تُستخدم مع الأدوات الفنية في الحالات التجريبية لاختبارها في أحوال البحر الأبيض المتوسط (على سبيل المثال "تمهيد الطريق إلى التخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط") ومتاحة من أجل تنفيذ التخطيط المكاني البحري في البحر الأبيض المتوسط. بينما مشروعات أخرى جارية (على سبيل المثال دعم التخطيط المكاني البحري في شرق البحر الأبيض المتوسط ودعم تنفيذ التخطيط المكاني البحري في المنطقة الغربية من البحر الأبيض المتوسط) ستوفر مزيداً من المدخلات المنهجية.

علاوةً على ذلك، دليل اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات باليونيسكو بشأن التخطيط المكاني البحري يمثل وثيقة شاملة مُلهمة ونظامًا أساسيًا للتخطيط المكاني البحري في جميع أنحاء الأوروبية موفرًا بيانًا مصورًا ثريًا بممارسات التخطيط المكاني البحري.

إلا أن التحدي هو الاستفادة من الخبرات المتاحة بدلاً من تطوير منهجيات جديدة خطوة بخطوة.

محتويات إطار العمل المفاهيمي طوّرت بناءً أيضًا على الخبرة من المشروعات المذكورة أعلاه. ويمكن استخدامها بصفتها قائمة مرجعية للتحقق من أن العناصر اللازمة في عملية التخطيط المكاني البحري مأخوذة في الاعتبار، بالإشارة إلى المنهجيات المذكورة أعلاه وغيرها من أجل تحديد التفاصيل. ومع ذلك، في أي حالة على الإطلاق لا تعد تلك المبادئ التوجيهية أمرًا؛ إذ إن كل عملية تخطيط مكاني بحري يلزم تخصيص تصميمها وفقًا للخصائص المحددة في صعيدها الجغرافي وغاياتها ونتائجها المتوقعة.

### 3- نهج النظام الإيكولوجي بوصفه مبدئيًا توجيهيًا للتخطيط المكاني البحري


نهج النظام الإيكولوجي هو مبدأ توجيهي لاستراتيجية منتصف مدة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبرنامج العمل لفترة سنتين وجميع تنفيذ السياسات وتطويرها المتخذين تحت رعاية اتفاقية برشلونة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وغاياته النهائية تحقيق حالة بيئية جيدة في البحر الأبيض المتوسط وساحله. وهذا أيضًا يُطبَّق على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط والتخطيط ذي الصلة بالأنشطة البحرية على البر أو في البحر؛ ولذا بما يتضمن تنفيذ التخطيط المكاني البحري.

نهج النظام الإيكولوجي يُعرَّف بوصفه إدارة متكاملة للموارد البرية والمائية والحيية التي توفر تقديمًا مستدامًا من خدمات النظام الإيكولوجي بطريقة عادلة. ويتجاوز تدارس الفردي من المسائل أو الأنواع أو وظائف النظام الإيكولوجي منعزلة. وبدلاً من ذلك، يركز النظم الإيكولوجية على ما هي عليه: بمعنى مزيجات غنية من عناصر تتفاعل مع بعضها باستمرار. وهذا مهم خاصة للسواحل والبحار حيث طبيعة المياه تبقى النظم والوظائف قوية الرباط. وفي الواقع، الارتباطات بين نهج النظام الإيكولوجي والتخطيط المكاني البحري ومبادئ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط واسعة ومصوغة (الشكل 1).

حتى التوجيه 2014/89/EU الذي يؤسس إطار عمل للتخطيط المكاني البحري يشير بوضوح إلى أهمية تطبيق متطلب النهج المستند إلى النظام الإيكولوجي، في كلٍّ من التمهيدي وضمن أحكام المواد، أي المادة 5 "عند تأسيس تخطيط مكاني بحري وتنفيذه، تعد الدول الأعضاء الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لدعم تنمية ونمو مستدامين في القطاع البحري، بما يطبق نهجًا مستندًا إلى النظام الإيكولوجي، ولترقية الوجود المشترك بين الاستخدامات والأنشطة ذات الصلة".

بعض المبادئ التوجيهية يمكن اقتراحها لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي ضمن عملية التخطيط المكاني البحري، بما يتضمن ما يلي:

- تأسيس ارتباطات واضحة بين غايات التخطيط المكاني البحري والغايات الإيكولوجية، والأهداف والمؤشرات المعروفة ضمن نهج النظام الإيكولوجي.
- قدر المستطاع، تعريف منطقة التخطيط والإدارة التي تعتبر حدود وظيفية النظام الإيكولوجي.
- نهج النظام الإيكولوجي غير موقوف على البحر، بل يشمل الأرض أيضًا. وإن أخذ نهج النظام الإيكولوجي في الاعتبار في عملية التخطيط المكاني البحري ينطوي بديهيًا أيضًا على تركيز قوي على التفاعلات البرية البحرية وخاصة على التفاعلات فيما بين الأرضي والبحري من النظم الإيكولوجية والموائل والأنواع.
- تأسيس تخطيط مكاني بحري (تخصيص الأنشطة البحرية) بناءً على أفضل المعرفة العلمية المتاحة عن النظام الإيكولوجي والديناميكيات، وتقييم الثغرات المعلوماتية والشكوك ذات الصلة.
- تعريف خدمات النظام الإيكولوجي التي توفرها المنطقة البحرية المعترّبة وكيفية مؤزارتها الأنشطة البحرية البشرية والعافية البشرية بصفة عامة.
- تقدير التأثيرات المتنوعة من الأنشطة البشرية في النظام الإيكولوجي، بصفتها: المباشرة وغير المباشرة، والمتراكمة، وقصيرة المدى وطويلة المدى، والدائمة والمؤقتة، والتأثيرات الإيجابية والسلبية، وأيضًا مع أخذ التفاعل البري البحري في الاعتبار.



**الشكل 1** – الارتباط بين نهج النظام الإيكولوجي، والتخطيط المكاني البحري، ومبادئ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

- في التخطيط المكاني البحري، تضمنين تقدير التأثيرات المتراكمة في البحر مما قد ينتج عن الجمع بين أنشطة مختلفة بحرية وعلى البر.
- الاستفادة من الأساليب والأدوات الموجودة وتخصيص تصميمها من أجل تشغيل مفاهيم نهج النظام الإيكولوجي ضمن التخطيط المكاني البحري، بصفتها: مبادئ توجيهية لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي، ومؤشرات، وقائمة مرجعية، وتقييم قابلية التأثير، وتقدير التأثيرات المتراكمة، ورسم خرائط خدمات النظام الإيكولوجي وقياسها الكمي، وتعريف الممرات الزرقاء، وبرنامج الرصد والتقييم المستند إلى نهج النظام الإيكولوجي، وما إلى ذلك.

في الواقع، العلاقة بين نهج النظام الإيكولوجي والتخطيط المكاني البحري ثنائية الاتجاه، حيث إن ثانيهما يمكنه الإسهام في الغاية الشاملة من تحقيق حالة بيئية جيدة، وأيضاً من خلال تعريف تدابير مكانية ذات صلة. فالتخطيط الملائم للنشاط البحري يمكنه:

- تقليل مصدر الضغط البحري المؤثر في البيئة البحرية من خلال الفعالية المكانية والتحكم في توزيع الأنشطة البشرية زمنياً،
- وتقليل التعارضات بين الاستخدامات البحرية وحماية المناطق ذات الصلة الإيكولوجية والطبيعية العالية؛
- وتعريف المناطق المزمع حمايتها من أجل حفظ العمليات والوظائف الجوهرية في تحقيق حالة بيئية جيدة؛

- وتعريف مناطق البؤر الحرجة بيئياً في البحر حيث تلزم تدابير أكثر شدة؛
- وتجنب الاستخدامات غير المستدامة في المناطق المحمية وتعريف أوجه التآزر التي يمكنها توفير حلول تعود بالنفع على الجميع من أجل التنمية الاجتماعية الاقتصادية والحماية البيئية؛
- وتعريف عناصر الربط فيما بين الموائل ذات الصلة من خلال الممرات الزرقاء.

#### 4- مبادئ ومحتويات مشتركة

المتاح من المنهجيات والمؤلفات العلمية يقترح نطاقاً واسعاً من تعريفات التخطيط المكاني البحري. المرجع Ehler and Douvere (2009)<sup>7</sup> يتضمن أحد التعريفات الأكثر اقتباساً، الذي وفقاً له يمكن تعريف التخطيط المكاني البحري على أنه "طريقة عملية لإنشاء منظمة أساسها أكثر منطقية وتأسيسها لاستخدام المكان البحري والتفاعلات بين استخداماته، من أجل التوازن بين الطلبات على التنمية ولزوم حماية النظم الإيكولوجية البحرية، ومن أجل تحقيق غايات اجتماعية واقتصادية بطريقة منفتحة ومخططة". بينما تعريف آخر من المستوعب غالباً جداً نُورده المادة 3 من التوجيه 2014/89/EU الذي يؤسس إطار عمل التخطيط المكاني البحري: "عملية باستخدامها تحلّل سلطات الدول الأعضاء ذات الصلة الأنشطة البشرية وتنظمها في المناطق البحرية من أجل تحقيق غايات إيكولوجية واقتصادية واجتماعية". الفوائد المتوقعة من التخطيط المكاني البحري:

- زيادة التنسيق الأفقي والعمودي بين الإدارات وبين القطاعات المختلفة باستخدام عملية فردية (التخطيط المكاني البحري) من أجل التوازن بين تنمية نطاق من الأنشطة البحرية؛
- وتقليل التعارضات واستغلال أوجه التآزر فيما بين الاستخدامات المختلفة للمكان البحري؛
- والإسهام في الوصول العادل إلى الموارد البحرية؛
- وزيادة إشراك أصحاب المصلحة ومشاركة العامة وتشارك المعلومات؛
- وتشجيع الاستثمار من خلال غرس التنبئية والشفافية وقواعد أوضح؛
- وتحسين حماية البيئة من خلال التبكير في تعريف التأثيرات وتقليلها وكذلك ترقية فرص تعدد استخدامات المكان البحري ذاته؛
- وتعريف التدابير (المكانية) التي يمكنها دعم تحقيق الحالة البيئية الجيدة (انظر القسم 3)؛
- وتحسين حماية التراث الثقافي وحفظ قيم البحر الدقيقة.


<sup>7</sup>Ehler C., and F. Douvere, 2009. Marine Spatial Planning: a step-by-step approach towards ecosystem-based management. IOC Manual and Guide n. 53, ICAM Dossier n. 6, Paris, UNESCO

باستقلالية حسب التعريف المعتبر والغايات المحددة والفوائد المتوقعة، يُعرّف أدناه عدد من المبادئ المشتركة والمحتويات العامة من أجل تنفيذ التخطيط المكاني البحري (بعضها يتداخل كلياً أو جزئياً مع مبادئ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط). وعند التعامل مع تنفيذ التخطيط المكاني البحري ينبغي لهذه القائمة أن تُستعرض ويُخصّص تصميمها وفقاً لتحديد صعيد عملية التخطيط المكاني البحري وأهدافها وخصائص منطقة تطبيقها.

#### 1-4 النهج التكيفي

النهج التكيفي هو عملية تفاعلية ومنهجية من أجل استمرارية تحسين السياسات والخطط والممارسات الإدارية من خلال التعلم من محصلة الخطوات والدورات السابقة. ومن خلال هذا النهج تُعرّف سياسات وخطط وبرامج على أساس أفضل المعرفة المتاحة، وبعدها تُنفَّذ وتُرصَد وتُقدَّر دورياً وتُحسَّن استناداً إلى نتائج التقدير. وهذا النهج مفيد خاصة في التعامل مع المسائل المعقدة والديناميكية ومحل الشك، بما يتضمن تخطيط استخدامات البحر الحالية والمستقبلية. وفي الواقع، التخطيط المكاني البحري لا يؤدي إلى خطة لمرة واحدة، بل إنه عملية مستمرة متكررة تتكيف بمرور الوقت. ويمكن اقتراح المبادئ التوجيهية التالية من أجل تشكيل التخطيط المكاني البحري وفقاً لنهج تكيفي:

- تصميم عملية التخطيط المكاني البحري بما يتضمن الرصد والتقدير وخطوات المراجعة منذ بدئها،
- ومن المحتمل، ترقية إدارة كفاءة نشطة، بما يتضمن تقدير الفرضيات البديلة ومقارنتها (على سبيل المثال السيناريوهات) بشأن مستقبل تطور المنطقة البحرية المعتبرة؛
- وتطوير مؤشرات تخطيط مكاني بحري مرتبطة بغايات وأهداف واضحة، بما يتضمن: مؤشرات الحوكمة أو العملية، والمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية، والإيكولوجية البيئية؛
- واعتماد منظور متوسط/طويل المدى للتعامل الملائم مع الطبيعة الاستراتيجية والاستباقية في التخطيط المكاني البحري والسماح بتخطيط العمل وتنفيذه وتكيفه وتخطيطه مرة أخرى طوال فترة امتدادها كافٍ للحصول على نتائج واقعية.



الشكل 2 – دورة التخطيط المكاني البحري المتكررة (المصدر: Ehler and Douvère، 2009)<sup>8</sup>

<sup>8</sup> GESAMP – Joint Group of Experts on the Scientific Aspects of Environmental Protection, 1996. The contributions of sciences to integrated coastal zone management. Report and studies n. 61. Rome: Food and Agriculture Organisation (FAO) of the United Nations

**4-2 النهج متعدد الأصعدة**

تطبيق التخطيط المكاني البحري تشغيلياً ضمن إطار اتفاقية برشلونة يركز على المنطقة البحرية تبعاً لما هو ضمن بحر البلد الإقليمي، وفقاً للتعريف الجغرافي في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (المادة 3). وهذا التطبيق التشغيلي يمكن تضمينه في نهج متعدد الأصعدة، يجمع بين منظورات من أعلى إلى أسفل ومن أسفل إلى أعلى. وهذا النهج متعدد الأصعدة يتضمن ما يلي من الأصعدة المختلفة:

- صعيد البحر الأبيض المتوسط الذي يتناول حوض البحر كاملاً من خلال التعاون فيما بين الأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة لمباشرة المستوى الاستراتيجي من التخطيط المكاني البحري، على سبيل المثال: (1) تعريف عناصر رؤية مشتركة وغايات ذات صلة، (2) وتعريف الأولوية في المناطق والمسائل المزمع مباشرتها على مستوى عابر للحدود، (3) تعريف المبادرات (على سبيل المثال المشروعات) لتناول المسائل والمناطق العابرة للحدود؛
- وصعيد إقليمي فرعي – حيثما يكون ذا صلة ومحتمل – يباشر مسائل التخطيط المكاني البحري العابرة للحدود (عناصر رؤية مشتركة، وغاياتها، وأولوياتها، ومبادراتها) في مناطق البحر الأبيض المتوسط الفرعية، وأيضاً يرتبط باستراتيجيات وخطط إقليمية فرعية (على سبيل المثال استراتيجية الاتحاد الأوروبي في منطقة البحر الأدرياتي والبحر الأيونيان والمبادرة البحرية في غرب البحر الأبيض المتوسط) من أجل تنفيذ مُنسَّق؛
- وصعيد وطني، يتم تنفيذ عملية التخطيط المكاني البحري – وفقاً لمبادئ مشتركة ومتناسكة مع النهج المتوسطة والإقليمية الفرعية – في المناطق البحرية الواقعة ضمن الولاية الوطنية، بمرجعية خاصة إلى البحر الإقليمي وفقاً للصعيد الجغرافي في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛
- وصعيدان وطني فرعي ومحلي، ينميان تطبيقات التخطيط المكاني البحري الهادف إلى توفير أدلة على فوائد واقعية ومرئية بيئياً واجتماعياً واقتصادياً من التخطيط المكاني البحري. أما الأنشطة التجريبية على الصعيد الوطني الفرعي و/أو المحلي فقد تركز على مناطق الأولوية، من شاكلة: المناطق العالية قابلية تأثرها، والمناطق ذات التعارضات الكبرى فيما بين الاستخدامات، والمناطق ذات الإمكانية العالية لأوجه التأزر فيما بين الاستخدامات والفرص متعددة الاستخدامات. وقد تفيد الأنشطة التجريبية أيضاً في تطوير واختبار منهجيات جديدة شاملة أو حسب البند، بما يتضمن من خلال الجيل التالي من مشروعات برنامج إدارة المناطق الساحلية التي تحسن تكامل المناطق البحرية من خلال التخطيط المكاني البحري.

**4-3 التكامل**

التكامل ميزة جوهرية في التخطيط المكاني البحري، ويمكنه اتخاذ معانٍ مختلفة:

- التخطيط المكاني البحري لا يتعامل مع الاقتصاد الأزرق فحسب. فالجوانب البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية، والحوكومية يجب أن تؤخذ في الاعتبار سعياً إلى أهداف الاستدامة؛
- التكامل فيما بين القطاعات لازم لتجاوز سياسات القطاعات وخططها ولوائحها؛
- التعاون الأفقي والعمودي فيما بين الإدارات والوكالات الفنية مطلوب للتقدم صوب تنسيق وتكامل سياسات القطاعات وخططها؛
- التكامل بين التخطيط البري والبحري جوهرية في التنسيق وضمان التماسك فيما بين أجزاء النظام الساحلي ذاته، المتفاعلة مع بعضها بطرق مختلفة.

**4-4 التفاعلات البرية البحرية**

فهم التفاعلات البرية البحرية وتناولها حاسماً الأهمية في ضمان استدامة إدارة المناطق الساحلية وتطويرها وتماسك تخطيط الأنشطة البرية وفي البحر. وعلى الرغم من عدم وجود تعريف فردي مُدرَك للتفاعلات البرية البحرية، إلا أنه يمكن تعريفها على أنها "تفاعلات فيها على البر ظواهر طبيعية أو أنشطة بشرية تؤثر على أو في البيئة البحرية ومواردها وأنشطتها والعكس صحيح تفاعلات فيها بحرياً ظواهر طبيعية أو أنشطة بشرية تؤثر على أو في البيئة الأرضية ومواردها وأنشطتها". وعاقبةً لما ذكر أعلاه، ينبغي استيعاب ثلاثة مستويات رئيسية من التفاعلات البرية البحرية عند التعامل مع التخطيط المكاني البحري:

- التفاعلات ذات الصلة بالعمليات البرية والبحرية الطبيعية. تَبَعَت تلك العمليات على التخطيط والإدارة الساحليين لبدائل الأنشطة البرية والبحرية يجب تعريفها وتقييمها، مع اعتبار طبيعتها الديناميكية. وفي الوقت ذاته، الأنشطة البشرية يمكنها التداخل مع العمليات الطبيعية، مما يؤثر في البيئة الساحلية والبحرية. وإن تحليل التأثيرات المتوقعة من الأنشطة البرية والبحرية – ضمن إطار عمل التقييم البيئي الاستراتيجي – ينبغي أن يتضمن تقدير تأثيراتها في العمليات الطبيعية من التفاعلات البرية والبحرية والتأثيرات العاقبة المحتملة في الموارد الطبيعية وخدمات النظام الإيكولوجي.
- التفاعلات فيما بين الاستخدامات البرية والبحرية والأنشطة. تقريباً جميع الاستخدامات البحرية يلزمها تركيبات دعم على البر، بينما العديد من الاستخدامات التي يوجد أغلبها على الجزء البري توسع أنشطتها في البحر كذلك. وهذه التفاعلات يجب تعريفها، وتخطيطها، وتقييم التراكمي من تأثيراتها، وفوائدها، والمحتمل من تعارضاتها، وأوجه تأثرها. ويمكن للتفاعلات بين الأنشطة البرية والبحرية أن يزيد امتدادها متجاوزة المناطق الساحلية، على سبيل المثال من حيث الروابط على مسافات طويلة ذات الصلة بالنقل وتوزيع الطاقة أو هجرة الأسماك ضد التيار وتأتي لزوم الممرات الزرقاء. ورغم التركيز الأساسي على التكاليف، من المهم أيضاً تعريف تلك الروابط الأوسع، وتخطيطها، وتقييم تبعاتها البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية. ومن المهم ملاحظة أن المادة 9 من البروتوكول تتطلب أن تولي الأطراف المتعاقدة انتباهاً خاصاً للأنشطة الاقتصادية التي تتطلب مقربة مباشرة من البحر. وهذا أيضاً أحد المبادئ العامة في الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (المادة 6 الفقرة د).
- تفاعلات عمليات التخطيط والخطط للمناطق البرية والبحرية. من المهم ضمان أن العمليات القانونية والإدارية والاستشارية والفنية منسقة (ومن المرجو ارتباطها)؛ لتجنب الازدواجيات غير الضرورية، و/أو انعدام التماسك، و/أو التعارضات، و/أو هدر الموارد الطلب الزائد على جهود أصحاب المصلحة. وإن التحدي هو تخطيط وإدارة أنشطة على البر وفي البحر بطريقة متسقة تعتبر التكامل الوظيفي في الاستمرارية البرية البحرية. وهذا أيضاً ينطوي بديهيًا على تخصيص المكان البري (وذي الصلة من البنية التحتية والخدمات) لبعض الأنشطة البحرية (و/أو تخصيص المكان البحري لبعض الأنشطة على البر. وأخيراً، تحقيق هذا التماسك أيضاً يتطلب مساهمة/تكاملاً نهجاً ومنهجيات وأدوات مختلفة مُطبَّقة على التوالي على البر وفي البحر.

#### 4-5 البُعد الرابع في التخطيط المكاني البحري

- التخطيط المكاني البحري يشتغل في ثلاثة أبعاد مكانية، مع الأخذ في الاعتبار الاستخدامات البحرية والتعارضات ذات الصلة المشغلة على: سطح المحيط، والعمود المائي، وقاع البحر. ويمكن أخذ الوقت في الحسبان بوصفه بُعداً رابعاً. ومن حيث تنفيذ التخطيط المكاني البحري، هذا قد ينطوي بديهيًا على أن:
- لكل استخدام بحري تعريف للأكثر صلة من الأبعاد المكانية وتقييم التوافق مع استخدامات أخرى مما يحدث في المقام الأول في أبعاد أخرى (على سبيل المثال النقل البحري واستخراج الرمال من قاع البحر)؛
  - أوجه التأثر والتوافقات فيما بين الاستخدامات المختلفة يمكن أيضاً تمكينها من خلال المؤقت من تقسيم المناطق والتنظيم، على سبيل المثال تمكين الوصول إلى المناطق المحظورة عسكرياً على النقل البحري أو الأنشطة الترفيهية، إذا لم تكن هناك عمليات عسكرية، والسلامة مضمونة؛
  - التقييم الملائم للحاجات الديناميكية الأربعة في كل استخدام بحري من أجل تقدير إذا كانت التوافقات حقاً ممكنة، والتعارضات مُقلَّلة إلى الحد الأدنى.

#### 4-6 المشروع استناداً إلى معرفة

- التخطيط المكاني البحري لا بد أن يعتمد على بيانات عالية الجودة تركز على المعلومات الرئيسية ذات الصلة، حسب المؤكد أيضاً في نهج النظام الإيكولوجي ونهج الإدارة التكيفي. وفي هذا الصدد تُقترح المبادئ التوجيهية التالية:
- استخدام أفضل المعرفة المتاحة في ترقية تعريف الأكثر ملاءمة في الصعيد الجغرافي ونطاق استراتيجيات التخطيط المكاني البحري و/أو خطته، وأيضاً أخذ نهج النظام الإيكولوجي/برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة في الاعتبار (بمعنى حدود النظام الإيكولوجي) واعتبار التفاعلات البرية البحرية عنصراً جوهرياً في التخطيط المكاني البحري؛
  - التركيز على جمع البيانات والمعلومات الجوهريّة حقاً في التخطيط المكاني البحري؛



- وتعريف الثغرات المحددة التي قد تعيق التخطيط المكاني البحري، التي تتطلب أعمالاً محددة؛
- والأخذ في الاعتبار أي شكل من معرفة "النوعية الجيدة". وهذا يأتي في المقام الأول من مصادر علمية ومجموعات بيانات وأنشطة رصد مؤسسية، بل ينبغي أيضاً الاستفادة من مصادر معلومات خاصة، بما يتضمن المعرفة الناتجة عن معيشة الأشخاص والعمل في البحر؛
- وتحسين الوصول الشفاف إلى معلومات دقيقة وكاملة؛
- والانتقال من البيانات والمعرفة إلى المعلومات يفيد حقاً في التخطيط وعملية صنع القرارات التي يتطلبها التخطيط المكاني البحري. وتفيد خاصة الأدوات المستندة إلى المكان في هذا الصدد.

#### 7-4 الاستدامة والفعالية المكانية

استدامة الأنشطة البحرية والفعالية المكانية في توزيع هذه الأنشطة مفهومان توجيهيان رئيسيان في التخطيط المكاني البحري بهدف تحسين استدامة استخدام الموارد البحرية (بما يتضمن المكان البحري)، والتقليل إلى الحد الأدنى التعارضات فيما بين الاستخدامات (بما يتضمن حماية الطبيعة) واستغلال أوجه التآزر الممكنة. وفي هذا الصدد تُقترح المبادئ التوجيهية التالية:

- استخدام المكان البحري في تلك الاستخدامات التي حقاً تتوقف على الموارد البحرية، أو التي يمكن أن تكون فعالية تشغيلها أكبر في البحر (بمعنى جدارة نقل استخدام من على البر إلى البحر إذا كان هذا سينتج فوائد أعلى أو تأثيرات وتعارضات أدنى)؛
- وعند التعامل مع التخطيط، يُبدأ بتعريف الاستخدامات والوظائف غير القابلة للتحرك وغير القابلة للتخلي عنها مما عادة يكون له الأولوية في تخصيص المكان؛
- وتشجيع مشاركة الاستخدام أو تعدد الاستخدامات للمنطقة البحرية ذاتها قدر المستطاع، شريطة أن ينطوي هذا بديهيًا على فوائد أعلى أو تأثيرات أدنى وتعارضات أقل؛
- والفعالية المكانية ينبغي أيضاً أن تنطوي بديهيًا على توزيع عادل للفوائد الاجتماعية الاقتصادية ذات الصلة بالتخطيط المكاني البحري في المنطقة البحرية المخططة كاملة.

#### 8-4 الربط

التخطيط المكاني البحري لا يركز فحسب على التخصيص المكاني الملائم والفعال للاستخدامات البحرية، لكنه أيضاً يتعامل مع الربط. وتهدف الروابط المُحسنة إلى إنتاج فوائد اجتماعية واقتصادية وبيئية وحوكومية، وتُقترح المبادئ التوجيهية التالية:

- في خطة التخطيط المكاني البحري تعد الروابط بين العناصر الخطية على سبيل المثال حارات النقل البحري المرورية لتطوير نظام نقل بحري متكامل، أو شبكة طاقة لتحسين فعالية توزيع الطاقة، أو ممرات زرقاء لربط الموائل الطبيعية؛
- في خطة التخطيط المكاني البحري تعد الروابط بين الرُّقَع والمناطق ذات الاستخدامات أو الوظائف المتشابهة أو ذات الصلة التبادلية كما في حالة شبكات مناطق محمية بحرية أو حفظ الموائل المترابطة التي هي حيوية من أجل الأنواع البحرية؛
- وفيما يتجاوز تخطيط الاستخدامات البحرية، لا يُنسى إنشاء روابط فيما بين مشغلي التخطيط المكاني البحري من حيث مشاركة المعرفة، والتعاون، والتنسيق.

تقييم عناصر الربط وتخطيطها ذو صلة خاصة بجوانب التفاعلات البرية البحرية.

#### 9-4 التعاون العابر للحدود

على الرغم من أن التخطيط المكاني البحري يمكن النظر إليه في المقام الأول بوصفه عملية أساسها البلد، إلا أن التعاون العابر للحدود جوهري في ضمان تماسك خطط التخطيط المكاني البحري وتنسيقها عبر المناطق الساحلية والمناطق البحرية. وهذا ينطوي بديهيًا على التعاون على مستويات منهجية (الأساليب المشتركة، ومشاركة البيانات والمعلومات،

ومشاركة الأدوات، وتبادل ممارسات التخطيط المكاني البحري، وبناء القدرات) واستراتيجية (رؤية مشتركة، ومبادئ مشتركة، وغايات مشتركة محتملة) وتنفيذية (على سبيل المثال تخطيط مناطق الحدود البحرية، وما إلى ذلك).

علاوةً على ذلك، من المعروف جيدًا أن عددًا من المشكلات والتحديات ذات الصلة (على سبيل المثال تشغيل النقل البحري والسلامة، وحفظ الأرصد السمكية والإدارة المستدامة، وحماية التنوع البيولوجي وحفظ النظام الإيكولوجي، ومستقبل تطوير إنتاج طاقة متجددة في البحر وتوزيعها، وما إلى ذلك) له بُعد عابر للحدود وقد يتطلب اعتماد نهج إقليمي أو إقليمي فرعي مشترك.

## 5- خطوات التخطيط المكاني البحري

التخطيط المكاني البحري له العديد من التعريفات. وينعكس تنوع التعريفات في تنوع المنهجيات المتاحة، أي أنه ليس هناك نهج فردي يلائم جميع السياقات البحرية ويتجاوب مع جميع الغايات الاستراتيجية. وينبغي للتخطيط المكاني البحري أن يتشكل ويستند في تنفيذه إلى خصيصات المناطق البحرية الفردية قيد المباشرة الواقعية. ومع ذلك، هناك خطوات مشتركة تعد في غالبية مبادرات التخطيط المكاني البحري ووثائقه التوجيهية، من شاكلة: جمع البيانات وتحليلها، ومشاورة أصحاب المصلحة وتطوير خطة تشاركيًا، والأطوار اللاحقة في التنفيذ، والإنفاذ، والتقدير، والمراجعة. وتتناظر خطوات التخطيط المكاني البحري إلى درجة كبيرة مع خطوات عملية الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط التي ينفذها مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية من أجل الخطط والاستراتيجيات الساحلية.

طُوِّرت منهجيات عديدة مخصصة خطوة بخطوة لمناطق البحر الأبيض المتوسط الإقليمية والإقليمية الفرعية. واستنادًا إلى تحليل هذه المنهجيات، تُقترح الخطوات والخطوات الفرعية التالية. وفي أي حالة على الإطلاق لا تعد هذه الخطوات إلزامية، إذ إن كل عملية تخطيط مكاني بحري يلزم تخصيص تصميمها وفقًا للخصائص المحددة في صعيدها الجغرافي وغاياتها ونتائجها المتوقعة. ويمكن اعتبارها نوعًا من قائمة مرجعية لانتقاء تلك العناصر التي تعد ذات صلة بعملية تخطيط مكاني بحري محددة.

### الخطوة الأولى – بدء العملية والتنظيم

- احتياجات تقييم التخطيط المكاني البحري وتعريف الغايات والنتائج المتوقعة، بما يتضمن الارتباطات بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛
- وتنظيم جميع الجوانب اللازمة في عملية التخطيط المكاني البحري (تمهيد السبيل للتخطيط المكاني البحري)؛
- وتنظيم جمع البيانات وإدارتها بتماسك، ومن المحتمل بالتآزر مع تنظيم البيانات والمعلومات اللازمة للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

### الخطوة الثانية – تقييم السياق وتعريف رؤية

- تحليل وتقدير الموجود من الوثائق القانونية، والسياسات، والاستراتيجيات، والخطط ذات الصلة بالتخطيط المكاني البحري ويمكنها توجيهه تكييفًا، بما يتضمن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط وجوانب التفاعلات البرية البحرية؛
- وتعريف رؤية استراتيجية (غايات عالية المستوى) بشأن الكيفية التي ستبدو عليها المنطقة البحرية في المستقبل، وأيضًا بفضل عملية التخطيط المكاني البحري. وينبغي للرؤية الاستراتيجية التوجيه صوب تنمية مستدامة في المنطقة البحرية المخططة، مع اعتبار جميع الأليات ذات الصلة المطبقة بالفعل في سياق اتفاقية برشلونة وخلق أوجه تآزر معها. ويعد من الأساسي تطوير رؤية عبر الأبعاد (بما يتضمن الجوانب البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية، والحوكومية) وعبر القطاعات، تحيز الطبيعة المتكاملة في عملية التخطيط المكاني البحري. ومن المهم جدًا أيضًا في الرؤية البحرية أن تتماشى مع رؤية رؤى بشأن مستقبل تنمية المكون البري في النظام الساحلي (صوب رؤية برية بحرية فريدة)؛
- وربط الرؤية الاستراتيجية بالتنمية المستدامة في المناطق البحرية والاستخدام المستدام للموارد البحرية. وإن الهدف الشامل هو ضمان أن الضغط الجماعي من جميع الأنشطة يبقى ضمن مستويات متوافقة مع تحقيق حالة بيئية جيدة وأن قدرة النظم الإيكولوجية البحرية على التصدي للتغيرات الناجمة عن البشر غير متهاون فيها، في الحين ذاته مع الإسهام في الاستخدام المستدام للسلع والخدمات البحرية لدى الأجيال الحالية والمستقبلية؛

- ربط الرؤية الاستراتيجية المُعرّفة بالصعيد الأعلى (على سبيل المثال البحر الأبيض المتوسط كاملاً) والصعيد الأدنى (بمعنى المدخلات إلى مشروعات وطنية فرعية وذات صلة بالتخطيط المكاني البحري المحلي، بما يتضمن مشروعات جديدة في برنامج إدارة المناطق الساحلية).

### الخطوة الثالثة – تحليل الأحوال الموجودة

- تعريف المعلومات ذات الصلة واقتصار الانتقاء على تلك اللازمة حقاً في التحليل (نهج التركيز)؛
- وتحليل الخصائص الأوقيانوغرافية والبيئية وتخطيطها، مع التركيز على تلك ذات النّبة الحقيقية في التخطيط المكاني البحري (على سبيل المثال نظام الأمواج أو الرياح من أجل تخطيط الطاقة المتجددة في البحر)؛
- وتقييم أوضاع الأنشطة البحرية الحالية وتخطيطها؛
- وتخطيط التفاعلات بين الأنشطة البرية وفي البحر؛
- وتقدير التفاعلات بين الأنشطة البرية وفي البحر من حيث الشدة، والصلة الاقتصادية، والتدفقات، والتأثيرات في البر (تراكمياً)، والتأثيرات في البحر (تراكمياً) من الأنشطة على البر والبحرية؛
- وتحليل التعارضات والتوافقات فيما بين الاستخدامات (مصفوفة التوافقات) وكذلك الوجود المشترك والفرص متعددة الاستخدامات؛
- وتعريف مناطق البؤر الحرجة، بمعنى المناطق عالية التأثير أو العالية قابلية تأثرها، والمناطق ذات العدد الكبير من الأنشطة المتعارضة، والمناطق ذات الاحتمالية العالية في تعدد الاستخدامات.

### الخطوة الرابعة – تحليل أحوال المستقبل

- الارتباط بالرؤية: تعريف العناصر الرئيسية في الرؤية التي قد توجه تكييفاً مستقبلياً تطور منطقة التخطيط المكاني البحري؛
- وتحليل الاتجاهات الحالية والتوقعات المتاحة وخيارات التطوير، وخاصة في الأنشطة البحرية الاقتصادية؛
- وتفصيل إيضاح السيناريوهات المحتملة البديلة الكمية أو شبه الكمية أو النوعية بشأن مستقبل الاستخدامات البحرية والتماسك مع الرؤية الشاملة؛
- وتحليل السيناريوهات المتطورة من حيث الوجود المشترك والتوافق والتعارضات فيما بين الاستخدامات وكذلك التأثيرات المترابطة في البيئة (الارتباط بعملية التقييم البيئي الاستراتيجي – انظر الخطوة السادسة "ب")؛
- وتعريف مناطق البؤر الحرجة (في أحوال المستقبل)، أي المناطق عالية التأثير أو العالية قابلية تأثرها، والمناطق ذات العدد الكبير من الأنشطة المتعارضة؛
- وتقدير التفاعلات بين الأنشطة البرية وفي البحر في أحوال المستقبل (السيناريوهات).

### الخطوة الخامسة – تعريف المسائل الرئيسية

تلخيص محصلة الطور التحليلي (الخطوتان الثالثة والرابعة) وتعريف المسائل الرئيسية المزمع تناولها في طور التصميم (الخطوة السادسة). وهذه الخطوة تهدف إلى إيجاز المحصلة الرئيسية من الخطوات التحليلية المزمع اتخاذها في طور تصميم عملية التخطيط المكاني البحري.

### الخطوة السادسة "أ" – طور التصميم: تفصيل إيضاح خطة التخطيط المكاني البحري

- تعريف غايات التخطيط المرتبطة بأهداف استراتيجية (بمعنى الرؤية) وبالسيناريو المفضل (إذا كان أيٌّ من السيناريوهات قد تطور)؛
- وتعريف تدابير التخطيط وتصميمها؛
- وأقلمة التدابير وتقسيم مناطق المنطقة البحرية (أيضاً بما يتضمن على سبيل المثال: مناطق الأولوية، والمناطق المحمية، والمناطق المحظورة على جميع الاستخدامات، والمناطق المحظورة على استخدامات محددة، وما إلى

ذلك). وهذا الطور ينبغي أن يتضمن تحليلاً دقيقاً للتفاعلات البرية البحرية مع تخصيص من المكان البحري لبعض الأنشطة من على البر وتخصيص من المكان البري لبعض الاستخدامات البحرية؛

- وتعريف عناصر التنظيم من أجل الإدارة ورصد الأنشطة البحرية بهدف تحقيق أقصى ما يمكن من التوافقات في الأبعاد الأربعة.

### الخطوة السادسة "ب" – التقييم البيئي الاستراتيجي

التقييم البيئي الاستراتيجي جزء متكامل مهم من إعداد خطة التخطيط المكاني البحري، إذ يوفر آلية للاستراتيجية في اعتبار التأثيرات البيئية من الخطة، وتقييم بدائل التخطيط المختلفة، وتعريف تدابير التخفيف وتقديرها. ويتبع أن عملية التقييم البيئي الاستراتيجي مزيج تنفيذها برباط وثيق وبالتوازي مع تفصيل إيضاح الخطة، إذ ينبغي استخدامها في ضمان استدامة الخطة بيئياً. ومن أجل هذه الغاية، ينبغي لعملية التقييم البيئي الاستراتيجي أن تبدأ في مستهل عملية التخطيط المكاني البحري (ضمن الخطوة الثانية) وأن يكون عملها بطريقة تفاعلية. وإن اتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي والبروتوكول ذا الصلة بشأن التقييم البيئي الاستراتيجي (الذي يُطلق عليه بروتوكول كييف) يوفران إطاراً مشتركاً لتنفيذ التقييم البيئي الاستراتيجي.

التقرير البيئي هو جانب أساسي من التقييم البيئي الاستراتيجي، فيه تُعرّف تأثيرات مهمة مُرجّحة من تنفيذ الخطة في البيئة، وتُوصف وتُقدّر مع بدائل مع الأخذ في الحسبان غايات الخطة وصعبيها الجغرافي. وبهذا قد يكون تناول البدائل من خلال سيناريوهات مختلفة ضمن الخطة (الارتباط بالخطوة الرابعة). وينبغي اعتبار العناصر التالية عند تنفيذ عملية التقييم البيئي الاستراتيجي وتفصيل إيضاح التقرير البيئي خاصة:

- الإتاحة الحقيقية في المعرفة وأساليب التقييم، مما يركز على المعلومات اللازمة حقاً ويسلط الضوء على ثغرات حرجة؛
- والمحتوى ومستوى التفصيل في التخطيط المكاني البحري اللذان ينبغي أن يوجها تكيفاً مستوى التقييم البيئي المطلوب؛
- والمرحلة في عملية صنع القرارات ذات الصلة بخطة التخطيط المكاني البحري؛
- ومصالحة العامة؛
- وفيما يتصل بالنقاط السابقة، الدرجة التي إليها تُقيّم بملاءمة أكثر شؤون بعينها ضمن تقييم التأثير البيئي بتفصيل أكثر، مما يكون مطلوباً غالباً من أجل ترخيص أنشطة إعلانات لمشروعات محددة بعد دخول التخطيط المكاني البحري حيز التنفيذ. والتقييم البيئي الاستراتيجي له دور مهم في توجيه تقييم التأثير البيئي؛ لأن التحديات في التوفيق بين المسائل على صعيد تقييم التأثير البيئي تتطلب نهجاً أكثر استراتيجياً.

وعلى مستوى عام، ينبغي التركيز على ثلاثة جوانب أخرى:

- عملية التقييم البيئي الاستراتيجي العابرة للحدود، بما يتضمن المشاورة العابرة للحدود، ينبغي تنشيطها عندما يُتوقع من تنفيذ خطة التخطيط المكاني البحري تأثيرات بيئية مهمة عابرة للحدود؛
- والتقييم البيئي الاستراتيجي ينبغي ألا يقيم التأثير في البحر فحسب، بل أيضاً تأثيرات الأنشطة البحرية في البر، استناداً إلى التفاعلات البرية البحرية المُعرّفة الأكثر صلة؛
- والتقييم البيئي الاستراتيجي يشكل جزءاً مهماً من تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي.

### الخطوة السابعة – تنفيذ الخطة ورصدها وتقديرها

بصفة عامة، تنفيذ الخطة ليس مسؤولية المخططين المكانيين. ومع ذلك، التنفيذ خطوة حرجة نحو منح واقعية ومصادقية للعملية كاملة والوصول إلى الفوائد المتوقعة. أما تصميم خطة التنفيذ ونشر خطة التخطيط المكاني البحري فيمكن أن يدعم طور التنفيذ ويسرّاه. وهذه الخطوة ينبغي أن تحدد بوضوح المسؤوليات للتنفيذ، أي ما المؤسسة القائدة/الرئيسية المسؤولة عن تنسيق التنفيذ، وما المؤسسات والمستويات الإدارية الأخرى المشتركة. وينبغي استخدام الآليات الموجودة في التنسيق. ومن المهم جداً أيضاً إقران التنفيذ برصد وتقدير وفقاً للنهج التكيفي:

- رصد الحالة الإيكولوجية والبيئية للمنطقة البحرية وتقديرها؛

- ورصد الفوائد (الاجتماعية الاقتصادية) من عملية التخطيط المكاني البحري وتقديرها، بما يتضمن تقليل التعارضات وتطوير أوجه التآزر فيما بين الاستخدامات؛
  - ورصد عملية التخطيط المكاني البحري وتقديرها في حد ذاتها.
- ومن أجل جميع الخطوات الفرعية الثلاث يمكن تطوير مؤشرات ملائمة، مع إنشاء أوجه تآزر مع الآليات المطبقة ضمن نظام اتفاقية برشلونة: ويمكن استخدام مؤشر نهج النظام الإيكولوجي في الخطوة الفرعية الأولى، بينما مؤشرات محددة اجتماعية اقتصادية وحوكومية أو عملياتية يمكن استخدامها في الخطوتين الفرعيتين الثانية والثالثة على التوالي<sup>9</sup>.

### نشاط الخطوات المتداخلة – مشاوره أصحاب المصلحة

- تعريف أصحاب المصلحة وانشغالهم ومشاركتهم هي أنشطة متداخلة تؤثر في أغلب خطوات التخطيط المكاني البحري. ولا بد لمشاوره أصحاب المصلحة من دقة التخطيط والتنفيذ، بما يتضمن:
- تعريف أصحاب المصلحة مع ضمان إشراك جميع الأطراف؛
  - وتعريف طرائق الانشغال وأدواته؛
  - ووضوح تعريف الإسهام المتوقع من أصحاب المصلحة؛
  - وأساليب الإبقاء على مصلحة أصحاب المصلحة وانشغالهم في العملية كاملة؛
  - ورفع مستوى الوعي والتدريب والتعليم، إذا لزم؛
  - وتعريف أوجه التآزر مع عمليات إشراك أصحاب مصلحة آخرين، بما يتضمن خاصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

<sup>9</sup> انظر أيضاً: Ehler, C., 2014. Guide to evaluating Marine Spatial Plans. IOC Manuals and Guides, 70, ICAM: Dossier 8, Paris, UNESCO

## القرار IG.23/8

**خطة عمل مُحدّثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط**

**قائمة مرجعية مُحدّثة لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط**

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبرتوكولاتها في اجتماعها العشرين،

وإذ تستند إلى البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما المادتين 11 و12 منه، اللذين يتناولان التدابير الوطنية والتعاونية لحماية الأنواع وحفظها،  
وإذ تشير إلى القرار IG.22/7 بشأن برنامجي التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)،

وإذ تشير أيضًا إلى القرار IG.22/20، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، الذي كلف بتحديث خطة العمل المتعلقة بأنواع الطيور البحرية والساحلية وتنقيح القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تشير إلى التقدم المحرز في العمل على تنقيح القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وإذ تشدد على ضرورة مواصلة المشاورات مع الأطراف المتعاقدة بغية وضع الصيغة النهائية لها، مما يضيف أداة متجددة في منطقة البحر الأبيض المتوسط لتعزيز تنفيذ برنامجي التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة على الصعيدين الوطني والإقليمي،

وإذ يساورها القلق إزاء التهديدات المحتملة لأنواع الطيور البحرية والساحلية التي أضيفت مؤخرًا إلى خطة العمل المُحدّثة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وإدراكًا منها لضرورة الحفاظ على أعداد هذه الأنواع أو إعادتها لما كانت عليه بغية الوصول إلى حالة حفظ مواتية، وضمن حفظها على المدى الطويل،

وإذ تلتزم بمواصلة تبسيط الأهداف الإيكولوجية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وما يرتبط بها من أهداف ووضع بيئي جيد، فضلًا عن برنامجي التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله، ومعايير التقييم ذات الصلة في خطط العمل المتعلقة بالأنواع والموائل التي اعتمدت في إطار البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط،

وبعد اطلاعها على تقرير الاجتماع الثالث عشر لجهات التنسيق في مراكز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة،

1- اعتمدت خطة العمل المُحدّثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، على النحو المبين في المرفق الأول لهذا القرار؛

2- تطالب الأطراف المتعاقدة باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ خطة العمل المُحدّثة؛ وأن تقدم تقريرًا عن تنفيذها في الوقت المحدد، باستخدام نظام الإبلاغ باتفاقية برشلونة عبر الإنترنت؛

3- تحيط علمًا بالقائمة المرجعية المُحدّثة لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط، على النحو الوارد في المرفق الثاني لهذا القرار، بحيث يمكن استخدامها، عند الاقتضاء، بوصفها أساسًا أوليًا لتحديد الموائل المرجعية التي يتعين رصدها على المستوى الوطني في إطار برنامجي التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله، ومعايير التقييم ذات الصلة؛

4- تطالب مراكز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بوضع الصيغة النهائية لتصنيف أنواع الموائل البحرية القاعية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط والقائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط، وذلك بالتشاور مع جهات التنسيق، بهدف تقديمها إلى الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين.

### المرفق الأول

خطة عمل مُحدّثة لحفظ أنواع الطيور البحرية والساحلية المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق  
المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط

## تمهيد

في عام 1995، اعتمدت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) بروتوكولاً جديداً يتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط. وقد أُدرج في المرفق الثاني من هذا البروتوكول الجديد الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به الموجودة في البحر الأبيض المتوسط. بعد ذلك، اعتمدت الأطراف أيضاً سلسلة من تسع خطط عمل في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط. وتعمل خطط العمل هذه، بما في ذلك خطة العمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، على تحديد ووضع الأولويات والأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها لبلوغ أهدافها المحددة. كما أنها تحث وتشجع التنسيق والتعاون بين دول البحر الأبيض المتوسط للعمل من أجل تحقيق هدف حفظ نوع أو مجموعة من الأنواع داخل هذه المنطقة. وبناءً على طلب مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة خلال الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة (UNEP(DEPI)/MED IG.22/28؛ القرار IG.22/12)، حُدِّثت خطة عمل حفظ أنواع الطيور التي وُضعت في عام 2003 خلال فترة السنتين 2016-2017.



## المحتويات

329	.....	1-1	مقدمة
329	.....	1-1	نظرة عامة على الطيور في البحر الأبيض المتوسط
329	.....	2-1	معلومات أساسية عن خطة العمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني
329	.....	3-1	أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط: قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به
331	.....	4-1	نظرة عامة على التهديدات
331	.....	5-1	إيكولوجية الأنواع وحالتها
332	.....	6-1	النطاق الجغرافي لخطة العمل
332	.....	2-2	أهداف خطة العمل والغايات المستهدفة
333	.....	1-2	الهدف الرئيسي
333	.....	2-2	الأهداف الأخرى
333	.....	3-3	النهج الاستراتيجي
334	.....	4-4	الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف خطة العمل
334	.....	1-4	المناطق المحمية
334	.....	2-4	التشريعات
334	.....	3-4	البحث
334	.....	4-4	أنشطة الرصد
334	.....	5-4	التوعية، والتثقيف، والتدريب
334	.....	6-4	خطط العمل الوطنية
335	.....	5-5	التنفيذ
335	.....	1-5	هيكل التنسيق الإقليمي
335	.....	2-5	المشاركة
335	.....	3-5	"شركاء خطة العمل"
335	.....	4-5	التقييم والمراجعة
336	.....	5-5	التوقيت
336	.....	6-5	الجدول الزمني
337	.....	6-6	الخطط المحددة المقترحة
337	.....	1-6	النحام الأكبر ( <i>Phoenicopterus roseus</i> )
338	.....	2-6	طائر النوء الأوروبي ( <i>Hydrobates pelagicus ssp.</i> ) النوع ( <i>Melitensis</i> )
339	.....	3-6	جلم الماء الكبير ( <i>Calonectris diomedea</i> )
340	.....	4-6	جلم ماء البحر الأبيض المتوسط ( <i>Puffinus yelkouan</i> )
340	.....	5-6	جلم ماء جزر البليار ( <i>Puffinus mauretanicus</i> )
341	.....	6-6	الغاق القزم ( <i>Microcarbo pygmaeus</i> )
342	.....	7-6	الغاق الأوروبية ( <i>Phalacrocorax aristotelis ssp.</i> ) النوع ( <i>desmarestii</i> )
343	.....	8-6	البعج الدالماسي ( <i>Pelecanus crispus</i> )
344	.....	9-6	البعجة البيضاء الكبيرة ( <i>Pelecanus onocrotalus</i> )
345	.....	10-6	القطقاط الإسكندراني ( <i>Charadrius alexandrinus</i> )

345.....	( <i>Columbinus</i> النوع <i>Charadrius leschenaultii ssp.</i> ) قطقاط الرمل الكبير	11-6
346.....	( <i>Columbinus</i> النوع <i>Charadrius leschenaultii ssp.</i> ) قطقاط الرمل الكبير	12-6
347.....	( <i>Larus genei</i> ) النورس مستدق المنقار	13-6
348.....	( <i>Larus melanocephalus</i> ) نورس البحر المتوسط	14-6
349.....	( <i>Larus audouinii</i> ) نورس أودوين	15-6
350.....	( <i>Larus armenicus</i> ) النورس الأرميني	16-6
350.....	( <i>Sternula albifrons</i> ) الخرشنة الصغيرة	17-6
351.....	( <i>Gelochelidon nilotica</i> ) الخرشنة النيلية	18-6
352.....	( <i>Hydroprogne caspia</i> ) الخرشنة القزوينية	19-6
352.....	( <i>Thalasseus bengalensis ssp.</i> ) الخرشنة البنغالية (النوع <i>emigratus</i> )	20-6
353.....	( <i>Thalasseus sandvicensis</i> ) الخرشنة السندويتشية	21-6
354.....	( <i>Pandion haliaetus</i> ) العقاب النساري	22-6
355.....	( <i>Ceryle rudis</i> ) صياد السمك الأبقع	23-6
355.....	( <i>Halcyon smyrnensis</i> ) القاوند أبيض الصدر	24-6
356.....	( <i>Falco eleonora</i> ) صقر أسحم	25-6

## 1- مقدمة

## 1-1 نظرة عامة على الطيور في البحر الأبيض المتوسط

1- دائماً ما تسحر الطيور العقول وتسلب الأذهان. وقد كان جمالها وغناؤها، فضلاً عن قوتها في الطيران، مصدر إلهام للبشرية طوال آلاف السنين. كما أن قيمتها الجمالية، والترفيهية، والاجتماعية، والاقتصادية مُعترف بها في جميع أنحاء العالم. الطيور لا تعرف حدوداً، كما أن لها دور مهم في النظم الإيكولوجية للطبيعة. وهي أيضاً مؤشرات جيدة على صحة البيئة. وعلى الرغم من كل ذلك، إلا أن الضغط البشري على مر السنين فقد هدد وجود العديد من الأنواع، ليس فقط في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

2- يتحكم في التقويم الطيور للبحر الأبيض المتوسط كلٌّ من الهجرات الموسمية للطيور من أوروبا إلى أفريقيا في فصل الخريف والعكس بالعكس في فصل الربيع، وكذلك العديد من الأنواع التي تتكاثر في أوروبا خلال فصل الشتاء في حوض البحر الأبيض المتوسط. ومع ذلك، فإن البحر الأبيض المتوسط هو موطن عدة مئات من أنواع الطيور، بعضها يوجد حصراً في هذه المنطقة المناخية. والطيور البحرية الموجودة على طول المنطقة الساحلية المزدهمة وجزر هذا البحر غير الساحلي تقريباً لديها القدرة على التكيف تماماً مع تغير المناخ، بما في ذلك طائر نورس أودوين (*Larus audouinii*) المحلي والنادر نسبياً.

3- أما أنواع الطيور البحرية في البحر الأبيض المتوسط فهي قليلة نسبياً، إلا أن العديد من مستعمرات التكاثر الرائعة من جلم الماء الكبير (*Calonectris diomedea*)، وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط (*Puffinus yelkouan*)، ونوع طائر النوء الأوروبي (*Hydrobates pelagicus melitensis*) قد توجد على طول المنحدرات البحرية أو على الجزر والجزيرات الصخرية الصغيرة المنعزلة.

4- فيما يخص الطيور البحرية الساحلية، بما في ذلك نوع الخرشنة البنغالية (*Sterna bengalensis*) الذي تقتصر منطقة تكاثره على ليبيا، فتوجد في دلتا الأنهار وبحيرات المياه المالحة الداخلية. ومع ذلك، فقد اكتُشِف أن العديد من الأنواع الساحلية الأخرى تتكاثر في الموائل دون المثلى التي عدّلها الإنسان مثل الملاحات، في حين أن البعض الآخر يعتمد على مدافن النفايات البلدية والمرجع من قوارب الصيد في طعامه.

5- تشمل الأنواع العشرة الجديدة التي أُضيفت إلى المرفق الثاني الأنواع المهددة بشدة بالانقراض مثل طائر جلم ماء جزر البليار (*Puffinus mauretanicus*)، والأنواع القريبة من خطر الانقراض مثل طائر النورس الأرميني (*Larus armenicus*). وقد قِيم الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة الاتجاه العددي لكلٍ منهما على حدٍ سواء بأنه اتجاه أخذ في الانخفاض. وعلى الرغم من أن بقية الأنواع الجديدة تعتبر من وجهة نظر عالمية غير مهددة، إلا أن نطاق تكاثرها في البحر الأبيض المتوسط يقتصر على عدد قليل من البلدان، وخاصة الشرقية منها. علاوة على ذلك، فإن الاتجاه العددي لبعضها لبعضها (على سبيل المثال طائر القطقاط الإسكندراني (*Charadrius alexandrinus*)، وقطقاط الرمل الكبير (*Charadrius leschenaultii*)، ونورس البحر المتوسط (*Larus melanocephalus*)، والخرشنة النيلية (*Gelochelidon nilotica*) قد قِيم أيضاً بأنه أخذ في الانخفاض عالمياً.

## 2-1 معلومات أساسية عن خطة العمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني

6- في عام 1995، اعتمدت الأطراف في اتفاقية برشلونة بروتوكولاً جديداً يتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط. وبعد سلسلة طويلة من المشاورات والموافقات بين المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط، نوقش مشروع خطة العمل في الاجتماع السادس لمراكز التنسيق الوطنية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في مرسيليا في حزيران/يونيه 2003، ثم أقرها واعتمدها المؤتمر الثالث عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في كاتانيا، بصقلية، في تشرين الثاني/نوفمبر 2003.

7- خلال الاجتماع الذي عقدته الأطراف المتعاقدة في موناكو في تشرين الثاني/نوفمبر 2001، طلبت من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ووضع مشروع خطة عمل لأنواع الطيور الواردة في المرفق الثاني الذي أدرج فيه 15 نوعاً من أنواع الطيور المعرضة للانقراض أو المهددة به<sup>1</sup>. وبناءً على ذلك، اعتمدت الأطراف في اتفاقية برشلونة في عام 2003 خطة عمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني. وكان الغرض الرئيسي من خطة العمل هو الحفاظ على أعداد هذه الأنواع أو إعادتها لما كانت عليه بغية الوصول إلى حالة حفظ مواتية وضمان حفظها على المدى الطويل. وتهدف خطة العمل أيضاً إلى المساهمة في تبادل المعارف والخبرات بين بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط وتنسيق الجهود بين البلدان وغيرها من المبادرات والاتفاقات ذات الصلة. كما أنها أحدثت نهجاً يتسم بالتآزر بين بلدان البحر الأبيض المتوسط في حماية هذه الأنواع من الطيور وموائلها، وشجعت البحث من أجل سد الثغرات الكثيرة في معرفتنا فيما يتعلق بالطيور الساحلية والبحرية في البحر الأبيض المتوسط، وخاصة توزيع الطيور البحرية وتحركاتها، وكذلك مناطق التغذية، والتحسير، والتشيتية الخاصة بها في البحر.

1 كان العدد الأصلي للأنواع 15، لكن صنّف خبراء التصنيف نوعين (*Puffinus yelkouan yelkouan* و *Puffinus yelkouan mauretanicus*) متفرعين من أحد الأنواع (جلم ماء البحر الأبيض المتوسط (*Puffinus yelkouan*)) بوصفهما نوعين رئيسيين، ألا وهما جلم ماء البحر الأبيض المتوسط *Puffinus yelkouan* وجلم ماء جزر البليار *Puffinus mauretanicus*. ويعد هذا الأخير أحد أنواع الطيور العشرة المضافة إلى المرفق الثاني في عام 2009

8- جاء وضع خطة العمل لحفظ هذه الأنواع عقب عدة مبادرات اتخذتها منظمات أخرى، مثل شركاء منظمة بيردلايف الدولية في بلدان البحر الأبيض المتوسط، والصندوق العالمي للطبيعة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومنظمة Medmaravis، ومعهد الأبحاث Tour du Valat، بشأن حفظ الطيور وموائلها ومواقعها المهمة. واتخذت إجراءات مختلفة على المستوى الوطني من جانب السلطات المختصة، وعلى مستوى الأنواع من جانب عدة منظمات غير حكومية (وخاصةً شركاء منظمة بيردلايف الدولية) في بلدانهم؛ لمواجهة بعض التهديدات، التي يواجهها عدد من الأنواع التي تشملها خطة العمل.

9- في عام 2005، عُقدت في فيلانوفيا إي لا جيلترو (إسبانيا) أول ندوة للبحر الأبيض المتوسط عن الإيكولوجيا وحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني، بمشاركة 31 من علماء الطيور والخبراء من 16 بلدًا من بلدان البحر الأبيض المتوسط. وقدم المشاركون عدة توصيات إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، بما في ذلك إضافة 10 أنواع جديدة من الطيور البحرية والساحلية إلى قائمة المرفق الثاني<sup>2</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2009، اعتمد الاجتماع العادي السادس عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، الذي عُقد في مراكش (المغرب)، إضافة 10 أنواع من الطيور البحرية والساحلية في المرفق الثاني، مما رفع العدد الإجمالي لأنواع الطيور إلى 25 نوعًا. وبعد عشر سنوات من ندوة البحر الأبيض المتوسط في فيلانوفيا كان من المناسب عقد ندوة أخرى من أجل، (أ) تحديث المعارف المتعلقة بحالة الطيور البحرية والساحلية، و(ب) تقييم أثر اللوائح، والاتفاقيات، وأدوات البحث الجديدة، و(ج) الدعوة إلى توثيق التعاون فيما بين البلدان التي اعتمدت قائمة أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط التي تضم 25 نوعًا. ومن ثم، نظم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، بالشراكة مع المنظمة غير الحكومية التونسية، جمعية أحباء الطيور "Les Amis des Oiseaux (AAO/BirdLife Tunisia)"، ومنظمة Medmaravis، ومحطة Tour du Valat البيولوجية، وConservatoire du Littoral، الندوة الثانية للطيور البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط في الحمامات، بتونس، في شباط/فبراير 2015<sup>3</sup>. وبعد ذلك، طلب المؤتمر التاسع عشر للأطراف في اتفاقية برشلونة، الذي عُقد في شباط/فبراير 2016 في أثينا، من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة تحديث خطة العمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط لتشمل الأنواع الجديدة المضافة (القرار IG22/12).

<sup>2</sup> برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة. 2006. وقائع الندوة الأولى بشأن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لحفظ الطيور البحرية والساحلية. فيلانوفيا إي لا جيلترو (إسبانيا)، 19-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، (حررها أرناساي، إن). مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، تونس.

<sup>3</sup> يسو. بي، سلطنة. جيه، والمسلي. جيه، أزازاف. إتش (المحررون) 2016. حفظ الطيور البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط. وقائع ندوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، الحمامات 20-22 شباط/فبراير 2015، تونس.

3-1 أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط: قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به

التسلسل والتسميات يتبعان دليل طيور العالم (HBW) بقلم دل هويو. جيه، وكولار. إن. جيه. (2014). والقائمة المرجعية التوضيحية لطيور العالم الصادرة عن منظمة بيردلايف الدولية. المجلد الأول: غير العصفوريات. دار Lynx Edicions للنشر، برشلونة.

الاسم بالعربية	الاسم بالفرنسية	الاسم العلمي
النحام الأكبر	Flamant rose	<i>Phoenicopterus roseus</i>
طائر النوء الأوروبي	Océanite tempête	<i>Hydrobates pelagicus</i> النوع <i>melitensis</i>
جلم الماء الكبير	Puffin de Scopoli	<i>Calonectris diomedea</i>
جلم ماء البحر الأبيض المتوسط	Puffin yelkouan	<i>Puffinus yelkouan</i>
جلم ماء جزر البليار	Puffin des Baléares	<i>Puffinus mauretanicus</i>
الغاق القزم	Cormoran pygmée	<i>Microcarbo pygmaeus</i>
الغاق الأوروبية	Cormoran huppé	<i>Phalacrocorax aristotelis desmarestii</i> النوع
البعج الداماسي	Pélican frisé	<i>Pelecanus crispus</i>
البعجة البيضاء الكبيرة	Pélican blanc	<i>Pelecanus onocrotalus</i>
القطا الإسكندراني	Pluvier à collier interrompu	<i>Charadrius alexandrinus</i>
قطا الرمل الكبير	Pluvier de Leschenault	<i>Charadrius leschenaultii columbinus</i> النوع
كروان الماء رفيع المنقار	Courlis à bec grêle	<i>Numenius tenuirostris</i>
النورس مستنق المنقار	Goéland railleur	<i>Larus genei</i>
نورس البحر المتوسط	Mouette mélanocéphale	<i>Larus melanocephalus</i>
نورس أودوين	Goéland d'Audouin	<i>Larus audouinii</i>
النورس الأرمني	Goéland d'Arménie	<i>Larus armenicus</i>
الخرشنة الصغيرة	Sterne naine	<i>Sternula albifrons</i>
الخرشنة النيلية	Sterne hansel	<i>Gelochelidon nilotica</i>
الخرشنة القروينية	Sterne caspienne	<i>Hydroprogne caspia</i>
الخرشنة البنغالية	Sterne voyageuse	<i>Thalasseus bengalensis</i>
الخرشنة السندويتشية	Sterne caugek	<i>Thalasseus sandvicensis</i>
العقاب النساري	Balbusard pêcheur	<i>Pandion haliaetus</i>
صياد السمك الأبقع	Martin-pêcheur pie	<i>Ceryle rudis</i>
قاوند أبيض الصدر	Martin-chasseur de Smyrne	<i>Halcyon smyrnensis</i>
صقر أسحم	Facoun d'Éléonore	<i>Falco eleonora</i>

4-1 نظرة عامة على التهديدات

10- تتعرض الطيور عمومًا لخطر فقدان الموائل، والإزعاج، وكذلك التلوث بالملوثات النفطية. وقد تشكل المزارع السمكية ومحطات توليد الطاقة الريحية القريبة من مستعمرات الطيور البحرية، وكذلك الصيد المكثف في المياه العميقة، تهديدات خطيرة لبعض أنواع الطيور.

11- من بين الأنواع الـ 25 المدرجة في المرفق الثاني بوصفها أنواعًا معرضة للانقراض أو مهددة به، تجد تلك الأنواع:

- المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي؛

- المستوطنة في المنطقة وتتمتع بحالة حفظ غير مواتية؛
- التي لا تتركز أعدادها في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ولكنها تتمتع بحالة حفظ غير مواتية و/أو نطاق محدود في المنطقة؛
- التي لا تتركز أعدادها في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وتتمتع بحالة حفظ صحية، ولكنها تعد من الأنواع الرئيسية.

12- إلا أنه يوجد بينها جميعًا عامل مشترك. وهو أنها جميعها معرضة للانقراض بسبب عدد من التهديدات، منها:

- التلوث بالملوثات النفطية
- الاستنزاف المباشر وغير المباشر للموارد الغذائية
- الأشكال غير المستدامة للسياحة
- الإزعاج
- الاضطهاد المباشر بما في ذلك الصيد غير المشروع واستخدام السم
- النفوق الناجم عن الصيد العرضي
- محطات توليد الطاقة الريحية
- فقدان الموائل
- تدهور الموائل، لا سيما الأراضي الرطبة والجزر الصغيرة ذات الأهمية البيولوجية العالية
- إدخال الأنواع الغريبة والتعرض للافتراض من جانب هذه الأنواع
- تغير المناخ

### 5-1 إيكولوجية الأنواع وحالتها

13- قد عُرضت الخصائص البيولوجية والإيكولوجية، وحالة الحفظ والتوزيع لـ 15 نوعًا من الطيور في خطة العمل الأصلية (2003) في وثيقة إعلامية بعنوان "قائمة أنواع الطيور المهددة بالانقراض كما اعتمدها اتفاقية برشلونة". وكانت تتألف من قائمة مشروحة أعدتها منظمة Medmaravis وحررها كلٌّ من جيه. كريادو، وجيه. والمسلي، وآر. زوتيه (نيسان/أبريل 1996) وتعرض حالة كل نوع، وأعداده، واتجاهاته، وخصائصه الإيكولوجية، والتهديدات التي يواجهها، وتدابير حفظه. وقد استكمل ذلك بمساهمات وطنية، وإقليمية، وعالمية أخرى، لا سيما من جانب منظمة بيردلايف الدولية.

14- قدم زافيير مونباليو نيابةً عن Medmaravis الأنواع العشرة الإضافية، التي كانت قد اقترحت في الأصل في عام 2005 خلال ندوة البحر الأبيض المتوسط الأولى عن الإيكولوجيا وحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني، التي عُقدت في فيلانوا إي لا جيلترو (إسبانيا)، وذلك باستخدام معايير علمية لفرز الأنواع المرشحة المحتملة. وهي أنواع ذات أهمية خاصة للموائل الساحلية في البحر الأبيض المتوسط. وقد استندت خصائصها البيولوجية والإيكولوجية، وحالة حفظها وتوزيعها إلى منشور منظمة بيردلايف الدولية "الطيور في أوروبا: تقديرات الأعداد، والاتجاهات، وحالة الحفظ" (2004). كما استكملت حالتها في البحر الأبيض المتوسط بإسهامات الخبراء الوطنيين استجابةً لاستبيان أرسله مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى مراكز التنسيق الوطنية التابعة له. وقد أُرسِل الاستبيان في تشرين الأول/أكتوبر 2016، بعد مناقشة دارت في اجتماع ماندة مستديرة حول خطة العمل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني، في المؤتمر الأفريقي الثالث لبيولوجيا الحفظ الذي عُقد في أيلول/سبتمبر 2016 في مدينة الجديدة بالمغرب.

15- وقد أجريت عدة دراسات في علم الطيور في البحر الأبيض المتوسط خلال العشرين أو الثلاثين سنة الماضية، كما يُلاحظ بصفة خاصة من وقائع الندوات المختلفة، بما في ذلك الندوات التي نظمها كلٌّ من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، ومنظمة Medmaravis، وConservatoire du Littoral، ومعهد الأبحاث Tour du Valat، والمنظمات غير الحكومية الوطنية في بلدان البحر الأبيض المتوسط. على الرغم من كل هذه الدراسات، إلا أنه لا يزال هناك العديد من الثغرات في معرفة الطيور الساحلية والبحرية وموائلها في البحر الأبيض المتوسط، وخاصة تحركات الطيور البحرية وتوزيعها في البحر. لذا هناك حاجة ملحة لرسم خرائط لمناطق التكاثر، والتغذية، والتحسير، والتشتية للطيور البحرية في المنطقة بأكملها.

### 6-1 النطاق الجغرافي لخطة العمل

16- يشمل النطاق الجغرافي لخطة العمل البحر شبه المغلوق بأكمله وأجزاء من البلدان المجاورة يسودها المناخ الحيوي للبحر الأبيض المتوسط. تتمتع بعض الأنواع، مثل جلم ماء جزر البليار (*Puffinus mauretanicus*) وجلم ماء البحر الأبيض المتوسط (*Puffinus yelkouan*)، بنطاق تكاثر محدود في البحر الأبيض المتوسط. أما البعض الآخر، مثل صقر أسحم (*Falco eleonora*)، فله طرق هجرة و/أو مناطق تشتية خارج البحر الأبيض المتوسط. وهناك أنواع أخرى، مثل البجعة البيضاء (*Pelecanus onocrotalus*)، والنحام الأكبر (*Phoenicopterus ruber*)، والعقاب النساري (*Pandion haliaetus*)، والخرشنة السنديتشيّة (*Sterna sandvicensis*)، والخرشنة الصغيرة (*Sterna albifrons*)، منتشرة على نطاق واسع في أماكن أخرى، ولكنها ذات نطاق محدود و/أو عدد قليل في البحر الأبيض المتوسط. أما فيما يخص لكروان الماء رفيع المنقار (*Numenius tenuirostris*)، الذي يعد من الأنواع المهددة بشدة بالانقراض على الصعيد العالمي، فإن البحر الأبيض المتوسط كان جزءًا من نطاق التشتية الخاص به، ولكن الآن تُقدَّر أعداده بأقل من 50 وفقًا لنشرة الأنواع الصادرة عن منظمة بيردلايف الدولية (2016)، ولم تكن هناك سجلات مؤكدة حديثة في

منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويغض النظر عن النورس الأرمني (*Larus armenicus*)، القريب من خطر الانقراض، وجلم ماء جزر البليار، المهدد بشدة بالانقراض، فإن الأنواع الأخرى المضافة حديثاً إلى المرفق الثاني تعتبر غير مهددة، وفقاً لمنظمة بيردلايف الدولية. ومع ذلك، فإن عددها و/أو نطاق تكاثرها في البحر الأبيض المتوسط محدود جداً.

## 2- أهداف خطة العمل والغايات المستهدفة

### 1-2 الهدف الرئيسي

17- الغرض الرئيسي من خطة العمل هو الحفاظ على أعداد أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط أو إعادتها لما كانت عليه بغية الوصول إلى حالة حفظ مواتية وضمان حفظها على المدى الطويل.

### 2-2 الأهداف الأخرى

- تبادل المعلومات، والمعارف، والخبرات بين بلدان البحر الأبيض المتوسط والمنظمات التي تتعامل مع أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني.
- تنسيق الجهود بين بلدان البحر الأبيض المتوسط وغيرها من المنظمات، والمبادرات، والاتفاقات ذات الصلة من أجل ضمان تنفيذ خطة العمل هذه.
- تشجيع اتباع نهج تآزري فيما بين بلدان البحر الأبيض المتوسط في حماية أنواع الطيور المدرجة البالغ عددها 25 نوعاً وموائلها.
- تشجيع البحث من أجل سد الثغرات الكثيرة التي لا تزال موجودة في المعرفة بالطيور الساحلية والبحرية في البحر الأبيض المتوسط، وخاصة توزيع الطيور البحرية وتحركاتها، وكذلك مناطق التغذية، والتحسير، والتشئية الخاصة بها في البحر.

### 3- النهج الاستراتيجي

18- في صدد تنفيذ خطة العمل هذه هناك ثلاثة مستويات من الأولوية:

#### على مستوى الأنواع

- تنفيذ خطة العمل هذه على جميع الأنواع الواردة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط.
- اعتبار حفظ الأنواع المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي إحدى الأولويات الرئيسية لخطة العمل الحالية.
- إعطاء الأولوية لحفظ الأنواع الأخرى، التي لها حالة حفظ غير مواتية على المستوى الإقليمي.

#### على المستوى الوطني

- رسم خريطة لتوزيع الأنواع على اليابسة وكذلك في البحر.
- تحديد مناطق الطيور المهمة البحرية والساحلية، خاصة فيما يتعلق بالتغذية والتكاثر.
- تحديد التهديدات الموجهة للطيور وموائلها ومراقبتها.
- حماية مناطق الطيور المهمة ورصدها.
- إجراء تقييمات الأثر البيئي المناسبة لجميع عمليات التنمية المقترحة حيث يوجد أي نوع من الأنواع.
- وضع التشريعات المناسبة لحماية الطيور وموائلها وتنفيذها.
- اتباع المبادئ والالتزام بشروط الاتفاقات والاتفاقيات المتعلقة بحفظ الطيور.

#### على مستوى البحر الأبيض المتوسط

- تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والخبرات في مجال البحوث.
- نشر المعلومات.
- تعزيز ودعم تحديد المناطق الساحلية والبحرية التي تعد مهمة بالنسبة للطيور.
- تشجيع إنشاء المناطق المحمية في مناطق الطيور المهمة الساحلية والبحرية ورصدها.
- منع و/أو السيطرة على انتشار الأنواع الغازية، وخاصة على الجزر الصغيرة ذات الأهمية البيولوجية العالية للطيور.
- تحديد البؤر الساخنة للهجرة ورصدها.
- السعي، عند الاقتضاء، إلى التعاون على مستوى دولي أوسع مع الاتفاقيات/الاتفاقات ذات الصلة مثل اتفاقية برن واتفاقية

بون، ولا سيما مع اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية.

#### 4- الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف خطة العمل

##### 1-4 المناطق المحمية

- ينبغي تحديد المناطق البحرية المهمة للطيور وإعطائها وضع حماية قانوني.
- ينبغي إنشاء مواقع تكاثر لجميع الأنواع المهددة بالانقراض على نحو قانوني باعتبارها مناطق محمية ذات خطة إدارة ملائمة.
- ينبغي رصد مناطق الطيور المهمة المحمية الساحلية والبحرية باستمرار وإدارتها على نحو سليم.

##### 2-4 التشريعات

- في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط، ينبغي أن توفر الأطراف المتعاقدة الحماية القانونية للأنواع في البلدان التي تتكاثر فيها، أو تنسني فيها، أو توجد فيها أثناء الهجرة، وفقاً للمبادئ التوجيهية التي يقدمها مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (انظر الفقرة 5).
- ينبغي أن تتضمن التشريعات عقوبات رادعة.
- ينبغي أن يكون تقييم الأثر البيئي على هذه الأنواع وموائلها من خلال أي نوع من التنمية إلزامياً من الناحية القانونية.

##### 3-4 البحث

- نظراً للثغرات الموجودة في المعرفة بالطيور الساحلية والبحرية وموائلها في البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما تحركاتها وتوزيعها في البحر، يجب إعطاء الأولوية لرسم خرائط لمناطق التكاثر، والتغذية، والتحسير، والتشتية للأنواع المعنية.
- ينبغي إتاحة الموارد للباحثين لسد الثغرات الموجودة في المعرفة، مثل إنشاء أطلس للطيور البحرية في البحر الأبيض المتوسط، ورصد أعداد الأنواع الأقل شهرة ومدى نجاح تكاثرها.

##### 4-4 أنشطة الرصد

- 19- نظراً لاعتماد برنامجي التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، ينبغي للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة أن تُحدِّث برامجها الوطنية للرصد في ضوء العناصر الجديدة لبرنامجي التقييم والرصد المتكاملين، وأن تقدم بصفة منتظمة بيانات مضمونة الجودة، بدعمٍ من أمانة مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة.
- ينبغي للأطراف المتعاقدة، بمساعدة المنظمات الوطنية، أو الإقليمية، أو الدولية، أن تقوم، عند الاقتضاء، بمبادرات رصد مشتركة على أساس تجريبي، بهدف مشاركة أفضل الممارسات وتبادلها، وذلك باستخدام منهجيات منسقة، وضمان فعالية التكاليف.
- ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تدعم وتشارك في المبادرات والمشاريع الإقليمية التي تقودها المنظمات الشريكة المختصة التي ستسهم في تنفيذ المرحلة الأولى من برنامجي التقييم والرصد المتكاملين من أجل تعزيز التآزر الإقليمي الاستراتيجي والتنفيذي.
- ينبغي لأمانة مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة أن تعمل على نحو أكبر، وأن تخلق المزيد من الفرص بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة، من أجل تعزيز الدعم التقني الذي قد تحتاجه البلدان لتنفيذ برنامجي التقييم والرصد المتكاملين.

##### 5-4 التوعية، والتثقيف، والتدريب

- ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تصدر تشريعات تتعلق بأنواع الطيور المهددة بالانقراض.
- ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تسعى إلى و/أو توفر التدريب اللازم للموظفين لرصد مناطق الطيور المهمة المحمية، وحفظها، وإدارتها.
- ينبغي أن يدعم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة والشركاء في خطة العمل تنظيم دورات تدريبية عن علم الطيور في الموقع للمدربين والموظفين في مناطق الطيور المهمة وكذلك الموظفين المعنيين.
- ينبغي تخطيط وتنفيذ برامج وحملات تثقيف وتوعية عامة تسلط الضوء على ضعف الأنواع المهددة بالانقراض، وتكون موجهة بصفة خاصة إلى أصحاب المصلحة وصُنَّاع القرار، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

##### 6-4 خطط العمل الوطنية

- ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تضع خطط عمل وطنية لحفظ أنواع الطيور المعرضة للانقراض والمهددة به في البحر الأبيض المتوسط.
- ينبغي لخطط العمل الوطنية أن تأخذ بعين الاعتبار تنفيذ الإجراءات المحددة ذات الصلة بالبلدان المحددة المقترحة في خطة العمل هذه.
- ينبغي أن تتناول خطط العمل الوطنية الجديدة والمُحدَّثة العوامل الحالية التي تسبب فقدان أنواع الطيور الواردة في المرفق الثاني أو انخفاض أعدادها، مع اقتراح الموضوعات المناسبة للتشريع، وإعطاء الأولوية لحماية المواقع وإدارتها، وضمان استمرار البحوث ورصد الأعداد والمواقع.



- ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تطبق خطط عملها وتنفذها.

## 5- التنفيذ

### 1-5 هيكل التنسيق الإقليمي

20- ستكفل أمانة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التنسيق الإقليمي لتنفيذ خطة العمل هذه من خلال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة.

- 21- تشمل المهام الأساسية لهيكل التنسيق ما يلي:
- تعزيز التعاون بين الأطراف المتعاقدة في تلك الإجراءات المنفذة في المناطق العابرة للحدود وفي البحر في المياه الوطنية وخارجها.
  - تشجيع تطوير شبكة إقليمية لرصد أعداد أنواع الطيور المهددة بالانقراض في البحر الأبيض المتوسط وتوزيعها، بالتنسيق مع المنظمات الأخرى.
  - دعم الأطراف المتعاقدة والتعاون معها في إنشاء مناطق طيور مهمة في البحر.
  - توفير مبادئ توجيهية مفصلة لمساعدة البلدان في جهودها الرامية إلى توفير حماية تشريعية كافية للأنواع المهددة بالانقراض.
  - وضع مبادئ توجيهية لخطط الرصد والإدارة بالتعاون مع الخبراء والمنظمات المعنية الأخرى.
  - حث ودعم الأطراف المتعاقدة لإنشاء و/أو تحديث برامجها الوطنية للرصد في ضوء العناصر الجديدة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، وتقديم بيانات مضمونة الجودة بانتظام.
  - مساعدة البلدان في رصد الأنواع المدرجة في المرفق الثاني وحفظها وفقاً للإجراءات المقترحة في خطة العمل هذه.
  - تنظيم اجتماعات للخبراء حول مواضيع محددة تتعلق بالإيكولوجيا وحفظ أنواع الطيور الواردة في المرفق الثاني.
  - إعداد تقارير مرحلية عن تنفيذ خطة العمل هذه.
  - تشجيع العمل التكميلي الذي تقوم به المنظمات الدولية الأخرى التي تتبنى الأهداف ذاتها، وتعزيز التنسيق لتجنب الازدواجية المحتملة في الجهود، مثل أمانة اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة<sup>4</sup>، وأمانة اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، ووحدة تنسيق مذكرة التفاهم بشأن الطيور الجارحة، وخطة عمل الطيور البرية المهاجرة الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، ومنظمة بيردلايف الدولية.

### 2-5 المشاركة

22- إن أي منظمة دولية، أو إقليمية، أو وطنية معنية مدعوة إلى المشاركة في الإجراءات اللازمة لتنفيذ خطة العمل هذه، في حين ينبغي إقامة صلات مع الهيئات الأخرى المسؤولة عن خطط العمل التي تتناول نوعاً أو أكثر من أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني، لتعزيز التعاون وتجنب الازدواجية في العمل.

### 3-5 "شركاء خطة العمل"

23- لتشجيع ومكافأة المساهمات في تطبيق خطة العمل، يجوز للأطراف المتعاقدة أن تمنح في اجتماعاتها العادية لقب "شريك خطة العمل" لأي منظمة (حكومية، أو غير حكومية، أو اقتصادية... إلخ) لديها إجراءاتها الملموسة المحمودة التي من شأنها أن تساعد في حفظ الطيور الواردة في المرفق الثاني للبروتوكول. تعتمد الأطراف المتعاقدة شروط منح لقب الشريك بعد توصية من اجتماع مراكز التنسيق الوطنية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة. ويضع هيكل التنسيق آلية للحوار المنتظم بين المنظمات المشاركة، وعند الاقتضاء، ينظم اجتماعات لهذا الغرض. ومع ذلك يمكن إجراء أي حوار عن طريق البريد/البريد الإلكتروني والحلقات الدراسية الشبكية (مؤتمرات على الإنترنت).

### 4-5 التقييم والمراجعة

- 24- من المتوقع أن تتعاون مراكز التنسيق الوطنية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، مع خبراء وطنيين، بما يلي:
- تقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل خلال اجتماعاتها.
  - اقتراح توصيات لتقديمتها إلى الأطراف المتعاقدة.
  - اقتراح تعديلات على الجدول الزمني للتنفيذ.

<sup>4</sup> بما في ذلك فرقة العمل الحكومية الدولية المعنية بقتل الطيور المهاجرة في البحر الأبيض المتوسط، والاستيلاء عليها، والإتجار فيها بطرق غير مشروعة، التي عقدتها أمانة اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة بالاشتراك مع أمانة اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، ووحدة تنسيق مذكرة التفاهم بشأن الطيور الجارحة، والفريق العامل المعني بخطة عمل الطيور البرية المهاجرة الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية.

5-5 التوقيت

25- يجب تنفيذ الإجراءات التي تدعو إليها خطة العمل الحالية على مدى فترة ثلاث سنوات تبدأ من وقت اعتماد الأطراف المتعاقدة لخطة العمل. وفي نهاية هذه الفترة، سيعقد مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة تقريراً عن التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ الإجراءات المؤيدة، وسيقدم ذلك إلى مراكز التنسيق الوطنية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، التي ستقدم اقتراحات متابعة إلى الأطراف.

6-5 الجدول الزمني

المسؤول عن التنفيذ	الموعد النهائي	الإجراء
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، والشركاء	بحلول بداية عام 2023	1- تنظيم الندوة الثالثة للبحر الأبيض المتوسط عن الإيكولوجيا وحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني.
الأطراف المتعاقدة	بعد الاعتماد بسنة	2- حماية جميع أنواع الطيور الواردة في المرفق الثاني قانونياً
الأطراف المتعاقدة، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شركاء خطة العمل، اتفاقية الطيور المائبة الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، منظمة بيردلايف الدولية	من 2018 إلى 2020	3- إنشاء/دعم برامج البحوث والرصد لسد الثغرات في معرفة الأنواع المهددة بالانقراض بالاشتراك مع المنظمات الأخرى.
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	بحلول نهاية عام 2020	4- مراجعة دليل المنظمات والخبراء المعنيين بأنواع الطيور المعرضة للانقراض والمهددة به في البحر الأبيض المتوسط.
الأطراف المتعاقدة، ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	من 2018 إلى 2020	5- إنشاء/تحديث وتنفيذ خطط العمل الوطنية لحفظ أنواع الطيور المعرضة للانقراض والمهددة به في البحر الأبيض المتوسط.
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة والأطراف المتعاقدة	من 2018 إلى 2020	6- تطبيق وتنفيذ أي خطط عمل/أنشطة رصد موجودة بالفعل لحفظ أنواع الطيور المدرجة في المرفق الثاني ورصدها.
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شركاء خطة العمل، اتفاقية الطيور المائبة الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، منظمة بيردلايف الدولية	من 2018 إلى 2023	7- المشاركة في الترويج لشبكة إقليمية لرصد أعداد أنواع الطيور المهددة بالانقراض في البحر الأبيض المتوسط وتوزيعها، بالتنسيق مع المنظمات الأخرى.
الأطراف المتعاقدة	بحلول نهاية عام 2020	8- إنشاء مناطق محمية مهمة فيما يخص أنواع الطيور بصورة قانونية مع وضع خطط إدارة ملائمة في مواقع التكاثر.
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شركاء خطة العمل، اتفاقية الطيور المائبة الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، منظمة بيردلايف الدولية، اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط	من 2018 إلى 2020	9- دعم الأطراف المتعاقدة والشركاء في إصدار ونشر الوثائق العلمية ذات الصلة التي تسهم في تحديث المعارف وتعزيز إجراءات الحفظ المتخذة بشأن الأنواع المدرجة في المرفق الثاني.

10- تحديد المناطق المهمة للطيور في البر والبحر (رسم خرائط لمناطق التكاثر، والتغذية، والتحسير، والتشثية).	من 2018 إلى 2023	الأطراف المتعاقدة، شركاء خطة العمل، اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية، منظمة بيردلايف الدولية
11- رسم خرائط لمناطق التكاثر، والتغذية، والتحسير، والتشثية للأنواع البحرية.	من 2018 إلى 2023	الأطراف المتعاقدة
12- إعداد التقارير المرحلية الثالثة عن تنفيذ خطة العمل.	بحلول نهاية عام 2023	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
13- تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل محددة بالتنسيق/التآزر مع المنظمات غير الحكومية الدولية و/أو الوطنية	من 2018 إلى 2023	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، والشركاء، والأطراف المتعاقدة
14- تحقيق المستوى الأمثل من التآزر مع الاتفاقات والمنظمات الدولية المخصصة لحفظ الطيور	من 2018 إلى 2023	الأطراف المتعاقدة
15- استهداف منظمات صنع القرار والهيئات الحكومية والضغط عليها للتحفيز على تنفيذ خطة العمل	من 2018 إلى 2023	الأطراف المتعاقدة، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شركاء خطة العمل، اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

## 6- الخطط المحددة المقترحة

26- ينبغي تنفيذ خطط العمل المحددة المدرجة فيما بعد بالنسبة للخمسة وعشرين نوعاً من الطيور المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في جميع دول البحر الأبيض المتوسط حيث تتكاثر الأنواع، أو تشثي، أو توجد أثناء الهجرة. وينبغي مراجعتها وتحديثها كل ثلاث سنوات. وفي حالة حدوث تغيرات بيئية كبرى مفاجئة قد تؤثر في أعداد أي نوع من الأنواع في البحر الأبيض المتوسط، ينبغي إجراء مراجعة طارئة على الفور. وتشمل الحالة الراهنة الواردة أدناه البلدان المطلة على ساحل البحر الأبيض المتوسط. وينبغي أن تشمل الإجراءات المقترحة، التي تنطبق على جميع الأنواع، في جملة أمور، بدء حملات توعية عامة بشأن حالة هذه الأنواع وإعداد خطط عمل وطنية. أما خطط العمل الجارية الأخرى، التي وضعتها مؤسسات أخرى، التي تشمل بعض الأنواع، فهي مدرجة أدناه، وينبغي أخذها في الاعتبار وتنفيذها حيثما توجد هذه الأنواع.

### 1-6 النحام الأكبر (*Phoenicopterus roseus*)

#### الحالة الراهنة

27- في البحر الأبيض المتوسط، يتكاثر في مواقع محلية في الأراضي الرطبة المناسبة، وخاصةً في إسبانيا، وفرنسا، وتركيا، وإيطاليا، وكذلك في الجزائر. تنشأ مستعمرات التكاثر في مواقع خالية من الإزعاج البشري وأمنة من الحيوانات المفترسة البرية. معدل التكاثر غير منتظم إذ تتفاوت الأعداد من موسم إلى آخر. وتوجد أعداد كبيرة أيضاً في تونس، واليونان، وقبرص لكنها نادرًا ما تتكاثر. ويبدو أن الأعداد الموجودة في البحر الأبيض المتوسط منفصلة عن تلك الأعداد الآسيوية، مع وجود حد أدنى من التبادل والتداخل في ليبيا ومصر.

#### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

28- التنمية الحضرية، وفقدان الموائل بسبب التنمية السياحية، والإزعاج، والصيد.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

الفئة (أ) - الاتفاقية الأفريقية بشأن الحفظ والموارد الطبيعية (1968).

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذليل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94. مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (ب) الفئة 2)

#### خطط العمل الحالية

لا يوجد

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

29- الحفاظ على صحة مجموعات التكاثر، والحفاظ على الأراضي الرطبة حيث يوجد هذا النوع خلال فصل الشتاء.

#### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- رصد مستعمرات التكاثر ومراقبتها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- ترميم الأراضي الرطبة حيث يتكاثر هذا النوع.
- الحفاظ على الأراضي الرطبة حيث يوجد هذا النوع خلال فصل الشتاء.

#### 2-6 طائر النوء الأوروبي (*Hydrobates pelagicus ssp. melitensis*) النوع

#### الحالة الراهنة

30- يتكاثر هذا النوع الاستعماري البحري في مستعمرات يتراوح حجمها من صغيرة إلى كبيرة جداً، خاصةً على الجزر الصغيرة وفي الكهوف على طول الساحل. أما النوع *melitensis*، فهو مستوطن في البحر الأبيض المتوسط. وتوجد مستعمرات التكاثر المهمة في مالطا، وسردينيا، وصقلية. وهناك نقص في الدراسات الاستقصائية عن التكاثر في البحر الأدرياتي وشرق البحر الأبيض المتوسط. لكن سُجِّل انخفاض عام.

#### العوامل الحالية المسببة للفقْدان أو الانخفاض

31- فقْدان الموائل، والإزعاج، والتعرض للاقتراض من الجُرْد من نوع *Rattus* والنورس الأصفر الساق (*Larus cachinnans*)، وربما التلوث بالملوثات النفطية في البحر.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.

#### خطط العمل الحالية

لا يوجد

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

32- وقف الانخفاض والحفاظ على صحة مستعمرات التكاثر.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- رصد المستعمرات المهددة ومراقبتها.

- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة الأنشطة والعمليات، التي قد تؤدي إلى فقدان الموائل وإدخال و/أو انتشار الأنواع الغازية، لا سيما الثدييات والنورس الأصفر الساق (*Larus cachinnans*).
- السيطرة و/أو القضاء على الأنواع التي أصبحت غازية.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- تحديد المناطق المهمة لهذا النوع في البحر.

### 3-6 جلم الماء الكبير (*Calonectris diomedea*)

#### الحالة الراهنة

33- يقتصر هذا النوع الاستعماري البحري على منطقة البحر الأبيض المتوسط، حيث يعيش في المنحدرات البحرية، وعلى الجزر الصخرية والجزر الصغيرة. يتكاثر في الجزائر، وكرواتيا، وفرنسا، واليونان، وإيطاليا، ومالطا، وإسبانيا، وتركيا، وتونس، حيث قُذرت أعداد مجموعات التكاثر مؤخرًا بنحو 140000 زوج. وتقضي الغالبية العظمى منه موسم عدم التكاثر في المحيط الأطلسي. وفيما يخص حالة حفظه المحددة مؤخرًا وفقًا للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، فهي "غير مهدد"، لكن يعتقد أن هناك انخفاضًا تدريجيًا في أعداده عمومًا، على الرغم من أنه يلزم إجراء المزيد من البحوث، خاصةً في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط وفي البحر الأدرياتي.

#### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

34- الثدييات التي تُدخل، مثل الجرذ من نوع *Rattus*، التي تؤثر في نجاح عملية التكاثر، وكذلك الصيد غير المشروع، والاستيلاء على البيض و/أو الفراخ، والنفوق الناتج عن الصيد العَرَضي (الخيوط الصنارية الطويلة)، والتنمية بالقرب من المستعمرات، والإزعاج، وربما تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.

#### خطط العمل الحالية

لا يوجد

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

35- وقف الانخفاض في الأعداد والحفاظ على صحة المستعمرات.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط. منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة بالإزعاج ومراقبتها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- رصد مستويات الزئبق والهيدروكربونات الكلورية في السلالات.
- وضع مشاريع الإدارة التي تستهدف الحفاظ على موائل التكاثر وتنفيذها، والرقابة الصارمة على الثدييات التي أُدخلت، فضلاً عن منع إدخال الأنواع الغريبة المفترسة.
- تحديد مناطق الطيور المهمة في البحر لهذا النوع.
- وضع خطة عمل للحد من النفوق في البحر، لا سيما بسبب الصيد العَرَضي.

#### 4-6 جلم ماء البحر الأبيض المتوسط (*Puffinus yelkouan*)

##### الحالة الراهنة

36- يتكاثر هذا النوع الاستعماري البحري على الجزر الصخرية والجزر الصغيرة. وتُقدَّر أعداده بأقل من 33000 زوج، حيث يتكاثر 95% من هذه الأعداد على طول شواطئ البحر الأبيض المتوسط في بلدان جنوب أوروبا، مع وجود مستعمرات تكاثر رئيسية في اليونان، وإيطاليا، ومالطا. وتتكاثر بعض الأزواج على طول ساحل شمال أفريقيا. وهناك نقص في الدراسات الاستقصائية عن التكاثر في شرق البحر الأبيض المتوسط، كما أن الأعداد تكاد تكون غير معروفة في عددٍ من البلدان.

##### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

37- نقص الموارد الغذائية، وعدم توفر الحماية لمستعمرات التكاثر، والتعرض للاقتراض من الجُرذ من نوع *Rattus*، والنورس الأصفر الساق (*Larus cachinnans*)، وربما الكلاب والقطط الوحشية، وكذلك الإزعاج، وبعض النفوق الناتج عن الصيد العَرَضي (شباك الصيد)، وربما التلوث بالملوثات النفطية في البحر.

##### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التنزيل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.

##### خطط العمل الحالية

يجري شركاء منظمة بيردلايف الدولية حاليًا إعداد خطة عمل أوروبية لجلم ماء البحر الأبيض المتوسط، بقيادة منظمة *Ligue pour la Protection des Oiseaux (LPO)*، في إطار مشروع "EuroSPA" التابع لمشروع "LIFE". (<http://www.birdlife.org/europe-and-central-asia/project/life-eurosap>)

##### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

38- وقف انخفاض أعداد هذا النوع لإعادتها لما كانت عليه وزيادة المعرفة عن بيولوجيتها.

##### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- رصد الديناميات العددية لهذا النوع ومراقبة المستعمرات.
- السيطرة على الفئران في مستعمرات التكاثر والقضاء عليها إذا أمكن.
- ضمان حماية موائل التكاثر وإنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- تشجيع ممارسات الصيد الملائمة، التي تأخذ في الاعتبار حفظ هذا النوع.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- إجراء دراسات استقصائية للمستعمرات وبحوث حول بيولوجيا حفظ هذا النوع.
- تحديد المناطق المهمة لهذا النوع في البحر.
- وضع خطة عمل للحد من النفوق في البحر، لا سيما بسبب الصيد العَرَضي.

#### 5-6 جلم ماء جزر البليار (*Puffinus mauretanicus*)

##### الحالة الراهنة

39- يقتصر هذا النوع الاستعماري البحري على جزر البليار، حيث يتكاثر على الجزر الصخرية والجزر الصغيرة. وهو أكثر نوع مهدد بالانقراض في أوروبا. وتُقدَّر أعداده الرسمية الحالية بما يتراوح بين 1989 إلى 2883 زوجًا متكاثراً، ولكن البحوث الأخيرة التي أجريت في البحر كشفت عن وجود عدد أكبر بكثير من الطيور الفردية.

##### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

40- التعرض للاقتراض من الحيوانات آكلة اللحوم التي تُدخَل (مثل الزريقاء، وخز الصنوبر الأوروبي، والقطط الوحشية)،

والصيد العرضي، وربما تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.

#### خطط العمل الحالية

خطة عمل دولية لجُلم ماء جزر البليار، *Puffinus mauretanicus* من إعداد SEO/BirdLife ومنظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (آذار/مارس، 2011)

توجد خطة عمل وطنية معمول بها ويجري تنفيذها في إسبانيا

هناك مشروع خطة عمل وطنية في فرنسا لساحل المحيط الأطلسي وآخر مماثل لمناطق التشتية الخاصة بهذا النوع.

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

41- وقف انخفاض أعداد هذا النوع وإعادتها لما كانت عليه.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- رصد الديناميات العددية لهذا النوع ومراقبة المستعمرات.
- السيطرة على الفئران والحيوانات المفترسة في المستعمرات والقضاء عليها إذا أمكن ومنع أي إدخال للتدبيات البرية في مستعمرات التكاثر.
- ضمان حماية موائل التكاثر وإنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم وأو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- تشجيع ممارسات الصيد الملائمة، التي تأخذ في الاعتبار حفظ هذا النوع.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- إجراء دراسات استقصائية للمستعمرات وبحوث حول بيولوجيا حفظ هذا النوع.
- تحديد المناطق البحرية المهمة لهذا النوع.
- وضع خطة عمل للحد من النفوق في البحر، لا سيما بسبب الصيد العرضي.

### **6-6 الغاق القزم (*Microcarbo pygmaeus*)**

#### الحالة الراهنة

42- توجد مجموعات التكاثر الرئيسية في البحر الأبيض المتوسط لهذا النوع المهدد بالانقراض على الصعيد العالمي في الجبل الأسود، وصربيا، واليونان، وتركيا، مع وجود بعض الأزواج في ألبانيا، والبوسنة، وإسرائيل، وإيطاليا. وهو يقتصر على موائل الأراضي المنخفضة في المياه العذبة ومتوسطة الملوحة، وفي الشتاء يتردد على البحيرات الساحلية، والدلتا، والأنهار، والغابات الشاطئية. وربما يتراوح مجموع أعداده في بلدان البحر الأبيض المتوسط بين 11000 و13000 زوج متكاثر.

#### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

43- تدهور موائل الأراضي الرطبة وفقدانها، والإزعاج والصيد، وتدمير مستعمرات التكاثر.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979). لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94. مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (ب) الفئة I)

#### خطط العمل الحالية

خطة عمل للغاق القزم (*Phalacrocorax pygmeus*) في أوروبا من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (شباط/فبراير 1996).  
خطط عمل الطيور المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي في أوروبا. مجلس أوروبا - منظمة بيردلايف الدولية - برنامج  
EU Life-Nature (1996).  
ولدى إيطاليا خطة عمل وطنية.

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

44- الحفاظ على الزيادة الأخيرة في أعداد هذا النوع وتوزيعها.

#### الإجراء المقترح

- توفير حماية صارمة لهذا النوع وموائله، وخاصةً من الصيد، والإزعاج، والتنمية.
- إدارة مواقع التكاثر والتشئية من أجل تلبية متطلبات هذا النوع.
- رصد مجتمعات التكاثر والتشئية.
- رصد مستويات المياه ونوعيتها في مواقع التكاثر.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- بحث إيكولوجية التغذية والانتشار.
- تنظيم حملات تثقيف للصيادين.
- ترميم الأراضي الرطبة المتدهورة التي يستخدمها هذا النوع.

#### 7-6 الغاق الأوروبية (*Phalacrocorax aristotelis ssp. desmarestii*) النوع

#### الحالة الراهنة

45- يوجد هذا النوع المستوطن في البحر الأبيض المتوسط من الغاق الأوروبية *Phalacrocorax aristotelis desmarestii* في غرب البحر الأبيض المتوسط (جزر البليار، وكورسيكا، وسردينيا)، والبحر الأدرياتي، وبحر إيجه، والبحر الأسود، ويتكاثر على طول الساحل على الجزر الصخرية والجزر الصغيرة. ويبلغ عدد هذا النوع في البحر الأبيض المتوسط أقل من 9000 زوج.

#### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

46- الإزعاج البشري، والتلوث النفطي، وفقدان الموائل، والنفوق الناجم عن الصيد العَرَضي، والصيد بالشباك السينية والسحب بخيوط صناعية طويلة بالقرب من المستعمرات ومناطق التحسير.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979) (79/409/EEC).  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) (1626/94).

#### خطط العمل الحالية

لا توجد خطط عمل وطنية، ولكن هناك خطة عمل لأنواع خاصة بالغاق الأوروبية *Phalacrocorax aristotelis desmarestii* في أوروبا من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (المشروع النهائي في كانون الأول/ديسمبر 1999).

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

47- ضمان بقاء مجموعات البحر الأبيض المتوسط.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.



- تنفيذ برامج للقضاء على الفئران في مستعمرات التكاثر.
  - رصد المجموعات.
  - إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث يتكاثر هذا النوع، وتشجيع المناطق العازلة المحيطة بمناطق التكاثر بما في ذلك المنطقة البحرية المتاخمة.
  - تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من مواقع التكاثر.
  - اتخاذ تدابير للتأثير على سياسات الصيد؛ وذلك لتجنب الآثار السلبية على المخزون الغذائي وتوفر الغذاء، وتجنب النفوق الناتج عن الصيد العَرَضي.
  - منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
  - تحديد مناطق الطيور المهمة في البحر لهذا النوع.
- 8-6 البجع الدالماسي (*Pelecanus crispus*)**

#### الحالة الراهنة

48- هذا النوع معرض للخطر ومهدد بالانقراض على الصعيد العالمي. وفي البحر الأبيض المتوسط، توجد أعداد صغيرة (يتراوح مجموعها بين 2500 و2700 زوج متكاثراً) في ألبانيا، والجبل الأسود، واليونان، وتركيا. ويتكاثر هذا النوع على الأراضي الرطبة الداخلية والساحلية والأعشاش الموجودة على الجزر العائمة من البوص وعلى الأراضي الجرداء على الجزر، بمعزل عن البر الرئيسي ليكون في مأمن من الثدييات المفترسة. ويقضي ما يقرب من 3000 طائر فصل الشتاء في ألبانيا، واليونان، وسوريا، وتركيا.

#### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

49- تجفيف الأراضي الرطبة مما أدى إلى انخفاض حاد في مواقع التكاثر المتاحة، والاصطدام بالأسلاك الكهربائية، والاضطهاد بسبب المنافسة مع مصائد الأسماك التجارية، والإزعاج.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

الفئة (أ) - الاتفاقية الأفريقية بشأن الحفظ والموارد الطبيعية (1968).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الأول والثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979). التذييل الأول - اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (1973).  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/أ1 ج).

#### خطط العمل الحالية

خطة عمل للبجع الدالماسي *Pelecanus crispus* من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (نيسان/أبريل 1996).  
خطط عمل الطيور المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي في أوروبا. مجلس أوروبا - منظمة بيردلايف الدولية - برنامج EU Life-Nature (1996).  
يجري حالياً وضع خطة عمل جديدة لهذا النوع من خلال مشروع LIFE Euro SAP 2014-2018 الممول من الاتحاد الأوروبي. ولدى ألبانيا خطة عمل وطنية، ولكنها لم تُنفذ إلا جزئياً، في حين يجري إعداد خطة عمل وطنية في تركيا.

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

50- منع أي انخفاض وزيادة الأعداد إلى مستوى يمكن اعتباره آمناً.

#### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع وموائله خلال فترات التكاثر والتشيتية في جميع الدول التي يوجد فيها.
- إنشاء مناطق عازلة خاضعة للإشراف حول مستعمرات التكاثر.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- إدارة جميع الأراضي الرطبة حيث يوجد هذا النوع بطريقة مستدامة أو ترميمها عند الاقتضاء.
- استبدال أسلاك الكهرباء العلوية بالكابلات السمكية أو وضعها تحت الأرض.
- رصد مجتمعات التكاثر والتشيتية باستمرار.
- تنظيم حملات تنقيف لصيادي الأسماك والحيوانات المحليين، وكذلك صُنّاع القرار.

## 9-6 البجعة البيضاء الكبيرة (*Pelecanus onocrotalus*)

### الحالة الراهنة

51- في البحر الأبيض المتوسط يتكاثر هذا النوع في تركيا واليونان. وقد انخفضت الأعداد في الثلاثين عامًا الماضية، لتتخلف مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط الآن إلى أقل من 1000 زوج (810-940 زوجًا متكاثرًا). وهو يعيش على الأرض في أحواض القصب الكبيرة، أو الأراضي الجرداء أو الجزر الصخرية، بمعزل عن البر الرئيسي ليكون في مأمن من الثدييات المفترسة. وقد سُجِّل هذا النوع أيضًا أثناء هجرته في بلدان أخرى مثل إسرائيل ومصر. وتشير البيانات المتاحة إلى رصد أكثر من 75000 بجعة بيضاء في إسرائيل.

### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

52- فقدان الموائل وتدميرها، واستنزاف الأرصدة السمكية، والاضطهاد والإزعاج، والتلوث، والفيضانات، والأمراض، والاصطدام بالأسلاك الكهربائية.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

الفئة (أ) - الاتفاقية الأفريقية بشأن الحفظ والموارد الطبيعية.  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الأول (المنطقة القطبية الشمالية القديمة) والثاني (المنطقة القطبية الغربية) - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنيّة لخطط العمل الحالية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/أ3ج).

### خطط العمل الحالية

53- توجد خطة عمل وطنية معمول بها ويجري تنفيذها في إسرائيل.

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

54- عكس اتجاه الانخفاض في أعداد مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط.

### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر وموائلها.
- حظر جميع أنواع التوزيع على مناطق التغذية أثناء هجرة هذا النوع.
- رصد مستعمرات التكاثر والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات (أ) تطوير السواحل والبنية التحتية التي من شأنها التأثير على الموائل و/أو تقنينها، و(ب) التلوث، و(ج) الإفراط في استغلال الأرصدة السمكية.
- تنظيم حملات تثقيف تستهدف صيادي الأسماك المحليين.
- ترميم الأراضي الرطبة المتدهورة التي يستخدمها هذا النوع.
- إنشاء مواقع تعشيش اصطناعية قريبة من مواقع البحث عن الغذاء.

**10-6 القطاط الاسكندراني (*Charadrius alexandrinus*)**الحالة الراهنة

55- لهذا النوع الصغير الساحلي بالدرجة الأولى من طويلات الساق نطاق عالمي كبير للغاية، ومن ثمّ يقيمه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة بأنه "غير مهدد". غير أن الاتجاه العددي العام أخذ في الانخفاض. ويفضل هذا النوع مناطق الغطاء النباتي المتناثر، والمناطق الرملية أو الطينية الجافة عند التكاثر. وفي حين أن بعض مجموعات هذا النوع تعد غير مهاجرة أو تتفرق لمسافات قصيرة فقط، فإن معظم المجموعات الساحلية الداخلية والشمالية لديها نطاقات تكاثر وتشتية منفصلة ومختلفة. وتتكاثر مجموعات التكاثر الصغيرة في معظم بلدان البحر الأبيض المتوسط بمعدل حوالي 5000 زوج في تونس، ويصل إلى ما يقرب من 2000 زوج في إسبانيا، واليونان، وإيطاليا، و"عدة آلاف" في المغرب.

العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

56- الإخلال بالموائل الساحلية، وتدهور موائل الأراضي الرطبة وفقدانها، واستصلاح الأراضي، وانخفاض تدفقات الأنهار، والتحصن، والتعرض للافتراض من الثعالب، والكلاب والقطط الوحشية.

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).

خطط العمل الحالية

57- توجد خطة عمل وطنية معمول بها ويجري تنفيذها في سلوفينيا.

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

58- عكس اتجاه الانخفاض في أعداد مجموعات التكاثر وعدد الطيور المهاجرة في البحر الأبيض المتوسط.

الإجراء المقترح

- السيطرة على الأنشطة الترفيهية والإزعاج البشري في مواقع التكاثر.
- عكس اتجاه هجر الملاحات.
- وقف تلوث موائل الأراضي الرطبة، واستصلاح الأراضي، وتطوير البنية التحتية في مواقع التكاثر.

**11-6 قطاط الرمل الكبير (*Charadrius leschenaultii ssp. columbinus*)**الحالة الراهنة

59- يتمتع هذا النوع بنطاق عالمي كبير للغاية ويوجد بأعداد كبيرة للغاية. من ثم، فإنه وفقاً لمعايير الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة يعد "غير مهدد". ومع ذلك فإنه من المعروف في البحر الأبيض المتوسط أن النوع columbinus لا يتكاثر إلا في تركيا (ربما 800-1200 زوج متكاثر) وسوريا (400-1000 زوج متكاثر). وبصفته مهاجراً، فإنه شائع إلى حد ما في إسرائيل، ونادر جداً أو منتشر في بعض بلدان شرق البحر الأبيض المتوسط الأخرى. وخلال موسم التكاثر يوجد هذا النوع في الغالب في المناطق المكشوفة، والجافة، وغير المشجرة، والسهول الصخرية. وفي تركيا، يتردد هذا النوع على السهوب المالحة المرعية بصورة كبيرة، وعادة ما يتكاثر بالقرب من الماء ولكن على نحو استثنائي أيضاً على بُعد بضعة كيلومترات منه.

العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

60- الصيد والإزعاج.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذليل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).

### خطط العمل الحالية

لا يوجد

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

ضمان الحفاظ على مجموعات التكاثر القليلة الحالية في البحر الأبيض المتوسط وزيادة أعدادها، فضلاً عن تزويدها بممرات آمنة ومناطق تشتية حيث يوجد هذا النوع في بلدان البحر الأبيض المتوسط الأخرى.

### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع والأنواع "الشبيهة" به، حيث يوجد أثناء الهجرة وخلال فصل الشتاء.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمناطق التكاثر والمناطق المحيطة بها.
- رصد جميع مناطق التكاثر، والمرور، والتشتية، ومراقبتها، وتوفير الحماية المناسبة لها، وإدارتها.
- توجيه المراقبين، وعلماء الطيور، والصيادين فيما يتعلق بتحديد الأنواع.
- زيادة الوعي العام بحالة الأنواع النادرة في البحر الأبيض المتوسط.

## **12-6 قنطاط الرمل الكبير (*Charadrius leschenaultii ssp.* النوع *Columbinus*)**

### الحالة الراهنة

61- هذا النوع مهدد بالانقراض على الصعيد العالمي، بل وربما انقرض. بعد وصفه بأنه شائع في منطقة البحر الأبيض المتوسط، أصبح الآن واحداً من أندر الأنواع المعروفة وأقلها في المنطقة القطبية الغربية. اعتاد على الهجرة من سيبيريا عبر شرق وجنوب أوروبا للتشتية في شمال أفريقيا. وأثناء الهجرة، يوجد في نطاق واسع من الموائل: المستنقعات المالحة، والملاحات، والبحيرات متوسطة الملوحة، وأحواض تربية الأسماك الجافة، والسهوب، ومستنقعات المياه العذبة. وكان آخر سجل موثق مؤكد في البحر الأبيض المتوسط في اليونان في عام 1999

### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

62- فقدان الموائل في مناطق الهجرة والتشتية. وهناك عوامل أخرى غير معروفة.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذليل الأول - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).

التذليل الأول - اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (1973).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.  
مذكرة تفاهم بشأن تدابير حفظ كروان الماء رفيع المنقار بموجب اتفاقية بون (1994).  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (ب) الفئة 1/أ/ب/ج).

خطط العمل الحالية

خطة عمل دولية لكروان الماء رفيع المنقار من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (شباط/فبراير 1996).  
خطط عمل الطيور المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي في أوروبا. مجلس أوروبا - منظمة بيردلايف الدولية - برنامج  
EU Life-Nature (1996).  
ولدى إيطاليا خطة عمل وطنية.

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

63- توفير ممرات آمنة ومناطق تشتية في البحر الأبيض المتوسط.

الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع والأنواع "الشبيهة" به، حيث يوجد أثناء الهجرة وخلال فصل الشتاء.
- رصد مواقع التشتية ومراقبتها
- إدارة جميع مناطق المرور والتشتية وتوفير الحماية المناسبة لها.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات التطوير بالقرب من مواقع التشتية.
- تدريب المراقبين، وعلماء الطيور، والصيادين فيما يتعلق بتحديد الأنواع.
- زيادة الوعي العام بحالة الأنواع المهددة بشدة بالانقراض بين السياسيين، وصنّاع القرار، والصيادين.
- التصديق على اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية من جانب البلدان التي لم تصدق عليها بعد.

**13-6 النورس مستدق المنقار (*Larus genei*)**الحالة الراهنة

64- هذا النورس مستوطن و/أو مهاجر على حدٍ سواء في البحر الأبيض المتوسط. وهو يتكاثر في مستعمرات على الجزر الرملية في الملاحات في المنطقة الساحلية وكذلك أيضًا (كما في تونس) في الأراضي الرطبة الداخلية، بما في ذلك البحيرات المالحة. ويوجد متكاثراً في مواقع متفرقة معزولة على نطاق واسع في بعض البلدان. ومن المعروف حالياً أنه يتكاثر في إسبانيا (1650-1950 زوجًا متكاثراً)، وفرنسا (حوالي 1000 زوج متكاثراً)، وإيطاليا (3000-5000 زوج متكاثراً)، واليونان (130-100 زوجًا متكاثراً)، وتركيا (3000-2000 زوج متكاثراً). وفي تونس، سُجِّل ما يصل إلى 4000 زوج متكاثراً في ملاحات طينية، كما سُجِّل 10560 زوجًا متكاثراً في جولف بوغرارة، فضلاً عن مواقع أخرى متفرقة. كما أنه يتكاثر في مصر ولكن الأعداد غير معروفة، وكان يتكاثر فيما مضى في المغرب، وليس هناك دليل على تكاثره في الجزائر. ويبدو أن المجموعات الأوروبية أخذت في الانخفاض.

العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

65- الإخلال بالموائل الساحلية، وتدهور موائل الأراضي الرطبة وفقدانها، والإزعاج البشري، والتعرض للافتقار من الكلاب الوحشية، وتحول بيض هذا النوع وفراخه إلى فريسة لأنواع النورس الأخرى، لا سيما حيث تتعرض المستعمرات في كثير من الأحيان للإزعاج البشري، واستيلاء السكان المحليين على العدد القليل المتبقي من البيض، والتلوث، والفيضانات.

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني من اتفاقية الأنواع المهاجرة، وهو مدرج في إطار اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية.

خطط العمل الحالية

لا يوجد. هناك خطط إدارة إقليمية للطيور البحرية تشمل هذا النوع معمول بها وتنفذ في إسبانيا.

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

66- الحفاظ على صحة مجموعات التكاثر، وزيادة أعدادها، وزيادة عدد مستعمراتها.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في بلدان البحر الأبيض المتوسط وشمال أفريقيا.
- زيادة فعالية الإدارة في مناطق التكاثر.
- منع الإزعاج الناجم عن أنشطة السياحة والأنشطة الترفيهية.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- السيطرة على الأنواع المنافسة الغازية والثدييات البرية في المستعمرات أو القضاء عليها.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- تحديد المناطق البحرية المهمة لهذا النوع.
- وضع خطة عمل للحد من النفوق في البحر، لا سيما بسبب الصيد العرّضي.

### 14-6 نورس البحر المتوسط (*Larus melanocephalus*)

#### الحالة الراهنة

67- يتكاثر هذا النورس في مستعمرات كثيفة في البحيرات، ومصبات الأنهار، وكذلك المستنقعات المالحة الداخلية والساحلية، وعلى بحيرات السهوب الكبيرة والمستنقعات في مناطق الأراضي المنخفضة المفتوحة. ويتكاثر في الأساس على ساحل البحر الأسود في أوكرانيا وفي مواقع متفرقة في جميع أنحاء أوروبا. وفي البحر الأبيض المتوسط يتكاثر في إسبانيا، وجنوب فرنسا، وإيطاليا، واليونان، وتركيا. كما تستضيف منطقة البحر الأبيض المتوسط في فصل الشتاء عددًا كبيرًا من المجموعات الأوروبية. ويُقدَّر عدد مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط بنحو 9400 - 15700 زوج

#### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

68- الإزعاج السياحي لمستعمرات التكاثر، وفقدان الموائل الناتج عن التنمية، وربما التلوث بسبب الانسكابات النفطية وتصريف المواد الكيميائية في البحر، والصيد العرّضي الناجم عن صيد الأسماك بخيوط صناعية طويلة، واستيلاء صيادي الأسماك على البيض والطيور البالغة.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني من اتفاقية الأنواع المهاجرة، وهو مدرج في إطار اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية.

#### خطط العمل الحالية

لا يوجد

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

69- الحفاظ على صحة مجموعات التكاثر وزيادة أعدادها، وزيادة عدد مستعمراتها، وتوفير الحماية الكاملة لمناطق التكاثر.

#### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات.
- تحديد التهديدات القائمة على الموقع والإجراءات الإدارية اللازمة للمناطق المحمية.
- زيادة فعالية الإدارة الحالية في مناطق التكاثر.
- منع الإزعاج الناجم عن أنشطة السياحة والأنشطة الترفيهية.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.

- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- إنشاء مواقع تعشيش اصطناعية حيثما أمكن في المواقع الساحلية.

## 15-6 نورس أودوين (*Larus audouinii*)

### الحالة الراهنة

70- إن هذا النوع مستوطن في البحر الأبيض المتوسط، مع وجود مجموعات التكاثر الرئيسية في غرب البحر الأبيض المتوسط في المواقع الساحلية والجزر، بمتوسط قدره 16800 طائر متكاثر في إسبانيا خلال الأعوام 2004-2016 وهو أكبر متوسط سُجِّل له. وتوجد مستعمرات أخرى في أجزاء أخرى من البحر الأبيض المتوسط بما في ذلك اليونان، وتركيا، وتونس، وسردينيا. وقد كان على وشك الانقراض في سبعينيات القرن العشرين، ولكن أدى تنفيذ تدابير الحماية على نحو أفضل إلى زيادة في أعداد مجموعات التكاثر.

### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

71- إحداث تغييرات في الموائل في مواقع التكاثر، والتغيرات في ممارسات الصيد، والمنافسة في الأساس مع النورس الأصفر الساق (*Larus cachinnans*)، والاستيلاء على البيض، والتعرض للاقتراض من الفئران، والاضطهاد والإزعاج البشري، وربما استنزاف الموارد الغذائية، والتلوث بالملوثات النفطية.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الأول والثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979). التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية. لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنيّة لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994 (EC) 1626/94). مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/أ3).

### خطط العمل الحالية

خطة عمل دولية لنورس أودوين (*Larus audouinii*) من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (آذار/مارس 1996). خطط عمل الطيور المهددة بالانقراض على الصعيد العالمي في أوروبا. مجلس أوروبا - منظمة بيردلايف الدولية - برنامج EU Life-Nature (1996). خطة عمل لاستعادة نورس أودوين (*Larus audouinii*) بواسطة اللجنة الحكومية لمحمية جزر النخيل الطبيعية في لبنان. الفريق العامل الرسمي في إسبانيا (وزارة البيئة) لاستعراض الحالة واقتراح إجراءات الحفظ لنورس أودوين (*Larus audouinii*) توجد خطة عمل وطنية معمول بها ومنفذة في إيطاليا، وهناك خطة عمل أخرى يجري إعدادها في تركيا، كما يجري تنفيذ خطط الإدارة الإقليمية على عدد من المستعمرات في إسبانيا. وتوجد خطة عمل وطنية في فرنسا.

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

72- الحفاظ على صحة مجموعات التكاثر وزيادة عدد المستعمرات.

### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، لا سيما الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- السيطرة على الأنواع المنافسة الغازية والتدبيبات البرية في المستعمرات أو القضاء عليها.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- تحديد المناطق البحرية المهمة لهذا النوع.

- وضع خطة عمل للحد من النفوق في البحر، لا سيما بسبب الصيد العَرَضي.

## 16-6 النورس الأرميني (*Larus armenicus*)

### الحالة الراهنة

73- يعيش هذا النوع بصورة استعمارية في تجمعات ضخمة. وقد انخفضت مجموعاته الأوروبية بسرعة وصنفه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة بأنه "قريب من خطر الانقراض". وفي البحر الأبيض المتوسط يتكاثر في غرب تركيا حيث يستوطن، مع وجود مجموعات تكاثر يبلغ عددها 8000-10000 زوج. كما أنه في البحر الأبيض المتوسط يشتهي في الجزء الشرقي، لكن الأعداد غير معروفة. وهو زائر شتوي شائع ومهاجر عابر على إسرائيل حيث تنخفض أعداده أيضًا على نحو كبير. ويقطن هذا النوع في المياه الساحلية والداخلية على حدٍ سواء، مترددًا على البحيرات، والخزانات، والبرك، والأنهار. ويتكاثر على طول الشواطئ العشبية والمغطاة بالحصى في البحيرات الجبلية، كما يعيش ويبحث عن الغذاء في أحواض القصب وعلى الشواطئ. وفي نطاق التشتية، قد يبحث هذا النوع عن الغذاء أيضًا في الحقول الزراعية وأحواض تربية الأسماك.

### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

74- الاضطهاد (بسبب الأضرار التي لحقت بمصادر الأسماك)، والاستيلاء على البيض، وفقدان جودة الموائل.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني من اتفاقية الأنواع المهاجرة، وهو مشمول باتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية.

### خطط العمل الحالية

لا يوجد

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

75- وقف الانخفاض في أعداد هذا النوع والحفاظ على صحة مجموعات التكاثر.

### الإجراء المقترح

- تحديد المواقع المهمة لهذا النوع وتعيينها.
- برامج تثقيف لصيادي الأسماك للحد من الاضطهاد.
- إجراء دراسات لفهم إيكولوجية هذا النوع، بما في ذلك نظامه الغذائي واتجاهاته العددية.
- إعداد قائمة جرد لمواقع التكاثر ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- وضع خطة عمل لوقف الانخفاض في أعداد هذا النوع والحفاظ على صحة مجموعات التكاثر.

## 17-6 الخرشنة الصغيرة (*Sternula albifrons*)

### الحالة الراهنة

76- يعد هذا الطائر البحري الساحلي أحد الأنواع المهاجرة كثيرة الارتحال التي عادةً ما تصطاد في المياه الضحلة جدًا. وفيما يخص توزيعه، يعد أكثر الخرشنات قريبًا من الشاطئ. وهو يتكاثر في أزواج مفردة أو في مجموعات صغيرة جدًا في بعض الأحيان وسط مستعمرات من خرشنات أخرى. ويُقدَّر عدد مجموعات التكاثر الأوروبية بنحو 36000 - 53000 زوج. ومع ذلك، يُقدَّر عدد مجموعات التكاثر في جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط بنحو 11000-14500 زوج متكاثر مع وجود أعلى المعدلات في تركيا (3000-5000 زوج متكاثر)، وإسبانيا (2691-2641 زوجًا متكاثرًا)، وإيطاليا (2000-3500 زوج متكاثر)، واليونان (1500-2000 زوج متكاثر)، وفرنسا (700 زوج متكاثر)، وألبانيا (500-200 زوج متكاثر)، وإسرائيل (300 زوج متكاثر). غير أن الاتجاه العددي العالمي العام أخذ في الانخفاض.



العوامل الحالية المسببة للفقْدان أو الانخفاض

77- فقْدان الموائل وتدمير مواقع التكاثر، والإزعاج البشري، والتعرض للافتراض (من الثعالب والكلاب والقطط الوحشية).

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذليل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994) (EC) 1626/94.  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/3).

خطط العمل الحالية

لا يوجد، ولكن توجد خطط عمل وطنية منفذة في إسرائيل وسلوفينيا.

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

78- الحفاظ على صحة مستعمرات التكاثر، وسد الثغرات في المعرفة بالبيانات الكمية المتعلقة بمجموعات التكاثر في عدد من البلدان.

الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في بلدان شرق البحر الأدرياتي وشرق البحر الأبيض المتوسط التي تفتقر إلى البيانات الكمية.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- القضاء على الافتراض.
- رصد المستعمرات المهددة بالإزعاج ومراقبتها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من المستعمرات المعروفة.
- تحديد أعداد المجموعات واتجاهاتها.
- ترميم الأراضي الرطبة حيث يتكاثر هذا النوع.

**18-6 الخرشنة النيلية (*Gelochelidon nilotica*)**الحالة الراهنة

79- يتمتع هذا النوع بنطاق عالمي كبير للغاية، إلا أن عدد مجموعات التكاثر الخاصة به في البحر الأبيض المتوسط يُقدَّر بنحو 5800-7150 زوجًا: إسبانيا (3185-3435 زوجًا متكاثرًا)، وتركيا (1000-2000 زوج متكاثر)، وفرنسا (873 زوجًا متكاثرًا)، وإيطاليا (550 زوجًا متكاثرًا)، واليونان (180-280 زوجًا متكاثرًا)، وتونس (150-350 زوجًا متكاثرًا)، وليبيا (12 زوجًا متكاثرًا). وهو يتكاثر في مجموعة متنوعة من المواقع ليس فقط في المناطق الساحلية، ولكن أيضًا في البحيرات الداخلية، والأنهار، والمستنقعات.

العوامل الحالية المسببة للفقْدان أو الانخفاض

80- تدهور الموائل وفقدانها، على سبيل المثال بسبب تجفيف الأراضي الرطبة، وتكثيف الزراعة، والتلوث بمبيدات الآفات، وتقلبات منسوب المياه، والتنمية بالقرب من مواقع التكاثر و/أو البحث عن الغذاء، والإزعاج البشري لمستعمرات التكاثر.

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذليل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).

خطط العمل الحالية

لا يوجد

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

حماية مناطق التكاثر، والحفاظ على صحة مجموعات التكاثر وربما زيادتها.

الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات.
- ضمان حماية مواقع التكاثر من الإزعاج، وأعمال التطوير، والتعديل.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- القضاء على الافتراس.
- رصد المستعمرات المهددة بالإزعاج ومراقبتها.
- منع تآكل مجمعات الجزر الصغيرة،
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.

**19-6 الخرشنة القزوينية (*Hydroprogne caspia*)**

الحالة الراهنة

81- يتمتع هذا النوع بتوزيع عالمي كبير للغاية ولكن متناثر. وبعض مجموعاته مستقرة غير مهاجرة في حين أن البعض الآخر كثير الهجرة. وهو يفضل التعشيش على الشواطئ الرملية، أو المكسوة بالحصى أو الأصداف المنتشرة، أو الكتلان الرملية، أو الأسطح الصخرية المسطحة، أو الجزر، أو الشعاب المرجانية المحمية. وفي البحر الأبيض المتوسط، يقل عدد مجموعات التكاثر عن 500 زوج متكاثراً، ويقتصر على عدد قليل من البلدان في الجزء الشرقي: تركيا (300-150 زوج متكاثراً)، سوريا (100-200 زوج متكاثراً)، اليونان (ما يصل إلى 10 أزواج متكاثرة). ويقال إنه يتكاثر في مصر، ولكن الأعداد غير معروفة.

العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

82- فقدان موائل التكاثر وتدهورها، والإزعاج البشري لمستعمرات التعشيش، والتلوث بالانسكابات النفطية، والتلوث البحري، والصيد العرضي بمعدات الصيد.  
الحالة بموجب الصكوك الدولية  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.

خطط العمل الحالية

لا يوجد، ولكنه مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/أ3).

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

83- الحماية الصارمة لمجموعات التكاثر الصغيرة وربما زيادتها.

الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات.
- ضمان حماية مواقع التكاثر من الإزعاج، وأعمال التطوير، والتعديل.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- القضاء على الافتراس.
- رصد المستعمرات المهددة بالإزعاج ومراقبتها.
- منع تآكل مجمعات الجزر الصغيرة،
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.

**6-20 الخرشنة البنغالية (*Thalasseus bengalensis ssp. emigratus*)**

الحالة الراهنة

84- إن هذا النوع المستوطن في البحر الأبيض المتوسط يقتصر حالياً على ليبيا، في 4 مستعمرات: جزيرة القارة (2000 زوج)، وجزيرة فتيحة (12 زوجاً)، وجزيرة غُلبه (16 زوجاً)، وسبخة جليانة (70 زوجاً). وقد سُجِّل تكاثر

عرضي في السنوات الماضية في فرنسا، واليونان، وإيطاليا، وإسبانيا.  
(جزيرة القارة، سبخة جليانة في

#### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

85- الإزعاج العَرَضِي من صيادي الأسماك، وربما التعرض للافتراض من النورس الأصفر الساق (*Larus cachinnans*)؛ وربما التلوث بالملوثات النفطية والمواد الكيميائية السامة.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التنذيل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التنذيل الثاني - (الملوثات العضوية الثابتة الأفريقية) اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنية لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994 (EC) 1626/94).  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/ج).

#### خطط العمل الحالية

لا يوجد. غير أن هناك خطة عمل وطنية في ليبيا ولكنها لم تُنفَّذ بعد. وضع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بروتوكول رصد للخرشنة البنغالية (*Thalasseus bengalensis emigrates*) في منطقة البحر الأبيض المتوسط في عام 2012 في إطار تنفيذ مشروع MedMPAnet.

#### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

86- حماية مناطق التكاثر، والحفاظ على صحة المجموعات، وربما زيادة أعدادها.

#### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات والإشراف عليها بانتظام.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات تكاثر هذا النوع، وحظر الوصول إلى المواقع المعروفة إلا لأغراض علمية.
- التحقيق فيما إذا كانت مصائد الأسماك المحلية تؤثر في نجاح عملية التكاثر.
- منع تسرب الانسكابات النفطية والتلوث الكيميائي للبحر.
- تحديد أعداد المجموعات واتجاهاتها.
- توفير جزر اصطناعية صغيرة في سبخة جليانة لتشجيع زيادة حجم المستعمرة في البحيرة.

#### 21-6 الخرشنة السندويتشية (*Thalasseus sandvicensis*)

#### الحالة الراهنة

87- يمكن إيجاد هذا النوع في أوروبا، وأفريقيا، وغرب آسيا، وجنوب الأمريكتين. وفي حين يُقدَّر عدد مجموعاته الأوروبية بنحو 148000-79900 زوج، يُقدَّر عدد مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط بنحو 8800-6300 زوج، ويعيش في مستعمرات توجد في الأساس في دلتا الأنهار، وعلى الشواطئ الرملية، وفي الملاحات. كما يهاجر من مناطق أخرى إلى البحر الأبيض المتوسط للتشبية.

#### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

88- تدهور الموائل وفقدانها بسبب عمليات تطوير السواحل في الأساس، والإزعاج البشري، والحيوانات المفترسة والصيد، وربما انخفاض وفرة الأسماك البحرية الصغيرة.

#### الحالة بموجب الصكوك الدولية

التنذيل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التنذيل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
مدرج في خطة عمل اتفاقية الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية (العمود (أ) الفئة 1/3ج).

### خطط العمل الحالية

لا يوجد

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

89- الحفاظ على صحة مستعمرات التكاثر، ووقف فقدان الموائل.

### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم المستعمرات، لا سيما في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط، حيث يوجد نقص في الدراسات الاستقصائية عن التكاثر.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر.
- رصد المستعمرات المهتدة بالإزعاج والإشراف عليها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية التي تؤثر على الأراضي الرطبة وموائل التكاثر الأخرى.
- ترميم الأراضي الرطبة حيث يتكاثر هذا النوع.

### 22-6 العقاب النساري (Pandion haliaetus)

### الحالة الراهنة

90- هذا النوع عالمي، وهو معرض للخطر في عدة مناطق. وفي حين يُقَدَّر عدد مجموعاته الأوروبية بنحو 8400-12300 زوج، يتكاثر أقل من 120 زوجًا في البحر الأبيض المتوسط (خاصةً جزر البليار، وكورسيكا، والمغرب، والجزائر). وقد اختفت بعض المجموعات الصغيرة المحلية من الجزر الأخرى (مثل إبيزا، وصقلية، وسردينيا). وقد أُدخِلت الخمسة أزواج التي تتكاثر حاليًا في إيطاليا.

### العوامل الحالية المسببة لفقدان أو الانخفاض

91- تدمير الموائل والإزعاج الذي يحدث في مواقع التكاثر والمرتبطة بالسياحة. النفوق الناجم أيضًا عن الصيد غير المشروع والصعق بالكهرباء.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

الفئة (ب) - الاتفاقية الأفريقية بشأن الحفظ والموارد الطبيعية (1968).  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني - اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (1979).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.  
لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحدد بعض التدابير التقنيّة لحفظ الموارد السمكية في البحر الأبيض المتوسط (1994 (EC) 1626/94).

### خطط العمل الحالية

لا يوجد، ولكن هناك خطة عمل إقليمية لهذا النوع في إسبانيا، وكانت هناك خطة عمل وطنية في فرنسا بين عامي 2008 و 2012.

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

92- عكس اتجاه الانخفاض في أعداد مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط.

### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد ورسم خريطة للموائل الحيوية التي تدعم الأزواج المتكاثرة المتبقية.
- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.
- حظر تدمير الموائل، والإزعاج، والاستيلاء على هذا النوع أو الإتجار به.
- استخدام التدابير القائمة على المناطق لحماية الموائل واستعادتها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث يتكاثر هذا النوع.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة أنشطة وعمليات تطوير السواحل والبنية التحتية بالقرب من مواقع التكاثر المعروفة.
- بحث أسباب انخفاض أعداد هذا النوع.

**23-6 صياد السمك الأبقع (*Ceryle rudis*)**الحالة الراهنة

93- يتمتع هذا النوع بنطاق كبير للغاية. ولكن في البحر الأبيض المتوسط يقتصر على عدد قليل من البلدان، ومن المعروف فقط أنه يتكاثر في إسرائيل (2500 زوج متكاثر)، وتركيا (100-200 زوج متكاثر)، وفي سوريا ومصر حيث الأعداد المتكاثر غير معروفة. وقد لوحظ انخفاض في أعداده في سوريا، وإسرائيل، ومصر. وهو يقطن في البحيرات الصغيرة والكبيرة، والأنهار الكبيرة، ومصبات الأنهار، والبحيرات الساحلية والسواحل الرملية والصخرية، والسدود والخزانات ذات المياه العذبة أو متوسطة الملوحة التي تتوفر فيها أسماك الفرخ المجاورة للماء. وهو بصورة عامة نوع مستقر غير مهاجر، مع قيامه ببعض التنقلات المحلية؛ بسبب التغيرات في إمدادات الغذاء.

العوامل الحالية المسببة للفقْدان أو الانخفاض

94- استخدام السموم ومبيدات الآفات، وتطوير تكنولوجيا تخزين المياه، والتراكم البيولوجي للملوثات والسموم في الأسماك التي يتغذى عليها هذا النوع.

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979).

خطط العمل الحالية

لا يوجد

أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

95- عكس اتجاه الانخفاض والحفاظ على صحة مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط.

الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمناطق التكاثر ومجموعات التكاثر.
- حماية هذا النوع وجميع مواقع تكاثره الرئيسية قانونياً.
- إجراء البحوث حول نطاق هذا النوع، وإيكولوجيته، ومتطلبات موائله، وتحركاته؛ لاستخدامها في تدابير الحفاظ اللازمة.
- تقييم التهديدات المحتملة وآثارها من أجل وضع الاستجابات المناسبة.
- وضع خطط عمل إقليمية لحماية وإدارة المواقع الرئيسية لهذا النوع.

**24-6 القاوند أبيض الصدر (*Halcyon smyrnensis*)**الحالة الراهنة

96- يتمتع هذا القاوند بنطاق عالمي كبير للغاية. ولكن في البحر الأبيض المتوسط يقتصر على عدد قليل من البلدان، ومن المعروف فقط أنه يتكاثر في إسرائيل (15000 زوج متكاثر)، وتركيا (170-250 زوجًا متكاثرًا)، ومصر (أكثر من 10000 زوج متكاثر، ولكن لا توجد تقديرات صحيحة). وهو يقطن في موائل مختلفة تتنوع بين المسطحات المائية والأراضي الزراعية ومزارع النخيل.

العوامل الحالية المسببة للفقْدان أو الانخفاض

97- استخدام مبيدات الآفات، وتدهور الموائل الناجم عن عوامل مختلفة، والثغرات في معرفة إيكولوجية هذا النوع وسلوكه والتهديدات التي تواجهه.

الحالة بموجب الصكوك الدولية

التذليل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979).

### خطط العمل الحالية

لا يوجد

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

98- عكس اتجاه الانخفاض والحفاظ على صحة مجموعات التكاثر في البحر الأبيض المتوسط.

### الإجراء المقترح

- إعداد قائمة جرد لمناطق التكاثر ومجموعات التكاثر.
- حماية جميع مواقع التكاثر على نحو صارم والإشراف عليها.
- منع أي تطور من شأنه أن يؤدي إلى تدهور مواقع تكاثر هذا النوع.
- إجراء البحوث حول إيكولوجية هذا النوع واحتياجات الموائل لاتخاذ تدابير الحفظ اللازمة في المستقبل.
- تقييم التهديدات المحتملة وآثارها من أجل وضع الاستجابات المناسبة.
- وضع خطط عمل إقليمية لحماية وإدارة المواقع الرئيسية لهذا النوع.

### 25-6 صقر أسحم (*Falco eleonora*)

### الحالة الراهنة

99- يتكاثر هذا الصقر في مستعمرات على طول ساحل البر الرئيسي أو على الجزر الصخرية، التي غالبًا ما تكون غير مأهولة. وفي أوروبا، التي تغطي أكثر من 95% من نطاق التكاثر، قُدِّر عدد مجموعاته مؤخرًا بنحو 14300-14500 زوج - مع وجود أكبر عدد من الأزواج المتكاثرة في اليونان (12360)، تليها إيطاليا (638-704)، وإسبانيا (655)، وقبرص (145-90)، وتركيا (50-35). وقد قُدِّرَت أعداده في شمال أفريقيا بحوالي 250 زوجًا (حوالي 77% منها موجود في تونس). غير أن الاتجاه العددي الحالي أخذ في الازدياد. وتتكاثر مجموعاته كلها تقريبًا على جزر البحر الأبيض المتوسط الصخرية.

### العوامل الحالية المسببة للفقدان أو الانخفاض

100- التعرض للاقتراض من القطط والفئران، والإزعاج البشري للمستعمرات، وتدهور الموائل، والاستيلاء على البيض والفراخ، والصيد، والتسمم العرضي الناجم عن أساليب مكافحة الآفات.

### الحالة بموجب الصكوك الدولية

الفئة (ب) - الاتفاقية الأفريقية بشأن الحفظ والموارد الطبيعية (1968).  
التذييل الثاني - اتفاقية حفظ الأحياء البرية الأوروبية وموائلها الطبيعية (1979). التذييل الثاني - اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (1973).  
التوجيه رقم 2009/147/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن حفظ الطيور البرية.

### خطط العمل الحالية

خطة عمل دولية لصقر أسحم (*Falco eleonora*) من إعداد منظمة بيردلايف الدولية نيابةً عن المفوضية الأوروبية (المشروع النهائي في كانون الأول/ديسمبر 1999).  
وهناك خطة عمل إقليمية منقذة لهذا النوع في جزر البليار، التي تستضيف معظم مجموعات التكاثر في إسبانيا. وتوجد خطة عمل وطنية معمول بها ومنقذة في إيطاليا.

### أهداف خطة العمل والغاية المستهدفة

101- حماية المستعمرات الحالية وتشجيع الاتجاه المتزايد، من خلال الحفاظ على مواقع التكاثر وخاصةً الجزر غير المأهولة، والقضاء على أي آثار سلبية على هذا النوع.

### الإجراء المقترح

- منح وضع الحماية الصارمة لهذا النوع.

- حظر جميع أنواع الإزعاج لمستعمرات التكاثر، بما في ذلك الاستيلاء على البيض والفراخ.
- رصد المستعمرات المهددة ومراقبتها.
- إنشاء مناطق متمتعة بحماية خاصة حيث توجد مستعمرات التكاثر.
- تخطيط، وتنظيم و/أو إدارة الأنشطة والعمليات، التي قد تؤدي إلى فقدان الموائل وإدخال/انتشار الأنواع الغازية.
- السيطرة و/أو القضاء على الأنواع التي أصبحت غازية.
- إجراء دراسات استقصائية عن التكاثر في بلدان شرق البحر الأبيض المتوسط.
- منع التسمم من خلال حملات التوعية والتعاون مع المزارعين.

المرفق الثاني

قائمة مرجعية مُحدّثة لأنواع الموانئ البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط



## 7- مقدمة

1- إن البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، وخطة العمل لحماية البيئة البحرية، والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة عام 1995، يتضمن أحكاماً لإعداد قوائم جرد للموائل على الصعيدين الوطني والإقليمي.

2- في هذا السياق، وعقب حكم محدد من المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لإعداد قوائم الجرد وفقاً لمعايير مشتركة، اعتمدت الأطراف المتعاقدة في اجتماعها العادي العاشر (تونس، 18-21 تشرين الثاني/نوفمبر 1997) معايير إنشاء قوائم الجرد الوطنية للمواقع الطبيعية ذات الأهمية للحفاظ. وتقتضي المعايير أن "تُجمَع المعلومات المتعلقة بكل موقع جرد وفقاً لنسق موحد، يجب أن توافق عليه الأطراف بناءً على اقتراح من المركز. وستشمل هذه المعلومات، على سبيل المثال لا الحصر، المجالات المفصلة في التذييل الأول لهذه المعايير" (المادة 7). وتحقيقاً لهذه الغاية، وُضِع نموذج إدخال بيانات قياسي بوصفه أداة جرد عملية متاحة للسلطات الوطنية المعنية. وهي مصممة لتغطية مجالات المعلومات المفصلة في التذييل الخاص بالمعايير، والمعايير المحددة لتقييم أهمية الموقع بالنسبة للموائل والأنواع (المواد 4، 5، و6 من المعايير). والمعايير المنصوص عليها أيضاً لإنشاء قائمة مرجعية لأنواع الموائل الطبيعية البحرية والساحلية، على أساس تصنيف نموذجي. واعتمد في عام 1999 تصنيف نموذجي لأنواع الموائل البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، فضلاً عن قائمة مرجعية لأنواع الموائل.

3- أثناء الندوات الأخيرة بشأن الموائل البحرية الرئيسية التي عُقدت في بورتوروز في الفترة من 27 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2014، أُوصي بتعديل وجوه جديدة للتكامل، ومناقشتها، واقتراحها، ضمن قائمة الموائل الخاصة باتفاقية برشلونة.

4- طلب الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة تنقيح القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛ لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته العشرين، مع مراعاة التامة للأهداف الإيكولوجية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، وأهداف الوضع البيئي الجيد، وبرنامج التقييم والرصد المتكاملين (القرار IG.22/12).

5- سوف تستخدم القائمة المرجعية المُحدثة لأنواع الموائل البحرية المقترحة فيما يلي لاختيار المواقع التي يتعين إدراجها في قوائم الجرد الوطنية للمواقع الطبيعية ذات الأهمية للحفاظ في البحر الأبيض المتوسط. وستستخدم أيضاً لتحديد القائمة المرجعية لأنواع الموائل التي يتعين رصدها في إطار برنامج التقييم والرصد المتكاملين فيما يتعلق بالمؤشر المشترك EO1.

#### 8- القائمة المرجعية المُحدثة لأنواع الموائل البحرية لاختيار المواقع التي يتعين إدراجها في قوائم الجرد الوطنية للمواقع الطبيعية ذات الأهمية للحفاظ في البحر الأبيض المتوسط

6- من أجل وضع قائمة مرجعية مُحدثة لأنواع الموائل البحرية، أعد مشروع تصنيف مُحدَّث وأكثر شمولاً لأنواع الموائل البحرية القاعية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط (UNEP(DEPI)/MED WG.431/Inf.17) استناداً إلى ما يلي:

- تصنيف أنواع الموائل البحرية القاعية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط باتفاقية برشلونة (1998)،
- مخططات نظام التصنيف الجديد التابع للنظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة<sup>1</sup> (الجدول 1)،
- قائمة موائل البحر الأبيض المتوسط الفرنسية (ميشيز وآخرون، 2014)،
- قائمة جرد الموائل البحرية الإسبانية (تمبلادو وآخرون، 2012)،
- قائمة الموائل البحرية الكرواتية (باكران - بيترسيولي، 2011)،
- الموائل الجديدة استناداً إلى مدخلات الخبراء.

<sup>1</sup> يجمع النظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة البيانات الأوروبية عن الموائل والأنواع وغيرها. وهو يوفر نظام المعلومات المرجعية للمساعدة في تعيين مواقع ناتورا 2000. وقد قُدم للاستشارة للشبكة الأوروبية للمعلومات والمراقبة البيئية في عام 2015 ويمكن اعتماده في عام 2017.

7- علاوةً على ذلك، أخذت القوائم التالية في الاعتبار:

- القائمة الحمراء الأوروبية للموائل البحرية في البحر الأبيض المتوسط
- القائمة التي أعدتها مؤسسة OCEANA، بمساهمة خبراء في موائل أعماق البحار في البحر الأبيض المتوسط، من أجل تنفيذ قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة<sup>2</sup> في سياق الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

8- نظرًا لأن الموائل التي تستحق اهتمامًا خاصًا هي تلك التي تظهر بعض السمات التي تجعلها مهمة للحفاظ وتكون عرضة للتأثر بالاضطرابات، فإن المعايير المستخدمة لإدراجها في القائمة المرجعية تأخذ في الاعتبار مجموعة من ثماني سمات تحدد على نحو أكثر دقة هذه "الأهمية" و"قابلية التأثر". وفي حين أن هذه السمات ترتبط ببعضها البعض أحيانًا، فإنها تمثل خصائص مختلفة للموائل تجعلها تستحق (أو لا تستحق) الحماية.

9- وهي تستند جزئيًا إلى تلك المستخدمة في الطبعة الأخيرة من القائمة المرجعية لأنواع الموائل البحرية في البحر الأبيض المتوسط (1999)، وتأخذ في الاعتبار معايير منظمة الأغذية والزراعة<sup>3</sup> لتحديد النظم الإيكولوجية البحرية الهشة التي تستخدمها مؤسسة OCEANA من أجل وضع قائمة بالنظم الإيكولوجية البحرية الهشة في سياق الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

10- فيما يلي السمات الثماني:

- (1) الهشاشة: درجة القابلية للتدهور (أي الحفاظ على هيكلها ووظائفها) عند مواجهة الاضطرابات الطبيعية التي يتسبب فيها الإنسان.
- (2) عدم القدرة على التعافي بسرعة من الاضطراب (المرونة<sup>1</sup>). وعادةً ما يكون ذلك مرتبطًا بسمات تاريخ الحياة الخاص بأنواع العناصر التي تجعل التعافي صعبًا (مثل بطء معدلات النمو، تأخر سن النضج، انخفاض الإمداد أو عدم القدرة على التنبؤ به، طول الأمد).
- (3) الندر أو الندرة: درجة الندرة، على سبيل المثال غير عادية، أو نادرة جدًا، على مستوى البحر الأبيض المتوسط.
- (4) أهمية الموئل من حيث استضافة الأنواع النادرة، أو المهددة بالانقراض، أو المعرضة للانقراض، أو المستوطنة التي لا توجد إلا في مناطق متفرقة.
- (5) تنوع الأنواع: عدد الأنواع المحمية في الموئل.
- (6) التعقيد الهيكلي: درجة تعقيد الهياكل المادية التي أنشئت من خلال السمات الحيوية وغير الحيوية.
- (7) القدرة على تعديل البيئة المادية وعمليات النظم الإيكولوجية (أي السمات الجيومورفولوجية، وتدفقات المادة والطاقة).
- (8) أهمية الموئل لبقاء، وتكاثر/تناسل أنواع ليست بالضرورة نموذجية للموئل طوال فترة حياتها والخدمات (النظم الإيكولوجية) الأخرى التي يقدمها الموئل.

11- وقد قيّم كل نوع من أنواع الموائل بدرجات تتراوح من 1 (منخفض جدًا) إلى 5 (عالٍ جدًا) من حيث كل سمة، مقارنةً بالموائل الأخرى الموجودة في منطقة قياس الأعماق نفسها. ويعتمد إدراجها في القائمة على التقييم النهائي الذي يُحصل عليه بجمع قيم السمات الثماني معًا. والحد الأدنى المستخدم هنا لإدراج أي موئل في القائمة المرجعية هو 22.

12- إن جميع الموائل الحاصلة على تقييم 5 درجات في "الندرة" (أي تلك التي تعد نادرة جدًا) قد اختيرت للقائمة المرجعية بغض النظر عن التقييم النهائي.

13- ولم ينظر في موائل العمود المائي أو الموائل البشرية المنشأ لإدراجها في القائمة المرجعية.

14- عندما تكون الأنواع الرئيسية التي تشكل الموائل غريبة، لا تُختار للقائمة المرجعية أيًا كان التقييم النهائي.

15- لقد وضعت القائمة المرجعية المقترحة لأنواع الموائل في منطقة البحر الأبيض المتوسط استنادًا إلى المناقشات، والتعليقات، والاقتراحات التي قدمها اجتماع الفريق المخصص الذي عُقد في بلانيس بإسبانيا في الفترة من 22 إلى 23 شباط/فبراير 2017 بحضور عدد من خبراء منطقة البحر الأبيض المتوسط والمنظمات الشريكة الإقليمية (الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومؤسسة OCEANA، والمركز المواضيعي الأوروبي للتنوع البيولوجي). وسنُدعى مراكز التنسيق الخاصة بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى النظر في/استعراض القائمة المرجعية المقترحة التي ينبغي أن تظل ديناميكية لضمان التنسيق الكافي مع التصنيفات الأخرى المحددة في الأطر ذات الصلة، مثل

<sup>2</sup>قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 59/25، و61/105، و64/72.

<sup>3</sup>منظمة الأغذية والزراعة (2009). المبادئ التوجيهية الدولية لإدارة مصايد أسماك المياه العميقة في أعالي البحار

النظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة، والتوافق مع مدخلات تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين.

#### 9- القائمة المرجعية المُحدثة لأنواع الموائل البحرية<sup>4</sup>

- MA1.5 صخور المنطقة الساحلية في البحر الأبيض المتوسط  
MA1.51 صخور المنطقة فوق الساحلية
- حطام الأعشاب البحرية الميتة
- MA1.54 الصخور السفلية للمنطقة الساحلية الوسطى
- MA1.541 مناطق وجود (*Pollicipes pollicipes*)
- MA1.542 حزام طحالب *Lithophyllum byssoides*
- MA1.546 حزام الأنواع *brassica-* *Neogoniolithon*
- MA1.549 حزام *Fucus virsoides florida/Dendropoma*
- حزام الأنواع *Palisada*
- حزام *Titanoderma ramosissimum*
- MA1.54A بيئات أنتشياليني
- البرك الصخرية في المنطقة الساحلية الوسطى
- البرك الصخرية العميقة في المنطقة الساحلية الوسطى التي توجد بها الفوقسيات
- MA2.55 تجمعات الشعاب المرجانية الحيوية في الصخور السفلية للمنطقة الساحلية الوسطى
- MA2.551 الشعاب المرجانية التي كونتها فصيلة Vermetid (أنواع *Dendropoma*)
- MA2.552 أرصفة الطحالب المرجانية (تحجيرات *Lithophyllum*)
- MA2.561 منحدرات الأوراق الميتة من نبات *Posidonia oceanica* وغيرها من النباتات المائية الكبيرة والشعاب المرجانية التي كوَّنتها *Sabellaria alveolata*
- MA3.5 الرواسب الخشنة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط
- MA3.51 الحطام الذي يجف ببطء في الرواسب الخشنة للمنطقة فوق الساحلية
- MA4.5 الرواسب المختلطة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط
- MA4.51 الحطام الذي يجف ببطء في الرواسب المختلطة للمنطقة فوق الساحلية
- MA5.5 الرمال الساحلية للبحر الأبيض المتوسط
- MA5.51 رمال المنطقة فوق الساحلية
- الرواسب الطينية الأرضية المتراسة للمنطقة فوق الساحلية
- MA5.52 رمال المنطقة الساحلية الوسطى
- الرواسب الطينية الأرضية المتراسة للمنطقة الساحلية الوسطى
- الرواسب الساحلية التي تسودها كاسيات البذور البحرية
- MB1.5 صخور المنطقة الساحلية السفلى للبحر الأبيض المتوسط
- MB1.51 طحالب المنطقة الساحلية السفلى

<sup>4</sup> سيجري تنسيق الرموز النهائية بعد اعتماد الصيغة النهائية للتصنيف الجديد للنظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة.

المعرضة للصخور المكشوفة بدرجة معتدلة، والمضاءة على نحوٍ جيدٍ، حيث توجد تجمعات  
*Cystoseira mediterranea* من  
تجمعات *Cystoseira amentacea* صنف *stricta* MB1.513  
تجمعات *Cystoseira tamariscifolia* MB1.512  
تجمعات *Cystoseira sedoides*  
تجمعات *Cystoseira barbatula*، و *C. crinitophylla*،  
و *C. corniculata*

المعرضة للصخور المكشوفة بدرجة معتدلة، والمضاءة على نحوٍ جيدٍ، من دون تجمعات الفوقسيات  
من *Titanoderma trochanter*  
تجمعات *Tenarea tortuosa* MA1.543

المعرضة للصخور المكشوفة بدرجة معتدلة، والمظلة  
MB.1.51O المعرضة للصخور المكشوفة بدرجة معتدلة، والصخور العلوية  
المظلة للمنطقة الساحلية السفلى حيث توجد *Astroides calycularis*

الصخور العلوية المحمية للمنطقة الساحلية السفلى، والمضاءة على نحوٍ جيدٍ حيث توجد الفوقسيات  
حيث توجد *Cystoseira crinita* MB1.51G

حيث توجد *Cystoseira brachycarpa* صنف *balearica* MB1.51F

حيث توجد *Cystoseira spinosa* صنف *tenuior*

حيث توجد *Cystoseira algeriensis* حيث

توجد *Cystoseira caespitosa* حيث

توجد *Cystoseira foeniculacea*

حيث توجد *Cystoseira sauvageauana* MB1.51I

حيث توجد *Cystoseira compressa* MB1.51U

حيث توجد *Cystoseira elegans*

حيث توجد *Cystoseira compressa*

صنف *Cystoseira crinitophylla* MB1.51K حيث توجد *pustulata*

حيث توجد *Sargassum vulgare*

حيث توجد *Cystoseira barbatula*

حيث توجد أنواع *Cystoseira*

حيث توجد *Cystoseira barbata/C. foeniculacea f. tenuiramosa*

الصخور العلوية المحمية للمنطقة الساحلية السفلى، والمضاءة على نحوٍ جيدٍ حيث لا توجد الفوقسيات

حيث توجد طحالب *Rhodomelaceae* (الأنواع *Halopithys incurva/Digenea*)

(*simplex/Rytiphlaea tinctoria/Alsidium*)

حيث توجد *Cladocora caespitosa* MB1.51E

الصخور العلوية، المظلة، المحمية للمنطقة الساحلية السفلى

MB1.51Y الموائل المرجانية (في الحبوب)

الصخور السفلية للمنطقة الساحلية السفلى، والمضاءة بدرجة معتدلة حيث توجد الفوقسيات

حيث توجد *Cystoseira spinosa* MB1.51J

حيث توجد *Cystoseira funkii*

حيث توجد *Cystoseira dubia*

حيث توجد *Cystoseira*

حيث توجد *Cystoseira corniculata*

*Cystoseira usneoides* حيث توجد  
*squarrosa*  
 حيث توجد *Cystoseira foeniculacea f. latiramosa*  
 حيث توجد *Sargassum acinarium/S. trichocarpum*

الصخور السفلية للمنطقة الساحلية السفلى، والمضاءة بدرجة معتدلة، حيث لا توجد  
 الفوقسيات طبقات طحلب الكيلب *Laminaria ochroleuca*  
 طبقات طحلب الكيلب من الأنواع *Saccorhiza polyschides/Phyllariopsis spp*.  
 حيث توجد *Eunicella singularis*  
 حيث توجد *Cladocora caespitosa*

صخور المنطقة الساحلية السفلى المظلمة، المحمية، التي تسودها اللاقاريات

حيث توجد *Cladocora caespitosa*  
 حيث توجد *Pourtalosmia anthophyllites*  
 حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*  
 حيث توجد *Astroides calycularis*

صخور المنطقة الساحلية السفلى المتأثرة بالرواسب  
 حيث توجد *Eunicella singularis*  
 حيث توجد أنواع *Axinella*  
 حيث توجد أنواع *Eunicella gazella*، *E. labiata*، و *E. singularis*،  
 و *Leptogorgia spp*

النتوءات الصخرية للمنطقة الساحلية السفلى ("tègnue")

حيث توجد *Rhodomenia ardissoni* والأنواع القشرية *Peyssonneliaspp*  
 حيث توجد *Cryptonemia lomation* وطحالب *Ceramiales*  
 حيث توجد *Ulva laetevirens*، و *U. linza*، و *Radicilingua thysanorhizans*

MB1.52 بحيرات الأحياء واسعة المدى الملحي و/أو واسعة المدى الحراري التي تنسم بالتعايش الحيوي على الصخور  
 MB1.524 حيث توجد *Cystoseira barbata*

MB2.5 الموائل الأحيائية للمنطقة الساحلية السفلى للبحر الأبيض المتوسط

MB2.51 تجمعات الشعاب المرجانية الحيوية التي تنسم بالتعايش الحيوي لطحالب المنطقة الساحلية السفلى  
 MB2.511 حيث توجد أنواع *Dendropoma spp*

MB2.52 مروج *Posidonia oceanica*

MB2.521 المروج السطحية المروج المخططة

الشعاب المرجانية الحاجزة/الشعاب الهدابية/الجزر المرجانية  
 على أرضفة الشعاب المرجانية

MB2.522 المروج الموجودة على المت المكتمل المروج  
 الموجودة على الطبقة التحتية الصلبة المروج الموجودة  
 على الطبقة التحتية اللينة

MB2.524 تجمعات "الأوراق" الميتة من نبات *Posidonia oceanica* حيث لا يوجد الكثير  
 من النباتات الهوائية (epiflora)  
 MB2.525 تجمعات الأوراق الميتة من نبات *Posidonia oceanica* حيث توجد النباتات الهوائية  
 (epiflora) المهمة (مثل طحالب *Caulerpa prolifera*، و *Penicillus capitatus*، وحامل  
 البحر *Cymodocea nodosa*)

- MB2.54 الشعاب المرجانية الحيوية على الرمال الناعمة في المياه الضحلة جداً  
MB2.541 الشعاب المرجانية في المنطقة الساحلية السفلى التي كوّنتها  
*Sabellaria alveolata/S. spinulosa*  
MB5.5 رمال المنطقة الساحلية السفلى للبحر الأبيض المتوسط  
MB5.53 الرمال الموحلة السطحية في المياه المحمية  
MB5.534 حيث يوجد حامول البحر *Cymodocea nodosa*  
MB5.535 حيث توجد *Zostera noltei*  
MB5.537 الرواسب الطميّة الحرارية المائية حيث توجد *Tritia neritea* والديدان الأسطوانية

- MB5.54 بحيرات الأحياء واسعة المدى الملحي و/أو واسعة المدى الحراري التي تتسم بالتعايش  
الحيوي على الرمال  
MB5.541 تجمعات *Ruppia cirrhosa* و/أو *Ruppia maritime*  
MB5.542 تجمعات *Stuckenia pectinatus*  
MB5.544 حيث توجد *Zostera noltei*  
MB5.545 حيث توجد الحزامية البحرية *Zostera marina*  
حيث توجد حامول البحر *Cymodocea nodosa*

- MB6.52 بحيرات الأحياء واسعة المدى الملحي و/أو واسعة المدى الحراري التي تتسم بالتعايش  
الحيوي على الطين  
MB6.521 تجمعات *Ruppia cirrhosa* و/أو *Ruppia*  
MB6.522 تجمعات *maritima* *Stuckenia pectinatus*  
MB6.524 حيث توجد *Zostera noltei*  
MB6.525 حيث توجد الحزامية البحرية *Zostera marina*

- MC1.5 صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط  
صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها الطحالب حيث توجد الفوقسيات  
MC1.511 حيث توجد *Cystoseira zosteroides/C. spinosa* صنف *compressa*  
MC1.512 حيث توجد *Cystoseira*  
MC1.513 حيث توجد *usneoides*  
MC1.514 حيث توجد *Cystoseira dubia*  
MC1.515 حيث *Cystoseira corniculata*  
توجد أنواع السرجس *Sargassum spp*.

- صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية  
التي تسودها الطحالب حيث توجد طحالب الكيلب  
MC1.518 حيث توجد *Laminaria ochroleuca*  
حيث توجد *Laminaria rodriguezii*  
حيث توجد *Phyllariopsis brevipes/P. purpurascens*  
حيث توجد *Saccorhiza polyschides*

- صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها الطحالب،  
حيث لا توجد الفوقسيات أو طحالب الكيلب حيث توجد  
*Osmundaria volubilis/Phyllophora crispa*

الموائل المرجانية التي تسودها الطحالب

حيث توجد أنواع *Mesophyllum* و *Halimeda tuna*  
 MC1.51D حيث توجد الطحالب الحمراء الناعمة الصفاحية  
 MC1.517 حيث توجد أنواع *Lithophyllum*

MC1.515 حيث توجد أنواع *Mesophyllum* spp  
 حيث توجد *Ptilophora*  
*mediterranea*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات

MC1.51E حيث توجد *Leptogorgia sarmentosa/Eunicella verrucosa*  
 MC1.51B حيث توجد *Paramuricea clavata*  
 MC1.51A حيث توجد *Eunicella singularis*  
 MC1.519 حيث توجد *Eunicella cavolini*  
 حيث توجد *Eunicella verrucosa*

حيث توجد الإسفنجيات الكبيرة (*Spongia lamella* وغيرها)  
 حيث توجد *Agelas oroides*، نوع *Biemna* sp. ورتبة Dictyoceratida من الإسفنجيات  
 الكبيرة (أنواع الإسفنج *Spongia* spp، وأنواع *Ircinias* spp، وأنواع *Sarcotragus* spp.)  
 حيث توجد المرجانيات الكبيرة (أنواع *Pentapora* spp، وأنواع *Reteporella* spp،  
 و *Hornera frondiculata*، وأنواع *Adeonella* spp.)  
 حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*

حيث توجد *Ellisella paraplexauroides*، وأنواع *Eunicella* spp، وأنواع *Leptogorgia* spp.  
 و *Paramuricea clavata*

حيث توجد *Dendrophyllia ramea*  
 حيث توجد *Phakellia ventilabrum/Phakellia robusta* وفصيلة axinellid  
 من الإسفنجيات حيث توجد *Dendrophyllia cornigera*  
 حيث توجد منحدرات *Savalia savaglia*

حيث توجد أنواع *Leptogorgia* spp.  
 الجدران والمنحدرات التي يسودها *Cladocora debilis*  
 الجدران والحافات حيث توجد *Madracis*  
 الجدران والحافات حيث توجد *asperula*  
 حيث توجد *Leptopsammia pruvoti*  
 حيث توجد *Reteporella* spp.

حيث توجد منحدرات *Dendrophyllia ramea*  
 حيث توجد منحدرات *Ellisella paraplexauroides*  
 حيث توجد *Dendrophyllia cornigera* والحقول الإسفنجية التي كوَّنتها *Phakellia*  
 و *Poecillastra compressa* و *Pachastrella monilifera* و *ventilabrum/P. robusta*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب

الشعاب المرجانية التي كوَّنتها *Serpulid* و/أو *Vermetid*، بما في ذلك  
 حيث توجد *Filograna implexa* حيث توجد *Neopycnodonte cochlear*  
 حيث توجد الإسفنجيات (خاصةً أنواع *Axinella* spp.)  
 حيث توجد *Dendrophyllia ramea*

حيث توجد *Anomocora profunda* وأنواع *Anomocora* sp.

حيث يوجد نوع *Cerianthus* sp.

حيث توجد أنواع *Leptogorgia* spp.

حيث توجد أنواع *Swiftia* spp.

البناءات الحيوية المرجانية التي تسودها اللاقاريات حيث توجد *Paramuricea clavata*

حيث توجد *Eunicella*

حيث توجد *Alcyonium verrucosa*

acaule

حيث توجد *Leptopsammia pruvoti*  
حيث توجد الديدان الحلقية عديدة الأشواك ساكنات الأنابيب (*Filograna implexa*)  
*Astroides calycularis* حيث توجد  
حيث يوجد المرجان  
*Corallium rubrum* حيث  
توجد *Agelas oroides* حيث  
توجد أنواع *Axinella*  
حيث توجد الأنواع الغربية من المحيط الهندي

MC1.52 صخور حافة الرصيف القاري حيث توجد النباتات العيانية

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

حيث توجد التنوعات المرجانية

حيث توجد التنوعات المرجانية المتأثرة بالترسيب  
*Paramuricea clavata* حيث توجد  
*Eunicella verrucosa* حيث توجد  
حيث توجد *Paralcyonium spinulosum/Alcyonium palmatum/Alcyonium coralloides*  
حيث تسود *Axinellida/Haplosclerida*  
حيث تسود *Dictyoceratida/Hadromerida*  
حيث تسود المرجانيات (*Pentapora fascialis* و *Myriapora truncata*)  
(*Reteporella grimaldi*)  
*Antipathella subpinnata* حيث توجد  
حيث توجد الألسيونات  
حيث توجد مغذيات العوالق المختلفة (الإسفنجيات، والأببيات، والمرجانيات، والكيسيات، وغيرها)  
حيث توجد الشعب المرجانية الجورجونية (أنواع *Eunicella* و *Paramuricea clavata*)  
حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*  
حيث توجد *Neopycnodonte cochlear* و/أو الديدان الحلقية عديدة الأشواك و/أو عضديات الأرجل

المنحدرات العميقة بالقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

حيث توجد *Astroides*  
حيث *calycularis*  
توجد *Dendrophyllia ramea* حيث  
*Antipathella wollastoni*  
MC1.521 حيث توجد *Antipathella subpinnata*  
حيث توجد *Chironophthya mediterranea* أو *Nidalia studeri*

MC1.53 الكهوف شبه المظلمة والتنوعات

جدران الكهوف والأنفاق شبه المظلمة في المنطقة الساحلية السفلى والقسم الفرعي السفلي  
من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد *Phyllangia americana mouchezii*  
حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*



حيث توجد رتبة الإسفنجيات الليستيدية (Lithistida) في كهوف المياه متوسطة الملوحة أو الكهوف التي تتعرض لجريان المياه العذبة

جدران الكهوف والأنفاق شبه المظلمة المتأثرة بالهيدروديناميكا العالية في المنطقة الساحلية السفلى والقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

حيث توجد كميات هائلة من الإسفنجيات

حيث توجد *Paramuricea clavata* وأنواع

*Eunicella* حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*

حيث توجد *Astroides calycularis*

حيث تسود مرجانيات سكليراكتينيا (*Caryophyllia*، و *Hoplangia*،

و *Paracyathus*، و *Polycyathus*، و *Phyllangia*)

أسقف الكهوف والأنفاق شبه المظلمة في المنطقة الساحلية السفلى والقسم الفرعي

السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد *Schizoretepora*

*serratimargo*

حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*

MC2.5 الموائل الأحيائية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط  
MC2.51 الأرصفة المرجانية

MC3.5 الرواسب الخشنة في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط

MC3.51 قيعان الصخور الفتاتية الساحلية (حيث لا توجد rhodoliths)

حيث تسود *Leptometra phalangium* أو *Leptometra celtica*

MC3.513 حيث توجد المرجانيات الكبيرة

حيث توجد Pennatulaceans (*Pennatula*، و *Pteroides*، و *Virgularia*)

حيث توجد *Eunicella filiformis*

حيث توجد *Alcyonium palmatum*

حيث توجد *Laminaria ochroleuca*، و *Saccorhiza polyschides*، وأنواع *Phyllariopsis*

MC3.515 حيث توجد *Phyllophora crispa/Osmundaria volubilis*

MC3.521 حيث توجد *Laminaria rodriguezii*

MC3.52 قيعان الصخور الفتاتية الساحلية حيث توجد rhodoliths

MC3.523 طبقات Maërl التي يسودها *Phymatolithon calcareum/Lithothamnion corallioides*

طبقات Maërl التي يسودها *Lithothamnion corallioides/Lithothamnion crispatum*

طبقات Maërl التي يسودها *Lithothamnion corallioides/L.*

*Macrorhynchia philippina crispatum*

طبقات Maërl التي يسودها *Lithothamnion minervae*

طبقات Maërl التي تسودها أنواع *Neogoniolithon* spp. طبقات

Rhodolith التي يسودها *Lithothamnion minervae* طبقات

Rhodolith التي يسودها *Lithophyllum racemus* طبقات

Rhodolith التي يسودها *Lithothamnion valens* طبقات

Rhodolith التي يسودها *Lithophyllum dentatum*

طبقات Rhodolith التي تتكون أساسًا من rhodoliths بحجم الحصى وبشكل شبيه بخلايا النحل يطلق عليه "boxwork" حيث توجد اللافقاريات اللاطئة

طبقات Rhodolith حيث تواجد العقيدات المختلطة و rhodoliths بشكل شبيه بخلايا النحل يطلق عليه  
"boxwork" MC3.522 طبقات Rhodolith حيث توجد أنواع *Peyssonnelia* spp.  
طبقات Rhodolith حيث توجد الزهريات

طبقات Rhodolith وطبقات الحصى التي تسودها اللاقاريات، حيث توجد *Alcyonium palmatum*  
طبقات Rhodolith وطبقات الحصى التي تسودها الزهريات الشعاعية (*Veretillum*،  
*Sarcodictyon catenatum*، و *Epizoanthus arenaceus*، و *Paralcyonium spinulosum*)

MC4.5 الرواسب المختلطة في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط  
MC4.51 قيعان الصخور الفتاتية الموحلة

حيث توجد أنواع *Alcyonium palmatum*، و *Pennatula rubra*، و *Spinimuricea* spp.

MC6.5 الرواسب الطينية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة  
الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط  
MC6.51 الرواسب الطينية الأرضية الساحلية

MC6.513 الرواسب الطينية اللزجة حيث توجد *Virgularia mirabilis*  
*Pennatula phosphorea* و

الرواسب الطينية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد Pennatulaceans  
والحيوانات الملازمة لها

MD1.5 الصخور البحرية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط  
MD1.51 الصخور البحرية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات  
حيث توجد *Leptogorgia sarmentosa*/*Eunicella verrucosa*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث  
توجد *Eunicella verrucosa*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث  
توجد *Paramuricea clavata*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث  
توجد *Eunicella cavolini*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث  
توجد *Ellisella paraplexauroides*، وأنواع *Eunicella* spp. وأنواع

*Paramuricea clavata* و *Leptogorgia* spp.

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها  
الرواسب، حيث توجد أنواع *Swiftia* spp. صخور القسم الفرعي السفلي

من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد منحدرات *Savalia savaglia*  
صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها

أنواع *Leptogorgia* spp.

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب، حيث  
توجد أنواع *Leptogorgia* spp. صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية

التي تسودها اللاقاريات حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد *Paralcyonium*  
*Alcyonium palmatum* و/أو *spinulosum*

و/أو *Alcyonium coralloides*

المنحدرات العميقة بالقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد *Nidalia*  
*Chironophthya mediterranea* و *studerii*

المنحدرات العميقة بالقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد  
*Antipathella subpinnata*

المنحدرات العميقة بالقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد

*Antipathella wollastoni*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات

حيث توجد *Dendrophyllia ramea* صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة

الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب، حيث توجد *Dendrophyllia*

*ramea* المنحدرات العميقة بالقسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث

توجد *Dendrophyllia ramea*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها *Dendrophyllia cornigera*

جدران ومنحدرات القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي يسودها *Cladocora debilis*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب حيث توجد

*Anomocora profunda* ونوع *Anomocora sp.*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب، حيث توجد نوع *Cerianthus*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث توجد الإسفنجيات

الكبيرة (*Spongia lamella* وغيرها)

الصخور العميقة في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات

حيث توجد *Phakellia ventilabrum/Phakellia robusta* وفصيلة axinellid من الإسفنجيات

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها *Dendrophyllia*

*cornigera* والحقول الإسفنجية التي كوّنتها *Phakellia ventilabrum/P. robusta* و *Poecillastra*

*Pachastrella monilifera* و *compressa*

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تغطيها الرواسب، حيث توجد

الإسفنجيات (خاصة أنواع *Axinella spp.*) صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

التي تسودها Axinellida/Haplosclerida

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها Dictyoceratida/Hadromerida

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها اللاقاريات حيث توجد المرجانيات الكبيرة (أنواع

*Pentapora spp.*، و *Hornera frondiculata*، وأنواع *Adeonella spp.*، وأنواع *Reteporella spp.*)

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية التي تسودها المرجانيات

(*Reteporella grimaldii* و *Pentapora fascialis*، و *Myriapora truncata*)

صخور القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية حيث توجد *Neopycnodonte cochlear* و/أو

الديدان الحلقيّة عديدة الأشواك و/أو عضديات الأرجل

MD2.1 الموائل الأحيائية البحرية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض المتوسط

الشعاب المرجانية التي كوّنتها Serpulid و Vermetid، بما في ذلك *Filograna implexa*

MD4.5 الرواسب المختلطة البحرية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية للبحر الأبيض

المتوسط MD4.51 قيعان الصخور الفتاتية بأعالي البحار على حافة الرصيف القاري

MD4.512 حيث توجد *Leptometra phalangium*

MD6.5 الرواسب الطينية البحرية في القسم الفرعي السفلي من المنطقة الشاطئية التحتية

للبحر الأبيض المتوسط MD6.51 الرواسب الطينية الأرضية الساحلية

MD6.511 الرواسب الطينية اللزجة حيث توجد *Pennatula phosphorea* و *Virgularia mirabilis*

ME1.5 صخور المنطقة اللحية العليا للبحر الأبيض

المتوسط ME1.51 صخور المنطقة اللحية العليا

ME1.511 الشعاب المرجانية *Lophelia pertusa*

ME1.521 الشعاب المرجانية *Madrepora oculata*

ME1.513 الشعاب المرجانية *Lophelia* و *Madrepora oculata*  
*pertusa* صخور المنطقة اللحية حيث يوجد سكليراكتينيا (Scleractinia)  
والمرجان المروحي (Alcyonacea)

حيث توجد *Madrepora oculata* و/أو *Lophelia pertusa*  
والمرجان *Corallium rubrum*  
صخور المنطقة اللحية حيث يوجد المرجان المروحي (Alcyonacea)

صخور المنطقة اللحية حيث يوجد المرجان *Corallium rubrum*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Acanthogorgia hirsuta/A. armata*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Paramuricea macropina* و/أو *Bebryce mollis*  
و/أو *Villogorgia bebrycoides*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Viminella flagellum* و/أو *V. furcata* و/أو

*Callogorgia verticillata*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Placogorgia massiliensis*  
و/أو *Muriceides lepida*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Nicella granifera* صخور  
المنطقة اللحية حيث توجد *Swiftia pallida*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Dendrobrachia bonsai*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد اليُسريات (Antipatharia)

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Leiopathes glaberrima*  
و/أو *Antipathes dichotoma*  
و/أو *Parantipathes larix*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد Aphanipathidae

صخور المنطقة اللحية حيث يوجد سكليراكتينيا (Scleractinia)

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Dendrophyllia*  
*cornigera* صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Desmophyllum*  
*dianthus* صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Caryophyllia*  
*calveri* صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Madracis*  
*pharensis*

صخور المنطقة اللحية حيث يوجد سكليراكتينيا (Scleractinia) والإسفنجيات رباعية الأشعة  
(Tetractinellida)

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Madrepora oculata* و/أو *Lophelia*  
*pertusa* و/أو *Desmophyllum dianthus* حيث توجد *Pachastrella*  
*monilifera* و/أو *Poecillastra compressa*

صخور المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات سداسية الأشعة (Hexactinellida)

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Asconema setubalense*  
و/أو *Tretodictyum tubulosum*  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات الشائعة (Demospongiae)  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات رباعية الأشعة (Tetractinellida)  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد (Geodiidae)  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات الشائعة الليستيدية ("Lithistida")

صخور المنطقة اللحية حيث توجد Crustacea Balanopmorma  
صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Pachylasma giganteum*

صخور المنطقة اللحية حيث توجد Echinodermata Antedonoidea

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Leptometra celtica* أو *Leptometra phalangium*  
و/أو *Antedon mediterranea*

صخور المنطقة اللحية حيث توجد ذوات الصدفتين (Bivalvia)

صخور المنطقة اللحية حيث توجد *Neopycnodonte zibrowii*  
ME1.52 الكهوف والقنوات الموجودة في ظلام دامس (في الجيب في المناطق العليا) قيعان الصخور  
الفتاتية الموحلة

الجدران والأسقف

حيث توجد *Dendroxea lenis/Diplastrella bistellata*

حيث توجد *Penares*

*euastrum/Rhabderemiaminutula/Myrmekioderma spelaeum*

الجدران والأسقف في بيئات أنتشياليني

ME2.1 الموائل الأحيائية في المنطقة اللحية العليا للبحر الأبيض المتوسط  
البنائات الحيوية للزهريات الشعاعية (Anthozoa) في المنطقة اللحية

الشعاب المرجانية *Madrepora oculata/Lophelia pertusa/Desmophyllum dianthus*

الشعاب المرجانية *Serpula* و *Madrepora oculata*

*vermicularis* البنائات الحيوية لذوات الصدفتين (Bivalvia) في المنطقة اللحية

الشعاب المرجانية *Neopycnodonte zibrowii* و/أو *Neopycnodonte cochlear*

البنائات الحيوية للإسفنجيات في المنطقة اللحية

الشعاب المرجانية *Leiodermatium*

ME3.5 الرواسب الخشنة في المنطقة اللحية العليا للبحر الأبيض

المتوسط الرواسب الخشنة في المنطقة اللحية حيث يوجد

المرجان المروحي (Alcyonacea)

الرواسب الخشنة في المنطقة اللحية حيث توجد *Chironophthya mediterranea* و/أو

*Alcyonium* و/أو *Paralcyonium spinulosum* و/أو

*palmatum* الرواسب الخشنة في المنطقة اللحية حيث توجد *Bebryce*

*smollis* و/أو *Villogorgia bebrycoides* و/أو *Paramuricea macrospina* و/أو

*Muriceides lepida*

ME5.5 رمال المنطقة اللحية العليا للبحر الأبيض المتوسط

ME5.51 الرمال الفتاتية في المنطقة اللحية العليا

رمال المنطقة اللحية حيث توجد أقلام البحر (Pennatulacea)

رمال المنطقة اللحية حيث توجد أنواع *Pennatula* spp. و/أو *Pteroeides spinosum*

رمال المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات الشائعة (Demospongiae)

رمال المنطقة اللحية حيث توجد أنواع *Rhizaxinella* spp.

رمال المنطقة اللحية حيث توجد *Antedonidae*

رمال المنطقة اللحية حيث توجد *Leptometra phalangium* و/أو *Antedon mediterranea*

ME6.5 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية العليا للبحر الأبيض المتوسط الرواسب الطينية

في المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات سداسية الأشعة (Hexactinellida)

ME6.514 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Pheronema carpenteri*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Asconema setubalense*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد الإسفنجيات رباعية الأشعة (Tetractinellida)  
ME6.511 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Thenea muricata*  
و/أو *Cladorhiza abyssicola*

الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد أقلام البحر (Pennatulacea)  
ME6.513 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Funiculina*  
*Protoptilum carpenteri* و/أو *quadrangularis*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Kophobelemnion stelliferum*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد أنواع *Pennatula spp.*

الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد المرجان المروحي (Alcyonacea)  
ME6.515 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Isidella elongata*

الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث يوجد سكليراكتينيا (Scleractinia)  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Lophelia pertusa* و/أو *Madrepora oculata*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Dendrophyllia cornigera*  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Dendrophyllia ramea*

الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد أقلام البحر (Pennatulacea)، والمرجان المروحي (Alcyonacea)،  
وعشريات الأرجل (Crustacea Decapoda)  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد *Funiculina quadrangularis* و/أو  
*Isidella elongata* حيث تواجد *Aristeus antennatus*، و *Aristaeomorpha*  
*Nephrops norvegicus* و/أو *foliacea*

الرواسب الطينية في المنطقة اللحية حيث توجد Antedonidae  
الرواسب الطينية في المنطقة اللحية التي يسودها *Leptometra phalangium*  
و/أو *Antedon mediterranea*

MF1.5 صخور المنطقة اللحية السفلى للبحر الأبيض المتوسط  
MF1.51 صخور المنطقة اللحية السفلى  
MF1.511 الشعاب المرجانية *Lophelia pertusa*  
MF1.512 الشعاب المرجانية *Madrepora oculata*  
MF1.513 الشعاب المرجانية *Madrepora oculata* و *Lophelia pertusa*

MF6.5 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية السفلى للبحر الأبيض المتوسط  
MF6.51 الرواسب الطينية في المنطقة اللحية السفلى  
MF6.511 الطين الرملي حيث توجد *Thenea muricata*  
MF6.513 الرواسب الطينية المتراسة حيث توجد *Isidella elongata*

MG1.1 صخور الأعماق السحيقة للبحر الأبيض المتوسط  
MG6.1 الرواسب الطينية في الأعماق السحيقة للبحر الأبيض المتوسط  
فتحات النز البارد والمنافس الحرارية المائية مواقع تسربات الميثان

الفتحات الكبرى بتيدية

الجدول 1: مجموعة رموز المستوى الثاني للنظام الأوروبي لمعلومات الطبيعة فيما يتعلق بالموائل البحرية

## Combinations codes for marine EUNIS level 2

Zone		Substrate					
		Hard/firm		Soft			
		Rock*	Biogenic habitat*	Coarse	Mixed	Sand	Mud
Phytal gradient / hydrodynamic gradient	Littoral	MA1	MA2	MA3	MA4	MA5	MA6
	Infralittoral	MB1	MB2	MB3	MB4	MB5	MB6
	Circalittoral	MC1	MC2	MC3	MC4	MC5	MC6
Aphytal/ hydrodynamic gradient	Offshore circalittoral	MD1	MD2	MD3	MD4	MD5	MD6
	Upper bathyal	ME1	ME2	ME3	ME4	ME5	ME6
	Lower bathyal	MF1	MF2	MF3	MF4	MF5	MF6
	Abyssal	MG1	MG2	MG3	MG4	MG5	MG6

### 10- قائمة المراجع

Bakran-Petricioli, T. (2011). *Prirucnik za odredivanje morskih stanista u Hrvatskoj prema Direktivi o stanistima EU*. Drzavni zavod za zastitu prirode. Zagreb. 184 pp.

FAO (2009). المبادئ التوجيهية الدولية لإدارة مصايد أسماك المياه العميقة في أعالي البحار

Michez, N., M. Fourt, A. Aish, G. Bellan, D. Bellan-Santini, P. Chevaldonné, M.C. Fabri, A. Goujard, J.G. Harmelin, C. Labrune, G. Pergent, S. Sartoretto, J. Vacelet, M. Verlaque (2014). *Typologie des biocénoses benthiques de Méditerranée. Version 2*. Muséum National d'Histoire Naturelle. 26 pp.

Templado, J., E. Ballesteros, I. Galparsoro, A. Borja, A. Serrano, L. Marín, A. Brito (2012). *Inventario español de Hábitats y Especies Marinos. Guía Interpretativa: Inventario Español de Hábitats Marinos*. Ministerio de Agricultura, Alimentación y Medio Ambiente. 229 pp. URL:

[http://www.mapama.gob.es/es/costas/publicaciones/GUIA\\_INTERP\\_HABITATS\\_WEB\\_tcm\\_7-270736.pdf](http://www.mapama.gob.es/es/costas/publicaciones/GUIA_INTERP_HABITATS_WEB_tcm_7-270736.pdf)

## القرار IG.23/9

### تحديد المواقع ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة في البحر الأبيض المتوسط وحفظها، بما في ذلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط

إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها في اجتماعها العشرين،

إذ تضع في اعتبارها البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، لا سيما المادة 8 والمرفق الأول منه، بشأن إعداد قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، والمعايير المشتركة لاختيار المناطق البحرية والساحلية المحمية التي يمكن إدراجها في القائمة على التوالي،

وإذ تشير إلى القرار IG.17/12، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 18-15 يناير/ كانون الثاني 2008)، بشأن إجراء تنقيح للمناطق المدرجة في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، الذي ينص على أنه فيما يخص كل منطقة من المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، يجب إجراء استعراض دوري كل ست سنوات بواسطة لجنة استشارية تقنية وطنية/مستقلة مختلطة،

وإذ تشير أيضًا إلى القرار IG.19/13، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها السادس عشر (مراكش، المغرب، 3-5 نوفمبر/ تشرين الثاني 2009)، بشأن برنامج العمل الإقليمي للمناطق المحمية البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أعالي البحار،

وإذ تشير كذلك إلى القرارين IG.22/13 و IG.22/14، اللذين اعتمدهما الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، بشأن خريطة الطريق لشبكة شاملة ومتسقة من المناطق المحمية البحرية المدارة جيدًا لتحقيق الهدف 11 من أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط وبشأن قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط على التوالي،

وإذ تضع في اعتبارها أهداف الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، بما في ذلك أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي، والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 14،

وإذ تلاحظ نتائج تقييم تنفيذ برنامج العمل الإقليمي للمناطق المحمية البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أعالي البحار، مدعومًا بخريطة الطريق لشبكة شاملة ومتسقة من المناطق المحمية البحرية المدارة جيدًا لتحقيق الهدف 11 من أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط،<sup>1</sup>

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها الأطراف المتعاقدة في إنشاء المناطق المحمية البحرية وإدارتها بفعالية، مما يسهم في إنشاء شبكة شاملة ومتسقة من المناطق المحمية البحرية المدارة جيدًا في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تلتزم بمواصلة تبسيط الأهداف الإيكولوجية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وما يرتبط بها من أهداف ووضع بيئي جيد، فضلاً عن برنامج التقييم والرصد المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة في خطط الإدارة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط والمناطق المحمية البحرية،

وقد نظرت في اقتراح فرنسا، عملاً بالمادة 9 (3) من البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، بإدراج منطقة جديدة في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، والاتفاق الذي توصلت إليه في هذا الشأن مراكز تنسيق المناطق المتمتعة بحماية خاصة في اجتماعها الثالث عشر (كاتانيا، إيطاليا، 11-14 نوفمبر/ تشرين الثاني 2003)،

وقد نظرت في اقتراح إسبانيا، عملاً بالمادة 9 (3) من البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، بإدراج المنطقة الجديدة وهي ممر هجرة الحيتان في البحر الأبيض المتوسط في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، ومناقشة مراكز تنسيق المناطق المتمتعة بحماية خاصة لهذا الشأن في اجتماعها الثالث عشر،

<sup>1</sup> راجع UNEP(DEPI)/MED WG.443/Inf.9.



1- تقرر إدراج حديقة كالانك الوطنية (فرنسا) في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛

2- الترحيب باقتراح إسبانيا وتقدير القيمة الإقليمية لممر هجرة الحيتان في البحر الأبيض المتوسط والأساس العلمي السليم لإدراج هذه المنطقة في القائمة، وتشجيع إسبانيا على وضع الصيغة النهائية للإجراءات الحالية على المستوى الوطني لمنح المنطقة وضع "منطقة بحرية محمية"، تماشيًا مع البرتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، وذلك بغرض إدراجها بشكل رسمي ونهائي في قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط في الاجتماع العادي الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة في الاتفاقية.

3- تشجع الأطراف المتعاقدة على تعزيز جهودها الرامية إلى توسيع قائمة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛

4- تشجع أيضًا الأطراف المتعاقدة على بذل المزيد من الجهود لتحسين إدارة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط من خلال تعزيز التعاون عن طريق تشجيع استخدام أدوات مثل توامة الشراكات أو غيرها من الآليات المؤكدة لتطوير المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط وإدارتها، مما يسهم في إنشاء شبكة شاملة ومتسقة من المناطق المحمية البحرية المدارة جيدًا في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛

5- تشجع كذلك الأطراف المتعاقدة على ضمان مشاركة أصحاب المصلحة على الصعيدين المحلي والوطني بهدف تيسير عملية شاملة تركز على المشاركة في تطوير وإدارة المناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛

6- تطالب مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بمواصلة دعم استخدام نظام التقييم الإلكتروني للمناطق المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط لتقييم المناطق الساحلية الوطنية المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط وتجريب نظام التقييم الإلكتروني على مناطق أعالي البحار العابرة للحدود المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛

7- تطالب أيضًا مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة بالعمل مع السلطات المختصة في فرنسا، وإيطاليا، ولبنان، وموناكو، وإسبانيا، وتونس لإجراء الاستعراض الدوري العادي للمناطق التسعة عشر المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط المدرجة أدناه، وفقًا للإجراء المنصوص عليه في القرار IG.17/12، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 15-18 يناير/ كانون الثاني 2008)، وتوجيه انتباه الأطراف المتعاقدة إلى نتائج عملية الاستعراض هذه في اجتماعها الحادي والعشرين.

من المقرر استعراض المناطق السبعة التالية المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط في عام 2018:

- محمية بلو كوست البحرية (فرنسا)
- أرخبيل إمبريز - سيكس فورز (فرنسا)
- منطقة بورتو تشزاريو البحرية المحمية (إيطاليا)
- منطقة كابو كاربونارا البحرية المحمية (إيطاليا)
- المنطقة البحرية المحمية في شبه جزيرة سينيس - جزيرة مال دي فينتر (إيطاليا)
- محمية شاطئ صور الطبيعية (لبنان)
- محمية جزر النخيل الطبيعية (لبنان)

من المقرر استعراض المناطق الاثنتي عشرة التالية المتمتعة بحماية خاصة ذات الأهمية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط في عام 2019:

- بورت كروس (فرنسا)
- محمية بيلاغوس لحفظ الثدييات البحرية (فرنسا، وإيطاليا، وموناكو)
- جزيرة البُران (إسبانيا)
- الحديقة الطبيعية كابو دي غاتا - نايجار (إسبانيا)

- قاع بحر ليفانتي في ألميريا (إسبانيا)
- حديقة كاب دي كريوس الطبيعية (إسبانيا)
- محمية جزر ميديون (إسبانيا)
- مار مينور ومنطقة البحر الأبيض المتوسط الشرقية في منطقة ساحل مرسية (إسبانيا)
- جزر كولومبريتس (إسبانيا)
- أرخبيل جالطة (تونس)
- جزر الكنائس (تونس)
- حديقة زميرة وزميرتا الوطنية (تونس)

## القرار IG.23/10

### التعديلات على المرفق الثاني من البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، في اجتماعها العشرين،

إذ تضع في اعتبارها اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، ولا سيما المادة 23 منها، التي تنص على إجراء تعديل على مرفقات اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضًا البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما المادتين 14 و16 منه، بشأن إجراء تعديل على مرفقات البروتوكول واعتماد معايير مشتركة لإدراج أنواع إضافية في مرفقات البروتوكول على التوالي،

وإذ تشير إلى القرار IG.17/4 الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الخامس عشر (الأمريّة، إسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008) بشأن المعايير المشتركة لاقتراح تعديلات على المرفقين الثاني والثالث للبروتوكول والقرار IG.21/6 الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر (اسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013) بشأن التعديلات على المرفقين الثاني والثالث للبروتوكول،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى ضمان تحديث قوائم الأنواع الواردة في المرفقين الثاني والثالث للبروتوكول، مع مراعاة تطور حالة حفظ الأنواع، والحاجة إلى حماية إضافية، وظهور بيانات علمية جديدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها الاقتراح الذي قدمته إسبانيا في الاجتماع الأخير لمراكز التنسيق الخاصة بمركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة لتعديل المرفق الثاني للبروتوكول ليشمل أربعة أنواع جديدة من الزهريات الشعاعية (*Isidellae longata*، و *Dendrophyllia cornigera*، و *Dendrophyllia ramea*، و *Desmophyllum dianthus*) المدرجة في القائمة الحمراء للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة باعتبارها "مهددة بشدة بالانقراض"، و "مهددة بالانقراض"، و "معرضة للخطر"، و "مهددة بالانقراض" على التوالي،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضًا ضرورة مواصلة تسمية الأنواع المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول مع التغييرات التصنيفية التي تحدث على نحو متكرر ومع تصحيح المجموعات التصنيفية الخاصة التي تنتمي إليها هذه الأنواع،

وقد نظرت في تقرير اجتماع مراكز التنسيق الخاصة بمركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في أيار/مايو 2017 والاستنتاج الذي خلص إليه هذا التقرير بأن تُدرج الأنواع الأربعة المقترحة من الزهريات الشعاعية في المرفق الثاني للبروتوكول،

1- اعتمدت تعديلات المرفق الثاني للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط على النحو المبين في المرفق الأول لهذا القرار،

2- تطلب من الوديع أن يرسل دون تأخير التعديلات المعتمدة إلى جميع الأطراف المتعاقدة، عملاً بالمادة 23 (2) (3) من اتفاقية برشلونة.

المرفق الأول

المرفق الثاني - قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به

## المرفق الأول:

## المرفق الثاني – قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به

كاسيات البذور
حامل البحر <i>Cymodocea nodosa</i> (أوكرانيا) أشيرسون <i>Posidonia oceanica</i> (لينيوس) دوليل حزامية بحرية <i>Zostera marina</i> لينيوس حزامية نولتية <i>Zostera noltii</i> هورنيمان
اليخضورات
<i>Caulerpa ollivieri</i> دوستال
السوطيات المتغايرة
جنس السبستوزيرا (Cystoseira genus) (باستثناء <i>Cystoseira compressa</i> ) <i>Fucus virsoides</i> جيكوب جورج أغارد <i>Kallymenia spathulata</i> (جيكوب جورج أغارد) بي.جي. باركنسون لاميناريارودريغيزية <i>Laminaria rodriguezii</i> بورنت <i>Sargassum acinarium</i> (لينيوس) سينثيل <i>Sargassum flavifolium</i> كوتزينغ <i>Sargassum hornschurchii</i> كارل أدولف أغارد <i>Sargassum trichocarpum</i> جيكوب جورج أغارد
الطحالب الحمراء
<del><i>Fucus virsoides</i> جيكوب جورج أغارد</del> <i>Gymnogongrus crenulatus</i> (تيرنر) جيكوب جورج أغارد <i>Kallymenia spathulata</i> (جيكوب جورج أغارد) بي.جي. باركنسون <i>Lithophyllum byssoides</i> (لامارك) فوسلي (مرادف <i>Lithophyllumlichenoides</i> ) <i>Ptilophora mediterranea</i> (إتش. هوفي) آر.إي. نوريس <i>Schimmelmannia schousboei</i> (جيكوب جورج أغارد) جيكوب جورج أغارد <i>Sphaerococcus rhizophylloides</i> جيه.جيه. رودريغيز <i>Tenarea tortuosa</i> (إسير) ليموين <i>Titanoderma ramosissimum</i> (هايدريش) بريسانو كايوش (مرادف <i>Goniolithon byssoides</i> ) <i>Titanoderma trochanter</i> (بوري) بنهيسون وآخرون
الإسفنجيات
<i>Aplysina</i> نوع، جمع <i>Asbestopluma hypogea</i> فاسيليت وبوري-إيسنولت، 1995 <i>Axinella cannabina</i> (إسير، 1794) <i>Axinella polypoides</i> شميدت، 1862 <i>Geodia hydronium</i> (جيمسون، 1811) <i>Petrobiona massiliana</i> (فاسيليت وليفي، 1958) <i>Sarcotragus foetidus</i> شميدت، 1862 (مرادف <i>Ircina foetida</i> ) <i>Sarcotragus pipetta</i> (شميدت، 1868) (مرادف <i>Ircinia pipetta</i> ) <i>Tethya</i> نوع، جمع.
اللاسعات
<i>Antipathella subpinnata</i> (إيسوسولاندر، 1786) <i>Antipathes dichotoma</i> (بالاس، 1766) <i>Antipathes fragilis</i> (غرافير، 1918) <i>Astroides calycularis</i> (بالاس، 1766) <i>Callogorgia verticillata</i> (بالاس، 1766) <i>Cladocora caespitosa</i> (لينيوس، 1767) <i>Cladocora debilis</i> (ميلن إدواردس وهيم، 1849) <i>Dendrophyllia cornigera</i> (لامارك، 1816)

<p><i>Dendrophyllia ramea</i> (لينبوس، 1758)  <i>Desmophyllum dianthus</i> (إسبر، 1794)  <i>Ellisella paraplexauroides</i> (ستياسني، 1936)  <i>Errina aspera</i> (لينبوس، 1767)  <i>Isidella elongata</i> (إسبر، 1788)  <i>Leiopathes glaberrima</i> (إسبر، 1792)  <i>Lophelia pertusa</i> (لينبوس، 1758)  <i>Madrepora oculata</i> (لينبوس، 1758)  <i>Parantipathes larix</i> (إسبر، 1790)  <i>Savalia savaglia</i> نارودو، 1844 (مرادف <i>Gerardiasavaglia</i>)</p>
<b>المرجانيات</b>
<i>Hornera lichenoides</i> (لينبوس، 1758)
<b>الرخويات</b>
<p>(= <i>Ch. Rubicunda</i>= <i>Ch. Nodifera</i>) (لينبوس، 1758)  <i>Charoniatritonis variegata</i> (لامارك، 1816) (= <i>Ch. Seguenziae</i>)  <i>Dendropoma petraeum</i> (مونتيروساتو، 1884)  <i>Erosaria spurca</i> (لينبوس، 1758)  <i>Gibbula nivosa</i> (أدمز، 1851)  <i>Lithophaga lithophaga</i> (لينبوس، 1758)  <i>Luria lurida</i> (لينبوس، 1758) (= <i>Cypraealurida</i>)  <i>Mitra zonata</i> (ماريات، 1818)  <i>Patella ferruginea</i> (غملين، 1791)  <i>Patella nigra</i> (دا كوستا، 1771)  <i>Pholas dactylus</i> (لينبوس، 1758)  <i>Pinna nobilis</i> (لينبوس، 1758)  <i>Pinna rudis</i> (= <i>P. pernula</i>) (لينبوس، 1758)  <i>Ranella olearia</i> (لينبوس، 1758)  <i>Schilderia achatidea</i> (غراي، جورج برينغهام مسويري، 2، 1837)  طننة قانسوية <i>Tonna galea</i> (لينبوس، 1758)  <i>Zonaria pyrum</i> (غملين، 1791)</p>
<b>القشريات</b>
<p><i>Ocypode cursor</i> (لينبوس، 1758)  <i>Pachylasma giganteum</i> (فيلبي، 1836)</p>
<b>شوكيات الجلد</b>
<p><i>Asterinapancerii</i> (غاسكو، 1870)  <i>Centrostephanus longispinus</i> (فيلبي، 1845)  <i>Ophidiaster ophidianus</i> (لامارك، 1816)</p>
<b>الأسماك</b>
<p><i>Acipenser naccarii</i> (بونابرت، 1836)  الحفش الأطلسي <i>Acipenser sturio</i> (لينبوس، 1758)  <i>Aphanius fasciatus</i> (فالنسيان، 1821)  <i>Aphanius iberus</i> (فالنسيان، 1846)  قرش الرمل البيري <i>Carcharias taurus</i> (رافينسك، 1810)  القرش الأبيض الكبير <i>Carcharodon carcharias</i> (لينبوس، 1758)  القرش المتشمس <i>Cetorhinus maximus</i> (غونيروس، 1765)  <i>Dipturus batis</i> (لينبوس، 1758)  قرش التوب <i>Galeorhinus galeus</i> (لينبوس، 1758)  <i>Gymnura altavela</i> (لينبوس، 1758)  فرس البحر القطيري <i>Hippocampus guttulatus</i> (كوفيه، 1829) (مرادف <i>Hippocampus ramulosus</i>)  فرس البحر قصير الخطم <i>Hippocampus hippocampus</i> (لينبوس، 1758)</p>

<p>سمك الحفش الأوروبي <i>Huso huso</i> (لينوس، 1758)  قرش الماكو <i>Isurus oxyrinchus</i> (رافينسك، 1810)  البريكل <i>Lamna nasus</i> (يوناتير، 1788)  <i>Lethenteron zanandreaei</i> (فلاديكوف، 1955)  <i>Leucoraja circularis</i> (كوش، 1838)  <i>Leucoraja melitensis</i> (كلارك، 1926)  شيطان البحر <i>Mobula mobular</i> (يوناتير، 1788)  قرش نمر الرمل صغير الأسنان <i>Odontaspis ferox</i> (ريسو، 1810)  <i>Oxynotus centrina</i> (لينوس، 1758)  <i>Pomatoschistus canestrini</i> (نيني، 1883)  <i>Pomatoschistus tortonesei</i> (ميلر، 1969)  سمكة المنشار صغيرة الأسنان <i>Pristis pectinata</i> (لاثام، 1794)  <i>Pristis pristis</i> (لينوس، 1758)  <i>Rhinobatos cemiculus</i> (إيتيان جوفري سانت هيلار، 1817)  <i>Rhinobatos rhinobatos</i> (لينوس، 1758)  <i>Rostroraja alba</i> (لاسيبيد، 1803)  <i>Sphyrna lewini</i> (غريفيث وسميث، 1834)  قرش أبو مطرقة العظيم <i>Sphyrna mokarran</i> (روبييل، 1837)  قرش رأس المطرقة السلس <i>Sphyrna zygaena</i> (لينوس، 1758)  <i>Squatina aculeata</i> (دوميريل، كوفيه، 1817)  <i>Squatina oculata</i> (يونابرت، 1840)  <i>Squatina squatina</i> (لينوس، 1758)  <i>Valencia hispanica</i> (فالنسيان، 1846)  <i>Valencia letourneuxi</i> (سوفاج، 1880)</p>
--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

#### الزواحف

<p>السلحفاة البحرية ضخمة الرأس <i>Caretta caretta</i> (لينوس، 1758)  السلحفاة البحرية الخضراء <i>Chelonia mydas</i> (لينوس، 1758)  سلحفاة المحيط جلدية الظهر <i>Dermochelys coriacea</i> (فانديلي، 1761)  الرجاء صقرية المنقار <i>Eretmochelys imbricata</i> (لينوس، 1766)  لجأة كمب <i>Lepidochelys kempii</i> (غارمان، 1880)  السلحفاة المائية المصرية <i>Trionyx triunguis</i> (فورسكول، 1775)</p>
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

#### الطيور

<p>جلم الماء الكبير <i>Calonectris diomedea</i> (سكوبولي، 1769)  صياد السمك الأبقع <i>Ceryle rudis</i> (لينوس، 1758)  القطقات الاسكندراني <i>Charadrius alexandrinus</i> (لينوس، 1758)  قطقات الرمل الكبير <i>Charadrius leschenaultia columbinus</i> (ليسون، 1826)  صقر أسحم <i>Falco eleonora</i> (جين، 1834)  الخرشنة النيلية <i>Gelochelidon nilotica</i> (يوهان فريدريش غملين، 1789)  القاروند أبيض الصدر <i>Halcyon smyrnensis</i> (لينوس، 1758)  طائر النوء الأوروبي <i>Hydrobates pelagicus</i> (لينوس، 1758)  طائر النوء الأوروبي <i>Hydrobates pelagicus</i> النوع <i>melitensis</i> (شيمبري، 1843)  الخرشنة القزوينية <i>Hydroprogne caspia</i> (بالاس، 1770)  النورس الأرمني <i>Larus armenicus</i> (بوتيرلين، 1934)  نورس أودوين <i>Larus audouinii</i> (بايروديو، 1826)  النورس مستنق المنقار <i>Larus genei</i> (بريمي، 1839)  نورس البحر المتوسط <i>Larus melanocephalus</i> (تمينك، 1820)  العاقبة القزم <i>Microcarbo pygmaeus</i> (بالاس، 1773)  كروان الماء رفيع المنقار <i>Numenius tenuirostris</i> (فيلوت، 1817)  العقاب النساري <i>Pandion haliaetus</i> (لينوس، 1758)  النجع الدالماسي <i>Pelecanus crispus</i> (بروخ، 1832)  النجعة البيضاء الكبيرة <i>Pelecanus onocrotalus</i> (لينوس، 1758)  العاقبة الأوروبية <i>Phalacrocorax aristotelis</i> النوع <i>desmarestii</i> (بايروديو، 1826)  العاقبة الأوروبية <i>Phalacrocorax aristotelis</i> (لينوس، 1761)  العاقبة القزم <i>Phalacrocorax pygmaeus</i> (بالاس، 1773)</p>
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

<p>النحام الأكبر <i>Phoenicopterus roseus</i> (بالاس، 1811) نحام الكاريبي <i>Phoenicopterus ruber</i> (لينوس، 1758) جلم ماء جزر البليار <i>Puffinus mauretanicus</i> (بي. آر. لو، 1921) جلم ماء البحر الأبيض المتوسط <i>Puffinus yelkouan</i> (برونوخ، 1764) الخرشنة الصغيرة <i>Sterna albifrons</i> (بالاس، 1764) الخرشنة البنغالية <i>Sterna bengalensis</i> (ليسون، 1831) الخرشنة القزوينية <i>Sterna caspia</i> (بالاس، 1770) الخرشنة النيلية <i>Sterna nilotica</i> (يوهان فريدرش غملين، 1789) الخرشنة السنديتشية <i>Sterna sandvicensis</i> (لائام، 1878) الخرشنة الصغيرة <i>Sternula albifrons</i> (بالاس، 1764) الخرشنة البنغالية <i>Thalasseus bengalensis</i> (ليسون، 1831) الخرشنة السنديتشية <i>Thalasseus sandvicensis</i> (لائام، 1878)</p>
<p>التدييات</p>
<p>حوت المنك الشائع <i>Balaenoptera acutorostrata</i> (لاسيبيد، 1804) حوت ساي <i>Balaenoptera borealis</i> (ليسون، 1828) الحوت الزعنفي <i>Balaenoptera physalus</i> (لينوس، 1758) الدلفين الشائع قصير المنقار <i>Delphinus delphis</i> (لينوس، 1758) حوت شمال الأطلسي الصائب <i>Eubalaena glacialis</i> (مولر، 1776) الحوت القواد طويل الزعنفة <i>Globicephala melas</i> (تريل، 1809) دلفين ريسو <i>Grampus griseus</i> (جورج كوفيه، 1812) حوت العنبر القزم <i>Kogia simus</i> (أوين، 1866) الحوت الأهدب <i>Megaptera novaeangliae</i> (بوروفسكي، 1781) حوت بلينفيل نو المنقار <i>Mesoplodon densirostris</i> (دي بلينفيل، 1817) قمة الراهب المتوسطية <i>Monachus monachus</i> (هيرمان، 1779) الحوت القاتل <i>Orcinus orca</i> (لينوس، 1758) خنزير البحر الشائع <i>Phocoena phocoena</i> (لينوس، 1758) حوت العنبر <i>Physeter macrocephalus</i> (لينوس، 1758) حوت قاتل كانب <i>Pseudorca crassidens</i> (أوين، 1846) الدلفين الأزرق الأبيض <i>Stenella coeruleoalba</i> (ماين، 1833) دلفين خشن الأسنان <i>Steno bredanensis</i> (كوفيه، ليسون، 1828) الدلفين الشائع قاروري الأنف <i>Tursiops truncatus</i> (مونتاجو، 1821) حوت كوفيه نو المنقار <i>Ziphius cavirostris</i> (جورج كوفيه، 1832)</p>



## القرار IG.23/11

### دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في الاستجابة لحوادث التلوث البحري

إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولها في اجتماعها العشرين،

إذ تضع في اعتبارها البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث الناجم عن السفن، وفي حالات الطوارئ، ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط، المشار إليه فيما يلي باسم بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002، وبروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وباطن أرضه، المشار إليه فيما بعد بالبروتوكول البحري،

إذ يشير إلى المقرر IG.22/4 بشأن الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري الناجم عن السفن والتصدي له (2016-2021)، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016) الذي يطمح، في إطار الهدف النوعي 21، إلى مراجعة التوصيات الحالية، والمبادئ التوجيهية، وتطوير أخرى جديدة لتيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002،

وإذ يشير أيضا إلى المقرر IG.22/18 بشأن التعاون والشركاء اللذين اعتمدهما الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016) الذي طلب إلى الأمانة أن تبدأ مناقشات مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة بهدف تحقيق أقصى قدر من التأزر والتنسيق بشأن الاستجابة والمساعدة في حالة التلوث العرضي الكبير في البحر الأبيض المتوسط،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر IG.22/20 بشأن برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017، الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، والذي طلب فيه إلى المركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ البحرية للتلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط تحديث المبادئ التوجيهية المتوسطة بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة،

وإذ تعترف مع الامتنان بالمساهمات المالية المقدمة من برنامج التعاون التقني المتكامل التابع للمنظمة البحرية الدولية والرابطة العالمية لصناعة النفط والغاز للمساائل البيئية والاجتماعية من أجل إعداد دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحالات التلوث البحري،

1 - تعتمد دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحالات التلوث البحري الوارد في مرفق هذا المقرر والمشار إليه في مايلي باسم "الدليل"؛

2 - تحت الأطراف المتعاقدة على اتخاذ التدابير اللازمة لإدراج الإجراءات المحددة في الدليل في نظمها الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف للتأهب والاستجابة للتلوث البحري؛

3 - توصي الأطراف المتعاقدة بأن تختبر تلك الإجراءات بانتظام أثناء عمليات الاتصال والعمليات الكاملة؛

4 - ترحب بالحوار البناء الذي أقيم مع أصحاب المصلحة المعنيين لتحسين أوجه التأزر والتنسيق بشأن الاستجابة والمساعدة في حالة التلوث العرضي الكبير في البحر الأبيض المتوسط؛

5 - تطلب إلى الأمانة استكشاف الموارد المالية، بما في ذلك الدعم المقدم من الأطراف المتعاقدة، لإعداد منشور مطبوع للدليل لتيسير استخدامه ووضع نسخة إلكترونية من الجزء العملي من الدليل، مما ييسر طلبات المساعدة.

## الملحق

دليل البحر الأبيض المتوسط حول التعاون والمساعدة المتبادلة في الاستجابة لحوادث التلوث البحري

## تمهيد

أعد دليل البحر الأبيض المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري تمثيا مع ومهمة المركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ البحرية في البحر المتوسط (المقرر 5 / IG.19) على النحو الذي وافقت عليه الدورة السادسة عشرة الاجتماع العادي للأطراف المتعاقدة، الذي عقد في مراكش، المغرب، في الفترة من 3 إلى 5 نوفمبر 2009، مع مراعاة هدفه ورسالته ونطاق عمله على وجه الخصوص.

ويتمثل أحد أهداف المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري REMPEC في تطوير التعاون الإقليمي وتيسير التعاون فيما بين الدول الساحلية المتوسطية من أجل الاستجابة لحوادث التلوث التي تؤدي أو قد تؤدي إلى تصريف النفط أو المواد الخطرة والضارة الأخرى التي تتطلب إجراءات طارئة أو غيرها من الاستجابة الفورية.

ومن بين المهام الرئيسية لمركز ريمبيك ما يلي:

- مساعدة الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تطلب، في حالات الطوارئ الحصول على مساعدة الأطراف الأخرى في البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث الناجم عن السفن ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالنفط وغيره من المواد الخطرة والمواد الضارة في حالات الطوارئ ومنع التلوث الناجم عن السفن، أو عندما لا تكون هناك إمكانيات للمساعدة داخل المنطقة، في الحصول على مساعدة دولية من خارج المنطقة؛

- إعداد وتحديث الترتيبات التشغيلية والمبادئ التوجيهية التي تهدف إلى تيسير التعاون بين الدول الساحلية المتوسطية في حالات الطوارئ.

## المقدمة

دليل البحر الأبيض المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في مواجهة حوادث التلوث البحري، المشار إليها فيما يلي باسم "الدليل"، هو أداة وضعتها المركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ البحرية للتلوث البحري (ريمبيك) لمساعدة الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها في إدارة طلبات وعروض المساعدة المقدمة من بلدان ومنظمات أخرى عندما تواجه حوادث تلوث بحري كبيرة أو معقدة أو هامة.

هذا الدليل المبني على الأدلة والمبادئ التوجيهية القائمة مجعول لتوفير المعلومات الأساسية والتوجيهات اللازمة للسلطات الوطنية المختصة المسؤولة عن إدارة وتنسيق التعاون والمساعدة الدولية عند الاستجابة لحوادث التلوث البحري. ويتناول هذا الدليل احتياجات البلدان ذات القدرات المحدودة على الاستجابة وكذلك قدرات البلدان التي لديها نظم قوية للاستجابة والتأهب.

## هدف

يوفر الدليل معلومات شاملة وعملية و مواد إرشادية لإدارة الاستجابة للتلوث البحري العرضي. وهي تنظر في الحالات والسيناريوهات وأنواع العلاقات التي يمكن أن تنشأ وقت وقوع حادث تلوث بحري. ويهدف إلى ضمان التعاون والتنسيق

بين جميع الأطراف المعنية في حادث التلوث الرئيسي في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ولا يغطي الدليل المسائل العملية والتقنية التي تتناولها أدلة ومبادئ توجيهية إقليمية ودولية أخرى.

ويركز الدليل على العلاقات بين السلطات الوطنية ذات الصلة التابعة للطرف المتعاقد المتضرر والأطراف الأخرى المعنية (الحكومات الأخرى، المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري، الملوث، الصناعات، القطاع الخاص، التأمينات، إلخ) مع مراعاة خصوصيات منطقة البحر المتوسط والبناء على الترتيبات القائمة.

#### الدليل:

- يستعرض عدة أنواع من السيناريوهات لطلبات وعروض المساعدة: الحكومة إلى الحكومة؛ الحكومة إلى مركز ريمبيك؛ الحكومة إلى القطاع الخاص؛ القطاع الخاص إلى الحكومة؛ والقطاع الخاص للقطاع الخاص؛
- النظر في أدوار سلطات البلد المعنية ومساعدة البلد المعني في دعم موظفي الاستجابة الحكومية والصناعية (أي المشغلين) للحصول على الأدوات والموارد المناسبة للاحتياجات العملية من خلال إنشاء هياكل إدارية مخصصة لجميع جوانب التعاون و المساعدة الدولية خلال حادث معين؛
- توضيح العلاقة بين السلطات المعنية بالدولة المتضررة / البلد المتقدم والملوث / الطرف المسؤول) و / أو ممثلي الطرف المسؤول ومتعهدي الاستجابة (في سياق إدارة التعاون والمساعدة الدولية: من الذي يبادر، والذي يوجه التماس وينسق ويدير موارد الاستجابة اللازمة والمقبولة؛
- يحدد دور السلطات المعنية بطلب البلد المعني: عند طلب المساعدة؛ في حل قضايا الجمارك والهجرة والتجارة؛ في التعجيل بصورة مناسبة باستلام موارد الاستجابة من بلدان أخرى؛ فضلا عن دور هيئة الاستجابة المسؤولة عن عمليات الاستجابة عندما يتعلق الأمر بتحديد الحاجة إلى المساعدة الدولية؛
- يراعي دور ومسؤولية البلد المساعد في الإشراف على الإذن بحرية حركة المعدات والأفراد المملوكين للحكومة والقطاع الخاص والإفراج عنهم، والذين قد تكون حركتهم مقيدة بسبب الحاجة إلى تلبية الحد الأدنى من متطلبات القدرة على الاستجابة؛
- يتناول اعتبارات صندوق البلد الطالبة أو يسدد التكاليف المرتبطة باستلام الموارد من بلد مساعد أو منظمة مساعدة؛
- ينظر في أفضل السبل لتقييم العروض المقدمة من قبل البلدان المساعدة أو المنظمات المساعدة لضمان تلبية الاحتياجات العملية للاستجابة. و
- يستذكر دور مركز ريمبيك في مساعدة البلدان بما في ذلك دورها في تنسيق المساعدة الدولية.

#### تنظيم واستخدام الدليل

يتألف الدليل من جزأين يمكن قراءتهما على حدة. وهو يحتوي على الحد الأدنى من المعلومات والتوجيهات التي ستحتاج السلطات إلى الوصول إليها بسرعة في حالة الطوارئ. وتستكمل المعلومات والإرشادات الواردة في الدليل بمرفقات وإشارات مفصلة إلى الوثائق الشاملة، بما في ذلك وصلات إلى مواقع متخصصة على شبكة الإنترنت، ولا سيما إلى نظام المعلومات الإقليمي الذي يطوره ويتحفظ عليه مركز ريمبيك. ويمكن أيضا أن تؤخذ العناصر الواردة في هذا الدليل في الاعتبار في النظام الوطني للتأهب والاستجابة.

#### الجزء الأول: معلومات أساسية

يتضمن الجزء الأول المعلومات والتوجيهات الأساسية التي ستحتاج السلطات إلى الوصول إليها بسرعة في حالة الطوارئ.

يقدم الفصل 1 معلومات عن الإطار القانوني والمؤسسي المتعلق بحوادث التلوث البحري وعن المساعدة الإقليمية والدولية في حالات الطوارئ.

يقدم الفصل 2 لمحة عامة عن الحالة الراهنة.

يتناول الفصل 3 العلاقة بين الأطراف المعنية في الحادث ويقدم سيناريوهات مختلفة للطلب وتقديم المساعدة.

### الجزء الثاني طلب وإدارة المساعدة الدولية (الإجراءات العملية)

يورد الجزء الثاني تفاصيل إجراءات طلب وإدارة وتنظيم التعاون والمساعدة الدولية.

يقدم الفصل 1 إرشادات خطوة بخطوة للإبلاغ وطلب المساعدة وتقديمها حتى انتهاء العملية. ويقترح أيضا مجموعة من النماذج الموحدة لتسهيل (إعداد) طلب وتقديم المساعدة على المستوى الإقليمي.

ويقدم الفصل 2 معلومات مفيدة عن الجوانب القانونية والإدارية والمالية لإدارة المساعدة الدولية.

يكتمل الدليل بمجموعة من المرفقات بما في ذلك الجذاذات والقوائم والدلائل والمخزونات والمبادئ والتوجيهات بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة (المرفق الأول)، وأشكال الإبلاغ عن التلوث، وطلب المساعدة، وتقديم المساعدة، وقبول / رفض تقديم المساعدة (المرفق الثاني) وإجراءات إعداد المطالبات وتقديمها (المرفق الثالث).

وسيحتفظ الدليل إلكترونيا على الموقع الشبكي للمركز للسماح، على وجه الخصوص، بإجراء تعديلات دورية على القوائم والأدلة وقوائم الجرد المشار إليها في المرفق الأول.

ويوصى بأن ينظر إلى الدليل كأداة وأن تستخدمه السلطات المختصة في نسخة مطبوعة.

## الفهرس

### الجزء الأول معلومات أساسية

#### الفصل 1 الإطار القانوني والمؤسسي

- 394** 1-1 الإطار القانوني
- 394 1.1.1 الاتفاقيات الدولية
- 394 1-1-1-1 اتفاقية قانون البحار
- 394 2-1-1-1 اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية
- 400 2.1.1 الاتفاقية والبروتوكولات الإقليمية
- 400 1-2-1-1 اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث
- 400 2-2-1-1 بروتوكول الوقاية والطوارئ
- 401 3.2.1.1 البروتوكول البحري
- 402 3.1.1 الإطار القانوني الوطني
- 403** 2-1 الإطار المؤسسي الدولي
- 403 1-2-1 المؤسسات الحكومية
- 403 1.1.2.1 المؤسسات المنتمية إلى منظومة الأمم المتحدة
- 404 2-1-2-1 المؤسسات الحكومية الدولية التي لا تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة
- 406 2-2-1 المؤسسات غير الحكومية
- 408 3-1 آليات المساعدة وترتيبات الصناعة
- 408 1.3.1 آليات المساعدة
- 412 2.3.1 الترتيبات الصناعية

#### الفصل 2 الوضع الراهن

- 413** 1-2 الوضع الراهن في بلدان البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بمنع التلوث البحري والتأهب له
- 413 والتصدي له
- 413 1-1-2 النظم الوطنية للوقاية والتأهب والاستجابة لجميع الأطراف
- 413 المتعاقدة في بروتوكول المنع والطوارئ
- 414 2-1-2 الاتفاقات دون الإقليمية والثنائية
- 415** 2-2 حوادث التلوث ومختلف أنواع الحالات
- 415 1-2-2 مصادر التلوث
- 415 2.2.2 نوع الملوث
- 415 3.2.2 نوع الإصدار
- 416 4.2.2 حجم التلوث
- 416 5-2-2 مكان التلوث
- 417 6-2-2 طبيعة حادث التلوث (أسباب التلوث)

- 417 2-2-7 عدد البلدان المتضررة
- 2.3 أنواع مختلفة من نظم الاستجابة الوطنية عندما يتعلق الأمر بمن
- 418 هو المسؤول عن عمليات الاستجابة
- 419 1.3.2 بالنسبة للتلوث البحري الناجم عن السفن
- 2-3-2 بالنسبة لحوادث التلوث البحري الناشئة عن الوحدات البحرية
- 419 أو منشآت معالجة النفط والكيماويات الساحلية
- 420 3.3.2 في حالة التلوث الكبير
- 420 2-3-4 في ظروف استثنائية
- 421 2-4 الموارد المتاحة للمساعدة الدولية في منطقة البحر الأبيض المتوسط
- 421 5.2 المبادئ التوجيهية الحالية
- 421 1-5-2 المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية
- 422 2-5-2 المبادئ التوجيهية لمركز ريمبيك

### الفصل الثالث العلاقات والتعاون والمساعدة المتبادلة في حالات الطوارئ

- 423 والتلوث البحري
- 423 1-3 الأطراف التي ستشارك فيها
- 423 1.1.3 حكومة (حكومات) البلد أو البلدان المتضررة
- 423 2.1.3 مصالح السفن
- 423 3.1.3 مشغلو الوحدات البحرية
- 427 3-4-1 مشغلو الموانئ البحرية ومرافق النفط والمناولة الكيماوية
- 427 3-1-5 الكيانات المساعدة
- 427 3-1-6 مساعدة البلدان
- 428 3.1.7 مقاولو الاستجابة
- 428 2-3 العلاقات مع الأطراف المعنية
- 428 1-2-3 العلاقات مع الطرف المسؤول والأطراف ذات الصلة
- 429 3.2.2 العلاقات مع ريمبيك
- 430 3-2-3 العلاقات مع الأطراف المتعاقدة الأخرى المتأثرة أو التي يحتمل أن تتأثر
- 431 3.2.4 العلاقات مع الأطراف المتعاقدة المطلوبة لتقديم المساعدة
- 431 3.2.5 العلاقات مع مقدمي الاستجابة
- 431 3-2-6 العلاقات مع منظمات التعويض عن حوادث التلوث في السفن
- 3-2-7 العلاقات مع شركات التأمين التابعة للوحدات البحرية والموانئ
- 432 البحرية ومرافق معالجة النفط و هنس
- 432 3.3 أنواع الطلبات وعروض المساعدة السيناريوهات
- 432 1.3.3 حكومة البلد المتضرر إلى حكومة طرف متعاقد

- 2.3.3 حكومة البلد (البلدان) المتأثرة التي تطلب المساعدة من مركز  
ريمبيك من حكومة (حكومات) بلد (بلدان) أخرى  
433
- 3.3.3 حكومة البلد المتضرر ويفضل أن يكون ذلك من خلال مركز  
ريمبيك إلى آليات المساعدة (المنظمة البحرية الدولية، مكتب الأمم المتحدة  
لتنسيق الشؤون الإنسانية، دغ إكو / إرسك)  
433
- 4.3.3 حكومة البلد المتضرر إلى الطرف المسؤول - مقالو الاستجابة  
للقطاع الخاص  
433
- 5.3.3 الطرف المسؤول لمقاولي الاستجابة  
434
- 6.3.3 الطرف المسؤول لمساعدة البلد والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات  
طوارئ التلوث البحري  
434

## 440 الجزء الثاني طلب المساعدة الدولية وإدارتها

### 440 الفصل الأول إجراءات طلب المساعدة وتقديمها

#### 440 1.1 النظام الوطني للتأهب والاستجابة، وهو شرط مسبق

##### 440 1.1.1 المبادئ العامة

##### 440 2.1.1 التقييم الأولي (من خلال هيكل القيادة للاستجابة التشغيلية)

##### 440 3.1.1 الإخطار (من قبل السلطة المعنية / مركز تنسيق أوبرك - هيكل القيادة

##### 440 للاستجابة التشغيلية)

##### 441 4.1.1 تفعيل خطة الطوارئ الوطنية

### 441 2-1 طلب المساعدة وتعبئة الموارد الخارجية

#### 441 1.2.1 تقييم الاحتياجات (من خلال هيكل القيادة)

##### 441 2.2.1 طلب الإجراءات (من قبل هيكل الإدارة، على أساس الاحتياجات

##### 442 التي يعبر عنها هيكل القيادة)

##### 443 3.2.1 الأحكام والشروط

##### 444 4.2.1 الاتصال والإبلاغ

### 444 3-1 عروض المساعدة

#### 444 1.3.1 من الأطراف المتعاقدة

##### 444 2.3.1 من آليات المساعدة (الآليات الحكومية الدولية، مكتب الأمم المتحدة

##### لتنسيق الشؤون الإنسانية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية /

##### 446 مركز تنسيق الشؤون الإنسانية)

##### 446 3.3.1 من القطاع الخاص

##### 446 4.3.1 القبول والانحراف (تقييم العروض)

### 447 4-1 الموارد التي يحشدتها الطرف المسؤول على نفقته الخاصة



- 447 1-4-1 بناء على طلب حكومة البلد المتضرر باتخاذ تدابير لمكافحة التلوث  
وتعبئة الموارد من جانب الطرف المسؤول على نفقته الخاصة
- 448 2.4.1 بمبادرة منها وبموافقة البلد المتضرر، تعبئة الموارد من قبل الطرف  
المسؤول على نفقته الخاصة
- 448 **5-1 عمليات الاستجابة المشتركة التي تقوم بها البلدان المجاورة**
- 448 1-5-1 التعاون فيما بين البلدان المجاورة (طلب / عرض المساعدة)  
وتنسيق تعبئة الموارد
- 449 2-5-1 طلب المساعدة الدولية من كل بلد على حدة، وإدارة العروض الخارجية  
للمساعدة المقدمة إلى كل بلد على حدة (التنسيق)
- 449 **6-1 إيفاد الموارد**
- 449 1.6.1 دور ومسؤولية مساعدة البلد في إرسال الموارد
- 450 2.6.1 دور ومسؤولية الهيكل الإداري للبلد مقدم الطلب لتلقي وإرسال الموارد  
إلى المكان الذي ستستخدم فيه، بالتنسيق مع هيكل القيادة
- 450 **7-1 القيادة التنفيذية للموارد المحشودة في سياق المساعدة الدولية**
- 450 1-7-1 يكون لهيكل القيادة في البلد مقدم الطلب الرقابة التشغيلية الشاملة  
والإشراف على عمليات الاستجابة
- 451 2.7.1 الترتيبات التشغيلية في حالة عمليات الاستجابة المشتركة من قبل  
البلدان المجاورة
- 451 3.7.1 استخدام المواد المشتتة
- 451 4-7-1 التخلص من النفايات ومعالجتها
- 451 5.7.1 الحفاظ على الاتصال بين الطرف المساعد والبلد المقدم للطلب  
خلال عمليات الاستجابة، وفقا للظروف
- 452 **1.8 إنهاء المساعدة**
- 452 1.8.1 الإنهاء من قبل الطرف المساعد
- 452 2.8.1 الإنهاء من قبل البلد المتضرر
- 452 **9-1 دور مركز ريمبيك في تنسيق المساعدة الدولية**
- الفصل 2 الجوانب الإدارية والقانونية والمالية**
- 457 **1-2 الجوانب الإدارية**
- 457 1.1.2 الجمارك
- 457 2.1.2 قضايا الهجرة
- 458 3.1.2 نقاط الدخول
- 458 **2-2 نقل موظفي الاستجابة والمعدات والمنتجات والوحدات القائمة بذاتها عبر الحدود**
- 458 1-2-2 إجراءات التحليق
- 458 2.2.2 إجراءات الملاحة
- 459 3-2-2 الأفراد والمعدات والمنتجات والوحدات القائمة بذاتها التي توفرها الصناعة
- 459 **3-2 الجوانب القانونية**
- 459 1.3.2 المسؤولية عن الإصابات أو الضرر / التأمين للموظفين
- 459 2-3-2 التأمين الطبي والمساعدة الطبية
- 460 3.3.2 شروط العمل
- 460 4-3-2 الإطار القانوني
- 460 **4-2 الجوانب المالية**
- 461 1.4.2 تدابير الاستجابة والمساعدة في مجال التمويل
- 461 1.1.4.2 تدابير الاستجابة التمويلية المنفذة والمساعدة المقدمة من الأطراف  
المساعدة (مساعدة المقاولين القطريين أو الخاصين) بناء على طلب البلد المتضرر
- 462 2.1.4.2 يجوز للطرف المسؤول أن يقبل أن يدفع مباشرة الطرف المساعد  
الذي طلبه البلد الطالب
- 462 3-1-4-2 المساعدة المقدمة من مركز ريمبيك
- 462 2-4-2 تسديد تكاليف تدابير الاستجابة والمساعدة
- 462 3-4-2 حساب تكاليف تدابير الاستجابة والمساعدة
- 463 4-4-2 إعداد المطالبات وتقديمها

## الملاحق

- الملحق الأول - قوائم المديرين والمخزونات والخطوط التوجيهية  
الملحق الأول - 1 المؤسسات الدولية والإقليمية  
الملحق الأول - 2 النقاط المرجعية للأطراف المتعاقدة  
الملحق I.3 - دليل الشركات التي تقدم الخدمات في منطقة البحر الأبيض المتوسط في حالة الطوارئ  
الملحق الأول - 4 المبادئ التوجيهية والمبادئ التوجيهية بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة "  
الملحق الأول - 5 وحدة مساعدة البحر الأبيض المتوسط لمكافحة التلوث البحري الملوث

- الملحق الثاني - إجراءات الطوارئ  
المرفق الثاني. 1 - نظام الإبلاغ عن التلوث - (بولريب)  
المرفق الثاني. 2 - نموذج بولب ستاندارد  
المرفق الثاني. 3 - نموذج قياسي لطلب خبير  
المرفق الثاني. 4 - نموذج قياسي لطلب المعدات والمنتجات  
المرفق الثاني. 5 - نموذج قياسي لتقديم المساعدة  
الملحق: ثانيا. 6 - نموذج استمارة الإقرار / الإقرار  
المرفق الثاني. 7 - نموذج الموافقة  
المرفق الثاني. 8 - نموذج انحراف / أون هولد فورم  
المرفق الثاني. 9 - تقرير الحالة (سيترب)

## الملحق الثالث - المطالبات

- الملحق الثالث - 1 إعداد المطالبات  
الملحق الثالث - 2 تقديم المطالبات وتقويمها وتسويتها

## الملحق الرابع - مسرد المصطلحات والترابطات

- الملحق IV.1 - مسرد المصطلحات  
الملحق IV.2 - أكر ونيمز



## الجزء الأول

### معلومات أساسية

يقدم الجزء الأول معلومات أساسية عن الإطار القانوني والمؤسسي الذي ينبغي بموجبه تنظيم التعاون والمساعدة الدولية للتصدي لحادث التلوث البحريويعطي أيضا لمحة عامة عن الحالة الراهنة ويقدم بإيجاز الأطراف التي قد تكون أو قد تشارك في حادث تلوث بحري وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يتناول العلاقة بين الأطراف المعنية في الحادث ويقدم سيناريوهات مختلفة من طلب وتقديم المساعدة

### الفصل 1 الإطار القانوني والمؤسسي

#### 1.1 الاطار القانوني

##### 1.1.1 الاتفاقيات الدولية

##### 1.1.1.1 اتفاقية قانون البحار

تفرض اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (UNCLOS)

التزاما عاما على الدول بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وتنص أيضا على أن تقوم الدول بما يلي :

- أن تتخذ، منفردة أو مجتمعة، حسب الاقتضاء، جميع التدابير الرامية إلى منع تلوث البيئة البحرية من أي مصدر والحد منه والسيطرة عليه، مستخدمة لهذا الغرض أفضل الوسائل العملية المتاحة تحت تصرفها ووفقا لقدراتها؛
- أن يكون لها الحق في اتخاذ وإنفاذ تدابير تتجاوز البحر الإقليمي تتناسب مع الأضرار الفعلية أو المهددة لحماية سواحلها أو المصالح ذات الصلة بالتلوث أو التهديد بالتلوث بعد وقوع إصابات بحرية؛ و
- وضع خطط للطوارئ أو الترويج لها بصورة فردية أو مشتركة من أجل الاستجابة لحوادث التلوث في البيئة البحرية.
- 

##### 1.1.1.2. الدولية البحرية المنظمة اتفاقيات (IMO)

من خلال المنظمة الدولية المختصة، وهي المنظمة البحرية الدولية، تحدد القواعد والأنظمة الرامية إلى منع تلوث البيئة البحرية من السفن والحد منه والسيطرة عليه، فضلا عن التعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث. وهذه القواعد والأنظمة الواردة في الاتفاقيات التالية والتي استكملت بأدلة ومبادئ توجيهية هي الأساس لإنشاء نظم وطنية للتأهب والاستجابة لحوادث التلوث البحري، فضلا عن التعاون الدولي والإقليمي في حالات الطوارئ.

## ا. اتفاقية ماربول (MARPOL)

الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن MARPOL هي الاتفاقية الدولية الرئيسية التي تشمل منع تلوث البيئة البحرية من السفن من أسباب تشغيلية أو عرضية. وتنص اتفاقية ماربول بموجب المادة 2.4 على تعريف واضح للسفينة<sup>1</sup>. وينطبق عدد من أحكام اتفاقية ماربول على المنصات الثابتة أو العائمة، وكذلك الأحكام المحددة الواردة في مدونة وحدات الحفر البحرية المتنقلة Code MODU.

وتتعلق الأحكام الرئيسية للاتفاقية التي تتناول التصدي لحوادث التلوث البحري بما يلي:

- الإخطار والإبلاغ عن الحوادث، و
- التخطيط للطوارئ.

### البروتوكول الأول: أحكام تتعلق بالتقارير عن الحوادث التي تنطوي على مواد ضارة

يقع على عاتق ربان السفينة أو أي شخص آخر يتحمل رسوما على أي سفينة متورطة في حادث ما أن يبلغ عن هذا الحادث دون تأخير وفقا لأحكام البروتوكول. ويحدد البروتوكول وقت إعداد التقارير ومحتويات التقرير وإجراءات الإبلاغ. اعتمدت المنظمة البحرية الدولية بموجب القرار (20) A.851 المبادئ العامة لنظم الإبلاغ عن السفن ومتطلبات الإبلاغ عن السفن، بما في ذلك المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن الحوادث التي تنطوي على بضائع خطرة أو مواد ضارة و / أو ملوثات بحرية. وقد عدلت هذه القرارات بقرار لجنة حماية البيئة البحرية (53) MEPC.138 (المرجع: 2.5.1).

### المادة 8 من اتفاقية ماربول: نقطة الاتصال الوطنية للإبلاغ عن التلوث

تقوم الأطراف في اتفاقية ماربول باتخاذ الترتيبات اللازمة لتعيين موظف أو وكالة مناسبة لتلقي ومعالجة جميع التقارير بتفاصيل كاملة عن هذه الترتيبات لتعميمها على IMO المتعلقة بالحوادث. وتبلغ الأطراف المنظمة البحرية الدولية الأطراف الأخرى والدول الأعضاء في المنظمة.

### المادة 37 من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن. الملحق الأول: خطة طوارئ التلوث النفطي على متن السفن

يتطلب ذلك أن تحمل ناقلات النفط التي يبلغ وزنها الإجمالي 150 طنا وما فوقها، وجميع السفن التي يبلغ وزنها الإجمالي 400 طن وما فوقها خطة طوارئ معتمدة للتلوث النفطي على متن السفن SOPEP.

### المادة 17 من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن. ماربول. الملحق الثاني: خطة طوارئ للتلوث البحري على متن السفن للمواد السائلة الضارة

وبالمثل، تقضي المادة 17 من المرفق الثاني لاتفاقية ماربول بأن تحمل جميع السفن التي يبلغ وزنها الإجمالي 150 طنا وما فوقها والحاملة لشحنات سائبة من المواد السائلة الضارة، خطة طوارئ معتمدة للتلوث البحري على متن السفن للمواد السامة الضارة.

<sup>1</sup>السفينة هي أي نوع من المركبات التي تعمل في البيئة البحرية، وتشمل القوارب المحلقة والمركبات ذات الوسادة الهوائية و المركبات الغاطسة، و الطوافات، والمنصات ثابتة أو العائمة.

ويمكن ربط هذه الأخيرة مع خطة طوارئ معتمدة للتلوث النفطي على متن السفن ، لأن معظم محتوياتها هي نفسها ولأن وجود خطة موحدة على متن السفينة هو أكثر عملية من وجود خطتين منفصلتين في حالة الطوارئ. ولإيضاح أن الخطة موحدة، ينبغي الإشارة إليها على أنها خطة طوارئ للتلوث البحري على متن السفن (SMPEP).

تبنت قرارات MEPC مبادئ توجيهية لوضع خطط طوارئ للتلوث البحري على متن السفن من أجل النفط و / أو المواد السائلة الضارة (MEPC.85(44) والمعدل بالقرار 2.5.1 (Ref: par. 2.5.1) (MEPC.137(53)).

### **ب. اتفاقية أوبرك. OPRC، بروتوكول أوبرك / هنس. OPRC/HNS**

إن الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون للتلوث النفطي لعام 1990 (أوبرك 90) والبروتوكول المتعلق بالتأهب والاستجابة والتعاون في حوادث التلوث بالمواد الخطرة والضرارة (بروتوكول أوبرك-هنس 2000) هي الأدوات الدولية التي توفر إطارا يهدف إلى تيسير التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في التحضير للحوادث الرئيسية المتعلقة بالنفط والمواد الخطرة والضرارة والتصدي لها، ويطالب الدول بالتخطيط وإعداد نفسها من خلال وضع نظم وطنية للاستجابة للتلوث في بلدانها، والمحافظة على قدر كاف من القدرات الموارد لمعالجة حالات التلوث النفطي أو التلوث بالمواد الخطرة والضرارة.

ومن بين متطلبات اتفاقية الاتحاد الأوروبي لاتفاقية (أوبرك) وبروتوكول أوبرك / هنس، ينبغي التأكيد على ما يلي :

#### • خطط الطوارئ

##### على الأطراف:

- التأكد من وجود "خطة طوارئ التلوث البحري على متن السفن" على السفن.
- مطالبة مشغلي الوحدات البحرية الخاضعة لولايتها القضائية بوضع خطط طوارئ للتلوث النفطي يتم تنسيقها مع النظام الوطني والموافقة عليها وفقا للإجراءات التي تضعها السلطة الوطنية المختصة.
- مطالبة السلطات أو المشغلين المسؤولين عن الموانئ البحرية والمنشآت النفطية ومعالجة المواد الكيميائية (هنس) الخاضعة لولايتها القضائية بوضع خطط طوارئ للتلوث أو ترسيمات مماثلة يتم تنسيقها مع النظام الوطني والموافقة عليها وفقا للإجراءات التي تضعها السلطة الوطنية المختصة .

#### • إجراءات إعداد التقارير

##### على الأطراف:

- مطالبة المالكين أو أي أشخاص آخرين يتقاضون رسوما من السفينة بأن يبلغوا دون إبطاء عن أي حدث على سفينتهم يهم تفريرا أو تصريفا محتملا للنفط أو المواد الخطرة؛
- يطلب من الأشخاص الذين يتقاضون رسوما على الموانئ البحرية و / أو منشآت معالجة المواد الخطيرة والضرارة الخاضعة لولايتها أن يبلغوا دون تأخير عن أي حدث على مرافقهم ينطوي على تصريف أو تصريف محتمل للنفط أو المواد الخطرة؛
- يطلب من الأشخاص الذين يتقاضون رسوما من الوحدات البحرية الخاضعة لولايتهم أن يقدموا دون تأخير أي حدث على وحدتهم البحرية التي تنطوي على تصريف أو تصريف محتمل للنفط؛
- وتقدم التقارير وفقا للمتطلبات التي وضعتها المنظمة البحرية الدولية وتستند إلى المبادئ التوجيهية والمبادئ العامة التي اعتمدها المنظمة. (المرجع: الفقرة 2-5-1).

#### • النظم الوطنية والإقليمية للتأهب والاستجابة

##### على الأطراف:

- إنشاء نظام وطني للاستجابة الفورية والفعالة لحوادث التلوث ويشمل هذا النظام بصفة خاصة سلطة يحق لها أن تتصرف بالنيابة عن الدولة لطلب المساعدة أو أن تقرر تقديم المساعدة المطلوبة.
- السعي لإبرام اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف للتأهب للتلوث والاستجابة له.

• **التعاون مع صناعة الشحن، والصناعات النفطية والكيميائية، وسلطات الموانئ والكيانات الأخرى ذات الصلة**  
تحدد الأطراف، حسب الاقتضاء بالتعاون مع صناعات النفط والشحن، وسلطات الموانئ والكيانات الأخرى، ما يلي: الحد الأدنى من معدات مكافحة الجاهزة مسبقاً، بما يتناسب مع المخاطر الممكنة؛ وآليات أو ترتيبات لتنسيق الاستجابة لحوادث تلوث مع القدرة على تعبئة الموارد اللازمة.

#### • التعاون الدولي في مجال التصدي للتلوث

على الطرف الذي يتلقى تقريراً عن التلوث أن يبلغ دون إبطاء جميع الدول التي تتأثر مصالحها أو التي يحتمل أن تتأثر بحدوث التلوث هذا.  
وبناء على طلب المساعدة من أي طرف متأثر أو من المحتمل أن يتأثر بحدوث تلوث، اتفقت الأطراف على أنه وفقاً لقدراتها وتوافر الموارد ذات الصلة، فإنها ستتعاون وتقدم المساعدة للاستجابة لحوادث التلوث. وتحدد الاتفاقية أحكاماً لتمويل تكاليف هذه المساعدة.  
ويجوز للطرف الذي طلب المساعدة أن يطلب من المنظمة (المنظمة البحرية الدولية) أن تساعد في تحديد مصادر التمويل المؤقت لتكلفة المساعدة الدولية.

#### ج. قانون الإدارة الدولية للتشغيل الآمن للسفن وللوقاية من التلوث (قانون إيسم/ISM)

(الزامي في 1 جويلية 1998 بتعديلات على الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر، 1974 (سولاس/SOLAS. 1974))

يطلب هذا القانون استعداداً لحالات الطوارئ حيث ينبغي أن تضع الشركة إجراءات لإعداد خطة طوارئ للتلوث البحري على متن السفن، وهي مطلوبة لتحديد حالات الطوارئ المحتملة على متن السفن ووصفها والاستجابة لها. في قانون إيسم، تعني "الشركة" مالك السفينة أو أي منظمة أو شخص آخر مثل المدير أو مستأجر السفينة، الذي تولى مسؤولية تشغيل السفينة عن مالك السفينة، والذي، على أساس تحمله لهذه المسؤولية، عليه تولى جميع الواجبات والمسؤوليات التي يفرضها القانون.

من المتوقع " أن تقوم كل شركة بتعيين شخص أو أشخاص على الشاطئ DPA يتمتعون بإمكانية الوصول المباشر إلى أعلى مستوى من الإدارة ". (اللائحة 1/9 من اتفاقية سولاس لعام 1974 والفقرة 1.1.2 من قانون إيسم).

#### د. توجيهات بشأن تطبيق أحكام السلامة والأمن وحماية البيئة على مكاتب الأمن العام وسلطات الأمن الفيدرالية (منشور MSC.2/MEPC منشور 9 المؤرخ في ماي 2010)

يزود هذا المنشور الدول الأعضاء بتوجيهات كي تضع لوائح بشأن السلامة ومنع التلوث وأمن مرافق التخزين وتفريغ الإنتاج العائم FPSOs/ وحدات التخزين العائمة FSUs. وفي الغالبية العظمى من الحالات، يوجد نظام ملائم للوقاية من التلوث والتلوث ينشأ بموجب التشريعات الوطنية استناداً إلى أحكام اتفاقية سولاس، بما في ذلك المتطلبات الواردة في قانون إيسم، واتفاقية خطوط الحمولة، واتفاقية ماربول، والاتفاقية الدولية لمعايير تدريب البحارة وإصدار شهاداتهم مرافقتهم STCW، التي تنفذ جنباً إلى جنب مع إرشادات الصناعة.

الاختصاص والإدارة: فيما يتعلق بنظام السلامة الحالي لتخزين المنتجات العائمة وتوفيرها مرافق / وحدات التخزين العائمة FPSOs/FSUs، ينص المنشور على أنه من الضروري الاعتراف بالحقوق السيادية للدولة الساحلية بالنسبة ل:

1. وحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ العائمة، القابلة للفصل، الراسية بشكل دائم في المياه الخاضعة لولاية الدولة الساحلية وليس لديها وسائل ميكانيكية للعبور بدفعها الذاتي؛ و  
2. وحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ العائمة غير القابلة للفصل، ذاتية الدفع أو غير ذاتية الدفع، حين تعمل على الموقع.  
وينبغي أن تتعاون دول العلم و الدول الساحلية بغية ضمان التزام وحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ العائمة بالمعايير الدولية المطبقة بشأن السلامة البحرية وحماية البيئة البحرية وتدابير الإنفاذ والمراقبة مثل الاستقصاء ومنح الشهادات والبحث والإنقاذ البحري بنو التحقيق في الإصابات والاستجابة لحالات الطوارئ

الاستجابة لحالات الطوارئ: يوصى بوضع إجراء للاستجابة لحالات الطوارئ لوحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ العائمة لمعالجة مخاطر السلامة والتلوث المرتبطة بالنظم والعمليات البحرية والإنتاجية، مع مراعاة اتفاقية مريبول، وقانون إيسم والمبادئ التوجيهية المناسبة.

#### ه. اتفاقية التدخل لعام 1969 وبروتوكولها لعام 1973

وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فإن الدول الساحلية مخولة باتخاذ وإنفاذ تدابير داخل مياهها الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخاصة لحماية خطها الساحلي أو مصالحها ذات الصلة، بما في ذلك التلوث أو التهديد الناجم عن التلوث في أعقاب حادث بحري.

يتم منح أساسيات التدخل لكل دولة ساحلية في حال وقوع حادث تلوث في أعالي البحار، أي خارج مياهها الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخاصة بها، من خلال الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار في حالات إصابات التلوث النفطي (اتفاقية التدخل رقم 69) التي دخلت حيز التنفيذ في عام 1975.

وفي ظل ظروف معينة، تكون الدول الأطراف في الاتفاقية مخولة باتخاذ تدابير في أعالي البحار، حسب الاقتضاء، لتفادي أو تخفيف أو إيقاف الخطر الشديد والوشيك على خطها الساحلي أو المصالح ذات الصلة الناتجة عن التلوث أو التهديد بتلوث البحر بالنفط. واعتمد بروتوكول للاتفاقية في عام 1973 وتوسع ليشمل موادا غير النفط. وتعتبر اتفاقية التدخل وبروتوكولها ذات أهمية خاصة في منطقة البحر الأبيض المتوسط نظرا لعدم إنشاء المناطق الاقتصادية الخالصة رسميا.

#### و. اتفاقية الإنقاذ (1989)

تنص الاتفاقية الدولية للإنقاذ (1989) على قواعد دولية موحدة فيما يتعلق بعمليات الإنقاذ، مع مراعاة تزايد الاهتمام بحماية البيئة والإسهام الذي يمكن أن تؤديه عمليات الإنقاذ الفعالة والموقوتة في سلامة السفن وغيرها من الممتلكات المعرضة للخطر، لحماية البيئة البحرية. وتنص اتفاقية الإنقاذ لعام 1989 على أن "تحدد المكافأة بهدف تشجيع عمليات الإنقاذ، مع مراعاة حماية البيئة البحرية".

لا يكفي أن يقوم المنقذ بتنفيذ عمليات الإنقاذ بالعناية اللازمة فحسب، بل يجب عليه أثناء ذلك "أن يقدم العناية اللازمة لمنع أو تقليل الضرر الذي يلحق بالبيئة". وبهذه الطريقة، تصبح العناية اللازمة لحماية البيئة واجبا قانونيا في جميع عمليات الإنقاذ التي تنطبق عليها الاتفاقية، ولا يمكن أن تتغير حسب العقد.

#### ز. اتفاقية إزالة الحطام

دخلت اتفاقية نيروبي الدولية بشأن إزالة حطام السفن، حيز التنفيذ في أبريل 2015، لتوفير أساس قانوني للدول لإزالة حطام السفن الواقعة داخل منطقتها الاقتصادية الخالصة التي قد يكون لها القدرة على التأثير سلبا على سلامة الأرواح، والسلع، والممتلكات في البحر، فضلا عن البيئة البحرية والساحلية. ومن بين عدة أحكام، تضع الاتفاقية مسؤولية مالية مع ملاك السفن عن تحديد مواقع بعض الحطام ووضع علامات عليها وإزالتها عندما تشكل خطرا على الدولة المعنية.

#### ح. اتفاقية تحديد المسؤولية عن المطالبات البحرية (LLMC)

تحدد اتفاقية تحديد المسؤولية عن المطالبات البحرية لعام 1976 حد المسؤولية لمجموعة واسعة من المطالبات. وتنص الاتفاقية على نظام يتسم بالمسؤولية المحدودة غير قابل للكسر. ويجوز لمالكي السفن والعمال أن يحدوا من مسؤوليتهم "إلا إذا ثبت أن الخسارة نتجت عن فعل شخصي أو إغفال ارتكب بقصد إحداث مثل هذه الخسارة، أو تهورم مع العلم أنه قد يؤدي إلى الخسارة".

لا تطبق هذه الاتفاقية في حالة الضرر الناجم عن التلوث الذي تغطيه الاتفاقية الدولية للمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي أو اتفاقية المواد الخطرة والضرارة لعام 1992 عند دخولها حيز النفاذ. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن اتفاقية تحديد المسؤولية عن المطالبات البحرية قد تطبق على إزالة الحطام في بعض الولايات القضائية، ولكنها لا تطبق على نطاق عالمي، وقد تطبق أنظمة تقييد أخرى (على سبيل المثال اتفاقية الناقلات) وفقا لقانون الدولة التي يحدث فيها الانسكاب.



### ط. اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 (CLC)

تنظم اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 مسؤولية أصحاب الناقلات عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي المستمر، وتضع نظاماً للتأمين الإجباري على المسؤولية<sup>2</sup> ويمكن لمالك السفينة عادة أن يحد من مسؤوليته على مبدأ المسؤولية الصارمة (أي "لا خطأ") إلى مبلغ مرتبط بحمولة سفينته. وينطبق هذا القانون على أضرار تلوث النفط الناجم عن انسكاب النفط المستمر من الناقلات. ويغطي هذا القانون الضرر الذي حدث نتيجة التلوث في الإقليم أو البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة أو المنطقة المعادلة لدولة طرف في الاتفاقية.

لا تكون دولة العلم الخاصة بالناقلة وجنسية مالك السفينة ذات صلة بتحديد نطاق التطبيق. يعرف "الضرر الناجم عن التلوث" بأنه خسارة أو ضرر ناتج عن التلوث. ويشمل مفهوم الضرر الناجم عن التلوث تدابير، أينما اتخذت، لمنع أو تقليل الضرر الناجم عن التلوث في الإقليم أو البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة ("التدابير الوقائية"). المصاريف المتكبدة للتدابير الوقائية قابلة للاسترداد حتى في حالة عدم حدوث انسكاب نفطي، شريطة أن يكون هناك خطر كبير وتهديد بوقوع أضرار تلوث. وبالنسبة للأضرار البيئية (باستثناء خسارة الأرباح الناجمة عن انخفاض قيمة البيئة) يقتصر التعويض على التكاليف المتكبدة فعلاً أو التي يتعين تكبدها لاتخاذ تدابير معقولة لإعادة البيئة الملوثة إلى طبيعتها.

ويغطي نطاق التعويض التكاليف المعقولة المرتبطة بما يلي: التدابير الوقائية (التنظيف)، والأضرار في الممتلكات، والخسائر الاقتصادية والأضرار البيئية (إعادة العمل). ولا يمكن حسب اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 مطالبة أحد غير المالك المسجل للناقلة المعنية أو شركة التأمين التي يتبعها. يكون المؤمن عادة واحداً من جمعيات الحماية والتعويض (نوادي I&P) التي تضمن التزامات الطرف الثالث من مالك السفينة. وإذا تجاوز الضرر مسؤولية المالك بموجب هذا القانون أو كان المالك غير قادر من الناحية المالية ولم يكن تأمينه كافياً أو أعفي من المسؤولية بموجب الإعفاءات المحددة الواردة في اتفاقية عام 1992، فإن صندوق عام 1992 (انظر أدناه الفقرة 1-1-2-8) يدفع حصة التعويض التي لا تدفع بموجب اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992.

### ي. اتفاقية صندوق عام 1992 وبروتوكول الصندوق التكميلي

تنص اتفاقية صندوق عام 1992 على ملحق لاتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 عندما لا يكون التعويض متاحاً من مالك السفينة أو الأموال المتاحة بموجب نفس الاتفاقية غير كافية لدفع المطالبات الناجمة عن انسكاب النفط المستمر من الناقلات. يوفر هذا المستوى الثاني من التعويضات ما يصل إلى 203 ملايين من حقوق السحب الخاصة كما حددها صندوق النقد الدولي (بما في ذلك المبالغ المستحقة الدفع بموجب المسؤولية المدنية لعام 1992) وتدفع من صندوق (صندوق عام 1992) يموله مستقبلو النفط في البلدان التي وقعت على اتفاقية صندوق عام 1992. ويتوفر صندوق تكميلي يوفر درجة ثالثة من التعويض تصل إلى 750 مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة (حوالي 1.1 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة)، بما في ذلك المبالغ المستحقة بموجب اتفاقيتي المسؤولية المدنية و صندوق عام 1992 في البلدان التي وقعت على بروتوكول الصندوق التكميلي. وتتولى أمانة مقرها لندن إدارة الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي، التي تتألف من صندوق عام 1992 والصندوق التكميلي (مع الصندوق الدولي للتعويض عن التلوث النفطي).

### ك. اتفاقية بنكر لعام 2001 Bunkers Convention

تهدف هذه الاتفاقية إلى ضمان التعويض الكافي عن الاستجابة للتلوث والتلف الناجم عن انسكاب نفايات السفن التي لا يتم تعويضها في إطار اتفاقية المسؤولية المدنية. يتم تشكيل اتفاقية بنكر على اتفاقية المسؤولية المدنية لتوفير التعويض عن الاستجابة للتلوث والتلف الناجم عن التلوث. ولا تؤثر أحكام هذه الاتفاقية على حق مالك السفينة أو شركة التأمين في تحديد المسؤولية بموجب نظام التقيد الوطني أو الدولي الساري. تقتضي الاتفاقية من المالك المسجل للسفينة أن تكون حمولته الإجمالية أكبر من 1 000 طن للحفاظ على التأمين الإجباري الذي يساوي حدود المسؤولية المحسوبة وفقاً لاتفاقية تحديد المسؤولية عن المطالبات البحرية، بصيغتها المعدلة. كما هو الحال مع اتفاقية المسؤولية المدنية، يدفع التعويض بموجب اتفاقية بنكر من قبل مالك السفينة بدعم من شركة التأمين الخاصة بهم، وعادة نادي I&P.

### ل. اتفاقية المواد الخطرة والضرارة (اتفاقية هنس HNC) (لم تدخل حيز النفاذ بعد)

الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار المتعلقة بنقل المواد الخطرة والضرارة عن طريق البحر (اتفاقية هنس لعام 1996، المعدلة بموجب بروتوكول هنس في عام 2010)، مبنية على غرار نظام تعويضات الطبقة الثانية من المسؤولية المدنية واتفاقيات الصندوق.

<sup>2</sup> لا تزال الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي لعام 1969 سارية المفعول في المنطقة في ليبيا تنص الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي لعام 1969 على تعويضات وتغطية أقل مما كان عليه عام 1992

يتحمل مالك السفينة أو شركة التأمين المسؤولية الصارمة عن دفع مطالبات من الفئة الأولى بحد أقصى للمسؤولية يحدده حجم السفينة، مع تعويض يدفعه مؤمن السفينة، وعادة ما يكون نادي I&P. ويدفع المستوى الثاني، الذي يقدم تعويضاً بحد أقصى قدره 250 مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة، من صندوق (صندوق هنس) أنشأه مستقبلاً هنسفي البلدان التي انضمت إلى الاتفاقية. وتشمل الاتفاقية الضرر الناجم عن التلوث والأضرار الناجمة عن مخاطر أخرى (مثل الحرائق والانفجارات)، بما في ذلك الخسائر في الأرواح.

ويحق لمالك السفينة أن يحد من المسؤولية بموجب هذه الاتفاقية فيما يتعلق بأي حادثة إلى 10 ملايين وحدة من حقوق السحب الخاصة لحادث ناجم عن المواد الخطرة والضرارة و 11.5 مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة لحادث ناجم عن حمولة هنس معبأة لسفينة لا تتجاوز 2 000 طن. وبالنسبة للسفن الأكبر حجماً، يضاف مجموع محسوب على أساس حمولة السفينة إلى ذلك المبلغ، ويقدم تعويضاً يصل إلى 100 مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة للبضائع السائبة، و 115 مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة للبضائع المعبأة.

تصنف مادة على أنها مواد خطيرة وحسب الاتفاقية إذا أدرجت في قائمة أو أكثر من اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية وقوانينها الرامية إلى ضمان السلامة البحرية ومنع التلوث. ويشمل هنس النفط الهيدروكربوني غير المستمر، والشحنات السائبة (الصلبة)، والسوائل أو الغازات المسيلة) والسلع المعلبة.

وتفرض اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية المذكورة أعلاه شروطاً على السفن، وعلى دول العلم ودول الميناء لتضمن امتثال السفن لهذه المتطلبات. وعندما يتعلق الأمر بالوحدات البحرية ومرافق الموانئ البحرية والنفط والمناولة الكيميائية، يقع على عاتق الدولة في مجال الاختصاص الذي تعمل بموجبه وضع القواعد والأنظمة ولا توجد نظم عالمية للمسؤولية والتعويض عن التلوث من الوحدة البحرية.

## 1.1.2 الاتفاقية والبروتوكولات الإقليمية

### 1-1-2-1 اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث

وتهدف اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث (اتفاقية برشلونة) إلى حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية من خلال منع التلوث والحد منه، وإلى أقصى حد ممكن القضاء على التلوث، سواء كان ذلك على اليابسة أو البحر. وتشير الاتفاقية إلى عدد من مصادر التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط وهي الاتفاقية الإطارية الشاملة التي تنفذ بموجبها البروتوكولات. وبالإضافة إلى ذلك وإلى جانب تحديد الالتزامات العامة، تتناول الاتفاقية بعض المسائل الشاملة لعدة قطاعات، مثل رصد التلوث في البحر الأبيض المتوسط، والتعاون العلمي والتكنولوجي، والتشريعات البيئية، والإعلام والمشاركة، والمسؤولية والتعويض.

#### • التلوث الناجم عن السفن (المادة 6)

تتخذ الأطراف المتعاقدة جميع التدابير التي تتفق مع القانون الدولي لمنع تلوث منطقة البحر الأبيض المتوسط الناجمة عن تصريف السفن والتخلص منه ومكافحته، وإلى أقصى حد ممكن، وضمان التنفيذ الفعال في تلك المنطقة للقواعد المعترف بها عموماً على الصعيد الدولي فيما يتعلق بمكافحة هذا النوع من التلوث.

• التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وباطن أرضه (المادة 7)  
تتخذ الأطراف المتعاقدة جميع التدابير المناسبة لمنع تلوث منطقة البحر الأبيض المتوسط وإزالته ومكافحته والقضاء عليه إلى أقصى حد ممكن نتيجة لاستكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وباطن أرضه.

• التعاون في التعامل مع حالات الطوارئ الناجمة عن التلوث (المادة 9)  
تتعاون الأطراف المتعاقدة على اتخاذ التدابير اللازمة للتعامل مع حالات الطوارئ الملوثة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، أياً كانت أسباب حالات الطوارئ هذه، والحد من الأضرار الناجمة عنها أو القضاء عليها.

على أي طرف متعاقد يكون على علم بأي حالة طوارئ تلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط أن يخطر المنظمة دون إبطاء، سواء من خلال المنظمة أو مباشرة، عن أي طرف متعاقد يحتمل أن يتأثر بهذه الحالة الطارئة.

### 1-1-2-2 بروتوكول الوقاية والطوارئ

البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن، وفي حالات الطوارئ، ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط (بروتوكول المنع والطوارئ) هو الإطار القانوني للتعاون الإقليمي في منطقة البحر الأبيض المتوسط في مجالات الوقاية من التلوث البحري والتصدي له.

## الالتزامات العامة

يتعاون الأطراف على :

- تنفيذ اللوائح الدولية لمنع تلوث البيئة البحرية من السفن والحد منه والسيطرة عليه؛ و
- اتخاذ جميع التدابير اللازمة في حالة حوادث التلوث.
- صيغ بروتوكول المنع والطوارئ على غرار اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية ذات الصلة، ولا سيما اتفاقية أوبرك، ويحتوي على نفس الشروط المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة. وتتصل الاحتياجات الرئيسية بما يلي:
- خطط الطوارئ (المادة 4)
- تدابير الطوارئ على متن السفن و على المنشآت البحرية وفي الموانئ (المادة 11)؛
- تقارير التلوث وإجراءات إعداد التقارير (المادتان 8 و 9)؛
- المساعدة (المادة 12)؛ و،
- تسديد تكاليف المساعدة (المادة 13).

وفيما يتعلق بالمساعدة، ينص البروتوكول على ما يلي: "يجوز لأي طرف يطلب المساعدة لمعالجة حادث التلوث أن يطلب المساعدة من أطراف أخرى، إما مباشرة أو عن طريق المركز الإقليمي...؛" وأنه "عندما لا تتفق الأطراف المشاركة في عملية لمكافحة التلوث على تنظيم العملية، يجوز للمركز الإقليمي، بموافقة جميع الأطراف المعنية، أن ينسق نشاط المرافق (التي وضعتها هذه الأطراف موضع التنفيذ (المادة 12)

وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن البروتوكول (المادة 7) أحكاماً محددة تطلب من كل طرف القيام مباشرة ومن خلال المركز الإقليمي (أي المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري، انظر الفقرة 1-1-2-1 (ج))، بتبادل المعلومات ونشرها علناً لأطرافاً أخرى بشأن ما يلي:

- نظامها الوطني للوقاية من حوادث التلوث البحري والتأهب لها والتصدي لها،
- منظماتها الوطنية المختصة وسلطاتها المسؤولة عن التأهب لحالات التلوث البحري والتصدي لها، ولا سيما السلطات المعنية المسؤولة عن التعاون والمساعدة المتبادلة.

وتشجع الأطراف (المادة 17) على وضع اتفاقات دون-إقليمية ثنائية أو متعددة الأطراف والمحافظة عليها. وبناء على طلب الأطراف المعنية، يقوم المركز الإقليمي بمساعدتها.

## 1.1.2.3 البروتوكول البحري

يطلب بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وباطن أرضه (البروتوكول البحري) من الأطراف المتعاقدة أن تتخذ، منفردة أو من خلال التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف، جميع التدابير المناسبة لمنع، ومكافحة التلوث الناجم عن الأنشطة البحرية في منطقة البروتوكول.

- متطلبات التراخيص (المادة 5)

ينص الطرف المتعاقد على أن أي طلب للحصول على إذن بالاستكشاف أو الاستغلال يخضع لتقديم المشروع من قبل المشغل المرشح إلى السلطة المختصة وأن هذا الطلب يجب أن يتضمن على وجه الخصوص ما يلي:

- خطة الطوارئ الخاصة بالمشغل على النحو المحدد في المادة 16؛
- التأمين أو غيره من الضمانات المالية لتغطية المسؤولية المنصوص عليها في المادة 27 ("تتخذ الأطراف جميع التدابير اللازمة لضمان أن يكون لدى المشغلين غطاء تأميني أو أي ضمان مالي آخر من هذا النوع وأن يحافظوا عليه، وبموجب الشروط التي يحددها الطرف المتعاقد من أجل ضمان التعويض عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة المشمولة بالبروتوكول").

#### • التخطيط للطوارئ ((المادة 16)

يطلب كل طرف من المشغلين المسؤولين عن المنشآت البحرية الخاضعة لولايته أن يكون لديهم خطة طوارئ للتلوث البحري منسقة مع نظام التأهب والاستجابة الوطنيين للطرف المتعاقد على النحو المطلوب في بروتوكول المنع والطوارئ وتكون الخطة وفقاً للأحكام الواردة في المرفق السابع للبروتوكول البحري

•

#### • الإخطار (المادة 17)

يطلب كل طرف من المشغلين المكلفين بالمنشآت البحرية الخاضعة لولايته أن يبلغوا دون تأخير السلطة الوطنية المختصة عن أي حادث يقع على منشآتهم و يتسبب في التلوث أو يحتمل أن يتسبب فيه.

#### • المساعدة المتبادلة في حالات الطوارئ (المادة 18)

فيما يتعلق بالتأهب والاستجابة والمساعدة في حالة حادث التلوث البحري، يتعين على الأطراف أن تنفذ، مع ما يقتضيه اختلاف الحال، بروتوكول المنع والطوارئ. وفي حالات الطوارئ، يجوز للطرف الذي يطلب المساعدة أن يطلب المساعدة من الأطراف الأخرى، إما مباشرة أو عن طريق المركز الإقليمي، الذي يبذل قصارى جهده لتقديم المساعدة المطلوبة.

### 1.1.3 الإطار القانوني الوطني

يجب أن تتضمن قوانين ولوائح الأطراف المتعاقدة الأحكام ذات الصلة من الاتفاقيات الدولية (العالمية والإقليمية) التي هي طرف فيها، وتوفر بيئة عمل متينة ومألوفة وموحدة لجميع الأطراف المعنية. ولذلك فإن القوانين واللوائح تحدد المتطلبات المفروضة على الأطراف المعنية بموجب الاتفاقيات الدولية والمتطلبات المحددة التي قد تفرضها البلدان على الأطراف العاملة في المناطق الخاضعة لولايتها ولا سيما فيما يتعلق بخطة الطوارئ للوحدات البحرية ومرافق معالجة النفط والكيماويات. والأمر متروك للدولة الساحلية لوضع قواعد وأنظمة تتعلق بالاستكشاف والاستغلال في البحار، ولا سيما لمنع تلوث البيئة البحرية من هذه الأنشطة والحد منه والسيطرة عليه.

الأهم من ذلك أن القوانين واللوائح يجب أن تحدد المسؤوليات وأن تعين السلطات الوطنية المختصة المسؤولة عن:

- التأهب؛
- الاستجابة العملية؛ و
- إدارة التعاون والمساعدة الدولية.

ومن الشروط الأساسية لضمان الاستجابة الفورية والفعالة لحادث تلوث باستخدام الموارد الذاتية و / أو الموارد المقدمة من خلال المساعدة الدولية، إنشاء نظام وطني للتأهب والاستجابة. وتقتضي اتفاقية أوبرك وبروتوكول أوبرك / هنس وبروتوكول المنع والطوارئ الملحق باتفاقية برشلونة من الأطراف تعزيز والحفاظ على نظام التأهب والاستجابة الذي ينشئ هيكل التأهب والإدارة والاستجابة المتاحة بسهولة قبل وقوع حادث التلوث.

ان أسس الإجراءات التي تتخذها السلطات المسؤولة عن عمليات الاستجابة والمسؤولين عن تقديم الدعم لها، ولا سيما فيما يتعلق بالتعاون والمساعدة الدولية، منصوص عليها في الأحكام ذات الصلة من الاتفاقيات الدولية ويجب إدراجها في القوانين الوطنية و اللوائح ويجب أن تكون لدى هذه السلطات معرفة جيدة بتلك الاتفاقيات والقوانين والأنظمة الوطنية.

## 1-2 الإطار المؤسسي الدولي

### 1.2.1 المؤسسات الحكومية

#### 1.2.1.1 المؤسسات المنتمية لمنظومة الأمم المتحدة

##### أ. برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP)

تحدد اتفاقية برشلونة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه مسؤولاً عن تنفيذ مهام الأمانة. ولتحقيق هذه الغاية، أنشئت تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة وحدة التنسيق بوصفها أمانة خطة عمل البحر المتوسط (خطة عمل البحر المتوسط) من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهي تنظم وتعد اجتماعات الأطراف المتعاقدة، وتقدم تقارير منتظمة إلى الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات، وتعد البرامج والميزانية، ويشرف على عناصر برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط (مراكز الأنشطة الإقليمية).

ومن مهام اجتماعات الأطراف المتعاقدة أن تبقي قيد النظر تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، وبوجه خاص الموافقة على البرامج والميزانية.

##### ب. المنظمة البحرية الدولية (IMO)

المنظمة البحرية الدولية هي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، يشار إليها في قانون البحار بوصفها المنظمة الدولية المختصة، التي لها مهمة وضع قواعد ومعايير عالمية قابلة للتطبيق عالمياً فيما يتعلق بالسلامة البحرية والأمن وحماية البيئة البحرية. وقد تم وضع نظام تنظيمي عالمي يتألف من اتفاقيات وبروتوكولات وأدلة ومبادئ توجيهية تشمل الوقاية من التلوث الناجم عن السفن والحد منه ومكافحته، بما في ذلك التأهب لحالات التلوث البحري والتصدي لها، فضلاً عن المسؤولية والتعويض.

لجنة حماية البيئة البحرية (MEPC) هي المنتدى الذي يتم فيه معالجة تلك القضايا.

وقد أسندت إلى المنظمة البحرية الدولية، بوصفها الوكالة المشتركة بين الوكالات، "مؤتمر المفوضين للدول الساحلية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل حماية البحر الأبيض المتوسط" (برشلونة، 1976)، وهي مسؤولة عن إنشاء وتشغيل عمليات REMPEC.

ج. IMO/UNEP-REMPEC

تتولى المنظمة البحرية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إدارة مركز REMPEC، الذي أنشئ بموجب القرار 7 الذي اعتمده مؤتمر المفوضين للدول الساحلية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط، وتعرف أهداف المركز ووظائفه الأطراف في اتفاقية برشلونة.

تعقد الاجتماعات العادية للأطراف في بروتوكول المنع والطوارئ بالاقتران مع الاجتماعات العادية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة. و مهمة اجتماعات الأطراف في هذا البروتوكول، هي خاصة ما يلي:

- دراسة ومناقشة التقارير الواردة من المركز بشأن تنفيذ البروتوكول؛
- صياغة واعتماد استراتيجيات وخطط عمل وبرامج لتنفيذ البروتوكول؛
- أن تبقى قيد المراجعة وأن تنتظر في فعالية هذه الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج، مع ضرورة اعتماد أية استراتيجيات وخطط عمل وبرامج جديدة ووضع تدابير لتحقيق ذلك؛ و
- القيام بوظائف أخرى قد تكون مناسبة لتنفيذ البروتوكول.

ويقوم المركز بصفة دورية (كل سنتين) بتنظيم اجتماع لمنسقي مركز REMPEC. وتقوم اجتماعات مراكز الاتصال التابعة لمركز REMPEC بدراسة ومناقشة تقارير المركز وصياغة واعتماد الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج. وتقدم نتائج هذه الاجتماعات إلى اجتماع الأطراف المتعاقدة للنظر فيها واعتمادها بصورة نهائية.

#### د. الوحدة المشتركة UNEP /OCHA

تستجيب الوحدة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لحالات الطوارئ البيئية OCHA عن طريق تنسيق الجهود الدولية وتعبئة الشركاء لمساعدة البلدان المتضررة التي تطلب المساعدة. ومن خلال إقران الخبرات البيئية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشبكة الاستجابة الإنسانية التي ينسقها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تضمن وحدة التفتيش المشتركة نهجا متكاملًا في الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية. ويمكن أن تحدث حالة طوارئ بيئية بعد وقوع كارثة أو نزاع عندما تكون صحة الإنسان وسبل عيشه مهددة وتتأثر على نطاق كبير بسبب اصدار مواد خطرة أو بسبب إلحاق أضرار جسيمة بالنظام البيئي. وتشمل حالات الطوارئ البيئية تسرب النفط، وإلقاء النفايات السامة، وتلوث المياه الجوفية، عندما تكون المخاطر البيئية حادة ويمكن أن تهدد الحياة.

#### 1-2-1-2 المؤسسات الحكومية الدولية التي لا تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة

##### أ. صناديق IOPC

الصندوقان IOPC هما منظمتان حكوميتان دوليتان (صندوق عام 1992 والصندوق التكميلي) تقدمان تعويضًا عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي الناجم عن انسكاب النفط المستمر من الناقلات.

وقد أنشئت صناديق IOPC من خلال بدء نفاذ:

- اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 (CLC 1992)؛
- اتفاقية الصندوق لعام 1992؛ و
- بروتوكول الصندوق التكميلي لعام 2003.

وتمول صناديق IOPC من خلال المساهمات التي تدفعها الكيانات التي تتلقى أنواعا معينة من الزيوت المعدنية الثابتة عن طريق النقل البحري. وتستند هذه المساهمات إلى كمية النفط المستلمة في السنة التقويمية ذات الصلة، وتغطي المطالبات، إلى جانب تكاليف إدارة الصناديق.

ويشترك صندوق عام 1992 والصندوق التكميلي في أمانة مشتركة مقرها لندن. والمدير هو المسؤول الإداري الأول وهو مسؤول عن الإدارة العامة للصناديق. وبغية الوفاء بمتطلبات اتفاقية صندوق عام 1992 وبروتوكول الصندوق التكميلي، تجتمع هيئات إدارة صناديق الصندوق الدولي للوقاية من التلوث مرتين في السنة عادة. يتعين على الهيئات الرئاسية، من بين أمور أخرى، أن تقدم تعليمات بشأن إدارة الصناديق إلى المدير والإشراف على التنفيذ السليم للاتفاقيات وقراراتها والجمعية هي الجهاز الأعلى للصندوق ذي الصلة وتقرر الميزانية السنوية والمساهمات في المنظمة وتوافق على البيانات المالية.

#### ب. مركز تنسيق الاستجابة الطارئة ERCC التابع للجنة الأوروبية

الاتحاد الأوروبي هو طرف متعاقد في اتفاقية برشلون وبروتوكولاتها المفوضية الأوروبية هي السلطة التنفيذية للاتحاد الأوروبي، ودخلها المديرية العامة للحماية المدنية الأوروبية وعمليات المعونة الإنسانية (DG ECHO) تطور وتنفذ سياسات اللجنة بشأن المعونة الإنسانية والحماية المدنية. تهدف آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي (UCPM) إلى تعزيز التعاون بين الاتحاد والدول الأعضاء في مجال الحماية المدنية من أجل تحسين فعالية نظم الوقاية والتأهب والاستجابة للكوارث الطبيعية والتهبي من صنع الإنسان بما في ذلك التلوث البحري الحوادث. مركز تنسيق الاستجابة للطوارئ (ERCC) داخل DG ECHO هو مركز التشغيل 7/24 لUCPM.

يمكن العثور على مزيد من المعلومات حول ERCC على

[http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/mechanism\\_en](http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/mechanism_en).

الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) هي هيئة تابعة للاتحاد الأوروبي. وتقدم الوكالة الخبرة الفنية والمساعدة التنفيذية إلى المفوضية الأوروبية - آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي / المجلس الأوروبي للإغاثة من الكوارث، والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فضلا عن المساعدة التنفيذية للبلدان الثالثة التي تتقاسم حوض البحر الإقليمي مع الاتحاد الأوروبي في حالات حوادث التلوث البحري. مزيد من المعلومات في <http://www.emsa.europa.eu>. أنشطة الوكالة تركز على الاستجابة للتلوث البحري الذي مصدر السفينة، أولا التلوث النفطي ومن ثم التلوث بالمواد الخطرة والضارة. وللمركز أيضا مهمة الرد على التلوث البحري الناجم عن منشآت النفط والغاز.

في حالة حدوث حالة طوارئ كبرى وبناء على طلب من البلد المتضرر، تسهل ERCC التعاون في تدخلات المساعدة داخل الاتحاد الأوروبي وخارجه. وتوفر محطة واحدة للحماية المدنية وقدرات للاستجابة للتلوث البحري وخبرات عن طريق EMSA وفي حالة التلوث البحري على نطاق كبير، من قبل الدول المشاركة في UCPM (28 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، واليوغوسلافية السابقة جمهورية مقدونيا أيسلندا، الجبل الأسود، النرويج، صربيا وتركيا). تقدم ERCC المساعدة لاحتياجات البلد المنكوب، وتعمل كمركز تنسيق بين الدول المشاركة والبلد المتضرر وفريق الخبراء الميدانيين الموفدين. ويجوز للبلد المتضرر أن يطلب المساعدة من خلال ERCC، ولكن يمكن أيضا طلب المساعدة عن طريق الأمم المتحدة ووكالاتها أو منظمة دولية ذات صلة.

### 2.1.3 المؤسسات غير الحكومية.

#### أ. ITOPF

الاتحاد الدولي لتلوث أصحاب الناقلات المحدودة (ITOPF) هي منظمة غير هادفة للربح تقدم مجموعة واسعة من الخدمات التقنية لأعضائها (أصحاب الناقلات) أو الشركات الزميلة (ملاك السفن الآخرين) وشركات التأمين على التلوث النفطي (نوادي I&P)، الذين يمولون أنشطتها. ويشرف عليها مجلس إدارة دولي يمثل الأعضاء والمنتسبين والمؤمنين في مجال التأمين والضرائب. وITOPF هو المصدر الرئيسي للصناعة البحرية لتقديم المشورة التقنية الموضوعية والخبرة والمعلومات بشأن الاستجابة الفعالة لتلوث مصدره السفن. وتستند مشورة المعهد إلى تقدير علمي لمصير وآثار الملوثات في البيئة البحرية وتقييم عملي لخيارات الاستجابة والمطالبات بالتعويض. ومنذ السبعينيات، كان المعهد يقدم خدمات للاستجابة لحالات الطوارئ لأصحاب الناقلات (الأعضاء)، ومنذ عام 1999، ونظرا للوعي المتزايد بالتلوث من السفن غير الناقلات، تم تمديد هذه الخدمة رسميا إلى أصحاب الأنواع الأخرى من السفن الذين كانوا مؤهلين ليصبحوا شركاء لITOPF. وفي الآونة الأخيرة، فإن إمكانات تلويث المواد الأخرى غير النفط، ولا سيما المواد الكيميائية، وتطوير الاتفاقيات الدولية التي تخصها، المثال. (علسبيلاتفاقية هنس HNS)، أدت إلى زيادة في الطلب على خبرة ITOPF في هذه المجالات.

ويجوز لITOPF، التي تتمتع بمركز استشاري لدى المنظمة البحرية الدولية و مركز مراقب لدى صناديق IOPC، أن تقدم خدماتها بناء على طلب الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية مثل الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي (IOPC).

#### ب. IOGP و IPIECA

تكونت الرابطة العالمية لصناعة النفط والغاز للمسائل البيئية والاجتماعية (IPIECA) في عام 1974 عقب إطلاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP. لا تستجيب IPIECA لحوادث التلوث - ولا تعمل ولايتها إلا كمنظمة عقد لصناعة النفط والغاز لتأسيس ممارسات جيدة. وهي تتعاون أيضا مع منظمات منظومة الأمم المتحدة مثل المنظمة البحرية الدولية IMO ومركز REMPEC للتشجيع على القيام بأنشطة مشتركة دعما لاتفاقيات من قبيل OPRC 1990.

تطور IPIECA الممارسات الجيدة وتسهل منتديات الصناعة لتبادل المعارف المتعلقة بالتأهب للانسكابات النفطية والاستجابة لها. تعمل بالتعاون مع الرابطة الدولية لمنتجي النفط والغاز (IOGP) في تطوير المواد الإرشادية للتأهب والاستجابة للتلوث المحتمل من المنشآت البحرية. تم تشكيل IOGP في عام 1974 وتعمل نيابة عن شركات التنقيب عن النفط والغاز في العالم لتعزيز عمليات أمانة ومسؤولية ومستدامة.

تتبع أنشطة الاستجابة للانسكابات النفطية في المقام الأول من عمل الفريق العامل المعني بالانسكابات النفطية التابع لIPIECA. وتهدف المجموعة منذ عام 1987 إلى تحسين التأهب للانسكابات النفطية والاستجابة لها في جميع أنحاء العالم من خلال:

- تمكين الصناعة وشركائها من تحسين التأهب للانسكابات النفطية والاستجابة لها في جميع أنحاء العالم؛



- إعلام السياسة العالمية وأصحاب المصلحة الخارجيين بشكل استباقي ومصادقية بشأن القضايا المتعلقة بالانسكاب النفطي؛ و
- الرصد والتقييم (وعند الضرورة) الاستجابة للتطورات المتعلقة بالانسكاب النفطي.

استمر مشروع الصناعة المشتركة للاستجابة للانسكابات النفطية (OSR-JIP) في الفترة 2012-2016، وقد تم إعداده لتنفيذ فرص التعلم فيما يتعلق بالتأهب للانسكابات النفطية والاستجابة لها في أعقاب حادث المراقبة الجيدة لعام 2010 في خليج المكسيك. وكجزء من هذا الجهد، أنتجت هذه المبادرة أكثر من 20 دليلاً عن الممارسات الجيدة، وهي متاحة بحرية. تقوم هذه الأدلة بتحديث واستبدال سلسلة تقارير تسرب النفط IPIECA الراسخة. وتغطي الأدلة الموضوعات التي تنطبق على نطاق واسع على كل من الاستكشاف والإنتاج، فضلاً عن أنشطة الشحن والنقل.

### ج. CEFI/ICE

المجلس الأوروبي للصناعات الكيماوية (CEFIC) هو منتدى الصناعة الكيماوية في أوروبا. وتعتبر CEFIC شريكا ملتزما لصانعي السياسات في الاتحاد الأوروبي، وتسهل الحوار مع الصناعة وتقاسم خبرتها الواسعة. وهو يمثل الآلاف من الشركات الكيماوية الكبيرة والمتوسطة والصغيرة في أوروبا.

وفي إطار برنامج الرعاية المسؤولة، أنشأت الصناعة الكيماوية الأوروبية برنامجاً تعاونياً يسمى "التدخل في حالات الطوارئ الكيماوية" ICE، يهدف إلى التقليل إلى أدنى حد من آثار الحوادث التي قد تحدث أثناء نقل المواد الكيماوية. وفي كل بلد أوروبي، يسعى إلى إيجاد إطار لتقديم المساعدة بطريقة فعالة:

- الاستفادة من مخططات الاستجابة للطوارئ الخاصة بشركات المواد الكيماوية الفردية؛
- الاستفادة من مخططات الاستجابة لحالات الطوارئ القائمة - المحلية والإقليمية والمواد المرتبطة بها (الكلور، إيزوسيانات، أكسيد الإثيلين، الخ)
- التعاون مع السلطات الوطنية من خلال الاتحاد الوطني الكيماوي؛
- تعزيز المساعدة المتبادلة داخل الاتحاد الوطني للكيماويات.

ولا ينطبق كل مخطط من برامج ICE الوطنية إلا على حوادث التوزيع (أي الحوادث التي تقع خارج مواقع التصنيع)، وهي رسمية في بروتوكول بين الاتحاد الوطني للصناعة الكيماوية والسلطات الوطنية المختصة. وفيما يتعلق بحادث التلوث البحري CEFIC، أنشأ مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه (CEDRE) و EMSA شبكة MAR-ICE في عام 2008، لتقديم المعلومات ومشورة الخبراء بشأن المواد الكيماوية التي تنطوي على حالات طوارئ بحرية. الخدمة متاحة للإدارات الوطنية 7/24 عبر نقاط اتصال مخصصة في CEDRE و EMSA.

### ج. الاتحاد الدولي للإصلاح (ISU)

غالبية المنقذين المحترفين أعضاء في الاتحاد الدولي للإصلاح (ISU). وتمثل هذه المنظمة نحو 60 شركة إنقاذ من 35 بلداً مختلفاً حول العالم. وبالإضافة إلى ذلك، العضوية المنتسبة في ISU مفتوحة لجميع المنظمات والمهنيين الذين لديهم مصلحة

في الإنقاذ، بما في ذلك النوادي I&P وغيرها من شركات التأمين البحري، وشركات المحاماة والموانئ ومنظمات الاستجابة الوطنية ومالكي السفن والمديرين والسلطات المحلية الساحلية والمنظمات البيئية المتخصصة في التنظيف. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية للاتحاد في تعزيز فهم أوسع لمساهمة صناعة الإنقاذ في حماية البيئة واستعادة الممتلكات. شركات الإنقاذ لديها قاطرات ومعدات الإنقاذ الأخرى في عدد من الموانئ والمناطق المختلفة في جميع أنحاء العالم وبعض الشركات لديها قاطرات الإنقاذ المتمركزة في مواقع استراتيجية مختلفة. ويحتفظ بقاطرات الإنقاذ في محطات الإنقاذ في بعض الدول الساحلية نتيجة لترتيبات بين أصحابها ومصالح تجارية أخرى أو السلطات في تلك الدول

### د. الرابطة الدولية لجمعيات التصنيف (IACS)

هي مكرسة للسفن الآمنة والبحار النظيفة، وتسهم إسهاما فريدا في السلامة البحرية والتنظيم من خلال الدعم التقني والتحقق من الامتثال والبحث والتطوير. أكثر من 90% من حمولة البضائع في العالم يغطيها تصميم التصنيف والبناء وقود ومعايير الامتثال مدى الحياة التي وضعتها الاثني عشر جمعية الأعضاء في IACS. والغرض من جمعية التصنيف هو تقديم خدمات التصنيف والمساعدة القانونية للصناعة البحرية والهيئات التنظيمية فيما يتعلق بالسلامة البحرية ومنع التلوث، استنادا إلى تراكم المعارف والتكنولوجيا البحرية. والهدف من تصنيف السفن هو التحقق من القوة الهيكلية وصحة الأجزاء الأساسية من بدن السفينة وملحقاتها، وموثوقية ووظائف أنظمة الدفع والتوجيه وتوليد الطاقة والسماح الأخرى والأنظمة المساعدة التي تم بناؤها السفينة من أجل الحفاظ على الخدمات الأساسية على متنها. وتهدف جمعيات التصنيف إلى تحقيق هذا الهدف من خلال وضع وتطبيق قواعدها الخاصة والتحقق من الامتثال للوائح القانونية الدولية و / أو الوطنية نيابة عن إدارات العلم.

### 1-3 آليات المساعدة وترتيبات الصناعة

#### 1.3.1. آليات المساعدة

في سياق هذه الآلية التوجيهية للمساعدة، تعني الآلية المنشأة داخل المنظمات / المؤسسات الحكومية الدولية / الحكومية الدولية (منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير التابعة للأمم المتحدة) وفقا للولاية الممنوحة لها بموجب الاتفاقيات الدولية (العالمية أو الإقليمية) أو قرارات الدول الأعضاء. وهذا يثير مسائل المسؤولية والدور المحددين لهذه المنظمات / المؤسسات وعلاقة الدول المتضررة بهذه المنظمات / المؤسسات؛ والعلاقات فيما بينها خصوصا عندما يتعلق الأمر بتنسيق المساعدة الدولية في حالة وقوع حادث تلوث ذي حجم كبير.

(تقدم العلاقة من خلال مخططين في نهاية الجزء الأول)

#### أ. دور REMPEC

إحدى المهام الرئيسية للمركز، المستمدة من ولايته هي "تقديم المساعدة إلى الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تطلب، في حالات الطوارئ، طلب المساعدة من الأطراف الأخرى في بروتوكول المنع والطوارئ أو عندما لا تكون هناك إمكانيات للمساعدة داخل المنطقة، في الحصول على المساعدة من خارج المنطقة".

ويمكن لأي طرف يتأثر بالتلوث البحري أن يطلب مساعدة المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري من خلال قناة الاتصال الرسمية أو من خلال تقرير التلوث (المرفق الثاني - 1 والمرفق الثاني - 2). ويمكن أن تشمل المساعدة المقدمة من المركز ما يلي:

تقديم المشورة والمعلومات التقنية والخبرة (الدور الاستشاري والتيسير)

- المساعدة عن بعد
- تقديم المعلومات والمشورة المطلوبة، عن طريق الهاتف أو وسائل الاتصال الأخرى، بشأن الجوانب العملية والتقنية والإدارية والقانونية للاستجابة للتلوث (مثل الاستجابة للنفط والاستجابة HNS)، ونموذج التنبؤ، والاستجابة للحياة البرية المتضررة، وما إلى ذلك؛
- تقديم المساعدة في الاتصال مع مختلف المحاورين نيابة عن الدولة (الدول) المعنية؛
- تقديم المشورة بشأن مصادر المعلومات غير المتاحة في المركز؛ و
- نظام المعلومات الإقليمي
- أعد مركز REMPEC ويحافظ على نظام معلومات إقليمي (RIS) يتألف من أدلة وقوائم جرد؛ والأدلة العملية والوثائق التقنية، التي تستكمل بأدوات نظام دعم القرارات، بما في ذلك النظام المتكامل لمعلومات دعم القرارات البحرية (MIDSIS-TROCS)، ونظام دعم اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة النفايات، ونظام المعلومات الجغرافية المتكامل لمنطقة البحر المتوسط بشأن تقييم مخاطر التلوث البحري والاستجابة لها (MEDGIS- MAR).

## • المساعدة في الموقع

- توفير مشورة الخبراء بشأن موقع الحادث عن طريق إيفاد موظفي مركز REMPEC أو عن طريق تعبئة وحدة المساعدة المتوسطة (MAU) (المرفق الأول - 5).
- وقررت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، في اجتماعها المنعقد في أكتوبر 1993، إنشاء وحدة مساعدة متوسطة لمكافحة التلوث البحري العرضي الذي ينظمه مركز REMPEC وبناء على طلب طرف متعاقد سينشط في حدود ميزانيته و / أو الموارد المالية التي يمكن أن تعبئها.
- وفي وقت كتابة هذا الدليل، كانت وحدة المساعدة المتوسطة تتألف من:
- مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه، ومقره بريست، فرنسا
- الاتحاد الوطني للصناعات الكيماوية، ومقره في ميلانو، إيطاليا
- المعهد العالي لحماية البيئة والبحوث، ومقره روما، إيطاليا (إيسيرا)؛
- مؤسسة إنذار البحر، ومقرها في بروكسل، بلجيكا (سي ألام)، التي تتعاون مع مركز ريمييك للاستجابة لحوادث الحياة البرية المتضررة بالنفط في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛
- الشبكة العملية للبحر الأبيض المتوسط للنظام العالمي لرصد المحيطات (مونغوس).

تنسيق المساعدة الإقليمية (دور التنسيق)

في سياق حادث تلوث ذي حجم كبير، يتفاوت نوع المساعدة المقدمة (المشورة والخبرة والقوى العاملة والمعدات والدعم المالي وما إلى ذلك) فضلا عن المصادر (المنظمات الثنائية والدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والشركات، والأفراد، وما إلى ذلك). وتسهم هذه المساعدة في عملية الاستجابة، حيث أن الخبرة والمعدات

والقوى العاملة مطلوبة، في جملة أمور، للقيام بعمليات تنظيف على امتداد الشاطئ الممتد، وحماية مواقع مختلفة، واستعادة النفط في البحر (الذي يتطلب معدات ثقيلة ووسائل باهظة الثمن)، الخ. غير أن التعبئة الضخمة يمكن أن تخلق أيضا صعوبات ولبسًا بسبب تعقيد إدارة التنسيق المتعدد الجنسيات والمتعدد المنظمات، وبسبب كمية المعلومات التي تقدمها المصادر المختلفة التي تتطلب سياسة منهجية لفحص المعلومات ونشرها. ومن ثم، فمن الأهمية بمكان أن ينشئ في مرحلة مبكرة من الحادث إجراء تنسيق من أجل تفادي ازدواجية الجهود وزيادة فعالية المساعدة الدولية.

في ظروف استثنائية جدا (حادث كبير، لا أطراف مسؤولة مباشرة، والعروض الدولية من المساعدات من جميع أنحاء العالم) ريمبيك سوف تلعب دورا مركزيا هاما كآلية المقاصة بين الطرف الذي يواجه الانسكاب والعروض الدولية للمساعدة من أجل تجنب ازدواجية الوسائل وعدم كفاية عروض المساعدة؛ والإسهام في تنسيق جيد لتعبئة الموارد والتعجيل بإيصالها.

#### أ. دور المنظمة البحرية الدولية IMO

في حالة الطوارئ، ستمدع المنظمة البحرية الدولية مركز ريمبيك في الاضطلاع بدورها ومسؤوليتها، وستيسر تقديم المساعدة التقنية والمشورة فضلا عن تحديد مصادر التمويل المؤقت.

#### ب. دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية UNEP/OCHA

في حالات الطوارئ البيئية، سيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتنسيق الجهود الدولية وتعبئة الشركاء لمساعدة البلدان المتضررة التي تطلب المساعدة. وفي حالات وقوع حادث تلوث بحري، عند وقوع كارثة أو نزاع أو عمل إرهابي، فإن صحة الإنسان والبيئة (النظام الإيكولوجي البحري الحساس) مهددان ويتأثران على نطاق واسع بطلب المساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وسيتعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والمنظمة البحرية الدولية ومركز ريمبيك وينسقان جهودهما لتفادي الازدواجية.

#### ج. دور المديرية العامة للشؤون الإنسانية، ومركز تنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ (ERCC)

الاتحاد الأوروبي طرف متعاقد في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. مثل الأطراف الأخرى على الاتحاد الأوروبيان يبذل قصارى جهده لتقديم المساعدة إلى الأطراف عند الطلب. ولهذا الغرض، رشح الاتحاد الأوروبي السلطات المختصة في الاتحاد الأوروبي للمساعدة المتبادلة: وهي الهيئة التي تعمل داخل الإدارة العامة للشؤون الإنسانية و EMSA. في حالة الطوارئ، تعمل اللجنة، من خلال ERCC، كمركز لجمع المعلومات وتعميمها بين الدول الأعضاء وتيسير عروض المساعدة وتعزيز الاتساق في التصدي للكوارث خارج الاتحاد. والمركز ERCC هو جهة الاتصال الرئيسية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها من أجل:

(1) طلب المساعدة من موارد وخدمات EMSA

(2) تفعيل UCPM - تمديد طلب المساعدة لجميع الدول المشاركة في UCPM في حالة ظروف استثنائية و / أو تلوث على نطاق واسع.

**خدمات مساعدة EMSA الرئيسية هي:**

التجهيزات :

• شبكة سفن الاستجابة للانسكابات النفطية الاحتياطية الموزعة على طول الساحل الأوروبي والمجهزة بأنواع مختلفة من ترتيبات معدات مكافحة النفط بما في ذلك أنظمة رش المشتتات؛

• خدمة صيانة المعدات التي توفر مخزونات من معدات الاستجابة للتلوث البحري (معدات استجابة عالية السعة مثل الكاشطات، ووحدات التخزين العائمة، وغيرها و الاشخاص المؤهلين للعمل عليها)  
المعلومات:

• شبكة البحر النظيفة التي هي خدمة القمر الصناعي لرصد تسرب النفط والكشف عن السفن مراقبة الخدمة

• خدمة معلومات مار-سيس MAR-ICE (التدخل البحري في حالات الطوارئ الكيميائية) التي توفر معلومات الخبراء والمشورة في حالة الانسكابات الكيميائية في البحر؛

• قاعدة بيانات مار-سيس MAR-ICE لصحائف المعلومات الكيميائية البحرية الخاصة بمواد محددة؛

**المساعدة من خلال تفعيل UCPM:**

- مساعدة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي ليست طرفا في اتفاقية برشلونة
- الموارد التي سبق الالتزام بها من الدول الأعضاء (الوحدات النمطية) والخبراء: في وقت كتابة الدليل تم تسجيل وحدتين للتلوث البحري:
- فريق الاستجابة للحوادث البحرية لإطفاء الحرائق على متن السفن أو مرافق المناولة من هولندا؛
- فريق الاستجابة لتنظيف السواحل والمدربين بالإضافة إلى معدات الوقاية ل 50 شخصا من السويد.
- فرق الخبراء لدعم التقييم وتسهيل التنسيق في الموقع.

ويطلب من الطرف المتعاقد المتضرر تقديم المساعدة من وكالة حماية البيئة البحرية (إمسا EMSA) لتعبئة معدات الاستجابة للتلوث البحري (سفن الاستجابة ومعدات الاستجابة للتلوث) ولتوفير خدمات المعلومات من خلال ERCC أو من خلال النظام المشترك للاتصالات والمعلومات في حالات الطوارئ (سيسيس CECIS). وعند استلام الطلب من إحدى الدول، ستجمع وكالة حماية البيئة البحرية بيانات من "المقاول (مزود الاستجابة)" باستخدام شبكة معدات الاستجابة الاحتياطية للتلوث، وستبلغ الدولة الطالبة بتوافر المعدات في المنطقة، ووقت التعبئة، التعريفات (أسعار الإيجار الثابتة). واستنادا إلى المعلومات، تقرر الدولة الطالبة أي معدات لتعبئة وقبول عرض المساعدة. سوف تسهل EMSA توقيع عقد الاستجابة للحوادث بين الدولة الطالبة ومقاول "مقدم الطلب" للحصول على المزيد من التفاصيل، راجع

(<http://www.emsa.europa.eu/operations/pollution-response-services.html>).

في حالة التلوث البحري على نطاق واسع و للحصول على المساعدة يجب أن يرسل الطلب إلى ERCC من قبل الطرف المتعاقد المتضرر إما مباشرة أو من خلال مركز ريميبيك. في هذه الحالة سوف يقع تفعيل UCPM من قبل ERCC. وسيجري توسيع نطاق طلب المساعدة ليشمل جميع الدول المشاركة في UCPM (28 دولة عضوا في الاتحاد الأوروبي، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وأيسلندا، والجبل الأسود، والنرويج، وصربيا، وتركيا). وسيسهل ERCC تنسيق المساعدة المقدمة من الدول المشاركة في UCPM ، مما يكفل استجابة أوروبية متماسكة أثناء حالات الطوارئ ويساعد على الحد من الازدواجية غير الضرورية والمكلفة في الجهود. ويجب أن يدمج تنسيق المساعدة المقدم من الاتحاد الأوروبي إدماجات اما مع التنسيق الشامل الذي توفره المنظمة الدولية / الإقليمية ذات الصلة (المنظمة البحرية الدولية / برنامج الأمم المتحدة للبيئة (ريمبيك)) وأن يحترم دورها القيادي.

ERCC هو نقطة الاتصال لجميع الاتصالات الرسمية وطلبات المساعدة: مساعدة EMSA للتلوث البحري في حالات حادث التلوث البحري؛ ومساعدة الاتحاد الأوروبي في حالة التلوث البحري على نطاق واسع.

#### د. دور أليات دعم تمويل الأمم المتحدة

وفي ظروف استثنائية، يستطيع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تيسير وتنسيق الحصول على دعم التمويل الطوعي من البلدان (مثل تسرب النفط اللبناني في عام 2006).

#### 2-3-1 الترتيبات الصناعة

##### أ. شركة تأمين المسؤولية

عادة ما يتم تغطية التزامات الطرف الثالث من مالك السفينة من قبل جمعيات التأمين المتبادل تسمى نوادي الحماية والتعويض (نوادي I&P) لمالكي السفن. ويغطي نادي I&P فقط المسؤوليات القانونية لمالك السفينة بمعنى الضرر أو التعويض الذي يكون المالك ملزما قانونا بدفعه للآخرين. ويحق لمالكي السفن الحد من مسؤوليتهم بموجب مختلف الاتفاقيات الدولية (مثل اتفاقية عام 1992 CLC أو اتفاقية بنكر لعام 2001، أو اتفاقية اتفاقية LLMC) أو القانون الوطني. وكثيرا ما يقتصر غطاء التأمين عمليا على مبلغ القيد المطبق على السفينة.

##### ب. فيدرالية ITOPF

يتم استدعاء ITOPF من قبل مالك السفينة أو نادي I&P في كل حالة تقريبا من حالات التلوث من أي حجم والتي تنطوي على النفط أو HNS. ولدى الفدرالية خبرة وتجربة في الجوانب العملية للاستجابة والتنظيف، وفي تقييم مدى معقولية الإجراءات التي يتعين اتخاذها. وبالتالي، فهي قادرة على إسداء المشورة لنادي I&P وصاحب السفينة على نوع ومدى التلوث و ما هو الأثر المرجح في ظل سيناريوهات مختلفة وما يجب القيام به لتخفيف أو منع أثاره. وهذه النصيحة متاحة أيضا للدولة الساحلية، إذا طلبت ذلك، وسوف يساعد التعاون بين الدولة الساحلية و ITOPF على ترتيب وتنسيق الاستجابة في مجال التلوث.

إذا كان التلوث النفطي يؤثر على دولة طرف في اتفاقية صندوق عام 1992، وإذا كان التلوث مدرجا في إطار الصندوق، فإن هناك أيضا تعاونا وثيقا بين نوادي الحماية والتعويض المعنية وصناديق اللجنة الدولية المعنية بتغير المناخ وعادة ما يمتد هذا التعاون إلى تعيين خبراء تقنيين مشتركين، بما في ذلك خبراء من الفيدرالية ITOPF.

### ج. المستوى 2 والمستوى 3 من شركات الاستجابة للانسكابات النفطية

أنشئت شركات مختلفة للاستجابة للانسكابات لضمان إيفاد أفراد متخصصين ومعدات استجابة سريعة على الصعيد الإقليمي أو العالمي. في حين أن هذه الشركات يتم التعاقد معها بشكل عام من قبل القطاع الخاص، إلا أنها يمكن أن تستأجر من قبل القطاع العام، وفي بعض الحالات حتى إدارة وصيانة معدات الاستجابة المملوكة للحكومة (الملحق الثاني - 3 دليل الشركات التي تقدم خدمات في البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ).

### د. CEFIC,ICE (الصناعة الكيميائية)

وفي إطار برنامج الرعاية المسؤولة، تقوم الصناعة الكيميائية، في حالة وقوع حادث، بتوفير المعلومات والمساعدة العملية، وعند الضرورة والممكن، للمعدات المناسبة للسلطات المختصة في حالات الطوارئ من أجل التقليل إلى أدنى حد من أي آثار ضارة. وستقدم شبكة MAR-ICE معلومات ومشورة الخبراء بشأن المواد الكيميائية الموجودة في حالات الطوارئ البحرية. وتتوفر هذه الخدمة على مدار 24 ساعة في اليوم / 7 أيام في الأسبوع عن طريق نقطة اتصال مخصصة في سيدر يمكن الوصول إليها من قبل الإدارات البحرية الوطنية ذات الصلة. لمزيد من التفاصيل استشارة الموقع EMSA على

<http://www.emsa.europa.eu/chemical-spill-response/mar-ice-network.html>

وبالنسبة للحوادث على اليابسة، تقدم شركات الكيماويات مساعدة ICE و اعتمادا على قدراتها ومواردها، يمكنها تقديم ثلاثة مستويات من التدخل: المستوى 1 - معلومات عن المنتج عن بعد والمشورة العامة عن طريق الهاتف أو الفاكس. المستوى 2 - المشورة من خبير الشركة في مكان الحادث. المستوى 3 - تقديم المساعدة للأفراد / المعدات في مكان الحادث. وينطبق هذا الالتزام أولا على المنتجات المصنعة من قبل الشركة نفسها، وعادة ما يتم إدراجها في مخطط الاستجابة للطوارئ للتوزيع الخاص بالشركة. إذا كان مورد المنتج غير معروف أو لا يمكن الاتصال به، قد تقدم بعض الشركات المساعدة على أساس ترتيب مسبق مع مخطط ICE الوطني. ومع ذلك، في مثل هذه الحالة، لا يتم تنفيذ التدخلات من المستوى 2 والمستوى 3 على حساب سلامة مرافقها الخاصة.

الوثيقة الرئيسية في البروتوكول بين السلطات الوطنية المختصة والصناعات الكيميائية (التي يمثلها الاتحاد الكيميائي الوطني) هي قائمة الشركات المشاركة.

### ه. الاتحاد الدولي للإنقاذ

يحتفظ بقاطرات الإنقاذ في محطات الإنقاذ في بعض الدول الساحلية نتيجة لترتيبات بين أصحابها ومصالح تجارية أخرى أو السلطات في هذه الدول. فبعض الشركات لديها القدرة على حشد المعدات، إما من مواردها الخاصة أو من أماكن أخرى، إلى جانب موظفين من الخبراء في مهلة قصيرة جدا.

### الفصل 2 الوضع الراهن

1-2 الوضع الراهن في بلدان البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بمنع التلوث البحري والتأهب والتصدي له

1-1-2 النظم الوطنية للوقاية والتأهب والاستجابة لجميع الأطراف المتعاقدة في بروتوكول المنع والطوارئ

منذ إنشائه قدم مركز ريمبيك مساعدته في مجال تطوير النظم الوطنية للتأهب للتصدي للتلوث البحري والتصدي له، إلى السلطات الوطنية المختصة في ألبانيا والجزائر وكرواتيا وقبرص ومصر وإسرائيل ولبنان وليبيا ومالطة والجبل الأسود، والمغرب، وسلوفينيا، والجمهورية العربية السورية، وتونس، وتركيا.

ويوجد حاليا في الدول الساحلية المتوسطة 18 نظاما وطنيا للاستعداد والاستجابة، بما في ذلك خطط طوارئ وطنية تنفيذية (ألبانيا والجزائر وكرواتيا وقبرص ومصر وفرنسا واليونان وإسرائيل وإيطاليا ومالطة وموناكو والجبل الأسود والمغرب وسلوفينيا وإسبانيا، والجمهورية العربية السورية، وتونس، وتركيا).

واستنادا إلى المعلومات المقدمة، يحتفظ مركز ريمبيك بلامح قطرية لكل طرف في اتفاقية برشلونة التي تشمل على وجه الخصوص ما يلي:

- حالة النظام الوطني للتأهب والاستجابة؛
- حالة التصديق على الاتفاقيات ذات الصلة؛
- قائمة جهات الاتصال للسلطات الوطنية المختصة؛
- الخبرة والموارد المتاحة للمساعدة الدولية

ويبدو من البيانات القطرية أن هناك في المنطقة ما يلي:

- البلدان ذات النظام الوطني المتطور بما في ذلك موارد المكافحة؛
- البلدان التي لديها خطة طوارئ وطنية ولكن بموارد محدودة؛
- البلدان التي لديها نظام وطني يتطلب تحسينا وبموارد محدودة جدا؛
- البلدان التي لديها نظام وطني لا يزال قيد الإعداد وبموارد محدودة للغاية.

وبالنظر إلى المستويات المختلفة لقدرات الاستجابة المتاحة في المنطقة، سيلزم التعاون والمساعدة الدوليين عددا من بلدان البحر الأبيض المتوسط حتى في حالات التلوث المتوسط الحجم. (المرفق الأول - 3)

## 2-1-2 الاتفاقات دون الإقليمية والثنائية

بالإضافة إلى مساعدة الدول الساحلية الفردية في تطوير نظمها الوطنية، ووفقا لولايتها، يساعد REMPEC الدول الساحلية التي تطلب ذلك، في إعداد وتطوير اتفاقات تنفيذية ثنائية ومتعددة الأطراف بين البلدان المتجاورة. وشارك ريمبيك أيضا منذ عام 1992 في تطوير نظم دون إقليمية للتأهب والاستجابة لحالات التلوث البحري الرئيسية. وتؤدي هذه الترتيبات دون الإقليمية للمساعدة المتبادلة في حالات الطوارئ البحرية الملوثة إلى زيادة كبيرة في قدرات التصدي لحوادث الانسكاب في كل بلد على حدة، من خلال توفير آلية لتجميع الموارد والاشتراك في عمليات الاستجابة.

• الاتفاقات دون الإقليمية:

- ♣ جنوب شرق البحر الأبيض المتوسط (قبرص ومصر وإسرائيل) وقعت في 9 جوان 1995، ولم تدخل حيز النفاذ بعد
- ♣ أدرياتيك (كرواتيا وإيطاليا وسلوفينيا) وقعت في 9 ديسمبر 2005، ولم تدخل حيز النفاذ بعد
- ♣ جنوب غرب البحر الأبيض المتوسط (الجزائر والمغرب وتونس) وقعت في 20 جوان 2005 ودخل حيز النفاذ في 11 ماي 2011.

♣ RAMOGEPOL (فرنسا، إيطاليا، موناكو) المنقحة لعام 2012



• **التفاريقات الثانية:**

• دخلت خطة ليون (فرنسا وإسبانيا) حيز النفاذ في 22 تموز / يوليه 2002

**2-2 حوادث التلوث ومختلف أنواع الحالات**

لا يوجد حادثان للتلوث البحري متطابقان، ومن ثم فإن إجراءات الاستجابة تختلف تبعاً لمصدر التلوث ونوع الملوثات المعنية وحجم التلوث ومكان التلوث وأسباب التلوث وعدد البلدان المتضررة.

**2-2-1 مصادر التلوث**

تتناول اتفاقية المنظمة البحرية الدولية مسألة التلوث من السفن فيما يتعلق بالوقاية والتأهب والاستجابة والمسؤولية والتعويض. ومن واجب دول العلم أن تكفل امتثال السفن التي ترفع علمها لمتطلبات تلك الاتفاقيات. ويضع هذا النظام القانوني إطاراً تقوم فيه السلطات الوطنية المختصة ببدء وتنظيم إجراءات الاستجابة بما في ذلك طلب المساعدة الدولية. وينبغي تغطية تكاليف المساعدة الدولية بنظامي المسؤولية والتعويض..

وتنظم الأنشطة البحرية والموانئ البحرية ومرافق النفط والمناولة الكيميائية أساساً بموجب القوانين واللوائح الوطنية. ومن ضمن هذا الإطار القانوني الوطني، الذي يتطلب من المشغلين وضع خطة للطوارئ والتأمين ضد المسؤولية، وأن السلطات الوطنية المختصة ستشرع وتنظم إجراءات الاستجابة بما في ذلك طلب المساعدة الدولية. وبالنسبة للأنشطة البحرية، والموانئ البحرية، ومرافق النفط والمناولة الكيميائية، لا توجد نظم تعويضية وتعويضية مماثلة لتلك التي تحددها السفن. ولذلك، يتعين على السلطات الوطنية المختصة أن تفرض على المشغلين شرط أن يكون قد وضع مسبقاً معدات مكافحة وترتيب لزيادة قدراتهم على الاستجابة وأن يكون لديهم تأمين أو ضمان مالي لتغطية عملية الاستجابة بما في ذلك المساعدة الدولية وتكلفة الأضرار التي قد تسببها.

في كثير من انسكابات النفط، يمكن تحديد مصدر النفط بشكل واضح. ومع ذلك، وفي بعض الحالات، قد لا يكون مصدر النفط المسكوب واضحاً، مع تحديد عدد من المصادر المحتملة. وتدعو الممارسة الجيدة إلى أخذ عينات من النفط المسكوب والنفط من المصادر المحتملة (مثل خزانات السفن ومساحات الآلات، والمحطات الطرفية، والمصادر الأخرى القائمة على الشاطئ) في أقرب وقت ممكن عملياً. يجب التعامل مع العينات بشكل مناسب وتخزينها ووضع علامات عليها لضمان أنه في جميع الأوقات يمكن إثبات وجود سلسلة حراسة واضحة في المحكمة. يجب اتباع الإجراءات الصحيحة لأخذ العينات وتخزين العينات.

**2.2.2 نوع الملوثات**

نوع الملوثات، النفط (البضائع، المخبأ) HNS (البضائع، شكل حزمة) يمكن من تحديد نوع المساعدة المطلوبة من حيث الخبرة ومعدات الاستجابة وكذلك لمن إرسال طلب المساعدة. وإذا كان من السهل بالنسبة للنفط التعرف على الحاجة إلى موارد الاستجابة، بالنسبة إلى النظام المنسق للأغراض الصحية فإنه من الأصعب بكثير عندما يتم نقل العديد من منتجات HNS على متن سفينة ولا تتوفر المعلومات عن المنتجات على الفور.

**2.2.3 نوع الإصدار**

قد يؤدي حادث التلوث إلى إفراغ فوري للنفط أو المواد الخطرة والضرارة أو في إطلاق مستمر، مثل التسرب المستمر من الخزان التالف من ناقلة أو انفجار على الوحدة البحرية.

## 2.2.4 حجم التلوث

أصبحت الاستجابة المتدرجة مفهوما عمليا مقبولا على نطاق واسع يوفر تصنيفا مناسباً لمستويات الاستجابة. ويمكن أيضا إدراج الاستجابة المتدرجة في متطلبات المعدات والتأهب العملي للسفن والمنشآت البحرية ومرافق معالجة النفط التي تعمل في إطار الولاية القضائية لدولة ما. وتستند نظم الاستجابة المتدرجة إلى المفهوم القائل بأن الاستجابة للانسكابات يمكن تصنيفها إلى المستويات الثلاثة التالية:

- المستوى 1 - القدرة على التأهب والاستجابة للانسكابات الصغيرة في نطاق مرفق فردي أو سلطة الميناء التي يمكن تخفيفها من الموارد المتاحة محليا.
- المستوى 2 - القدرة على التأهب والاستجابة للانسكابات المتوسطة التي تتطلب معدات وموارد من الموظفين تتجاوز تلك المتاحة محليا (المستوى 1). وبالنسبة لاستجابة المستوى 2، يمكن أن تأتي المساعدة من عدد من الكيانات خارج المنطقة الجغرافية المباشرة، بما في ذلك الموارد الوطنية، وإذا لم تتوفر الموارد الوطنية من المساعدة الدولية.
- المستوى 3 - القدرة على التأهب والاستجابة للانسكابات الرئيسية، بما في ذلك تلك ذات الأهمية الوطنية أو الدولية، التي تتطلب تعبئة الموارد الوطنية والدولية.

وفي ظروف استثنائية تتعرض فيها صحة البشر وسبل عيشهم والبيئة للخطر والتهديد على مستوى كبير بعد وقوع كارثة أو نزاع أو عمل إرهابي، فإن تعبئة المساعدة من خلال آليات مساعدة دولية مكرسة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، آلية الحماية المدنية/UCPM) قد تكون مطلوبة.

بعض البلدان ليس لديها معدات أو قدرة على الاستجابة للانسكابات النفطية من المستوى 2، كما أن قلة من البلدان لديها موارد من المستوى 3. وعلى الرغم من أنه يوصى عموماً بأن تكفل البلدان أن تكون معدات وقدرات الاستجابة من المستوى 1 في الموقع أو متاحة على الفور، هناك فهم بأن موارد المستوى 2، وإذا لزم الأمر، المستوى 3 "تتالي" بمرور الوقت. كما ينبغي التخطيط لدمج الموارد الإضافية التي قد تكون ضرورية، ومعالجتها في خطط الطوارئ المتعلقة بالانسكابات النفطية.

علاوة على ذلك، فإن قدرات الاستجابة المطلوبة على مدى الانسكاب النفطي ستختلف، مما يدعو إلى تعبئة وتسريح المعدات والأفراد على النحو الذي تمليه المتطلبات المتغيرة للانسكاب. ويمكن تخفيض آثار الاستجابة وتكاليفها إلى حد كبير عن طريق التعبئة السريعة والاستخدام الفعال للموارد وتسريح الموارد التي لم تعد هناك حاجة إليها. ومن أفضل الممارسات للمخططين ومنظمات الاستجابة أن يكون لديهم تحيز نحو استجابة استباقية في المراحل المبكرة من الانسكاب، خاصة عندما لا يمكن تحقيق مدى الانسكاب بالكامل. والاستجابة المبكرة تكون أكثر فعالية من الاستجابة في وقت لاحق (أي تأمين مصدر الانسكاب، أو سحب سفينة قبل ذلك، وما إلى ذلك). ويتعين على المخططين والمستجيبين تعبئة الموارد في وقت مبكر حيث أنه من الأفضل تقليص الموارد إذا لم تكن هناك حاجة إليها أكثر من أن تفقد فرصة للتخفيف من الانسكاب في وقت مبكر من الاستجابة لفرص الموارد.

## 2-2-5 مكان التلوث

يحدد مكان الانسكاب مع نوع الملوثات المعنية استراتيجية الاستجابة ونوع المعدات المضادة. معدات الاستجابة للانسكابات هي، في معظمها، متخصصة جدا وتتوافق أنواع المعدات المحددة مع خيارات استجابة محددة. وتتطلب مكافحة الانسكاب الكبير في البحر معدات استجابة عالية السعة مثل سفن القفز بالمحيطات والطائرات البعيدة المدى الجوية والمراقبة الجوية ومعدات الحد من الانتشار وما إلى ذلك كما أن تزويد هذه المعدات بالأفراد الأكفاء لتشغيلها أمر

محدود. القدرة على نقل هذه المعدات المتخصصة والموظفين بسرعة في منطقة الانسكاب، و عملية النقل والإمداد اللازمة لنقلها لمسافات طويلة سيكون حاسما والتأثير على خيارات الاستجابة / الاستراتيجية.

تتوافر معدات متخصصة وغير متخصصة لمكافحة التلوث بالقرب من الساحل وعلى الشاطئ داخل المنطقة وخارجها و توجد مخزونات من المعدات جنباً إلى جنب مع الموظفين المدربين والخبراء في تنظيف الشاطئ. فهي تنتمي إلى الحكومات أو صناعات النفط أو الصناعة الكيميائية أو القطاع الخاص (المصنعين والمستجيبين)، ويمكن تعبئتها بسهولة.

تختلف قدرات الاستجابة المطلوبة خلال فترة الانسكاب، التي تطالب بتعبئة وتسريح المعدات والأفراد على النحو الذي تمليه المتطلبات المتغيرة للانسكاب. قد يحدث الانسكاب في البحر العالي وينتقل إلى الشاطئ. ويمكن أن يحدث الحادث في مناطق الميناء التي تشمل مرافق السفن أو النفط أو المناولة الكيميائية وتهدد صحة الإنسان والبيئة المباشرة فينتطلب اتخاذ إجراءات محددة.

## 2-2-6 طبيعة حادث التلوث (أسباب التلوث)

سبب التلوث مهم خصوصا عندما يتعلق الأمر بالنظر في الاستجابة المبكرة في حالة تأريض السفينة، الاصطدام، فشل المحرك، الانفجار وما إلى ذلك. ولكن الأهم من ذلك بكثير عندما يكون السبب في التلوث هو التخريب والهجوم الإرهابي، أو نزاع. وفي مثل هذه الحالات، لا توجد آليات للمسؤولية والتعويض يمكن تفعيلها لتغطية تكاليف عمليات الاستجابة والأضرار الاقتصادية والبيئية. وكما حدث في الماضي، يتم الاتصال بالآليات المساعدة، وتساعد المنظمة البحرية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في تيسير تعبئة الدعم المالي والمساعدة التقنية من خلال آليات التمويل التابعة للأمم المتحدة والتبرعات المقدمة من الدول بما في ذلك الاتحاد الأوروبي.

## 2-2.7- عدد البلدان المتضررة

في حالة تأثر أو احتمال تأثر أكثر من بلد واحد، وفي حالة عدم وجود اتفاق ثنائي أو شبه إقليمي، تتعاون البلدان المتضررة وتنسق تعبئة معدات الاستجابة ونشرها، وتتفق على من سيتولى القيادة وتحمل المسؤولية الشاملة عن جميع القرارات والإجراءات المتخذة لمكافحة التلوث وتنسيق عمليات الاستجابة المشتركة. والافتراض هو أن السلطة التنفيذية للبلد ستضطلع بالدور القيادي في المنطقة التي وقع فيها حادث التلوث البحري والتي تتأثر مباشرة. وعندما ينتقل الجزء الرئيسي من الانسكاب من منطقة مسؤولية البلد المتأثرة في البداية إلى منطقة مسؤولية بلد مجاور، ينبغي للبلدان أن توافق على نقل الدور القيادي من الأول إلى الآخر.

وما لم يتم إبرام اتفاق بشأن الترتيبات المالية التي تحكم إجراءات الأطراف في التعامل مع حوادث التلوث البحري على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف قبل وقوع حادث التلوث، تتحمل الأطراف تكاليف إجراءات كل منها. وإذا قام أحد الأطراف باتخاذ الإجراءات بناء على طلب صريح من طرف آخر، يقوم الطرف الطالب بتسديد تكاليف إجراءاته إلى الطرف المعاون. وإذا اتخذ أحد الأطراف إجراء بشأن مبادرته لحماية مصالحه الخاصة، فإن ذلك الطرف سيتحمل تكاليف عمله.

### 2.3 أنواع مختلفة من نظم الاستجابة الوطنية عندما يتعلق الأمر بمن هو المسؤول عن عمليات الاستجابة

من سيقوم بأعمال الاستجابة التشغيلية لحادث التلوث البحري؟

الاستجابات الفعالة لحوادث التلوث البحري الرئيسية هي عمليات معقدة تتطلب الاندماج السلس للموارد المادية والعمليات التشغيلية وموظفي العديد من المنظمات المختلفة (العامة والخاصة / الوطنية والدولية)، تحت قيادة فريق مؤهل لقيادة الاستجابة. ويتحقق هذا التكامل من خلال إنشاء وتشغيل هيكل (هياكل) قيادية للاستجابة التشغيلية التي ستدعمها هياكل إدارية تتعامل بوجه خاص مع التعاون والمساعدة الدولية. ويجب أن يكون نظام إدارة الاستجابة هذا مرنا بما فيه الكفاية للتوسع بسرعة أو التعاقد على إدارة الانسكاب على نحو فعال طوال مجمل الاستجابة. وبالنسبة لنظام إدارة الحوادث لتسهيل تكامل وتنسيق موارد الاستجابة الحكومية والصناعية والمساعدة على ضمان الاستجابة الأكثر فعالية، يجب أن يرتبط ممثلو الأطراف المسؤولة والمهتمة بهياكل القيادة والإدارة ومهامهم المحددة بوضوح بين مختلف الكيانات.

اعتمدت معظم البلدان مبدأ "الملوث يدفع" حيث يتعين على الطرف المسؤول عن الانسكاب أن يمول أنشطة الاستجابة إلى أقصى حد من مسؤوليته القانونية. وقد اشترت بعض الأطراف المتعاقدة المعدات وحافظت عليها؛ وتم تدريب الموظفين على استخدام معدات الاستجابة للانسكابات، في حين أن آخرين لديهم موارد وخبرة محدودة. وتعتبر حوادث التلوث البحري الهامة حدثًا غير متكرر وتكاليف معدات الاستجابة مكلفة بالنسبة للسلطة الوطنية.

بموجب اتفاقية OPRC لعام 1990، ينبغي أن تكفل الدولة، إما بصورة فردية أو عن طريق اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف وبالتعاون مع صناعات النفط / HNS والنقل البحري وصناعات النقل البحري وسلطات الموانئ والكيانات الأخرى ذات الصلة، توافر معداتها للاستجابة لتسرب النفط / HNS. و إحدى طرق ضمان توافر معدات الاستجابة الملائمة هي أن تطلب الدول من مشغلي الوحدات البحرية والمشغلين المكلفين بمرافق النفط أو المناولة الكيميائية أن يحافظوا على الحد الأدنى من المعدات المخزنة مسبقًا بما يتناسب مع المخاطر التي تنطوي عليها وأن يكون لديهم ترتيبات لتعبئة إضافية بما في ذلك الموارد من الخارج. وينبغي وضع معايير لاستعادة النفط أو القدرة على الاحتواء، واستعادة القدرة على تخزين النفط، والجداول الزمنية للاستجابة.

ينبغي التمييز بوضوح بين الحالات التي سيوفر فيها الطرف المسؤول أغلبية موارد الاستجابة، والموارد التي تحتاج إلى تكملة هذه الموارد بمعدات وموظفين حكوميين، بما في ذلك تلك التي يتم تعبئتها من خلال المساعدة الدولية.

وسيتمتع إلى حد كبير مدى قدرة السلطات الوطنية المختصة على إدارة عمليات الاستجابة وقيادتها على مصدر التلوث (السفن والوحدات البحرية أو مرافق المناولة) ونوع الملوثات (النفط أو المواد الكيميائية) وحجم التلوث (صغيرة أو متوسطة أو كبيرة)، ومكان التلوث (في البحر أو على الشاطئ أو كليهما، ومنطقة الميناء)، وسبب التلوث (هناك طرف مسؤول أو لا يوجد طرف مسؤول)، وعدد البلدان المتضررة. ولذلك، عندما يتعلق الأمر بمن سيكون مسؤولاً عن الاضطلاع بعمليات الاستجابة، يمكن تحديد ثلاثة أنواع من نظم الاستجابة الوطنية:

- الحكومة مسؤولة تمامًا عن عمليات الاستجابة؛
- يقوم الطرف المسؤول تحت الرقابة العامة والإشراف من السلطة الحكومية بعمليات الاستجابة؛
- الجمع بين النظامين وفقًا للظروف.

### 1.2.3. بالنسبة للتلوث البحري الناجم عن السفن

من واجب السفينة بموجب اتفاقية ماريبول أن تكون لديها خطة طوارئ للتلوث البحري على متن السفن. بيد أنه لا توجد التزامات على مالك السفينة بأن يكون لديه معدات وترتيبات مسبقة لتعبئة معدات إضافية لذلك، قد يؤدي ذلك إلى أن يكون البلد ذو نظام الاستجابة المتطور مسؤولاً تماماً عن عملية الاستجابة.

وعندما يكون لدى البلد نظام استجابة متطور، بما في ذلك مكافحة المعدات والأفراد المدربين، فمن الشائع أن يكون مسؤولاً عن عمليات الاستجابة وممارسة القيادة الكاملة لعمليات الاستجابة، حتى عندما يطلب من الملوثة اتخاذ تدابير استجابة محددة. غير أنه في البلدان ذات القدرات المحدودة على الاستجابة أو بسبب سياستها الوطنية، سيطلب من مالك السفينة اتخاذ تدابير استجابة تهدف إلى ضبط التلوث والحد منه ومكافحته في حدود مسؤوليته. وفي هذه الحالة، توفر السلطة الوطنية المختصة، وهيكل القيادة، الإشراف لضمان أن مالك السفينة / ممثليها ينفذون الاستجابة على النحو الملائم وينسقون أنشطة كل الجهات المعنية الداعمة للوكالات الحكومية. وعلى أية حال، يجب على السلطة الوطنية المختصة المسؤولة عن عمليات الاستجابة إمداد الجهات التي تنفذ تدابير الاستجابة، بنسخة من خطة الطوارئ الوطنية، مع الإشارة إلى السياسة الوطنية والتأكيد على توقعات الحكومة.

من المفهوم عموماً أنه بموجب معظم عقود التأمين وبموجب المبادئ العامة للعديد من أنظمة قانون التأمين، على الرغم من أن مالك السفينة مؤمن عليه، يجب على مالك السفينة أن يعمل كشخص حصيف بدون تأمين. ولذلك، ينبغي لمالك السفينة أن يتصرف في حدود قدراته بغية تقليل المخاطر المحتملة إلى أدنى حد ممكن. وغالباً ما يطلق على بند عقد التأمين الذي يكرس هذا المبدأ شرط "المقاضاة والعمل". يجب على مالك السفينة ألا يتصرف بطريقة تزيد من المخاطر التي اكتسبها المؤمن لذلك، تتوقع الدول الساحلية أن يتعاون مالك السفينة في الاتفاق على أي تدابير تود الدولة الساحلية وضعها موضع التنفيذ، مما يؤدي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى حد ومكافحة التلوث، مما يقلل بالتالي من المسؤولية النهائية التي يتحملها مالك السفينة. وعلى أية حال، مهما كان ردها ومساعدتها على تنظيف السفينة، يكون مالك السفينة قادراً على حشد الموارد، والمشورة والخدمات التقنية من خلال شركة التأمين التابع لها. عملياً، عادة ما يكون المؤمن مشاركاً عن كثب.

### 2.2.3 بالنسبة لحوادث التلوث البحري الناشئة عن الوحدات البحرية أو منشآت معالجة النفط والكيماويات على الشاطئ

وفقاً لخطة الطوارئ التي يتعين تنسيقها مع النظام الوطني، يتعين على المشغلين اتخاذ تدابير فورية للاستجابة لنشر معدات مكافحة محملة مسبقاً كان ينبغي أن يطلب منهم الاحتفاظ بها، وعند الاقتضاء، تعبئة موارد إضافية (بما في ذلك من الخارج) وفقاً للترتيبات الموجودة مسبقاً. وفي اللحظة التي تتولى فيها السلطات الوطنية المختصة القيادة الكاملة لعمليات الاستجابة العملية تكون مسؤولة مباشرة عن جزء من عمليات الاستجابة يتم الاتفاق عليها وفقاً للظروف.

تتطلب منشآت إنتاج واستكشاف النفط في الخارج اهتماماً خاصاً نظراً لاحتمال ضياع كميات كبيرة من النفط على مدى فترة طويلة من الوقت في الحالات التي لا يمكن فيها تأمين مصدر الانسكاب فوراً. قد تطلب السلطات الوطنية أن يقوم مالك أو مشغل منشأة إنتاج أو استكشاف في الخارج بوضع خطة منفصلة لمراقبة المصدر أو قسم من خطة الطوارئ الخاصة بالتلوث النفطي يصف فيها كيف سيتحكم المالك أو المشغل في المصدر أو انفجار البئر أو أي خسارة أخرى في البئر. وعلى وجه الخصوص، ينبغي لخطة مراقبة المصدر أن تحدد مصادر معدات تحديد السد والاحتواء والموارد المرتبطة بها (المركبات

التي تعمل عن بعد وأنظمة التطبيقات المشتتة تحت سطح البحر - عند الاقتضاء، ومعدات إزالة الحطام، وما إلى ذلك)، فضلا عن إجراءات تعبئة المعدات ونشرها.

والنهج التعاوني مع الصناعات النفطية العاملة في مجال اختصاص البلد هو عنصر أساسي في إنشاء واستدامة نظام فعال للاستجابة. ودور الحكومة هو وضع الإطار القانوني والتنظيمي لهذه العلاقة. وأيا كانت العلاقة القائمة، ينبغي تحديد أدوار الحكومة والصناعة بوضوح. ومن الضروري أن تتوافق خطط الطوارئ الخاصة بالصناعة مع اللوائح الوطنية والخطة الوطنية للطوارئ. وفي بعض الولايات القضائية، ستكون الحكومة هي الجهة المستجيبة الأولى، بينما في حالات أخرى، قد يطلب من صاحب المرفق التشريع أن يستجيب تحت الإشراف والإشراف العامين لسلطة الاستجابة الحكومية ذات الصلة.

### 3.2.3. في حالة التلوث الرئيسي

قد يقوم الملوث (الطرف المسؤول) بتعبئة معدات الاستجابة من الخارج. وسيكون من الضروري أن تكفل السلطات ذات الصلة (الهيكل الإداري للتعامل مع المساعدة الدولية)، بالتعاون مع هيكل القيادة، ما يلي:

- أن تكون موارد مكافحة الملوث التي ينوي الملوث أن يجلبها في البلد مطابقة لاستراتيجية الاستجابة الوطنية والقيود المفروضة على استخدام تقنيات الاستجابة المختارة استنادا إلى موقع الانسكاب والظروف البيئية وقربها من المناطق الحساسة (موافقة وشروط استخدام المواد المشتتة، والحرق في الموقع)، والتخلص من النفايات ومعالجتها؛
- تطبيق الإجراءات المتوقعة لطلبات المساعدة الدولية فيما يتعلق بالجمارك والهجرة على وجه الخصوص، للتعجيل باستيراد الموارد الدولية.

وينبغي أن تحدد خطة الطوارئ الوطنية أساليب الاستجابة التي ينبغي استخدامها وفي أي ظروف.

قد ينطوي الحادث الذي يمس عددا من البلدان على موارد حكومية كبيرة من مختلف البلدان، وينبغي الحرص على ضمان تفادي ازدواجية الجهود والموارد والنفقات، بغية تعظيم فرصة التعويض، وعند تقديم المطالبات في وقت لاحق للدفع إلى مالك السفينة / شركة التأمين و / أو صندوق عام 1992. ويمكن أيضا حشد مقاولي الاستجابة الدولية لمواصلة تكملة الفريق التكتيكي في الموقع (انظر الرسم البياني 1 في نهاية الجزء الأول).

### 2.3.4 في ظروف استثنائية

في ظروف استثنائية، عند وقوع كارثة أو نزاع أو عمل إرهابي، فإن صحة الإنسان والبيئة مهددة وتتأثر على نطاق واسع بمساعدة آليات المساعدة (UNEP/OCHA, UCPM/ERCC). وستعاون آليات المساعدة والمنظمة البحرية الدولية IMO والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وتنسيق جهودهما لتفادي الازدواجية. وسيعمل المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري REMPEC بوصفه آلية مفاضة لتفادي ازدواجية الوسائل وعدم كفاية عروض المساعدة، وكفالة التنسيق الجيد لتعبئة الموارد بالتعاون مع آليات المساعدة. وتحقيقا لهذه الغاية، يمكن إغارة الموظفين إلى مركز ريمبيك للمساعدة في تنفيذ هذه المهمة (انظر الرسم البياني 2 في نهاية الجزء الأول).

#### 2-4 الموارد المتاحة للمساعدة الدولية في منطقة البحر الأبيض المتوسط

يمكن إيجاد موارد مختلفة من أجل الاستجابة للانسكابات التي يمكن استخدامها عند دعوة طرف متعاقد إلى تقديم المساعدة الدولية إلى بروتوكول المنع والطوارئ في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويسعى مركز ريمبيك لجمع جميع المعلومات ذات الصلة بهذه الموارد ونشرها على الأطراف المتعاقدة.

ومن خلال شبكة مراكز الاتصال الوطنية التابعة لها، يمكن للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري الحصول على المعلومات المتعلقة بالمعدات المملوكة للحكومة أو التي تسيطر عليها في كل طرف متعاقد، وكذلك على الخبرة التي يمكن أن يقدمها كل بلد في حالة الطوارئ. ويمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بمراكز الخبرة الوطنية في الملاح القطرية على الموقع الشبكي للمركز (<http://www.rempec.org/country.asp>).

يتم نشر معلومات عن معدات الاستجابة والسفن وغيرها من الموارد المتاحة من القطاع الخاص (المقاولون المتخصصون في الاستجابة للانسكابات، شركات الإنقاذ، إلخ) في دليل الشركات التي تقدم خدمات في منطقة البحر المتوسط في حالة الطوارئ (RISB3)، وهي جزء ب-3 من نظام المعلومات الإقليمي (المرفق الأول - 3).

ويمكن الاطلاع على نظام المعلومات الجغرافية المتكامل لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بشأن تقييم مخاطر التلوث البحري والاستجابة لها (MEDGIS-MAR)، الذي يتضمن معلومات من بينها معلومات عن موارد الاستجابة، على الموقع الشبكي للمركز ([http://www.rempec.org/tools.asp?theName&theIDS=2\\_250&daChk=1](http://www.rempec.org/tools.asp?theName&theIDS=2_250&daChk=1)).

#### 2.5 الإرشادات الحالية

##### 1.2.5 المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية IMO

وضعت المنظمة البحرية الدولية عددا من الأدلة والمبادئ التوجيهية والأدوات التي تغطي جوانب كثيرة من التأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث البحري. وتشمل تلك التي لها أهمية خاصة ما يلي:

- دليل التلوث النفطي:
- القسم الأول - الوقاية (طبعة 2011)
- القسم الثاني - التخطيط للطوارئ (التحديث الذي سينشر في عام 2017)
- القسم الثالث - الإنقاذ (طبعة 1997)
- القسم الرابع - مكافحة الانسكابات النفطية (طبعة 2005)
- القسم الخامس - الجوانب الإدارية لاستجابة التلوث النفطي (طبعة 2009)
- القسم السادس - المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية بشأن أخذ عينات من السوائل النفطية وتحديدها (طبعة 1998)

- دليل تقييم مخاطر الانسكاب النفطي وتقييم الاستجابة للاستجابة (طبعة 2010)
- وثيقة توجيهية بشأن تنفيذ نظام إدارة الحوادث (IMS) (طبعة 2012)
- المبادئ التوجيهية لتطوير خطط الطوارئ للتلوث البحري على متن السفن (طبعة 2010)

• دليل التلوث الكيميائي CP:

- القسم 1 - ترتيبات تقييم المشاكل والاستجابة (طبعة 1999)
- القسم 2 - البحث والاسترداد للسلع المعبأة المفقودة في البحر (طبعة 2007)

- القسم 3 - الجوانب القانونية والإدارية لحوادث HNS (طبعة 2015)

- مبادئ توجيهية بشأن العروض الدولية للمساعدة في الاستجابة لحوادث تلوث نفطي بحري (طبعة 2016)
- المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن الحوادث التي تنطوي على بضائع خطرة أو مواد ضارة و / أو ملوثات بحرية (قرار المنظمة البحرية الدولية 851 (20) المعدل بموجب قرار لجنة حماية البيئة البحرية 53 (MEPC.138))
- مبادئ توجيهية لوضع خطط طوارئ للتلوث البحري على متن السفن من أجل النفط و / أو المواد السائلة الضارة (القرار مبيك 44 (MEPC.85))
- مبادئ توجيهية لتيسير الاستجابة لحوادث تلوث (قرار المنظمة البحرية الدولية 24 (A.983))

وتنظر اللجنة الفرعية المعنية بمنع التلوث والاستجابة له في المنظمة البحرية الدولية في إعداد مواد إرشادية جديدة وتحديث المواد الموجودة.

ويقدم قسم التأهب والاستجابة للتلوث في الموقع الشبكي للمنظمة البحرية الدولية أيضا معلومات مفيدة كثيرة عن جميع جوانب التأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث البحري

<http://www.imo.org/en/OurWork/Environment/PollutionResponse/Pages/Default.aspx>

## 2.2.5 إرشادات ريمبيك REMPEC

وعلى مر السنين، وضع مركز ريمبيك عددا من المبادئ التوجيهية بشأن التأهب والاستجابة للنفط وHNS، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والمبادئ التالية التي اعتمدها الأطراف المتعاقدة، والتي تم استنساخها [بصيغتها المعدلة واعتمادها من قبل الاجتماع العادي العشرين للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، تيرانا، 18-22 ديسمبر 2017]، في المرفق الأول - 4.

• مبادئ توجيهية للتعاون في مكافحة تلوث النفط البحري في البحر الأبيض المتوسط (اعتمده في 11 سبتمبر 1987 في الاجتماع العادي الخامس للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة)؛

• المبادئ و التوجيهات المتعلقة بالتعاون والمساعدة المتبادلة التي تتضمن المبادئ و التوجيهات وقوائم المراجعة التالية (التي اعتمدها الاجتماع السابع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في 11 أكتوبر 1991):

المبادئ و التوجيهات المتعلقة بدور ومسؤوليات الخبراء الذين أوفدهم المركز في بعثات، بناء على طلب دولة في حالة الطوارئ، وواجبات والتزامات الدول تجاههم؛

o المبادئ والتوجيهات المتعلقة بإرسال المعدات واستقبالها وإعادتها في حالة عملية المساعدة الدولية؛

o المبادئ و التوجيهات المتعلقة بالترتيبات والإجراءات التشغيلية التي يمكن تطبيقها في حالة العملية المشتركة.

o التحقق من قائمة الإجراءات الواجب اتباعها والأشخاص الذين سيتم الاتصال بهم في حالة الطوارئ.

o مراجعة قائمة الأحكام المؤسسية الرئيسية التي تهدف إلى تيسير المساعدة المتبادلة في حالة وقوع حادث كبير للتلوث البحري ينبغي إدراجها في خطط الطوارئ الوطنية.

• المبادئ التوجيهية المتعلقة بتبادل ضباط الاتصال بين الأطراف المتعاقدة في حالة عمليات الاستجابة التي تشمل عدة ولايات (التي اعتمدها الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بين 5 و 8 جوان 1995)؛



• المبادئ التوجيهية المتعلقة بالترتيبات التي يمكن اتخاذها بهدف ضمان الاتصال بين السلطات الحكومية والأطراف المهتمة الأخرى (الذي اعتمده الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في الفترة من 5 إلى 8 جوان 1995).

### الفصل 3 : العلاقات والتعاون والمساعدة المتبادلة في حالات الطوارئ والتلوث البحري

يتناول هذا الفصل العالقة بني الأطراف المشاركة في حادث ويقدم سيناريوهات مختلفة لطلبات وعروض المساعدة.

#### 1-3-1 الأطراف التي ستشارك فيها

##### 1.1.3 حكومة (حكومات) البلد أو البلدان المتضررة

عندما تواجه الدولة الساحلية حالة طوارئ تتعلق بالتلوث البحري، ينبغي لها أن تنظر في حقوقها وواجباتها الدولية فضلا عن إطارها القانوني والمؤسسي الوطني.

وينبغي لسلطة الدولة الساحلية المختصة المسؤولة عن إجراءات الاستجابة أن تركز اهتمامها على استجابتها الخاصة لحالة التلوث البحري، وقد يطرح سؤال واحد هو المدى الذي يمكن أن تتخذ فيه الدولة الساحلية إجراءات ضد رغبات الربان أو الأطراف الأخرى الذين لديهم مصالح في السفينة أو البضائع. ومن الناحية المثالية، ستنظر الدولة الساحلية في موقف القانون الدولي بشأن التدخل بالاقتران مع إعداد خططها للطوارئ قبل نشوء حالة التلوث البحري، وسن تشريعات أو تضع أحكاما مرضية أخرى لاتخاذ الخطوات المناسبة عند نشوء حالة طوارئ. ويتمثل أحد الخيارات لتدخل دولة ساحلية في شرط قبول خدمات الإنقاذ أو تقديمها، أو حتى القيام بها بنفسها.

ينبغي أن يحقق التعاون بين ربان السفينة والدولة الساحلية كل ما هو ضروري، باعتبار أن مهمة الدولة الساحلية المتمثلة في تنسيق وترتيب جميع إجراءات التصدي والتدابير المتعلقة بالتلوث في إطار خطة الطوارئ الخاصة بها يجب ألا تعوقها مصالح السفينة أو البضائع. وينطبق نفس الشيء على مشغل منصة خارجية أو مشغل منشأة معالجة نفطية / كيميائية.

##### 2.1.3 مصالح السفينة

###### أ. مالك السفينة

قد تكون هناك مصالح ملكية متنوعة في سفينة. وأهم تلك التي تواجهها دولة ساحلية في حالة طوارئ تلوث بحري هي: مالك السفينة، ومستأجر الرحلة / الرحلة / السفينة، والمدير أو المشغل (في قوانين ISM تعني "الشركة" مالك السفينة أو أي سفينة أخرى منظمة أو شخصا مثل المدير أو مستأجر السفينة، الذي يتولى مسؤولية تشغيل السفينة من مالك السفينة والذين وافقوا على تحمل هذه المسؤولية و تولي جميع الواجبات والمسؤوليات التي يفرضها القانون). وفي بعض الحالات، يمكن أن تكون السفينة مملوكة لأكثر من كيان واحد في أسهم متساوية أو غير متكافئة. وفي مثل هذه الحالات، عادة ما يكون هناك اتفاق بين الملاك المختلفين بأن أحدهم سيتخذ قرارات تنفيذية نيابة عنهم جميعا، ولا تصبح الملكية المشتركة ذات أهمية خاصة إلا عند طلب استرداد التعويضات.

وما لم يكن هناك مستأجر أو مدير للسفينة، يكون مالك السفينة عادة الكيان المسؤول عن تشغيل السفينة، ويكون صاحب السفينة هو ممثل مالك السفينة لهذا الغرض، على الأقل إلى أن يتم الاتصال المباشر بين الدولة الساحلية ومالك السفينة.

الشاعل الأول لمالك السفينة في حالة طوارئ تلوث بحري هو الحفاظ على السفينة وجميع الأحياء على متنها جنباً إلى جنب مع أكبر قدر ممكن من البضائع. ولذلك، فإن شواغله ستتمثل في حماية مصلحته الخاصة في السفينة بقدر تأثير المواد الملوثة التي قد تكون قد انسكبت أو قد تهدد بالانسكاب في البحر أو الساحل. لأنه يمكن أن يكون مسؤولاً عن دفع تعويض عن التلوث الناجم. يمكن أن يتصل مالك السفينة، إما من خلال ربان السفينة أو / مباشرة من مكتبه من خلال شخص يعينه (ISM القسم 4)، مع جميع المعنيين مباشرة بموقف السفينة في حالة الطوارئ. ويتوقف التزام مالك السفينة في اتخاذ تدابير التصدي للتلوث وتدابير التنظيف على قانون الدولة التي يحدث فيها التلوث.

#### ب. سيد السفينة

وهو المسؤول عن سلامة السفينة، والبضائع وجميع الموظفين على متنها، ويجب أن يكون كذلك يسعى ما في وسعه لتحقيق ذلك حال وقوع الحادث الذي أدى إلى حالة الطوارئ. والسيد هو عادة الشخص المسؤول عن تقديم إخطار إلى أقرب دولة ساحلية للحادث الذي أدى إلى التلوث البحري. هو في معظم النظم القانونية، إن لم يكن كلها، وكيل مالك السفينة في الملاحة وإدارة السفينة. وعندما تكون البضاعة في خطر، فإنه يعتبر عادة وكيل مالك البضاعة في حال اتخاذ أي إجراء لحفظ البضاعة. ولذلك قد تتعامل الدول الساحلية مع السيد على أساس أن كلمته ستلزم مالك السفينة عندما يتعلق الأمر بأمن السفينة والشحن ولا يكون مالكوها على اتصال بالدولة الساحلية. السيد قادر على التوصل إلى اتفاق مع المنقذ مباشرة. وهو مؤهل ليرسل المكالمات استغاثة حسب الاقتضاء بعد وقوع الحادث، و يدعو خصيصاً لسحابات إذا كان هذا هو ما يحتاج إليه. يحاول سيد في كثير من الأحيان أن يكون على اتصال مباشر مع مكتب مالك السفينة بمجرد ظهور حالة الطوارئ. ويجب أن تكون حماية البيئة البحرية، بعد الأرواح البشرية، شاغلاً رئيسياً له في جميع الحالات التي تنشأ، وينبغي ألا تتداخل الضغوط الاقتصادية وغيرها من الضغوط على السيد في أي وقت مع القرارات التي يجب أن يتخذها في هذا الصدد.

#### ج. الشخص المعين على الشاطئ (DPA) (قانون ISM الجزء 4):

ويشترط قانون ISM أن يكون لدى الشركة شخص معين على الشاطئ لديه إمكانية الوصول المباشر إلى أعلى مستوى من الإدارة لضمان التشغيل الآمن لكل سفينة وتوفير صلة بين الشركة والأشخاص الموجودين على متنها. ينبغي أن تشمل مسؤولية وسلطة الشخص المعني أو الأشخاص رصد الجوانب المتعلقة بالسلامة ومنع التلوث في تشغيل كل سفينة وضمان تطبيق الموارد الكافية والدعم القائم على الشاطئ، حسب الاقتضاء

#### د. مالك البضائع

قد لا يكون من السهل تحديد من يملك البضائع، على الرغم من أن سلسلة من التحقيق سوف تبدأ مع شاحن اسمه في بوليصة الشحن، والتي سيتم الاحتفاظ بنسخة منها على متن السفينة من قبل السيد. تميل البضائع السائبة من المواد الكيميائية الحادة إلى أن تكون مملوكة من قبل كيان واحد، أو ربما من قبل عدد قليل من الكيانات المختلفة. ومن ناحية أخرى، يرجح أن تكون بضائع حمولات HNS المعلبة مملوكة لمجموعة أكبر من الكيانات المختلفة. ولا يكون مالك البضائع الفردي مسؤولاً عادة عن تعويض أي شخص يعاني من أضرار تلحق بالتلوث، وبالتأكيد لا يوجد أي نظام قانوني دولي ينص على مسؤولية صاحب البضاعة عن هذا الضرر.

ولا يحمل مالك البضاعة عادة مكانة بارزة في حالة طوارئ التلوث البحري. وإذا كان مالك البضاعة مستخدماً نهائياً لنوع البضائع المعنية، فقد يكون لديه موظفون فنيون على دراية بالخصائص السلوكية للبضاعة، وهو ما يشكل دائماً تقريباً مصدر طوارئ التلوث البحري. ولذلك، قد يكون مالك البضاعة شخصاً قد توجه إليه الدولة الساحلية أو حتى مالك السفينة المشورة بشأن الحمولة وكيفية التعامل معها في حالة الطوارئ. وإذا كان مالك البضاعة شركة تجارية لا تستخدم البضاعة نفسها، فمن غير المرجح أن تكون هذه الخبرة التقنية متاحة من هذا المصدر، وقد يتعين السعي إليها من جهة تصنيع الشحنة أو من هيئة صناعية.

#### ه.التأمين: نوادي I&P، ITOPF

يمكن أن تكون تكاليف العمل للتعامل مع التلوث أو التهديد بالتلوث قابلة للاسترداد على أساس التزامات الطرف الثالث القانونية مع مالك السفينة، من حيث ينبعث التلوث / يهدد بالانتشار. ويجب أن يتم تأمين هذه الالتزامات. تدخل السفن مع واحد أو أكثر من نوادي I&P. تغطي نوادي I&P المسؤولية القانونية لطرف ثالث من حيث المسؤولية عن الضرر أو التعويض الذي يكون المالك ملزماً قانونياً بدفعه للآخرين. ويحق لمالكي السفن عادة الحد من مسؤوليتهم بموجب الاتفاقيات الدولية أو القانون الوطني. ومن الناحية العملية، يقتصر غطاء التأمين في معظمه على مبلغ التقادم المطبق على السفينة. المهمة الرئيسية لشركة التأمين في حالة الطوارئ البحرية التلوث هو التعامل مع جميع المطالبات ضد أعضائها ودفع تلك صالحة منها. أول شيء يمكن أن يفعله نادي I&P، هو توفير الأمن المالي لضمان الإفراج عن السفينة، في حال تم القبض عليها ويتم ذلك عادة إما من قبل صاحب المطالبة الذي يقبل خطاب ضمان أو سند بنك محلي.

وعادة ما يحصل نادي I&P على مساعدة تقنية مستقلة من ITOPF لتقديم المشورة بشأن نوع ومدى الضرر الناجم عن التلوث، وما هو التأثير المحتمل في ظل سيناريوهات مختلفة وما يجب القيام به لتخفيف أو منع الآثار والطريقة الأكثر فعالية للقيام بذلك. وتتاح هذه المشورة للدولة الساحلية إذا طلبت ذلك. كما يشارك نادي I&P أيضاً في تقرير ما إذا كان سيتم تفرغ السفينة إلى سفينة أخرى بسبب المسؤوليات التي قد تتحملها السفينة الأخفوزنا وكذلك إزالة أي حطام، وهذا الأخير هو أحد المخاطر المؤمنة من قبل P & I. و المؤمن هو للدولة الساحلية، واحد من أهم الكيانات، على جانب مصلحة السفن، للدخول في مناقشات في حالة تلوث بحري ناجم عن النفط أو مواد ضارة أخرى.

#### و.صناديق IOPC

عندما يحدث حادث، يتعاون صندوق عام 1992 بشكل وثيق مع شركة تأمين مالك السفينة، التي عادة ما تكون واحدة من نوادي الحماية والتعويض التي تكفل التزامات الأطراف الثالثة لمالكي السفن، بما في ذلك المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي. وعادة ما يتعاون نادي I&P المعني وصندوق عام 1992 في معالجة المطالبات، لا سيما عندما يكون واضحاً منذ البداية أن التعويض سوف يدفع بموجب الاتفاقيتين. وبما أن صندوق عام 1992 لا يدفع في معظم الحالات إلا التعويض الذي يدفعه مالك السفينة / شركة التأمين إلى الحد الذي ينطبق على السفينة المعنية، ينبغي أن تقدم المطالبات أولاً إلى مالك السفينة أو نادي المعني بالرصد والتقييم. في الممارسة العملية، غالباً ما يتم توجيه المطالبات من خلال مكتب مراسل I&P الأقرب إلى موقع الحادث. وبسبب التعاون الوثيق بين الصندوق وشركة التأمين، فإن المطالبات، بما في ذلك الوثائق الداعمة، لا تحتاج إلا إلى إرسالها إلى نادي P&I / أو صندوق عام 1992.

في بعض الأحيان، عندما يثير حادث عدد كبيراً من المطالبات، أنشأ صندوق عام 1992 ونادي الحماية والتعويض مكتباً للمطالبات المحلية بحيث يمكن معالجة المطالبات بسهولة أكبر. وعلى أصحاب المطالبات بعد ذلك تقديم مطالباتهم إلى مكتب المطالبات المحلية. وترد تفاصيل مكاتب المطالبات في الصحف المحلية، وهي متاحة على الموقع [www.iopcfunds.org](http://www.iopcfunds.org).

### ز. دولة العلم

وبموجب المادة 12 من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، تلتزم دولة العلم باكتشاف وقائع إصابة أحد سفنها في حالة ما إذا كان الإصابات قد أحدثت أثراً ضاراً كبيراً على البيئة البحرية.

### 3.1.3 مشغلو الوحدات البحرية

وفقاً لاتفاقية OPRC، وبروتوكول المنع والطوارئ والبروتوكول البحري، يتعين على المسؤولين عن المنشآت البحرية أن يبلغوا دون إبطاء عن أي حدث يتعلق بمراقبتهم البحرية التي تنطوي على تصريف نفايات أو تصريف محتمل للنفط، إلى الدولة الساحلية التي تخضع للولاية القضائية.

يجب أن يكون لدى مالكي / مشغلي المرافق منظمة استجابة متعددة المستويات تتألف من فريق واحد أو أكثر لكل مستوى. يتم تنشيط المستوى الأول عموماً لجميع الانسكابات والمستويات اللاحقة يقع تفعيلها حسب الضرورة لإدارة الحوادث المتصاعدة. ومن الناحية المثالية يتم تنظيمها حول مفهوم الطبقات الثلاث.

وينبغي أن تجري استجابة المستوى 1 من قبل فرق داخلية من العمال المدربين على الاستجابة للتلوث، على أن يستكملها المقاولون المحليون عند الضرورة، للقيام بالأنشطة التكتيكية مثل طفرة الاحتواء ونشر الكاشطة وتشغيلها. وقد يتألف فريق إدارة الحوادث من موظفي المرافق لدعم العمليات التكتيكية. ويتم إخطار الوكالات الحكومية وتتولى السلطة التنفيذية الوطنية مراقبة عملية الاستجابة التي يقوم بها المشغل البحري والإشراف عليها، وقد تساهم في الاستجابة.

وقد يتكون فريق الاستجابة من المستوى 2 من فريق إدارة الحوادث أو الشركات التابع للمالك / المشغل الذي قد يستكمله مقاولون أو خبراء متخصصون بمهارات محددة. يمكن تعبئة فريق إدارة الحوادث من المستوى 2 إلى الموقع وهناك يتكامل مع موظفي إدارة الحوادث من المستوى 1 ولكن يمكنهم أيضاً أداء وظائفهم عن بعد. ويمكن أيضاً حشد المقاولين الإقليميين أو الوطنيين إلى الموقع لتكملة الفريق التكتيكي من المستوى 1، وتتولى السلطة التنفيذية الوطنية مراقبة عملية الاستجابة التي يقوم بها المشغل الخارجي والإشراف عليها، وقد تساهم في الاستجابة.

تضمن سلطة الاستجابة الوطنية من المستوى 3 اتخاذ إجراءات الاستجابة والتعاون مع موظفي إدارة المنشآت / الفاعلين والمقاولين من أجل زيادة توسيع قدرات موارد المستوى 2. وقد تنطوي حادثة تؤثر على عدد من البلدان على موارد حكومية كبيرة من مختلف الدول. ويمكن أيضاً حشد مقاولي الاستجابة الدولية لمواصلة تكملة الفريق التكتيكي في الموقع.

ووفقاً للبند 27 من البروتوكول البحري، يتعين على الأطراف اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان أن يكون لدى المشغلين غطاء تأميني أو أي ضمان مالي آخر من هذا النوع وأن يحافظوا عليه، وبموجب الشروط التي يحددها الطرف المتعاقد من أجل ضمان التعويض عن الأضرار الناجمة عن ذلك من خلال الأنشطة التي يغطيها البروتوكول.

### 4.1.3 مشغلو الموانئ البحرية ومرافق النفط والمناولة الكيميائية

ووفقا لاتفاقية OPRC، وبروتوكول HNS / OPRC وبروتوكول المنع والطوارئ، يتعين على مشغلي الموانئ البحرية ومرافق معالجة النفط والكيماويات الإبلاغ دون إبطاء عن أي حدث في منشأتهم ينطوي على تصريف أو تفرغ محتمل للنفط أو غير ذلك المواد الضارة إلى الدولة الساحلية التي تخضع مرافقها لولايتها القضائية. يجب على مالكي / مشغلي المنشآت أن يقيموا الحد الأدنى من معدات مكافحة ما قبل التجهيز، بما يتناسب مع المخاطر التي ينطوي عليها ذلك. يتم تنشيط المستوى الأول عموما لجميع الانسكابات والمستويات اللاحقة يتم تفعيلها حسب الضرورة لإدارة الحوادث المتصاعدة. ومن الناحية المثالية يتم تنظيمها حول مفهوم الطبقات الثلاثة.

أما بالنسبة للوحدات البحرية، فينبغي على بلدان البحر الأبيض المتوسط أن تضمن أن يكون لدى مشغلي الموانئ البحرية ومرافق معالجة النفط والكيماويات والحفاظ على تغطية تأمينية أو ضمان مالي آخر من أجل ضمان التعويض عن الأضرار التي تسببها أنشطتهم / مرافقهم.

### 5.1.3 الكيانات المساعدة

#### REMPEC

في حالة الطوارئ في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تتطلب التعاون والمساعدة الدوليين، فإن الهيئة المساعدة للإخطار / الاتصال على سبيل الأولوية هي REMPEC. وتتمثل مهام المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وفقا لبروتوكول المنع والطوارئ وولايته في تعزيز الاستجابة المنسقة والمنسقة إقليميا لأي حادث تلوث بحري يتجاوز موارد الأشخاص الذين تسببوا في انسكاب النفط البحري أو الذين لم تقع اجابتهم على نحو مناسب من قبل هؤلاء الأشخاص والتي تؤثر على طرف متعاقد لا تتوفر له موارد المكافحة اللازمة، وهو في حاجة إلى مساعدة دولية.

#### آليات المساعدة

وستكون الكيانات الأخرى التي قد تشارك في تقديم المساعدة والدعم لها هي IMO, UN/OCHA, ERCC/EMSA. وسيقوم مركز ريمبيك بالتعاون والتنسيق على المستوى الإقليمي مع هذه الكيانات المساعدة، حسب الاقتضاء.

### 6.1.3 البلدان المساعدة

#### أ. بموجب بروتوكول المنع والطوارئ

البلدان التي يرسل إليها طلب المساعدة هي الأطراف المتعاقدة في بروتوكول المنع والطوارئ التي تستطيع، وفقا لقدراتها، تقديم هذه المساعدة. ويشمل ذلك الاتحاد الأوروبي كطرف متعاقد. ولتحقيق هذه الغاية، يمكن طلب المساعدة من مركز ريمبيك.

#### ب. وبموجب اتفاقية OPRC

يجوز للأطراف المتعاقدة في بروتوكول المنع والطوارئ، وهي أطراف في اتفاقية OPRC، أن تطلب مساعدة من طرف في اتفاقية OPRC، إما مباشرة أو من خلال مركز ريمبيك.

### 3.1.7 مقاولو الاستجابة

قد يتم التعاقد مع مقدمي الاستجابة من قبل الملوّث و / أو من قبل البلد المتأثر، و / أو من قبل بلد أو منظمة مساعدة (آليات المساعدة).

(هناك أطراف أخرى ستشارك فيها ولكن يجب أن تعالج العلاقات ودور تلك الأطراف في خطط الطوارئ الوطنية)

### 2.3 العلاقات مع الأطراف المعنية

#### 1.2.3 العلاقات مع الطرف المسؤول والأطراف ذات الصلة

يجب على السلطات الوطنية المختصة لطرف متعاقد متضرر من حادث التلوث البحري أن تنشئ وتحافظ، طوال جميع مراحل التخطيط وتنفيذ أنشطة الاستجابة، على الاتصال مع الأطراف الأخرى التي لها مصلحة في حادث التلوث (الأطراف المسؤولة والأطراف المعنية). وتشمل هذه:

- مالكي السفينة (ربان السفينة، والشخص المعين على الشاطئ-ISM والبضائع، وعلى وجه الخصوص شركات التأمين الخاصة بهم (نادي I&P) والمستشارين التقنيين والخبراء المعنيين بها (ITOPF)؛
  - مشغل الوحدة البحرية، ومشغل الميناء البحري ومرافق النفط والكيماويات، بما في ذلك شركات التأمين الخاصة بهم؛
  - شركة إنقاذ، في ظروف معينة.
- ويكون هدف الاتصال ما يلي:

- في المقام الأول الحصول على المعلومات الفنية اللازمة وتبادلها لتخطيط وتنفيذ التدابير المناسبة لمواجهة التلوث؛
- ضمان قدر الإمكان من خلال التنسيق الفعال، فعالية عمليات الاستجابة التي تحد من التأثير على البيئة وخفض التكاليف الإجمالية لتدابير التلوث؛
- النظر في الآثار القانونية والمالية المحتملة لإجراءات الاستجابة المتخذة أو المخطط لها.

يتعين على الأطراف المسؤولة / الأطراف المعنية / الأطراف ذات الصلة تقديم أو تقديم معلومات عن:

- الحادث (مصدر التلوث، نوع الملوّثات، حجم التلوث، مكان التلوث، سبب التلوث)؛
- الكمية المحتملة وأنواع البضائع / المخازن المعرضة للمخاطر
- تدابير الاستجابة المتخذة و / أو المزمع اتخاذها
- موارد الاستجابة بما في ذلك الأفراد والمعدات والوسائل الأخرى المتاحة لهذه الأطراف و / أو سوف تحصل عليها للرد على الحادث وتنوي استخدامها؛
- خطط الطوارئ التي أعدتها،
- توافر الأموال من خلال شركات التأمين الخاصة بهم.

الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل السلطات الوطنية المختصة في الطرف المتعاقد المتضرر:

- في المرحلة الأولى من حادث التلوث، وإذا شعروا أن الوضع يبرر (التأخير في اتخاذ التدابير المناسبة، ...)، يجوز للسلطات الوطنية المختصة في الطرف المتعاقد المتضرر أن تطلب / تقرر على الأطراف المسؤولة اتخاذ تدابير استجابة محددة مع تحديد أنه في حالة عدم اتخاذ إجراءات، ستتخذ تدابير الاستجابة من جانب البلد المتضرر (أو المهّد بأن يتأثر) على نفقة الطرف المسؤول.

• ينبغي للسلطات الوطنية المختصة في الطرف المتعاقد المتضرر أن تبلغ الطرف المسؤول في منظماتها الوطنية عن الاستجابة الطارئة للتلوث البحري، فضلا عن القوانين والأنظمة الوطنية التي تغطي مجال التلوث البحري العرضي بما في ذلك المسؤولية والتعويض. وينبغي أن تقدم تفاصيل بشأن هيكل (هياكل) القيادة للاستجابة التنفيذية، وكذلك عن الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة المتبادلة. وينبغي إعطاء إشارة واضحة فيما يتعلق بالطريقة التي ستضطلع بها السلطات المختصة في الطرف المتعاقد بالمسؤولية العامة للدولة عن حماية خطوطها الساحلية أو المصالح ذات الصلة بالتلوث أو التهديد بالتلوث: ما إذا كانت الحكومة ستكون مسؤولة تماما عن عمليات الاستجابة. أو يقوم الطرف المسؤول تحت المراقبة العامة والإشراف على السلطات الحكومية بتنفيذ عمليات الاستجابة؛ أو، سيتم تطبيق مزيج من النظامين وفقا للظروف.

• ينبغي أن يقدم الطرف المتعاقد المتضرر معلومات عن:

(أ) موارد الاستجابة (العامة والخاصة) المتاحة أو التي قد تتاح في البلد؛

(ب) التخطيط والترتيبات المتخذة لاستجابة العمليات / استراتيجيات الاستجابة؛

(ج) النية والترتيبات التي اتخذت بالفعل للحصول على المساعدة الدولية.

• من أجل ضمان وجود اتصال دائم مع الطرف المسؤول، ينبغي للسلطات الوطنية المختصة أن تدمج عند الضرورة ممثلين من الطرف المسؤول في هياكل القيادة للاستجابة التنفيذية والهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية.

• ينبغي للسلطات الوطنية المختصة في الطرف المتعاقد المتضرر أن تنشئ وتحافظ على جميع مراحل الاتصال مع شركات التأمين وممثليها للنظر في الآثار القانونية والمالية المترتبة على إجراءات الاستجابة المتخذة والمخطط لها فضلا عن التعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث ومعالجتها.

### 2.2.3 العلاقات مع مركز REMPEC

بموجب بروتوكول المنع والطوارئ، تلتزم الأطراف المتعاقدة بإبلاغ المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بجميع حوادث التلوث البحري التي تشكل أو من المحتمل أن تشكل خطرا على البيئة البحرية أو على سواحلها أو المصالح ذات الصلة. تزود الأطراف المتعاقدة مركز ريمييك بمعلومات تتعلق بتقييم الحالة وعن الإجراءات المتخذة والمزمع اتخاذها. وتستخدم الأطراف المتعاقدة النموذج الموحد المتفق عليه بصورة متبادلة للإبلاغ عن حوادث التلوث (المرفق الثاني - 1 والمرفق الثاني - 2)

تتمثل إحدى المهام الرئيسية للمركز في مساعدة الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، في حالة الطوارئ، على طلب المساعدة. لذلك يمكن للطرف المتعاقد الذي يحتاج إلى المساعدة في حالة الطوارئ الاتصال بمركز ريمييك باستخدام خط الطوارئ للحصول على:

• المعلومات والمشورة باستخدام نظام معلومات الخبرة في المركز وشبكتة؛

• تلقي المشورة من خبراء مختارين في موقع الحادث عن طريق إيفاد موظفي مركز ريمييك أو عن طريق تعبئة MAU؛

• الوصول إلى المعدات والموارد المطلوبة من الأطراف المتعاقدة الأخرى أو من بلدان خارج المنطقة أو من القطاع الخاص؛

• الدعم من آليات المساعدة الدولية ومنظومة الأمم المتحدة في حالة وقوع حادث تلوث كبير جدا و / أو في حالة عدم وجود

آليات للتعويض والتعويض يمكن تفعيلها لتغطية تكاليف عمليات الاستجابة والأضرار الاقتصادية والبيئية .

• إنشاء آليات وترتيبات خاصة لتنسيق عرض وتعبئة ونشر المساعدة الدولية في حالة حدوث تلوث كبير جدا

وينبغي للدولة التي تطلب مساعدة الخبراء (موظفو مركز MAU / REMPEC)

- تحديد أكبر قدر ممكن من الدقة، بالنظر إلى الظروف المعينة، مجال أو مجالات الخبرة المطلوبة باستخدام النموذج الموحد لطلب المساعدة (المرفق الثاني - 3)؛
  - اتخاذ الترتيبات اللازمة المتعلقة بإجراءات الهجرة والتخليص الجمركي للخبير والمواد؛
  - اتخاذ الترتيبات اللازمة لإيواء الخبير وتوفير أماكن العمل والمرافق المكتبية اللازمة؛
  - توفير حرية وصول الخبير إلى مرافق الاتصال الضرورية
- ويغطي المركز الإقليمي (المرفق الأول - 5) التمويل الأولي (تذاكر الطيران، وبدل الإقامة اليومي، وما إلى ذلك).

- ينبغي للدولة التي تطلب المساعدة من مركز ريمبيك للحصول على المعدات والموارد من الأطراف المتعاقدة الأخرى أو من بلدان خارج المنطقة أو من القطاع الخاص:
- تحديد أكبر قدر ممكن من حاجتها باستخدام النموذج الموحد لطلب المساعدة (المرفق الثاني - 3)؛
  - اتخاذ التدابير الإدارية والمالية اللازمة (انظر الجزء الثاني).

وينبغي أن يكون مفهوماً أنه في حالة طلب أو عرض لتعبئة موارد الاستجابة، فإن مركز ريمبيك له دور تيسيري ولكنه لن يشارك في المفاوضات وفي الجانب المالي، ولا سيما مع مقدمي الاستجابة.

### 3.2.3. العلاقات مع الأطراف المتعاقدة الأخرى المتضررة أو المحتمل أن تتأثر

بموجب بروتوكول المنع والطوارئ، يقوم الطرف المتعاقد في المنطقة التي يقع فيها حادث تلوث بحري، بإبلاغ المعلومات فوراً إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى التي يحتمل أن تتأثر وإبقاء هذه الأطراف المتعاقدة على علم بتقييمها، مباشرة أو من خلال مركز ريمبيك، للحالة وعن التدابير المتخذة والمزمع اتخاذها. وما لم تعالج خطة الطوارئ الثنائية أو شبه الإقليمية بالفعل التعاون فيما بين البلدان المجاورة المتضررة أو التي يحتمل أن تتأثر بحادث التلوث نفسه، ينبغي لهذه البلدان المجاورة أن تقوم بما يلي:

- التعاون والتنسيق لتعبئة ونشر معدات الاستجابة والاتفاق على من سيضطلع بالدور القيادي ويتحمل المسؤولية الشاملة عن جميع القرارات والإجراءات المتخذة لمكافحة التلوث ولتنسيق عمليات الاستجابة المشتركة؛
- توافق على أن تضطلع السلطة التنفيذية للبلد بالدور القيادي في المنطقة التي وقع فيها حادث التلوث البحري والتي تتأثر مباشرة؛
- الموافقة على نقل الدور القيادي من الأول إلى الآخر عندما ينتقل الجزء الرئيسي من الانسكاب من منطقة مسؤولية البلد المتأثرة في البداية إلى منطقة مسؤولية بلد مجاور؛
- الموافقة على تحمل تكاليف إجراءات كل منها. وإذا اتخذ أحد الأطراف الإجراءات بناء على طلب صريح من طرف آخر، يتعين على الطرف الطالب أن يسدد للطرف المستفيد تكاليف إجراءاته. وإذا اتخذ الطرف إجراء بشأن مبادرته لحماية مصالحه الخاصة، فإن ذلك الطرف سيتحمل تكلفة إجراءاته (المرفق الأول - 4)

يجوز لأي دولة معنية، طرف في خطة طوارئ ثنائية أو شبه إقليمية، أن تصعد أنشطة الاستجابة وأن تطلب المساعدة من الدول الأخرى المشاركة في الخطة أو من الدول أو المنظمات غير المشاركة في الخطة (بما في ذلك الأطراف المتعاقدة



الأخرى والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري والآليات للحصول على المساعدة مثل لجنة تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، والمنظمة البحرية الدولية، وما إلى ذلك).

#### 4.2.3. العلاقات مع أطراف متعاقدة طلبت تقديم المساعدة

يجوز لأي طرف متعاقد يحتاج إلى مساعدة للتعامل مع حادث التلوث أن يطلب المساعدة من الأطراف المتعاقدة الأخرى (بما في ذلك الاتحاد الأوروبي). ويتبع الطرف المتعاقد الطالب قدر الإمكان التوصيات الواردة في الجزء الثاني من هذا الدليل ويستخدم الأشكال المكرسة التي ترد في المرفقات (المرفق الثاني - 3 والمرفق الثاني - 4).

#### 5.2.3. العلاقات مع مقدمي الاستجابة

يجوز للطرف المتعاقد المتأثر البحث عن موارد استجابة محددة والاتصال مباشرة بمقدمي الردود. مرة أخرى على الطرف المتعاقد المتأثر اتباع التوصيات والإجراءات الواردة في الجزء الثاني من هذا الدليل واستخدام النماذج المقترحة في مجموعة المرفقات المتعلقة بإجراءات الطوارئ.

#### 3.2.5. العلاقات مع منظمات التعويض عن حوادث التلوث بالسفن

تعتمد السرعة التي تسوى بها المطالبات على المدة التي يستغرقها المطالبون بتقديم المعلومات المطلوبة. ومن المنصوح به الاتصال بالهيئات التي يحتمل أن تشارك في دفع تعويضات (ومستشاريها التقنيين) في أقرب وقت ممكن بعد وقوع حادث لمناقشة عرض المطالبات.

وينبغي للمطالبين أن يقدموا مطالباتهم في أقرب وقت ممكن بعد وقوع الضرر. أما بالنسبة للحوادث التي تشمل صناديق IOPC، فسوف تتاح استمارة مطالبات خاصة بالحوادث على الموقع الإلكتروني لصناديق IOPC. إذا تعذر تقديم مطالبة رسمية بعد وقوع الحادث بفترة قصيرة، ينبغي إخطار صندوق عام 1992 في أقرب وقت ممكن باعتزام صاحب المطالبة تقديم مطالبة في مرحلة لاحقة.

ويخسر المطالبون حقهم في الحصول على تعويض من مالك السفينة وشركات التأمين التابعة له بموجب اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 ما لم يقدموا دعوى قضائية ضدهم في غضون ثلاث سنوات من تاريخ وقوع الضرر. وبالمثل، فإن أصحاب المطالبات سيفقدون في نهاية المطاف حقهم في التعويض بموجب اتفاقية صندوق عام 1992 ما لم يقدموا دعوى قضائية ضد صندوق عام 1992 في نفس الإطار الزمني، أو يخطرون رسمياً صندوق عام 1992 بإجراءات قضائية ضد مالك السفينة أو شركة التأمين التابعة له خلال فترة السنوات الثلاث.

على الرغم من أن الضرر قد يحدث في وقت ما بعد وقوع الحادث، يجب أن يتم اتخاذ إجراءات المحكمة في كلتا الحالتين في أي حال من الأحوال في غضون ست سنوات من تاريخ الحادث. وبغية تفادي سقوط مطالباتهم بحكم الزمن، يحظر على أصحاب المطالبات التماس المشورة القانونية إذا لم يتمكنوا من تسوية مطالباتهم. وإذا اتخذت خطوات لحماية المطالبة المقدمة ضد صندوق عام 1992، فإن أي حق في الحصول على تعويض إضافي من الصندوق التكميلي سيحتمى تلقائياً.

ومن الأهمية بمكان أن تبلغ الحكومات صناديق IOPC فوراً بأية حوادث قد يتعين على الصندوق أو قد يتعين عليها دفع تعويض عنها. وإذا كان هناك احتمال معقول بأن تشارك صناديق IOPC، ينبغي أن يتشاور أصحاب المطالبات المحتملون مع الصناديق وخبرائها التقنيين في أقرب وقت ممكن، ولا سيما فيما يتعلق بأي بنود إنفاق رئيسية. والهدف من الصناديق

هو تعويض أصحاب المطالبات بموجب أحكام الاتفاقيات؛ ولذلك تعتبر الأموال نفسها بمثابة خدمة عامة دولية، وتجري معالجة مطالباتها وفقا لذلك.

**7.2.3. العلاقات مع شركات التأمين في الوحدات البحرية والموانئ البحرية ومرافق معالجة النفط و HNS.**  
في حالة وقوع حادث تلوث ناجم عن وحدة بحرية أو منشأة معالجة، يكون نظام المسؤولية المطبق هو النظام الذي يفرضه البلد على مشغلي الوحدات البحرية ومرافق المناولة وفقا للقانون الوطني. وتطلب الحكومات من مشغلي الوحدات البحرية ومرافق المناولة الحصول على تأمين أو ضمان مالي لتغطية مسؤوليتهم في حالة التلوث. ولذلك فمن المهم أن يتم تأسيس علاقات مع شركات التأمين مباشرة بعد وقوع حادث التلوث.

### 3.3 أنواع الطلبات وسيناريوهات عروض المساعدة

حيثما توجد تنسيقات وترتيبات لتوفير موارد الاستجابة للانسكابات النفطية، توجد موارد وهي تتكون أساسا عن طريق عقد مبرم بين شركات الشحن أو الوحدات البحرية أو منشآت معالجة النفط، ومنظمة للاستجابة للانسكابات النفطية التي تحتفظ بمخزونات من المعدات، وخبراء مدربين على الاستجابة للانسكابات النفطية، والدعم اللوجستي لتقديمه لكلها لموقع التسرب. وهناك عدد قليل من الترتيبات القائمة بين الحكومات ومنظمات الاستجابة للانسكابات النفطية. يمكن للصناعة أن تحتفظ وتعمل محليا بالمعدات والموارد الأولية المناسبة لمواجهة الانسكابات النفطية اللازمة للانسكابات الصغيرة والأكثر احتمالا.

للتصدي للحوادث البحرية التي تنطوي على مواد كيميائية، قامت الصناعة الكيميائية الأوروبية بتطوير مخطط ICE الذي يعزز المساعدة المتبادلة داخل الصناعة الكيميائية.

وعندما تكون التسربات أكبر من حيث الحجم، ينبغي عندئذ وضع آليات أو ترتيبات سبق إنشاؤها لضمان توافر معدات و موارد كافية لمواجهة التلوث في إطار زمني فعال.

وقد أعدت EMSA ، كجزء من آلية الحماية المدنية التابعة للاتحاد الأوروبي، آليات وترتيبات محددة سلفا لضمان توافر معدات الاستجابة للانسكابات النفطية في ظل ظروف متفق عليها.

وعندما يصل حادث التلوث البحري إلى مستوى يتجاوز قدرات الاستجابة للطرف المتعاقد المتأثر، سيبدأ الطرف عملية طلب المساعدة. وتحقيقا لهذه الغاية، من المحتمل أن يستخدم الطرف المتأثر واحدة أو أكثر من الآليات الممكنة للتعاون والمساعدة. ويعرض ما يلي أنواعا محتملة من آليات طلبات المساعدة وعروضها.

### 1.3.3 حكومة البلد المتضرر إلى حكومة طرف متعاقد

وفقا للفقرة 12 من المادة 12. 1 من بروتوكول المنع والطوارئ، على أي طرف متعاقد يطلب المساعدة لمعالجة حادث التلوث البحري، أن يطلب المساعدة من أطراف أخرى، إما مباشرة أو من خلال مركز ريميبيك. وعلى الأطراف المطلوبة لذلك أن تبذل قصارى جهدها لتقديم هذه المساعدة. وتشمل هذه الآلية "الحكومية إلى الحكومة" لطلب المساعدة جميع التفاعلات والمعاملات المتصلة بالتعاون والمساعدة الدولية بين السلطة الوطنية المختصة المعينة للتعامل مع المساعدة الدولية المقدمة من الطرف المتعاقد المتضرر والسلطة المماثلة لأي طرف متعاقد آخر. ويمكن أيضا توجيه طلب المساعدة أو تقديم المساعدة إلى حكومة ليست طرفا في البروتوكول أو من المنطقة أو تأتي منها. وفي بعض الحالات، قد تؤدي الطلبات المقدمة من البلد الطالب إلى بلد مساعد إلى تقديم المساعدة إلى البلد الذي يوصي بالتواصل مع القطاع الخاص (مثل مقاولي الانسكاب

النفطي وبناعي المعدات والمصنعين، فضلا عن أي شركة / منشأة نفط قد يكون لديها معدات لتقديمها) داخل بلده. ومع ذلك، في هذه الحالة، يظل البلد مقدم الطلب حرا في اختيار مزود الاستجابة الخاص الذي يعتمزم التعاقد معه.

### 2.3.3 حكومة البلد (البلدان) المتأثرة التي تطلب المساعدة من خلال ريمبيك من حكومة (حكومات) بلد آخر (بلدان أخرى)

يقوم مركز ريمبيك وفقا لبروتوكول المنع والطوارئ ووظائفه بمساعدة الأطراف المتعاقدة التي تطلب ذلك في الحصول على المساعدة من الأطراف المتعاقدة الأخرى. وعندما لا تتوفر إمكانيات المساعدة داخل منطقة البحر الأبيض المتوسط، سيساعد مركز ريمبيك في الحصول على المساعدة الدولية من خارج المنطقة. وتشمل آلية "الحكومة إلى مركز ريمبيك" لطلب المساعدة جميع التفاعلات المتعلقة بالتعاون والمساعدة الدولية بين حكومات الأطراف المتعاقدة التي تطلب المساعدة والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري والمعرضين للمساعدة. قد يلعب مركز ريمبيك دورا مهما في تسهيل وتنسيق عروض المساعدة.

يساعد مركز ريمبيك على تحديد المعدات والموارد المطلوبة من السلطات المختصة ذات الصلة في الأطراف المتعاقدة وتسهيل الاتصال بين السلطات المختصة ذات الصلة في البلد الطالب وتلك التابعة للطرف المتعاقد والتي قد تكون قادرة على توفير الأصول أو تشير إلى توافرها في السوق الخاص

وقد يساعد مركز ريمبيك أيضا في بعض الحالات على الحصول على الدعم الفني والتمويل. بيد أن المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري لا يتفاعل مباشرة مع القطاع الخاص (مقاولو الانسكاب أو مصنعي المعدات أو شركات خاصة أخرى مزودة بمعدات استجابة) داخل بلدان الأطراف المتعاقدة.

### 3.3.3 حكومة البلد المتأثر من المستحسن من خلال مركز ريمبيك إلى آليات المساعدة ( IMO, UNEP/OCHA )

#### Joint Unit, DG ECHO/ERCC

يجوز لطرف في اتفاقية أوبرك وللبروتوكول أوبرك / هنس أن يطلب، مباشرة أو من خلال مركز ريمبيك، المنظمة البحرية الدولية المساعدة في تحديد مصادر التمويل المؤقت. وبالمثل، في حالة وقوع حادث رئيسي للتلوث البيئي، يمكن طلب المساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية و / أو آلية الحماية المدنية التابعة للاتحاد الأوروبي (DG ECHO/ERCC). وتستخدم هذه الآلية لطلب المساعدة أساسا في ظروف استثنائية عندما تكون صحة الإنسان وسبل عيشه والبيئة مهددة وتتأثر على نطاق واسع بعد وقوع كارثة أو نزاع أو عمل إرهابي، ولا سيما عندما لا تكون هناك مسؤولية وتعويض الآليات التي يمكن تفعيلها لتغطية تكاليف عمليات الاستجابة والأضرار الاقتصادية والبيئية.

عندما يطلب ذلك من المنظمة البحرية الدولية فإنها تقوم، بالتعاون مع آليات التمويل التابعة للأمم المتحدة (البنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي) والاتحاد الأوروبي، بإطلاق عملية لجمع الدعم المالي. وتشمل هذه الآلية لطلب المساعدة جميع التفاعلات المتصلة بالتعاون والمساعدة الدولية بين حكومات الأطراف المتعاقدة التي تطلب المساعدة والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وآليات المساعدة وآليات التمويل هذه. ويؤدي مركز ريمبيك بدعم من المنظمة البحرية الدولية دورا هاما في تيسير وتنسيق هذه المساعدة.

### 4.3.3 حكومة البلد المتضرر إلى الطرف المسؤول - المتعاقدين مع القطاع الخاص -مقاولو الاستجابة

من بين التدابير التي قد تتخذها السلطات المختصة في أي طرف متعاقد متأثر، هو أنتطلب من الطرف المسؤول (مالك السفينة / ربان السفينة أو مشغل الوحدة البحرية أو مشغل النفط أو منشأة المناولة الكيميائية) اتخاذ إجراءات الاستجابة. وفي حالة

عدم اتخاذ الإجراءات المناسبة أو عدم كفاية الإجراءات، قد تتعاقد السلطات المختصة الوطنية المختصة مع القطاع الخاص مثل المنقذين، ومقاولي الاستجابة للانسكابات، ومقدمي المعدات، فضلا عن أي مركز للاستجابة لشركة نפט قد يكون لديها معدات لتقديمها. وستشمل آلية طلب المساعدة جميع التفاعلات والمعاملات بين السلطات المختصة ذات الصلة في البلد المتضرر والطرف المسؤول ومع المتعاقدين للاستجابة لضمان توافر المعدات والأفراد للمكافحة.

### 5.3.3 الطرف المسؤول لمقاولي الاستجابة


تشمل هذه الآلية جميع التفاعلات التي يقوم بها الطرف المسؤول (أو ممثلوه) مباشرة مع القطاع الخاص مثل مقاولي الانسكاب ومصنعي المعدات والبياتعين. وفي حين أن المعاملات والمفاوضات التي تجرى عن طريق هذه الآلية ستجري أساسا من قبل الطرف المسؤول (أو مثله)، فإنه بمجرد أن تبدأ عملية تعبئة موارد الاستجابة، ينبغي إبلاغ السلطات المختصة الوطنية المختصة في البلد المتضرر، للموافقة على تعبئة وتتبع عمليات التعبئة هذه للحفاظ على الوعي العام بالحالة المتعلقة بأنواع وموارد محددة من الموارد التي ستدخل حدودها واتخاذ الإجراءات المناسبة المتعلقة بهذه التعبئة (انظر الجزء الثالث والجزء الرابع). وعليهم أن يقيموا ويحافظوا على علاقاتهم مع المتعاقدين الذين يتعاقد معهم الطرف المسؤول.

### 6.3.3 الطرف المسؤول لمساعدة البلد وREMPEC

تشمل هذه الآلية جميع التفاعلات التي يقوم بها الطرف المسؤول (أو ممثلوه ومقاولو التسربات) مباشرة مع بلد مساعد ومركز ريميبيك. وقد تكون هناك حالات قد يكون فيها البلد المساعد أو المركز الإقليمي ريميبيك مستعدا أو قادرا على تيسير أو التفاوض مباشرة مع الطرف المسؤول أو مقاول الانسكاب الخاص به لتعبئة قطعة معينة من المعدات أو موارد الاستجابة. وبمجرد بدء عملية التعبئة، كما هو الحال مع الآليات الأخرى، ينبغي أن تكون السلطات الوطنية المختصة ذات الصلة في البلد المتضرر على علم تام، وأن توافق على تعبئة وتتبع عمليات التعبئة هذه للحفاظ على الوعي العام بالحالة لأنواع وموارد محددة من الموارد أن يدخلوا حدودهم وأن يتخذوا الإجراءات حسب الاقتضاء.


## رسم للعلاقات بين مركز ريمبيك والمنظمات الأخرى

الرسم 1	<p>يتعلق هذا الرسم التخطيطي بالتعاون والمساعدة المتبادلة في الحالات من المستوى 2 أو المستوى 3 عندما يطلب طرف متعاقد متأثر المساعدة من طرف متعاقد آخر ومقدمي الاستجابة أو ترتيبات الصناعة؛ وعندما يقدم مركز ريمبيك النصائح الفنية ومساعدة الخبراء (من خلال تعبئة MAU) ولديه في الغالب دور استشاري وتسهيلي.</p>
المستويين 2 و 3	<p>نوع الحالات: تتعلق الحالات من المستوى 2 أو المستوى 3 بالتلوث المتوسط أو الكبير عندما يمكن الحصول على تعبئة موارد الاستجابة المطلوبة من الأطراف المتعاقدة والصناعة ضمن الإطار الإقليمي.</p>



في حالة تسرب النفط من الناقلات

<p><b>الرسم 2</b> استثنائية ظروف</p>	<p><b>ويتعلق هذا الرسم البياني</b> بظروف استثنائية وتلوث كبير ومعقد يؤدي إلى تعبئة ضخمة لوسائل الاستجابة التي توفرها مصادر مختلفة (من المنطقة وخارجها) قد تشمل حالة لا توجد فيها أطراف مسؤولة مباشرة تثير قضية تمويل مساعدة دولية. وتأتي الوسائل التي يتم تعبئتها من الآليات الحكومية الدولية، والحكومات الفردية، والمنظمات غير الحكومية، والشركات الخاصة.</p> <p><b>الحالات</b> التي سيؤدي فيها المركز REMPEC دور التنسيق من أجل تبادلي ازدواجية الوسائل وعدم كفاية عرض المساعدة وضمان التنسيق الجيد لتعبئة الموارد.</p>
------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------







## الجزء الثاني طلب المساعدة الدولية وإدارتها

### (الإجراءات التشغيلية)

يتناول الجزء الثاني تفاصيل إجراءات إدارة وتنظيم التعاون والمساعدة الدولية.

#### الباب الأول: إجراءات طلب وتقديم المساعدة

يقدم الفصل الأول توجيهات عن خطوات الإبلاغ وطلب المساعدة وعرضها حتى إنهاء العملية ويدعم هذه التوجيهات مخطط انسيابي مرفق في نهاية هذا الفصل. وتقترح مجموعة من النماذج الموحدة لتسهيل طلب وتقديم المساعدة على الصعيد الإقليمي.

#### 1.1 النظام الوطني للتأهب والاستجابة، شرط أساسي

##### 1.1.1 المبادئ العامة

وفقا للاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث النفطي OPRC (المادة 6) وبروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ (المادة 4)، يتعين على الأطراف المتعاقدة أن تنشئ وتحافظ على نظام وطني للاستجابة السريعة والفعالة لحوادث التلوث البحري. ويشمل هذا النظام تعيين: السلطة الوطنية المختصة المسؤولة عن مكافحة حوادث التلوث البحري؛ السلطة المختصة المسؤولة عن تلقي تقارير التلوث؛ والسلطة المسؤولة بالكلفة بالتعاون والمساعدة الدولية. وينبغي إبلاغ هذه المعلومات إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى وإلى المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط REMPEC، وهذه المتطلبات هي شرط أساسي لنجاح التعاون والمساعدة الدولية. (المرفق I.2)

وبغية ضمان التنسيق الفعال للمساعدة الإقليمية والدولية، يوصى بأن يميز النظام الوطني بوضوح بين إدارة المساعدة الدولية وإدارة تدابير الاستجابة التشغيلية. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي ل خطة الطوارئ الوطنية أن تنشئ هيكلًا إداريًا مخصصًا للتعاون والمساعدة المتبادلة للاستجابة لحوادث التلوث البحري، التي يتعين تفعيلها عند الحاجة.

يعمل الهيكل الإداري للمساعدة الدولية بالتنسيق الكامل مع هياكل القيادة للاستجابة التشغيلية التي عينتها خطة الطوارئ الوطنية والتي ينبغي أن تسعى إلى تقديم الدعم اللازم لها. يقدم الهيكل الإداري للمساعدة الدولية الدعم لسلطات الاستجابة الوطنية وللصناعة التي قد تشارك في عملية الاستجابة، ولا سيما في مجال إدارة وتنسيق توظيف الأفراد والمعدات والموارد الأخرى والاهتمام بالدعم اللوجستي والهجرة والإجراءات الجمركية. وتحدد خطة الطوارئ الوطنية وظائف ومهام الهيكل الإداري للمساعدة الدولية، فضلا عن تعيين أعضاء الهيكل. وتحدد خطة الطوارئ الوطنية، على وجه الخصوص، السلطة التي تتحمل المسؤولية العامة عن طلب المساعدة أو قبولها أو تقديمها. ينبغي إنشاء نظام متماسك من الإجراءات لطلب وتلقي وإدارة وقبول المساعدة الدولية من مصادر متعددة (الحكومات الوطنية، من خلال المركز الإقليمي، والقطاع الخاص، ...)، ويعمل كنقطة اتصال مركزية لتنسيق نشر الخدمات اللوجستية الخاصة بالموارد المقبولة في المنطقة المتضررة. كما يجب وضع ترتيبات العمل، وإجراءات الاتصال والإبلاغ.

#### 2.1.1 تقييم أولي (بواسطة الهيكل القيادي للاستجابة التشغيلية)

عند استلام تقرير عن التلوث من قبل السلطة المعنية / المكتب المعين ووفقا للفقرة 1 (أ) من المادة 10 من بروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ، يتعين على أي طرف متعاقد يواجه حادث تلوث "إجراء التقييمات اللازمة لطبيعة الحادث ونطاقه وعواقبه المحتملة، أو حسب الحالة، نوع وكمية النفط التقريبية أو المواد الخطرة والضارة بالإضافة إلى اتجاه وسرعة تدفق التسرب". وتتولى السلطة المسؤولة عن الاستجابة إجراء التشغيلية هذا التقييم الأولي.

#### 3.1.1 الإشعار (من قبل جهة التنسيق المعنية / مركز التأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي OPRC الهيكل القيادي للاستجابة التشغيلية)

ووفقا للفقرة 1 (ج) من المادة 10 من بروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ، يتعين على أي طرف متعاقد يواجه حادث تلوث "أن يبلغ فوراً جميع الأطراف التي يحتمل أن تتأثر بحادث التلوث بالتقييم الذي أجري وبأي إجراء سيق اتخاذ أو يعتزم اتخاذه وأن يقدم في نفس الوقت نفس المعلومات إلى المركز الإقليمي والذي يتكفل بإبلاغها إلى جميع الأطراف الأخرى". وتحققاً لهذا الغرض، يتعين على الأطراف استخدام النموذج الموحد المتفق عليه فيما بينهم والذي اقترحه المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري REMPEC للإبلاغ عن حوادث التلوث والإبلاغ عنها (POLREP تقرير التلوث). وترد في المرفق الثاني -1 والمرفق الثاني-2 تفاصيل إجراءات الإخطار والإبلاغ وفقاً لصيغة تقرير التلوث "POLREP".

#### 4.1.1 تفعيل الخطة الوطنية للطوارئ

واستناداً إلى التقييم الأولي، يجوز للسلطة المسؤولة عن الاستجابة التنفيذية، والهيكل القيادي، أن تقرر / تقترح تفعيل خطة الطوارئ الوطنية، وإذا اقتضت الحاجة، تقرر / تقترح إنشاء الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية.

### 2.1 طلب المساعدة، وتعبئة الموارد الخارجية

#### 1.2.1 تقييم الاحتياجات (بواسطة هيكل القيادة)

تقيم السلطة المسؤولة عن الاستجابة التشغيلية للطرف المتعاقد المتأثر من حادث وتحدد مستوى الاستجابة المطلوبة وما إذا كان يستدعي طلب المساعدة، أخذاً في الاعتبار شدة الحادث بما في ذلك مكان حدوثه، وطبيعة وكمية الملوثات وغيرها من العناصر ذات الصلة.

ويقوم الخبراء (الخبراء الوطنيون أو الدوليون / خبراء وحدة المساعدة بالبحر الأبيض المتوسط MAU) للهيكل القيادي في الميدان بإجراء تقييم مفصل للوضع. وفي تلك المرحلة، قد يقترح الهيكل القيادي على الهيكل الإداري للمساعدة الدولية طلب المساعدة من خبراء وحدة المساعدة بالبحر الأبيض المتوسط MAU لإجراء تقييم مفصل للوضع. (المرفق الثاني - 3)

ويقوم الخبراء في الميدان (وحدة القيادة الميدانية) بمساعدة القائد المباشر في الموقع (OSC) والقائد الأعلى في الموقع (SOSC) / القائد الوطني المباشر في الموقع (NOSC) الذي يتحمل المسؤولية الشاملة عن عمليات الاستجابة لتحديد قيود الموارد والإمدادات المحدودة من المعدات المطلوبة على وجه التحديد وموارد الاستجابة الأخرى، طوال فترة الاستجابة. ويقوم هيكل القيادة بتقييم احتياجات المساعدة الدولية مع مراعاة الموارد الوطنية والموارد المعبئة من الطرف المسؤول بما في ذلك تلك الواردة من الخارج.

وبعد التقييم المفصل للحالة، يحدد هيكل القيادة، بدقة، نوع وكمية المعدات والمنتجات المطلوبة.

ويوصى بأن يتم إعداد طلبات المعدات وموارد الاستجابة والأخصائيين التقنيين من طرف الهيكل القيادي للاستجابة التشغيلية للبلد المقدم للطلب على مستوى الهيكل القيادي الميداني وأن يتم إضفاء الطابع الرسمي عليها ضمن هيكل الإدارة للتعاون والمساعدة الدولية

وينبغي للهيكل (الهيكل) القيادي والهيكل الإداري للمساعدة الدولية أن يتعاونوا معاً بشكل وثيق في العمل. ويوصى بأن تقوم هذه الهياكل بالتواصل باستمرار لتحديد أي احتياجات متغيرة وأن تقدم تحديثات حول حالة وصول العروض المقبولة والموارد التي يقوم الطرف المسؤول بتعبئتها من الخارج.

ويوصى بأن يقوم الخبير التقني التابع لوحدة القيادة الميدانية بعد ذلك بالإبلاغ عن الاحتياجات من الموارد والمعدات لدى الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية من خلال استمارة الميدان الموحدة لطلب الموارد (مرفق للملحق الثاني - 4)، ومن خلال اتصال جماعي يومي، يحدد أي احتياجات متغيرة ويوفر تحديثات عن حالة وصول العروض المقبولة ومسار الموارد التي تم تعبئتها من خارج البلاد من قبل الطرف المسؤول.

ويمكن أن يشمل طلب المساعدة:

- المعدات المحددة فقط؛
- معدات محددة مع موظفين مدربين؛

- فرق تدخل كاملة؛
- موظفون ذوو خبرة خاصة؛
- المراقبة الجوية.

وتتألف فرق التدخل المشار إليها أعلاه من:

- قائد فريق قادر على قيادة عمل فرق التدخل بشكل مستقل وفقا لتعليمات القائد المباشر في الموقع (OSC).
- طاقم وأفراد مدربين على التعامل مع المعدات؛
- سفن وطائرات متخصصة وغير متخصصة؛
- معدات الاستجابة المتخصصة وغير المتخصصة؛
- أجهزة ومرافق الاتصالات؛
- (معدات الوقاية الشخصية، والسترات الواقية، وأجهزة التنفس، وما إلى ذلك)؛
- سعة تخزين لكميات محدودة من النفط المسترجع، وما إلى ذلك، على متن الباخرة (إذا كانت سعة الخزان متاحة).

## 2.2.1 إجراءات الطلب من طرف هيكل الإدارة، على أساس الاحتياجات التي يعبر عنها الهيكل القيادي

ويوصى بأن تقوم وزارة الخارجية التابعة للطرف المتأثر، الذي يتصرف نيابة عن هيكل الإدارة وبالتنسيق معه، بمجرد تفعيل الهيكل الإداري للمساعدة الدولية، بتقديم توجيهات من خلال قنواتها الدبلوماسية إلى سفاراتها وبعثاتها في البلدان الأطراف المتعاقدة أخرى، والاتصال بالمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري REMPEC بغية تيسير المساعدة الدولية.

ويجب تقديم طلب المساعدة بطريقة واضحة ودقيقة (الكمية والنوع وما إلى ذلك) من خلال الإشارة إلى الأغراض التي ستستخدم فيها المعدات والمنتجات وموظفي الاستجابة.

ويوصى بأن يستخدم البلد الطالب النموذج الموحد لطلب المساعدة الوارد في المرفق الثاني - 3 (استمارة موحدة لطلب الخبراء) والمرفق الثاني - 4 (استمارة موحدة لطلب المعدات والمنتجات).

و ينبغي أن يقوم البلد مقدم الطلب، بغية تقديم المعلومات إلى الطرف المساعد بشأن تفاصيل الحادث والاحتياجات التشغيلية، كجزء من طلب موارد محددة، وذلك باستخدام الاستمارة الموحدة للحصول على معلومات إضافية (POLINF) المضمنة في المرفق الثاني - 2 وضمها للطلب.

ويوصى بأن تتضمن استمارة طلب المساعدة كحد أدنى ما يلي:

- اسم الحادث، رقم تسلسلي / مرجعي والمكان؛
- تاريخ ووقت الإرسال؛
- اسم ممثل مقدم الطلب، ومنصبه ومعلومات الاتصال به؛
- نقطة الاتصال لمصدر المعدات، بما في ذلك اسم ومعلومات الشخص المعني.
- العدد الدقيق والنوع ومواصفات المعدات المطلوبة بما في ذلك المعايير التقنية للمساعدة المطلوبة (مثل الجهد الكهربائي، والتردد (الضخ)، والقدرة، والوصلات، والتوصيل) بأكبر قدر ممكن من التفاصيل حسب الضرورة؛
- متطلبات محددة أخرى (مثل وضع العلامات، والتعبئة، وتواريخ انتهاء الصلاحية، ولغة أدلة التشغيل)؛

- تاريخ ومكان وجود المعدات عند الحاجة إليها، والإشارة إلى المدة الحاجة إليها (أو الإشارة إلى طلب التبرع)؛
- بيان ما إذا كان البلد مقدم الطلب سيقوم بإعفاء جميع المساعدات العينية / السلع من كل الرسوم الجمركية والضرائب والتعريفات ومن جميع قيود التصدير والاستيراد؛
- نقاط تسليم الموارد بما في ذلك نوعها (الأرضية والجوية والبحرية)، واسم النقطة وموقع / عنوان النقطة؛
- ما إذا كان البلد مقدم الطلب سيوفر التخزين داخل البلد؛
- ما إذا كان البلد المقدم للطلب سيتولى توزيع الموارد داخل البلد؛
- اسم المرسل إليه وبيانات الاتصال؛
- واسم المسؤول المخوّل، والمنصب، والجهة، والتوقيع وتاريخ التوقيع.

وينبغي أن تتضمن الطلبات أيضا معلومات عن الإجراءات ذات الصلة مثل:

- معلومات عن الردود الأولية على عروض المساعدة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، وصف كيفية تقييم عرض المساعدة لاحقا في إطار الهيكل القيادي للاستجابة التشغيلية والقوانين واللوائح ذات الصلة، وأي إجراءات تقييمية قابلة للتطبيق بين الوكالات؛
- تعليمات لتقديم معلومات مفصلة عن كل عرض مساعدة من حكومة أجنبية أو منظمة دولية؛
- وتعليمات إعادة توجيه وإرسال أي عروض إلى أقرب سفارة أو بعثة دبلوماسية للبلد الطالب. ويوصى أيضا بأن يقدم البلد الطالب تعليمات إلى سفارته وبعثاته في جميع أنحاء العالم بشأن كيفية تقديم هذه العروض للموظف المعين المسؤول عن تلقي وإيفاد الموارد إلى المكان الذي ستستخدم فيه، وذلك بالتنسيق مع الهيكل القيادي.
- تفاصيل الاتصال بوزارة الخارجية (مثل البريد الإلكتروني والفاكس والهاتف، ومعلومات الاتصال بنقاط اتصال معينة والتي تتطلب المعلومات).

### 3.2.1 الأحكام والشروط

- ويوصى بإنشاء اتصال واضح ورسمي بين السلطات المعنية في الطرف المتعاقد المتأثر والسلطات المعنية في الطرف المساعد، وكذلك مع REMPEC بشأن من سيقود المفاوضات.
- ويجب أن يتفق البلد المساعد والبلد الطالب على الأحكام والشروط المحددة للمعاملة وذلك لكي يكون طلب المساعدة مقبولا تماما وحتى يتسنى البدء في تعبئتها للمنطقة المتأثرة. ويشمل ذلك:
- اتفاق واضح وفهم لتوقعات التعويض: ما إذا كانت قطعة من المعدات (أو الموارد) ستحتاج إلى أن يتم تدفع ثمنها أو تأجيرها، أو إعادتها "عينا"؛
- واتفاق واضح بين جميع الأطراف فيما يخص شؤون المسؤولية، ومتطلبات التأمين، وشروط إرجاع المعدات (إن وجدت)، وما إلى ذلك (المرفق الثاني - 7).

وفي حال عدم وجود اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، تنص المادة 13 من بروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ على أن يتحمل كل طرف من الأطراف تكاليف إجراءاته في التعامل مع التلوث. وإذا اتخذ أحد الأطراف الإجراءات بناء على طلب صريح من طرف آخر، يقوم الطرف الطالب بتسديد تكاليف إجراءات الطرف المساعد. وإذا اتخذ الطرف الاجراءات بمبادرة منه، يتحمل ذلك الطرف تكاليف اجراءاته.

ويوصى بأن يتم الاتفاق على الشروط المالية للعملية بين الأطراف الطالبة والمساعدة قبل بدء نقل المعدات أو الموارد.

ويكون الطرف المساعد مستعداً لتقديم معلومات عن التبعات المالية للمساعدة المطلوبة. ويتعين على الطرف المساعد أن يبذل قصارى جهده من أجل تقديم المساعدة المطلوبة وأن يقرر إلى أي مدى يمكن الامتثال للطلب. ويكون الطرف المساعد مستعداً لتعيين ضباط اتصال لموظفي الهيكل القيادي و / أو الهيكل الإداري للطرف الطالب من أجل تأمين المعرفة اللازمة بالموارد الوطنية المقدمة. (المرفق الأول - 4 - 3)

#### يوصى بـ:

- تحديد على الترتيبات العامة والتعويض عن إرسال واستقبال وإعادة المعدات المطلوبة أو المعروضة والاتفاق عليها، بسرعة بمجرد بدء عملية المساعدة الدولية؛
- يقوم الطرف المساعد في رده بإلحاق قائمة مفصلة بالمعدات أو النظم أو المواد المتاحة، بما في ذلك تفاصيل الشحن الضرورية لتشمل المقاسات ونوع الوقود وأساليب النقل المتوخاة. ويوصى بأن تشير القائمة أيضاً إلى المعدات اللازمة لمعالجة هذه المواد في الميناء أو في مطار الدخول، وعدد الأشخاص اللازمين لعمليات التفريغ، والوسائل اللازمة لنقل مواد الاستجابة إلى موقع الحادث. (المرفق الأول - 4-2 ب)

### 4.2.1 الاتصال والإبلاغ

ضرورة وجود تصور تشغيلي موحد ووعي دقيق بالحالة من قبل جميع الأطراف المشاركة، أمر بالغ الأهمية. ويوصى بأن يسهر هيكل القيادة الميدانية على إبلاغ المستوى الوطني والهيكل القيادي وهيكل الإدارة للمساعدة الدولية بالحالة وبوتيرة التطور، ولا سيما الاحتياجات المتطورة لموارد الاستجابة المحدودة أو الحرجة.

ويوصى بأن تنتظر الأطراف، من الناحية العملية، في إنشاء بوابة (بوابات) على شبكة الإنترنت لتيسير ما يلي:

- تقديم معلومات إلى الأطراف المتعاقدة أو لـ REMPEC، أو المنظمات الدولية أو غيرها بشأن الاحتياجات التنفيذية الحالية أو المتوقعة والتي يمكن تلبيتها من خلال المساعدة الدولية؛
- وتوفير المعلومات المتعلقة بمستوى دقة التفاصيل المطلوبة للمساعدة الدولية (المعدات والأفراد) لضمان إجراء استعراض وتقييم يتسمان بأكبر قدر من الفاعلية والكفاءة؛
- توفير البوابة (البوابات) لتقديم عروض المساعدة الدولية التي تيسر عملية جمع المعلومات وتيسر الاتصالات فيما يتعلق باستلام العروض وحالتها؛
- توفير المعلومات بشأن النطاق الكامل لجهود الاستجابة لوسائل الإعلام والعموم والاعتراف علناً، حسب الاقتضاء، بكل من يساهم في الاستجابة؛
- وتوفير نقاط الاتصال بالأطراف المتعاقدة، أو REMPEC أو المنظمات الدولية للحصول على معلومات إضافية.

### 3.1 عروض المساعدة

#### 1.3.1 من الأطراف المتعاقدة

ويمكن تقديم عروض المعدات من الأطراف المتعاقدة التي يمكن نشرها أو استخدامها في عمليات الاستجابة، استجابة لطلب من الطرف المتعاقد المتأثر أو من طرف متعاقد بمبادرة منها.

ويوصى بأن تشمل عروض المساعدة المقدمة إلى البلد المتأثر، باستعمال نموذج مفصل لتقديم المساعدة (المرفق الثاني - 5) ما يلي:

- نوع ومواصفات المعدات المعروضة بدقة بما في ذلك، إلى أقصى حد ممكن، صور فوتوغرافية تفصيلية للمعدات، مع تحديد الجهة المصنعة، وأرقام النماذج، ووثائق المواصفات، وإن أمكن، أي معلومات تتعلق بالاستخدام الميداني السابق للمعدات المعروضة في الأحداث المشابهة من انسكاب/تسرب للنفط أو المواد الخطرة؛
  - الحالة الراهنة للمعدات وإمكانية تدهور حالة المعدات أثناء الاستخدام الميداني؛
  - مجموع عدد أو كمية كل نوع أو فئة معينة من المعدات المعروضة؛
  - الوزن، المقاسات والخصائص المادية الأخرى للمعدات المعروضة؛
  - تاريخ ومدة إتاحة المعدات (أو الإشارة إلى التبرع)؛
  - وما إذا كانت المعدات تقدم على أساس استرداد التكاليف أو بدون رسوم، وموجز لشروط وأحكام العرض إذا كانت المعدات مقدمة على أساس الرسوم؛
  - وسائل النقل المطلوبة؛
  - مكان تواجد المعدات حالياً؛
  - موقع المطار أو الميناء الدولي الذي ستنتقل منه المعدات؛
  - ما إذا كانت البلاد أو المنظمة المساعدة ستقوم بنقل المعدات، بالإضافة إلى الشروط والأحكام التي تم بموجبها تقديم وسائل النقل بما في ذلك أي قيود تصديرية أو جمركية قد تنطبق على القوانين الوطنية للبلاد المساعدة؛
  - بما في ذلك النوع (الأرضية والجوية والبحرية)، واسم النقطة، وموقع / عنوان النقطة؛
  - أي مشاكل لوجستية خاصة يمكن مواجهتها في نقل المعدات أو نشرها؛
  - أي شروط محددة بخصوص استخدام المعدات من قبل الطرف أو الجهة العارضة؛
  - تقديرات الوقت اللازم لجعل المعدات متاحة للنقل؛
  - معلومات الاتصال بنقاط / ضباط الاتصال المعترف بهم الذين لديهم دراية بالتفاصيل الفنية ذات الصلة بالمعدات المعروضة، والذين يكونون مستعدين لمناقشة التفاصيل التقنية أو التشغيلية الإضافية مع المتخصصين التقنيين؛
  - التوقعات المتعلقة بتنظيف وإصلاح المعدات قبل إعادتها إلى البلد المساعد؛
  - اسم المسؤول المخوّل، وعنوانه، والجهة، والتوقيع وتاريخ التوقيع
- وفيما يتعلق بعروض المساعدة الشخصية أو التقنية أو الاستشارية أو مساعدة الخبراء من طرف متعاقد أو منظمة دولية، فإن المعلومات التفصيلية التي يتعين تقديمها إلى الطرف المتعاقد الطالب قد تشمل، دون أن تقتصر، على ما يلي:
- المؤهلات و / أو وصف موجز لخبرة كل فرد يقدم المساعدة؛
  - تقييم قدرة كل فرد يشارك في عمليات الاستجابة على تحدث اللغة الرسمية للبلد وقرائنها، وتوافر خدمات الترجمة الفعالة إذا كان من المتوقع وجود حاجز لغوي؛
  - توافر كل فرد من حيث (1) مدى سرعة إرسال الفرد لعمليات الاستجابة، (2) مدة إلحاق ذلك الفرد و (3) أي شرط لمغادرة الفرد موقع العمليات على مدى فترة المهمة المتوقعة؛
  - أي تكاليف يتوقع أن تتكبدها الحكومة المستقبلة (مثل السفر بالطائرة، والإقامة، والبدل اليومي، وتكاليف التعويض عن المرتب المدفوع أثناء المساعدة)؛
  - ما إذا كان الطرف أو المنظمة المتعاقدة ستيسر الاتصالات المباشرة بين الأفراد الذين يقدمون المساعدة والأخصائيين التقنيين في البلد الطالب لمواصلة تقييم العرض؛

- أي متطلبات خاصة للطرف المتعاقد أو المنظمة المتعاقدة فيما يتعلق بحالة الفرد خلال أي فترة تكليف (على سبيل المثال اشتراط أن يتمتع الفرد بمنصب موظف فني بالسفارة)؛
- وإنشاء وسائل لضمان السلامة الشخصية والأمن للأفراد المستجيبين عند أداءهم للمساعدة في البلد المتأثر، فضلا عن ضمان حصانتهم إزاء أي من القوانين التي تخص مسؤولية المستجيب والسارية داخل ذلك البلد.

### 2.3.1 من آليات المساعدة (الآليات الحكومية الدولية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والمديرية العامة للمساعدات الإنسانية والحماية المدنية / مركز تنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ)

ويمكن تقديم عروض المعدات من آليات المساعدة التي يمكن نشرها أو استخدامها كمساهمة في عمليات الاستجابة واسعة النطاق بناء على طلب مشترك من مركز ريميبيك REMPEC والطرف المتعاقد المتأثر في حالة حدوث تلوث كبير و / أو ظروف استثنائية.

وينبغي لكل آلية من آليات المساعدة أن تيسر وتنسق تقديم المساعدة التي يمكن تسخيرها من خلال آلية المساعدة الخاصة بها. كما ينبغي أن تضمن اتساق المساعدة المقدمة مع طلب واحتياجات البلاد المتضررة. وسوف تثمر عروض المساعدة المذكورة المقدمة كمساهمة في التدخل بقيادة مركز ريميبيك REMPEC في حالات التلوث الكبرى والظروف الاستثنائية عن تنسيق جيد بين هذه الآليات والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بغية تجنب الازدواجية في الوسائل وعدم كفاية عرض المساعدة.

وفيما يتعلق بعروض المساعدة المقدمة من آليات المساعدة، تقدم معلومات مفصلة إلى المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري والطرف المتعاقد المتضرر، ينبغي أن يتضمن ذلك معلومات مماثلة على النحو المذكور أعلاه. ولهذا الغرض يمكن استخدام النموذج الموحد لعرض المساعدة.

### 3.3.1 من القطاع الخاص

العروض الصادرة عن كيانات خاصة بناء على طلب من الهيكل الإداري للمساعدة الدولية للطرف المتأثر.

وبناء على مشورة هيكل الاستجابة، يمكن لهيكل إدارة المساعدة الدولية أن يتفاوض مباشرة مع مقدمي الاستجابة أو مصنعي المعدات أو مراكز الخبرة في البلد الأجنبي للحصول على قطعة المعدات أو الخبرة المطلوبة بالضبط.

عروض مقدمة من قبل كيانات خاصة

وخلال التصدي للانسكابات الواسعة النطاق أو المعقدة أو العظيمة، قد تُرد عروض تلقائية من كيانات خاصة لتوفير المعدات والموارد والموظفين التقنيين. ويوصى بإحالة العروض غير الملتزمة إلى الهيكل الإداري للمساعدة الدولية، حتى لو وردت مباشرة من وحدة القيادة الميدانية.

يوصى بـ:

- أن يقوم هيكل إدارة المساعدة الدولية بتسجيل كل عرض من هذه العروض وتتبع وضع الردود، بما في ذلك الأوقات التي أرسلت فيها ومحتوياتها؛
- أن يقوم هيكل إدارة المساعدة الدولية بإنشاء قائمة بالمعدات والموارد المتاحة، وتقاسمها بانتظام مع وحدة القيادة الميدانية، حيث قد تنشأ حاجة في وقت لاحق خلال الاستجابة لبعض المعدات والموارد المقدمة؛
- قد يتعين رفض بعض العروض إذا كانت المعدات أو الموارد المعروضة غير ضرورية أو غير مناسبة ولا يتوقع أن تكون مطلوبة لاحقا في الاستجابة.

### 4.3.1 القبول والرفض (تقييم العروض)

أثناء استقبال العروض الملتزمة وغير الملتزمة، يوصى بـ:

- أن يتم تسجيلها وتتبع وضعها كما تتم معالجتها وتقييمها، ثم قبولها أو رفضها لاحقا؛



- أن يكون لهيكل إدارة المساعدة الدولية ما يكفي من الموظفين والتدريب حتى يكون قادرا على التعامل مع هذه المجموعة من إجراءات المعالجة.

وعندما يتلقى البلد المتأثر عرضا للمساعدة، سواء كان ناتجا عن التماس سابق أو غير ملتمس، يوصى بأن يجيب البلد المتأثر بإشعار استلام / إقرار بالعرض (المرفق II.5)، بما في ذلك:

- اسم الشخص (أسماء الأشخاص) الذين تلقوا العرض؛
- تاريخ ووقت استلام العرض؛ و
- التاريخ المقترح لإشعار مقدم العرض بقرار القبول / الرفض.

ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية لنظام المساعدة الدولية الناجح في السهر على أن تقدم العروض العون والدعم في الاستجابة، باستخدام الأدوات اللازمة فقط، وعدم إعاقة تقدم الاستجابة بواسطة المعدات غير الضرورية أو غير المرغوب فيها أو التي عفا عليها الزمن.

ويوصى بتشكيل فريق تقييم مكلف باستلام هذه العروض وتقييمها وقبولها / رفضها. ومن الأهمية بمكان لنجاح المساعدة الدولية أن تضم فرق التقييم أخصائيين تقنيين يشاركون عن كثب في عملية الاستجابة، وأن يكون لديهم إلمام تام باحتياجات الاستجابة الآنية والمستقبلية بالتفصيل، مثل نوع الكاشطة وفتتها، والحواجز المطاطية العائمة، أو غيرها من المعدات.

عندما يتخذ بلد متأثر قرارا بشأن قبول عرض أو رفضه، يوصى بأن يستجيب البلد المتضرر لطرف الطرح بواسطة استمارة قبول / رفض (المرفقين II.6 / II.7) والتي يمكن أن تشمل:

- اسم / وصف كل عرض والقرار المتخذ بشأنه (مقبول أو المرفوض أو قيد الانتظار)؛
- لكل عرض مقبول، يذكر التاريخ لزوم الوسيلة، أسماء ومواقع نقاط التسليم وطريقة النقل الخاصة بالوسيلة؛
- لكل عرض مرفوض، يذكر السبب المؤدي لهذا الرفض؛
- اسم المسؤول المُخوّل، وصفته، وجهة العمل والتوقيع وتاريخ التوقيع

#### 4.1 الموارد التي يوظفها الطرف المسؤول على نفقته الخاصة

##### 1.4.1 وبناء على طلب حكومة البلد المتأثر باتخاذ تدابير لمكافحة التلوث، يقوم الطرف المسؤول بحشد الموارد على نفقته الخاصة

ويجوز للسلطة المعنية المختصة في البلد المتأثر أن تطلب من مالك سفينة أو مشغل وحدة بحرية أو مشغل مرفق معالجة اتخاذ تدابير استجابة تهدف إلى ضبط التلوث والحد منه ومكافحته في حدود مسؤوليته. تبعا لذلك، قد يتعين على الطرف المسؤول أن يقوم بحشد موارد مكافحة من الخارج ونقلها إلى البلد المتأثر على نفقته الخاصة.

وفي هذه الحالة، ستتكفل السلطات ذات الصلة التابعة لهيكل القيادة وهيكل الإدارة بالعمل على تطبيق إجراءات حشد المساعدة الدولية.

وبمجرد انطلاق عملية المساعدة الدولية، ينبغي أن تكون السلطات الوطنية المختصة ذات الصلة في البلد المتأثر على علم تام وأن تتبع هذه المعاملات للحفاظ على الإلمام الشامل بأوضاع أنواع الموارد المحددة التي ستدخل حدودها وأن تتخذ ما يلزم من الإجراءات إزاء هذه العملية. وعليهم إنشاء علاقات مع المستجيبين المتعاقدين المكلفين من الطرف المسؤول والحفاظ على هذه العلاقات.

#### 2.4.1 وبمبادرة منها وبموافقة البلد المتأثر، يقوم الطرف المسؤول بتعبئة الموارد على نفقته الخاصة

وفي حالة حوادث التلوث واسعة النطاق والكبيرة، قد / سوف يقوم الملوث (الطرف المسؤول) بحشد معدات الاستجابة من الخارج. وسيكون من واجب السلطات المعنية، وهيكل إدارة التعامل مع المساعدة الدولية، بالتعاون مع هيكل القيادة أن تضمن ما يلي:

- أن تكون موارد مكافحة التلوث التي يعتزم الملوث جلبها إلى البلد متوافقة مع استراتيجية الاستجابة الوطنية والقيود المفروضة على استخدام تقنيات الاستجابة المختارة استناداً إلى موقع الانسكاب والظروف البيئية وقربها من المناطق الحساسة، أو تفضيل هذا الاستخدام، (الموافقة وشروط استخدام المواد المشتتة)، اللوائح التنظيمية الخاصة بالتخلص من النفايات ومعالجتها؛
- ستطبق إجراءات طلب المساعدة الدولية، ولا سيما الجمارك والهجرة، للتسهيل باستيراد الموارد من البلدان الأجنبية.

وينبغي أن تحدد خطة الطوارئ الوطنية طرق وأساليب الاستجابة التي ينبغي استخدامها وفي أي ظروف، بما في ذلك القضاء على مصدر التلوث واحتواء واسترداد النفط العائم في البحر، واستخدام المشتتات، وحماية المناطق الحساسة، وتنظيف الشاطئ.

عندما يطلب المشغل أو الشخص المعين في خطة الطوارئ لوحدة بحرية أو منشأة معالجة المساعدة من الخارج فيما يتعلق بالموظفين أو المعدات أو المنتجات التي يوفرها القطاع، يجب أن يكون ذلك مسبقاً بموافقة هيكل القيادة والهيكل الإداري للمساعدة الدولية، التي سيتم إنشاؤها بموجب خطة الطوارئ الوطنية. (وهذا يشير على وجه الخصوص إلى الوسائل التي تتيحها المخزونات الإقليمية أو العالمية التي يديرها القطاع).

#### 5.1 عمليات الاستجابة المشتركة التي تقوم بها البلدان المجاورة

"عمليات الاستجابة المشتركة" تعني جميع عمليات الاستجابة للتلوث التي يشترك فيها على الأقل بلدان متجاوران متأثران أو مهددان بالضرر بصورة مباشرة بواسطة الأفراد والمعدات والمنتجات و / أو غيرها من الوسائل الأخرى. (المرفق II.4.2)

ويشير هذا إلى وقوع حادث بحري من شأنه أن يسبب أو يحتمل أن يسبب تلوثاً، والذي يمكن أن يؤثر على طرف متعاقد واحد أو أكثر، مما يبرّر طلب المساعدة من الأطراف الأخرى المهتدة. وقد يكون الحادث انسكاباً يحدث في منطقة مسؤولية طرف متعاقد واحد ويهدد منطقة مسؤولية جهة أخرى.

وتقوم السلطة المختصة للطرف المتعاقد الذي يقع في منطقة مسؤوليتها أو اهتمامها حادث التلوث، بعد تلقي تقرير التقييم الأولي والتحقق منه، بإبلاغ السلطات التنفيذية للأطراف المتعاقدة الأخرى فوراً من خلال جهات الاتصال الوطنية التابعة لها وكذلك مركز ريميبيك.

#### 1.5.1 التعاون فيما بين البلدان المجاورة (طلب / عرض المساعدة) وتنسيق حشد الموارد

ويمكن إرسال طلب المساعدة، على أساس متطلبات هيكل الاستجابة والمشورة، بعد تفعيل خطة الطوارئ الوطنية أو خطة الطوارئ الثنائية أو المتعددة الأطراف، من قبل السلطة المختصة لهيكل إدارة الطرف المتعاقد المتأثر إلى السلطات المعنية للأطراف المتعاقدة المهتدة باستخدام النموذج الموحد لطلب المساعدة (المرفق II.3)

وما لم تعالج خطة الطوارئ الثنائية أو المتعددة الأطراف مسألة تجميع الموارد في حالة الطوارئ، ينبغي تطبيق إجراءات حشد موارد الاستجابة الموصوفة في هذا الدليل وتنسيقها. وسيتم استكمال الموارد الوطنية للطرف المتعاقد المتأثر، حسب

الضرورة، عن طريق الموظفين والوسائل التي تقدمها الأطراف المتعاقدة المجاورة (المهددة) بناء على طلب الهيكل الإداري للطرف المتأثر.

وينبغي أن تقوم الأطراف المتعاقدة بتبادل المعلومات المتعلقة بالطائرات المناسبة لمراقبة الانسكاب (بما في ذلك الخصائص التقنية والمعدات المتخصصة) التي يمكن لكل طرف متعاقد الوصول إليها، ويفضل أن يكون ذلك من خلال مركز ريميبيك REMPEC. وهذا صحيح بالنسبة للطائرات التي تنتمي إلى الأطراف أو التي تمتلكها المنشأة العاملة.

وسيتولى الدور القيادي هيكل قيادة الطرف المتعاقد الذي تضررت منطقة مسؤوليته أو من المحتمل أن يلحق بها الضرر جراء حادث تلوث والذي طلب المساعدة.

وعندما ينتقل الجزء الرئيسي من المادة الملوثة من منطقة مسؤولية الطرف المتعاقد الذي طلب المساعدة في البداية إلى منطقة مسؤولية طرف متعاقد آخر يطلب المساعدة أيضاً، يجوز للطرفين أن يتفقا على نقل الدور القيادي من الطرف الأول إلى الطرف الثاني.

### 2.5.1 طلب المساعدة الدولية من كل بلد على حدة، وإدارة العروض الخارجية للمساعدة المقدمة إلى كل بلد على حدة (التنسيق)

وفي حالة وقوع تلوث كبير واسع النطاق يمتد تأثيره إلى أكثر من بلد واحد، يمكن لكل بلد أن يطلب مساعدة دولية بشكل منفرد، بالإضافة إلى تجميع الموارد بشكل جماعي. وفي مثل هذه الحالة، حيث يمكن للبلدان أن تطلب مساعدة دولية منفردة من أجل نفس الحادث، هناك حاجة إلى تعاون قوي فيما بين البلدان المعنية من أجل تقييم الحاجة إلى المساعدة الدولية ولحشد وتنسيق عملية نشر موارد المكافحة. وفي هذه الحالة، قد تطلب البلدان المتأثرة مساعدة المركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري REMPEC لتنسيق المساعدات الدولية. وينبغي للبلدان المتأثرة، لدى التعاون، أن تضع في الحسبان جميع الآثار المالية المترتبة على أعمالها.

### 6.1 توزيع الموارد

تنطبق القواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإرسال واستقبال وإرجاع المعدات في حالة عمليات المساعدة الميدانية الدولية الواردة في المرفق B I.4.2.

#### 1.6.1 دور ومسؤولية البلد المساعد في توزيع الموارد

يتمثل دور البلد المساعد ومسؤولية في الإشراف والإذن بصرف المعدات المملوكة للحكومة والقطاع الخاص والموظفين الذين قد تكون حركتهم مقيدة بسبب الحاجة إلى تلبية الحد الأدنى من متطلبات القدرة على الاستجابة.

ويوصى بأن يقوم الطرف المساعد بـ

- إرفاق (نموذج عرض المساعدة - المرفق II.4) قائمة مفصلة بالمعدات أو النظم أو المنتجات المتاحة، بما في ذلك تفاصيل الشحن الضرورية لتشمل الأبعاد ونوع الوقود وطرائق النقل المتوخاة ضمن ردها. ويوصى بأن تحدد القائمة أيضاً المعدات اللازمة لمعالجة مثل هذه المواد في الميناء أو في مطار الدخول، وعدد الأشخاص اللازمين لأعمال التفريغ والوسائل اللازمة لنقل مواد الاستجابة هذه إلى موقع الحادث؛

- تحديد المعايير الدنيا لما يلي:

- التدريب اللازم لتشغيل المعدات المرسلة إلى الطرف الطالب؛
- إجراءات السلامة اللازمة لتشغيل المعدات المرسلة إلى الطرف الطالب؛

- الصيانة اللازمة لتشغيل المعدات المرسلّة إلى الطرف الطالب؛
- الإجراءات الأمنية اللازمة لتشغيل المعدات المرسلّة إلى الطرف الطالب؛

### 2.6.1 دور ومسؤولية الهيكل الإداري للدولة الطالبة لتلقي وإرسال الموارد إلى المكان الذي ستستخدم فيه، بالتنسيق مع هيكل القيادة

وينبغي أن يكون الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية بمثابة نقطة اتصال مركزية للاستجابة لمعالجة الطلبات واستلام وتقييم وقبول عروض المساعدة الدولية من مصادر متعددة (الحكومات الوطنية والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري والقطاع الخاص وما إلى ذلك) والتنسيق اللوجستي لعملية نشر الموارد المقبولة في المنطقة المتأثرة.

يقوم هيكل الإدارة بما يلي:

- تعيين هيئة لاستلام المعدات والمنتجات و / أو استقبال الموظفين، وضمان مراقبة العمليات منذ لحظة وصول المعدات والمنتجات والموظفين إلى البلاد، وأثناء نقلها من وإلى مكان العمليات؛
- اتخاذ الترتيبات اللازمة للدخول السريع للمعدات والمنتجات والأفراد قبل وصولهم وضمان تيسير الإجراءات الجمركية إلى أقصى حد ممكن. ويوصى بقبول المعدات على أساس مؤقت وإدخال المواد مع الإعفاء من الرسوم والضرائب؛
- توفير كل ما هو مطلوب لتشغيل وصيانة المعدات بشكل صحيح وتوفير أماكن الإقامة والغذاء لفرق الاستجابة؛
- ضمان منح السفن جميع التراخيص اللازمة والتصاريح للطائرات للطيران في المجال الجوي الوطني، إن توفرت السفن والطائرات. ويوصى بتقديم خطة طيران أو إخطار بمواعيد الرحلات الجوية واعتمادها كتصريح للطائرات بالاقلاع والهبوط أرضاً أو في البحر خارج المطارات الجمركية العادية؛
- إعادة جميع المواد غير المستخدمة وضمان إعادة المعدات أو تعويضها على النحو المتفق عليه مسبقاً، بمجرد اكتمال عمليات الاستجابة؛
- إرسال تقرير عن فعالية المعدات والمواد والأفراد الذين تم تسخيرهم إلى السلطات المختصة أو ممثلي الطرف المساعد؛
- وتسجيل المعدات التي تم استخدامها وكذلك مكان وجودها وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ويضمن هيكل القيادة أن يتم استخدام المعدات المطلوبة من طرف الموظفين الوطنيين المؤهلين تماماً لهذه المهمة.

### 7.1 قيادة عمليات الموارد المحشودة في سياق المساعدة الدولية

وتقع على عاتق حكومة البلد المتأثر المسؤولية الكاملة عن اتخاذ وإنفاذ التدابير لحماية خطوطها الساحلية أو المصالح ذات الصلة من التلوث أو التهديد بالتلوث. وبالتالي، على الرغم من أن النظم الوطنية قد تكون مختلفة (على سبيل المثال، تكون الحكومة أحياناً مسؤولة تماماً عن عمليات الاستجابة، أو يقوم الطرف المسؤول بعملية الاستجابة تحت المراقبة والإشراف العام للسلطة الحكومية، أو مزيج من النظامين معاً وفقاً للظروف)، فإن السلطات المختصة في البلد الطالب هي التي تتولى الرقابة التشغيلية والإشراف على عملية الاستجابة.

#### 1.7.1 ويتولى هيكل قيادة البلد مقدم الطلب الرقابة التشغيلية الشاملة والإشراف على عمليات الاستجابة

يجب على الموظفين من البلد المساعد تنفيذ مهامهم وواجباتهم تحت رقابة هيكل القيادة في البلد الطالب وإشرافه التشغيلي، وفقاً لقرارات هيكل القيادة (السلطة التنفيذية، القائد الأعلى للموقع) والقيادة التكتيكية لقادة فرقهم و وحداتهم.

ويتعين على هيكل القيادة، بالإضافة إلى تولي القيادة / القيادة التشغيلية عموماً، أن يكون مسؤولاً على وجه التحديد عن تنسيق الإجراءات التي تتخذها الوسائل الوطنية (فرق التدخل والسفن والطائرات) للبلد الطالب مع تلك التي تتخذها وسائل الأطراف المساعدة (الحكومة، القطاع الخاص).

ويتولى الهيكل الإداري تعيين موظف مسؤول في الميدان (ضمن هيكل القيادة الميدانية) لاستقبال الأفراد والمعدات والمنتجات و / أو وسائل أخرى من البلد / الأطراف المساعدة ولتسهيل اندماجهم في عمليات الاستجابة منذ لحظة وصولهم إلى البلاد إلى لحظة رحيلهم. وينبغي على هذا الموظف أن يتعاون عن كثب مع مسؤول الاتصال في البلد / الطرف المساعد.

### 2.7.1 الترتيبات التشغيلية في حالة عمليات الاستجابة المشتركة بين البلدان المجاورة

إذا وقع حادث تلوث في منطقة مصالح أحد البلدان بحيث يشكل في نفس الوقت تهديداً مباشراً (وشيكا) لمصالح بلد آخر، فيمكن لهذين البلدين، في ظل غياب اتفاق ثنائي أو شبه إقليمي، أن يتفقا عن طريق الاتصالات المباشرة بين سلطات هيكلي قيادتهما التشغيلية، على أن تظطلع الدولة المهتدة بالدور القيادي (الرقابة التشغيلية والإشراف).

ويجوز للبلدان أن توافق على نقل الدور القيادي من ذلك البلد إلى آخر عندما ينتقل الجزء الرئيسي من الملوث من منطقة مسؤولية البلد الذي طلب المساعدة في البداية إلى منطقة مسؤولية البلد الآخر المتضرر حالياً والذي يطلب المساعدة.

وينبغي الاتفاق على نقل الدور القيادي في الحالات التي ينتقل فيها الجزء الأكبر من الملوث من منطقة مصلحة بلد ما إلى منطقة مسؤولية بلد آخر بعد إجراء مشاورات بين البلدان المعنية.

ويكون البلد الرائد مسؤولاً عن مراقبة التلوث وتقييم الوضع والتنبؤ بحركة الانسكاب والإبلاغ، وممارسة دور القيادة التشغيلية لعمليات الاستجابة المشتركة

تنطبق المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالترتيبات والإجراءات التشغيلية التي يمكن تطبيقها في حالة عملية مشتركة (المرفق الأول - 2-4 / جيم).

### 3.7.1 استخدام المشتتات

ينبغي على البلد مقدم الطلب إطلاع الأطراف الأخرى المساعدة (الحكومة والقطاع الخاص) على سياسته المتعلقة باستخدام المشتتات. ويجب أن تتضمن المعلومات قائمة بالمشتتات المصرح باستخدامها في المياه الإقليمية للبلد المقدم للطلب مع الإشارة إلى المناطق التي يكون فيها استخدام المواد المشتتة مسموحاً به أو مقيداً أو محظوراً، فضلاً عن أية معلومات أخرى تعتبر ذات أهمية.

### 4.7.1 التخلص من النفايات ومعالجتها

ينبغي على البلد مقدم الطلب إطلاع الأطراف الأخرى المساعدة (الحكومة والقطاع الخاص) على سياسته المتعلقة بالتخلص من النفايات التي يتم جمعها أثناء عملية الاستجابة ومعالجتها. ويجب أن تتضمن المعلومات تحديداً واضحاً لمكان تخزين النفايات والتخلص منها مؤقتاً وإجراءات المعالجة الأولية التي قد تتطلبها هذه النفايات.

### 5.7.1 الحفاظ على الاتصال بين الطرف المساعد والبلد المقدم للطلب خلال عمليات الاستجابة وفقاً للظروف

ينبغي الحفاظ على الاتصال بين الطرف المساعد والبلد المقدم للطلب خلال عمليات الاستجابة من خلال:

- الاتصالات المباشرة، عن طريق ضابط الاتصال التابع للطرف المساعد المنضم لموظفي هيكل قيادة الميدان (القائد الأعلى لمسرح الحادث / قائد مسرح الحادث)؛ (المرفق الأول - 4 - 3)
- تقارير الوضع (المرفق الثاني - 8) خلال كامل الفترة الفاصلة بين إيفاد الموارد وإنهاء المساعدة.

وعلى البلد الطالب إفاة الأطراف المساعدة والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بالمعلومات بشكل مستمر عن طريق تقارير الوضع SITREP (المرفق الثاني - 8) بشأن:

- تطورات الوضع فيما يتعلق بحادث التلوث؛
- الإجراءات المتخذة لمكافحة التلوث؛
- التقدم المحرز في عمليات الاستجابة؛
- وسجل الموارد المستخدمة.

## 8.1 إنهاء المساعدة

### 1.8.1 الإنهاء من قبل الطرف المساعد

إذا اقتضت الظروف، يمكن للطرف المساعد أن ينهي مساعده كليا أو جزئيا. وينبغي إبلاغ السلطة المختصة للطرف الطالب بنبا الإنهاء.

### 2.8.1 الإنهاء من قبل البلد المتضرر

ينبغي رصد التقدم المحرز في عمليات الاستجابة والتنظيف، وفي الوقت الذي تتناقص فيه الأنشطة، يجب أن تبدأ عملية تسريح الموارد، وينبغي في نهاية المطاف اتخاذ قرار بإنهاء الاستجابة. وعند اتخاذ هذا القرار، تدخل الاستجابة مرحلة الإصلاح أو الترميم لرصد أو تعزيز التعافي الطبيعي للمناطق المتأثرة.

وينبغي إنهاء المساعدة الدولية وفقا لقرار هيكل القيادة، عند:

- استكمال تدابير الاستجابة للتلوث وتوقف التهديد الذي يمثله الملوث لمصالح البلد الطالب؛ أو
- الوصول إلى مرحلة تكون فيها قدرات البلد الطالب على الاستجابة كافية لاستكمال أنشطة الاستجابة بنجاح.

وبمجرد اتخاذ القرار المتعلقة بإنهاء المساعدة الدولية، ما لم يتفق على خلاف ذلك، يتعين على جميع الأفراد والمعدات والمنتجات غير المستخدمة وغيرها من الوسائل التي تنطوي عليها عمليات الاستجابة أن ترجع أو تعاد إلى بلدانها الأصلية. يجب أن تكون المعدات التي يتم إرجاعها سليمة وفي أفضل حالاتها (إرشادات التنظيف والإصلاح في المرفق 1.4).

## 9.1 الدور المحتمل للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري REMPEC في تنسيق المساعدة الدولية

ووفقا للمهمة المناطة بعهدته، يمكن للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري REMPEC، عندما يطلب منه ذلك في حالات الطوارئ، مساعدة الطرف المتعاقد المتأثر في:

- تقديم المشورة والمعلومات التقنية والخبرة (دور التيسير)

- مساعدة هيكل القيادة في الميدان على إجراء تقييم مفصل للحالة؛
- مساعدة هيكل القيادة على تقييم الاحتياجات من المساعدة الدولية، وتحديد نوع المعدات والمنتجات المطلوبة وكميتها، بأكبر قدر ممكن من الدقة؛
- مساعدة هيكل الإدارة في تحديد الجهة التي يجب طلب المساعدة منها؛

- تقييم عروض المساعدة؛
  - تقديم المشورة التقنية؛
  - تيسير الاتصالات وتبادل المعلومات؛
  - تيسير ربط العلاقات مع مختلف الأطراف المشاركة.
- تنسيق المساعدة الدولية (دور التنسيق)
- المساعدة في تحديد مصادر المساعدة من خارج المنطقة؛
  - في الظروف الاستثنائية، بالمساعدة في حشد موارد الاستجابة والدعم المالي، ولا سيما من خلال آليات المساعدة وآليات الأمم المتحدة للتمويل؛
  - التواصل مع آليات للمساعدة وتنسيق المساعدة الدولية

## مخطط انسيابي للخطوات الواجب اتباعها فيما يتعلق بطلب المساعدة الإقليمية والدولية في حالات وقوع حوادث التلوث البحري

1. استلام بلاغ التلوث  
من طرف السلطة / الإدارة المعنية (MARPOL: البند 8، الفقرة 2.1)  
من ريان سفينة أو مشغل وحدة بحرية أو مشغل منشأة معالجة.

2. التقييم الأولي  
عن طريق السلطة / الإدارة المعنية المسؤولة عن متابعة الإجراءات عند استلام بلاغ التلوث (الهيكل القيادي)

3. الإشعار  
من طرف جهة الاتصال المعنية من السلطة / الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث النفطي OPRC (الهيكل القيادي) إلى جميع الأطراف المتعاقدة التي قد تتعرض للضرر وإلى المركز الإقليمي للاستجابة لحالات التلوث البحري في البحر المتوسط REMPEC من خلال ملء تقرير التلوث (POLREP)، بداية من إنذار التلوث POLWARN ومواصلة تحديث التطورات اللاحقة تباعا باستخدام نموذج معلومات التلوث POLINF.

من طرف: جهة الاتصال للاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث النفطي

تقرير التلوث POLREP: القسم الأول: إنذار التلوث  
POLWARN: القسم الثاني: معلومات التلوث  
POLINF

إلى: جميع الأطراف المتعاقدة التي قد تتأثر و REMPEC

4. تفعيل خطة الطوارئ الوطنية  
إنشاء هيكل القيادة والهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية.

5. تقييم الاحتياجات من قبل هيكل القيادة  
(ينبغي أن يقوم الخبراء في الميدان بإجراء تقييم مفصل للحالة)

5.1 يمكن طلب المساعدة من خبراء وحدة المساعدة في البحر الأبيض المتوسط MAU لإجراء التقييم. يحدد هيكل القيادة طبيعة الخبرة المطلوبة ويقوم بملء نموذج طلب نموذج مساعدة خبراء الوحدة.

من: هيكل القيادة

إلى: الهيكل الإداري

نموذج طلب المساعدة من خبراء وحدة المساعدة في البحر الأبيض المتوسط

5.2 استنادا إلى تقييم الخبراء، يجب تعبئة طلب المعدات والمنتجات من قبل هيكل القيادة.

من: هيكل القيادة

إلى: الهيكل الإداري

نموذج طلب المعدات والمواد

6. طلب مساعدة من طرف هيكل الإدارة للتعاون والمساعدة المتبادلة  
(بناء على الطلب والحاجيات المصرح بها من طرف هيكل القيادة)

6.1 إرسال طلب مساعدة من خبراء وحدة المساعدة في البحر الأبيض المتوسط MAU من خلال ملء نموذج طلب مساعدة خبراء هذه الوحدة.



إلى: و المركز  
الإقليمي  
للاستجابة في  
حالات  
الطوارئ  
الناشئة عن  
التلوث البحري  
في منطقة  
البحر الأبيض  
المتوسط  
REMPEC

نموذج طلب المساعدة من خبراء وحدة المساعدة في البحر  
الأبيض المتوسط

من: الهيكل الإداري

6.2 إرسال طلب معدات ومواد من خلال ملء نموذج طلب معدات ومواد:  
- مباشرة إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى أو إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى من خلال مركز  
REMPEC (دور التيسير) و / أو؛  
- خارج منطقة البحر المتوسط عن طريق مركز REMPEC (دور التيسير)

إلى: الأطراف المتعاقدة  
مباشرة  
أو عبر مركز REMPEC

نموذج طلب المعدات والمواد

من: الهيكل الإداري

وتضمن النموذج الموحد للمعلومات الإضافية POLINF المتاح في المرفق 2-2 - صفحة 92

7. عروض المساعدة  
يوصى بأن يقوم الطرف الذي يعرض المساعدة على البلد المتأثر بتعبئة تفاصيل المساعدة المقترحة

إلى: البلد المتأثر

عرض المساعدة

من: الطرف المساعد

8. قبول أو رفض عروض المساعدة  
إقرار باستلام عرض مساعدة من خلال تعبئة النموذج الموحد؛  
تقييم العروض والتفاوض بشأنها (المرجع: بنود التذييل التي يجب النظر فيها)؛  
القبول أو الرفض / قيد الانتظار من خلال تعبئة النموذج الموحد.

إلى: الطرف المساعد /  
الأطراف المساعدة

نموذج إقرار الاستلام

من: الهيكل الإداري

إلى: الطرف المساعد /  
الأطراف المساعدة

نموذج القبول

من: الهيكل الإداري

إلى: الطرف المساعد /  
الأطراف المساعدة

نموذج الرفض / قيد الانتظار

من: الهيكل الإداري

9. حشد واستلام وتوزيع الموارد  
اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لتعبئة الموارد المطلوبة واستلامها وإرسالها؛  
حفظ سجل خاص بالموارد المستخدمة.

10. إفادة الأطراف المساعدة والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة  
البحر الأبيض المتوسط بالمعلومات بصورة مستمرة  
رفع تقرير الحالة عن طريق ملء النموذج الموحد المعد للغرض.

إلى المركز الإقليمي  
للاستجابة في حالات  
الطوارئ الناشئة عن التلوث  
البحري في منطقة البحر  
الأبيض المتوسط  
REMPEC  
والطرف المساعد /  
الأطراف المساعدة

## تقرير الحالة SITREP

من: البلد المتأثر

11. إنهاء المساعدة / التسريح

إرسال إشعار الإنهاء إلى مركز REMPEC والأطراف المساعدة.

إلى المركز الإقليمي للاستجابة  
في حالات الطوارئ الناشئة عن  
التلوث البحري في منطقة البحر  
الأبيض المتوسط  
REMPEC  
والطرف المساعد / الأطراف  
المساعدة

## إشعار الإنهاء

من: البلد المتأثر

الخطوة 1:	النموذج	مرفق
.3	تقرير التلوث POLREP	(المرفق 11.2)
5.1 و 6.1	طلب المساعدة من خبراء وحدة المساعدة في البحر الأبيض المتوسط	(المرفق 11.3)
5.2 و 6.2	نموذج طلب المعدات والمواد	(المرفق 11.4)
.7	عروض المساعدة	(المرفق 11.5)
.8	إقرار الاستلام	(المرفق 11.6)
.8	القبول	(المرفق 11.7)
.8	العناصر التي يجب أن تأخذ في الاعتبار من قبل كلا الطرفين	تذييل المرفق 11.7
.8	الرفض / قيد الانتظار	(المرفق 11.8)
.10	تقرير الحالة SITREP	(المرفق 11.9)

## الباب الثاني: الجوانب الإدارية والقانونية والمالية

يقدم هذا الفصل معلومات مفيدة عن الجوانب الإدارية والقانونية والمالية المتصلة بطلبات المساعدة وعروضها.

### 1.2 الجوانب الإدارية

وما إن يقبل الهيكل الإداري للبلد المتأثر بعروض المساعدة الملتزمة وغير الملتزمة من بلدان وكيانات خاصة أخرى، بما في ذلك تقديم الطرف المسؤول لموارد الصّد، يتعين عليه القيام خاصة بما يلي:

- اتخاذ الترتيبات اللازمة لإيواء جميع موظفي المساعدة ونقلهم داخل البلد؛
- أن تتخذ التدابير اللازمة لتوفير المرافق التالية للمعدات والوسائل الأخرى الواردة من الأطراف المساعدة:
- أماكن تخزين آمنة أو مواقف، حسب الاقتضاء، بما في ذلك الرافعات البرجية والشوكية وغيرها من معدات المناولة؛
- الوقود ومواد التشحيم ومرافق الإصلاح والصيانة الأساسية.

وفيما يتعلق بالبقاء في أراضي البلد الطالب، بالنسبة للسفن والطائرات التي تقدمها الأطراف الأخرى للمساعدة، يتوجب على هيكل الإدارة اتخاذ التدابير اللازمة لضمان مساعدة الطواقم في المطارات والموانئ، حسب الاقتضاء، وتوفير الأمن والخدمات المتعلقة بالسفن والطائرات والمعدات ذات الصلة وهي راسية في موانئ أو في مطارات البلد الطالب.

#### 1.1.2 الجمارك

ويتوجب على الهيكل الإداري تحديد أفضل السبل لتيسير دخول المعدات أو الممتلكات أو الموظفين الوافدين من الأطراف المساعدة إلى أراضيها. وقد تكون هذه الموارد مملوكة للحكومة أو القطاع الخاص أو لخبراء مركز REMPEC. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي أن يتكفل هيكل الإدارة باتخاذ التدابير اللازمة لتيسير دخول الموارد المقبولة، بما في ذلك الإجراءات السريعة أو الإعفاء التام من متطلبات الجمارك والتأشيرات.

كما يوفر هيكل الإدارة معلومات منتظمة وتحديثات للخبراء القادمين أو فرق الاستجابة فيما يتعلق بنقاط الدخول والجمارك ومتطلبات التأشيرة وترتيبات الوصول الأخرى.

ولدى العديد من البلدان قوانين معمول بها فيما يتعلق بالرسوم الجمركية و / أو الإعفاءات التقييدية فيما يتعلق بأنواع معينة من الموارد المستوردة والمصدرة لاستخدامها في حالات الطوارئ. ويقوم هيكل الإدارة بتقييم قابلية هذه القوانين للتطبيق، إن وجدت في نفس البلد، في حالات الطوارئ الناشئة عن حوادث التلوث البحري.

وإذا كانت هذه القوانين موجودة داخل البلد المتأثر وقابلة للتطبيق على المساعدة الدولية من أجل الاستجابة للتلوث، يحدد هيكل الإدارة كيفية تنفيذ هذه الإعفاءات لمعدات الاستجابة والممتلكات والموظفين الوافدين من الأطراف المساعدة. ويتعين على الأطراف الدولية المستجيبة من الجهات المساعدة أن يكونوا مستعدين وأن تتوفر لديهم سجلات بيانات تفصيلية جاهزة لمعداتهم أو ممتلكاتهم، بغية تيسير التعجيل بإجراءات الجمارك.

#### 2.1.2 قضايا قوانين الهجرة

قد تستوجب قوانين الهجرة المتعلقة بتوظيف الرعايا الأجانب الحصول على موافقة لهم للعمل داخل بلد ما. مراعاة لقوانين الهجرة والجمارك والحماية، يوصى بأن تنتظر البلدان المتأثرة، رهنا بالاعتبار الأمني، في وضع إجراءات طارئة خاصة أو السماح بالارتفاقات المؤقتة التي يمكن أن يلتزمها الهيكل الإداري في حالة حدوث انسكاب يستدعي الاستعانة بخدمات الاستجابة لكيانات أجنبية. ويوصى بأن يقوم الهيكل الإداري للمساعدة الدولية بالتنسيق الوثيق مع الوكالات أو الإدارات الوطنية المختصة في البلد المتأثر لتحديد ما إذا كان من الممكن إجراء أي ارتفاقات أو أحكام لتيسير مرور الرعايا الأجانب

العاملين على الاستجابة للانسكابات، إذا كان ذلك ملائماً. ومن المستحسن أن يتم هذا التنسيق في مرحلة التخطيط، قبل وقوع حادث التلوث البحري.

### 3.1.2 نقاط الدخول

ويوصى بأن تنظر جميع الأطراف والهيكل المتعاقد في تحديد نقاط دخول معينة مسبقاً للموارد الواردة عند تطبيق نظام للمساعدة الدولية كجزء من استجابتها للانسكابات الواسعة النطاق أو المعقدة أو الهامة. ويمكن أن تكون نقاط الدخول أي نوع من المعابر الحدودية (مثل الطرق والأنهار والموانئ والسكك الحديدية والمطارات). ويوصى بأن يتخذ الهيكل الإداري للطرف المتأثر جميع الترتيبات اللازمة لاستقبال الموارد الواردة والإسراع بإدخالها عند نقاط الدخول، حسب الاقتضاء.

### 2.2 حركة أفراد الاستجابة والمعدات والمواد والوحدات القائمة بذاتها عبر الحدود

يتعين على الهيكل الإداري للطرف المتأثر القيام بما يلي:

- اتخاذ الترتيبات اللازمة للدخول السريع للمعدات والمواد والأفراد قبل وصولهم وضمان تيسير الإجراءات الجمركية إلى أقصى حد ممكن. وينبغي قبول المعدات على أساس مؤقت وإدخال المواد مع الإعفاء من الرسوم والضرائب؛
- في حالة توفير السفن والطائرات، ينبغي العمل على ضمان حصولها على جميع التراخيص اللازمة ويوصى بإعداد وملاء خطة طيران أو إخطار بمواعيد الرحلات الجوية واعتمادها كتصريح للطائرات بالاقلاع والهبوط أرضاً أو في البحر خارج المطارات الجمركية العادية؛

### 1.2.2 إجراءات التحليق

وينبغي أن يسمح الهيكل الإداري للطرف المتأثر لطائرات الأطراف المساعدة بالدخول إلى المجال الجوي للبلد المتأثر والعمل فيه لأحد الأغراض التالية:

- البحث والإنقاذ؛
  - طلعات الرصد والمراقبة الجوية؛
  - نقل أفراد الاستجابة والمعدات والمواد؛
  - رش المشتتات أو غيرها من المواد العلاجية.
- ينبغي على الطرف المتعاقد أن يتخذ، بشكل مسبق، الترتيبات اللازمة المتعلقة بالتسريع بمنح التراخيص والتصاريح للطائرات المدنية (الأجنحة الثابتة أو طائرات هليكوبتر) للأطراف المتعاقدة الأخرى وغيرها من الأطراف المساعدة التي تم أو قد يتم استدعائها للمشاركة في عمليات الاستجابة داخل مجالها الجوي. وسيتم اتخاذ ترتيبات مماثلة لاستخدام مرافق المطار من طرف الطائرات المدنية الثابتة الجناحين وطائرات هليكوبتر المشاركة في عمليات الاستجابة.

يخضع التحليق فوق الأجواء الوطنية أو المياه الإقليمية لأحد الأطراف المتعاقدة، للأغراض المذكورة أعلاه، لقرار الأطراف المعنية حسب كل حالة.

### 2.2.2 إجراءات الملاحة

بناءً على طلب الهيكل الإداري للطرف المتأثر وموافقة، يمكن لسفن الأطراف المساعدة الدخول إلى المياه الإقليمية للبلد المتأثر والعمل فيها لأحد الأغراض التالية:

- البحث والإنقاذ؛

- عمليات الإغاثة؛
- عمليات مكافحة التلوث، بما في ذلك احتواء واسترجاع المواد المسكوبة، ورش المشتتات أو غيرها من مواد المعالجة، وتخزين ونقل الملوثات المسترجعة؛
- نقل أفراد الاستجابة والمعدات والمواد؛
- أي رحلة أخرى تتعلق بعمليات الاستجابة للتلوث.

ينبغي على هيكل القيادة للطرف المتعاقد أن يتخذ، بشكل مسبق، الترتيبات اللازمة المتعلقة بالتسريع في منح تراخيص وتصاريح ملاحه للسفن المدنية (السفن والقوارب والمراكب المتخصصة في مكافحة التلوث) للأطراف المتعاقدة الأخرى وغيرها من الأطراف المساعدة التي تم أو قد يتم استدعائها للمشاركة في عمليات الاستجابة داخل مياهها الإقليمية الداخلية. وسيتم اتخاذ ترتيبات مماثلة لاستخدام مرافق الموانئ من طرف السفن المدنية المتدخلة في عمليات الاستجابة المشتركة.

تخضع الملاحه في المياه الإقليمية أو الداخلية للطرف المتأثر من طرف سفن الأطراف المتعاقدة الأخرى، للأغراض المذكورة أعلاه، لقرار الأطراف المعنية حسب كل حالة.

وفي جميع الحالات، ستأخذ الأطراف المعنية في الاعتبار أحكام الاتفاقية الدولية لتسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية، بصيغتها المعدلة.

### 3.2.2 الموظفين والمعدات والمواد والوحدات القائمة بذاتها التي يقدمها القطاع

يحتاج كافة الأفراد وكذلك المعدات والمواد والوحدات القائمة بذاتها التي يوفرها القطاع أو أي كيان آخر في إطار الاستعداد للاستجابة لحادث تلوث بحري وقع على أراضي الطرف المتأثر أو في مياهه الإقليمية إلى موافقة الهيكل الإداري للتعاون الدولي والمساعدة المتبادلة لهذا الطرف. وما إن تتم الموافقة، سيعمل هيكل الإدارة على تيسير تحركاتها كما ذكر أعلاه.

## 3.2 الجوانب القانونية

### 1.3.2 المسؤولية عن الإصابات أو الأضرار / تأمين الأفراد

ويتولى الهيكل الإداري للطرف المتأثر التنسيق مع الأطراف المساعدة لتحديد الطرف الذي سيتحمل المسؤولية عن الأضرار والخسائر الناجمة في المعدات، فضلا عن مطالبات الأطراف الثالثة. ويجوز لأحد الأطراف المسؤولية الحصول على تغطية المسؤولية الموثقة وتأمين الموظفين. وإذا تعذر الحصول على تأمين مناسب يحدد التكاليف لأي من الطرفين، يوصى بضرورة طلب وسيلة ضمان أخرى. وهناك وسيلة آمنة لتأمين استبدال المعدات التالفة أو المفقودة تتمثل في طلب وضع سند لدى مؤسسة مالية بقيمة المعدات وإدراجها في تكلفة المعدات المعارة.

ومن أجل تبسيط وتسريع عملية التعاون هذه وتفادي أي احتمال لسوء الفهم في وقت لاحق، يوصى بأن يتفق الهيكلين الإداريين للطرفين المتأثرين والمساعد على مبادئ التعويض عن الأضرار المحتملة التي قد تتكبدها أطراف ثالثة في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يتم ذلك أثناء مراحل طلب المساعدة الدولية وعرضها وقبولها. ويوصى بأن يعلن كل من الهيكل الإداري للطرف المتأثر والطرف المساعد رغبتهما أو عدم رغبتهما في تغطية الأضرار التي لحقت بأطراف ثالثة. (المرفق 4.4.2)

### 2.3.2 التأمين الطبي والمساعدة الطبية

يتعين على الأطراف، أي الطرف الطالب والأطراف المساعدة والقطاع الصناعي (الحكومة، والقطاع الخاص) أن تتخذ التدابير اللازمة لتوفير تأمين ضد الموت والمرض والإصابة لموظفيها المحتمل أن يشاركوا في عمليات الاستجابة.

سوف يسعى الهيكل الإداري للطرف المتأثر إلى تقديم أكبر قدر ممكن من الرعاية والخدمات الطبية الأولية الممكنة إلى أي شخص من طرف مساعد يتعرض للإصابة أو المرض أثناء مشاركته في عمليات الاستجابة.

وسييسهل الهيكل الإداري للطرف المتأثر إعادة الموظفين الذين يقدمون المساعدة إلى أوطانهم في حالة المرض أو الإصابة أثناء عمليات الاستجابة.

يمكن أن يتحمل الطرف الطالب تكاليف الاستشفاء والمساعدة الطبية المقدمة في بلد الطرف المتأثر إلى الجرحى أو المرضى من رعايا الطرف المساعد وفقا للتأمين الطبي. ويجوز للطرف الطالب أن يقرر إدراج هذه التكاليف في مطالباته.

### 3.3.2 ظروف العمل

وينبغي أن يتكفل الهيكل الإداري للطرف المتأثر بتوفير مرافق وخدمات محلية كافية لإدارة أصول الطرف المساعد.

### 4.3.2 الإطار القانوني

ومن أكبر العقبات القانونية المحتملة لقبول المساعدة الدولية والانتفاع بها تتمثل في المخاطر المحتملة والمسؤولية المالية التي يمكن أن يواجهها مستجيب يشارك في أنشطة الاستجابة في بلدان أو في مياه أجنبية. ويعد الإلمام بالقوانين المنطبقة على الطرف المساعد ومسؤولياته عنصرا أساسيا في تجنب أية مشاكل محتملة تتعلق بالمسؤولية (مثل الغرامات لمن يتسبب في التلوث الثانوي والإضرار بالملكات، والنزاعات المتعلقة بنجاح عملية التنظيف وإنهاءها، ولوائح التخلص من النفايات، إلخ).

وتقع على عاتق الدولة الطالبة مسؤولية ضمان توفير حلول سليمة ومنهجية، تكون جاهزة لتحديد المشاكل القانونية ذات الصلة التي قد تشكل عقبات في سبيل تحقيق الهدف العام المتمثل في تيسير تقديم المساعدة الدولية، والعمل على تعديل التشريعات إن اقتضى الأمر.

ويوصى بأن ينظر الهيكل الإداري للطرف المتأثر في منح الإعفاءات القانونية، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

- حصانة الطرف المستجيب (جزئيا أو كليا)؛
- حصانة المواد لحماية المزود / المصنّع (جزئيا أو كليا)؛
- إعفاء المعدات المطلوبة / المقبولة من جميع الرسوم الجمركية أو الضرائب أو الرسوم الجمركية أو أي رسوم حكومية، وإعفاؤها من جميع قيود العبور المفروضة على الصادرات والواردات؛
- تبسيط وتقليل متطلبات الوثائق المتعلقة بالتصدير والعبور والاستيراد؛
- السماح بإعادة تصدير السلع والمعدات المستخدمة، عندما يكون الطرف الطالب مطالبا أو ملزما من الطرف المساعد بإعادة تلك السلع والمعدات؛ و
- إلغاء متطلبات التفتيش أو تخفيفها (حيثما يكون ذلك صعبا، يوصى بالنظر في استخدام عمليات ما قبل التطهير حيثما أمكن للتسريع بإزالة المعدات).

### 4.2 الجوانب المالية

وبغية التعهد بالتزامات مع المصادر الأجنبية للمعدات وموارد الاستجابة والأخصائيين التقنيين، ينبغي لهيكل إدارة التعاون والمساعدة الدولية أن يطلب الإذن بالإنفاق وتخصيص الأموال اللازمة، سواء على المستوى الوطني أو الميداني. وفي عدد من الحالات، هناك قدر أكبر من الكفاءة لسلطة الإنفاق والتمويل، على أن يتم تعيينها على المستوى الميداني. وبالإضافة إلى ذلك، من المهم أن نوضح مسبقا سلطات ومصادر التمويل التي ستستخدم خلال عملية المساعدة الدولية، حيث أن الالتزام غير المرخص به من أي نوع كان لمصدر أجنبي، بدون تفويض الإنفاق، يمكن أن يعوق في نهاية المطاف الموارد اللازمة للمساعدة في الاستجابة للانسكاب. ولهذه الأسباب، ينبغي أن توضح الهيئات على المستويين الوطني والميداني أدوارها المالية وتفهمها استنادا إلى اللوائح المعمول بها قبل البدء في عملية المساعدة الدولية. ويجب أن يكون لدى هياكل الإدارة قسم مالي، مع مسؤول مالي على الصعيد الميداني.

## 1.4.2 الإجراءات المالية للاستجابة والمساعدة

وقد تتطلب تدابير الاستجابة المالية التي تتخذها حكومة البلد المتأثر باستخدام مواردها أو الموارد المتعاقد عليها محليا وكذلك الموارد المطلوبة التي تقدمها الأطراف المساعدة الأجنبية من البلد المتأثر أن يدفع مقدما باستخدام أمواله الداخلية. وقد يستغرق التعويض عن الملوث أو لا يستغرق وقتا، أو قد يلا يكون قابلا للتحقيق تبعا لكيفية تطبيق مسؤولية الملوث ونظم التعويض وإنفاذها في البلد المتأثر.

ولذلك ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للتمويل والسادد عند طلب المساعدة الدولية.

وعندما يستجيب بلد ما لانسكاب نفطي كبير أو معقد يتطلب مساعدة دولية، ينبغي على هيكل الإدارة والتعاون والمساعدة الدولية أن يحدد إلى أي درجة يجب على الطرف المسؤول التمويل المسبق للموارد المستخدمة كجزء من المساعدة الدولية، بالإضافة إلى التكاليف المتعلقة بالتفاوض على الصيانة، والإيجار، والتعويض أو تكاليف الاستبدال، وتكاليف النقل. وينبغي على هيكل الإدارة للتعاون والمساعدة الدولية، إذا كان البلد المتأثر متحملا لأي من التكاليف المسبقة المرتبطة بالحصول على الموارد المطلوبة ونقلها ونشرها وإعادةها خلال عملية المساعدة الدولية، تحديد المصاريف وإلى أي مدى بإمكانها تمويل موارد المساعدة الدولية وما يتعلق بها من تكاليف "من مالها الخاص"، وكذلك الآليات التي سيتم اتباعها لاسترداد تكاليف هيكل الإدارة أو تعويضها،

وإذا لم يتمكن البلد المتأثر من تقديم أموال "من ماله الخاص" للحصول على موارد من المساعدة الدولية أو من تكاليف أخرى، يوصى بأن يعمل الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية وغيرها من الجهات ذات الصلة مع الطرف المسؤول لتحديد قدرة هذا الأخير على تغطية تكاليف المساعدة الدولية. ويجوز للطرف المساعد أن يطلب ويقبل ضمانا للدفع من البلد الطالب. ويمكن الحصول على هذا الضمان من نادي التأمين على الحماية والتعويض P & I للسفينة المعنية أو من شركة التأمين التابعة لوحدة بحرية أو مرفق مناولة.

وقد يكون للبلد المتأثر سبل أخرى متاحة له. يوصى بأن يقوم البلد المتأثر بالتحقيق فيما إذا كانت هذه الخيارات متاحة له قبل حدوث حالة انسكاب نفطي.

### 1.1.4.2 تدابير الاستجابة المالية المنفذة والمساعدة المقدمة من الأطراف المساعدة (البلد المساعد أو مقاولين من القطاع الخاص) بناء على طلب البلد المتأثر

ويتضمن كل من الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث النفطي OPRC وبروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ (المادة 13) أحكاما محددة تتعلق بسداد تكاليف المساعدة:

والمبدأ هو:

- تتحمل الأطراف تكاليف الإجراءات التي يتخذها كل منها في مجال التصدي للتلوث ما لم يتم إبرام اتفاق بشأن الترتيبات المالية المنظمة لإجراءات الأطراف للتعامل مع حوادث التلوث على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف قبل وقوع حادث التلوث :
- وإذا اتخذ أحد الأطراف الإجراءات بناء على طلب صريح من طرف آخر، يقوم الطرف الطالب بتسديد تكاليف إجراءات الطرف المساعد. وفي حالة إلغاء الطلب، يتحمل الطرف الطالب التكاليف التي تكبدها أو التزم بها الطرف المساعد؛
- وإذا بادر أحد الأطراف باتخاذ إجراءات فردية، فإن ذلك الطرف يتحمل تكاليف إجراءاته.
- تطبيق المبادئ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية أعلاه ما لم تتفق الأطراف المعنية على خلاف ذلك في أي حالة فردية.
- وما لم يتفق على خلاف ذلك، فإن تكاليف الإجراءات التي يتخذها أحد الأطراف بناء على طلب طرف آخر، تحسب وفقا للقانون والممارسة الحالية للطرف المساعد فيما يتعلق بسداد هذه التكاليف.
- يتعاون الطرف الذي يطلب المساعدة والطرف المساعد، عند الاقتضاء، في اتخاذ أي إجراء للرد على المطالبات بالتعويض. ولهذه الغاية، عليهما مراعاة النظم القانونية القائمة وفقا للأصول. في الحالات التي لا يسمح فيها بالإجراء الذي

تم الاتفاق عليه بالتعويض الكامل عن النفقات المتكبدة في عملية المساعدة، يجوز للطرف الذي يطلب المساعدة أن يطلب من الطرف المساعد إعفاءه من تسديد النفقات التي تتجاوز المبالغ المعوضة أو خفض التكاليف التي تم حسابها. يجوز له أيضا أن يطلب تأجيل سداد هذه التكاليف. وعند النظر في هذا الطلب، ينبغي على الأطراف المساعدة مراعاة احتياجات البلدان النامية.

لا يجوز تفسير هذه الأحكام على أنها تمس بأي شكل من الأشكال بحقوق الأطراف في استرداد تكاليف الإجراءات المتخذة لمعالجة حوادث التلوث من أطراف ثالثة بموجب أحكام وقواعد أخرى من القانون الوطني والدولي القابلة للتطبيق على أي من الأطراف المشاركة في المساعدة.

#### 2.1.4.2 ويجوز للطرف المسؤول أن يقبل بالخلاص المباشر للطرف المساعد بناء على طلب البلد الطالب

قد ينطبق هذا الأمر، لا سيما عندما يعتبر خبراء شركة التأمين في السفينة أن موارد الاستجابة المطلوبة والإجراءات المخطط لها والمعمول بها، لها ما يبررها تماما ومعقولة، وبإمكانها الإسهام بكفاءة في الحد من تأثير التلوث.

وعندما يكون من المتوقع، وفقا للنظام الوطني للتأهب والاستجابة، أن يقوم الطرف الملوث بعمليات الاستجابة وتوفير معظم موارد الاستجابة، سوف يظلم هذا الأخير بدعم تكلفة تدابير الاستجابة التقنية في حدود المعقول والمتخذة بناء على طلب الحكومة أو التي على المبادرة الخاصة به وذلك بموافقة السلطات الحكومية ذات الصلة.

#### 3.1.4.2 مساعدة مركز REMPEC

وسيدعم مركز REMPEC التمويل الأولي لإرسال الخبراء لتقديم المساعدة المذكورة أعلاه. وبالإضافة إلى ذلك، سيبذل مركز REMPEC قصارى جهده في الظروف الاستثنائية لتحديد مصادر التمويل المؤقت لتغطية تكاليف المساعدة المطلوبة.

#### 2.4.2 استرداد تكاليف تدابير الاستجابة والمساعدة

مبدأ "الملوث يدفع" هو مفهوم مقبول عموما في جميع أنحاء العالم، ولكن ينبغي أن يتم إكسائه صيغة تشريع أو سياسة رسمية. تحدد المسؤولية القانونية عن تكاليف حادث التلوث عموما في التشريعات الوطنية ذات الصلة. ومن الناحية العملية، تقضي القوانين الوطنية بأن يتحمل كل من تسبب في التلوث تكاليف جهود الاستجابة والعلاج وفقا للمسؤولية القانونية للملوث وبموجب شروط نظام المسؤولية القابل للتطبيق.

وفي حالة التلوث الناجم عن سفينة، يجوز للبلدان أن تحصل على تعويض فوري بموجب نظام التعويض الدولي الذي هي طرف فيه (الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي CLC لعام 1969 / 1992، واتفاقية الصندوق وبروتوكول الصندوق التكميلي، واتفاقية المخابئ).

في الحالات التي لا يوجد فيها مسؤول، مثل تسرب مجهول المصدر، أو في الحالات التي يكون فيها الملوث غير قادر على دفع ثمن الاستجابة، فإن الحكومة عادة ما تتحمل مصاريف الاستجابة ومن ثم تسعى للحصول على الأجر من صندوق الاستجابة الوطني للتلوث حيثما كان ذلك متاحا أو وفقا للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمسؤولية والتعويض التي تكون الحكومة طرفا فيها.

في حالة التلوث الناجم عن وحدة خارجية أو مرفق مناولة، فإن نظام المسؤولية المطبق هو النظام الذي يفرضه البلد على مشغلي الوحدات البحرية ومرافق المناولة. تشتترط الحكومة أن يكون لدى مشغل الوحدة البحرية ومرفق المناولة تأمين أو ضمان مالي لتغطية مسؤوليتهم في حالة التلوث.

#### 3.4.2 حساب تكاليف تدابير الاستجابة والمساعدة

بموجب النظام الدولي للمسؤولية والتعويض، قد يكون استرداد تكاليف الإجراءات المتخذة أثناء الانسكابات من السفن متاحا لتدابير الاستجابة المعقولة. ونتيجة لذلك، يوصى بالنظر بعناية في تعبئة الموارد لضمان أن تكون معقولة، إذا كان المطلوب



التماس التعويض في وقت لاحق من خلال إحدى الاتفاقيات ذات الصلة. ويشتمل دليل المطالبات الخاص بالصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي IOPC على مزيد من المعلومات عن مقبولية المطالبات ومعاييرها (<http://www.iopcfunds.org/publications>). (المرفق III.1)

وسيساعد التوثيق الدقيق للأنشطة التنفيذية وما يترتب عنها من تكاليف أثناء الاستجابة لانسكاب في حل المنازعات المتعلقة باسترداد التكاليف وفي إعداد المطالبات بالتعويض. وفي حالة ضياع المعدات أو تلفها، يجب أن تكون مطالبات التأمين مدعومة بالوثائق المؤيدة.

ومن المهم ضمان تقديم وثائق دقيقة وشرح للأنشطة التشغيلية، بالإضافة إلى تعيين وتدريب الموظفين لتنفيذ مهمة الاحتفاظ بسجل للإجراءات المرتبطة بالانسكاب والتكاليف المتعلقة بها.

ويوصى بالاحتفاظ على السجلات اليومية للموارد التي يحسدها الهيكل الإداري للمساعدة الدولية (على المستوى المركزي والميداني)، وتوثيقها كحد أدنى:

- تدابير الاستجابة: يجب الاحتفاظ بسجلات تفصيلية لتدابير الاستجابة التي نفذت أثناء العملية بكاملها، والتكاليف ذات الصلة التي تتكبدها الأطراف المشاركة في الاستجابة (إعداد الوثائق اللازمة)؛
- المعدات: تاريخ تعيبتها، ومدة الاستخدام، والموقع، والحالة الأولية، والحالة أثناء الاستخدام والانتهاج منه، والمشغلين المناوبين والمواد القابلة للاستهلاك المستخدمة وتكلفة الاستبدال؛
- والموظفين: تاريخ تكليفهم، وعدد العاملين في الموقع، وعدد ساعات العمل، والتعويض والحضور.

ويجوز لكل من تعرض لخسارة ناجمة عن أضرار تلوث النفط أن يقدم مطالبة بالتعويض، ولكن الهيكل الإداري للتعاون والمساعدة الدولية قد يقرر تجميع المطالبات وتقديمها إلى جانب الوثائق اللازمة إلى الطرف المسؤول أو شركات التأمين و / أو الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي IOPC، أو الآليات الأخرى المسؤولة عن التعويض.

#### 4.4.2 إعداد وتقديم المطالبات

عند اتخاذ التدابير للتصدي إلى الانسكابات النفطية، وكذلك عند طلب أو تقديم المساعدة، وجب على كلتا الدولتين الطالبة والمقدمة للمساعدة مراعاة العملية اللازمة لإعداد وتقديم المطالبات إلى الصندوقين الدوليين للتعويض عن التلوث بالنفط. يحتوي المرفقان الثالث - ألف والثالث - باء على معلومات موجزة تتعلق بإعداد وتقديم وتقييم وتسوية المطالبات.

بالرغم من أن المعلومات المشمولة في هذين المرفقين تنطبق في المقام الأول على الحوادث المتعلقة بالصندوقين، فإنها، مع التعديل لاختلاف الحال، تصلح كذلك كتوجيهات للعديد من الاختصاصات القضائية الأخرى مثل الحوادث في بلدان غير منتمية للصندوقين أو حوادث سفن غير ناقلة للنفط أو حوادث أخرى تتعلق بالمنشآت البحرية ومرافق مناولة النفايات وتنسب في تلوث البيئة البحرية.

### المرفقات

مشروع دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري

المرفق الأول

القوائم، الكتب الدليلية، قوائم الجرد والمبادئ التوجيهية

## المرفق الأول – ألف

### المؤسسات الدولية والإقليمية (حكومية وغير حكومية)

#### المؤسسات الدولية الحكومية:

1. المنظمة البحرية الدولية (IMO):  
العنوان: 4، ألبرتامبانكمنت، لندن، SE1 7SR، المملكة المتحدة  
الهاتف: +44 (0)20 7735 7611  
الفاكس: +44 (0)20 7587 3210  
البريد الإلكتروني: info@imo.org  
الموقع الإلكتروني: <http://www.imo.org/>
2. برنامج الأمم المتحدة للبيئة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP)  
العنوان: شارع فاسيلوسكونستانتينو، 11635 أثينا، صندوق مكتب البريد: 18019، اليونان  
الهاتف: +30 210 7273100  
+356 79 505 011  
الفاكس: +30 210 7253196  
البريد الإلكتروني:  
الموقع الإلكتروني: <http://www.rempec.org>
3. المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط (REMPEC)  
العنوان: ماريتايمهاوس، لاسكاريسوارف، فاليتا، VLT 1921، مالطا  
الهاتف: +356 21 337 296 - +356 21 337 297 - +356 21 337 298  
هاتف الطوارئ: +356 79 505 011  
الفاكس: +356 21 33 99 51  
البريد الإلكتروني للاستفسارات العامة: [rempec@rempec.org](mailto:rempec@rempec.org)  
البريد الإلكتروني للطوارئ: [emergency@rempec.org](mailto:emergency@rempec.org)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.rempec.org>
4. الوحدة المشتركة (JEU) لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)  
العنوان: قصر الأمم، CH-1211 جنيف 10  
الهاتف:  
خط الطوارئ: +41 22 917 2010 (الضابط المناوب ل OCHA)  
الفاكس:  
البريد الإلكتروني: [ochaunep@un.org](mailto:ochaunep@un.org)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.unocha.org/unesp>
5. الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط (IOPC Funds)  
العنوان: 4، ألبرت امبانكمنت، لندن، SE1 7SR، المملكة المتحدة  
الهاتف: +44 (0)20 7592 7100  
الفاكس: +44 (0)20 7592 7111  
البريد الإلكتروني: [info@iopcfunds.org](mailto:info@iopcfunds.org) (الاستفسارات العامة)  
[claims@iopcfunds.org](mailto:claims@iopcfunds.org) (الاستفسارات المتعلقة بالمطالبات)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.iopcfunds.org/>
6. المفوضية الأوروبية (EC)  
مركز تنسيق الاستجابة للطوارئ (ERCC):  
العنوان: 86، شارع القانون 1049 بروكسل، بلجيكا  
الهاتف: +32 2 29 21 112

الفاكس: +32-2 298 66 51

البريد الإلكتروني: [echo-ercc@ec.europa.eu](mailto:echo-ercc@ec.europa.eu)

الموقع الإلكتروني: [http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/emergency-response-coordination-centre-ercc\\_en](http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/emergency-response-coordination-centre-ercc_en)

الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) :

العنوان: براكا أوروبا، 4، كيس دو سودري 1249-206، لشبونة، البرتغال

الهاتف المحمول: +351 911 089 200

الهاتف: +351 211 209 415

الفاكس: +351 211 209 480

البريد الإلكتروني: [MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu](mailto:MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu)

الموقع الإلكتروني: <http://www.emsa.europa.eu/>



دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب



## المنظمة البحرية الدولية

من

### تقديم وجيز

المنظمة البحرية الدولية هي وكالة مخصصة تتبع الأمم المتحدة وهي السلطة العالمية الواضحة لمعايير سلامة وأمان النقل البحري الدولي وأداءه البيئي. خلق إطار تنظيمي عادل وفعال لصناعة النقل البحري يتم اعتماده وتنفيذه عالمياً. يتم اعتماده وتنفيذه على الصعيد العالمي.

**نوع المركز:**  حكومية دولية |  حكومية |  غير حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

تم تأسيس المنظمة البحرية الدولية (المسماة سابقاً وإلى 1981 بالمنظمة البحرية الدولية الاستشارية) إثر اتفاقية تم اعتمادها في جنيف في 1948 ودخلت حيز التنفيذ في 1958. عقدت المنظمة أول اجتماع لها في 1959. للمنظمة 172 دول أعضاء حالياً و 3 أعضاء منتسبين اعتباراً من يناير 2017

### الالتزامات والمسؤوليات:

بصفتها المنظمة التي تحدد الإطار التنظيمي العالمي للنقل البحري، شجعت المنظمة البحرية الدولية على اعتماد خمسين اتفاقية وبروتوكول واعتمدت أكثر من ألف قانون وتوصية بشأن السلامة والأمن البحري والوقاية من التلوث بسبب النقل البحري وغيره من العوامل المشابهة. وقد تم اعتماد سلسلة من الاتفاقيات ووسائل أخرى تحدث وتعديل بشكل دوري في سبيل حماية البيئة البحرية والتأهب والتصدي لحوادث التلوث وكيفية تعويض اضرارها.

وفي هذا الصدد، تعلن الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي (OPRC) والبروتوكول الدولي الملحق بها للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي أو بمواد خطرة ومضرة في البحار (OPRC-HNS) عدداً من الالتزامات الدولية المتعلقة بحالاتي التأهب والتصدي لحالات التلوث البحري عبر النفط والمواد الخطرة الضارة.

بالإضافة إلى تشجيع ومساعدة الدول الأعضاء على تصديق وتنفيذ الاتفاقية والبروتوكول، تطاب المادة اثنا عشر من الاتفاقية والمادة العاشرة من البروتوكول من المنظمة أن تضطلع حسب موافقتها وتوافر مواردها بعدد من الوظائف تتضمن توفير وتنسيق خدمات معلومات والمساعدة على تحديد مصادر تمويل وتسجيل توفير المساعدة والمشورة التقنية حسب طلب الأطراف. (للتفاصيل انظر ادناه القسم المخصص ل "الدور و/أو الخدمات").

وافق المؤتمر الذي عُقد في برشلونة لمفوضي الدول الساحلية في إقليم البحر الأبيض المتوسط لحماية هذا البحر (برشلونة في 1976) على تأسيس مركز إقليمي وعلى توكيل هذه المسؤولية وكذلك مسؤولية سير عمل المركز المذكور إلى المنظمة البحرية الدولية بصفتها وكالة متعاقدة، وهذا مع اتباع مفهوم أن ممارسة المنظمة للوظائف والمسؤوليات لا يجب أن تؤدي إلى زيادة في ميزانيتها. وفي أعقاب هذا، تم تأسيس المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط (REMPEC).

ماذا

### دور و/أو خدمات متعلقة بالاستجابة لحالات الطوارئ والتعاون الدولي والمساعدة

يتمثل تركيز المنظمة الرئيسي في خلق وتنفيذ إطار تنظيمي النقل البحري. تختزل المعطيات التالية الأدوار والخدمات الرئيسية للمنظمة المتعلقة بالتلوث البحري والاستجابة والتعاون

#### 1. خدمات معلومات

تتلقى المنظمة وتجمع وتنشر المعلومات المقدمة من قبل الأطراف ومصادر أخرى والتي تخص حالات التلوث البحري

## المعطيات الواجب توفيرها للمنظمة

### نقاط الاتصال التشغيلية الوطنية المسؤولة على تلقي تقارير حالات التلوث

وفقا لمحتوى بروتوكول 1 من اتفاقية ماربول، يجب على كل ربان سفينة له علاقة بحالة تلوث أن يعلم بدون أي تأخير أقرب دولة ساحلية؛ وعلى الأطراف المشاركة في الاتفاقية أن تعين موظفا أو وكالة مناسبة لتلقي ومعالجة التقارير وأن تعلم المنظمة البحرية الدولية بدقيق التفاصيل حول التعيين بغرض التعميم على باقي الأطراف والدول الأعضاء.

### المعطيات المتعلقة بحالات التلوث بالمواد الخطرة والضرارة أو بالبترول

عندما تتطلب حالة التلوث بالبترول أو المواد الخطرة والضرارة، على الأطراف التي تتلقى تقريراً متعلقاً بحالات تلوث أو بمعلومات عن التلوث من قبل مصادر أخرى أن تعلم المنظمة مباشرة أو عبر الوكيل الإقليمي أو وفق الترتيبات الملائمة بالمعطيات التالية:

- طبيعة ومدى حالة التلوث والنتائج المحتملة
- تفاصيل تقييم الطرف وأي إجراء قد اتخذته أو ينوي اتخاذه للتعامل مع الحادثة
- مزيد من التفاصيل إذا لزم الأمر

عندما تتطلب حالة التلوث بالبترول أو المواد الخطرة والضرارة، تدعى كل الدول الأخرى المتضررة من التلوث إلى اعلام المنظمة مباشرة أو عبر الوكيل الإقليمي أو وفق الترتيبات الملائمة بالآتي:

تقييم الدول الأخرى المتضررة لمدى التهديد الذي تشكله الحادثة لمصالحهم وأي إجراء قد اتخذته أو تنوي اتخاذه (انظر المادة 4 والفقرات 1 و2 و3 من المادة 5 من اتفاقية OPRC والفقرة 1 من المادة 3 من بروتوكول OPRC-HNS)

### 2. توفير المساعدة على تحديد مصادر التمويل

يمكن لطرف قد طلب إعانة فيما يتعلق بأحكام اتفاقية OPRC أو بروتوكول OPRC-HNS أن يطلب مساعدة المنظمة في تحديد مصادر التمويل المؤقت لمصاريف تلك الإعانة (الفقرة 2 و1 من المادة 7 و12 على التوالي لاتفاقية OPRC والفقرة 2 و1 من المادة 5 و10 لبروتوكول OPRC-HNS)

### 3. تسهيل توفير المساعدة والمشورة التقنية

بناء على طلب الدول التي تواجه حالات تلوث كبيرة، قد تساعد المنظمة البحرية الدولية الـ REMPEC على توفير المساعدة والمشورة التقنية

### 4. دعم REMPEC

في حالات التلوث البحري التي تستوجب مساعدة دولية، سوف تساعد المنظمة البحرية الدولية الـ REMPEC على الاضطلاع بوظائفها وتوفير الدعم اللازم للوضعية.

### الموارد (حسب الاقتضاء):

#### 1) IMODOCS (وثائق المنظمة)

<https://docs.imo.org/>

تحتوي على منشورات، رسائل دورية، وثائق الاجتماعات، الملفات الصوتية للاجتماعات، مذكرات شفوية، معاهدات، الخ

#### 2) نظام معلومات النقل البحري المتكامل العالمي (GISIS)

<https://gis.imo.org/Public/Default.aspx>

تم وضع الـ GISIS من قبل الأمانة العامة للمنظمة البحرية الدولية وفقا لقرارات أطراف المنظمة الذين يطلبون الوصول إلى مجموعات البيانات المجموعة من قبل الأمانة العامة والمخزنة في قواعد بيانات خارج الشبكة. يتمثل هدف هذا النظام في سماح الوصول إلى المعلومات المزودة مباشرة إلى الأمانة العامة من قبل الإدارات البحرية وفقا لوسائل المنظمة. تتم إدارة وتحديث قواعد البيانات من قبل الإدارات البحرية الدولية مباشرة أو عبر التواصل مع الأمانة العامة.

#### 3) قائمة نقاط الاتصال التشغيلية الدولية المسؤولة على تلقي وبعث ومعالجة التقارير الطارئة عن حالات ذات صلة بمواد مضرّة بما

فيه النفط، من السفن إلى الدول الساحلية

يمكن العثور على نقاط الاتصال الأكثر تحديثاً عن طريق الاطلاع علنًا للوحدة المناسبة من نظام معلومات النقل البحري المتكامل العالمي (GISIS) على:

<http://www.imo.org/OurWork/Circulars/Pages/CP.aspx>

تم ضم هذه القائمة كمرق للمنشور MSC-MEPC.6 (لجنة السلامة البحرية ولجنة حماية البيئة البحرية) بصيغته المعدلة، والذي يتم تحديثه بشكل ربع سنوي وفق قاعدة البيانات لنظام معلومات النقل البحري المتكامل العالمي (GISIS). تستعمل القائمة من أجل استيفاء المتطلبات التالية المذكورة في المادة 8 لاتفاقية ماربول والاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي (OPRC) والبروتوكول الدولي للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي أو بمواد خطرة ومضرّة في البحار (OPRC-HNS).



ينص البند 37 من المرفق الاتفاقيه ماربول على أن خطة الطوارئ على السفن لمواجهة التلوث النفطي (SOPEP) يجب أن تحتوي على قائمة سلطات وأشخاص يتم الاتصال بهم في حالة تلوث بمواد خطرة ومضرة. ترد متطلبات خطط الطوارئ للتلوث النفطي وإجراءات الإبلاغ عنه في المادة 3 و4 من الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي (OPRC).

ينص البند 17 من المرفق II الاتفاقيه ماربول على أن خطة الطوارئ على السفن لمواجهة التلوث النفطي أو بمواد خطيرة ومضرة (SOPEP) يجب أن تحتوي على قائمة سلطات وأشخاص يتم الاتصال بهم في حالة تلوث بهذه مواد. في هذا السياق، ترد كذلك متطلبات خطط الطوارئ للتلوث بمواد خطيرة ومضرة وإجراءات الإبلاغ عنه في المادة 3 من البروتوكول الدولي للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي أو بمواد خطرة ومضرة في البحار (OPRC-HNS).

**4 منشورات المنظمة البحرية الدولية (IMO):**

<http://www.imo.org/en/Publications/Pages/Home.aspx>

تتيح المنشورات مثل الاتفاقيات، القوانين، المبادئ التوجيهية، الدلائل والدورات النموذجية للشراء.

**1 توفير الخبراء**

بناء على طلب الدول، وحسب توفر الموارد المناسبة، يمكن أن توفر المنظمة موظفين أو خبراء خارجيين لتقديم المساعدة والمشورة للتأهب لأكبر حالات التلوث

كيف

**الإجراء:**

**1. المعلومات الواجب تقديمها للمنظمة البحرية الدولية**

انظر أعلاه قسم "الأدوار و/أو الخدمات".

**2. الاستجابة للاستفسارات**

يمكن لأي شخص أو هيكل لديه استفسارات حول الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي (OPRC) والبروتوكول الدولي للتأهب والاستجابة والتعاون في حالات التلوث النفطي أو بمواد خطرة ومضرة في البحار (OPRC-HNS) أن يتواصل مع المسؤولين علماء متعلقة بالـ OPRC/OPRC-HNS داخل قسم البيئة البحرية التابع للمنظمة البحرية الدولية.

**الشروط:**

**IMODOCS و GISIS:** تسجيل المستعملين ضروري للنفذ مجاناً  
**قائمة نقاط الاتصال التشغيلية الدولية:** لا توجد قيود للنفذ (الموقع الشبكي العام)  
منشورات المنظمة البحرية الدولية (IMO): يمكن اقتناء منشورات ومواد المنظمة البحرية الدولية المدرجة في الدليل من المنظمة أو موزعيها المرخص لهم.  
توفير الخبراء: حسب الطلب، وبناء على موافقة المنظمة البحرية الدولية وتوفر الموارد الملائمة

**الاتصال:**

المسؤولون علماء متعلقة بالـ OPRC/OPRC-HNS  
قسم البيئة البحرية

الهاتف: +44 (0)20 7735 7611 (بدالة التليفونات التابعة للمنظمة البحرية الدولية (IMO))  
الفاكس: +44 (0)20 7587 3210  
البريد الإلكتروني: [info@imo.org](mailto:info@imo.org)

**التغييرات أو الإضافات في نقاط الاتصال لـ SOPEP**  
حذرت قاعدة البيانات في (<https://gisis.imo.org/Public/Default.aspx>) - نقاط الاتصال - قائمة نقاط الاتصال التشغيلية الدولية  
المسؤولة على تلقي، بث ومعالجة التقارير الطارئة للحوادث بالمواد الخطرة والمضرة مثل النفط من السفن الى الدول الساحلية. في حالة الطوارئ، (مثال عدم التمكن من النفاذ الى قاعدة البيانات) ابعث المعطيات على هذه التغييرات أو الإضافات الى:

الفاكس: +44 (0)20 7587 3210  
البريد الإلكتروني: [SafePol-contacts@imo.org](mailto:SafePol-contacts@imo.org)

**عنوان البريد**

المنظمة البحرية الدولية  
4، ألبرت إمبانكمنت  
لندن، المملكة المتحدة  
SE1 7SR

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها  
عند الطلب



المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في  
منطقة البحر المتوسط (REMPEC)

من

#### تقديم وجيز

REMPEC هو احدى مكونات (مركز نشاطات إقليمي) خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP). تقوم المنظمة البحرية الدولية (IMO) وUNEP بإدارته. يتمثل أحد أهداف REMPEC في تطوير التعاون الإقليمي وتسهيلها بين الدول الساحلية بالبحر الأبيض المتوسط من أجل التصدي لحوادث التلوث المسببة في الانسكاب النفطي أو مواد خطيرة ومضرة أخرى والتي تقتضي إجراءات طارئة أو استجابة فورية من نوع آخر

**نوع المركز:**  حكومية دولية |  حكومية |  غير حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

تأسس المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط (REMPEC) بحكم القرار 7 بحكم المؤتمر الذي عُقد في برشلونة لمفوضي الدول الساحلية في إقليم البحر الأبيض المتوسط لحماية هذا البحر (برشلونة في 1976). تتمثل أسسه القانونية في بروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ وبروتوكول المناطق البحرية فيما يتعلق بالاستجابة إلى حادث التلوث البحري وتتولى الأطراف المتعاقدة على اتفاقية جنيف أمر تحديد أهدافه ووظائفه.

#### الالتزامات والمسؤوليات:

بروتوكول الوقاية وحالات الطوارئ، المادة 12: "يمكن لأي طرف في حاجة للمساعدة للتعامل مع حادث تلوث أن يطلبها من الأطراف الأخرى إما مباشرة أو عبر المركز الإقليمي" و "إذا ما تحالف أطراف متشاركين في عملية صد تلوث على تنظيم هذه الأخيرة، يمكن للمركز الإقليمي، ومع موافقة كل الأطراف المعنية، تنسيق نشاطات المرافق المخولة من قبل هذه الأطراف".

بروتوكول المناطق البحرية، المادة 16: "في حالات الطوارئ، يجب على الأطراف المتعاقدة تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ مع إجراء التعديلات اللازمة".

المادة 18: "في حالات الطوارئ، يمكن لطرف في حاجة للمساعدة طلبها من الأطراف الأخرى إما مباشرة أو عبر المركز الإقليمي (REMPEC)، وعلى تلك الأطراف بدل ما في وسعهم لتوفير الاعانة المطلوبة".

وظائف REMPEC: بعض من وظائف REMPEC هي كالآتي:

- مساعدة الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط على تلقي اعانة الأطراف الأخرى لبروتوكول الوقاية والطوارئ إذا ما طلبتها. أما إذا لم تتوفر إمكانية المساعدة في المنطقة، فعلى المركز تقديم المساعدة على تلقي اعانة دولية من خارج المنطقة.
- تحضير والحرص على تحديث ترتيبات تشغيلية ومبادئ توجيهية هدفها تسهيل التعاون بين الدول الساحلية بمنطقة البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ.
- تنظيم وتشغيل وحدة المساعدة الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط لمكافحة التلوث البحري العرضي، التي تم انشاءها اثر قرار الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة (أنطاليا، 12-14 تشرين الأول/أكتوبر)، حسب شروط هذا القرار.
- جمع ونشر معطيات حول التلوث، وفي حالات الطوارئ معطيات حول إجراءات الاستجابة.

ماذا

#### أدوار أو خدمات:

طور REMPEC نظام معلومات إقليمي (RIS) يتكون من كتب دليلية وقوائم جرد، دلائل تشغيلية ووثائق تقنية وتكملة وسائل نظام دعم قرارات بما فيها نظام المعلومات البحري المتكامل لدعم القرارات (MIDSIS-TROCS)، نظام إدارة النفايات لدعم القرارات، ونظام المعلومات الدولي المتكامل للبحر الأبيض المتوسط لتقييم مخاطر التلوث البحري والاستجابة له (MEDGIS-MAR).

يحافظ REMPEC بشكل دائم على الاتصال مع سلطات وطنية ضليعة من الأطراف المتعاقدة وخصيصاً مع OPRC المختار وطنياً، المساعدة المشتركة وجهات الاتصال المتوفرة على مدار الساعة في حالات الطوارئ، يقوم REMPEC بـ:

- توفير المعطيات والنصائح المطلوبة فيما يخص جوانب الاستجابة للتلوث التشغيلية والإدارية والقانونية.
  - جمع ونشر معلومات على أحداث تلوث بحري وإجراءات متابعتها
  - تسهيل تلقي المساعدة وإذا تطلب الأمر طلب تنسيق توفير المساعدة الدولية (آلية المقاصة).
- بشكل خاص، يمكن لـ REMPEC تقديم:
- اعانة الهيكل القيادي في المجال بإعداد تقييم مفصل للوضعية؛
  - اعانة الهيكل القيادي في تقييم الحاجة الى مساعدة دولية وبالأخص نوع وكمية المعدات والمنتجات اللازمة؛
  - اعانة الهيكل الإداري في تحديد العناصر المساعدة
  - تقييم عروض المساعدة
  - تنسيق المساعدة الدولية
  - تسهيل العلاقات بين الأطراف المعنية
  - تسهيل التواصل وتبادل المعلومات
  - في ظروف استثنائية، الاعانة على حشد الدعم المالي.

#### الموارد (حسب الاقتضاء):

- توفير نصائح خبراء في موقع الحادث وذلك بإرسال مسؤولي REMPEC أو بحشد وحدة المساعدة للبحر الأبيض المتوسط (MAU).
- بغرض توفير مساعدة فورية (إرسال مسؤولي REMPEC أو MAU) لطرف قد طلبها في حالة طوارئ، تم تأسيس صندوق دائر

#### كيف

#### الإجراء:

#### الإبلاغ عن حادثة تلوث

يجب على أول تواصل تجريه الأطراف المتعاقدة أن يحدث عن طريق الضابط المناوب لـ REMPEC بـ:

اتصال هاتفي على **خط الطوارئ** الشغال على مدار الساعة

إرسال بريد الكتروني على **بريد الطوارئ**

عندما يتم التواصل عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني، يمكن إجراء مزيد من التواصل عبر فاكس الـ REMPEC في صيغة تقرير التلوث البحري الموحدة **POLREP format**

(عندما يتم حشد REMPEC اتباعاً للإجراء المذكور أعلاه، يمكن إجراء اتصالات على خطوط المكتب).

#### طلب المساعدة

اطلب مباشرة مساعدة خبراء REMPEC أو MAU (مع استعمال الاستمارة الموحدة).

اطلب المعدات والمنتجات عبر REMPEC (الدور التسهيلي والتنسيقي) مع استعمال الاستمارة الموحدة.

إعلام REMPEC بانتظام

استعمل تقرير الوضعية (SITREP).

#### الشروط:

يتولى REMPEC أمر المصاريف الأولية لإرسال مسؤوليها أو مسؤولي MAU: تذاكر الطيران، بدل الإقامة اليومي وربما الرسوم المبرمجة مسبقاً.

#### الاتصال:

<b>العنوان</b> REMPEC بيتماريتيمي لاسكاريسوارف فاليتا VLT 1921 مالطا الموقع الإلكتروني <a href="http://www.rempec.org">www.rempec.org</a>	<b>الهاتف</b> +356 21 337 296/7/8 <b>الفاكس</b> +356 21 339 951 <b>البريد الإلكتروني</b> <a href="mailto:rempec@rempec.org">rempec@rempec.org</a>
<b>فقط في حالات الطوارئ (على مدار الساعة) - يقتصر على الاستعمال الرسمي فقط:</b>	
<b>خط الطوارئ</b> +356 - 79 505 011	<b>البريد الإلكتروني للطوارئ</b> <a href="mailto:emergency@rempec.org">emergency@rempec.org</a>

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند  
الطلب



## الوحدة المشتركة لـ (JEU) لـ OCHA/UNEP

من

### تقديم وجيز:

الوحدة المشتركة (JEU) لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) /مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) هي آلية الأمم المتحدة لحشد وتنسيق المساعدة الطارئة لبلدان تعاني من حالات بيئية طارئة وأزمات إنسانية ذات نتائج بيئية كبيرة

### نوع المركز:

حكومية دولية  | حكومية  | غير حكومية  | دولية  | إقليمية  | وطنية

OCHA هو الجزء من الأمانة العامة للأمم المتحدة المسؤول على جمع الجهات الفاعلة الإنسانية لضمان استجابة موحدة وسلسلة للطوارئ. تتخذ JEU مقرها في فرع خدمات الطوارئ (ESB) لـ OCHA وتتمتع بالوصول التام لوسائل وخدمات OCHA لدعم الدول الأطراف في تنسيق الاستجابة الدولية

### الالتزامات والمسؤوليات:

يعترف بـ JEU ككيان متعدد الأطراف ونقطة الاتصال الرئيسية لحشد وتنسيق الإجراءات الدولية بالشراكة مع جهات فاعلة وطنية ودولية في نطاق الاستجابة للطوارئ البيئية.

فيما يخص حوادث التلوث البحري رغم أن الدور الرئيسي يعود لمنظمات أخرى (IMO/REMPEC) وأنظمة الاستجابة والتحضر الوطنية والدولية، فإن مساعدة JEU يمكن أن تكون مطلوبة خاصة إذا ما كانت الصحة الإنسانية والبيئة (النظم الأيكولوجية الحساسة) مهددتان ومتضررتان على نطاق واسع.

عند تلقي طلب رسمي للمساعدة من قبل دولة متضررة، تنصح JEU باتخاذ إجراءات فورية وبعث طلب مساعدة لشبكة شركائها إذا ما اقتضى الأمر. توفر JEU الدعم خاصة في عناصر التنسيق للاستجابة وكذلك في تقييم وتخفيف النتائج الضارة للبيئة المحتملة عند حصول كارثة أو حالة طوارئ.

في حالة تلوث بحري قد يتطلب مساعدة JEU، تعمل الوحدة بالتعاون الوثيق مع المنظمة البحرية الدولية (IMO)، المنظمات الإقليمية (REMPEC و UNEP/MAP) وكذلك مع جهات فاعلة إنسانية وللاستجابة للكوارث أخرى، بما فيها المجموعات والمنظمة الصحة العالمية.

ماذا

### الدور و/أو الخدمات:

توفر JEU مجموعة واسعة من الخدمات للدول الأطراف والمنظمات الإنسانية في نطاق الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية، بما فيها:

- توفير الخبرة التقنية من خلال آليات استجابة وتأهب للطوارئ متواجدة.
- إدامة شبكة واسعة من الاتصالات والشركاء الذين يوفر الدعم في عدد من المواضيع البيئية.
- تطوير مبادئ توجيهية مشتركة ووسائل توفر أفضل ممارسة وتبادل معرفي للخبرة عبر مركز الطوارئ البيئية ([www.eecentre.org](http://www.eecentre.org)).

#### الموارد:

تتمتع JEU بالوصول إلى الموارد ووسائل الاستجابة للنظام الدولي الإنساني. تشمل هذه الموارد المركز الإلكتروني لتنسيق العمليات في الموقع (VOSOCC) (<https://vosocc.unocha.org>)، وهو منبر إنترنت أني صُمم لدعم تبادل المعطيات والتنسيق بين الجهات المستجيبة الدولية في المرحلة المبكرة للكوارث المفاجئة الكبرى. يتمثل مفهوم مركز تنسيق العمليات في الموقع (OSOCC) في وسيلة استجابة سريعة ل OCHA و فرق الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق المخصصة للكوارث والتي تعمل في تعاون وثيق مع الحكومة المتضررة والمنسقين الوطنيين المكلفين. يتمثل مركز الطوارئ البيئية (EEC) ([www.eccentre.org](http://www.eccentre.org)) في وسيلة استجابة على الإنترنت مصممة لتقوية قدرة المستجيبين الدوليين للطوارئ البيئية.

**أنواع المساعدة:** حسب طبيعة الحادثة، تسعى JEU لتلبية مستوى الخبرة اللازمة. يمكن طلب أنواع دعم الاستجابة الآتية:

نصائح خبراء خارج الموقع  
نصائح خبراء على الإنترنت  
معاينة وتحليل على الإنترنت  
الوساطة بين مستجيبين للكوارث معنيين

#### مجالات الخبرة:

إطلاق مواد خطرة وسامة  
تأثر المواد الخطرة والسامة على الموارد الطبيعية وسبل العيش.  
تلوث المياه  
إدارة النفايات والأنقاض الناجمة عن الكوارث

#### كيف

#### الإجراء:

عند طلب المساعدة في حالة طوارئ بيئية، الرجاء المد بأكثر عدد ممكن من المعطيات المتعلقة بالحادثة وحاجاتكم عن طريق استعمال القائمة المرجعية الموجودة في المبادئ التوجيهية للطوارئ البيئية، 2017 (المرفق 2) كدليل توجيه. الرجاء بعث معطياتكم عبر بريد الكتروني للوحدة المشتركة ل UNEP/OCHA (JEU) ([ochaunep@un.org](mailto:ochaunep@un.org))، والاتصال الفوري بالضابط المناوب ل OCHA (متوفر على مدار الساعة على الرقم +41 22 917 2010). بناء على حاجاتكم ومتطلباتكم، يضع الطرف مقدم الطلب أطر مرجعية مفصلة مع دعم JEU.

**الشروط:** يجب على الدولة المتضررة تقديم طلب رسمي.

#### الاتصال:

الوحدة المشتركة ل UNEP/OCHA – فرع خدمات الطوارئ ل OCHA،  
قصر الأمم،  
1211- سي آتش جنيف 10،  
سويسرا  
البريد الإلكتروني: [ochaunep@un.org](mailto:ochaunep@un.org)  
الهاتف: +41 22 917 2010 (فقط للطوارئ، الضابط المناوب ل OCHA)  
[www.unocha.org/unep](http://www.unocha.org/unep)

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب



## الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط (IOPC Funds)

من

### تقديم وجيز

يتمثل الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط (IOPC Funds) في منطمتين حكوميتين دوليتين (صندوق 1992 والصندوق التكميلي) توفران تعويضات عن أضرار التلوث النفطي الناتج عن الانسكابات النفطية من ناقلات النفط.

شارك IOPC Funds في 150 حادثة منذ 1978 ودفع 600 مليون يورو كتعويض. لصندوق 1992 114 دول أطراف منها 31 طرف مشارك أيضا في الصندوق التكميلي.

**نوع المركز:**  حكومية دولية |  حكومية |  غير حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

تم إنشاء النظام الدولي للمسؤولية والتعويض في 1978 وهو الآن قائم على اتفاقيتين للمنظمة البحرية الدولية تضمنان تشارك مالك السفينة ومتلقي النفط في دفع ثمن حادثة الانسكاب النفطي. الاتفاقيتان المذكورتان هما:

- الاتفاقية الدولية للمسؤولية المدنية على أضرار التلوث النفطي لعام 1992 (اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992)
- الاتفاقية الدولية لتأسيس صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلوث النفطي (اتفاقية الصندوق لعام 1992)

تم اعتماد بروتوكول لاتفاقية الصندوق لعام 1992 ابتداء من 2003 وعلى ضوء هذا البروتوكول، تم إنشاء صندوق تكميلي (بروتوكول الصندوق التكميلي).

يتم تمويل الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط من قبل الصناعة النفطية وإدارته من قبل الحكومات وتحدد أهدافه ووظائفه من قبل الأطراف المتعاقدة على اتفاقية الصندوق لعام 1992 وبروتوكول الصندوق التكميلي.

### الالتزامات والمسؤوليات:

**المادة II من اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992:**

تنطبق هذه الاتفاقية على (أ) أضرار التلوث:

- (i) في المنطقة بما فيها المياه الإقليمية لدولة متعاقدة و
- (ii) في المنطقة الاقتصادية الخالصة لدولة متعاقدة والتي تحدد وفقا للقانون الدولي؛ وإذا لم يتم تحديد منطقة اقتصادية خالصة لها، ففي منطقة خارج وملاصقة لمياهها الإقليمية تحدها الدولة المعنية وفق القانون الدولي ولا تتعدى 200 ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها نطاق المياه الإقليمية

(ب) التدابير الوقائية المعتمدة لصد أو الحد من الأضرار

**المادة 2 من اتفاقية الصندوق لعام 1992:**

يتمثل الهدف من صندوق 1992 هو توفير تعويض عن أضرار التلوث حيثما تكون الحماية الموفرة من قبل اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 غير كافية.

**المادة 4 من بروتوكول الصندوق التكميلي:**

يدفع الصندوق التكميلي تعويضا لأي شخص متضرر من التلوث إذا لم يتمكن من الحصول على تعويض كامل ومناسب إثر مطالبة ثابتة، وهذا حسب شروط اتفاقية الصندوق لعام 1992، لأن قدر الأضرار يتعدى أو يمكن أن يتعدى الحد المنطبق للتعويض المذكور في الفقرة 4 من المادة 4 لاتفاقية الصندوق لعام 1992.

## ماذا

### الأدوار و/أو الخدمات

عملا باتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 التي توفر الشق الأول من التعويض، على مالك السفينة المسؤولية التامة فيما يتعلق بأي أضرار تلوث بالنفط، أي أنه مسؤول حتى إن لم يرتكب وطاقمه خطأ. ولكن بإمكان مالك السفينة وضع حدود لمسؤوليته المالية حسب الحمولة الاجمالية لسفينته. ويضمن هذا المبلغ شركات التأمين على السفينة

توفر اتفاقية الصندوق لعام 1992 شقا ماليا ثانيا من التعويض والذي يتم تمويله من قبل متلقي النفط إلى الدول الأعضاء لصندوق 1992 بعد النقل البحري. تتاح إضافة تعويضية تكميلية إلى الدول الأعضاء في الصندوق التكميلي. بإمكان النظام الدولي للمسؤولية والتعويض توفير مبالغ تصل إلى 203 مليون من حقوق السحب الخاصة (285.6 مليون دولار أمريكي) للدول الأعضاء في صندوق 1992 و750 مليون من حقوق السحب الخاص (1055 مليون دولار أمريكي) للدول الأعضاء في الصندوق التكميلي.

تنطبق اتفاقية صندوق 1992 أيضا على انساكابات النفط الثابت حتى ولو تعذر تحديد السفينة المصدر، شريطة أن تلقى رضاء صندوق 1992، أو شريطة أن يكون مصدر النفط سفينة كما تنص اتفاقية صندوق 1992 في حالة عدم رضاء محكمة مختصة.

### الموارد (عند الاقتضاء):

عادة ما يحضر صندوق 1992 استثمارات مطالبات لكل حادثة لتصبح الاستثمارات متاحة للتنزيل من الموقع [www.iopcfunds.org](http://www.iopcfunds.org) أو يمكن طلبها من صندوق 1992/ تأمين مالك السفينة. ينصح المطالبون باستعمال استثمارات المطالبة وتحميلها مع كل الوثائق اللازمة لدعم مطالباتهم.

قد نشر صندوق IOPC حزمة معلومات للمطالبات لمساعدة المطالبين بدول أعضاء إثر حادثة انسكاب نفطي. تتضمن الحزمة دليل مطالبات صندوق 1992، وهو دليل عملي لتقديم مطالبات من صندوق IOPC، كما تتضمن عددا من المبادئ التوجيهية المتعلقة بقطاعات محددة. تتوفر هذه الوثائق في شكل نسخ الكترونية على موقع الصندوق ([www.iopcfunds.org](http://www.iopcfunds.org)) وفي شكل نسخ مطبوعة عند الأمانة العامة حسب الطلب.

أحيانا ما ينظم صندوق 1992 بالشراكة معالفريق الدولي لرابطات الحماية والتعويض مكتب مطالبات إقليمي من أجل تسهيل عملية معالجة المطالبات.

تتصح السلطات التابعة لدول أعضاء في صندوق IOPC متضررة بحادث ناتج عن ناقلة نفط ثابت بالاتصال بالأمانة العامة لصندوق IOPC في أقرب وقت ممكن بعد الحادث لأن الإخطار الفوري يمكن صندوق IOPC من النظر في اتخاذ الإجراءات اللازمة التي يمكن أن تساعد على معالجة المطالبات في المستقبل.



## كيف

### الاجراء:

يجب اعلام صندوق 1992 بأي حادثة تلوث بسبب ناقلة نפט ثابت في أسرع وقت ممكن لتمكينه من توفير خبراء ومراقبة الوضعية عن كئيب.

بما أن في أغلب الحالات لا يدفع صندوق 1992 تعويضا إلا إذا ما دفع مالك السفينة/ مؤمنها حد المبلغ الملائم لسفينته، يجب بعث المطالبات أولا إلى مالك السفينة أو إلى نادي الحماية والتعويض الذي يتبعه.

عمليا، يتم توجيه المطالبات عبر مراسل مكتب نادي الحماية والتعويض الأقرب لموقع الحادثة. يكفي ارسال المطالبات والوثائق اللازمة الى الصندوق أو نادي الحماية والتعويض/المراسل بحكم التعاون الوثيق بينهما.

يحاول صندوق 1992 ونادي الحماية والتعويض التوصل إلى وفاق من المطالبين ودفع تعويضات بأسرع ما يمكن. يمكنهم دفعسداد مبلغ مؤقت قبل التوصل إلى اتفاق نهائي إذا كان المطالب يعاني من عسر مالي لا داعي له. بعد شهر واحد من تلقي استمارة مطالبة كاملة وتسجيلها، تعمل الأمانة العامة على تقديم إقرار باستلام المطالبة وتفسير إجراءات التقييم التي سيتم اتخاذها إلى المطالب. بالإضافة إلى ذلك، بعد ستة أشهر توفير نظرة أولية في شكل رسالة للمطالب.

إذا تعذر التوصل إلى وفاق فيما يتعلق بتقييم المطالبة، للمطالب الحق في تقديم مطالبته قبل المحكمة المختصة في الدولة حيث حصل الضرر. ولكن منذ أن تأسس نظام التعويض الدولي في 1978، لم تكن إجراءات المحاكم المتخذة من قبل المطالبين ضرورية في أغلب الحوادث المتعلقة بصندوق 1992 والهيكل السابق له.

عملا باتفاقية صندوق 1992 يخسر المطالبون الحق في المطالبة إلا إذا ما أتوا بدعوة قضائية ضد صندوق 1992 في غضون ثلاث سنوات من تاريخ الحادثة أو إخطار الصندوق رسميا بدعوة قضائية ضد مالك السفينة أو مؤمنها في غضون نفس المدة. بالرغم من أن الأضرار يمكن أن تأخذ وقتا للظهور، يجب الاستظهار بدعوة قضائية في غضون ست سنوات من تاريخ الحادثة.

### الشروط:

فقط أولئك المتضررين من التلوث في دولة طرف في اتفاقية صندوق 1992 يمكنهم المطالبة بتعويض من صندوق 1992. تم تحديد معايير المقبولة في دليل المطالبات. طرح الأسئلة التالية قد يساعد المطالب في تقرير ما إذا كان يجب عليه تقديم مطالبة.

• هل سبق لك وأن عانيت في الواقع من نفقات، خسارة أو ضرر؟

• هل تتعلق النفقات بالتدابير المتخذة بعد الحادث المعقولة والتي يمكن تبريرها؟

• هل كانت النفقات أو الخسائر أو الأضرار ناجمة عن التلوث الناجم عن الانسكاب؟

• هل بإمكانك أن تربط بشكل معقول بين سبب النفقات أو الخسارة أو الضرر الذي تغطيه المطالبة و التلوث الناجم عن الانسكاب؟

• هل بإمكانك تحديد الخسارة التي قد عانيت منها؟

• هل بإمكانك إثبات مبلغ النفقات أو الخسارة أو الضرر وتقديم الوثائق المناسبة أو أدلة أخرى؟

### الاتصال:

الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي  
4 ألبرت أمانت  
لندن SE1 7SR  
المملكة المتحدة

الهاتف: +44 (0)20 7592 7100

الفاكس: +44 (0)20 7592 7111

البريد الإلكتروني: [info@iopcfunds.org](mailto:info@iopcfunds.org)

الموقع: [www.iopcfunds.org](http://www.iopcfunds.org)

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب



الاتحاد الأوروبي  
المديرية العامة للمكتب الإنساني للمفوضية العامة (DG ECHO) – مركز  
تنسيق الاستجابة للطوارئ (ERCC) والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية  
(EMSA)

من

#### تقديم وجيز

المفوضية العامة – DG ECHO: تهدف آلية الاتحاد للحماية المدنية (UCPM) داخل المفوضية الأوروبية و المديرية العامة للمكتب الإنساني للمفوضية الأوروبية (DG ECHO) إلى تقوية التعاون بين الاتحاد والدول الأعضاء في الحماية المدنية من أجل تحسين فعالية الأنظمة في الوقاية والتحضر والاستجابة إلى كوارث طبيعية وكوارث من صنع الانسان بما فيها حوادث التلوث البحري. يعتبر مركز تنسيق الاستجابة للطوارئ (ERCC) داخل DG ECHO مركز العمليات التشغيل على مدار الساعة ل UCPM. اعثر على المزيد من المعلومات على [http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/mechanism\\_en](http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/mechanism_en).

في حالات التلوث البحري، توفر الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) الخبرة التقنية و المساعدة التشغيلية إلى المفوضية الأوروبية – آلية الاتحاد (ERCC) والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي و المساعدة التشغيلية لدول العالم الثالث التي تشارك الاتحاد الأوروبي في حوض بحر إقليمي. اعثر على المزيد من المعلومات على <http://www.emsa.europa.eu/>

نوع المركز:  حكومية دولية |  حكومية |  غير حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

المفوضية الأوروبية هي مؤسسة من الاتحاد الأوروبي. EMSA هي واحدة من 44 وكالة لامركزية للاتحاد الأوروبي قد تأسست في 2003 ويوجد مقرها في لشبونة البرتغال.  
الاتحاد الأوروبي (EU) هو طرف متعاقد لاتفاقية وبروتوكولات برشلونة.

#### الالتزامات والمسؤوليات:

عبر DG ECHO، للمفوضية الأوروبية المسؤولية على إدارة ERCC، نظام تواصل ومعلومات للطوارئ مشترك (CECIS)، تأسيس القدرة الأوروبية للاستجابة في حالات الطوارئ (EERC) متكونة من موارد مرصودة مسبقا من الدول الأعضاء (وحدات<sup>2</sup>) وخبراء. في حالة طوارئ، و عبر ERCC، تعمل المفوضية كمركز لجمع المعلومات وتعميمها بين الدول الأعضاء وتسهيل عروض المساعدة وتعزيز الاتساق في الاستجابة الى كوارث خارج الاتحاد.  
يمكن للدولة المتضررة طلب المساعدة عن طريق ERCC (راجع ادناه) أو عن طريق الأمم المتحدة ووكالاتها أو عن طريق منظمات معنية بالأمم.  
توفر EMSA للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ودول العالم الثالث تشارك في حوض بحر معها أصول استجابة إضافية عندما يتم تقديم طلب من قبل الدولة المتضررة.

<sup>2</sup> تتمثل الوحدات في موارد مرصودة مسبقا (معدات وأشخاص) قادرة على العمل بشكل مستقل، معينة من قبل الدول الأعضاء، يرجع قرار إرسالها إلى الدولة التي قدمت المورد.

<sup>3</sup> تشارك 28 دولة عضو، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، آيسلندا، الجبل الأسود، النرويج، صربيا وتركيا في UCPM.

الدور و/أو الخدمات (في مقام اتفاقية وبروتوكولات برشلونة):

### المفوضية الأوروبية – DG ECHO

المعلومات والتنسيق

يعتبر **ERCC** نقطة الاتصال الرئيسية للأطراف المتعاقدة على اتفاقية وبروتوكولات برشلونة ل:

(1) طلب المساعدة من موارد وخدمات EMSA (راجع ادناه)؛ و،

(2) تشغيل UCPM – تمديد طلب المساعدة لكل الدول المشاركة في UCPM<sup>3</sup>.

موارد يمكن حشدها:

- فرق خبراء لدعم التقييم وتسهيل التنسيق على عين المكان.
- موارد نقل إضافية (يمكن أن توفر UCPM إلى حد 55% من مصاريف النقل للمساعدة التي يوفرها MS).
- وحدات تحت EERC. حالياً، تم تسجيل وحدتين للتلوث البحري:
  - فريق الاستجابة للحوادث البحرية لإطفاء الحرائق على متن السفينة من هولندا
  - فريق الاستجابة لتنظيف السواحل، مدربين + معدات واقية ل 50 شخصاً من السويد.

### EMSA

#### الموارد:

- شبكة من المراكب للتصدي لانسكاب النفط الاحتياطية، مع أنواع مختلفة من تحضيرات معدات ومشتتات لمحاربة النفط.
- خدمة معدات المساعدة التي توفر معدات مخزونات مكرسة لتصدي التلوث.

#### الخدمات

- الشبكة البحرية للتدخل في حالات الطوارئ الكيميائية هي خدمة للطوارئ الكيميائية توفر معلومات ونصائح خبراء يمكن أن تتاح إلى دول العالم الثالث. للوصول إلى هذه الخدمة، يجب على دول العالم الثالث طلب الوصول إلى DG-ECHO.
- توفر الوكالة أيضاً دائرة رصد ساتلية لانسكاب النفط تعرف باسم كلبينسينات (CleanSeaNet). في أي حالة طوارئ، يمكن إتاحة الخدمة لدول العالم الثالث عن طريق تقديم طلب ل DG-ECHO.

يمكن العثور على المزيد من المعلومات المتعلقة بخدمات EMSA للتصدي للتلوث على الموقع:

<http://emsa.europa.eu/operations/pollution-response-services.html>

وفي نظام المعلومات الجغرافية للبحر الأبيض المتوسط لتقييم وللتصدي لمخاطر التلوث البحري (MEDGIS MAR):

[http://www.rempec.org/tools.asp?theIDS=2\\_250&theName=Tools&daChk=1](http://www.rempec.org/tools.asp?theIDS=2_250&theName=Tools&daChk=1)

لمزيد من المعلومات على CleanSeaNet: <http://emsa.europa.eu/operations/earthobservationservices.html>

## كيف

### الاجراء:

يجب أن تتم طلبات المساعدة الرسمية من موارد/خدمات EMSA و/أو تشغيل آلية الحماية المدنية للاتحاد UCPM من خلال ERCC عن طريق CECIS. CECIS (نظام المعلومات والتواصل للطوارئ الموحد للتلوث البحري) هو تطبيق يتم تحميلها على ERCC واستعمالها في حالة تلوث بحري. رابط CECIS: <https://webgate.ec.europa.eu/CECIS>

كبدل لذلك، إذا لم يكن للدولة الوصول إلى CECIS، يمكن تحرير الطلب كتابة (مثال عبر البريد الإلكتروني) ل ERCC (الهاتف: +32 2 29 21112؛ الفاكس: +32 2 29 866 51؛ البريد: [ECHO-ERCC@ec.europa.eu](mailto:ECHO-ERCC@ec.europa.eu)) ملحوظة: من المنصوح به أن يتم أيضا إنذار EMSA بوضع خدمات الدعم البحرية على نسخة: البريد الإلكتروني: [MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu](mailto:MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu)؛ الهاتف: +351 211 209 415؛ الفاكس: +351 211 209 480

### الشروط:

في حالة تشغيل خدمات التصدي للتلوث EMSA (مراكب ومعدات خدمات المساعدة)، سوف تطبق الأحكام المحددة في عقد التصدي للحوادث. يعتبر عقد التصدي للحوادث إطار عمل توفير خدمات التصدي للدول الطالبة إثر حادثة ويغطي كل شروط أداء عمليات استرداد النفط بما فيها التعريفات.

### الاتصال:

<p><b>الهاتف</b> +32 2 29 21112</p> <p><b>الفاكس</b> +32 2 29 866 51</p> <p><b>البريد الإلكتروني</b> <a href="mailto:ECHO-ERCC@ec.europa.eu">ECHO-ERCC@ec.europa.eu</a></p>	<p><b>العنوان</b> المفوضية الأوروبية المديرية العامة للحماية المدنية الأوروبية وعمليات المعونة الإنسانية إيكو 1 / A – مركز تنسيق الاستجابة للطوارئ (ERCC) L-86 00/11 B-1049 بروكسل / بلجيكا</p> <p><b>الموقع الإلكتروني</b> <a href="http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/emergency-response-coordination-centre-ercc_en">http://ec.europa.eu/echo/what/civil-protection/emergency-response-coordination-centre-ercc_en</a></p>
<p><b>الهاتف</b> +351 211 209 415</p> <p><b>الفاكس</b> +351 211 209 480</p> <p><b>البريد الإلكتروني</b> <a href="mailto:MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu">MaritimeSupportServices@emsa.europa.eu</a></p>	<p><b>العنوان</b> EMSA Praça Europa n°4 1249-206 Lisboa/Portugal</p> <p><b>الموقع الإلكتروني</b> <a href="http://emsa.europa.eu/">http://emsa.europa.eu/</a></p>

مؤسسات لا حكومية:**7. الاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات المعني بحدوث تلوث (ITOPF):**

العنوان: 1 أوليفرز يارد 55 سيتيرود، لندن، EC1Y 1HQ، المملكة المتحدة  
الهاتف: +44 (0)20 7566 6999  
هاتف الطوارئ: +44 (0) 7623984606 (البديل: +44 (0)20 7566 6998)  
الفاكس  
البريد الإلكتروني: [central@itopf.com](mailto:central@itopf.com)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.itopf.com/>

**8. رابطة صناعة النفط والغاز للمشاكل البيئية والاجتماعية (IPIECA):**

العنوان: الطابق 14، برج المدينة، 40 شارع باسينغال، لندن، EC2V 5DE، المملكة المتحدة  
هاتف: +44 (020) 7633 2388  
الفاكس: +44 (020) 7633 2389  
البريد الإلكتروني:  
الموقع الإلكتروني: <http://www.ipieca.org/>

**9. المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية (CEFIC) / التدخل في حالات الطوارئ للنقل الكيميائي (ICE):**

العنوان: شارع E، فانينيوهريس، 4 صندوق 1 - 1160 بروكسل - بلجيكا  
الهاتف: +32 2 676 73 78  
الفاكس: +32 2 676 73 31  
البريد الإلكتروني: [fle@cefic.be](mailto:fle@cefic.be)  
الموقع الإلكتروني: <http://ice-chem.net>

**10. الاتحاد الدولي للإنقاذ (ISU):**

العنوان: الاتحاد الدولي للإنقاذ، هولاند هاوس، 1 - 4 بوريس تريت، لندن، EC3A 5AW، إنجلترا  
الهاتف الجوال: +44 7805 955348  
الهاتف: +44 20 7220 6597  
الفاكس:  
البريد الإلكتروني: [isu@marine-salvage.com](mailto:isu@marine-salvage.com)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.marine-salvage.com/>

**11. الرابطة الدولية لجمعيات التصنيف (IACS):**

العنوان: الأمانة الدائمة، الطابق السادس، 36 برودواي، لندن SW1H 0BH، المملكة المتحدة  
الهاتف: +44 (0)20 7976 0660  
الفاكس: +44 (0)20 7808 1100  
البريد الإلكتروني: [permsec@iacs.org.uk](mailto:permsec@iacs.org.uk)  
الموقع الإلكتروني: <http://www.iacs.org.uk/>

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب

International Tanker Owners Pollution Federation (ITOPF)



من

#### تقديم وجيز:

يعتبر ITOPF مصدر الصناعة البحرية الرئيسي للمشورة التقنية الموضوعية، للخبرة والمعلومات على التصدي العال للتلوث المتأتي من السفن. تتركز نصيحة ITOPF على إحاطة علمية بمصير وتأثيرات الملوثات في المحيط البحري وعلى تقييم عملي لخيارات التصدي للمطالبات بالتعويض. يوفر ITOPF منذ السبعينات خدمات تصدي للطوارئ لملاك الناقلات (الأعضاء) ومنذ 1999 وبحكم تنامي الوعي بالتلوث بسبب سفن غير ناقلة للنفط، تم رسمياً تمديد هذه الخدمة على ملاك أنواع أخرى من السفن قد كانوا كفاء بشراكة ITOPF. منذ تأسيس ITOPF في 1968، تصدى الاتحاد لأكثر من 400 انسكاب بحري على النطاق العالمي. ويقع الاستفادة من هذه الخبرة المباشرة خلال مهمات تدريبية وتحضير خطط طوارئ والمساهمة في نقاشات السياسات المعتمدة والنصوص القانونية بفضل مركزه المراقب في المنظمة البحرية الدولية وصندوق IOPC. أصبحت خبرة ITOPF مطلوبة أكثر مؤخرًا ويعود ذلك إلى احتمال التلوث بسبب مواد غير النفط (المواد الكيميائية بشكل رئيسي) وفي المقابل تشكل اتفاقيات دولية مثل اتفاقية HNS التي أدت إلى ارتفاع في طلب خبرة ITOPF في المجال.

نوع المركز:  حكومية دولية |  حكومية |  لا حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

يتمثل اتحاد ملاك الناقلات الدولي للتلوث (ITOPF) في رابطة للمعاملات التجارية المتبادلة ذات أنشطة مراقبة من قبل مجلس إدارة دولي يمثل أعضائه وشركاءه ومؤمنيه.

#### الالتزامات والمسؤوليات:

غير متوفر

ماذا

#### الدور و/أو الخدمات:

##### التصدي للانسكابات

يكون ITOPF متوفر على مدار الساعة والسنة وعالمياً لحضور انسكابات نفطية أو مواد كيميائية أو مواد خطرة أخرى.

##### تحليل المطالبات وتقييم الأضرار

يقدم ITOPF النصيحة فيما يتعلق بالانسكابات ويقدم الاستحقاقات التقنية للمطالبات بالتعويض.

##### التدريب والتعليم

يجري ITOPF دورس تدريبية وندوات حول العالم حيث يتبادل خبرته التقنية وتجربته المباشرة مع المشاركين. يتم التدريب عادة في حضور أهم الشركاء الحكوميين وأهم الهيئات الصناعية.

##### التخطيط للطوارئ والمشورة:

ينصح ITOPF بشكل دائم الحكومات والصناعة البحرية فيما يتعلق بتحضير خطط طوارئ وأمور أخرى ذات صلة بالتلوث العرضي بسبب السفن. تعتبر هذه النشاطات فرصاً لتبادل التمرن الجيد خارج الظروف المضغوطة خلال حادثة حقيقية.

##### البحث والتطوير:

يدعم ITOPF البحث ونشاطات التطوير عبر جائزته السنوية R&D ويمثل مصدر المعلومات الشاملة حول التلوث البحري من خلال مكتبته، منشوراته التقنية، إحصائياته، أفلامه وموقعه الإلكتروني.

##### الموارد

يضم فريق ITOPF المتمركز في لندن 15 موظف تقني يتمتعون بمجموعة من المهارات المتنوعة من جنسيات مختلفة وست لغات (الإنجليزية، الفرنسية، الإيطالية، الصينية المندارينية، البرتغالية والإسبانية).

كيف

**الإجراء:**

في حالة انسكابات نفطية أو مواد خطرة ومضرة، الرجاء الاتصال بالأرقام أسفله للمشورة و/أو للحشد إلى الموقع.

**الشروط:**

عادة ما يتم تقديم خدمات **ITOPF** مجاناً للأعضاء (ملاك الناقلات)، الشركاء (ملاك سفن من نوع آخر) ومؤمنيههم. تتاح خدمات **ITOPF** لغير الأعضاء/ الشركاء أيضاً على أساس دفع رسوم. يخضع قرار توفير الخدمات لغير الأعضاء والشركاء لتقدير **ITOPF** حسب توافر الموظفين وانعدام احتمال تضارب مصالح فيما يتعلق بالنشاط المقترح.

**الاتصال:**

<b>العنوان</b> 1 أوليفرزيارد 55 شار عالمدينة لندن EC1Y 1HQ المملكة المتحدة	<b>الهاتف</b> +44 (0)20 7566 6999
<b>الموقع الإلكتروني</b> <a href="http://www.itopf.com">www.itopf.com</a>	<b>الفاكس</b> +44 (0)20 7566 6950
<b>البريد الإلكتروني</b> <a href="mailto:central@itopf.com">central@itopf.com</a>	
<b>فقط في حالات الطوارئ (على مدار الساعة) - يقتصر على لاستعمال الرسمي فقط:</b>	
<b>البريد الإلكتروني للطوارئ</b> الرجاء إعلام <b>ITOPF</b> بالطوارئ فقط عبر الهاتف	<b>خطوط الطوارئ</b> +44 (0) 20 7566 6999 (UK business hours) +44 (0) 76 23984606





دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب

رابطة صناعة النفط والغاز للمشاكل البيئية والاجتماعية (IPIECA)

IPIECA

من

#### تقديم وجيز

تقوم IPIECA بتطوير وتبادل وتعزيز الممارسة الجيدة والمعرفة لمساعدة الصناعة وتحسين أدائها البيئي والاجتماعي. نحن نعمل هذا على أساس أن المشاكل المهيمنة على خطة التنمية المستدامة - الطقس والطاقة، المشاكل البيئية والاجتماعية - أكبر من أن تحلها شركات فردية وحدها. يجب على الصناعة العمل معا لتحقيق تقدم ذي تأثير حقيقي. تساعد IPIECA على تحقيق هذا الهدف.

نوع المركز:  حكومية دولية |  حكومية |  لا حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

تتمثل IPIECA في جمعية غير ربحية توفر منتدى لتشجيع التقدم الدائم لأداء الصناعة، وهي الجمعية العالمية الوحيدة التي تضم صناعة النفط والغاز الابتدائية والنهائية. هي منظمة لا حكومية ذات "مركز استشاري خاص" مع الأمم المتحدة وأيضاً قناة الاتصال الرئيسية مع الأمم المتحدة.

#### الالتزامات والمسؤوليات:

يمكن أن يكون للانسكابات النفطية أثر بيئي واجتماعي واقتصادي طويل الأجل، ومن ثم تشكل خطراً جسيماً يلزم صده؛ تعمل IPIECA منذ 30 سنة لتسخير الخبرات والتكنولوجيا الجماعية لصناعة النفط والغاز على الاستعداد للانسكابات النفطية والاستجابة لها. وفي حين أن الوقاية هي الهدف دائماً، تعطي الصناعة أيضاً أولوية عالية لتطوير القدرة على الاستجابة للانسكابات، مما يمكن أعضائها من تحسين التأهب والاستجابة عالمياً.

لا تستجيب IPIECA لحوادث التلوث - ولا تعمل ولايتها إلا كمنظمة عقد لصناعة النفط والغاز لتأسيس ممارسات جيدة. وهي تتعاون أيضاً مع منظمات منظومة الأمم المتحدة مثل المنظمة البحرية الدولية ومركز REMPEC للتشجيع على القيام بأنشطة مشتركة دعماً لاتفاقيات من قبيل الاتحاد الروسي لعام 1990.

ومن بين الأنشطة الطويلة الأمد التي تضطلع بها الرابطة شراكة مع المنظمة البحرية الدولية من خلال المبادرة العالمية التي تجمع بين الصناعة والحكومات لتعزيز الاستعداد للانسكابات النفطية والاستجابة لها. والمبادرة العالمية هي برنامج شامل تعمل الحكومات من خلاله، من خلال المنظمة البحرية الدولية، وصناعة النفط، من خلال الرابطة الدولية للملكية الفكرية، على مساعدة البلدان على تطوير الهياكل والقدرات الوطنية اللازمة للاستعداد لمواجهة الانسكابات النفطية والاستجابة لها.

ماذا

الدور/أو الخدمات:

تطور وتنتشر إرشادات الممارسات الجيدة؛ حلقات عمل دورية بشأن مختلف مواضيع التصدي للانسكابات النفطية؛ ويدعم التحسينات الإقليمية في مجالالتأه بللاستجابة للانسكابات النفطية من خلال برنامج المبادرة العالمية (GI) بالاشتراك مع المنظمة البحرية الدولية (IMO).

الموارد (عند الاقتضاء):

كيف

الإجراء:

غير متوفر

الشروط:

غير متوفر

الاتصال:

الهاتف: +44 (0) 20 7633 2388

الفاكس: +44 (0) 20 7633 2389

إيبিকা (IPIECA) | الطابقالاربععشر | برجالمدينة | 40 شار عباسينغال | لندن EC2V 5DE

تويتر: @IPIECA | LinkedIn: IPIECA

**IPIECA**

THE GLOBAL OIL AND GAS INDUSTRY ASSOCIATION  
FOR ENVIRONMENTAL AND SOCIAL ISSUES

دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب

## التدخل في حالات الطوارئ للنقل الكيميائي (ICE)

من

### تقديم وجيز:

تبذل الشركات الكيميائية التي تمارس الرعاية المسؤولة® كل جهد لنقل البضائع من وإلى مواقع التصنيع ومواقع التخزين بأمان وبما يتوافق تماما مع اللوائح وقواعد الممارسة ذات الصلة. وفي حالة وقوع حادث، يلتزمون بتقديم المعلومات والمساعدة العملية، وإذا لزم الأمر وسنحت الفرصة، المعدات المناسبة للسلطات المختصة المسؤولة عن الاستجابة لحالات الطوارئ للتقليل إلى أدنى حد من أي آثار ضارة للحادث. وقد وضعت خطة ICE (التدخل في حالات الطوارئ للنقل الكيميائي) لتحقيق هذا الهدف.

### نوع المركز:

حكومية دولية  | حكومية  | غير حكومية  | دولية  | إقليمية  | وطنية

ICE هي شبكة تعاونية من المراكز الوطنية في البلدان الأوروبية التي تشارك في الخطة على أساس طوعي. يتم تنسيقها من قبل CIFEC. وفي كل بلد أنشئ فيه نظام وطني، يسعى المعهد إلى وضع إطار لتقديم المساعدة بطريقة فعالة. وعادة ما يتم فتحه لجميع مصنعي وموزعي المنتجات الكيماوية، ويديره الاتحاد الوطني للصناعات الكيماوية الذي يحتفظ بسجل للأعضاء المشاركين ويرتب للمساهمة المالية.

### الالتزامات والمسؤوليات:

يسعى المعهد إلى وضع إطار لتقديم المساعدة بطريقة فعالة: (1) الاستفادة من مخططات الاستجابة لحالات الطوارئ لشركات كيميائية فردية؛ (2) من خلال البناء على مخططات الاستجابة لحالات الطوارئ القائمة سواء المحلية أو الإقليمية أو المتعلقة بالمنتجات (الكور، الأيزوسيانيت، أكسيد الإيثيلين، وما إلى ذلك)؛ (3) من خلال التعاون مع السلطات الوطنية من خلال الاتحادات الكيميائية الوطنية؛ و (4) من خلال تعزيز المساعدة المتبادلة داخل الصناعة الكيميائية. المشاركة في خطط ICE الوطنية هي مشاركة طوعية. ولتقديم المعلومات ذات الصلة إلى السلطات المسؤولة عن الاستجابة لحالات الطوارئ، يجب أن يرد المستجيبون في مراكز ICE الوطنية أو في الشركات لعدد من المتطلبات الدنيا، إما عن طريق الخبرة أو بالتدريب. وقد تم الاتفاق على هذه المتطلبات في الصناعة الكيميائية، وهي موصوفة في منشور CEFIC (انظر المصادر / مصادر المعلومات). قبل تقديم المساعدة أو المشورة في الحوادث التي تنطوي على منتجاتها الخاصة، يجب على الشركات الكيميائية أن تؤكد مع شركات التأمين الخاصة بهم أن سياساتها تغطي أي مطالبات محتملة قد تنشأ عن هذه المشاركة. ويجب على الشركات التي قد تشارك في تقديم المساعدة أو المشورة فيما يتعلق بمنتجات المصنعين الآخرين أن تخطر شركات التأمين الخاصة بها على وجه التحديد بهذه الحقيقة وأن تحصل على تأكيد بأن سياساتها العامة للمسؤولية العامة ستوفر تغطية لهذه الأنشطة.

## الدور و/أو الخدمات

تطبق مخططات ICE الوطنية على حوادث التوزيع (أي الحوادث التي تحدث خارج الأسوار الصناعية).

بالنسبة للحوادث البحرية، أنشأت Cefic وCedre وEMSA وشبكة MAR-ICE من أجل توفير المعلومات ومشورة الخبراء بشأن المواد الكيميائية المتورطة في حالات الطوارئ البحرية. تقدم مار-أيس معلومات عن بعد ومعلومات عن الحوادث الخاصة والمشورة في غضون ساعة واحدة من الطلب، ومعلومات أكثر تفصيلاً بعد ذلك بوقت قصير. وتتوفر هذه الخدمة على مدار 24 ساعة في اليوم / 7 أيام في الأسبوع عن طريق نقطة اتصال مخصصة في Cedre يمكن الوصول إليها من قبل الإدارات البحرية الوطنية ذات الصلة. للاتصال بموقع EMSA، انقر [هنا](#)

بالنسبة للحوادث على اليابسة، تقدم شركات الكيماويات المساعدة على الجليد. اعتماداً على قدراتهم ومواردهم، يمكنهم تقديم ثلاثة مستويات من التدخل: المستوى 1 – معلومات عن المنتج عن بعد والمشورة العامة عن طريق الهاتف أو الفاكس. المستوى 2 – المشورة من خبير الشركة في مكان الحادث. المستوى 3 – تقديم المساعدة للأفراد / المعدات في مكان الحادث. وينطبق هذا الالتزام أولاً على المنتجات المصنعة من قبل الشركة نفسها، وعادة ما يتم إدراجها في مخطط الاستجابة للطوارئ للتوزيع الخاص بالشركة. إذا كان مورد المنتج غير معروف أولاً يمكن الاتصال به، قد تقدم بعض الشركات المساعدة على أساس ترتيب مسبق مع مخطط أيس الوطني. ومع ذلك، في مثل هذه الحالة، لا يتم تنفيذ التدخلات من المستوى 2 والمستوى 3 على حساب سلامة مرافقها الخاصة.

الوثيقة الرئيسية في البروتوكول بين السلطات الوطنية المختصة والصناعات الكيميائية (التي يمثلها الاتحاد الكيميائي الوطني) هي قائمة الشركات المشاركة. تقدم هذه الوثيقة تفاصيل الاتصال لكل مشارك مثل العنوان ورقم الهاتف والفاكس ومجموعة المنتجات (يتم تحديد المنتجات الخطرة من قبل رقم الأمم المتحدة المكون من أربعة أرقام)، وتوافر الوقت، ومعدات التدخل ومجال التدخل (إذا كان محدوداً). وهي تتضمن عادة خريطة تبين موقع الشركات المشاركة بحيث يمكن للسلطات المختصة الاتصال بالموقع الأقرب إلى حادث النقل.

## الموارد:

أعضاء شبكة ICE هم BELINTRA (بلجيكا)، CERET (إسبانيا)، CHEMIEFACHBERATUNG (سويسرا)، CHEMSAFE (المملكة المتحدة)، DCRM (هولندا)، DINS (سلوفاكيا)، FINTEC (فنلندا)، KEMIAKUTEN (السويد)، PIBF-RVK (الدنمارك)، RVK (النرويج)، SET (إيطاليا)، SPOT (بولندا)، TRANSAID (فرنسا)، TRINS (التشيك)، TUIS (النمسا) / VERIK (هنغاريا).


تُشغل المراكز الوطنية 24 ساعة في اليوم من قبل شخص واحد على الأقل يمكنه بالإضافة إلى اللغة المحلية التحدث باللغة الإنجليزية لتسهيل الاتصال بالمراكز الوطنية الأخرى.

## مصادر المعلومات

صحائف بيانات السلامة (SDS) هي المصدر الرئيسي للمعلومات. وبالتالي، فإن الشركات المشاركة تضمن أن تكون منتجات SDS متاحة في جميع الأوقات في المواقع التي تحددتها جهات اتصال الشركة في مخطط ICE الوطني. ولتقديم المشورة المبدئية، توجد في المراكز الوطنية ل ICE سلسلة من الكتب المرجعية أو قواعد البيانات أو قد تتوافر لها إمكانية الوصول إلى مجموعة من برامج التنمية المستدامة. وقد أصدرت سفي كمبادئ توجيهية بشأن "توزيع الاستجابة الطارئة – مبادئ توجيهية لاستخدامها في الصناعة الكيميائية" (1993). وقد أنتجت EMSA كراسة على شبكة MAR-ICE. للوصول إلى ذلك، انقر على:

<http://www.cefic.org/Documents/IndustrySupport/Transport-and-Logistics/EMSA-MAR-ICE-Information-service-for-use-in-marine-chemical-emergencies.pdf>

**كيف**



**الاجراء:**

والمركز الوطني للمركز الدولي للبحوث هو مركز التنسيق للسلطات المسؤولة عن الاستجابة الطارئة لحالات النقل البري. ويمكنهما الاتصال بها عندما: (1) لا يمكننا الاتصال بالمرؤود. (2) وقوع حادث للحركات الدولية يستلزم التنسيق مع البلدان الأخرى؛ (3) الحاجة إلى تعبئة المساعدة المتبادلة في إطار الخطة الوطنية للتعليم والتدريب المهني؛ (4) المنتج أو الشركة المنتجة لا يمكن التعرف عليها بسهولة. وعند الاتصال به، يقدم المركز الوطني للمركز الدولي للشرطة الجنائية، باللغات المحلية، مشورة هاتفية أولية للتحكم المباشر في الحادث. فإنه ينبه فوراً الشركة المنتجة، يحصل على مزيد من المعلومات (ربما عن طريق مراكز وطنية أخرى آيس) أو تعبئة المساعدة المتبادلة. وللقيام بذلك، يوجد تحت تصرف المركز معدات اتصال مناسبة، ومكتبة للكتب المرجعية أو قواعد بيانات، وقوائم حديثة لأرقام الهاتف والفاكس للاتصالات في الصناعة الكيميائية.

ويوضح الرسم البياني التالي التدفق النمطي للاستجابة في حالات الطوارئ في النقل البري. ومع ذلك، يمكن لكل بلد أن يكيف عملية تشغيل مخطط آيس وطني وفقاً لاحتياجاته الخاصة وممارساته القائمة بالفعل.

**الشروط:**

يتم توفير معلومات المستوى 1 مجاناً من قبل المراكز الوطنية المشاركة في آيس. والتكاليف المتكبدة بالنسبة للمستويين 2 و 3 تدخلها تقابلة للاسترداد.

**الاتصال:**

<p><b>الهاتف</b> +32 2 676 73 78</p> <p><b>الفاكس</b> +32 2 676 73 31</p> <p><b>البريد الإلكتروني</b> <a href="mailto:fle@cefic.be">fle@cefic.be</a></p>	<p><b>العنوان</b> CEFIC شارع فاننيوينهويس 4 B-1160 بروكسل بلجيكا</p> <p><b>الموقع الإلكتروني</b> <a href="http://www.ice-chem.net">www.ice-chem.net</a></p>
<p><b>فقط في حالات الطوارئ (على مدار الساعة) – يقتصر على الاستعمال الرسمي فقط:</b></p>	
<p><b>خط الطوارئ</b> غير متوفر</p>	<p><b>البريد الإلكتروني للطوارئ</b> غير متوفر</p>



دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب



## الاتحاد الدولي للإنقاذ (ISU)

من

### تقديم وجيز

الاتحاد الدولي للإنقاذ (ISU) هو المنظمة التمثيلية الوحيدة لصناعة الإنقاذ البحرية الدولية مع عضوية 60 شركة إنقاذ من 35 دولة مختلفة. وتقتصر عضوية وحدة دعم التنفيذ على الشركات التي لديها سجل ناجح في مجال الإنقاذ ومنع التلوث. ويطلب من الأعضاء أن يكون لديهم مستوى عال من الخبرة المتوقعة من المنقذين المحترفين.

بالإضافة إلى ذلك، العضوية المنتسبة في وحدة دعم التنفيذ مفتوحة لجميع المنظمات والمهنيين الذين لديهم مصلحة في إنقاذ، بما في ذلك نوادي الحماية والتعويض وغيرها من شركات التأمين البحري، وشركات المحاماة والموانئ ومنظمات الاستجابة الوطنية ومالكي السفن والمديرين والسلطات المحلية الساحلية والمنظمات البيئية، والمتخصصين في التنظيف وغيرها. تضم وحدة دعم الإنقاذ 80 عضواً منتسباً ومنتسباً.

نوع المركز:  حكومية دولية |  حكومية |  لا حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

ISU هي شركة محدودة الضمان مضمونة بموجب القانون الإنجليزي.

حصلت المنظمة على مركز استشاري لدى المنظمة البحرية الدولية منذ عام 1979.

تتمتع ISU القياسي بمركز استشاري في الصندوق الدولي لاتفاقية التلوث النفطي (IOPC).

### الالتزامات والمسؤوليات:

يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للاتحاد في تعزيز فهم أوسع لمساهمة صناعة الإنقاذ في حماية البيئة واستعادة الممتلكات. وتضطلع وحدة التنفيذ الدولية أيضاً بدور نشط في تشجيع النقاش فيما بين الصناعة بشأن العديد من المسائل القانونية والتجارية التي تؤثر على الأداء الفعال لخدمات الإنقاذ ومنع التلوث.

ISU هو عضو من فريق الإنقاذ لـ Lloyd و لجنة SOPIC.

الاتحاد الدولي للتأمين البحري، و INTERTANKO، و INTERCARGO، و BIMCO، ومنظمة بورصة البلطيق، ورابطة صناعة الوقود الدولية، والمنتدى الدولي للصناعات البحرية، ورابطة متوسطي الضبط، ورابطة أصحاب السفن الأوروبية، ومركز لندن للشحن البحري، والرابطة الدولية لمديري السفن، جمعية الإنقاذ التابعة لـ ISU على أساس المعاملة بالمثل.

ماذا

### الدور و/أو الخدمات:

توفير تمثلي للصناعة الإنقاذ البحري الدولية في العديد من المنتديات الدولية والوطنية والقانونية والتجارية.

### الموارد (عند الاقتضاء):

يتم إدارة ISU من قبل أمانة عامة مقرها لندن.

كيف

الإجراء:

غير متوفر

الشروط:

غير متوفر

الاتصال:

مارك هوددينوت  
مدير عام



الاتحاد الدولي للإنقاذ

هولاند هاوس، 1-4 بوري ستريت، لندن، EC3A 5AW، المملكة المتحدة

الهاتف: +44 20 7220 6597 | الهاتف الجوال: +44 7805 955348

البريد الإلكتروني: [isu@marine-salvage.com](mailto:isu@marine-salvage.com) | الموقع الإلكتروني: [www.marine-salvage.com](http://www.marine-salvage.com)



دليل البحر الأبيض المتوسط بشأن التعاون على والمساعدة المتبادلة في التصدي لحوادث التلوث البحري  
معلومات موجزة بشأن المؤسسة التالية حول مسؤولياتها، مشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري؛ بالخصوص حول المساعدة التي بإمكانها تقديمها عند الطلب

IACS

الرابطة الدولية لشركات التصنيف (IACS)

من

#### تقديم وجيز

هي مكرسة للسفن الآمنة والبحار النظيفة، وتسهم إسهاماً فريداً في السلامة البحرية والتنظيم من خلال الدعم التقني والتحقق من الامتثال والبحث والتطوير. أكثر من 90% من البضائع في العالم تحمل حمولة تغطيها تصميم التصنيف والبناء والامتثال مدى الحياة القواعد والمعايير التي وضعتها اثنتي عشرة جمعيات الأعضاء من IACS.

نوع المركز:  حكومية دولية |  حكومية |  غير حكومية |  دولية |  إقليمية |  وطنية

#### الالتزامات والمسؤوليات:

IACS هي جمعية فنية من أعضائها التي تطور وتوافق على الحد الأدنى من المعايير التقنية، والتفسيرات للوائح الدولية ذات الصلة والقرارات الأخرى ذات الصلة. جميع منشورات IACS متاحة على الموقع IACS.

لا يشارك المركز في الأنشطة التنفيذية والتجارية لأعضائه، بما في ذلك تقييم المسح، والموافقة على الموافقة، واختبار السفن والمواد والمعدات، وإصدار الشهادات والتشريعات القانونية عند الإذن بذلك.

وبالمثل، فإن IACS لا تصادق على منتجات أو خدمات الشركات بما في ذلك الموافقة على النوع. ومع ذلك، أعضاء IACS تفعل. كل عضو IACS يتضمن معايير IACS في قواعدها الخاصة. وفي الوقت نفسه، لا يزال كل عضو من أعضاء الفريق الاستشاري الدولي المعني بالمجاري المائية (IACS) حراً في وضع شروط أشد صرامة في قواعده، إذا رغب في ذلك.

## ماذا

### الدور و/أو:

لا يوجد ل IACS أي دور توديه، ولا توجد خدمات لتقديمها ولا مسؤوليات في الاستجابة لحوادث التلوث البحري، كما أنها غير قادرة على تقديم المساعدة عند الطلب.

### الموارد (عند الاقتضاء):

لمساعدة تلك الهيئات / المنظمات التي تبحث عن مقدمي خدمات الاستجابة لحالات الطوارئ القائمة على الشاطئ، أنتجت الرابطة الدولية للأرصاء الجوية (الكش) التوصية رقم 145: توصية بتشغيل خدمات الاستجابة للطوارئ القائمة على الشاطئ، وهي متاحة على موقعها الشبكي على العنوان التالي: <http://www.iacs.org.uk/publications/publications.aspx?pageid=4&sectionid=5>

يقدم هذا المنشور توصيات لتنفيذ خدمات الاستجابة لحالات الطوارئ القائمة على الشاطئ من أجل المساعدة في الامتثال للوائح والمبادئ التوجيهية التالية، فضلا عن أي متطلبات تنطبق على الهيئة الوطنية.

- ماربول المرفق الأول، المادة 37 - خطة طوارئ التلوث النفطي على متن السفن (SOPEP)
- المرفق الثاني من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (ماربول)، المادة 17 - خطة طوارئ التلوث البحري على متن السفن للمواد السامة الضارة (SMPEP)
- قانون التلوث النفطي (90 OPA)، CFR 155.240 - معلومات استقرار الأضرار لصهاريج النفط والبورج البحرية
- ISM اللائحة 8 - التأهب لحالات الطوارئ
- SOLAS، الفصل الثاني - 1، الجزء باء - 1، البند 8-1 - قدرات النظام والمعلومات التشغيلية بعد وقوع فيضانات على سفن الركاب
- MSC تعميم 1400 - المبادئ التوجيهية بشأن المعلومات التشغيلية لسفينة الركاب للسفن العودة الأمانة إلى ميناء من قبل السلطة الخاصة أوتحت السحب

## كيف

### الاجراء:

غير متوفر

### الشروط:

استخدام مواد الموقع، بما في ذلك Rec. 145، يجب أن يتم فقط وفقا للمبادئ التوجيهية ل IACS و البنود والشروط.

### الاتصال:

الأمانة الدائمة ل IACS

IACS الرابطة الدولية لتصنيف الجمعيات المحدودة

36برودواي، لندن، إنجلترا SW1H 0BH

الهاتف: +44 (0)20 7976 0660 الفاكس: +44 (0)20 7808 1100

البريد الإلكتروني: [permsec@iacs.org.uk](mailto:permsec@iacs.org.uk) الموقع الإلكتروني: [www.iacs.org.uk](http://www.iacs.org.uk)

المرفق الأول-ب  
قائمة نقاط الاتصال للأطراف المتعاقدة<sup>3</sup>

1. نقطة الاتصال الحكومية<sup>4</sup>

البلد	الاسم أو القسم أو المنصب	معلومات الاتصال
ألبانيا	السيدة كلوديانا ماريكا مدي التنوع البيولوجي والمنطقة المحمية وزارة البيئة	BLV. زانداركتيرانا الهاتف: +355 4 22 67 233 الهاتف الخليوي: +355 69 20 92 2 الفاكس:
الجزائر	السيد جهاد الدين بلقاس مدير البيئة والتنمية المستدامة	برومونتوار ديسأناسرسكوبا الجزائر الهاتف: +213 21 50 43 18 الهاتف الخليوي: الفاكس: +213 21 50 13 22
البوسنة والهرسك	الأستاذ طارق كوبوسوفيك مستشار خاص لوزير التخطيط العمرائي والبيئة، معهد هندسة هايديو	ستيباناتوميكا 171000 سراييفو الهاتف: +387 33 212 466/7 الهاتف الخليوي: +387 61 158 007 الفاكس: +387 33 207 949
كرواتيا	السيد ماريو STIPETIĆ رئيس القطاع وزارة البيئة والطاقة مديرية الأنشطة المناخية، التنمية المستدامة وحماية التربة والهواء والبحر قطاع حماية التربة والهواء والبحر	رادنيكاسيستا 10000 80 غرب الهاتف: +385 1 37 17 204 الهاتف الخليوي: +385 91 61 06 758 الفاكس: +385 1 37 17 135
قبرص	الدكتور تشارال امب وسهاجيباكوس كبير موظفي البيئة وزارة الزراعة والتنمية الريفية والبيئة	(17) تاغماتار هوبوليو، نيقوسيا 1411 الهاتف: +357 22 408 927 الهاتف الخليوي: الفاكس: +357 22 77 49 45
مصر	الدكتورة منى محمد كمال الرئيسة التنفيذية وكالة شؤون البيئة المصرية (EEAA) وزارة البيئة مجلس الوزراء	30 طريق مصر حلوان الزراعي المعادي، القاهرة الهاتف: +20 22 525 64 45 الهاتف الخليوي: الفاكس: +20 22 525 64 54
فرنسا	ريشيت-السيدة ماري صوف يدوفاو	روديفارينس، 75007 باريس 69 الهاتف: +33 1 42 75 66 53

<sup>3</sup> مستخرجة من الملف القطري لـ REMPEC - اتصالاً محدثاً من قبل مركز REMPEC ببناء على إخطار رسمي

<sup>4</sup> نقطة الاتصال الحكومية:

مكتباً وضابطاً من وزارة الخارجية أو وزارة البيئة التي إعادة تماتكونه في نفس المكتب أو الموظف الذي يدير مركز تنسيق خطة عمال البحر المتوسط الذين يتحمل مسؤولية العامة عند تنفيذ أحكام اتفاقية برنلون، وتوكولهاو للتنسيق على الصعيد الوطني لأنشطة خطة عمال البحر المتوسط

<p>الهاتف الخليوي: +33 6 61 53 95 01 الفاكس: +33 1 42 75 66 78</p>	<p>رئيس بعثة الشؤون الدولية، الأمانة العامة للبحر</p>	
<p>أكتيفاسيلياي - بوابة E1-E2 (داخلاميناء)، 18510 بيرايوس الهاتف: +30 213 1371 718 الهاتف الخليوي: الفاكس: +30 210 422 07 71</p>	<p>سعادة وزير الشؤون البحرية والسياسة الداخلية وزارة الشؤون البحرية والسياسة الداخلية</p>	<p><b>اليونان</b></p>
<p>15a شارع بال-يام ، صندوق البريد: 811، الحيفاء 31007 الهاتف: +972 4 863 35 00 الهاتف الخليوي: +972 50 62 33 050 الفاكس: +972 4 863 35 20</p>	<p>السيد ران أمير مدير شعبة البيئة البحرية والساحلية، وزارة حماية البيئة</p>	<p><b>اسرائيل</b></p>
<p>عبر كريستوفورو كولومبو، 44، 00147 روما الهاتف: +39 06 57 22 34 33 الهاتف الخليوي: الفاكس: +39 06 57 22 34 70</p>	<p>السيدة ماريا كارملا جياراتانو المدير العام مديرية الطبيعة وحماية البحر وزارة البيئة والأرض والبحر</p>	<p><b>إيطاليا</b></p>
<p>ميد-تون - مبنى لازاربه لينة A طابق 4 (غرفة 7- 49) صندوق البريد 2727/11، بيروت الهاتف: +961 (1) 976 555 ext 412 الهاتف الخليوي: +961 (3) 029 547 الفاكس: +961 (1) 976 512</p>	<p>السيد جورج بيرباري رئيس دائرة الإدارات الإقليمية والشرطة البيئية، وزارة البيئة</p>	<p><b>لبنان</b></p>
<p>ص ب: صندوق 83618 طرابلس ليبيا الهاتف: الهاتف الخليوي: +218 91 311 1994 الفاكس: +218 21 361 52 45</p>	<p>السيد عبد الباسط حسين العامري مدير مكتب الطوارئ البيئية الهيئة العامة للبيئة (EGA)</p>	<p><b>ليبيا</b></p>
<p>بالازو باريسيو شارع ميرتشانت فالتا VLT1171 الهاتف: +356 2204 22 86 الهاتف الخليوي: الفاكس: +356 21 240 210</p>	<p>السيدة شانثال سسيبيراس مدير القضايا المتعددة الأطراف والعالمية وزارة الخارجية</p>	<p><b>مالطا</b></p>
<p>مكان الزيارة MC-98000 موناكو الهاتف: +377 98 98 85 67 الهاتف الخليوي: الفاكس: +377 98 98 92 33</p>	<p>السيدة ماري - بيير غراماجليا مستشار الحكومة للمعدات والبيئة والعمران</p>	<p><b>موناكو</b></p>
<p>IV لواء بروليتيرسك رقم 19 81000 بودغوريتشا الهاتف: +382 20 446 225 الهاتف الخليوي: +382 67 255 604 الفاكس: +382 20 446 215</p>	<p>السيدة جيلينا كنيزيف رئيس قسم التنمية المستدامة والسياحة</p>	<p><b>مونتينيغرو</b></p>

<p>9، شارع العرار، القسم 16، حي رياض، الرباط رقم الهاتف: +212 5 37 57 06 01 الجوال: +212 662 10 81 54 الفاكس: +212 5 37 57 66 45</p>	<p>السيدة نوال زبير رئيسة مصلحة الساحل إدارة البرامج والإنجازات وزارة مفضة ومكلفة بالبيئة</p>	<p><b>المغرب</b></p>
<p>أوكمارجيف ترغ 2، 6000 كوبر رقم الهاتف: +386 5 66 32 100 الجوال: الفاكس: +386 5 66 32 102</p>	<p>السيد أليس غومباك وزارة البنية التحتية، الإدارة البحرية السلوفينية، إدارة سلامة البحر الساحلي</p>	<p><b>سلوفينيا</b></p>
<p>سيرانو غالفاش رقم 26 28071 مدريد رقم الهاتف: +34 91 379 17 35/ 44 الجوال: الفاكس: +34 91 394 86 49</p>	<p>السيد خوسيه كونسارناو غوارديولا نائب المدير العام للمنظمات الفنية الدولية المديرية العامة للسياسة الخارجية والشؤون المتعددة الأطراف والعالمية والأمنية وزارة الخارجية والتعاون</p>	<p><b>إسبانيا</b></p>
<p>ساحة يوسف العزما ص ب 3773 دمشق رقم الهاتف: +963 11 239 63 91/231 63 71 الجوال: +963 93 229 14 50 الفاكس: +963 11 231 21 20</p>	<p>المهندسة فتحية محمد مديرية سلامة المواد الكيميائية والنفايات الصلبة وزارة الدولة لشؤون البيئة</p>	<p><b>سوريا</b></p>
<p>المركز العمراني الشمالي، 15 شارع 7051، حي السلام 2080 تونس ص ب 52، البلقيدير رقم الهاتف: +216 71 767 448 الجوال: +216 22 560 141 الفاكس: +216 71 751 268/751 750</p>	<p>السيد المدير العام الوكالة الوطنية لحماية المحيط</p>	<p><b>تونس</b></p>
<p>يولو دافلاتاسكيساهر كمالمصطفى عدد 9 كلمدوملوبنار شارع 278 صانكاى أنقرة رقم الهاتف: +90 312 586 30 44 الجوال: الفاكس: +90 312 474 03 35</p>	<p>السيد مرات توران رئيس قسم الإدارة البحرية والساحلية وزارة البيئة والتحصير المديرية العامة للإدارة البيئية</p>	<p><b>تركيا</b></p>
<p>المفوضية الأوروبية، 2004 B-1049 بروكسل / بلجيكا شارع بوليو 5، مكتب BU 9 04/110 رقم الهاتف: +32 2 2982011 البريد الإلكتروني: <a href="mailto:marijana.mance@ec.europa.eu">marijana.mance@ec.europa.eu</a></p>	<p>ماريجانا مانس مسؤولة السياسات المفوضية الأوروبية، 2004 المديرية العامة للبيئة</p>	<p><b>الاتحاد الأوروبي</b></p>

2. نقاط الاتصال الخاصة بالاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي (OPRC)<sup>5</sup>

البلد	الاسم أو القسم أو المنصب	معلومات الاتصال
ألبانيا	السيد إلسون ثانا اختصاصي، قسم سياسات النقل البحري، وزارة النقل	5 سكاندريبيغ سكواري تيرانا رقم الهاتف: +355 4 23 80 744 الجوال: +355 68 68 11 242 الفاكس: +355 4 22 25 196
الجزائر	السيد رؤوف الحاج عيسى مساعد مدير في قسم المحافظة على الساحل وعلى الوسط البحري والمناطق الرطبة بوزارة الموارد المائية والبيئة	03 نهج القاهرة، القبة، الجزائر العاصمة رقم الهاتف: +213 21 43 28 75 الجوال: +213 550 82 51 86 الفاكس: +213 21 43 28 75
البوسنة والهرسك	الأستاذ طارق كوبوسوفيك مستشار خاص لوزير التخطيط العمراني والبيئة، معهد الهندسة هايدو	ستيبانا توميكا 1، 71000 سراييفو رقم الهاتف: +387 33 212 466/7 الجوال: +387 61 158 007 الفاكس: +387 33 207 949
كرواتيا	الكابتن داركو غلازار مدير الميناء، وزارة الشؤون البحرية والنقل والبنية التحتية وسلامة الملاحة والبيئة البحرية ووكالة حماية المياه الداخلية	سينجسكو بريستيتست، 3، 51000 ريبيكا رقم الهاتف: +385 51 214 113 الجوال: +385 99 2111 247 الفاكس: +385 51 211 660
قبرص	المدير إدارة الصيد البحري والبحوث البحرية، وزارة الزراعة والموارد الطبيعية والبيئة	101 شارع فيثليم، نيقوسيا 1416 رقم الهاتف: +357 22 807 867 الجوال: الفاكس: +357 22 781 226 +357 22 77 59 55
مصر	السيد أحمد قاسم قاسم شتا مدير الكوارث البيئية وإدارة الأزمات، وكالة الشؤون البيئية المصرية، مجلس الوزراء	30 طريق مصر حلوان الزراعي، المعادي، القاهرة رقم الهاتف: +20 22 525 64 91-92 الجوال: +20 100 382 46 00 الفاكس: +20 22 525 64 94
فرنسا	السيدة ماري صوفي دوفالو - ريشيت مُكلّفة بالشؤون الدولية، الأمانة العامة للبحر	69 نهج فارينس، 75007 باريس رقم الهاتف: +33 1 42 75 66 53 الجوال: +33 6 61 53 95 01 الفاكس: +33 1 42 75 66 78
اليونان	الكابتن ه.س.ج. (إنغ) ماركو لاكيس ستيليانوس مدير إدارة حماية البيئة البحرية وزارة الشؤون البحرية والسياسة الداخلية	أكتي فاسيليادي - بوابة E1-E2 (داخل الميناء)، 18510 بيرايوس رقم الهاتف: +30 213 137 1132

<sup>5</sup>نقاط الاتصال الخاصة بالاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي: مكتب أو مسؤول من السلطة الوطنية المسؤولة عن التأهب والاستجابة إلى التلوث البحري الناتج عن الحوادث مع تعيينه في هذه الخطة في مخططات الطوارئ الوطنية المعنية إن كان ذلك ممكناً؛ وتختلف مسؤولية التأهب والاستجابة إلى التلوث البحري الناتج عن الحوادث من بلد إلى آخر إذ من الممكن أن تكون راجعة إلى الهيئة الوطنية للشؤون البحرية أو الهيئة الوطنية للبيئة أو الهيئة الوطنية للحماية المدنية.

<p>الجوال: +30 694 433 1880 الفاكس: +30 210 422 04 40</p>		
<p>15 أ شارع بال-يام، ص ب 811، حيفا 31007 رقم الهاتف: +972 4 863 35 00 الجوال: +972 50 62 33 050 الفاكس: +972 4 863 35 20</p>	<p>السيد ران أمير مدير قسم البيئة البحرية والساحلية، وزارة حماية البيئة</p>	<p>إسرائيل</p>
<p>شارع كريستوفورو كولومبو، 44، 00147 روما رقم الهاتف: +39 06 57 22 83 03 الجوال: +39 33 16 22 00 14 الفاكس: +39 06 57 22 83 90</p>	<p>الدكتور جوسيب إيتاليانو رئيس الوحدة السابعة "الحماية البحرية من التلوث"، المديرية العامة لحماية الطبيعة والبحر، وزارة البيئة</p>	<p>إيطاليا</p>
<p>وسط المدينة – بناية لازاربه الطابق 7، A4(الغرفة 7-49) ص ب 11/2727، بيروت رقم الهاتف: +961 (1) 976 555 412 الجوال: +961 (3) 029 547 الفاكس: +961 (1) 976 512</p>	<p>السيد جورج بيرباري رئيس مصلحة الإدارات الإقليمية والشرطة البيئية، وزارة البيئة</p>	<p>لبنان</p>
<p>شارع بشير السعداوي، طرابلس رقم الهاتف: +218 91 415 43 36 الجوال: +218 91 516 38 33 الفاكس: +218 21 444 7501</p>	<p>السيد خيري سليمان كروز مستشار</p>	<p>ليبيا</p>
<p>شآت I-غسارا تا I-غينيب، مارسا MRS 1917 رقم الهاتف: +356 2291 44 20 الجوال: +356 9949 43 12 الفاكس: +356 2291 44 29</p>	<p>الكابتن ريتشارد غابرييل رئيس مديرية مكافحة التلوث والاستجابة للحوادث، مديرية الموانئ واليخوت، هيئة النقل في مالطا، مركز مالطة للنقل</p>	<p>مالطا</p>
<p>ساحة لا فيسيناتيون MC-98000 موناكو رقم الهاتف: +377 98 98 84 56 +377 98 98 82 35 الجوال: الفاكس: +377 98 98 82 45</p>	<p>السيد باتريس سيلاريو مستشار حكومي للشؤون الداخلية، وزارة الداخلية</p>	<p>موناكو</p>
<p>مارسالاتينا 7. ص ب 14، 85000 بار رقم الهاتف: +382 30 313 241 الجوال: +382 69 632 930 الفاكس: +382 30 313 274</p>	<p>الكابتن بريدراج راتكوفيك مستشار سامي، رئيس قطاع الوقاية من التلوث البحري الناجم عن السفن، إدارة السلامة البحرية</p>	<p>مونتينيغرو</p>
<p>9، شارع العرار، القسم 16، حي رياض، الرباط رقم الهاتف: +212 5 37 57 06 01</p>	<p>السيدة نوال زبير رئيسة مصلحة استراتيجيات التدخل قسم الوقاية واستراتيجيات التدخل،</p>	<p>المغرب</p>

	إدارة المراقبة والوقاية من المخاطر، قسم البيئة، أمانة الدولة المكلفة بالموارد المائية والبيئة	الجوال: +212 662 10 81 54 الفاكس: +212 5 37 57 06 01 +212 5 37 57 18 29
سلوفينيا	السيد أليس غومباك وزارة البنية التحتية، الإدارة البحرية السلوفينية، إدارة سلامة البحر الساحلي	أوكمار جيف ترغ 2، 6000 كوبر رقم الهاتف: +386 5 66 32 100 الجوال: الفاكس: +386 5 66 32 102
اسبانيا	السيد خوسيه لويس غارسيا لينا نائب المدير العام للسلامة والتلوث والتفتيش البحري المديرية العامة للبحرية التجارية وزارة التنمية	C / روبز دي ألكون، 1 28071 مادريد، سبين رقم الهاتف: الجوال: الفاكس:
سوريا	الأدميرال ميثم إبراهيم اليوسف المدير العام للموانئ المديرية العامة للموانئ وزارة النقل	ص ب 505، شارع الجزائر، اللاذقية رقم الهاتف: +963 41 47 33 33 الجوال: الفاكس: +963 41 47 58 05
تونس	السيد المدير العام الوكالة الوطنية لحماية المحيط	المركز العمراني الشمالي، 15 شارع 7051، حي السلام 2080 تونس ص ب 52، البليديير رقم الهاتف: +216 71 767 448 الجوال: +216 22 560 141 الفاكس: +216 71 751 268/751 750
تركيا	السيد مرات كورشاك مهندس وزارة البيئة البحرية والسياحة وزارة النقل والشؤون البحرية والاتصالات في تركيا	وزارة النقل والشؤون البحرية والاتصالات؛ المديرية العامة للمنظمة البحرية البحرية هكتورا بليكاد. رقم: 06338 5 إيميك- أنقرة تركيا هاتف: +90 312 203 1000+التحويلة: 3420 الجوال: الفاكس:
الاتحاد الأوروبي	السيد دي لا فوينتي غاريجوسا ألفونسو القائم بأعمال رئيس الوحدة، دغ إيكو A.4 - وحدة سياسة الحماية المدنية المفوضية الأوروبية	86، نهج لا لوا 1049 بروكسيل، بلجيكا رقم الهاتف: + 32 229-65741 البريد الإلكتروني: <a href="mailto:DELAFUENTE@ec.europa.eu">DELAFUENTE@ec.europa.eu</a>



3. نقاط الاتصال الخاصة بالمساعدة المتبادلة<sup>6</sup>

البلد	الاسم أو القسم أو المنصب	معلومات الاتصال
ألبانيا	السيدة كلوديانا ماريكا مدير التنوع البيولوجي والمنطقة المحمية وزارة تميز البيئة	ب ل ف ز هاندارك تيرانا رقم الهاتف: +355 4 2267 233 الجوال: +355 69 20 92 872 الفاكس:
الجزائر	السيد رؤوف الحاج عيسى مساعد مدير في قسم المحافظة على الساحل وعلى الوسط البحري والمناطق الرطبة بوزارة الموارد المائية والبيئة	03 نهج القاهرة، القبة، الجزائر العاصمة رقم الهاتف: +213 21 43 28 75 الجوال: +213 550 82 51 86 الفاكس: +213 21 43 28 75
البوسنة والهرسك	وحدة شرطة الحدود في البوسنة والهرسك	88390 نيوم رقم الهاتف: +387 36 885 212 الجوال: الفاكس: +387 36 855 218
كرواتيا	والبنية والنقل البحرشؤونوزارة التحتية الوزير نائب البحرية السلامة إدارة	بريسافليا 41 زغرب رقم الهاتف: + 385 1 6169 250 الجوال: الفاكس: + 385 1 6169 069
قبرص	المدير إدارة الصيد البحري والبحوث البحرية، وزارة الزراعة والموارد الطبيعية والبيئة	101 شارع فيثليم، نيقوسيا 1416 رقم الهاتف: +357 22 807 867 الجوال: الفاكس: +357 22 781 226 +357 22 77 59 55
مصر	وكالة شؤون البيئة المصرية (EEAA) غرفة العمليات المركزية (COR) مجلس الوزراء وزارة البيئة	30 طريق مصر حلوان الزراعي، المعادي، القاهرة رقم الهاتف: +20 22 525 64 91-92 الجوال: +20 100 382 46 00 الفاكس: +20 22 525 64 94
فرنسا	السيدة ماري صوفي دوفاو - ريشيت مكلفة بالشؤون الدولية، الأمانة العامة للبحر	69 نهج فارينس، 75007 باريس رقم الهاتف: +33 1 42 75 66 53 الجوال: +33 6 61 53 95 01 الفاكس: +33 1 42 75 66 78

<sup>6</sup>نقاط الاتصال الخاصة بالمساعدة المتبادلة : المركز الوطني أو جهة الاتصال المسؤولة عن تلقي تقارير عن حوادث التلوث البحري التي يمكن لاتصال بها بسهولة على مدار أربع وعشرين ساعة وتكون قادرة على معالجة التقارير المذكورة وتنبيه السلطات الوطنية المختصة المسؤولة عن بدء إجراءات الاستجابة النسبية؛ [من المتوقع أن تكون هذه المعلومات متسقة مع نفس المعلومات المقدمة إلى المنظمة البحرية الدولية لإدراجها في "قائمة نقاط الاتصال التشغيلية الوطنية المسؤولة عن استلام ونقل ومعالجة التقارير العاجلة عن الحوادث التي تنطوي على مواد ضارة، بما في ذلك وصول النفط من السفن إلى الدول الساحلية" (MSC-MEPC.6/Circ.14 - الملحق 2) والمتاح على الرابط التالي:

<p>أكتي فاسيليادي - بوابة E1-E2 (داخل الميناء)، 18510 بيرايوس رقم الهاتف: +30 213 137 1132 الجوال: +30 694 433 1880 الفاكس: +30 210 422 04 40</p>	<p>الكابتن هـ.س.ج (إنغ) ماركولاكيس ستييلانوس مدير إدارة حماية البيئة البحرية وزارة الشؤون البحرية والسياسة الداخلية</p>	<p>اليونان</p>
<p>15 أشرع بال-يام، ص ب 811، ص ب 806، حيفا 31007 رقم الهاتف: +972 4 863 2110 الجوال: +972 50 62 12 923 الفاكس: +972 4 863 35 20</p>	<p>النقيب مايكل سولومان سينيور مارين سورفيور / مركب ماناجر إدارة الشحن والموانئ، وزارة النقل البحري والنقل</p>	<p>إسرائيل</p>
<p>شارع كريستوفورو كولومبو، 44، 00147 روما رقم الهاتف: +39 06 57 22 83 03 الجوال: +39 33 16 22 00 14 الفاكس: +39 06 57 22 83 90</p>	<p>الدكتور جوسيب إيتاليانو رئيس الوحدة السابعة "الحماية البحرية من التلوث"، المديرية العامة لحماية الطبيعة والبحر، وزارة البيئة</p>	<p>إيطاليا</p>
<p>وسط المدينة - بناية لازاربه الطابق 7، A4 (الغرفة 7-49) ص ب 11/2727، بيروت رقم الهاتف: +961 (1) 976 555 412 الجوال: +961 (3) 029 547 الفاكس: +961 (1) 976 512</p>	<p>السيد جورج بيرباري رئيس مصلحة الإدارات الإقليمية والشرطة البيئية، وزارة البيئة</p>	<p>لبنان</p>
<p>رقم الهاتف : الجوال: الفاكس:</p>		<p>ليبيا</p>
<p>تا كاندجال/و سيغيوي سغ 2610 رقم الهاتف: +356 2393 0000 الجوال: الفاكس: +356 21462 607</p>	<p>الحماية المدنية المالطية المدير</p>	<p>مالطا</p>
<p>رقم الهاتف : الجوال: الفاكس:</p>		<p>موناكو</p>
<p>مارسالاتينا 7، ص ب 14، 85000 بار رقم الهاتف: +382 30 313 241 الجوال: +382 69 333 252 الفاكس: +382 30 313 274</p>	<p>الكابتن فلادان رادونجيك مدير إدارة السلامة البحرية</p>	<p>مونتينيغرو</p>
<p>9، شارع العرار، القسم 16، حي رياض، الرباط رقم الهاتف: +212 5 37 57 06 01</p>	<p>السيدة نوال زبير رئيسة مصلحة استراتيجيات التدخل قسم الوقاية واستراتيجيات التدخل،</p>	<p>المغرب</p>

<p>الجوال: +212 662 10 81 54 الفاكس: +212 5 37 57 06 01 +212 5 37 57 18 29</p>	<p>إدارة المراقبة والوقاية من المخاطر، قسم البيئة، أمانة الدولة المكلفة بالموارد المائية والبيئة</p>	
<p>فوجكوبا سيسنا 61، سي-1000 ليوبليانا رقم الهاتف: +386 1 471 33 22 الجوال: الفاكس: +386 1 431 81 17</p>	<p>السيد داركو ولكن مدير الإدارة العامة لجمهورية سلوفينيا للحماية المدنية والإغاثة في حالات الكوارث وزارة الدفاع في جمهورية سلوفينيا</p>	<p>سلوفينيا</p>
<p>رقم الهاتف : الجوال: الفاكس:</p>		<p>اسبانيا</p>
<p>ساحة يوسف العزما ص ب 3773 دمشق رقم الهاتف: +963 11 239 63 91/231 63 71 الجوال: +963 93 229 14 50 الفاكس: +963 11 231 21 20</p>	<p>المهندسة فتحية محمد مديرية سلامة المواد الكيميائية والنفايات الصلبة وزارة الدولة لشؤون البيئة</p>	<p>سوريا</p>
<p>12، نهج الكامرون، البلفيدير، 1002 تونس رقم الهاتف: +216 71 767 448 الجوال: +216 22 560 141 الفاكس: +216 71 751 268/751 750</p>	<p>السيد المدير العام الوكالة الوطنية لحماية المحيط</p>	<p>تونس</p>
<p>وزارة النقل والشؤون البحرية والاتصالات؛ المديرية العامة للمنظمة البحرية والبحرية هكتورا يليكاد. رقم: 06338 5 إيميك- أنقرة تركيا هاتف: +90 312 203 1000+التحويلة:3420 الجوال: الفاكس:</p>	<p>وزارة النقل والشؤون البحرية والاتصالات المديرية العامة لتنظيم المياه البحرية والداخلية المدير العام (في الوقت الحاضر سيماليتين سيفلي)</p>	<p>تركيا</p>
<p><b>:ERCC</b> 86، نهج لا لوا 1049 بروكسيل، بلجيكا رقم الهاتف: + 32 2 292 1112 فاكس: + 32 2 298 6651</p> <p><b>:EMSA</b> براسا أوروبا، 4 شارع سودري 206-1249 لشبونة البرتغال هاتف: + 351 211 209 415 الجوال: + 351 911 089 200 فاكس: +351 211 209 480</p>	<p>مركز تنسيق الاستجابة الطارئة (ERCC)، دغ إيكو - المساعدات الإنسانية والحماية المدنية، المفوضية الأوروبية / الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) خدمات الدعم البحري</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p>

4. نقاط الاتصال على مدار الساعة<sup>7</sup>

البلد	الاسم أو القسم أو المنصب	معلومات الاتصال
ألبانيا	السيد بولين ندرينو مدير هاربور ماسترز، المديرية العامة البحرية	دوريس رقم الهاتف: +355 5 22 20 017 الجوال: +355 68 20 24 866 الفاكس: +355 5 22 20 017
الجزائر	المركز الوطني لعمليات المراقبة والإنقاذ البحري (مر) وزارة الدفاع الوطني قيادات القوات البحرية	ص ب 8 أميروتي، الجزائر العاصمة رقم الهاتف: +213 21 43 01 78 الجوال: الفاكس: +213 21 43 71 08
البوسنة والهرسك	الأستاذ طارق كوبوسوفيك مستشار خاص لوزير التخطيط العمراني والبيئة، معهد الهندسة هايدو	ستييانا توميكا 1، 71000 سراييفو رقم الهاتف: +387 33 212 466/7 الجوال: +387 61 158 007 الفاكس: +387 33 207 949
كرواتيا	مركز البحث وتنسيق الإنقاذ البحري	سينجسكو بريستانيست 3، 51000 ريچيكا رقم الهاتف: +385 1 195 الجوال: الفاكس: +385 51 312 254
قبرص	المدير إدارة الصيد البحري والبحوث البحرية، وزارة الزراعة والموارد الطبيعية والبيئة	101 شارع فيثليم، نيقوسيا 1416 رقم الهاتف: +357 22 807 867 الجوال: الفاكس: +357 22 781 226 +357 22 77 59 55
مصر	مركز العمليات، قسم النقل البحري وزارة النقل و رايثون	4، شارع بطليموس، الاسكندرية، مصر، صندوق البريد: 21514 رقم الهاتف: الجوال: الفاكس:
فرنسا	كروس ميد مركز العمليات الإقليمية للمراقبة والإنقاذ في منطقة البحر الأ بيض المتوسط	طريق فورت سانت مارغريت، بص ب 70069، 83953 لا غارد، سيديكس رقم الهاتف: +33 4 94 61 16 16 الجوال: الفاكس: +33 4 94 27 11 49
اليونان	مركز العمليات ه.س.ج إدارة الشحن والشؤون البحرية وبحر إيجه	أكتي فاسيليادي - بوابة E1-E2 (داخل الميناء)، 18510 بيرايوس رقم الهاتف: +30 210 419 1626

<sup>7</sup>نقاط الاتصال على مدار الساعة: الهيئة الوطنية ذات الاختصاص (أو المسؤول) المسؤولة على التعامل مع المسائل المتعلقة بالمساعدة المتبادلة في حالات الطوارئ.

<p>الجوال: الفاكس: +30 210 417 3501</p>		
<p>(15) شارع بال-يام، ص ب 806، حيفا 31007 رقم الهاتف: +972 4 863 21 45/ إيريديوم: 0088162347554</p> <p>إنمارسات: 00870772577926 الجوال: الفاكس: +972 4 863 21 17 الفاكس إلى البريد: +972 3 972 6849867</p>	<p>مركز البحث وتنسيق الإنقاذ البحري بحيفا إدارة الشحن والموانئ، وزارة النقل وسلامة الطرق</p>	<p>إسرائيل</p>
<p>شارع كريستوفورو كولومبو، 44، 00147 روما رقم الهاتف: +39 06 57 55 34 67/6/5 الجوال: +39 329 381 0317 الفاكس: +39 06 57 22 34 72</p>	<p>السيد ليوناردو كورنتافالي رئيس المركز التشغيلي لحالات الطوارئ البحرية في وزارة البيئة والإقليم والبحر المديرية العامة لحماية الطبيعة والبحار، القسم السابع - الحماية البحرية من التلوث</p>	<p>إيطاليا</p>
<p>بناية ستاركو، الطابق الثالث، بيروت رقم الهاتف: +961 1 371 644/645 الجوال: +961 3 312 385 الفاكس: +961 1 371 647</p>	<p>المهندس عبد الحفيظ القيسي مدير عام النقل البري والبحري، وزارة الأشغال العامة والنقل، المديرية العامة للنقل البري والبحري</p>	<p>لبنان</p>
<p>ليبيا - الزاوية طرابلس رقم الهاتف: +218 92 672 68 42 الجوال: الفاكس:</p>	<p>السيد أبوجيلة علي السوي ضابط العمليات البحرية، خفر السواحل الليبية</p>	<p>ليبيا</p>
<p>ثكنة لوقا، لوقا رقم الهاتف: +3562249 4202 الجوال: الفاكس: +356 21 809 860</p>	<p>القوات المسلحة المالطية ضابط المناوبة، مركز العمليات</p>	<p>مالطا</p>
<p>14 رصيف أنطوان 1، م س 98000 موناكو رقم الهاتف: +377 93 15 30 16 الجوال: الفاكس: +377 93 30 22 45; 93 50 65 47</p>	<p>القائد الرئيسي للشرطة - السيد باتريك رينيه رئيس قسم الشرطة البحرية والمطارات التابعة لوزارة الداخلية للأمن العام</p>	<p>موناكو</p>
<p>دوبرا فودا بيب، 85000 بار رقم الهاتف: +382 30 313 088 الجوال: +382 67 642 179 الفاكس: +382 30 313 600</p>	<p>مركز تنسيق الإنقاذ البحري قطاع البحث والإنقاذ، إدارة السلامة البحرية</p>	<p>مونتينيغرو</p>
<p>شارع فيليكس حفوات، 20000 الدار البيضاء</p>	<p>مصلحة الوقاية من التلوث إدارة البحرية التجارية</p>	<p>المغرب</p>

<p>رقم الهاتف: +212 5 29 02 86 08 الجوال: الفاكس: +212 5 22 27 33 40</p>		
<p>فويكوبا سيستا 61، 1000 ليوبليانا رقم الهاتف: +386 1 471 32 22 الجوال: الفاكس: +386 1 431 81 17</p>	<p>مركز إعلام الطوارئ في جمهورية سلوفينيا إدارة الحماية المدنية والإغاثة في حالات الكوارث</p>	<p>سلوفينيا</p>
<p>فروبيلا، 3 28011 مدريد، إسبانيا رقم الهاتف: +34 91 755 9133 الجوال: الفاكس: +34 91 526 1440; 755 91 09</p>	<p>السيدة لورديس أونا مديرة المركز الوطني لتنسيق الإنقاذ جمعية السلامة والإنقاذ البحري (ساسيمار)</p>	<p>إسبانيا</p>
<p>ص ب 505، شارع الجزائر، اللاذقية رقم الهاتف: +963 41 47 33 33 الجوال: الفاكس: +963 41 47 58 05</p>	<p>الأميرال ميثم إبراهيم اليوسف المدير العام للموانئ المديرية العامة للموانئ وزارة النقل</p>	<p>سوريا</p>
<p>القاعدة البحرية حلق الوادي، تونس العاصمة رقم الهاتف: +216 (71) 736 330 الجوال: الفاكس: +216 (71) 736 804</p>	<p>المصلحة الوطنية لمراقبة السواحل</p>	<p>تونس</p>
<p>شارع غزة مصطفى كمال رقم 128 06570 مالتيب - أنقرة رقم الهاتف: +90 312 2232 47 83; 232 38 49; 231 91 05 الجوال: الفاكس: +90 312 232 08 23</p>	<p>وزارة النقل والشؤون البحرية والاتصالات المديرية العامة لتنظيم المياه البحرية والداخلية مركز البحث والإنقاذ الرئيسية التنسيق</p>	<p>تركيا</p>
<p><b>:ERCC</b> 86، نهج لا لوا 1049 بروكسيل، بلجيكا رقم الهاتف: + 32 2 292 1112 فاكس: + 32 2 298 6651</p> <p><b>:EMSA</b> براسا أوروبا، 4 شارع سودري 206-1249 لشبونة البرتغال هاتف: + 351 211 209 415 الجوال: + 351 911 089 200 فاكس: +351 211 209 480</p>	<p>مركز تنسيق الاستجابة الطارئة (ERCC)، دغ إيكو - المساعدات الإنسانية والحماية المدنية، المفوضية الأوروبية /</p> <p>الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) خدمات الدعم البحري</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p>

### الملحق 3.I

دليل للشركات التي تُقدّم خدمات في حالات الطوارئ في البحر الأبيض المتوسط<sup>8</sup>

#### ألبانيا

العنوان

الهاتف (24 ساعة / اليوم)

الهاتف الجوال

الفاكس

تفاصيل أخرى

#### كرواتيا

سيان د.و.و. سيليت

العنوان: 21000 سيليت، فارازدينسكا 51

الهاتف (24 ساعة / يوم): +385 21/540 190

الهاتف الجوال:

الفاكس +385 21/540 199

تفاصيل أخرى: المدير (السيد بيتار بوجيك) / 18 شخص مدربين ومتفرّين على مدار الساعة للمشاركة في

عمليات الاستجابة

سيكلون د.و.و. زادار

العنوان: 23000 زادار، بوت مورفيس 14

الهاتف (24 ساعة / يوم): 385 23 / 344 000

الهاتف الجوال:

الفاكس: +385 23 / 344 001

تفاصيل أخرى: المدير (الآنسة جاسمينكا بليנקوفيك) / 9 أشخاص مدربين ومتفرّين على مدار الساعة للمشاركة في

عمليات الاستجابة

ديزينسكسيجاد.و.و. ريجاكا

العنوان 51000 ريجيكا، براجسينا 13

<sup>8</sup> مستخلص من الموجزات القطرية لـ REMPEC والمُحينة من طرف نقاط الاتصال الخاصة بالـ OPRC

الهاتف (24 ساعة / يوم): +385 (51) 506 920

الهاتف الجوال:

الفاكس: +385 (51) 512 769

تفاصيل أخرى: المدير: السيد رانكو دوجموفيتش / 10 أشخاص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**إكوبير اتيفا د.و.و.**

العنوان: 51211 ماتولجي، دالماتينسكي بريغادا 17

رقم الهاتف (24 ساعة / يوم): +385 (51) 277-542

الهاتف الجوال:

الفاكس: +385 (51) 274-534

تفاصيل أخرى: توفير خدمات إدارة النفايات وغيرها من الخدمات / 11 شخص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**إيكوكيم د.و.و. ريجاكا**

العنوان: 51000 ريجيكا، لوزين 7د

الهاتف (24 ساعة / يوم): +385 (51) 226 714

الهاتف الجوال:

الفاكس +385 (51) 226 714

تفاصيل أخرى: المدير: السيد أنطون سيران / 4 أشخاص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**جادرانسكي نافتوفود - د.دز غرب**

عنوان المحطة: أوميسالج --- كانسينار 1، 51513 أوميزالج

الهاتف (24 ساعة / يوم): 385 (51) 206-200

الهاتف الجوال الخاص بالشخص المسؤول: برونو يانكوفيتش، مدير المحطة، الجوال: +385 98 479 454؛ رقم الهاتف: +385 (51) 206 232 ، الفاكس: 1 842 273 (51) 385 /

جهة الاتصال: السيد فلاديمير بوديمير، الجوال: +385 98 474 768 ، رقم الهاتف: +385 (51) 206 258  
الفاكس:

تفاصيل أخرى: تدريب 7 أشخاص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**إينا - إندستريجا نافت - د.دز غرب**



العنوان: مصفاة النفط ريجيكا ر. ----- م. بارا a#269;26، 51000، ريجيكا

رقم الهاتف: (24 ساعة / يوم): 201-011 (51) 385+

الهاتف الجوال:

الفاكس: 201-000 (51) 385

تفاصيل أخرى: المدير: السيد إيفان كريشيتش#263;&

**إند إيكو د.و.و.**

العنوان: 51000 ريجيكا، كورزو 40

رقم الهاتف (24 ساعة / يوم): 336-152 (51) 385+ ، 211-758 ، 336-093

الهاتف الجوال:

الفاكس: 336-022 (51) 385+

تفاصيل أخرى: المدير: السيد إيليا سميتران (+385 98 260-851) / 30 شخص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**ريجيكاتانك إكولوجيتا إي زاستيتا أوكوليسا - د.و.و. ريجاكا**

العنوان: 51000 ريجيكا، كروزنا 10

رقم الهاتف (24 ساعة / يوم): 212-838 (51) 385+

الهاتف الجوال: 385 91 125-7102+ (السيد زيليكو غروجيتش)

الفاكس: 211-864 (51) 385

تفاصيل أخرى: المدير: السيد ميلوراد سميتران / 30 شخص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

**جادرانسكي بومورسكي سيرفيس- د.د. ريجاكا**

العنوان: 51000 ريجيكا، فيردجييفا 19

رقم الهاتف (24 ساعة / يوم): 335 000 (51) 385+ ، 331 113 (51) 385+

الهاتف الجوال:

الفاكس: 313 161 (51) 385+

تفاصيل أخرى: جهة الاتصال: السيد توميسلاف / 25 شخص مدربين ومتقنين على مدار الساعة للمشاركة في عمليات الاستجابة

دليل للشركات التي تُقدّم خدمات في حالات الطوارئ في البحر الأبيض المتوسط الصفحة 9/4

**قبرص**

شركة إدت تواج أند سالفاجالمحدودة

العنوان: 124 شارع إياس باراسكيفيس ، يرماسويلا، ص ب 4548، 3725 ليماسول، قبرص  
رقم الهاتف (24 ساعة / يوم) : +357 55 326 108  
الهاتف الجوال:

الفاكس: +357 55 324 440

تفاصيل أخرى: ينبغي القيام بالترتيبات التشغيلية للخدمات إلى: نفس الشيء.

كما هو موضح أعلاه طريقة الاتصال المفضلة: الفاكس، التلكس، الهاتف

اللغات: اليونانية، الفرنسية، الإنجليزية خدمة على مدار الساعة: نعم للتدخل (في البحر الأبيض المتوسط) في أقل من: 24 ساعة المناطق: بحار شرق المتوسط

### مصر

ماريديف & أويل سيرفيسز s.a.e. عنوان:

العنوان مكتب القاهرة: 32، ش جول جمال، الدقى، 12411، القاهرة - مصر مكتب الاسكندرية: 10، أحمد شارع يحيى، غليم، 21411، الإسكندرية - مصر

هاتف (24 ساعة / يوم) +20 2 3022993 (القاهرة) / 3 5802899 (الإسكندرية)

الهاتف الجوال

الفاكس +20 2 3463380 (القاهرة) / 3 5874668 (الإسكندرية)

تفاصيل أخرى: ينبغي ترتيب الترتيبات التشغيلية للخدمات: انظر

فوق الطريقة المفضلة للاتصال: الفاكس / الهاتف العمل

اللغات: العربية، الإنجليزية، خدمة على مدار الساعة: نعم للتدخل (في البحر الأبيض المتوسط) في أقل من: 24 ساعة المناطق: الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط

### فرنسا

#### فوست

العنوان: حي الرأس الأسود، ر.د. 13340 113 رونيك - فرنسا

الهاتف (24 ساعة / اليوم) +33 (0) 4 29 87 42 4 / +33 (0) 1 47 44 82 29

الهاتف الجوال

الفاكس +33 (0) 4 29 87 42 4 / +33 (0) 1 47 44 82 29

تفاصيل أخرى: الأحكام التشغيلية متوسطة التواصل المطلوب:

الهاتف لخدمات العمل: الفرنسية، الإنجليزية خدمة 24 ساعة على 24: نعم

التدخل (في البحر الأبيض المتوسط) في أقل من: 24 ساعة مناطق قحوض

البحر الأبيض المتوسط: في كل مكان

لي أباي

العنوان : شوسي لاموندي ص.ب 1351، 76065 لو هافر فرنسا  
 رقم الهاتف ( كامل أيام الأسبوع / على مدار الساعة 24/24 ( 7/7 ) +33 2 35 19 77 85  
 الفاكس +33 2 35 41 78 98  
 لمزيد من التفاصيل : كل الطلبات العملياتية الأخرى يجب توجيهها إلى : مصلحة الإنقاذ ( انظر إلى معلومات الاتصال في الأعلى ) الأفضل على الرقم / فاكس لغة الاتصال : الفرنسية ، الانجليزية 24/24 : التدخل في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أقل من : 12 ساعة إدارة الشركات التي توفر الطلبات في منطقة البحر الأبيض المتوسط في الحالات العاجلة الصفحة 5 / 9  
 منطقة البحر الأبيض المتوسط: حيث يمكن لشركتكم أن تقدم خدماتها : شروط تقديم الطلبات  
 لويد المنتدى المفتوح توهير ( بيمكو) توكون

#### الميناء البحري الكبير في مرسيليا فوس

العنوان ،ساحة جوليت ص ب 13226 1965 مرسيليا سيديكس 02 فرنسا  
 رقم الهاتف ( 24/ 24 ) +33 4 91 39 44 44 / 4 91 39 40 00  
 الفاكس +33 4 91 39 40 44 / 4 91 39 40 38  
 لمزيد من التفاصيل : كل الطلبات العملياتية الأخرى يجب توجيهها إلى :  
 السيد جويل زاتارا رئيس مصلحة السلامة البيئية والمعالجة الإضافية للقوارب  
 طريقة الاتصال المفضلة : الفاكس أو التيليكس . لغة الاتصال الفرنسية على مدار ساعات اليوم  
 التدخل في منطقة البحر الأبيض المتوسط في أقل من : 24 ساعة في منطقة البحر الأبيض المتوسط حيث يمكن لمؤسستكم  
 أن تقدم خدماتها :فرنسا وإسبانيا وإيطاليا واليونان ودول المغرب . شروط تقديم الطلبات : يتم اعتبار مطلب المساعدة الدولية عند الطلب كما سيتم التوقيع على اتفاقية تتضمن كل الشروط .

#### سيكور فيش

العنوان 23 نهج نوتر دام دي فيكتور 75002 باريس فرنسا  
 الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +33 1 53 40 21 00  
 الهاتف والفاكس : 33 1 53 40 21 23  
 مزيد من التفاصيل : كل الطلبات العملياتية الأخرى يجب توجيهها إلى :  
 جون جيلير : جون بيير برولو . لغة العمل : الفرنسية والانجليزية على كامل مدار الساعة : ليس هناك تدخل في منطقة البحر الأبيض المتوسط  
 في أقل من : 24 ساعة في منطقة البحر الأبيض المتوسط : المناطق الساحلية بين الحدود الإسبانية والإيطالية.

#### ستولت كزميكس سيواي

العنوان 467 ، طريق الليتورال ص ب 13321 69 مرسيليا سيديكس 16 فرنسا  
 الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +33 4 91 09 68 09 / 4 91 09 68 15  
 الهاتف والفاكس +33 4 91 09 68 00  
 مزيد من التفاصيل : كل الطلبات العملياتية الأخرى يجب توجيهها إلى :  
 الإدارة العامة ( السيد فينسون شيري ، مدير العمليات ) طريقة الاتصال المفضلة : الفاكس  
 لغة التواصل : الفرنسية والانجليزية  
 24/24 : نعم

#### سيكوبول

العنوان : شارع بيريلي 45380 شيني فرنسا  
 الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +33 2 38 43 44 97  
 الفاكس +33 2 38 43 95 47  
 مزيد من التفاصيل : كل الطلبات العملياتية الأخرى يجب توجيهها إلى :  
 الهاتف والفاكس ،في الحالات العاجلة ، الهاتف +33 8 36 61 61 36 متبوعا بالمفتاح 166547 و اترك رسالة . لغة العمل : الفرنسية والانجليزية على كامل مدار الساعة.  
 التدخل في البحر الأبيض المتوسط في أقل من : 48 ساعة  
 الشروط التي من خلالها يتم تقديم الخدمات : عقد تقديم خدمات أو تجهيزات.

مدير الشركات التي تقدم الخدمات في البحر الأبيض المتوسط في الحالات الاستعجالية ، صفحة 9/6

### إسرائيل

موبس، ماجان ، غاليم ، امكو أيام  
العنوان  
الهاتف (24 ساعة في اليوم )  
الهاتف الجوال  
الفاكس  
تفاصيل أخرى

### إيطاليا

#### مجموعة كريسماني

العنوان شارع روما 132 34 30 تريستي إيطاليا  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +39 040 7606138  
الهاتف الجوال  
الفاكس +39 040 7606017  
لمزيد من التفاصيل في المنطقة البحر الأبيض المتوسط : أعمار رافينا ، إيطاليا جينيمار ، البندقية إيطاليا  
إنجيمار، كروتون، إيطاليا  
كل طلبات الترتيبات العملياتية يجب أن يتم توجيهها إلى مجموعة كريسماني عبر الهاتف / الفاكس وستكون لغة التواصل  
الإيطالية والإنجليزية على مدار ساعات اليوم  
شروط تقديم الخدمات : الموثيق البحرية العادية.

#### إيكولمار شركة أحادية الأسهم

العنوان : شارع ديل روزو 50/أ 80063 بيانو دي سورونتو نابولي إيطاليا  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +39 81 5321516  
الهاتف الجوال  
الفاكس +39 81 5336245  
لمزيد من المعلومات في منطقة البحر الأبيض المتوسط : 1048708 ، إيكولمار إيباركا باسيج جوان دي بوردون  
92 ، 08003 برشلونة ، إسبانيا ، الهاتف : 27 50 / 3 310 28 08 الفاكس : 3 319 76 72  
إيكولمارين هاليس 35-39 أكتي ميوالي - 18535 بيروس - اليونان - الهاتف : 14292195 - الفاكس 212616 و أفضل  
طريقة للتواصل : الفاكس  
لغة التواصل : الإيطالية والإنجليزية 24 ساعة  
نعم بالنسبة لمنطقة البحر الأبيض المتوسط حيث يمكن للشركة أن تقدم خدماتها : الإيطالية والإسبانية واليونانية  
شروط تقديم الخدمات : يمكن القبول بالإجراءات الدولية القياسية ( البنك الدولي ، الاتحاد الأوروبي ) . سعر الفائدة  
اليومي. سيتم حساب كل عنصر على أساس الخدمة المقدمة.  
إدارة الشركات التي تقدم الخدمات في البحر الأبيض المتوسط في الحالات الاستعجالية الصفحة 9/7

#### اتحاد البحارة الأوروبيين

العنوان : بونت أ. دوريا 16126 جينوا إيطاليا  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +39 010 265110  
الهاتف الجوال  
الفاكس +39 010 255657  
لمزيد من المعلومات، لغة الاتصال هي : الإنجليزية والإيطاليا 24 ساعة  
ليس هناك مقدمة في الدولة التي يتواجد فيها اتحاد البحارين إلا إذا كان هناك حاجة من قبل المسؤول المحلي ( مع وجوب  
سداد التكاليف)

### مالطا

قسم الحماية المدنية ، المدير

**عنوان قسم الحماية المدنية سيغيفي**  
الهاتف ( 24 ساعة / اليوم ) +356 21 462 610  
الهاتف الجوال  
الفاكس +356 21 462 607  
لمزيد من التفاصيل

**موناكو**  
شركة موناكو للسحب البحري - هابلي خطوط موناكو  
العنوان  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم )  
الهاتف الجوال  
الفاكس  
لمزيد من المعلومات

**مونتينيغرو**  
شركة خاصة مختصة "هيموسان"  
العنوان : بوبوفيسي 46, 85 000 مونتينيغرو  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +382 (0) 30 346 232  
الهاتف الجوال +382 (0) 67 314 218  
الفاكس +382 (0) 30 346 234  
لمزيد من المعلومات

**إسبانيا**  
إدارة الشركات التي توفر الخدمات في منطقة البحر الأبيض المتوسط في الحالات الاستعجالية الصفحة 9/8

**هاتف مالركلين تيرا / سورب كونترول**  
العنوان : بوليغونو ريو غاليفو، سي / إي رقم 22 50840 سان ماتيو يث غاليفو ( سرقسطة )  
إسبانيا/ ساحة دي فيلانوفيتا. شارع ديل راباسيرس ، 9 08812 سان بييري دي ريفيز ، برشلونة  
الهاتف ( 24 ساعة / اليوم ) +34 91 976683000/+34 90 208809192  
الهاتف الجوال  
الفاكس +91 976683001/+34 93 8148175  
لمزيد من المعلومات

**تركيا**  
سيكور #304، شركة رونمنتال للخدمات، سيسميكي  
العنوان : ميبوسات يوكوسو رقم 95 كات 5 فينديكلي إي 34437 إسطنبول  
الهاتف ( 24 ساعة / اليوم ) +90 212 251 41 10  
الهاتف الجوال  
الفاكس +90 212 251 41 21  
لمزيد من المعلومات

**خدمات حماية البيئة البحرية ميكي**  
العنوان : ميبوسات يوكوسو رقم 95 كات 5 فينديكلي إي 34437 إسطنبول  
الهاتف ( 24 ساعة في اليوم ) +90 (212) 292 34 70  
الهاتف الجوال  
الفاكس +90 (212) 244 04 12

لمزيد من المعلومات

أوزمار أوزمنلار دينيز سيليك تيكارات وأبناؤه المحدودة  
شارع كمحوريات عدد 87 إردن اس هاني ك 7  
ميناء باسا از مير  
هاتف: 0 232 445 7900  
ب - الإلكتروني: [izmir@uzmar.com](mailto:izmir@uzmar.com)

ارپاس امبارلي للقطر والإرشاد أ س  
مرمرة- المحدودة امبارلي  
إسطنبول سكماش ب 5 ك عدد 7  
هاتف: 0 2128753810-25  
الفاكس: 0 212 875 40 64  
0 212 875 42 80  
ب - الإلكتروني: [arpaskule@arpas-pilotaj.com.tr](mailto:arpaskule@arpas-pilotaj.com.tr)

جامي إنسا ساتايي أ س (جيساس)  
كدا سيتار سانيلار  
إسطنبول لتوزلا- عدد 24 243494  
هاتف: 0 216446 00 81  
الفاكس: 0 216 446 0683

مافي دينيز سيفري هي زمترلي  
العنوان باغدادت سيسكي رقم : 12 غوز بيليلي إسطنبول 81710  
الهاتف ( 24 ساعة/ اليوم ) +90 216 392 55 5 / 90 216 392 41 43  
الهاتف الجوال  
الفاكس +90 216 392 47 00

#### الملحق I. 4

### التوجيهات والمبادئ المتعلقة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط حول التعاون والمساعدة الثنائية

1.4.I توجيهات التعاون الرامية لتصدي للتلوث النفطي في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تم تبنيها في الاجتماع العادي الخامس للأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة، أثينا، 11 سبتمبر 1987 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/نمو احتوائي 5/74)

2.4.I المبادئ والتوجيهات المتعلقة بالتعاون والمساعدة الثنائية التي تم تبنيها في الاجتماع السابع للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، القاهرة، 11 أكتوبر 1991 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي 4/2، الملحق IV، المرفق I-VI)

3.4.I التوجيهات المتعلقة بتبادل موظفي الاتصال بين الأطراف المتعاقدة في حالة عمليات الاستجابة في عدة دول والتي تم تبنيها في الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، برشلونة، من 5 إلى غاية 8 جوان 1995 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي 16/5، الملحق XII، المرفق IV)

4.4.I التوجيهات المتعلقة بالترتيبات التي يمكن لها أن تضمن، في حالة وقوع حادث ما، التواصل بين الهيئات الحكومية والجهات المعنية الأخرى التي تبنيها في الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة في برشلونة من 5 إلى 8 جوان 1995 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي 16/5، الملحق XII، المرفق IV)

1.4.I توجيهات التعاون الرامية لتصدي للتلوث النفطي في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تم تبنيها في الاجتماع العادي الخامس للأطراف المتعاقدة في إطار اتفاقية برشلونة، أثينا، 11 سبتمبر 1987 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/نمو احتوائي 5/74)

### الأطراف المتعاقدة

- إذ يشير بالتزاماتهم بموجب البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالزيوت والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ، المشار إليه فيما يلي باسم "البروتوكول"،
- وإذ يشير إلى ضرورة وضع خطط طوارئ وطنية لمكافحة التلوث النفطي، أخذا بعين الاعتبار أنه في ضوء هذه الخبرة هناك حاجة إلى مبادئ توجيهية لتيسير تنفيذ البروتوكول، ولا سيما التعاون المتبادل في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
- الإقرار بأن هذا التعاون لا يمكن أن يحل محل التدخل للشخصي لكل طرف متعاقد، وهو أمر ضروري في الساعات الأولى التالية للحادث قصد التخفيف من آثار التلوث،
- وإذ يشير إلى دور المركز الجهوي لمكافحة التلوث النفطي في البحر الأبيض المتوسط والمشار إليه بـ "المركز".

التوصية بالاستعانة قدر الإمكان بالدليل التوجيهي التالي.

1. ويتعين على الأطراف أن تبلغ المركز على الأقل بجميع حالات التسرب النفطي أو تصريفه بما يزيد عن 50 مترا مكعبا بمجرد معرفتهم بذلك. وسيستخدم الجزء الأول من (تحذير التلوث) من تقرير التلوث الموحد (تقرير التلوث) لهذا الغرض<sup>9</sup>
2. وسيحصل الطرفان بصورة فردية على التسهيلات اللازمة لمكافحة التلوث النفطي في مياهما الإقليمية، بما في ذلك الوسائل اللازمة لتوفير الاستجابة الأولية في حالة وقوع حوادث تلوث كبرى. وعند تحديد المستوى الأدنى لقدرات الاستجابة، ينبغي إيلاء الاعتبار لخطوة الطوارئ الوطنية، ولا سيما لأكثر المناطق ضعفا وخطورة.
3. وعندما تتجاوز متطلبات مكافحة التلوث، في حالة وقوع حادث، القدرات الوطنية وعندما يطلب طرف ما مساعدة الأطراف الأخرى، قد تشمل هذه المساعدة المعدات والمنتجات والموظفين المتخصصين. وستطلب هذه المساعدة من قبل:
  - من الأطراف المتعاقدة الأخرى منهم مباشرة أو عبر المركز،
  - أو عند وجود اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، مباشرة من جانب سلطات الطرف الذي يطلب المساعدة (المشار إليه فيما بعد باسم "الطرف الطالب") إلى سلطات طرف أو عدة أطراف (يشار إليها فيما يلي باسم "الطرف المساعد"). وسيجري إبلاغ المركز بصورة منتظمة بجميع طلبات المساعدة والإجراءات المتخذة.
4. وكلما تطلبت المساعدة، يكون الطرف الطالب مسؤولا بالكامل عن عمليات الاستجابة. إذا وضعت فرق الاستجابة تحت تصرف الطرف الطالب فإنها سوف تصدر تعليمات لقادة فريق الاستجابة الذي سيكون بعد ذلك مسؤولا عن تفاصيل العملية.
5. سيقوم الطرف الطالب ب:
  - تقديم طلبه بطريقة واضحة ودقيقة (الكمية والنوع وما إلى ذلك) عن طريق الإشارة إلى الأغراض التي ستستخدم من أجلها المعدات والمنتجات وموظفو الاستجابة؛
  - تعيين سلطة لاستلام المعدات والمنتجات و / أو الموظفين ولضمان السيطرة على العمليات من لحظة وصول المعدات والمنتجات والموظفين إلى البلاد، وبينما يتم نقلها من وإلى مكان العمليات.
  - اتخاذ الترتيبات اللازمة للدخول السريع للمعدات والمنتجات والموظفين قبل وصولهم وضمان تيسير الإجراءات الديوانية إلى أقصى حد ممكن. وينبغي قبول المعدات على أساس مؤقت وينبغي قبول المنتجات دون فرض أي رسوم أو ضرائب.
  - توفير كل ما هو مطلوب للتشغيل الصحيح وصيانة المعدات وتوفير السكن والغذاء لفرق الاستجابة
  - التأكد من أنه في حالة توفير السفن والطائرات، تُمنح السفن جميع التراخيص اللازمة فضلا عن الطائرات التي تُمكن من الطيران في المجال الجوي الوطني. وسيتم تقديم خطة طيران أو إشعار طيران والموافقة عليها كتفويض للطائرات بالاقلاع أو الهبوط في البحر خارج المطارات الجمركية العادية.
  - عند انتهاء عمليات الاستجابة يتم ارجاع جميع المنتجات غير المستخدمة وضمان أن كل ما تم إرجاعهم المعدات يكون في أفضل حال.
  - إرسال تقرير عن فعالية المعدات والمنتجات والأفراد الذين تم الاستفادة منهم إلى السلطات المختصة لطرف المساعد. وسترسل نسخة من التقرير إلى المركز

6. وسيقدم الطرف المساعد الآتي:

- بيان تفصيلي وقائمة كاملة بجميع المعدات والمنتجات والأفراد ضمن تلك المدرجة من قبل الطرف الطالب فضلا عن تعليمات لاستخدام المعدات والمنتجات.
  - المعدات التي هي في حالة عمل جيدة ومناسبة لمتطلبات الطرف الطالب
  - المعدات والمنتجات المسموح باستعمالها في ترابه الخاص
  - على العاملين المختصين أن يكونوا مجهزين بالعدة الخاصة اللازمة لعملهم. ولا ينبغي عادة إرسال الموظفين غير المتخصصين إلا في حالات التلوث النفطي الضخم
7. وفي حالة عدم وجود اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، سيتم الاتفاق على الشروط المالية للعملية بين الأطراف المستفيدة والمقدمة

<sup>9</sup>ناقش الاجتماع السقف المناسبة للإبلاغ عن التسرب النفطي: لم يعتبر 100 م 3 مناسب، وأشار إلى السقف حسب ماريبول البالغ 50 م 3. وخلص الاجتماع إلى أنه ينبغي الإبلاغ عن الانسكابات التي تبلغ 50 مترا مكعبا، في حين يمكن للبلدان أيضا أن تختار الإبلاغ عن انسكابات بكميات أقل. - برنامج الأمم المتحدة للبيئة (ديبي) / ميد <https://wedocs.unep.org/rest/bitstreams/9135/retrieve>



8. ولكي يعمل التعاون الإقليمي بفعالية وسرعة في حالة الطوارئ، سيقوم كل طرف بتحديث سنوي، والمعلومات المقدمة إلى المركز وفقا للمادة 7 من البروتوكول وأي معلومات أخرى ذات صلة بما في ذلك:
- المنظمة الوطنية والسلطات الوطنية المختصة بمكافحة التلوث البحري
  - الإجراءات الوطنية المحددة التي تهدف إلى تفادي الحوادث التي قد تؤدي إلى التلوث البحري
  - الإجراءات الوطنية المتعلقة باستعمال المواد تقنيات مكافحة والتصدي
  - الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف حول التلوث البحري الواقعة مع أطراف البحر الأبيض المتوسط الأخرى
  - برامج البحث والتجارب والتمارين الكبرى المتعلقة بالجوانب المختلفة لعملية الاستجابة للتلوث البحري
  - شراء العناصر الكبرى للمعدات.
9. أما التحديثات المشار إليها في الفقرة 8، فيفضل أن يتم ذلك من خلال جهات الاتصال التابعة ل أولئك، من خلال الملف القطري ل ريمبيك (<http://www.rempec.org/country.asp>) لجميع القضايا المشار إليها أعلاه باستثناء التحديثات المتعلقة بالمعدات التي يجب أن تكون انطلاقا من نظام المعلومات الجغرافية المتكامل لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بشأن تقييم مخاطر التلوث البحري والاستجابة لها ( - MEDGIS-MAR (<http://medgismar.rempec.org/#>)

**2.4. المبادئ والتوجيهات المتعلقة بالتعاون والمساعدة الثنائية** التي تم تبنيها في الاجتماع السابع للأطراف المتعاقدة I على اتفاقية برشلونة، القاهرة، 11 أكتوبر 1991 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي I-VI، المرفق 4/2IV، الملحق

أ- المبادئ والتوجيهات المتعلقة بدور ومسؤوليات الخبراء الموفدين لمهام من قبل المركز، تبعا لطلب دولة في حالة طوارئ، فضلا عن واجبات والتزامات الدول تجاههم.

1. في حال وقوع حادث يؤدي أو يمكن أن يؤدي لتلوث بحري، يمكن للأطراف المتعاقدة في البروتوكول المتعلق بمكافحة التلوث في البحر الأبيض المتوسط الناجم عن النفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ (البروتوكول الملحق باتفاقية برشلونة) أن يطلب مساعدة متعددة في شكل مشورة خبراء إما من المركز الإقليمي أو من أي طرف متعاقد آخر.
2. تم تشكيل مجلس خبراء ومراكز خبراء قادر على تقديم هذا النوع من المساعدة في حال حدوث طارئ ويتم تحيينها من قبل نقطة الاتصال الخاصة بكل طرف متعاقد والتابعة بالتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي الخاصة من طرف المركز الإقليمي (<http://www.rempec.org/country.asp>)
3. تبعا لطلب دولة في حال طوارئ، وإناقضتا لظروف، يمكن للمركز أن يوفد خبيرا بهدف تقديم المشورة والمعرفة التقنية التي قد يحتاجونها في مرحلة أولية لكي يقرروا الإجراءات التي يجب اتخاذها. ويمكن أن تشمل هذه المشورة والمعرفة التقنية على:
  - تقييم الوضعية
  - تكييف استجابة المنظمة الوطنية لظروف الحدث.
  - طرق الاستجابة وتقنياتها.
  - أي خبراء أو تجهيزات أو منتجات التي يمكن طلبها من الأطراف المتعاقدة أو المنظمات الخاصة.

4. يتمثل دور ومسؤولية الخبير في مساعدة السلطات الوطنية على اتخاذ القرارات، وبذلك تضطلع أساسا بدور استشاري. فيما تقع مسؤولية اتخاذ القرارات التنفيذية، فضلا على عواقبها، كاملة على عاتق السلطة المختصة التابعة للبلد الطالب للمساعدة.
5. خلال الأنشطة المرتبطة بالمهمة الاستشارية، على الخبير أن يسعى لحماية مصالح البلد الطالب للخدمة، لاسيما حماية المحيط والموارد فضلا عن مراعاة التأثيرات الاقتصادية والمالية.
6. على البلد الذي يطلب مساعدة خبير أن يعمل قدر الإمكان، وطبقا للظروف المعينة، على التحديد الدقيق للمجالات الفنية المطلوبة. ويمكن في هذا الصدد أن يتم استعمال الاستمارة المرفقة في الملحق II 3.
7. على البلد الذي يطلب مساعدة خبير أن يقوم بالترتيب اللازمة المتعلقة بإجراءات الهجرة والتراخيص الجمركية للخبير والمواد (المكتوبة أو الإلكترونية) التي يمكن أن يقوم باصطحابها معه لمساعدته في أداء مهامه.
8. بالتشاور مع المركز الإقليمي والخبير، يتعين على سلطات الدولة التي تطلب المساعدة أن تقوم بكل الترتيبات اللازمة لضمان إقامة أمانة للخبير وتقديم كل المساحات والمرافق اللازمة لعمله. ويتعين إرسال عنوان إقامة

الخبير ومكتبه إلى المركز الإقليمي والخبير أيضا وذلك قبل إيفاده إلى المهمة. كما يجب أن يتم توفير نفاذ مجاني لوسائل التواصل اللازمة (هاتف والتلكس والفاكس والأترنت والراديو عند توفره) التي قد يحتاجها الخبير في عمله.

9. يتكفل المركز الإقليمي بالنفقات الأولية لمهمة الخبير (تذاكر الطائرة، بدل الإقامة اليومي، الخ).

#### المبادئ والتوجيهات المتعلقة بإرسال، استقبال وإعادة معدات في حال حدوث عملية مساعدة دولية.

- 1- في حال وقوع حوادث تتسبب في تلوث بحري خطير، يمكن أن تتطلب عملية المساعدة الدولية، من طرف بلد أو أكثر، إرسال بعض المعدات أو المنتجات من بلد إلى آخر.
- 2- وجب حل الإشكال لوجستي أو إداري أو قانوني قد ينجر عن إرسال واستقبال وإعادة مثل هذه المواد بطريقة سريعة، إذ أن أي تأخير في سلسلة الإجراءات المذكورة قد يقلص بصفة كبيرة من فعالية المساعدة. وجب لذلك اعتماد ترتيبات عامة قبل وقوع أي حادث ويمكن أن يكون من المفيد تضمينها في خطة الطوارئ الوطنية، على أن يتم تحديد تفاصيل التنفيذ لاحقا عند القيام بالإجراء.
- 3- تبعا للتقييم المفصل للوضع، يتعين على البلد الذي طلب المساعدة أن يحدد، بأبسط قدر من الدقة، نوع وكمية المعدات والمنتجات اللازمة. ويمكن في هذا الصدد استعمال الاستمارة الموحدة الخاصة بطلب المعدات والمنتجات والمرفقة في الملحق II.4
- 4- يتعين على البلد المقدم للمساعدة أن يقدم في إجابته قائمة مفصلة بالمعدات والمنتجات المتوفرة، بما في ذلك المواصفات التقنية اللازمة (الأبعاد والأوزان والقدرات) وأن يحدد متطلبات الطاقة (نوع البنزين والاستهلاك...) فضلا عن طرق النقل المتوخاة. كما يجب الإشارة إلى المعدات اللازمة للتعامل مع هذه المواد في ميناء أو مطار الدخول، بالإضافة إلى عدد الأشخاص اللازم للقيام بعمليات التفريغ وسائل النقل الضرورية لمواد الاستجابة في مكان الحادث.
- 5- بغية استغلال هذه المعدات في أسرع وقت ممكن، على البلد الذي طلب المساعدة أن يأخذ كل الإجراءات اللازمة لاستخراج التراخيص الجمركية الفورية لكل المواد الوافدة، وترخيص استعمالها إن اقتضت الحاجة (مثل ترخيص الإبحار) فضلا عن التسوية الفورية لكل إجراءات الهجرة الروتينية للموظفين اللازمين لتشغيل المعدات. يتعين اتخاذ نفس الترتيب عندما يكون الموظفون أو تكون المعدات تابعة لشركة تأمين السفينة أو لمشغل الوحدة الخارجية أو مشغلي الموانئ البحرية والمرافق المختصة في النفط والمواد الكيميائية. ويمكن في هذا الصدد استعمال الاستمارة الموحدة الخاصة بطلب المعدات والمنتجات والمرفقة في الملحق II.4
- 6- يتعهد البلد الذي طلب المساعدة بإرجاع المعدات حالما تنتهي العمليات وذلك إن طلب منه البلد المزود بذلك.

#### ج- المبادئ والتوجيهات المتعلقة بالترتيبات والإجراءات العملية التي يمكن تطبيقها في حال القيام بعمليات مشتركة.

##### 1- هيكل القيادة الخاصة بالعمليات المجابهة المشتركة


يتعين على الهيكل التنظيمية للعمليات المشتركة أن تتضمن مستويين أساسيين من التنسيق والقيادة، تحديدا التحكم العمليتي على اليابسة والقيادة التكتيكية في ساحة العمليات. ويُعهد بالتحكم العمليتي للبلد الذي طلب المساعدة (البلد الرئيسي) الذي عادةً ما يكون البلد الذي يشتمل على المنطقة التي تدور فيها العمليات. عند الحاجة والتوافق بين الأطراف المعنية على القيام بتغيير في التحكم العمليتي أو القيادة التكتيكية، يتم القيام بذلك عند تحرك الكم الرئيسي من عمليات المكافحة من منطقة إلى أخرى. يجب إدراج ضباط الاتصال التابعين للبلدان المشاركة صلب طاقم التحكم العمليتي وذلك لتأمين المعلومات اللازمة عن الموارد الطبيعية المُسترجعة. توكل مهمة القيادة التكتيكية العامة لقائد/ منسق ميداني أعلى معين من البلد الرئيسي (SOSC). يتعين على فرق المكافحة المقدمة من قبل البلدان المساعدة أن تعمل تحت إمرة القائد/المنسق الميداني الوطني (NOSC). يعمل القائد/المنسق الميداني الوطني تحت إمرة القائد/المنسق الميداني الأعلى.

##### 2- الترتيبات المتعلقة بالاتصالات اللاسلكية خلال العمليات المشتركة.

بغية تجنب وقوع أي اضطرابات أو تشويش خلال العمليات المشتركة، هنالك حاجة أكيدة لاستعمال ترددات مختلفة، بين التحكم العمليتي على اليابسة و القائد/المنسق الميداني الأعلى وبين القائد/المنسق الميداني الأعلى و القادة/المنسقين

- الميدانيين الوطنيين من جهة أخرى فضلا عن القادة/المنسقين الميدانيين الوطنيين والفرق الخاصة بهم. ووفقا للمخطط الاحتياطي الخاص بالتواصل اللاسلكي في عمليات المجابهة المشتركة المقدم أدناه، يجب اتباع الإجراءات التالية:
- فيما يخص التواصل بين التحكم العملياتي على اليابسة والقائد/المنسق الميداني الأعلى (التي هي من مشمولات البلد الرئيسي في العملية)، ينبغي النظر في إمكانية استعمال وسائل التواصل اللاسلكية.
  - يجب أن يتم التواصل بين القائد/المنسق الميداني الأعلى والقائد/المنسق الميداني الوطني من خلال قناة، أو أكثر عند الحاجة، من القنوات الدولية ذات التردد العالي جدا 10 و 67 و 73.
  - يتعين على السفن التي يعمل عليها القائد/المنسق الميداني الأعلى أن تتوفر على الأقل على محطتين للتواصل اللاسلكي ذات التردد العالي جدا مع وظيفة الجاهزية الاحتياطية على القناة 16.
  - يتعين على عملية التواصل بين القائد/المنسق الميداني الوطني والفرق الهجومية أن تتم على ترددات خاصة محلية (داخلية).
  - تكون لغة التواصل بين القادة/المنسقين الميدانيين من بلدان مختلفة أكثر لغة مناسبة للغرض.
  - يجب تقديم الجوانب الخاصة بمشاكل الاتصال اللاسلكي في عمليات المجابهة البحرية المشتركة لسلطات الاتصالات في كل بلد لمعلوماتهم واعتبارات داخلية.

### المخطط الاحتياطي الخاص بالتواصل اللاسلكي في عمليات المجابهة المشتركة



### قائمة مرجعية بالإجراءات الواجب اتباعها و الأشخاص الواجب الاتصال بهم في حالة الطوارئ

تتناول هذه القائمة تسلسل الأعمال التي يجب أن تقوم بها السلطات الوطنية المختصة المسؤولة بمقتضى خطة الطوارئ الوطنية للتعامل مع الأمور المتعلقة بالاستجابة لحوادث التلوث البحري بعد تلقي معلومات عن حدوث تلوث أو وجود تهديد بالتلوث من أجل تنفيذ بنود بروتوكول اتفاقية برشلونة المتعلقة بالتعاون على مكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالنفط أو غيره من المواد الضارة في حالات الطوارئ.

هذه القائمة، وهي ليست قائمة مفصلة قطاعاً، ورغم أنها أعدت مبدئياً للحوادث التي تشمل الناقلات إلا أنه ينبغي استعمالها إن أمكن تطبيقها في حالات حوادث تشمل وحدات بحرية أو مرافق أخرى خاصة بتصريف أمور النفط.

يستوجب التقييم المبدئي جمع المعلومات المذكورة في القائمة " أ " من خلال عدد من الصلات المذكورة في القائمة " ب "

أ. المعلومات المطلوبة:

- مكان و زمن و طبيعة و مدى و سبب الحادث
- تحديد هوية السفينة
- هوية المالك أو المشغل و نوابه و المؤمن لديهم
- حالة الناقل
- تحديد الحمولة و حالتها
- نوايا الربان
- نوايا المنقذ إن وجد
- نوايا المالك أو نوابه

ب. الصلات:

- ربان السفينة
- المنقذ أو شركة الإنقاذ إن وجد
- مالك السفينة أو نائبه
- آخر مرفأ توقف
- مرفأ التوقف المقبل

2. الإخطار

ينبغي على الطرف عندما ينهي تقييمه المبدئي و عندما تقتضي خطورة الحادث ذلك أن:

- أ. يعلم الهيئات المعنية بالأمر في البلد حسب مقتضيات خطة الطوارئ الوطنية
- ب. يعلم كل الأطراف المتضررة مصالحهم أو الذين يمكن أن تتضرر مصالحهم بسبب التلوث كما يعلم المركز الإقليمي لطوارئ التلوث البحري بالبحر الأبيض المتوسط و يزودهم ب:
  1. تفاصيل تقييمه و أي إجراء قام باتخاذها أو ينوي اتخاذها للتعامل مع الحادث و
  2. المزيد من المعلومات حسب اللزوم

إلى حين إتمام الإجراء المتخذ للاستجابة للحادث أو إلى أن تقرر هذه الأطراف إجراء موحد.

نقل مثل هذه المعلومات ينبغي استعمال نظام الإخبار عن التلوث ( POLREP ) و قائمة السلطات الوطنية المختصة كما ترونها في الملحق 1.2 لهذا الدليل و في الملاحق القطرية من المركز الإقليمي لطوارئ التلوث البحري بالبحر الأبيض المتوسط <http://www.rempec.org/country.asp> -

ج. يتصل بمؤمني الناقل و إن تعلق الحادث بالنفط يتصل ب:

- الاتحاد الدولي المحدود لمالكي ناقلات النفط المعني بالتلوث ( ITOPF )

- الصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط عندما يكون الطرف المحتمل تضرره من التلوث هو طرف في اتفاقية إنشاء الصندوق

د. إجراءات الاستجابة

أ. تفعيل الترتيبات الوطنية للاستجابة للتلوث كما هو منصوص عليها في خطة الطوارئ الوطنية أو غيرها

ب. التقييم المستمر للوضعية باستعمال:

- الخبرات المتوفرة داخل البلد

- الخبرات المتوفرة عبر/من المركز الإقليمي لطوارئ التلوث البحري بالبحر الأبيض المتوسط

REMPEC<sup>10</sup>

- الخبرات المتوفرة من مصادر أخرى

ج. قرار حول الإجراءات المناسبة لتخفيف نتائج الحادث الملوث مثل التدخل على الناقله نفسها أو على الوحدة البحرية أو المنشأة الخاصة بتصريف أمور النفط و مقاومة تلوث البحر و حماية المناطق الحساسة و التعويض  
ه. حشد العمال و التجهيزات و المنتجات اللازمة سواء من مادر وطنية أو بطلب مساعدة خارجية باستعمال استمارات في الدليل (الملحق 3.3 , الملحق 4.4 ) :

- مباشرة من الأطراف المتعاقدة

- من أطراف أخرى متعاقدة عبر ال REMPEC

- من مصادر أخرى بما فيها المخزون الذي تمتلكه صناعة النفط والشحن

#### 4. الشؤون المالية

أ. ينبغي أن تحتفظ الأطراف المسؤولة مباشرة عن الاستجابة و الأطراف المساعدة بسجلات التكاليف التي تحملتها الأطراف المساهمة في الاستجابة خلال كامل العملية إن و جدت

ب. هذه الأطراف تعين هيئة لمراجعة الوثائق المالية ذات الصلة و من المفضل القيام بذلك كما هو منصوص عليه في خطة الطوارئ و تطلب من كل المشاركين في الاستجابة أن يضعوا الوثائق اللازمة

ج. إعداد مطالبات بما يتماشى مع توصيات برامج التعويض المعمول بها

د. تقديم الوثائق اللازمة للمؤمنين و للصندوق الدولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط أو منظمات أخرى مسؤولة عن التعويض

ه. يجب على الأطراف المساعدة و التي تحصلت على المساعدة أن تتعاون لإتمام أي إجراء استجابة لطلب تعويض. يمكن للأطراف المساعدة أن تقدم مطالب استعادة مالها مباشرة إلى المنظمات المعوضة إلا إذا لم توافق الأطراف التي حصلت على المساعدة

ملاحظة: بالنسبة لكل هذه الخطوات يمكن أن تطلب خبرات من أطراف متعاقدة أخرى أو من ال REMPEC . في ما يتعلق بالمطالبة يجب أخذ الملحق III بعين الاعتبار و الاتصال بالصندوق الدولي للتعويض عن التلوث بالنفط أو استشارته كما ينبغي

ه. القائمة المرجعية بأهم البنود المؤسسية الهادفة إلى تبادل المساعدة في حال حادث تلوث بحري كبير و التي يجب إدراجها في خطة الطوارئ الوطنية

إن التدخل السريع و تسهيل المساعدة المتبادلة في حال حادث تلوث بحري كبير يجب أن تكون عملية منظمة و مخططة و لهذا الغرض و في صلب الخطة الوطنية للطوارئ يجب اعتماد ترتيبات مؤسسية خاصة و وضع ترتيبات إدارية و مالية خاصة مثل :

1. تعيين السلطة الوطنية المختصة التي ستحدد مدى المساعدة المطلوبة بعد أن يتم تقييم الوضعية (هيئة أمر)
2. تعيين سلطة وطنية مخولة للتحرك نيابة عن الدولة لطلب المساعدة أو لاتخاذ قرار توفير المساعدة و للتعامل مع الجوانب القانونية و المالية للمساعدة المتبادلة و الترتيبات التي تمكن من الاتصال بهذه السلطة بسرعة في حال

<sup>10</sup> مثل هؤلاء الخبراء سيساعدون السلطات المحلية على اتخاذ القرارات و لكن لا يمكنهم بأي حال من الأحوال اتخاذ القرارات بأنفسهم عوضا عن السلطات الوطنية (التوصية رقم 6 المعتمدة من الاجتماع العادي للأطراف المتعاقدة في القاهرة من 8 إلى 11 أكتوبر 1991 , برنامج الأمم المتحدة للبيئة 4/24/MED.IG.2/4 (OCA) الملحق IV).

طلب مساعدة عاجل (هيئة إدارة للمساعدة الدولية و من المفضل أن تكون نقطة الاتصال لتبادل المساعدة المذكورة في الملحق I.2)

3. القيود المالية المعمول بها في تبادل المساعدة اعتمادا على البند 13 من بروتوكول الوقاية و الطوارئ حول " تعويض تكاليف المساعدة و حول التوصيات المعتمدة من الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في القاهرة من 8 إلى 11 أكتوبر 1991 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة (OCA) MED.IG2/4 (الملحق IV)
4. أدوار و التزامات الطرف طالب المساعدة في ما يخص:
  - أ. تلقي التجهيزات
  - ب. تكاليف الركوب و الإيواء و المصاريف الطبية الممكنة و إعادة العمال المساعدين إلى أوطانهم
  - ج. ترتيبات خاصة في ما يتعلق بالجمارك و الهجرة، لتسهيل تحركات العمال و الناقلات و الطائرات و التجهيزات بالاعتماد على الملحق I.4.1 في الدليل

**3.4.I التوجيهات المتعلقة بتبادل موظفي الاتصال بين الأطراف المتعاقدة في حالة عمليات الاستجابة في عدة دول والتي تم تبنيها في الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة، برشلونة، من 5 إلى غاية 8 جوان 1995 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي 16/5، الملحق XII، المرفق IV)**

تم اعتمادها خلال الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بين 5 و 8 جوان 1995 / IG.5/16MED/ (UNEP (OCA)، المرفق 7، الملحق 4).

- 1- يعمل التّعاقّد في بروتوكول الطّوارئ لاتفاقية برشلونة على إنشاء اتّصال دائم بين السّلطة الوطنيّة المختصّة التّابعة للطّرف الذي هدّد التلوث مياهه الإقليمية و شواطئه و مصالحه ذات الصّلة، وهو الطّرف صاحب القيادة العمليّاتية الشاملة لعمليات الاستجابة، و بين السّلط الوطنيّة المختصّة التابعة للأطراف المساعدة أو الأطراف المساهمة في عمليات الاستجابة، وذلك في سبيل تحقيق تبادل معلومات ناجع و سريع و قيادة عمليّاتية فعّالة لعمليات الاستجابة لحوادث التلوث، وهذا في حالتين أساسيتين :  
- إما أن يقع التلوث في مياه احد الأطراف المتعاقدة و يهدّد مياه طرف آخر؛ أو،  
- أن يتطلّب مستوى المساعدة التي يقدمها احد الأطراف المتعاقدة لطرف آخر حضور ضابط اتصال تابع للطرف المتعاقد المساعد في مركز الاستجابة للحوادث التابع للطرف المتعاقد المتحصّل على المساعدة.
- 2- في إطار إنشاء مثل هذه الاتصالات و المحافظة على ديمومتها، يمكن للأطراف أن تقرّر تبادل ضباط الاتصال في جميع الحالات إذا ما رأّت السّلط الوطنيّة المختصّة المسؤولة عن الاستجابة لحوادث التلوث أن ظروف الحادث أو حجم تدابير الاستجابة يستدعي ذلك.
- 3- يقتصر دور ضابط الاتّصال على :
  - أ- في الحالة الأولى المشار إليها في الفقرة الأولى، أن يقوم بتسهيل تبادل المعلومات المشترك بين الأطراف المتعاقدة المهذّدة بالتلوث وذلك في سبيل تمكين الطّرف الذي يمكن أن يتأثر من حادثة التلوث من الاستعداد للمجابهة والانطلاق في عمليات الاستجابة في الوقت المناسب و دون انتظار وصول التلوث إلى مياهه.
  - ب- في الحالة الثانية المشار إليها في الفقرة الأولى، أن يقوم بإرسال أوامر السّلطة التي تضطلع بالقيادة الشاملة لعمليات الاستجابة (القائد الميداني الأعلى) إلى الضباط المسؤولين عن موارد الطّرف الذي يقدّم المساعدة.
- 4- على كلّ طرف متعاقد السّعي لإدماج ضباط الاتصال في فريق قيادة عملية الاستجابة و ذلك لتيسير سير عملهم خاصّة عن طريق توفير وسائل الاتصال اللّازمة.
- 5- عند تعيين ضباط الاتصال، على الأطراف التّأكد من أنّ الشّخص المختار يتمتع بالمعرفة المختصّة اللّازمة، وأن يكون متمكّنًا في اللّغة التي يعمل بها الطّرف المقابل، وأن تتوفر لديه مهارات تواصل عالية بالإضافة إلى القدرة على العمل بنجاحة تحت الضّغط.
- 6- على الطّرف المستقبل لضابط الاتّصال أن يتكفّل بالترتيبات الضّروريّة المتعلّقة بإجراءات الهجرة و الدّيوانة اللّازمة لدخوله إلى الدّولة.

**4.4.I التوجيهات المتعلقة بالترتيبات التي يمكن لها أن تضمن ، في حالة وقوع حادث ما ، التواصل بين الهيئات الحكومية والجهات المعنية الأخرى التي تبنيتها في الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة على اتفاقية برشلونة في برشلونة من 5 إلى 8 جوان 1995 (برنامج الأمم المتحدة للبيئة / البحر الأبيض المتوسط النمو الاحتوائي 16/5 ، الملحق XII ، المرفق IV)**

تم اعتمادها خلال الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في برشلونة بين 5 و 8 جوان 1995 UNEP (OCA) IG.5/16MED/ (المرفق 7 الملحق 4)

1. على السُّلْط الوطنية المختصة التابعة لإحدى الأطراف المتعاقدة المتأثرة بحادثة تلوث بحري قد يهدد مياهها الإقليمية وشواطئها ومصالحها ذات الصلة أن تعمل على التواصل مع الأطراف الأخرى ذات الصلة بحادثة التلوث خلال كل مراحل التخطيط لعملية الاستجابة وتنفيذها (وستتم الإشارة لهذه الأطراف مستقبلاً بـ "الأطراف المعنية") والتي تشمل حسب الحادث :
    - أصحاب السفن و الحمولة ولاسيما شركات التامين والمستشارين التقنيين والخبراء العاملين لحسابهم.
    - مشغلي الوحدات البحرية ولاسيما شركات التامين والمستشارين التقنيين والخبراء العاملين لحسابهم.
    - مشغلي مرافق مناولة النفط ولاسيما شركات التامين والمستشارين التقنيين والخبراء العاملين لحسابهم.
  2. تهدف مثل هذه الاتصالات أساساً إلى تحصيل وتبادل المعلومات التقنية الضرورية لوضع خطط تتعلق بالتدابير المناسبة لمجابهة حادث التلوث وتنفيذها؛ وذلك بغية ضمان فعالية عمليات الاستجابة والحد من اثار التلوث على البيئة وعلى الموارد المعرضة لخطر التلوث، وبغية الحد من التكاليف الإجمالية لتدابير الاستجابة لحادث التلوث والاستعداد لأي عواقب قانونية أو مالية محتملة للتدابير المتخذة أو المخطط لاتخاذها، ويجب أن تتضمن هذه المعلومات :
    - أ- من طرف الأطراف المعنية: معلومات تتعلق ب:
      - بيانات الاتصال بالشخص المبلغ عن الحادث؛
      - اسم السفينة او الوحدة البحرية أو سفينة مناولة النفط و اسم صاحبها؛
      - يوم و ساعة وقوع الحادث (بتحديد التوقيت المحلي أو UTC/GMT)؛
      - موقع الحادث (خط الطول و العرض أو المسافة و الاتجاهات من اقرب ميناء او نقطة استدلال)؛
      - سبب وقوع الحادث (مثال اصطدام، ارتطام السفينة بالأرض، انفجار، نشوب حريق و غيرها) وطبيعة الضرر؛
    - وصف الحمولة وحجمها وكمية الوقود الموجودة في السفينة إذا ما كانت السفينة هي مصدر التلوث؛
    - تقدير كمية التسرب أو احتمال وقوع تسرب؛
    - حالة السفينة و مخطط عملية الإنقاذ إذا ما كانت السفينة هي مصدر التلوث؛
    - اسم صاحب الحمولة إذا كان التلوث صادراً عن السفينة؛
    - ترتيبات الاستجابة التي تم التخطيط لها أو تنفيذها من قبل هذه الأطراف؛
    - الموارد، بما فيها الموظفون والمعدات والوسائل الأخرى التي تتيحها هذه الأطراف والتمويل المتوفر من قبل شركات التامين الخاصة بها؛
  - ب- من طرف السُّلْط الوطنية المختصة التابعة للطرف المتعاقد المتأثر بالحادث: معلومات تتعلق بالمنظمة الوطنية للاستجابة لحوادث التلوث البحري، خطط الطوارئ الوطنية والمحلية، الموارد المتاحة بما في ذلك الموظفين و المعدات والوسائل الأخرى، والتدابير المخطط لها والمتخذة من قبل السلطة الوطنية التي تعنى بمجال حوادث التلوث البحري بما في ذلك المسؤولية والتعويض.
3. على السُّلْط الوطنية المختصة التابعة للطرف المتعاقد المتأثر بحادثة التلوث أن تطلب من بقية الأطراف المعنية بالحادث أن تقوم بتعيين أشخاص يكونون على اتصال دائم بالسُّلْط الوطنية المسؤولة على عملية الاستجابة وذلك في سبيل ضمان وجود اتصال دائم بينها وبين كل الأطراف المعنية بالحادث.

4. على السّلت الوطنيّة المختصّة أن تحرص على أن يكون الأشخاص الذين تمّ تعيينهم من قبل الحكومة للعمل كمنظّراء للمسؤولين المعيّنين من قبل الممثلين عن بقية الأطراف المعنيّة بالحادث حاكّمين بالمسائل التقنيّة و الماليّة المتعلّقة بحوادث التلوث البحري، بما في ذلك المسؤوليّة و برامج التّعويض.



## المرفق 1-5 وحدة المساعدة المتوسطة على مجابهة التلوث البحري العرضي

أخذ هذا القرار خلال الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، في انطاليا، بين 12 و 15 أكتوبر 1993 (UNEP (OCA) MED/IG3/5 الملحق 2).  
و ذلك في سبيل تنفيذ البروتوكول المتعلق بالتعاون خلال حالات الطوارئ من اجل مجابهة التلوث الذي يسببه النفط وغيره من المواد الضارة في البحر الأبيض المتوسط (برشلونة في 16 فيفري 1976).  
قررت الأطراف المتعاقدة في معاهدة برشلونة التالي :  
1- إنشاء وحدة المساعدة المتوسطة على مجابهة التلوث البحري العرضي، وسيتم تنظيم هذه الوحدة وتفعيلها من قبل المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري (REMPEC)  
2- التمتع ببذل كل الجهود اللازمة للمساعدة على تنظيم و تفعيل وحدة المساعدة المتوسطة.

### 1- المبادئ العامة :

1-1 سيتم إنشاء وحدة المساعدة المتوسطة على مجابهة التلوث البحري العرضي في إطار البروتوكول المتعلق بالتعاون خلال حالات الطوارئ من اجل مجابهة التلوث الذي يسببه النفط وغيره من المواد الضارة في البحر الأبيض المتوسط.  
1-2 يقع تنظيم وحدة المساعدة المتوسطة وتفعيلها على عاتق المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري (REMPEC) وسيضطلع المركز بهذه المسؤولية وفقا للبروتوكول المتعلق بالتعاون خلال حالات الطوارئ والقرارات المتخذة خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، ووفقا لأحكام هذه الوثيقة.  
1-3 يتمثل الهدف الأساسي لوحدة المساعدة المتوسطة في تقديم خدمات خبراء مختارين لإحدى الأطراف المتعاقدة إذا قام هذا الطرف بطلب المساعدة خلال الحالات الطارئة. اثر التلوث إلى مكان الحادث، سيقوم هؤلاء الخبراء بتقديم المشورة والخبرة التقنية إلى السلطات، وذلك في سبيل مساعدتها خلال المراحل الأولى لاختيار تدابير المجابهة التي يجب اتخاذها والمساعدة التي قد يستوجب طلبها. كذلك تضطلع وحدة المساعدة المتوسطة بإعانة الدولة الطالبة للمساعدة على تنفيذ أحكام التعاون الإقليمي في حالات الطوارئ، خاصة بالرجوع إلى التدابير والإجراءات المعتمدة من قبل اجتماع الأطراف المتعاقدة والتي تهدف إلى التعاون وتبادل المساعدة.  
1-4 ستكون وحدة المساعدة المتوسطة بمثابة جهاز "استشارات مختصة" تم إنشاءه من قبل الأطراف المتعاقدة على البروتوكول المتعلق بالتعاون خلال حالات الطوارئ، ليتم تنشيط هذا الجهاز وتفعيله عند الطلب لخدمة الدول الساحلية في البحر الأبيض المتوسط.

### 2-المجال والتغطية الجغرافية :

1-2- ستتمثل التغطية الجغرافية لوحدة المساعدة المتوسطة مع التغطية الجغرافية لبروتوكول التعاون في حالات الطوارئ.  
2-2 يتمثل مجال *rationae materiae* وحدة المساعدة المتوسطة في مجابهة التلوث البحري العرضي الناتج عن النفط وغيره من المواد الضارة. ستقدم وحدة المساعدة المتوسطة خدمات مختصة في المجالات التالية، من بين مجالات أخرى.

- أ- مجابهة التلوث الناتج عن النفط
- إدارة الأزمة وتنظيم جهود التدخل
- تحليل وتقييم وتوقع حركة البقعة النفطية ومصيرها
- تخطيط عملية الاستجابة والخدمات اللوجستية
- إستراتيجية الاستجابة والخيارات التكتيكية
- أساليب وتقنيات مكافحة في البحر
- الاحتواء / التعافي
- استعمال المشتتات وغيرها من تقنيات العلاج

- أساليب وتقنيات تنظيف السواحل
- الوثائق المالية ومطالب التعويض
- ب- مجابهة التلوث الناتج عن المواد الضارة
- إدارة الأزمة وتنظيم جهود التدخل
- تحليل وتقييم ومراقبة جهود حركة :
  - سحابة الغاز
  - العوامات
  - المواد المذيبة
  - الثقالة
- استعادة الطرود في البحر
- الاستجابة للمواد الكيميائية المسكوبة حسب تحركها
  - حماية العاملين
  - التسمم المائي والمعالجة
  - الدورة البيوجيوكيميائية
- إزالة التلوث
- معالجة المخلفات والتخلص منها
- الوثائق المالية ومطالب التعويض

### 3- البنية/التركيب :

3-1 ستتكون وحدة المساعدة المتوسطة من عدد محدود من الخبراء ذوي المؤهلات العالية ومن مراكز الخبرة في كل مجال خبرة، هذا ويمكن اختيار خبير أو مركز خبرة للعمل في أكثر من مجال خبرة واحد.

3-2 سيقوم المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط باختيار الخبراء ومراكز الخبرة باستعمال قوائم الخبراء ووسائل الاستعلام الموجودة لديها، كذلك عن طريق استشارة السلط الوطنية المختصة وغيرها من المنضّمات القادرة على تقديم المشورة .

3-3 سيتم تعيين الخبراء ومراكز الخبرة للعمل لمدة سنتين، مع إمكانية التجديد. خلال هذه المدّة، على هؤلاء الخبراء ومراكز الخبرة الاستجابة لكل طلبات الحالة التي تم تفعيل وحدة المساعدة المتوسطة فيها وذلك وفقاً للتعليمات الدائمة. سيقوم المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بنشر تركيبة وحدة المساعدة المتوسطة كل سنتين مع تحديثها عند الضرورة اعتماداً على التغييرات الطارئة.

### 4-التفعيل:

4-1 يقوم المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بتفعيل وحدة المساعدة المتوسطة بناء على طلب السلط الوطنية المختصة المسؤولة عن مجابهة التلوث البحري العرضي، أو بناء على طلب السلط المسؤولة عن تسيير التعاون المتبادل في الحالات الطارئة، وذلك بالنيابة عن الدولة المتأثرة بحادث التلوث (راجع المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري/1/B/RIS).

على السلط الوطنية التي تطلب من المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري تمكينها من دعم وحدة المساعدة المتوسطة، أن تعمل على تحديد مجالات الخبرة المطلوبة حسب ظروف الحادث و ذلك حتى تتمكن هذه السلط من اختيار تركيبة الفريق الذي سيتم إرساله إلى موقع الحادث، و ذلك بالتشاور مع المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري.

4-2 يتعين على المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري تحديد مدّة عمل أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة، كما يتسنى له إنهاء مهمّة الفريق و ذلك حسب الظروف، وبالتشاور مع الدولة الطالبة للمساعدة، وفي حدود الموارد المالية المتاحة، ويمكن التمديد في حضور وحدة المساعدة المتوسطة لفترة تتجاوز المدّة التي تسمح بها الموارد المالية للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري، و ذلك في حال اقتضت الظروف وإذا ما اتفقت الأطراف المعنية على الترتيبات المالية الضرورية.

### 5-التنظيم :

5-1- يتعين على المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وضع ترتيبات دائمة تتعلق بتوفير تذاكر طيران مسبقة الدفع إلى جميع الجهات في البحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى الترتيبات الضرورية لإصدار تأشيرة عندما تقتضي الحاجة.

5-2- على الدولة التي تطلب عون وحدة المساعدة المتوسطة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتسهيل مهمة أعضاء فريق وحدة المساعدة.

تشمل هذه التدابير الضرورية:

أ- ترتيبات الهجرة والوصول، بالإضافة إلى الإجراءات الجمركية، خاصة فيما يتعلق بمعدات معالجة البيانات و الوثائق ذات الصلة و المواد الالكترونية؛

ب- الإقامة و المواصلات؛

ت- توفير مساحة عمل كافية للخبراء؛

ث- النفاذ إلى وسائل الاتصال؛

5-3- على المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري تغطية التكاليف الأولية لمهمة وحدة المساعدة المتوسطة: تذاكر طيران، المصاريف اليومية ومحتلا الرسوم وذلك على أساس مسبق. ويحتفظ المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بالحق في المطالبة باسترداد النفقات التي تكبدها، وذلك وفقا للنظم القانونية المعمول بها.

5-4- يتعين على المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري تحديد اختصاصات بعثة وحدة المساعدة المتوسطة وفقا لطلب السلط الوطنية المختصة التابعة للدولة و بالاتفاق معها. على السلط الوطنية المختصة أن تلحق في طلبها معلومات تحدد اسم الجهة الرسمية التي على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة الاتصال بها ووظيفتها. كما يجب عليها تحديد الجهة او الجهات الرسمية التي يجب على أعضاء الوحدة رفع التقارير لها.

5-5- على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة الحفاظ على الاتصالات مع المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري و إيفائه بتقارير يومية. كما يجب على المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري الحرص على توفير كل الدعم اللازم لوحدة المساعدة المتوسطة.

5-6- على وحدة المساعدة المتوسطة أن تعمل في تعاون وثيق مع السلط العمومية المسؤولة عن تنظيم وإدارة عملية الاستجابة، وان تكون في خدمتها. وحتى يتمكن أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة من القيام بواجبهم، يجب أن يتوفر لديهم المعلومات المتاحة، كما يجب أن يقوموا بالتحقيقات اللازمة بالتعاون مع السلط الوطنية المسؤولة و من خلال دعمهم، كذلك يجب عليهم المشاركة في الاجتماعات كلما اقتضت الحاجة لذلك.

5-7- على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة رفع تقارير يومية تحتوي على تقييم للوضع و على تحاليل و استنتاجات و توصيات، ويجب أن تقدم هذه التقارير إلى الجهة المسؤولة عن هذه الوحدة. ويمكن أن تتعلق التوصيات التي تقدمها الوحدة بتنظيم جهود الاستجابة و الخبرات التكتيكية و أساليب و تقنيات الاستجابة، والخبراء و المعدات و المنتجات التي يمكن طلبها من الأطراف المتعاقدة الأخرى أو من مؤسسات خاصة. ويجب إرسال نسخ عن هذه التقارير إلى المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري عن طريق الفاكس. كما على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة تقديم تقرير نهائي عند نهاية المهمة.

5-8- إذا ما نتجت السلط المختصة إلى طلب المساعدة الدولية فعلى أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة مساعدة هذه السلط بالاعتماد على معرفتها بالنظام الإقليمي للتعاون و بالارتباط مع المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري.

## 6- ادوار أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة و مسؤولياتهم :

1-6- يقتصر دور أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة و مسؤولياتها على مساعدة السلط الوطنية في عملية اتخاذ القرار. وفي هذا الصدد سيكون دورهم استشاري لا غير. تقع مسؤولية اتخاذ القرارات و تحمل تبعاتها تماما على عاتق السلط المختصة التابعة للدولة الطالبة للمساعدة.

2-6- عند تقديمهم المشورة على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة السعي للحفاظ على مصالح الدولة الطالبة للمساعدة خاصة فيما يتعلق بحماية البيئة و الموارد, كذلك يجب عليهم اخذ التبعات الاقتصادية و المالية بعين الاعتبار.

3-6 - على أعضاء وحدة المساعدة المتوسطة الحفاظ على السرية أثناء أداء مهامهم والامتناع عن الاتصال المباشر مع عامة الناس أو وسائل الإعلام ما لم ينص على خلاف ذلك, بما أن هذه المسؤولية تقع على عاتق السلط الوطنية.

## 7- واجبات الخبراء ومراكز الخبرة المختارة :

1-7- يجب أن تتوفر للخبراء ومراكز الخبرة نسخ كاملة ومستكملة من نظام المعلومات الإقليمي, ويجب أن يكونوا على دراية بهذا النظام وبالترتيبات الإقليمية للتأهب والاستجابة ولا سيما الأحكام والإجراءات الهادفة إلى تيسير تبادل المساعدة.

2-7- على الخبراء ومراكز الخبرة السعي إلى إبلاغ المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بالوقت الذي يستطيعون تخصيصه وذلك حتى يتسنى للمركز أن يعرف مسبقا توافرهم للعمل كأعضاء في وحدة المساعدة المتوسطة, وإذا لم يعد احد الأعضاء متوفرا ولم يكن في وضع يسمح له بالاستجابة لطلب قدم نتيجة لتفعيل وحدة المساعدة المتوسطة فعليه إبلاغ المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري حتى يتخذ المركز إجراءات لاستبدال الخبير.

تتألف وحدة المساعدة المتوسطة حاليا من :

- مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه, ومقره بريست, فرنسا (CEDRE)
- الفيدرالية الوطنية للصناعات الكيميائية ومقرها ميلانو, إيطاليا (FEDE CHIMICA)
- المعهد الوطني الإيطالي لحماية البيئة والبحوث, ومقره روما, إيطاليا (ISPERA)
- الشبكة التشغيلية للبحر الأبيض المتوسط للنظام العالمي لمراقبة المحيطات (MONGOOS)
- مؤسسة إنذار البحار, ومقرها بروكسيل, بلجيكا (SAF)

المعلومات الأساسية (القانونية والمؤسسية والعلاقات, وما إلى ذلك) المتعلقة بالمؤسسات المذكورة أعلاه والتي تكون حاليا وحدة المساعدة المتوسطة تتم جمعها في ملفات (فيش) تصف أسماء هذه المؤسسات توصيغتها والتزاماتها ومسؤولياتها (من), ودورها وخدماتها ومواردها (ماذا), وإجراءاتها وشروطها واتصالاتها (كيف).

## دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في الاستجابة للتلوث البحري

معلومات موجزة عن المؤسسات التالية فيما يتعلق بمسؤولياتها ومشاركتها ودورها في التصدي لحوادث التلوث البحري. ولا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التي يمكنها تقديمها عند الطلب

مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه



من

## عرض موجز :

يختص مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه في مجال تسرب النفط والمواد الكيميائية في المياه البحرية والداخلية، ويأتي زبائن هذا المركز وشركائه المتمثلين في السلطات العامة والصناعيين من بلدان عدة. وقد تم إنشاء المركز في عام 1979 كجزء من التدابير المتخذة بعد تسرب النفط الناجم عن غرق سفينة اموكو كاديز، لتقديم المشورة والخدمات المختصة للسلطات المسؤولة عن الاستجابة. ويقدم المركز مساعدة تقنية وعلمية وعملياتية على مدار 24 ساعة في اليوم وذلك عن بعد من مكتب خدمات المؤتمرات، وإذا اقتضى الأمر يمكنها التنقل مباشرة، في حالة وقوع حادث، إلى مراكز إدارة الأزمة التي انشأتها السلطات، وإلى الميدان حيث تكون أقرب ما يمكن إلى المستجيبين للحادث. وكجزء من مهمته في الاستعداد للاستجابة، يوفر المركز تدريبات بلغات مختلفة وعلى جميع المستويات، كما يقوم بوضع خطط الطوارئ والدراسات والبحوث المتعلقة بالمنتجات والمواد والتقنيات. ويعتمد المركز في عمله على فريق مكون من حوالي 50 شخصاً، معظمهم من العلماء المختصين في مجالات مختلفة (المياه والكيمياء والبيولوجيا وعلم المحيطات والملاحة وإنتاج النفط وما إلى ذلك).

## نوع الصبغة :

منظمة حكومية دولية/ حكومية/ غير حكومية/ دولية/ إقليمية/ وطنية.  
يتمتع مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه بصبغة جمعية، ويتكفل بوجه خاص بتقديم خدمة عامة لصالح السلطات الفرنسية، وفي موازاة ذلك، يعمل المركز في إطار تعاقدية لصالح الصناعة والسلطات الأجنبية في جميع أنحاء العالم. هذا المركز معتمد من قبل الدولة الفرنسية للقيام بمهام تشمل الاهتمام العام، لتقديم الخبرة والدعم للسلطات البحرية والموانئ والمناطق الساحلية والبحيرات والأنهار، والتدخل جنباً إلى جنب مع خدمات الدولة في إدارة حوادث التلوث العرضي التي تقع في المياه الفرنسية. يدير هذا المركز مجلس إدارة يعمل أعضائه ضمن التوازن الحكومي الفرنسية والسلطات المحلية ومؤسسات البحث العامة والصناعات الخاصة. تتم دراسة توجهات المركز العلمية والتقنية في لجنة استشارية تتألف من أعضاء في مجلس الإدارة والهياكل الأخرى المتداخلة في مواضيع الاستجابة لحوادث تسرب النفط.

## الالتزامات/ المسؤوليات

على مدى عقود، تدخل المركز لصالح السلطات العامة والصناعيين في حوادث التلوث العرضي الذي يؤثر على البحار والمحيطات والموانئ والسواحل والبحيرات والمجاري المائية، فيما يتعلق بالمواد الهيدروكربونية وجميع المواد الخطرة الأخرى. باستثناء المواد المشعة. يعمل المركز :

- قبل التلوث، من خلال إعداد الهياكل والمنصمات والخدمات والفرق. وذلك عبر الإجراءات التالية :
  - التخطيط للطوارئ بما في ذلك تحليل المخاطر والوسائل .
  - تنظيم دورات تدريبية في المركز في بريست أو على مواقع الشركاء والزبائن مهما كان موقعها، تشمل الدورات العاملين وقادة الفرق ومديري مراكز الأزمات (حوالي 1000 شخص في السنة).
  - البحوث: تقييم خصائص وسلوكيات وأثار الملوثات المحتملة (النفط و NHS)، وتقييم وتحسين وتكييف وسائل السيطرة وموادها ومنتجاتها وتقنياتها.
  - تدريب وتمارين فرق الاستجابة والسيطرة والمعلومات، لا سيما من خلال وضع توجيهات تقنية للمشغلين وصانعي القرار المعنيين بإدارة الأزمة.
- خلال التلوث، يضمن الجاهزية على مدار الساعة لتقديم المشورة عن بعد أو/ وتعبئة فريق الاستجابة القابل للتنقل إلى أي مكان، في غضون ساعات قليلة لتقديم الخدمات.
  - تقديم المشورة والخبرة والدعم التقني لسلطات إدارة الأزمة والفرق المسؤولة عن عمليات الاستجابة.
  - التحاليل المخبرية والدراسات والتجارب لتوصيف الملوثات وسلوكها وتطورها والمخاطر التي تشكلها على الناس والبيئة.
  - التقييم المستمر للمعدات والمنتجات والأساليب والتقنيات المعمول بها.
  - الإدارة العملياتية للبيانات
- بعد عملية السيطرة على التلوث .
  - عن طريق الرصد البيئي
  -

يمثل مركز التوثيق والبحوث والتجارب بشأن التلوث العرضي للمياه للمعايير ISO9001 : 2008 و 14001 : 2004 والتي يحمل رخصة فيها. ويساهم في وحدة المساعدة المتوسطة (MAU) من خلال تقديم المشورة الفنية من مكانه في بريست أو مباشرة في موقع الحادث. وفي حالة التلوث البحري، يقوم المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بتفعيل استجابة مركز التوثيق بعد تلقي طلب المساعدة من طرف متعاقد في بروتوكول الطوارئ أو بروتوكول المنع و الطوارئ الملحق باتفاقية برشلونة.

## ماذا

### الدور أو الخدمات :

في حالة وقوع حادث، يوفر مركز التوثيق معلومات عن الملوثات وتقنيات الاستجابة المناسبة في حالة الطوارئ. يمكن للمركز إجراء الفحوصات المخبرية ودراسة سلوك الملوثات وتكييفها، ونجاعة تقنيات الاستجابة وتأثير التلوث على البيئة باستخدام أدواتها التجريبية. يوفر مركز التوثيق المشورة حول استراتيجيات الاستجابة والتقنيات والمعدات الأكثر ملائمة، كما يمكنه إرسال خبراءه إلى موقع الحادث لمساعدة القيادة التنفيذية في إجراء الدراسات الاستقصائية، والمساهمة في اجتماعات إدارة الحوادث، والتوصية بالإجراءات الواجب اتخاذها وتحديد الموارد المطلوبة وتقديم المشورة بشأن إنشاء مواقع التنظيف وتدريب المستجيبين. ولا يحل مركز التوثيق محل مديري الاستجابة بل يساعدهم من خلال توفير الدعم في اتخاذ القرارات.

### الموارد (إن وجدت) :

في موقع محصور مساحته 3 هكتارات، تشمل مرافق مركز التوثيق شاطنا من صنع الإنسان تبلغ مساحته 6000 متر مربع، وحوض مياه عميقة تبلغ مساحته 1800 متر مربع ويبلغ طوله 2.5 متر، حيث يمكن إطلاق الملوثات من أجل القيام بالتدريبات والتجارب دون تعريض البيئة للخطر. تضم قاعة التجارب خزان سائل يعرف بـ "polludrome"، وعمود تجريبي يبلغ ارتفاعه 5 أمتار يستخدم في دراسة مصير المياه، كما تتوفر مقاعد اختبار للحرق والكيمياء. كما تشمل مرافق المركز بيوت مكيّفة تحتوي على خزانات للتعبئة والتعرض لأداء التجارب على الكائنات الحية. كما قام المركز بتكريب مقعد سمية إيكولوجية ومعدات لتقييم السمية الإيكولوجية الحادة وفقا لمتطلبات اختبارات OSAR. وقد تم تجهيز المختبر بمعدات تحليلية متقدمة (MS/MS/GC/MS/GC)، آلات جمع عينات أوتوماتيكية متعددة الوظائف، PLC، FID/GC، نظم آلية لإعداد العينات، وما إلى ذلك) كما تتوفر أنظمة اختبار متخصصة في دراسة سلوك المنتجات النفطية وتقييم أداء وأثر منتجات الاستجابة (اختبارات التشتت MNS وWSL وIFP، واختبارات امتصاص، وما إلى ذلك).

## كيف

### الإجراء:


في إطار وحدة المساعدة المتوسطة، يمكن تعبئة مركز التوثيق والبحوث والتجارب حول التلوث العرضي للمياه (سيدر) من خلال إجراءات الطوارئ للمركز الإقليمي للتصدي لتلوث البحر المتوسط في حالات الطوارئ (ريمبيك):  
وينبغي أن يرسل الطرف الأول المتعاقد البلاغ الأول عن طريق الموظف المسؤول عن العمل في مركز ريمبيك كمايلي:  
- مكالمة هاتفية على خط الطوارئ، مفتوح 24/7؛  
- إرسال رسالة إلكترونية على البريد الإلكتروني للطوارئ.  
يمكن أيضا تعبئة مركز سيدر مباشرة من قبل الأطراف المتعاقدة، من خلال رقم الطوارئ.

### الظروف:

في إطار وحدة المساعدة المتوسطة، سيغطي مركز ريمبيك التكاليف الأولية لإرسال موظف يركز ريمبيكو/ أو وحدة المساعدة المتوسطة: تذكر الطائفة، منحة الإقامة اليومية وربما تكاليف على أساس الترتيب المسبق. في حالة التعبئة المباشرة من قبل طرف متعاقد، جميع التكاليف المتعلقة بمساعدة سيدر ستتم تغطيتها من قبل هذا الأخير.

### الاتصال:

في إطار وحدة المساعدة المتوسطة:  
خط الطوارئ لمركز ريمبيك 24/7: +356.79 505 011  
البريد الإلكتروني للطوارئ: [emergency@rempec.org](mailto:emergency@rempec.org)  
من خارج وحدة المساعدة المتوسطة:  
مركز سيدر: 24/7: +33.2.98.33.10.10  
البريد الإلكتروني للطوارئ (دائم الهاتف أو لا!): [intervention@cedre.fr](mailto:intervention@cedre.fr)

<p><b>دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي للتلوث البحري</b></p> <p>معلومات موجزة عن المؤسسة التالية فيم يتعلق بمسؤولياتها ومشاركاته وادورها في التصدي لحادثة التلوث البحري؛ ولاسيما فيما يتعلق بالمساعدة التي يمكن تقديمها عند الطلب.</p>	
	<p><b>الاتحاد الوطني للصناعات الكيماوية (فيديركيميكا)</b></p>

<p>من</p>
<p><b>تقديم موجز:</b></p> <p>فيديركيميكا هو الاتحاد الإيطالي للصناعة الكيماوية. في الوقت الراهن، تمثل 1400 شركة، المشغلة لـ 90.000 موظف، جزء من فيديركيميكا. يتم تجميعها في 17 جمعية، مقسمة إلى 42 مجموعة من المنتجات. ان فيديركيميكا عضو في كونفيدوستريا (الاتحاد العام للصناعة الإيطالية) وسيفيك (المجلس الأوروبي للصناعات الكيماوية). تمثل "خدمة النقل في حالات الطوارئ" (S.E.T) برنامج طوعي ينطوي على الشركات المرتبطة بفيديركيميكا وغيرها من الشركات والجمعيات ذات الهدف المشترك للتعاون مع السلطات العامة من أجل تقديم المساعدة في حالة وقوع حوادث أثناء نقل المواد الكيماوية.</p>
<p><b>نوع الحالة:</b> <input type="checkbox"/> ما بين الحكومي <input type="checkbox"/> حكومي <input checked="" type="checkbox"/> غير حكومي <input type="checkbox"/> دولي <input type="checkbox"/> جهوي <input checked="" type="checkbox"/> وطني</p> <p>تتمثل فيديركيميكا الاتحاد للصناعات الكيماوية الإيطالية. تأسست بمثابة الاتحاد الإيطالي للجمعيات الكيماوية الصناعة سنة 1920، تغيرت لتصبح أسكيميتشي سنة 1945 ثم تحولت إلى فيديركيميكا سنة 1984. ليسلفيديركيميكا طابع تجاري ولا تعمل من أجل الربح.</p>
<p><b>الالتزامات / المسؤوليات:</b></p> <p>على فيديركيميكا، والتي تتمثل أهدافها الرئيسية في تنسيق وحماية دور الصناعة الكيماوية الإيطالية، فضلا عن تعزيز قدرتها الإنمائية، من بين أمور أخرى، القيام بالمهام الرئيسية التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع مبادئ توجيهية في المسائل الاقتصادية والصناعية والاتحادية، وكذلك في مجالات السياسات البيئية والابتكارية والطاقة؛</li> <li>• تعزيز هذه السياسات مع السلطات العامة والمنظمات الاقتصادية الوطنية وغيرها من منظمات تنظيم المشاريع والمنظمات الدولية التي ينتمي إليها الاتحاد وقادة النقابات ومنظمات البيئة والمستهلكين؛</li> <li>• إجراء الدراسات والمشاريع التي تلهم وتضفي الشرعية على اختيار المشاريع الحرة؛</li> <li>• المساهمة في التشجيع المستمر لمستوى جودة الشركات ذات الصلة مع إبداء اهتمام خاص لتنظيم المبادرات في مجال الابتكار؛</li> <li>• إعداد وكشف وتحسين أنظمة الوقاية من الحوادث من أجل دعم خطة العمل للسلطات العامة من خلال " خدمة النقل في حالات الطوارئ" (خدمة تركز على النقل في حالات الطوارئ) مع تدخلات فعالة وجاهرة.</li> </ul> <p>يتم التحكم في أنشطة "خدمة النقل في حالات الطوارئ" من قبل بروتوكول اتفاقية تم توقيعه في 9 جانفي 1998 بين إدارة الحماية المدنية التابعة لمجلس الوزراء والإدارة العامة والحماية المدنية وإدارات خدمات مكافحة الحرائق بوزارة الداخلية.</p> <p>تم توقيع "مذكرة تفاهم جديدة بشأن مشاركة فيديركيميكا في وحدة المساعدة المتوسطة" بين فيديركيميكا ومركز ريميكا.</p>

<p>ماذا</p>
<p><b>الدور و / أو الخدمات:</b></p> <p>تدعم فيديركيميكا، التي تعمل من خلال "خدمة النقل في حالات الطوارئ"، أنشطة مركز ريميكا بشأن حالات الطوارئ المتعلقة بالمنتجات الكيماوية في البحر الأبيض المتوسط من خلال توفير:</p> <p>(أ) الخبرة والمشورة المطلوبة عند طلب المساعدة التقنية عن بعد أو / و؛</p> <p>(ب) موظف وخبراء ينتمون إلى الشركات الأعضاء في فيديركيميكا التي تشارك في بعث اتوحددة المساعدة المتوسطة.</p> <p>تضمن فيديركيميكا أيضا أن يكون موظفوها من الخبراء المشاركين في بعث اتوحددة المساعدة في المتوسطة مدعو مين بالوسائل الضرورية المتاحة في المكتب الرئيسي لفيديركيميكا للقيام بدورهم الاستشاري.</p>

**كيف**

**الاجراء:**

بعد تلقي طلب المساعدة من طرف متعاقد، يتخذ رئيس مكت بمركز ريميبيك قرارا بشأن تفعيل وحدة المساعدة المتوسطة وتنبيه فيديركيميكا من خلال خدمة النقل في حالات الطوارئ.  
ينبغي على خدمة النقل في حالات الطوارئ الاقرار باستلام رسالة التنبيه وأ نتبين، بعد التشاور مع الشركة العضو بفيدركيميكا، امكانية توفير الخدمات المطلوبة ومتى يمكن تقديمها.  
من أجل النشر على الموقع، ينبغي على خدمة النقل في حالات الطوارئ "S.E.T". القيام باتصالات في مباشر مع مركز ريميبيك (عن طريق خط الطوارئ)، كما سيتم اقتراح ترتيبات لإرسال خبراء.  
فيما يتعلق بالمساعدة عن بعد، سيتبع إجراء الاتصال وفق معايير التدخل في حالات النقل الكيميائي لحالات الطوارئ لإجراء الاتصال.

**الظروف:**

غير متوفرة

**الاتصال:**

<b>العنوان:</b> فيدركيميكا 20149 ميلانو فييا دجوفاني دا بروتشيدا عدد 11 - ايطاليا موقع الواب: <a href="http://www.federchimica.it">www.federchimica.it</a>	<b>الهاتف:</b> +39 (0)2-345651 <b>الفاكس:</b> +39 (0)2 34565.310 <b>البريد الالكتروني:</b> <a href="mailto:federchimica@federchimica.it">federchimica@federchimica.it</a>
<b>في حالة الطوارئ فقط (24 ساعة) - يقتصر على الاستخدام الرسمي فقط.</b>	
<b>خدمة النقل في حالات الطوارئ</b> البريد الإلكتروني للطوارئ <a href="mailto:set@set-emergenze.it">set@set-emergenze.it</a>	<b>خدمة النقل في حالات الطوارئ</b> خط الطوارئ (الوطني): 800 180 990 (الدولي): +39 (0)362 51 28 68



دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي للتلوث البحري  
معلومات موجزة عن المؤسسة التالية فيما يتعلق بمسؤولياتها ومشاركتها ودورها في التصدي لحادثة التلوث البحري؛  
ولاسيما فيما يتعلق بالمساعدة التي يمكن تقديمها عند الطلب.



**ISPR**  
Istituto Superiore per la Protezione  
e la Ricerca Ambientale

## المعهد الوطني الإيطالي لحماية البيئة والبحوث (إيسبرا)

من

### تقديم موجز:

المعهد الوطني الإيطالي لحماية البيئة والبحوث (المعهد العالي لحماية البيئة والبحوث)، إيسبرا، هو هيئة البحث العامة التي تشرف عليها وزارة البيئة الإيطالية (وزارة البيئة وحماية الأراضي والبحر). منذ جانفي 2017، ينظم المعهد مع "المركز الوطني للأزمات وحالات الطوارئ البيئية والأضرار" (المركز الوطني للأزمات والطوارئ البيئية والأضرار). وفي إطار هذه المنظمة الجديدة، تدير "خدمة الطوارئ البيئية في البحر" (سيم)، وهي الآن "منطقة الطوارئ البيئية في البحر" (حالات الطوارئ البيئية في البحر). يتم تخصيص هذه الوحدة، أساس الوزارة الإيطالية، لأنشطة الوقاية والتصدي المتعلقة بالتلوث البحري العرضي مع توفير الخبرة التقنية والعلمية.

نوع الحالة:  ما بين الحكومي  الحكومي  غير حكومي  دولي  جهوي  وطني

أنشئ المعهد سنة 2008 (الأمر عدد 112 المؤرخ في 25 جوان 2008، تم تحويله الى القانون عدد 133 كما تم تنقيحه بتاريخ 21 أوت 2008)، ويضبط لعب وظائف المؤسسات التالية في إطار الموارد المالية والمعدات والموظفين المتأصلة في إيسبرا:

- APAT سابقا، وكالة حماية البيئة والخدمات التقنية الإيطالية (الفصل 38 من الأمر التشريعي عدد 300، المؤرخ في 30 جويلية 1999 كما تم تنقيحه لاحقا)؛
- INFS سابقا، المعهد الوطني للحياة البرية (القانون عدد 157 المؤرخ في 11 فيفري 1992 كما تم تنقيحه لاحقا)؛
- ICRAM سابقا، المعهد المركزي للبحوث العلمية والتكنولوجية المطبقة على البحر (الأمر عدد 496، الفصل 1 - مكرر المؤرخ في 4 ديسمبر 1993 تم تحويله الى القانون عدد 61، الفصل 1 المؤرخ في 21 جانفي 1994 كما تم تنقيحه).

### الالتزامات / المسؤوليات:

في إطار اتفاق محدد والتزامات تشريعية وإدارية، يزود معهد إيسبرا وزارة البيئة الإيطالية بالدعم التقني والعلمي في حالات الطوارئ البيئية في البحر وفي المسائل المتعلقة بها، على سبيل المثال، وقاية وحماية البيئة في العمليات الصناعية الخارجية. علاوة على ذلك، أصبح المعهد الآن جزءا من النظام الوطني لحماية البيئة، وهو واجب تنظيم وتنشغيل قدرات بيئية مماثلة للتصدي للتلوث العرضي المنتشر في كل الجهات الإدارية الإيطالية الساحلية داخل الوكالات الإقليمية وحماية البيئة (أربا).  
وفيما يتعلق ببروتوكول منع اتفاقية برشلونة وبروتوكول الطوارئ، يجوز لوزارة البيئة الإيطالية أن تطلب خبرة فريق المعهد المكلف بتقديم المساعدة التقنية عن بعد أو أن تقود البعثات أو تشارك فيها، ولاسيما لتقديم مشورة الخبراء بشأن البيئة بباجمات المتوخاة.

ماذا

### الدور و / أو الخدمات:

يتولى معهد إيسبرا "منطقة الطوارئ البيئية في البحر" المسؤولية عن:

- توفير - 7/24، الموظفين المتخصصين للتعبئة داخل فرقة عمل مخصصة من وزارة البيئة الإيطالية في حالة الطوارئ البيئية في البحر من أجل تقديم المشورة التقنية والعلمية لـ "صانعي القرار" المؤسسي على الجوانب التشغيلية والتقنية للتصدي للتلوث بهدف التقليل إلى أدنى حد من العواقب البيئية للتلوث العرضي وتوفير الأدلة في حالة وقوع أضرار بيئية؛
- استنادا، في معظمه، على البحوث العلمية والمواد التعليمية والنصائح التقنية والمبادئ التوجيهية والمنشورات المتعلقة بمنع التلوث البحري العرضي واحتوائه والتخفيف من حدته والنقل البحري للبضائع الخطرة واحتمال غرق السفن ومصادر الملوثات المغمورة والضرر البيئي وترميم البيئة.
- توفير المعلومات والنصائح المطلوبة بشأن الجوانب التشغيلية والتقنية للتصدي للتلوث داخل وحدة المساعدة المتوسطة التابعة لمركز ريمبيك؛
- تقديم الدعم التقني إلى وزارة البيئة الإيطالية بشأن القضايا المتعلقة بها في الفرق العاملة والوفود الإيطالية التي تحضر الاجتماعات متعددة الأطراف.

### الموارد (إن وجدت):

السفن المحيطية الساحلية والمركبات العاملة عن بعد والتحقيقات متعددة الأقطاب وأخذ العينات وأجهزة التخزين ومعدات الغوص وقدراتها.

كيف

الإجراء:

(أ) مذكرة تفاهم وحدة المساعدة المتوسطة بين إسبرا / ريمبيك:  
تتلقى إسبرا، عند تفعيلها من قبل وحدة المساعدة المتوسطة، رسالة تنبيه من رئيس مكتب ريمبيك تم إرسالها إلى رقم الهاتف الجوال 393292986226+ بتليها رسالة مكتوبة إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي [emergenzemare@isprambiente.it](mailto:emergenzemare@isprambiente.it). سيتضمن رئيس مكتب مركز ريمبيك العديد من البيانات المتاحة عن الحادثة وعن المساعدة المطلوبة؛ يجب على معهد إسبرا الإقرار باستلام رسالة التنبيه من خلال عنوان البريد الإلكتروني للطوارئ: [emergency@rempec.org](mailto:emergency@rempec.org) الفاكس الخاص بمركز ريمبيك: 35621339951 +، بمجرد تلقيها وخلال مدة لا تتجاوز:  
• ساعة بعد الاستلام، خلال ساعات العمل العادية؛  
• ستة ساعات بعد استلامها، عندما ترسل رسالة الإنذار خارج ساعات العمل العادية، بما في ذلك أيام الاجازة والعطل الرسمية.  
عند الإقرار بالاستلام، يجب على معهد إسبرا تحديد إمكانية توفير الخدمات المطلوبة ومدتها.  
بعد الإقرار باستلام رسالة الإنذار، يتعين على المعهد أن يسعى فوراً إلى إجراء اتصالها تقي مباشر مع مركز ريمبيك للمساعدة عن بعد ونشره في الموقع بغية وضع الصيغة النهائية لترتيبات إرسال الخبراء إلى الطرف الذي يطلب المساعدة. يجب على معهد إسبرا و مركز ريمبيك تأكيد الترتيب من خلال التوقيع على جدول العمل.

(ب) 7/24، فرقة عمل الطوارئ البيئية في البحر الموجهة إلى وزارة البيئة الإيطالية:  
يقدم المعهد المساعدة التقنية والعلمية، بما في ذلك إرسال الموظفين الفنيين على وجه السرعة على موقع العمل، عند التنشيط من قبل وزارة البيئة الإيطالية (القسم الثالث من إدارة الموانئ والملاحة البحرية). وتتمتع الوحدة المخصصة (منطقة الطوارئ في البحر) بقدرات تقنية ومسؤوليات تتعلق أيضاً بإسداء المشورة لوزارة البيئة حول إمكانية استخدام المواد المشتتة لمقاومة تسرب النفط.  
فريق الطوارئ في الخدمة يتلقى رسالة تنبيه / مكالمة هاتفية على رقم الهاتف الجوال 329 2986226 -39+ أو في لوحة مفاتيح الأمن لمعهد إسبرا المفتوحة على مدى 24 ساعة 50072883 06 39+ أو 5018197 06 39+ من خلال عنوان البريد الإلكتروني الخاص بحالات الطوارئ [emergenzemare@isprambiente.it](mailto:emergenzemare@isprambiente.it).


كيف

الظروف:

(أ) مذكرة التفاهم بين إسبرا - ريمبيك  
(ب) تغطي اتفاقية محددة بين إسبرا ووزارة البيئة جميع النفقات.

الاتصال:

<b>العنوان:</b> المركز الوطني للأزمات والطوارئ البيئية والأضرار إسبرا فييا فيتاليانو برانكاتي عدد 60 00144 روما <b>موقع الواب:</b> <a href="http://www.isprambiente.gov.it/">http://www.isprambiente.gov.it/</a>	<b>الهاتف:</b> +39 0650071 لوحة مفاتيح الأمن، 24 ساعة +39 06 5018197 أو +39 06 50072883 <b>البريد الإلكتروني:</b> <a href="mailto:emergenzemare@isprambiente.it">emergenzemare@isprambiente.it</a>
------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

<p><b>دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي للتلوث البحري</b> معلومات موجزة عن المؤسسة التالية فيما يتعلق بمسؤولياتها ومشاركاتها ودورها في التصدي لحادثة التلوث البحري؛ ولاسيما فيما يتعلق بالمساعدة التي يمكن تقديمها عند الطلب.</p>	
	<p><b>شبكة البحر الأبيض المتوسط لعلوم المحيطات من أجل النظام العالمي لرصد المحيطات</b> (مونغوس)</p>

<p><b>من تقديم موجز:</b></p>
<p>تم انشاء مونغوس بموجب مذكرة التفاهم سنة 2012 كدمج الشبكة التشغيلية لعلوم المحيطات للبحر المتوسط "مون" والنظام العالمي لمراقبة المحيطات للبحر المتوسط "ميدغوس" لتعزيز الأنشطة المتعلقة بإنتاج واستخدام خدمات المحيطات التشغيلية لتعزيز أربعة أهداف رئيسية وهي:</p> <p>(أ) تحسين اللياقة البدنية لغرض التقدم المستمر للفهم العلمي والتطور التكنولوجي الذي تقوم عليها لخدمات. (ب) وعي أكبر. تعزيز وضوح الخدمات والاعتراف بها مع الوكالات الحكومية والشركات الخاصة وتشجيع إدماجها على المستويات الوطنية والإقليمية والأوروبية والعالمية. (ت) زيادة التعميم. تعزيز قابلية استخدام الخدمات وفائدتها لتنفيذ السياسات والاحتياجات المجتمعية والعلوم. (ث) تحسين القدرات. دعم تخطيط وتنفيذ المبادرات الدولية التي تشمل جغرافيا المحيطات التشغيلية وتشجيع مشاركة بلدان البحر الأبيض المتوسط غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في إنتاج الخدمات.</p> <p>وقع شركاء مون ومركز ريمبيك سنة 2008 اتفاق تعاون للتصدي لحالات الطوارئ في منطقة البحر المتوسط بهدف ضمان أقصى قدر من التنسيق لأعمال وأنشطة مركز ريمبيك ومون فيما يتعلق بالمسائل ذات الاهتمام المشترك. تم تجديد الاتفاق بالتعاون مع شركاء مونغوس ومركز ريمبيك سنة 2015.</p> <p>في إطار اتفاق مونغوس ومركز ريمبيك، تم انشاء مكتب للتصدي للطوارئ تابع للبعثة لدعم مركز ريمبيك في حالات الطوارئ في البحر.</p>
<p><b>نوع الحالة:</b> <input type="checkbox"/> ما بين الحكومي <input type="checkbox"/> الحكومي <input checked="" type="checkbox"/> غير حكومي <input type="checkbox"/> دولي <input checked="" type="checkbox"/> جهوي <input type="checkbox"/> وطني</p>
<p>يبلغ عدد شركاء مونغوس 36 بلدا من بلدان البحر المتوسط. يشارك ثلاثة من شركاء مونغوس (المركز المتوسكي لليورو حول تغير المناخ CMCC، المستشار الدولي بشأن الأمن المستهدف ICTS، نظام التنبؤ ومراقبة المحيطات لجزر البليار الساحلية SOCIB، معهد توسيع النظم والتطبيقات IASA، أ.م. &amp; المجموعة المالية العالمية AM&amp;WFG) في اتفاق مونغوس وريمبيك ويساهم جميع شركاء مونغوس المعنيين بتقديم المعلومات والمنتجات.</p>
<p><b>الالتزامات / المسؤوليات:</b></p>
<p>اتفق شركاء مونغوس ومركز ريمبيك على التعاون من أجل الأنشطة التالية:</p> <p>(أ) الاستفادة من خبرة الأعضاء في الأنشطة التي يضطلع بها مركز ريمبيك بانتظام (مثل التدريب وتنظيم حلقات العمل والمؤتمرات والمساعدة في التخطيط للطوارئ)؛</p> <p>(ب) التعاون في مساعدة الدول الساحلية المتوسطة، عند الطلب، في حالات الطوارئ. على وجه الخصوص، يزود الأعضاء المعنيين المركز ببيانات التنبؤ بجغرافيا المحيطات والتنبؤات الانجرافية للانسكابات النفطية في المنطقة المتضررة لكي ينشرها مركز ريمبيك على وجه السرعة حسب الاقتضاء. ويسعى الأعضاء إلى تحديد والقيام بالاتصال بمعاهد جغرافيا المحيطات الأخرى ذات الصلة التي يمكن أن تساعد مركز ريمبيك خلال مرحلة الطوارئ؛</p> <p>(ت) التعاون في وضع مشاريع لمنع التلوث التشغيلي من السفن في منطقة البحر المتوسط. يتيح الأعضاء المعنيون بيانات جغرافيا المحيطات وتطبيقات الانسكاب النفطي (الأرصاء الجوية/النمذجة/التنبؤ بالهدم) من أجل تعزيز إمكانية تحديد السفينة الملوثة؛</p> <p>(ث) التعاون في تطوير شبكة مونغوس بهدف تعزيز بيانات التنبؤات الجوية - جغرافيا المحيطات العالية الاستبانة في مناطق البحر المتوسط حيث لا تتوفر البيانات في الوقت الراهن؛ و</p> <p>(ج) التعاون في تطوير خرائط مخاطر النفط لمنطقة البحر المتوسط. يساهم مركز ريمبيك في تحسين تطوير هذه الخرائط من خلال معرفته بالتلوث البحري من السفن، حيثما أمكن، من خلال توفير بيانات عن الممرات الرئيسية للسفن في المنطقة.</p>

ماذا

الدور و / أو الخدمات:

تم انشاء مكتب افتراضي للاستجابة لحالات الطوارئ تابع لمونغوس ليكون بمثابة هيئة تنسيقية لأعضاء الشبكة من أجل تلقي المعلومات وتقييمها ونشرها. ويتألف المجلس من مجلس خبراء يعين فيه كل طرف خبيرا واحدا، ويرأسه مدير المكتب المذكور يتم تعيينه من قبل هيئة المجلس (حاليا الدكتور جيوفان كوبيني).

الموارد (إن وجدت): غير متوفرة

كيف

الإجراء:

تصف الإجراءات التالية الخطوات المتعلقة بطلب الدعم المقدم إلى المكتب الافتراضي للاستجابة لحالات الطوارئ التابع لمونغوس:

- **المرحلة 1:** يتصل ريمبيك هاتفيا بمدير المكتب باستخدام رقم الهاتف المخصص للغرض ويبلغه أن حالة الطوارئ مستمرة. ويمكن أيضا الاتصال بمدير المكتب باستخدام البريد الإلكتروني [ero-manager@cmcc.it](mailto:ero-manager@cmcc.it)
- **المرحلة 2:** يوفر ريمبيك إلى مدير عن طريق البريد الإلكتروني المعلومات المتعلقة (موقع الحادثة، وقت الحادثة ...) بصفة استعجالية.

- **المرحلة 3:** يقرّ مدير المكتب الافتراضي باستقبال مكالمة الطوارئ (عبر البريد الإلكتروني، مكالمة هاتفية). في هذه المرحلة، يمكن لمدير المكتب طلب توضيحات بشأن المعلومات المقدمة. بعد ذلك، يفعل مدير المكتب خبراء المكتب الافتراضي عن طريق البريد الإلكتروني. في هذه الرسالة الإلكترونية، يقترح المدير أيضا أيمن شركاء المكتب الذين ينبغي أن يشاركوا في المكالمة الطارئة على أساس موقع الحادثة وخصائص نظمهم ومنتجاتهم:

1. نطاق اتمام التنبؤ
2. توافر البيانات المساعدة (الرياح، الموجات، درجة حرارة سطح البحر)
3. توافر ملاحظات القمر الاصطناعي حول الانسكابات النفطية



يجب على شركاء المكتب الافتراضي المدعومين أن يعترفوا بالمشاركة في أنشطة الدعم في حالات الطوارئ.

- **المرحلة 4:** يقر مدير المكتب، بالتشاور مع شركاء المكتب، التفاصيل الفنية اللازمة لتشغيل النماذج وتوفير النتائج:
  1. التفاصيل الرقمية (مقياس لوحة، نطاق الأرقام التي سيتم إنتاجها ...) على أساس وقت وقوع الحادثة والمكانها.
  2. المعلومات اللازمة لتشغيل النماذج التي قد لا تتوفر في المرحلة الأولى (مدة الانسكاب، نوع النفط ...)
  3. تواتر النتائج للتنبؤ بالانسكابات النفطية ومدة التنبؤ؛
- يرسل مدير المكتب هذه المعلومات (وثيقة فنية) لشركاء المكتب. تحتوي الوثيقة الفنية على وثيقة المعلومات الأولية. ملاحظة: يمكن إعادة إصدار الوثيقة الفنية في أي وقت عندما تتاح معلومات جديدة.
- **المرحلة 5:** يبدأ شركاء المكتب المفعّلين، عند هذه النقطة، عمليات المحاكاة ويشرون في معالجة بياناتهم (الأقمار الصناعية ...). يتم إرسال النتائج المتاحة للمحاكاة ومنتجات الأقمار الصناعية إلى مدير المكتب حال الحصول عليها.
- **المرحلة 6:** يصدر المكتب الافتراضي أولا بطاقة، خلال بضع ساعات، مرفقة بمعلومات جغرافيا المحيطات والأرصاد الجوية في المنطقة الفرعية ذات الاهتمام بالإضافة الى توقعات تسرب النفط.
- **المرحلة 7:** يواصل المكتب الافتراضي متابعة حالة الطوارئ حتى يطلب مركز ريمبيك الدعم، وإصدار النشرات المحدثّة بصفة يومية.
- **المرحلة 8:** يعد المكتب الافتراضي، بعد كل مكالمة من ريمبيك، مذكرة قصيرة حول التحسينات الممكنة للإجراءات والبروتوكولات والدروس المستفادة. والهدف من ذلك هو تحسين الإجراءات خطوة بخطوة. قد يطلب من مركز ريمبيك والمستخدمين ملء تقرير التقييم بما في ذلك ردود الفعل من المستخدمين وتقدير المنافع (توقيت، نوع من المعلومات ...) م الخدمة.

الظروف:

الخدمات المقدمة بموجب اتفاق التعاون بين ريمبيك ومونغوس مجانية.

الاتصال:

مدير المكتب الافتراضي: جيوفاني كوبيني

البريد الإلكتروني: [giovanni.coppini@cmcc.it](mailto:giovanni.coppini@cmcc.it)

الهاتف الجوال: +39-392-3857919

دليل البحر المتوسط للتعاون والمساعدة المتبادلة في التصدي للتلوث البحري  
معلومات موجزة عن المؤسسة التالية فيما يتعلق بمسؤولياتها ومشاركاتها ودورها في التصدي لحادثة التلوث البحري؛  
ولاسيما فيما يتعلق بالمساعدة التي يمكن تقديمها عند الطلب.



مؤسسة الإنذار البحري "سيألام" (ساف)

من

**تقديم موجز:**

تتمثل رؤية مؤسسة الإنذار البحري "سي ألام" في وضع خطط الاستجابة للحياة البرية ذات السواحل وقدرات الاستجابة المهنية في جميع أنحاء العالم. تسعى "سي ألام" إلى تحقيق رؤيتها من خلال تسهيل وتحفيز التحالفات الاستراتيجية بين المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية والصناعات النفطية والبحرية من أجل: الاستعداد لحالة طوارئ في الحياة البرية الملوثة بالنفط كجزء من أي مخطط طوارئ للاستجابة للانسكابات النفطية؛ الاستجابة المهني أو الفعالة لحوادث الحياة البرية بالنفط وفقاً لأفضل المعايير الدولية.

**نوع الحالة:** □ ما بين الحكومي □ الحكومي ✓ | غير حكومي ✓ | دولي □ | جهوي □ | وطني

"سي ألام" هي منظمة غير حكومية وغير ربحية تعمل من خلال مكتب في بروكسيل -بلجيكا. يهدف مجلس إدارتها الدولي إلى تمثيل مصالح منظمات الحياة البرية / المحافظة على الطبيعة / المنظمات البيئية والصناعات البحرية والنفطية والحكومات في وجود نظم فعالة للاستجابة والتأهب.  
تم إنشاء "سي ألام" بموجب الأمر الملكي (6/ش/15.546/س) المسجل في بلجيكا كمؤسسة للمصلحة العامة (مؤسسة المصلحة العامة) تحت رقم 0894-810-152.

**الالتزامات / المسؤوليات:**

"سي ألام" هي منظمة غير حكومية صغيرة مع يتكون فريقها من 3 أشخاص ويعمل على تحسين التأهب العالمي للحوادث البرية المتضررة بالنفط والاستجابة لها. لدى موظفي سي ألام خبرة فريدة من نوعها تشمل تقييم حوادث الحياة البرية والخدمات الإدارية على مدى 7/24، والتخطيط للحياة البرية وتطوير التأهب وإدارة شبكة الاستجابة والمواءمة ونشر أفضل الممارسات وتصميم وتطوير التدريب والتمارين. لا يتعامل خبراء سي ألام مع الحيوانات، ولكن كمستشارين يساعدون على خلق البيئة والظروف إلى جميع المخلوقات، بما في ذلك تعبئة التدريب العملي على الخبراء، التي تحتاج إلى إحداهم الفرق خلال وقوع الحادثة. لدى سي ألام اتفاق طويل الأمد للتصدي لتسرب النفط (أوسرل) لتوفير خدمات التصدي لأعضاء أوسرل على مدى 7/24. كما تمثل سي ألام عضو في وحدة المساعدة المتوسطة.

ماذا

**الدور و / أو الخدمات:**

تركز أنشطة سي ألام على المجالات التالية:

- تشجيع التعاون (التصدي) بين الخبراء والمنظمات الخبيرة من خلال تشكيل الشبكات وتنظيم الفعاليات وإدارة الاجتماعات وانطلاق المشاريع وإدارتها.
  - تطوير أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية من خلال الاجتماعات والمشاريع البحثية
  - تعزيز ونشر أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية وتنفيذها من خلال وسائل الإعلام المختلفة وتمثيلها
  - تشجيع ومساعدة وضع وتنفيذ خطط التصدي المتخصصة
  - تطوير وتوفير التدريب لفرق التصدي والاستجابة والمديرين
  - المساعدة في إدارة حوادث الحياة البرية من خلال تقديم المشورة أو التنسيق أو خدمات المعلومات لأصحاب المصلحة المهتمين.
- خدمات الاستجابة:** سي ألام مفتوحة 7/24 لخدمات الاستجابة. بدون اقتصار، تشمل هذه الأخيرة:
- تقديم المشورة البعيدة عن الاستراتيجية أو الإدارة
  - تحديد وتعبئة والتنسيق مع خبير نطف للاستجابة للحياة البرية
  - إجراء تقييم في الموقع لتحديد الثغرات والاحتياجات في أنشطة الاستجابة الجارية
  - تقديم المشورة في الموقع بشأن الاستراتيجية أو الإدارة؛ تدريب الموظفين؛ إعداد غرفة عمليات.
  - الإقيام بالاتصالات مع موارد الصناعة
  - مساعدة (ضمان نجاح) متطلبات الحياة البرية
  - هذه الخدمات متاحة للصناعة والحكومات والمنظمات غير الحكومية. في حال الدعوة، تنسق سي ألام مع الهيئات التنسيقية والأفراد الرئيسيين الذين عملون في الموقع. يحتوي برنامج سي ألام على موارد محدودة لدعم وتعبئة فرق الاستجابة الآخرين.

**خدمات التأهب:**

- الحفاظ على شبكات فرق الاستجابة وتوسيعها (أوروبا والعالم)
- وضع ونشر المعايير الدولية للاستجابة والتأهب

- مساعدة الحكومات والمنظمات غير الحكومية على تطوير الحلول الوطنية للاستجابة والتأهب.
- تطوير وتوفير التدريب والتمارين
- المشاركة في التمارين والاجتماعات
- التواصل من الأخبار والتطورات

#### الموارد (إن وجدت):

- تقديم مشورة الخبراء (جنباً إلى جنب مع شركاء الخبراء المعيّنين) بشأن موقع الحادثة كجزء من وحدة المساعدة المتوسطة لتعزيز قدرة الأطراف المتعاقدة على الاستجابة لحوادث الحياة البرية المتضررة بالنفط.
- توفر سي ألام المساعدة عن بعد إذا تم طلب ذلك من قبل مركز ريمبيك بناء على طلب من الطرف المتعاقد وتقديم المشورة الفنية وأي معلومات أخرى تتعلق بذلك.

#### كيف

#### الإجراء:

#### طلب للحصول على المساعدة

بعد تلقي طلب المساعدة من طرف متعاقد، يتخذ مدير مركز ريمبيك قراراً فيما يتعلق بتفعيل نظام وحدة المساعدة المتوسطة وإنذار "سي ألام" عند الضرورة. يجب أن ترسل رسالة التنبيه لسي ألام عن طريق الهاتف باستخدام أحد أرقام خط الطوارئ أدناه. سيقوم مركز ريمبيك، جنباً إلى جنب مع حالة التأهب، بتوفير أكبر قدر ممكن من البيانات عن الحادثة وعن المساعدة المطلوبة. إذا لزم الأمر، يمكن أيضاً إرسال البيانات عن طريق البريد الإلكتروني (انظر البريد الإلكتروني للطوارئ أدناه). في مثل هذه الحالة، سيتم إبلاغ سي ألام عن طريق الهاتف أن البيانات قد تم إرسالها بالبريد الإلكتروني. تضمن "سي ألام" مايلي:

- إما أن يقوم موظف بواجباته باستلام المكالمات والإقرار فوراً بالطلب، أو
- أن رسالة تنبيه قد تركت على صندوق الهاتف الخاص بها وسيتم الإقرار بها بالوسائل المشار إليها في الرسالة خلال مدة لا تتجاوز:
  - o ساعة بعد الاستلام خلال ساعات العمل العادية
  - o ستة ساعات بعد الاستلام عندما ترسل رسالة الإنذار خارج ساعات العمل العادية، بما في ذلك أيام العطل الرسمية وغيرها من أيام الاجازات.

عند الإقرار بالاستلام، تشير "سي ألام" الى امكانية توفير الخدمات المطلوبة ومتى يتم توفيرها وإعطاء تقدير لمدة الدعم في الموقع اعتماداً على الأولوية النسبية ومواردها المالية. يؤكد ريمبيك اقرار سي ألام عن طريق البريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس مباشرة بعد الاستلام، وإذا لم يتم اتصال هاتفي مباشر مع ريمبيك، تسعى سي ألام إلى الاتصال فوراً بهدف وضع اللمسات الأخيرة لترتيبات إرسال الخبراء إلى الطرف المتعاقد الذي يطلب المساعدة.

#### الظروف:

يعمل نظام سي ألام، رهنا بالترتيبات المالية اللازمة، على إتاحة موظفيها لخبراء للمشاركة في بعثات وزارة الزراعة وتقديم المساعدة الأخرى بموجب هذه المذكرة في جميع الحالات، بناء على طلب مركز ريمبيك، إلا في حالات تعيين جميع الموظفين المؤهلين وتكليفهم بواجبات أخرى. يتم تأكيد تعيّن سي ألام بتنفيذ أمر عملي حدد التفاصيل الضرورية للبعثة، بما في ذلك نوعها ومدتها. يجب أن تتم تعيّن سي ألام وفقاً لتفاصيل وحدة المساعدة المتوسطة بين ريمبيك وسي ألام (ريمبيك/كونت/08/2011).

#### الاتصال:

<b>العنوان:</b> مؤسسة سي ألام نهج قبرص عدد 7 - ب10 1000 بروكسيل - بلجيكا <b>موقع الواب:</b> <a href="http://www.sea-alarm.org">www.sea-alarm.org</a>	<b>الهاتف:</b> +32(0)22788744 <b>الفاكس:</b> +32(0)25027438 <b>البريد الإلكتروني:</b> <a href="mailto:nijkamp@sea-alarm.org">nijkamp@sea-alarm.org</a> / <a href="mailto:saskia@sea-alarm.org">saskia@sea-alarm.org</a> / <a href="mailto:pkelway@sea-alarm.org">pkelway@sea-alarm.org</a>
<b>في حالة الطوارئ فقط (H24) - يقتصر على الاستخدام الرسمي فقط:</b>	
<b>البريد الإلكتروني للطوارئ:</b> المذكور أعلاه	<b>خط الطوارئ:</b> الأولوية 1: +32 (0)49 49 000 12 (جوال هيوغونيكامب) الأولوية 2: +32 (0)49 96 247 72 (جوال ساسكيا ساشنز) الأولوية 3: +32 (0)49 74 103 68 (جوال بولكيلواي) الأولوية 1: +32(0)22788744 (المكتب)

الملحق الثاني

إجراءات الطوارئ

**الملحق الثاني: 1**  
**نظام الإبلاغ عن التلوث**

**(بولريب - POLREP)**

1. يستخدم نظام الإبلاغ عن التلوث فيما بين الأطراف المتعاقدة في بروتوكول الطوارئ لاتفاقية برشلونة نفسها وبين الأطراف المتعاقدة والمركز الإقليمي، لتبادل المعلومات عند حدوث تلوث في البحر أو عند وقوع تهديد من هذا القبيل.
2. وينقسم نظام بولريب إلى ثلاثة أجزاء:

التحذير من التلوث: يوفر المعلومات الأولية أو يحذر من التلوث أو التهديد	1) الجزء 1 أو بولوارن POLWARN (الأرقام 1-5)
معلومات عن التلوث: يقدم تقرير اتكميليا مفصلا بالإضافة الى تقارير حول الوضعية	2) الجزء 2 أو بولإنف POLINF (الأرقام 40-60)
تسهيلات التصدي للتلوث: يستخدم في طلب المساعدة من قبل الأطراف المتعاقدة لأخرى لتحديد المسائل التشغيلية المتعلقة بالمساعدة	3) الجزء 3 أو بولفاك POLFAC (الأرقام 80-99)

3. تم التقسيم إلى ثلاثة أجزاء لغرض تحديد الهوية فقط. ولهذا السبب لا يتم استخدام الأرقام المتتالية. يمكن هذا للمتلقي من التعرف على الأجزاء بالنظر في الأرقام سواء كان يشتغل عن الجزء الأول (1-5)، الجزء الثاني (40-60) أو الجزء الثالث (80-99). لا تستبعد طريقة التقسيم هذه بأي شكل من الأشكال استخدام جميع الأرقام في تقرير كاملاً والاستخدام المنفصل لأرقام مفردة من كل جزء أو استخدام أرقام مفردة من أجزاء مختلفة ومختلطة في تقرير واحد.
4. يمثل الجزء الثاني النتيجة المنطقية للجزء الأول. بعد إرسال الجزء الأول، يمكن للطرف المعني إبلاغ الأطراف الأخرى بتقييمه لطبيعة الحادثة وامتداده باستخدام الأرقام المناسبة من الجزء الثاني.
5. يتعلق الجزء الثالث بطلب المساعدة والمسائل المتعلقة بها.
6. ترد أدناه قائمة موجزة لنظام الإبلاغ عن التلوث "بولريب".



العنوان	من	الى		
مجموعة التواريخ والأوقات			الجزء التمهيدي	
تحديد الهوية				
الرقم التسلسلي				
التاريخ و الوقت	1		الجزء I بولوارن	
الوضعية	2			
الحادثة	3			
التدفق	4			
الإقرار	5			
التاريخ و الوقت	40		الجزء II لؤلؤف	
الوضعية	41			
خصائص التلوث	42			
مصدر التلوث وسببه	43			
اتجاه الرياح والسرعتها	44			
الوضع الحالي والممتد	45			
حالة البحر والرؤية	46			
الانجراف من التلوث	47			
التوقعات	48			
هوية المراقب والسفينة المعنية	49			
القرارات المتخذة	50			
صور أو عينات	51			
الإبلاغ عن أسماء الدول الأخرى	52			
معلومات إضافية	53-59			
الإقرار	60			
التاريخ و الوقت	80			الجزء III بولفاك
طلب للحصول على المساعدة	81			
الكلفة	82			
ترتيبات ما قبل التسليم	83			
المساعدة الموجهة إلى أين وكيف	84			
طلب الدول الأخرى	85			
تغيير القيادة	86			
تبادل المعلومات	87			
معلومات إضافية	88-98			
الإقرار	99			

## شرح رسالة بولرب

### الجزء التمهيدي:

ملاحظات	محتويات
ينبغي أن يبدأ كل تقرير بإشارة إلى السلطة الوطنية المختصة للبلد المرسل إليه، مثلا:	
من: إيطاليا الى: اليونان ريمبيك	العنوان
(يشير إلى البلد المرسل للتقرير) (يشير إلى البلد المرسل إليه) أو (يشير إلى ارسال الرسالة إلى المركز الإقليمي)	
اليوم يليه الوقت (بالساعة والدقيقة) الذي تمت فيه صياغة الرسالة. دائما ترفق مجموعة تتكون من 6 أرقام تتبع مؤشر الشهر. يجب ذكر الوقت إما بتوقيت جرينتش، على سبيل المثال. 092015Z جوان (أي التاسع من الشهر المعني على الساعة 20:15 بتوقيت جرينتش) أو بالتوقيت المحلي، على سبيل المثال. 092115LT جوان.	د.ت.ج. (مجموعة التواريخ والأوقات)
تشير "بول ... " إلى أن التقرير قد يتناول جميع جوانب التلوث (مثل النفط وغيره من المواد الضارة). تشير ".... ريب" إلى أن هذا التقرير عن حادث التلوث يمكن أن تحتوي على 3 أجزاء رئيسية:	تحديد الهوية
• الجزء الأول (بولوارن) هو إشعار أولي (معلومات أولية أو تحذير) عن إصابة أو وجود البقع النفطية أو المواد الضارة. يرقم هذا الجزء من التقرير من 1 إلى 5.	
• الجزء الثاني (بولإنف) هو تقرير تكميلي مفصل للجزء الأول. يرقم هذا الجزء من التقرير من 40 إلى 60.	
• الجزء الثالث (بولفاك) هو طلبات المساعدة من الأطراف المتعاقدة الأخرى، فضلا عن تحديد المسائل التشغيلية المتعلقة بالمساعدة. يرقم هذا الجزء من التقرير من 80 إلى 99 (انظر الملحق 6).	
تشير اتفاقية برشلونة إلى أن طريقة ارسال الرسالة تكون في إطار بروتوكول الطوارئ لاتفاقية برشلونة. يمكن ادراج الأجزاء الأولى والثانية والثالثة معا في تقرير واحد أو على حدى. علاوة على ذلك، يمكن ادماج رقم مفرد من كل جزء على حدى أو أن تكون مقترنة بأرقام من الجزئين الآخرين.	
لا يتم ادراج الأرقام التي لا تحتوي على نص إضافي في بولرب.	
عندما يستعمل الجزء الأول كتحذير من تهديد خطير، ينبغي أن يعنون التلكس بكلمة الأولوية المرورية "عاجل".	
ينبغي أن تعترف السلطة الوطنية المختصة في البلد لمنقيل لرسالة بجميع بيانات الاقرار ببولرب (5 أو 60 أو 99) في أقرب وقت ممكن.	
ينبغي إنهاء بولرب بواسطة تلكس من الدولة المقدمة للتقرير مما يشير إلى عدم توقع أي اتصالات تشغيلية بشأن تلك الحادثة.	
ملاحظات	محتويات
تجب امكانية تحديد كل بولرب ويجب أن يكون الشخص المتحصل عليها قادرا على التحقق من ورود جميع التقارير عن هذه الحادثة. يتم ذلك عن طريق استخدام معرفات الأمة التي تتبعها الأطراف المتعاقدة في بروتوكول الطوارئ لاتفاقية برشلونة على النحو التالي:	الرقم التسلسلي

LBN	لبنان	ALB	ألبانيا
LBY	ليبيا	DZA	الجزائر
MLT	مالطا	BIH	البوسنة والهرسك
MON	موناكو	CRT	كرواتيا
MAR	المغرب	CYP	قبرص
SLO	سلوفينيا	EGY	مصر
ESP	اسبانيا	EU	الاتحاد الأوروبي
SYR	سوريا	FRA	فرنسا
TUN	تونس	GRC	اليونان
TUR	تركيا	ISR	اسرائيل
		ITA	ايطاليا
ريمبيك	المركز الإقليمي للتصدي لحالات التلوث البحري في البحر المتوسط		
<p>ينبغي أن تتبع هوية الدولة بالحاوية واسم السفينة أو أي تركيب آخر متورط في الحادثة وحاوية أخرى يليها رقم التقرير الفعلي المتعلق بهذه الحادثة.</p> <p>ITA/ بولوكس / 1: يشير إلى التقرير الأول المرسل من إسرائيل بشأن حادثة "م.ت بولوكس".</p> <p>ITA/ بولوكس / 2: تشير إلى التقرير الثاني عن الحادثة نفسها وفقا للنظام الموصوف.</p> <p>يظهر بولريب الأخر والأخير على النحو التالي: ISR / بولوكس / 5 نهائي، ويشير الى التقرير الخامس والأخير من إسرائيل بشأن حادثة "م.ت بولوكس".</p> <p>عند الرد على بولريب، يتم استخدام الرقم التسلسلي المستخدم من قبل الدولة المرسله كمرجع في الجواب. ومع ذلك، ليس من الضروري أن تلتزم البلدان بنظام بولريب في الاستجابة.</p>			

### الجزء الأول (بولوارن)

ملاحظات	محتويات
اليوم والوقت الذي وقعت فيه الحادثة أو، إذا كان سبب التلوث غير معروف، ينبغي أن يذكر وقت الملاحظة في 6 أرقام. يجب أن يذكر الوقت بتوقيت جرينتش، مثلا، 091900z (أي التاسع من الشهر المحدد على الساعة 19:00 بتوقيت جرينتش) أو بالتوقيت المحلي على سبيل المثال، 091900lt (أي 9 من الشهر المحدد على الساعة 19:00 بالتوقيت المحلي)	1 التاريخ والوقت
يشير إلى الموضع الرئيسي للحادثة في خط العرض وخط الطول بالدرجات والدقائق، وقد يعطي، بالإضافة إلى ذلك، المحمل والمسافة من موقع يعرفه المتلقي.	2 الوضعية
يجب ذكر طبيعة الحادثة ، مثل النفخ، تدحرج برميل النفط، تصادم برميل النفط، بقع نفطية، الخ.	3 الحادثة
طبيعة التلوث، مثل النفط الخام، الكلورين، دينيترو، فينول، الخ، فضلا عن الكمية الإجمالية لأطنان من التدفق و / أو معدل التدفق، بالإضافة الى مخاطر مزيد التدفق من الخارج. في حال عدم وجود تلوث ولكن وجود تهديد به، يجب أن تذكر عبارة "ليس بعد" تليها المادة، مثلا، لا يوجد زيت الوقود بعد.	4 التدفق
عندما يستخدم هذا الرقم، ينبغي أن تعترف السلطة الوطنية المختصة بالتكس في أقرب وقت ممكن.	5 الاقرار

**الجزء الثاني (بولانف)**

ملاحظات	محتويات
يتعلق رقم 40 بالحالة المبينة في الأرقام من 41 إلى 60 إذا اختلفت عن الرقم 1.	40 التاريخ والوقت
يشير إلى الموضوع الرئيسي للتلوث في خطوط الطول والعرض بالدرجات والدقائق ويمكن أن يعطي بالإضافة إلى ذلك مسافة وتحمل بعض المعالم البارزة المعروفة لدى المتلقي إذا لم يرد في الرقم 2. تقدير كمية التلوث (مثل حجم المناطق الملوثة ، عدد أطنان النفط المتسرب إذا لم يرد في الرقم 4، أو عدد الحاويات والبراميل المفقودة). يشير إلى طول وعرض البقعة المعطاة بالأمتال البحرية إذا لم يرد ذكرها في الرقم 2.	41 الوضعية/ أو الحد من التلوث على سطح / في البحر
يبين نوع من التلوث، مثلا، نوع من الزيت مع اللزوجة ونقطة الصَّب. (المواد الكيميائية المعالجة أو السائبة، مياه الصرف الصحي. بالنسبة للمواد الكيميائية، يتم اسناد التسمية الصحيحة أو رقم الأمم المتحدة إذا كان معروفا. بالإضافة الوصف المظهر، مثل السائل، الصلب العائم، النفط السائل، الحمأة شبه السائل، كتل تاري، النفط المجاور، تغيير لون البحر، بخار مرئي. ينبغي تدوين أي علامات على البراميل والحاويات وغيرها.)	42 خصائص التلوث
مثلا، من سفينة أو غيرها من وسائل النقل البحرية. إذا كان سفينة، يمكن أن يكون التلوث نتيجة لتصريف متعمد أو إصابة. وإذا كان هذا الأخير هو السبب، يتم تقديم وصف موجز. وحيثما أمكن، يتم توفير: نوع السفينة، الاسم، الأسماء السابقة، العلم، سنة البناء، عدد المنظمة البحرية الدولية ، نوع الهيكل، إجمالي سعة الحمولة، عدد البراميل، المالك، المدير، نادي P&I ، الكمية، الرحلة، مالك البضائع، الضرر، معلومات أخرى مثل اسم، نوع، حجم، علامة النداء، الجنسية وميناء تسجيل السفينة الملوثة. إذا كانت السفينة تسير في طريقها، يرجى إعطاء المسار والسرعة والمقصد.	43 المصادر وسبب التلوث
يشير إلى اتجاه الرياح وسرعتها بالدرجة والدقائق. يشير الاتجاه دائما من اتجاه هبوب الرياح.	44 اتجاه الرياح وسرعتها
يشير إلى اتجاه التيارات والسرعة بالدرجات والدقائق. يشير هذا الاتجاه دائما إلى الاتجاه التدفق الحالي.	45 الاتجاه الحالي والسرعة و / أو المدى
تشير حالة البحر إلى ارتفاع الموجة بالأمتار. تقاس الرؤية بالميل البحري.	46 حالة البحر والرؤية
يشير إلى مسار الانجراف و سرعة التلوث في درجة وعقدة وأعشار العقد. (في حالة تلوث الهواء (سحابة غازية) سرعة الانجراف المشار إليها بالدقائق).	47 الانجراف من التلوث
مثلا، الوصول على الشاطئ مع توقيت المقدر. نتائج النماذج الرياضية.	48 توقع التأثير الملائم للتلوث والمناطق المتضررة

يشير إلى هوية المبلغ عن الحادثة. وجوب توفير سفينة، اسم، ميناء، العلم وعلامة النداء. يمكن أيضا الإشارة إلى السفن الكعنية تحت هذا البند بالاسم والميناء والأصل والعلم وعلامة النداء، خاصة في حال عدم تمكانية التعرف على الملوثة ويعتبر الانسكاب من أصل حديث.	49 هوية المراقب / هوية المرسل للسفن المعنية
أي إجراء يتخذ من أجل التصدي للتلوث.	50 التدابير المتخذة
يشير إلى اتخاذ صور أو عينات من التلوث. ينبغي اسناد رقم التلكس لسلطة أخذ العينات.	51 صور أو عينات
	52 أسماء الدول والمنظمات الأخرى التي تم إبلاغها
اضافة أي معلومات أخرى متعلقة بالغرض (مثل نتائج تحليل العينات أو التصوير الفوتوغرافي، نتائج تفتيش المساحين، بيانات موظفي السفينة، الخ)	53 - 59
عند استخدام هذا الرقم، ينبغي أن تعترف السلطة الوطنية المختصة بالتركس في أقرب وقت ممكن.	60 وصل استلام

**الجزء الثالث (بولفاك)**

ملاحظات	محتويات
يرتبط الرقم 80 بالحالة الموصوفة أدناه، إذا كانت تختلف عن الرقمين 1 و / أو 40. نوع ومقدار المساعدة المطلوبة في شكل:	80 التاريخ والوقت
- معدات محددة - معدات محددة مع الموظفين المدربين - فرق عمل كاملة - الموظفين ذوي الخبرة الخاصة مع بيان البلد المطلوب.	81 طلب الحصول على المساعدة
متطلبات المعلومات المتعلقة بالتكاليف إلى البلد الذي يطلب المساعدة.	82 التكلفة
المعلومات المتعلقة بالخلاص الجمركي والوصول إلى المياه الإقليمية وغيرها في البلد الطالب للمساعدة.	83 الترتيبات المسبقة لتسليم المساعدة
المعلومات المتعلقة بتسليم المساعدة، على سبيل المثال. في البحر مع معلومات عن الترددات التي سيتم استخدامها، وعلامة النداء واسم القائد الأعلى على المشهد في البلد الطالب، أو السلطات البرية مع أرقام الهاتف والتلكس والفاكس وأشخاص الاتصال.	84 إلى أين ينبغي تقديم المساعدة وكيف
يتم تعيينها فقط إذا لم يشملها الرقم 81، مثلا، إذا ما احتاجت دول أخرى إلى مزيد من المساعدة لاحقا.	85 أسماء الدول والمنظمات الأخرى
عندما يتحرك جزء كبير من التلوث النفطي أو التهديد الخطير للتلوث النفطي أو انتقل إلى منطقة طرف متعاقد آخر، فإن بلد القيادة العليا للعملية قد يطلب من البلد الآخر تولي القيادة.	86 تغيير القيادة
عندما يتم التوصل إلى اتفاق متبادل بين طرفين بشأن تغيير القيادة العليا، يتعين على البلد الناقل للقيادة العليا أن يقدم تقريرا عن جميع المعلومات المتعلقة بالعملية إلى البلد المتول للقيادة.	87 تبادل المعلومات
معلومات إضافية لأي متطلبات أو تعليمات أخرى ذات صلة.	88 - 98
عندما يستخدم هذا الرقم، ينبغي أن تعترف السلطة الوطنية المختصة بالتلكس في أقرب وقت ممكن.	99 الاقرار

بولرب

المثال رقم 1

التقرير الكامل (الجزء الأول والثاني والثالث)

العنوان	من : إيطاليا إلى: فرنسا/ ريمبيك
مجموعة التواريخ والأوقات	181100z جوان
الهوية	اتفاقية برشلونة وبولرب
الرقم التسلسلي	ITA / بولوكس / 2 (ITA / بولوكس / 1 لريمبيك)
1 التاريخ والوقت	1 181000z
2 الوضعية	2 43°31'N - 09°54'E
3 الحادثة	3 تصادم البراميل النفطية
4 التدفق	4 النفط الخام، يقدر بـ 3000 طن
41 موقف و / أو مدى التلوث على سطح / في البحر	41 تشكيل بقعة نفطية تقدر بـ 0.5 ميل بحري إلى الجنوب الشرقي. يصل عرضها إلى 0.3 ميل بحري.
42 خصائص التلوث	42 نפט فزويلا الخام. اللزوجة 3،780 في 37،8 درجة مئوية. لزج.
43 مصدر التلوث وسببه	43 الناقلة الإيطالية بولوكس من جنوة، 22،000 غ.رت، علامة النداء xxx، في تصادم مع الناقلة الفرنسية الكبرى كاستور من مرسيليا، 30،000 غ.رت، علامة النداء yyy. برميلانتالفان في بولوكس. لا ضرر في كاستور.
44 اتجاه الرياح والسرعة	44 10 - 90 ميل بحري
45 الاتجاه الحالي والسرعة و / أو المد والجزر	45 0 - 3،180 عقدة
46 دولة البحر والرؤية	46 ارتفاع الموجة 102 متر بالميل البحري.
47 الانجراف من التلوث	47 0.5 - 135 عقدة.
48 توقعات التأثير المحتمل للتلوث والمناطق المتضررة	48 يمكن الوصول إلى كورسيكا، فرنسا، في الـ 21 من هذا الشهر.
49 هوية المراقب / المراسل. هوية السفن المعنية	49 كاستور، يشير إليها الرقم 43.
50 الاجراءات المتخذة	50 3 سفن إيطالية مكافحة للتلوث مع قدرة رافعة ميكانيكية عالية في طريقها إلى المنطقة.
51 صور أو عينات	51 أخذت عينات من النفط. تيليكس 123456 XYZ ITA
52 الإبلاغ عن أسماء الدول والمنظمات الأخرى	52 ريمبيك
53 معلومات إضافية	53 يتم تفعيل خطة الطوارئ الوطنية.
81 طلب للحصول على المساعدة	81 يطلب من فرنسا إرسال طائرة مراقبة واحدة مجهزة للاستشعار عن بعد.
82 التكلفة	82 يطلب من فرنسا الحصول على معدل تكلفة تقريبي في اليوم حول المساعدة المقدمة.
83 الترتيبات المسبقة لتقديم المساعدة	83 يسمح للطائرات الفرنسية بدخول المجال الجوي الإيطالي لمراقبة التسرب والهبوط في المطارات الإيطالية للعمليات اللوجستية وإعلام القائد العام بذلك.
84 وجهة تقديم المساعدة وكيفيةها	84 موعد 43°15'N - 09°50'E تقرير عن قنوات الموجات المترية 16 و 67. القائد العام روسي في م.ف. سان ماركو، علامة النداء xxx.
99 الاقرار	85 الاقرار

نظام الإبلاغ عن الحوادث  
المثال عدد 2  
تقرير مختصر (أرقام أحادية من الجزء الثالث)

العنوان	من: فرنسا إلى: إيطاليا
التاريخ و الوقت و الفريق	182230z جوان
التعريف	اتفاقية برشلوننةلنظام الإبلاغ عن الحوادث
المعرف الوحيد	ITA/POLLUX/2 تشير إلى
80 التاريخ و الوقت	80 182020z
82 التكلفة	82 ستكونالتكلفةالإجماليةلكليومتقريبا....
84 إلى أي جهة ينبغي تقديم المساعدة و كيف؟	84 اتفاقية برشلوننةلنظام الإبلاغ عن الحوادث ITA/POLLUX/2 ستكون كالاتي: 190700z

نظام الإبلاغ عن الحوادث  
المثال عدد 3  
تقرير حول التمارين

العنوان	من: إيطاليا إلى: كرواتيا
التاريخ و الوقت و الفريق	210940z جوان - عاجل
التمرين	التمرين
التعريف	اتفاقية برشلونة لنظام الإبلاغ عن الحوادث
المعرف الوحيد	ITA/xxx/1
1 التاريخ و الوقت	1 210830 Z
2 الموقع	2 44°50'N – 13°02'E
3 الحادث	3 اصطدام ناقلة
4 التدفق	4 لم يصبح نفطا خاما بعد
5 التعرف	5 التعرف



2.II الملحق

نموذج قياسي فارغ لنظام الإبلاغ عن الحوادث

### الجزء التمهيدي

الأصل:	العنوان
الوجهة:	
	الفريق اليوم الوقت
	التعرف

### الجزء الأول (إنذار التلوث)

	التاريخ والوقت	1
	الموقع	2
	الحادث	3
	التدفق	4
	استلم	5

الجزء الثاني (إنذار التلوث)

	التاريخ و الوقت	40
	الموقع و / أو مدى التلوث في البحر/ فوق البحر أو في أعماقه	41
	خصائص التلوث	42
	مصادر التلوث وأسبابه	43
	اتجاهها لرياح وسرعتها	44
	الاتجاه الحالي والسرعة و / أو المد	45
	حالة البحر والرؤية	46
	انجراف التلوث	47
	توقع التأثير المحتمل للتلوث والمناطق المتضررة	48
	هوية المراقب / هوية المبلغ و السفن في عرض البحر	49
	الإجراءات المتخذة	50
	الصور أو العينات	51
	أسماء الدول والمنظمات الأخرى التي تم إبلاغها	52
	ادخار لأي معلومات أخرى ذات صلة	59-53
	استلم	60

الجزء الثالث (مرافق التلوث)

الملاحظات	المحتويات
	80 التاريخ و الوقت
	المساعدة طلب 81
	82 التكلفة
	83 الترتيبات المسبقة لتقديم المساعدة
	84 إلى أين ينبغي تقديم المساعدة وكيف
	85 أسماء الدول والمنظمات الأخرى
	86 تغيير القيادة
	87 تبادل المعلومات
	88- 89
	99 التعرف

الملحق 2-3

الاستمارة النموذجية لطلبات خبراء وحدة المساعدة الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC

توجه هذه الاستمارة إلى رئيس مكتب المركز المتوسطي الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ للتلوث البحري العرضي

البريد الإلكتروني: [emergency@rempec.org](mailto:emergency@rempec.org)

رقم الفاكس: +356 21 33 99 51

يجب إرسال إشعار أولاً عن طريق البريد الإلكتروني أو الهاتف قبل إرسال فاكس،

رقم الطوارئ: +356 79 505 011

تم ملئ هذه الاستمارة من قبل :

	الاسم
	التاريخ

تفاصيل الاتصال بالسلطة التي تطلب المساعدة:

	اسم السلطة والعنوان الكامل:
	اسم الشخص المسؤول:
	الوظيفة:
	هاتف المكتب:
	الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة
	عنوان البريد الإلكتروني:

جهات الاتصال:

السلطة التي يجب على الخبراء الاتصال بها عند الوصول (إذا كانت مختلفة عن السلطة التي تطلب المساعدة) (إذا كانت مختلفة)

	اسم السلطة والعنوان الكامل:
	اسم الشخص المسؤول:
	الوظيفة:
	هاتف المكتب:
	الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة
	عنوان البريد الإلكتروني:

السلطة / السلطات التي يجب على الخبراء الإبلاغ عنها خلال مهمتهم (إن كانت مختلفة)

اسم السلطة والعنوان الكامل:	
اسم الشخص المسؤول:	
الوظيفة:	
هاتف المكتب:	
الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة	
عنوان البريد الإلكتروني:	

السلطة المسؤولة عن تنظيم وإدارة الاستجابة (إن كانت مختلفة):

اسم السلطة والعنوان الكامل:	
اسم الشخص المسؤول:	
الوظيفة:	
هاتف المكتب:	
الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة	
عنوان البريد الإلكتروني:	

نوع المساعدة المطلوبة من الخبراء: (ضع علامة على المربعات المناسبة)

المساعدة عن بعد	
المساعدة في الموقع	

مجالات الخبرة المطلوبة (الدور الاستشاري فقط) (ضع علامة على المربعات المناسبة)

	إدارة الأزمات وتنظيم التدخل:	الاستجابة للتلوث بالنفط
	- تحليل وتقييم والتنبؤ بسلوك البقعة النفطية، ومصيرها وحركتها	
	- تخطيط الاستجابة والخدمات اللوجستية	
	- استراتيجية الاستجابة / الخيارات التكتيكية والاختيار	
	استخدام الأساليب والتقنيات في البحر:	
	- الاحتواء / الانتعاش	
	- استخدام المواد المشتتة وغيرها من المنتجات العلاجية	
	تقنيات وأساليب تنظيف الشاطئ	
	استجابة الحيوانات البرية المهكرة بالنفط	
	- معالجة النفايات والتخلص منها	
	- الوثائق المالية ومطالب التعويض	الاستجابة للتلوث بالمواد الضارة
	إدارة الأزمات وتنظيم التدخل	
	تحليل وتقييم والتنبؤ مصير وسلوك السحب الغاز،	
	العوامات	
	المواد المذيبة	
	الغطاسون	
	استعادة الطرود في البحر	
	الاستجابة للمواد الكيميائية المسكوبة تبعا لسلوكها:	
	- حماية الموظفين	
	- السمية المائية وإعادة التأهيل	
	- الدورة الجيوكيميائية البيولوجية	
	التطهير	
	استجابة الحيوانات البرية المهكرة بالنفط	
	معالجة النفايات والتخلص منها	

إذا كانت المساعدة مطلوبة على الموقع:

التدابير التي اتخذتها الدولة الطالبة للمساعدة لتيسير مهمة الخبير.

إجراءات الهجرة والوصول، فضلا عن الإجراءات الجمركية، ولأسيما معدات تجهيز البيانات وما يتصل بها من وثائق أو معلومات محوسبة
الإقامة (بما في ذلك الموقع) ووجبات الإفطار والنقل (يجب توفير الغذاء لفريق الاستجابة)
توفير مساحة عمل كافية للخبير (الخبراء)
الوصول إلى وسائل الاتصال
الموقع الواجب تقديم المساعدة به
موقع أقرب مطار

تكاليف المساعدة

تشمل التكاليف الأولية التي يغطيها المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري: تذاكر الطيران وبدل الإقامة اليومي والرسوم الممكنة المنظمة مسبقا (يحتفظ مركز ريمبيك بالحق، وفقا للنظم القانونية المعمول بها، في طلب التعويض عن النفقات المتكبدة).

توقيع السلطة المخول لها التاريخ

اسم ووظيفة السلطة الطالبة المعتمدة

## الملحق

### النموذج القياسي الميداني لطلب خبراء ماو

(يتم تعميم الاستمارة من قبل الخبير التقني لهيكل القيادة الميدانية)

تم ملئ هذه الاستمارة من قبل:

الاسم: (خبير تقني)

تاريخ:

نوع المساعدة المطلوبة من الخبراء: (ضع علامة بالمربعات المناسبة)

المساعدة عن بعد	
المساعدة في الموقع	

مجالات الخبرة المطلوبة (الدور الاستشاري فقط) (ضع علامة بالمربعات المناسبة)

	<b>إدارة الأزمات وتنظيم التدخل:</b>	
	- تحليل وتقييم والتنبؤ بسلوك البقعة النفطية، ومصيرها وحركتها	الاستجابة للتلوث بالنفط
	- تخطيط الاستجابة والخدمات اللوجستية	
	- استراتيجية الاستجابة / الخيارات التكتيكية و الاختيار	
	<b>استخدام الأساليب والتقنيات في البحر:</b>	
	- الاحتواء / الانتعاش	
	- استخدام المواد المشتتة وغيرها من المنتجات العلاجية	
	تقنيات تنظيف الشاطئ وأساليب	
	استجابة الحيوانات البرية المهذرة بالنفط	
	- معالجة النفايات والتخلص منها	
	- الوثائق المالية ومطالبات التعويض	
	<b>إدارة الأزمات وتنظيم التدخل</b>	الاستجابة للتلوث بالمواد الضارة
	التحليل والتقييم والتنبؤ بمصير وسلوك السحب الغازية	
العوامات المواد المذيبة الغطاسون		
	استعادة الطرود في البحر	
	الاستجابة للمواد الكيميائية المنسوبة تبعاً لسلوكها:	
	- حماية الموظفين	
	- السمية المائية وإعادة التأهيل	
	- الدورة الجيوكيميائية البيولوجية	
	التطهير	
	استجابة الحيوانات البرية المهذرة بالنفط	
	معالجة النفايات والتخلص منها	

مصادق عليها من قبل القائد الموجود بالموقع

إمضاء القائد الموجود بالموقع التاريخ

اسم القائد الموجود بالموقع



الملحق 2 - 4

استمارة نموذجية لطلب المعدات والمنتجات والعاملين المختصين

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC

توجه الى:

- أ- مباشرة إلى الطرف (الأطراف) المتعاقد مع بروتوكول الوقاية والطوارئ؛ أو،  
ب- من خلال مركز ريميبيك إلى الطرف (الأطراف) المتعاقد أو آليات المساعدة الأخرى؛ أو،  
ج- لمزود الموارد الأخرى.

تم نسخه ال: [emergency@rempec.org](mailto:emergency@rempec.org)

من السلطة المرخص لها و المتقدمة بطلب المساعدة

	الاسم و الموقع
	التاريخ

اتصالات السلطة التي تطلب المساعدة

	اسم السلطة والعنوان الكامل:
	اسم الشخص المسئول:
	الوظيفة:
	هاتف المكتب:
	الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة
	عنوان البريد الإلكتروني:

السلطة المسئولة عن استقبال / عودة المعدات / المنتجات المقدمة

	اسم السلطة والعنوان الكامل:
	اسم الشخص المسئول:
	الوظيفة:
	هاتف المكتب:
	الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة
	عنوان البريد الإلكتروني:

السلطة المسئولة عن استقبال / عودة المعدات / المنتجات المقدمة<sup>1</sup>

	اسم السلطة والعنوان الكامل:
	اسم الشخص المسئول:
	الوظيفة:
	هاتف المكتب:
	الهاتف المحمول المتاح على مدار الساعة
	عنوان البريد الإلكتروني:

<sup>1</sup> المسئول عن المعدات منذ وصولها إلى البلد ونقل إلى الموقع و إرجاعها

**الموقع الذي يجب أن ترسل إليه المعدات**  
(بما في ذلك اسم وموقع أقرب مطار / ميناء، حسب الاقتضاء)

**المعدات والمنتجات المطلوبة** (ضع علامة بالمربعات المناسبة)  
نوع وكمية المعدات والمنتجات المطلوبة (بأكبر قدر ممكن من الدقة).

### أنابيب قابلة للنفخ

النوع	المواصفات (مثل أنواع الاتصال)	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أنابيب قابلة للنفخ			
أنابيب صابورة المياه			
الصابورة البحرية			
صابورة الميناء			
أنابيب النار			
أنابيب أخرى			
منفاخ			

### الماصة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أوراق أو منصات اللفات		
الوسادات الأنابيب		
المماسح		
الكتل الكارهة للماء		
الكتل السائبة السائلة		
أنواع أخرى		

### المكشطة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
قرص أوليوفيليك		
ممسحة أوليوفيليك		
مجفف أوليوفيليك		
فرشاة أوليوفيليك		
حزام أوليوفيليك		
فراغ / شفط غي راولوفيلي		
هدار غير أوليوفيلي		
حزام غير أوليوفيلي		
اسطوانات غير أولوفيلي		
أنواع أخرى		

### المضخة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
مضخة واحدة		
مضخة بحقن المياه		
نظام ضخ تحت الماء		
مضخة نقل البضائع		
أنواع أخرى		

### التخزين

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
وحدات التخزين العائمة (الصهاريج)		

<sup>2</sup>أستم ( الجمعية الأمريكية لاختبار المواد)، النوع العالمي 1، النوع العالمي 2، البحرية الأمريكية،)

وحدات التخزين العائمة (البارجة)		
حقيبة كبيرة علنا لبارجة		
فتحا لحاويات القابلة للطي مع إطار داعم		
انتعاشة الشواطئ بخزانات الوسائد		
أنواع أخرى		

### عناصر التشتت / المعالجة البيولوجية

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
المشتتات التقليدية (الجيل الثاني)			
مشتتات التركيز (الجيل الثالث)			
عوامل المعالجة البيولوجية			
أنواع أخرى			

### نظم الرش المشتتة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أنظمة الرش الثابتة لطائرات هليكوبتر		
دلو الرش المستقل		
نظام الرش التقليدي المشتت للقارب		
نظم رش المشتتات التقليدية		
نظم لرش المركزة مخففة مسبقا في مياه البحر		
نظم رش المشتتات النظيفة		
وحدات محمولة للاستخدام الفردي		
أنواع أخرى		

الرشاش من النوع المحمول

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
طائرات رش المحاصيل			
الطائرات الرش متعددة المحركات			
طائرات الرش POD Spraying Aircraft			
نظام الرش الذاتي الكبير			
أنواع أخرى			

السفينة

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
سفينة الاستجابة			
سفينة الإنقاذ			
زورق قطر			
قارب مطاطي			
Egmopol			
سفينة متعددة الأغراض			
سفينة الإمداد البحري			
أنواع أخرى			

الطائرات

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات

معدات الحماية الشخصية

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
ملابس واقية			
الجهاز التنفسي			
معدات الغوص المتخصصة			
أنواع أخرى			

معدات أخرى

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أجهزة الغمر لتحديد الموقع			
جهاز الاسترداد تحت سطح البحر			
جهاز التطبيق المشتت تحت سطح البحر			
كبسولات التغطية الجيدة			
أنواع أخرى			

**موظفون مختصون**

النوع	مجال الاختصاصات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
الخبراء	الإنقاذ		
	الغوص		
	مهندس بحري		
	الصحة والسلامة		
	المواد الكيميائية		
	مكافحة الحرائق		
<b>المهام</b>	<b>مجالات الاختصاصات</b>		
المشرفون	تنظيف الشاطئ		
رئيس الفريق	المواد الكيميائية		
على منسق المشهد	مكافحة الحرائق		
فريق تدخل			

**التدابير التي تتخذها الدولة الطالبة للمساعدة لتسهيل نقل المعدات واستخدامها**

تيسير الإجراءات الجمركية (التخليص الجمركي الفوري لجميع المعدات القادمة، وعند الاقتضاء، الإذن باستخدامها؛ وينبغي قبول المعدات بصفة مؤقتة، كما ينبغي قبول المنتجات وإعفاؤها من الرسوم الجمركية والضرائب)
إجراءات الهجرة والوصول، فضلا عن الإجراءات الجمركية (التخليص الجمركي) للموظفين المختصين والموظفين الضروريين لتشغيل المعدات
توريد كلما هو مطلوب للتشغيل الصحيح للمعدات وصيانتها
بالنسبة إلى طلبات السفن: التأكد من منح السفن جميع التراخيص اللازمة (مثل تفويض التنقل)
طلبات الطائرات: التأكد من أن الطائرات تملك رخصة تخول لها الطيران في المجال الجوي الوطني. يجب تقديم خطة طيران أو ملئ إشعار الطيران والموافقة عليهما مثل رخصة بالاقلاع أو الهبوط على البر أو الشاطئ أو في البحر خارج السلطة الجمركية العادية.

**ملاحظة: في حال إرجاع المعدات / المنتجات:**

تتعهد الدولة الطالبة للمساعدة بإعادة المعدات حالما تكتمل العمليات، إذا طلب المورد ذلك.  
إرجاع المعدات: يتم إرجاع المعدات غير المستخدمة فور انتهاء عمليات الاستجابة مع ضمان إرجاع الأجهزة وهي تشتغل  
على أفضل حال.  
إرسال تقرير عن فعالية المعدات والمنتجات والأفراد المقدمين إلى السلطات المختصة الطرف المساعد. ويجب إرسال  
نسخة من التقرير إلى مركز ريميبيك.  
توقيع السلطة المخول لها التاريخ

اسم ووظيفة السلطة الطالبة المعتمدة

## الملحق 2-5

### الاستمارة النموذجية الميدانية لطلب المعدات والمنتجات والعاملين المختصين

(بملاها الخبير التقني في هيكل القيادة الميدانية)

**تم ملئ هذه الاستمارة من قبل :**

الاسم: (خبير تقني)

التاريخ:

**الموقع الذي يجب أن ترسل إليه المعدات**

(الاسم والموقع الدقيق)

**معلومات الدخول**

(تقديم معلومات عن المتطلبات اللوجستية لحمل المعدات إلى الموقع)

**المعدات والمنتجات المطلوبة (ضع علامة على المربعات المناسبة)**

(نوع وكمية المعدات والمنتجات المطلوبة (بأكبر قدر ممكن من الدقة).

**الأنايب**

النوع	المواصفات (مثل أنواع الاتصال)	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أنايب قابلة للنفخ			
أنايب صابورة المياه			
الصابورة البحرية			
صابورة الميناء			
أنايب النار			
أنايب أخرى			
منفاخ			

### الماصة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أوراق أو منصات لفات		
الوسادات		
الأنايب		
المماسح		
الكتل الكارهة للماء		
الكتل السائبة السائلة		
أنواع أخرى		

### المكشطة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
قرص أوليوفيليك		
ممسحة أوليوفيليك		
مجفف أوليوفيليك		
فرشاة أوليوفيليك		
حزام أوليوفيليك		
فراغ / شفت غير أولوفيلي		
هدار غير أولوفيلي		
حزام غير أولوفيلي		
اسطوانات غير أولوفيلي		
أنواع أخرى		

<sup>3</sup>أستم ( الجمعية الأمريكية لاختبار المواد)، النوع العالمي 1، النوع العالمي 2، البحرية الأمريكية،

### المضخة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
مضخة واحدة		
مضخة بحقنالمياه		
نظام ضخ تحت الماء		
مضخة نقل البضائع		
أنواع أخرى		

### التخزين

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
وحدات التخزين العائمة (الصهاريج)		
وحدات التخزين العائمة (البارجة)		
حقيبة كبيرة على البارجة		
فتح الحاويات القابلة للطي مع إطار داعم		
انتعاشة الشواطئ بخزانات الوسائد		
أنواع أخرى		

### عناصر التشتت / المعالجة البيولوجية

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
المشتتات التقليدية (الجيل الثاني)			
مشتتات التركيز (الجيلالثالث)			
عوامل المعالجة البيولوجية			
أنواع أخرى			

### نظم الرش المشتتة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أنظمة الرش الثابتة لطائرات الهليكوبتر		
دلو الرش المستقل		
نظام الرش التقليدي المشتت للقارب		
نظم رش المشتتات التقليدية		
نظم لرش المركزة مخففة مسبقا في مياه البحر		
نظم رش المشتتات النظيفة		
وحدات محمولة للاستخدام الفردي		
أنواع أخرى		

### الرشاش من النوع المحمول

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
طائرات رش المحاصيل			
الطائرات الرش متعددة المحركات			
طائرات الرش POD Spraying Aircraft			
نظام الرش الذاتي الكبير			
أنواع أخرى			

### السفينة

النوع	الكمية المطلوبة	الملاحظات
سفينة الاستجابة		
سفينة لإنقاذ		
زورق قطر		
قارب مطاطي		
Egmopol		
سفينة متعددة الأغراض		
سفينة الإمداد البحري		
أنواع أخرى		

### الطائرات

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات



**معدات الحماية الشخصية**

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
ملابس واقية			
الجهاز التنفسي			
معدات الغوص المتخصصة			
أنواع أخرى			

**معدات أخرى**

النوع	المواصفات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
أجهزة الغمر لتحديد الموقع			
جهاز الاسترداد تحت سطح البحر			
جهاز التطبيق المشتت تحت سطح البحر			
كيسولات التغطية الجيدة			
أنواع أخرى			

**موظفون مختصون**

النوع	مجال الاختصاصات	الكمية المطلوبة	الملاحظات
الخبراء	الإنقاذ		
	الغوص		
	مهندس بحري		
	الصحة والسلامة		
	المواد الكيميائية		
	مكافحة الحرائق		
<b>المهام</b>	<b>مجالات الاختصاصات</b>		
المشرفون	تنظيف الشاطئ		
رئيس الفريق	المواد الكيميائية		
على منسق المشهد	مكافحة الحرائق		
فريق تدخل			

**مصادق عليها من قبل القائد الموجود بالموقع**

إمضاء القائد الموجود بالموقع التاريخ

اسم القائد الموجود بالموقع

الملحق 2 - 6  
استمارة نموذجية لتقديم المساعدة  
(من الطرف المساعد إلى البلد الطالب للمساعدة)

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC

من قبل (الطرف المساعد)

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

إلى (البلد الطالب للمساعدة)

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

وصف المساعدة المقدمة

	المعدات / المنتج
	النوع <sup>4</sup>
	الكمية
	المواصفات
	الموقع الحالي

	شؤون الموظفين
	الاسم
	مجال الخبرة <sup>5</sup>
	الموقع الحالي
	السيرة الذاتية <sup>6</sup>

التنقل

	مقدم من البلد المساعد	نعم/لا
	مطلوب من البلد الطالب للمساعدة أو منظمة أخرى	نعم/لا
	المواصفات	تشير إل بأي حاجة خاصة تتعلق بالنقل

<sup>4</sup>يرجى الرجوع إلى الملحق II.4

<sup>5</sup>يرجى الرجوع إلى الملحق II.5

<sup>6</sup>إرفاق السيرة الذاتية للخبراء / الموظفين

## وصف نقطة التسليم (إذا كان بلد المساعدة يمكن أن يوفر النقل)

وسائل النقل المطلوبة	(البرية والجوية والبحرية)
تفاصيل النقل	
الوجهة النهائية	العنوان، التنسيق، العلامة
الوقت المقدر للوصول	التاريخ والوقت

## المعلومات اللوجستية

أضف أي معلومات لوجيستية ذات صلة مثل:
<ul style="list-style-type: none"> <li>هل التخزين مطلوب داخل البلد</li> <li>هل تتطلب المعدات وجود موظفين مدربين لمرافقتها / تشغيلها ؟</li> <li>هل يؤدي إرسال المعدات من الموقع الحالي إلى مشكلة التوافق مع الحد الأدنى لمعايير الاستجابة الخاصة بهذه الأجهزة</li> <li>أي إمدادات طاقة محددة أو مضخات أو احتياجات فنية أخرى لتشغيل هذه الأجهزة / الموجودات؟</li> <li>من الذي سيضطر لعب توزيع الموارد عند الحاجة؟</li> <li>اعتبارات أخرى؟</li> </ul>

## الشروط والأحكام المالية

تاريخ بدء الخدمات / التعبئة		
طبيعة الخدمات / نطاق العمل		
<table border="1"> <tr> <td>لا</td> <td>نعم</td> </tr> </table>	لا	نعم
لا	نعم	
يقدم الطرف المساعد مساعده مجانية:		
إذا كانت الإجابة عن السؤال أعلاه هي "نعم" فيجب تحديد أية شروط خاصة		
إذا كان الجواب عن السؤال أعلاه هو "لا" اذكر بالتفصيل بالخانات أدناه الأحكام والشروط المالية بما في ذلك التكلفة الواجب تسديدها:		
رسوم التعبئة والتسريح		
أسعار المعدات		
نسبة الموظفين		
أساس الإيجار (المبلغ الإجمالي أو المعدل اليومي)		
رسوم الاستيراد / التصدير (الإعفاء أو عدم الإعفاء)		
متطلبات الهجرة		
تكاليف التنظيف وإعادة التأهيل		
الفواتير		
ضمان الدفع		

نطاق المسؤولية والضمان والتأمين
الصحة والسلامة
حلول الأجل
شروط أخرى
التكلفة الإجمالية التقريبية لهذا التوزيع الذي سيتطلب تسديد التكاليف:
(دولار أمريكي / يورو / عملة أخرى)
(دولار أمريكي / يورو / عملة أخرى)

التاريخ

تاريخ توقيع المسؤول المأذون له  
اسم المسؤول المعتمد

العنوان والتنظيم

## الملحق 2 - 6

استمارة استلام  
(من البلد الطالب إلى الطرف الذي يقدم المساعدة)

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC

### إلى الطرف المقدم للمساعدة

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

### نموذج طلب البلد

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

### الطلبية

	اسم الطلبية/ المواصفات
التاريخ و الوقت	تم استلامها في
	استلمت من قبل
	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:
	تاريخ الوصول المتوقع و المؤكد

التاريخ

إمضاء البلد الطالب للمساعدة المأذون له  
اسم السلطة الطالبة للمساعدة  
المسمى الوظيفي

الملحق 2 - 7  
استمارة القبول  
(من البلد الطالب للمساعدة إلى الطرف المقدم للمساعدة)

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC
	اسم العرض / التوصيف

إلى الطرف المقدم للمساعدة (الحكومة / المنظمة)

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

استمارة البلد الطالب للمساعدة

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

حالة العروض:

1. العروض المقبولة

نوع العروض	التاريخ مطلوب	الموقع	تفاصيل النقل

2. رفض العروض أو تعليقها

نوع العروض	المبررات لرفض العروض أو تعليقها

الأحكام والشروط  
يتم قبول الشروط والأحكام المحددة في العقد الملحق.

التاريخ

إمضاء البلد الطالب للمساعدة المأذون له  
اسم السلطة الطالبة للمساعدة  
المسمى الوظيفي

## التذييل

### البنود التي سينظر فيها كلا الطرفين عند التفاوض حول أحكام وشروط المساعدة الدولية

- تاريخ بدء الخدمات / التعبئة؛
- طبيعة الخدمات / نطاق العمل؛
- رسوم التعبئة والتسريح
- معدلات المعدات
- معدلات الموظفين؛
- أساس الإيجار (المبلغ الإجمالي أو المعدل اليومي)
- رسوم الاستيراد / التصدير (الإعفاء من الرسوم الجمركية أو عدم الإعفاء)
- الهجرة
- المصروفات التي يقوم بها الطرف المساعد فيما يتعلق بالمساعدة المقدمة
- تكلفة التنظيف وإعادة التأهيل
- الفواتير
  
- ضمانات الدفع. يمكن للطرف المساعد أن يطلب ضمانا للدفع من البلد الطالب للمساعدة والحصول عليها من نادي الحماية و التعويض للسفينة المعنية بالأمر [وأو من الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي إذا انطبق الأمر] أو من شركة التأمين التابعة لوحدة خارجية أو مرفق مناولة.
- نطاق المسؤولية والضمان والتأمين
- الصحة والسلامة
- نهاية
- تفاصيل الدفع

الملحق 2 - 8

عينة من العروض القابلة للرجوع او المعلقة

	المرجع
	اسم الحادث
	الموقع
	التاريخ/ الوقت UTC
	اسم العرض / التوصيف

إلى الطرف المقدم للمساعدة (الحكومة / المنظمة)

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

استمارة البلد الطالب للمساعدة

	الاسم:
	الوظيفة:
	اسم السلطة/ الشركة
	الهاتف:
	الفاكس
	البريد الإلكتروني:

حالة العرض: القابلة للرجوع أو المعلقة  
معلومات إضافية

تاريخ توقيع السلطة الطالبية للمساعدة المأذون بها

اسم سلطة الطالب المرخصة

المسمى الوظيفي



الملحق 2 - 9

تقرير عن الحالة

الحادث	
تقرير عن الحالة:	
التاريخ	الوقت*(UTC+1)
موجهة الى:	
<ul style="list-style-type: none"><li>• رامباك</li><li>• الأطراف المتعاقدة</li><li>• الأطراف المساعدة</li><li>• الأطراف المعنية</li></ul>	
1) تطور الوضع فيما يتعلق بحادث التلوث	
2) الإجراءات المتخذة لمكافحة التلوث	
3) التقدم المحرز لعمليات الاستجابة	
4) الإجراءات المزمع اتخاذها	
_ خطة عمل الاستجابة.	
_ الحاجة إلى المساعدة الإضافية أو / وتسريح المساعدة المقدمة مسبقا	

مصادق عليها من قبل القائد بالموقع و/ أو القائد الأعلى للموقع

القائد بالموقع / القائد الأعلى للموقع

التاريخ

اسم القائد بالموقع / القائد الأعلى للموقع

الملحق الثالث

المطالبات

### الملحق 3-1

#### إعداد المطالبات

#### 1- قبول المطالبات

لا يتمتع المطالب بالتعويض، إلا إذا كانت النفقات أو الخسائر الناجمة عن الانسكاب النفطي قابلة للقياس وقابلة للتقدير من ناحية الكم. ويقع على عاتق المطالب إثبات صلة السببية، ويجب أن يكون المطالب قادرا على تقديم الأدلة المناسبة التي تدعم المبلغ المطالب به من النفقات أو الخسائر. وعادة ما يعين المؤمن لدى مالك السفينة والصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي، إذا كان معنيا، خبراء، على أساس مشترك، للتحقيق للمطالبات وإجراء تقييمات مستقلة للنفقات أو الخسائر من حيث وجاهتها التقنية

#### 2- المعقولية

ومن الجدير بالذكر أنه بموجب النظام الدولي للتعويض عن الانسكابات النفطية، ينبغي أن يكون المبلغ المطالب به معقولا وبصفة عامة، تقيم معقولية المطالبة بالتدابير الوقائية، بما في ذلك التنظيف، من حيث المعدلات المفروضة، والموارد المنشورة، والأنشطة المطالب بها. ويراعي تقييم المطالبات المتعلقة بأضرار التلوث قيمة الممتلكات المتضررة، والخسائر الاقتصادية المتكبدة، وتكاليف إعادة الإعادة إلى الوطن. وترد هذه المفاهيم المتعلقة بالمعقولية في دليل مطالبات الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي لأغراض اتفاقية المسؤولية المدنية لعام 1992 واتفاقية الصندوق لعام 1992.

#### 3- مدة التقادم

ينبغي للمطالبين أن يقدموا بمطالبهم في أقرب وقت ممكن بعد وقوع الضرر، أو إذا لم يقدم الطلب رسميا لأي سبب من الأسباب بعد وقوع الحادث بفترة وجيزة، ينبغي على صاحب الطلب أن يقوم بإعلام المنظمة المسؤولة عن نية تقديم مطالبة في أقرب وقت ممكن. وبموجب النظام الدولي للتعويض عن الانسكابات النفطية، قد يفقد صاحب الطلب الحق في التعويض ما لم يقدم دعوى ضد المنظمة المسؤولة لدى محكمة في غضون فترة محددة من تاريخ وقوع الحادث أو التاريخ الذي وقع فيه الضرر.

#### 4- إعداد المطالب المتعلقة بالضرر الناجم عن التلوث النفطي

##### • الوقاية والتنظيف

إذا كانت الانسكابات النفطية هامة سيتم ضخ تكاليف كبيرة في مرحلة الطوارئ الأولية للاستجابة كنتيجة لتوزيع الموارد لمنع المزيد من الانسكابات وحماية المناطق الحساسة واستعادة النفط. وبناء على ذلك، من المهم وضع نظام منظم لتسجيل النفقات المتكبدة وحفظ السجلات في أسرع وقت ممكن بعد بدء عملية الاستجابة. وتعتبر السجلات الدقيقة حيوية لأن الاعتماد على الذاكرة من أجل جمع المطالب اللاحقة أمر غير واقعي، لاسيما خلال استجابة مطولة وسريعة الحركة.

وينبغي أن يقوم موظفو الرقابة بتجميع أوراق العمل اليومية، ووصف العمليات الجارية التي تصف المعدات المستخدمة، ومكان استخدامها وكيفية العمل بها، وعدد الموظفين العاملين، وكيفية توزيعهم بالموقع، والمواد التي بصدد الاستعمال. حيث أن استعمال أوراق العمل الإلكترونية القياسية من شأنه أن يسهل تسجيل مثل هذه المعلومات.

كما يجب أن تحسب تكاليف المعدات التي تم استخدامها في الرد على التلوث على أنها مجموع فترة عمل ومعدل لتلك الفترة، فالطائرة التي تستخدم مثلا للمراقبة لعدة ساعات أو العامل الذي عمل على الشاطئ لعدة أيام، يكون من الأفضل إدراج تكاليفهما وتقديمهما في شكل إلكتروني، كما يفضل استخدام جداول البيانات. وإلى جانب تحديد التكاليف، فينبغي أن تتضمن المطالبة أكبر قدر ممكن من المعلومات لتفسير سبب العمل، مثل سجلات المقررات والاجتماعات وسجلات النشاط المضطلع بها لاسترداد النفط وتنظيفه، مثل سجلات السفن، والجداول الزمنية للموظفين، وتقارير موقع العمل. ويوصى بالمشاركة المبكرة لنادي تأمين الحماية و التعويض أو شركة التأمين المعنية بإدارة الحادث و الموافقة المشتركة على النفقات المتعلقة بالاستجابة.

وغالبا ما يكون نقل النفايات وتخزينها ومعالجتها والتخلص منها العنصر الأكثر تكلفة في الاستجابة، كما أن التسجيل الدقيق للأحجام والأوزان التي يتم التعامل معها أمر مهم.

وباختصار، ترد أدناه قائمة غير شاملة بالمعلومات الداعمة المطلوبة:

- \_\_\_ ملخص للأحداث، بما في ذلك وصف للعمل المنجز في مختلف المجالات وأساليب العمل المختارة فيما يتعلق بالظروف السائدة أثناء الحادث.
- \_\_\_ ترسيم المنطقة المتضررة، ووصف مدى التلوث الحاصل، وتحديد المناطق الأكثر تلوثاً، إذ يجب تقديم ذلك في شكل خريطة أو مخطط مدعوم بالصور أو الفيديو.
- \_\_\_ أدلة تحليلية و / أو أدلة أخرى تربط التلوث النفطي بالسفينة المتورطة في الحادث (مثل التحليل الكيميائي؛ والرياح والمد والجزر والبيانات الحالية؛ والمراقبة وتعيين حركة النفط العائم).
- \_\_\_ التواريخ التي تم فيها تنفيذ العمل (بتكاليف أسبوعية أو يومية).
- \_\_\_ التكاليف العمالية والإدارية (عدد وفئة موظفي الاستجابة؛ ومعدلات الأجور العادية والعمل الإضافي؛ وأيام / ساعات عمل).
- \_\_\_ تكاليف المعدات والمواد (أنواع المعدات المستخدمة؛ ومعدل الإيجار؛ وكمية المواد المستهلكة والتكلفة).
- \_\_\_ تكاليف النقل (عدد وأنواع السفن والطائرات والمركبات المستخدمة؛ وعدد الأيام / ساعات التشغيل؛ ومعدل الإيجار أو تكلفة التشغيل).
- \_\_\_ تكاليف التخزين المؤقت (إن وجد) والتخلص النهائي من النفط المستخرج والمواد الزيتية.

#### • الضرر بالممتلكات

يمكن للقطاع العام والقطاع الخاص المطالبة بالتعويض عن الضرر اللاحق بالممتلكات، مثل الصيادين وأصحاب قوارب النزهة والشركات المشغلة للمواني، و هيئة المواني. وفي هذه الحالة، قد يكون من الأحسن أن يتم، من خلال شركة تأمين مالك السفينة، تعيين محقق التأمين الذي ستحال إليه مطالب أصحاب الضرر. أما بالنسبة لبعض الحوادث فقد تم، تخصيص رقم هاتف خاص ومكتب لمتابعة المطالب وهي خدمة متاحة يتم الإعلام عنها من خلال وسائل الإعلام التي ستوفر المعلومة وتشمل العناصر المتضررة عادة: أركان سفن الصيد وسفن النزهة ومعدات الصيد، مثل الشباك والفخاخ؛ والزراعة البحرية، مثل المزارع السمكية، وطوافات بلح البحر، وحوامل المحار. وقد تنشأ أيضاً مطالب إلحاق الضرر بالممتلكات نتيجة لنشاط التنظيف؛ مثل الأضرار التي تلحق بالطرق أو الممرات التي يستخدمها العمال وأصحاب السيارات.

وكحد أدنى، ينبغي توفير الصور المتعلقة بالممتلكات المتضررة قبل وبعد إصلاح الضرر تأييداً للمطالب. بيد أنه لا بد من إجراء دراسة استقصائية بالنسبة للكثير من المطالب المتعلقة بالممتلكات المتضررة قبل البدء بالإصلاح، وهي دراسة تجرى بالاشتراك مع ممثلي المنظمة الذين سيقومون بدفع التعويضات. وتعتبر هذه الدراسة الاستقصائية ضرورية لتأكيد العلاقة السببية بالحادث، ولتعزيز مستوى التلوث أو الأضرار الأخرى المطالب بها وإسداء المشورة بشأن العمل المناسب الذي يتعين القيام به. وفي كل الحالات، ينبغي أن تتضمن المطالب مدى الضرر الذي لحق بالممتلكات، وتصف المعدات المدمرة أو المتضررة أو التي تحتاج إلى تغيير أو إصلاح (مثل القوارب ومعدات الصيد والملابس) إضافة إلى ذكر الموقع. ولتيسير تقييم الأضرار، ينبغي ذكر تكلفة أعمال التصليح أو تغيير المعدات وعمر هذه المعدات التي سيتم إبدالها من أجل الأخذ بعين الاعتبار فترة الاستهلاك.

#### • الخسائر الاقتصادية

وقد يمنع تلوث سفن الصيد، أو معدات الصيد الأخرى، أو مرافق الاستزراع البحري، أو الأصول السياحية استخدام هذه المرافق لاحقاً. إن الدخل المفقود أثناء تنظيف أو تلوين المعدات الملوثة أو المتضررة يمكن أن يشكل أساساً للمطالبة بالتعويض عن الخسائر الاقتصادية المترتبة عن ذلك. وبالإضافة إلى الوثائق اللازمة لدعم الأضرار التي لحقت بالممتلكات، يجب أيضاً إثبات ما يترتب عن هذه الأضرار من فقدان للدخل. ويمكن قبول المطالب لتغطية تكاليف التدابير المتخذة لمنع الخسارة الاقتصادية الخالصة أو التقليل منها. ويمكن أن تشمل الخسائر الاقتصادية على سبيل المثال لالحصر: تقييد نشاط الصيد، وإغلاق منشآت المعالجة الصناعية الساحلية، أو حملات التسويق وفقدان الدخل من جانب مشغلي المنتجعات (أصحاب الفنادق والمطاعم). و غالباً ما تكون السجلات المالية للسنوات السابقة متاحة بسهولة، لكن الصعوبات تكمن في تمييز الخسائر الناجمة عن انسكاب النفط مقارنة بتلك الصعوبات المنجزة عن عوامل أخرى ليست لها علاقة بالأسباب الأولى المذكورة مثل سوء الأحوال الجوية أو الإفراط في الصيد.

ويمكن أيضا أن تنشأ مطالبات بالتعويض عن خسائر اقتصادية خالصة، على الرغم من عدم وقوع أضرار في الممتلكات؛ على سبيل المثال، إذا كان أسطول الصيد غير قادر على مغادرة الميناء. وقد تؤدي التقارير الإعلامية عن تسرب النفط أيضا إلى فقدان الثقة بالسوق، الأمر الذي قد يثني السياح عن زيارة المنطقة الساحلية أو المنتزهين من شراء المأكولات البحرية التي يعتقد بأنها ملوثة بالنفط. فالخسائر الاقتصادية الصرفة يمكن ملاحظتها بسهولة أكبر بكشف الميزانية العمومية فقط، وليس نتيجة للضرر اللاحق بالممتلكات. و من ثمة، فإن أهم الوثائق الداعمة للضرر بالنسبة لمطالب الخسائر الاقتصادية، ستكون نسخا من حسابات الشركة أو سجلات التداول أو الفواتير أو غيرها من البيانات المالية. وعلى الرغم من قبولها من حيث المبدأ بموجب نظم التعويض الدولية، فإن الادعاءات المتعلقة بالخسائر الاقتصادية الخالصة غير مقبولة في بعض الولايات القضائية الوطنية.

وعند التعامل مع الصيادين الحرفيين، فإن السجلات الرسمية لا تكون متاحة، لذلك هناك حاجة إلى شكل آخر من أشكال التقييم. ويشمل الصيد أو الصيد الحرفي توفير الأغذية اليومية أو المأكولات البحرية للمقايضة التي قد لا تشمل المعاملات المالية. وقد يمثل تقييم المطالب من قبل الصيادين الحرفيين إشكالية لأن الوثائق الداعمة غالبا ما تكون غير متوفرة لكن التقارير الشفاهية المتعلقة بالأنشطة هي فقط الموجودة. أما الخبراء فهم موجودون للعمل مع أصحاب المطالب وذلك لتحديد الخسائر الدقيقة. كما يمكن أن تكون هناك نفقات إضافية غير مباشرة، يجب أن توثق، وهي نفقات تنكدها السلطات المحلية في توفير مصادر بديلة للبروتين للمجتمعات الساحلية المتضررة من الانسكاب. ويمكن أن تساعد المبادئ التوجيهية المتاحة من الصندوق الدولي للبحوث الزراعية في هذا المجال.

ويمكن أن تشمل المعلومات الداعمة المتعلقة بالمطالبات الاقتصادية، على سبيل المثال لا الحصر، وصف طبيعة الخسارة، وتوضيح بأن الخسارة ناتجة مباشرة عن الحادث، والأرقام المقارنة المتعلقة بالأرباح المكتسبة في الفترات السابقة، وللفترة التي تعرضت خلالها هذه الأضرار مقارنة بمناطق مماثلة خارج المنطقة المتضررة من الانسكاب وتقييم الخسارة.

أما بالنسبة لمصايد الأسماك، فيجب أن تشمل المطالب تكاليف تفتيش ورصد وجود النفط في مناطق مصائد الأسماك التي يحتمل أن تكون متأثرة بالتلوث، وأغذية الكفاف، فضلا عن التكاليف الحكومية لرصد قضايا الأغذية المحلية والتصديها.

### • الضرر البيئي

يتم قبول المطالب المتعلقة بالعمل المنجز لاستعادة الموارد المتضررة وتشجيع الانتعاش الطبيعي بموجب الاتفاقيات الدولية فقط في حالة توفر بعض الشروط؛ من ذلك الشرط الذي يتمثل في العمل الذي سيسرع بشكل كبير الانتعاش الطبيعي كما ينبغي أن تكون التكاليف مفصلة لتفسير العمل المنجز بوضوح.

بيد أن المطالبات التي تستند إلى الحسابات التي تجرى وفقا لنماذج نظرية ومطالبات بالتعويض عن فقدان وظيفة البيئة غير مقبولة بموجب الاتفاقيات الدولية، على الرغم من أنها معترف بها في بعض التشريعات الوطنية.

### • أنواع أخرى من المطالب

ماسبق ذكره هو الأنواع الرئيسية للمطالب التي يرجح أن تكون مقبولة؛ إلا أن أنواعا أخرى من المطالب يمكن أن تكون مؤهلة بموجب خطط التعويض الوطنية والإقليمية. وفي كل الحالات، ينبغي تقديم المطالبة بشكل واضح و مفصل حتى يتسنى تقييم مقدار الأضرار التي لحقت بالمتضرر على أساس الوقائع و الوثائق المقدمة. وتجدر الإشارة إلى أن كل عنصر من عناصر المطالب يجب أن يدعمه بفاثورة أو وثائق أخرى ذات صلة مثل أو راق العمل اليومية والملاحظات التفسيرية.

### • أهمية حفظ السجلات

يكون نوع المعلومات المطلوبة لدعم المطالب مرهونا بنوع الخسارة، وخاصة إذا ما كانت الخسارة قد تكبدت نتيجة لتكلفة الاستجابة للحادث أو نتيجة لآثار النفط على السياحة مثلا أو مصايد الأسماك التجارية. ومع ذلك، فإن جودة هذه الوثائق والمعلومات الأخرى المطلوبة تعتمد إلى حد كبير على التدابير المتخذة لتسجيل هذه المعلومات والحفاظ عليها في الوقت الذي يتم فيه تكبد الخسارة. ومع مرور الوقت، وما لم تكن السجلات دقيقة، من المرجح أن ينخفض توافر المعلومات لدعم المطالب والتحقق من الخسائر والإجابة على الأسئلة. هذا وتتطلب تسوية المطالب وقتا، وفي حال عدم وجود الموظفين الرئيسيين للرد على الاستفسارات خلال هذه الفترة، فقد تكون السجلات هي المصدر الوحيد للمعلومات. وعلى هذا الأساس، فليس بالإمكان إثبات ادعاء لاحق ما لم يتم حفظ الأدلة بشكل صحيح.

وقد تشارك مجموعة واسعة من المنظمات مثل شركات الإنفاذ والوكالات الحكومية ومتعهدي النفايات والجمعيات الخيرية للحياة البرية في الاستجابة. إلى جانب استخدام الموارد الخاصة، يمكن لكل منظمة أن تتفق مبالغ كبيرة لشراء السلع أو التعاقد مع مقدمي الخدمات. كما يمكن أن يتضمن مسار الإنفاق اتفاقيات استئجار عقود وفواتير وإيصالات والكثير من الوثائق الفردية الأخرى. وقد تكون التكاليف المعقولة للموظفين المكلفين بسجل التدابير المتخذة والتكاليف المتكبدة تستحق التعويض بموجب النظام الدولي.

#### 5- الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي

قامت الصناديق الدولية للتعويض عن التلوث النفطي بتطوير "حزمة معلومات للمطالب"، التي تشمل دليل الطلب و الاستثمار ومختلف المبادئ التوجيهية القطاعية الخاصة بتقديم المطالبات، لمساعدة أصحاب المطالب في الدولة العضو عند حدوث تسربا نفطيا. وهناك مجموعة من المنشورات متاحة للتحميل على الموقع التالي: <http://www.iopcfunds.org/publications/>. تتوفر نسخ مطبوعة من حزمة المعلومات عند الطلب.

### الملحق 3 - 2

#### تقديم المطالب وتقييمها وتسويتها

#### 1- من الذي يمكنه أن يتقدم بمطلب و إلى أي جهة؟

يتقدم بمطلب كل شخص شارك في عمليات الوقاية أو التنظيف، أو أي شخص عانى من حادث تلوث و لحقت به أضرار اقابلة للقياس. و يمكن لأصحاب المطالب أن يكونوا أفراد أو شركات أو منظمات خاصة أو هيئات عمومية، بما في ذلك الدول أو السلطات المحلية. ولتسهيل الأمر عليهم، يمكن تجميع المطالب مع التسهيل تقييمها من قبل الطرف أو المنظمة المسؤولة.

إن المؤمن على التزامات الطرف الثالث لمالك السفينة هو عادة نادي الحماية والتعويض. وكم اتمت الإشارة إلى ذلك أنفاً، فإنه يحق لبعض أصحاب المطالب بموجب بعض الاتفاقيات كالاتفاقية الدولية للمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي و المطالبين المحصنين من اتخاذ إجراءات مباشرة ضد شركة التأمين إذا لم يتمكن مالك السفينة من الدفع. يجب تقديم مطالبات الضرر بالتلوث إلى نادي الحماية و التعويض التابع للسفينة و / أو الصندوق الدولي للتعويض الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي للحوادث الكبيرة التي يحتمل أن تتجاوز حدود السفن. أما إذا لم يتم التعرف على صاحب السفينة أو إذا عجز عن دفع قيمة الأضرار، فيمكن تقديم المطالب إلى الصناديق الدولية لاتفاقية التلوث النفطي، عند الاقتضاء، أو الصندوق الوطني، إن وجد.

وعادة ما تعمل السفن الحكومية والسفن التي يديرها القطاع العام، بما في ذلك السفن الحربية وسفن أخرى خارج نطاق الخدمات التي يوفرها صندوق الحماية و التعويض أو تأمينات تجارية أخرى،

وفي حالة الضرر الناجم عن التلوث بالمعنى المقصود في المادة 92 من قانون صندوق الحماية و التعويض لدولة طرف في كل من اتفاقية قانون البحار لعام 1992 واتفاقية صندوق الحماية و التعويض لعام 1992، يمكن تقديم المطالب إلى صندوق عام 1992. غير أن هذا الصندوق عادة ما يبدأ بتوزيع التعويض بمجرد أن يدفع مالك السفينة أو شركة التأمين التابعة لها مبلغاً يصل إلى حدود مسؤوليتها، ولذلك ينبغي إرسال المطالب مباشرة إلى مالك السفينة أو شركة التأمين التي ستقوم ببعت المطالب إلى صندوق عام 1992 عندما يتم التوصل إلى حدود مسؤوليتها.

#### 2- المعلومات التي يتعين تقديمها

بغض النظر عن نوع المطالب، ينبغي أن تتضمن الوثائق الداعمة المعلومات التالية الأساسية:

- اسم وعنوان صاحب المطلب؛
- هوية السفينة المتورطة في الحادث؛
- تاريخ ومكان وتفاصيل الحادث.
- نوع الخسائر أو الأضرار الناجمة عن التلوث؛
- الوثائق الداعمة لكل بند مطالب به؛
- و مبلغ التعويض المطالب به بما في ذلك الضرائب، والأرباح، وأية تكاليف إضافية أخرى حيث ما ينطبق ذلك.

#### 3- تقييم المطالب وتسويتها

بعد تلقي المطالب، يقوم صاحب السفينة وشركة التأمين التابعة لهو / أو الصناديق الدولية لاتفاقية التلوث النفطي إذا كانت معنية بالأمر، بتقييم المطالبة لتحديد قابليتها و تحديد المبلغ الذي القابل للاسترداد. و لإجراء هذه العملية، قد يطلب المالك أو مؤمن مالك السفينة و / أو الصندوق خدمات المستشارين الفنيين الذين كانوا موجودين في موقع الحادث.

وإذا كانت المعلومات التي قدمها صاحب المطلب غير كافية للتحقق من مقبولية المطالبة أو معقوليتها، يجوز للصندوق / شركة تأمين الأطراف المسؤولة أن يستفسر عن بعض التكاليف المطالب بها ريثما يتم تقديم معلومات إضافية. أما إذا تم قبول المطالب من حيث المبدأ، فإن عبء إثبات الأضرار يقع على عاتق صاحب المطلب نفسه، و من ثمة، إذا لم تكن المطالب مدعومة بالوثائق المقدمة أو أنها غير منطقية من الناحية التقنية، فيمكن حينئذ رفض التكاليف في جزء منها أو في كليتها بعد استنفاد جميع الاستفسارات.

وفي أغلب الحالات، يتم التوصل إلى اتفاق بشأن مبلغ التعويض الواجب دفعه على أساس ودي الحوادث بموجب الاتفاقيات الدولية دون الحاجة إلى اتخاذ إجراءات قانونية وما ينجر عنها من تكاليف إضافية. أما إذا لم تتفق الأطراف في حق صاحب المطلب رفع دعوى إلى المحكمة في الدولة التي وقع فيها الضرر قبل التاريخ المحدد لمدة التقادم.



**IV الملحق**  
**المعجم والمختصرات**

## الملحق 1.IV

### المعجم

البلد المتضرر	البلد الذي يواجه انسكاب انطفي اكبيرا أو معقدا أو كبيرا قد يتجاوز قدر الاستجابة للاتفاقات الوطنية والإقليمية والثنائية ومتعددة الأطراف وغيرها من اتفاقات التعاون المتبادلة.
البلد المساعد	البلد الذي يقبل طلب المساعدة الدولية من الدولة الطالبة التي تواجه حالة طوارئ كبرى ناشئة عن التلوث و ذلك بتوفير موارد خارجية لزيادة القدرة الوطنية للبلد المتقدم بالطلب بوقوع حوادث انسكاب نفطي واسعة النطاق.
الطرف المساعد	الطرف الذي يقبل طلب المساعدة الدولية من بلد مقدم الطلب الذي يواجه حالة طوارئ كبرى ناشئة عن التلوث من خلال توفير موارد خارجية لزيادة القدرة الوطنية للبلد المتقدم بطلب وقوع حوادث الانسكاب النفطي على نطاق واسع.
هيكل القيادة	يكون هيكل القيادة مسؤولا عن تنسيق الإجراءات التي تتخذها الوسائل الوطنية (فريق الاستهداف والسفن والطائرات) التابعة للدولة الطالبة للمساعدة مع التدابير التي تتخذها وسائل مساعدة الأطراف (الحكومة والقطاع الخاص).
الهيكل الإداري	يعمل الهيكل الإداري كنقطة اتصال مركزية للاتصال لمعالجة المطالب واستلام وتقييم وقبول العروض الدولية و قبول تقديم المساعدة من مصادر متعددة (الحكومات الوطنية والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري والقطاع الخاص وما إلى ذلك) وتنسيق الخدمات اللوجستية للنشر للأطراف التي قبلت توفير خدماتها في المنطقة المتضررة.
خطة الطوارئ الوطنية	وهي خطط وطنية للرد على الانسكابات النفطية وإطلاق المواد الخطرة. وهو يوثق القدرة على الاستجابة الوطنية ويهدف إلى تعزيز التنسيق الشامل بين التسلسل الهرمي للمستجيبين وخطط الطوارئ.
الطرف المانح للمساعدة	الطرف الذي يقدم المساعدة الدولية إلى البلد المتضرر أو البلد الطالب للمساعدة و الذي يواجه حالة طوارئ كبرى ناشئة عن التلوث.
اتفاقية OPRC (1990)	وهي الاتفاقية الدولية للتأهب والاستجابة والتعاون في مجال التلوث النفطي، المعتمدة في عام 1990 و التي دخلت حيز النفاذ في عام 1995، وهي اتفاقية تهدف إلى توفير إطار عالمي للتعاون الدولي في مكافحة الحوادث أو التهديدات الرئيسية للتلوث البحري، مع الاعتراف بأنه ليس هناك بلد واحد يمكن أن يدير بشكل فعال و بمفرده استجابة كبيرة أو معقدة للانسكابات النفطية.
الطرف	هو بلد أو أمة أو دولة أو كيان خاص.
نقطة الدخول	نقاط الدخول مثل أي نوع من المعابر الحدودية (أي الطرق والأنهار والموانئ والسكك الحديدية والمطارات) التي يتم من خلالها قبول الموارد الواردة في البلد المقدم للطلب ردا على تسرب نفطي كبير أو معقد.
مبدأ "الملوث يدفع"	ينبغي للسلطات الوطنية أن تسعى إلى تعزيز استيعاب التكاليف البيئية واستخدام الآليات الاقتصادية، مع مراعاة النهج الذي يقضي بأن يتحمل الملوث، من حيث المبدأ،

تكاليف التلوث، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمصلحة العامة ودون تشويه التجارة الدولية والاستثمار.

**نادي الحماية و التعويض P & I**  
أندية الحماية والتعويض هي جمعيات غير هادفة للربح لتأمين المسؤولية لصالح الغير لتغطية السفن التجارية، بما في ذلك التلوث النفطي.

**البلد الطالب للمساعدة**.....البلد الذي يصدر طلبا للمساعدة الدولية عندما يواجه حالة طوارئ كبرى ناشئة عن التلوث التي تتطلب موارد خارجية لزيادة القدرة الوطنية على مجابهة حوادث الانسكاب النفطي الواسع.

**الطرف الطالب للمساعدة**  
الطرف الذي يصدر طلبا للمساعدة الدولية عندما يواجه حالة طوارئ كبرى ناشئة عن التلوث التي تتطلب موارد خارجية لزيادة القدرة الوطنية على مجابهة حوادث الانسكاب النفطي الواسع.

**هيئة الاستجابة**  
الوكالة المسؤولة عن إدارة عملية الاستجابة للانسكاب النفطي.

**الطرف المسنول**  
فردا أو مجموعة من الأشخاص مسئولون قانونا أو ملزمون بتكاليف الإزالة والأضرار الناجمة عن تصريف أو تهديد كبير بتفريغ النفط من سفينة أو مرفق في المياه الصالحة للملاحة أو شواطئ مجاورة.

**أخصائي تقني**  
وهو الشخص الذي يعمل بشكل وثيق مع مدير الاستجابة و كل من يدير عمليات الاستجابة في الميدان للمساعدة في تحديد القيود المفروضة على الموارد والإمدادات المحدودة للمعدات اللازمة وغيرها.

**الملحق الرابع – 2**

**المختصرات**

Automatic Identification System <b>AIS</b>	نظام التعرف الآلي
barrel <b>bbI</b>	برميل
International Convention on Civil Liability for OIL Pollution Damage <b>CLC</b>	لاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلويث النفطي
centimeters <b>cm.</b>	سنتيمتر
Centre of Documentation, Research and Expérimentation on Accidental Water Polution [ <b>Cedre</b> ]	مركز الوثائق والبحوث والمعلومات
Directorate-General for European Civil Protection and Humanitarian Aid Operations <b>DG-ECHO</b>	المديرية العامة للمساعدة الإنسانية والحماية المدنية
European Commission <b>EC</b>	اللجنة الأوروبية
European Maritime Safety Agency <b>EMSA</b>	الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية
Emergency Response Coordination Centre <b>ERCC</b>	مركز تنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ
European Union <b>EU</b>	الإتحاد الأوروبي
Federazione Nazionale dell' Industria Chimica ، <b>Federchimica</b>	الاتحاد الايطالي للصناعة الكيمائية
Global positioning system <b>GPS</b>	نظام تحديد الموقع العالمي
Hazardous and Noxious Substances <b>HNS</b>	المواد الخطرة والضارة
Headquartes <b>HQ</b>	المقر الرئيسي
International Association of Classification Societies <b>IACS</b>	الرابطة الدولية لشركات التصنيف
Identification <b>ID</b>	الهوية
Intervention in Chemical transport Emergencies <b>ICE</b>	التدخل في حالات النقل الكيميائي لحالات الطوارئ
International Maritime Organization <b>IMO</b>	المنظمة البحرية الدولية
International Offers of Assitance <b>IOA</b>	عروض المساعدة الدولية
International Oil Pollution Compensation Funds <b>IOPC Funds</b>	الصندوق الدولي للتعويض عن التلويث النفطي
International Association of Oil and Gas Producers <b>IOGP</b>	الرابطة الدولية لمنتجي النفط والغاز
The Global Oil and Gas Industry Association for Environmental and Social Issues <b>IPIECA</b>	الرابطة العالمية لصناعة النفط والغاز تُعنى بالقضايا البيئية والمسائل الاجتماعية

Italian Institute for Environment Protection and Research <b>ISPRA</b>	المعهد الإيطالي لحماية البيئة والبحوث
International Salvage Union <b>ISU</b>	الاتحاد الدولي للإنقاذ
International Tanker Owners Pollution Federation <b>ITOPF</b>	الاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات المعني بحدوث تلوث
Cubic meter <b>m<sup>3</sup></b>	المتر المكعب
Mediterranean Action Plan <b>MAP</b>	خطة عمل البحر الأبيض المتوسط
Mediterranean Assistance Unit <b>MAU</b>	وحدة المساعدة الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط
Marine Environment Protection Committee <b>MEP</b>	لجنة حماية البيئة البحرية
Mediterranean Oceanography Network for the Global Ocean Observing System <b>MONGOOS</b>	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية - وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المعنية بالنظام العالمي لرصد المحيطات
non-gouvermental organization <b>NGO</b>	منظمة غير حكومية
Office for the Coodination of Humanitarian Affairs <b>OCHA</b>	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
Office for the Coodination of Humanitarian Affairs <b>OCHA</b>	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
Oil Pollution Preparedness,Response and Cooperation <b>OPRC</b>	للاستعداد والتصدي والتعاون فيميدان التلوث الزيتي
Oil Pollution Preparedness and Response <b>OPPR</b>	التأهب للتلوث النفطي واستجابة
On-Scene Coordinator <b>OSC</b>	على منسق الانقاذ في موقع الحادث
POLLution FACilities <b>POLFAC</b>	معلومات التلوث
POLLution REPorting system <b>OSC</b>	نظام الإبلاغ عن التلوث
POLLution WARNing <b>POLWARN</b>	إنذار التلوث
Regional Activity Centre	مركز الأنشطة الإقليمية
Regional Marine Pollution Emergency Response Centre for the Mediterranean Sea <b>REMPEC</b>	المركز الإقليمي للاستجابة لحالات التلوث البحري في البحر المتوسط
Sea Alarm Foundation <b>SAF</b>	مؤسسة إنذار البحر
SITuation REPort <b>SITREP</b>	تقرير الحالة
Technical Group <b>TG</b>	المجموعة الفنية

Union Civil Protection Mechanism <b>UCPM</b>	آلية الحماية المدنية للاتحاد
United Nations Environment Programme <b>UNEP</b>	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
Coordinated Universal Time <b>UTC</b>	توقيت عالمي متناسق
Technical Group <b>TG</b>	المجموعة الفنية
Union Civil Protection Mechanism <b>UCPM</b>	آلية الحماية المدنية للاتحاد

## القرار IG.23/12

### المبادئ التوجيهية المُحدّثة حول إدارة المواد المجرّوفة

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، وبروتوكولاتها في اجتماعها العشرين،

بالنظر إلى بروتوكول عام 1995 بشأن منع تلوث البحر الأبيض المتوسط والقضاء عليه بالإغراق من السفن والطائرات أو الترميد في البحر، وخاصةً المادة 6 (2) من هذا البروتوكول التي تطلب صياغة المعايير والمبادئ التوجيهية والإجراءات الخاصة بالنفايات أو المواد الأخرى، التي يُسمح بإغراقها بموجب المادة 4 (2) من بروتوكول عام 1995،

إنّ يشير إلى المبادئ التوجيهية لعام 1999 لإدارة المواد المجرّوفة، التي أقرتها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي عشر (مالطة، 27-30 تشرين الأول/أكتوبر 1999)، وإقرار التقدم المُحرز والدروس المستفادة في تنفيذها،

إنّ يشير أيضًا إلى القرار IG.22/20، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، الذي أصدرت بموجبه الأطراف المتعاقدة تحديث المبادئ التوجيهية لعام 1999،

وإنّ يساورها القلق بشأن الاتجاه المتزايد لإغراق المواد المجرّوفة في منطقة البحر الأبيض المتوسط على مدار السنوات العشر الماضية، وتأثيرها في الأنظمة البيئية البحرية والساحلية والتهديد الذي يشكله إغراق المواد المجرّوفة على تحقيق الوضع البيئي الجيد أو الحفاظ عليه،

وإنّ تضع أحدث التطورات نحو إدارة المواد المجرّوفة في الاعتبار، وخاصةً بموجب اتفاقية عام 1972 بشأن منع التلوث البحري بإغراق النفايات والمواد الأخرى وبروتوكولاتها،

وإنّ تلتزم بتبسيط الأهداف الإيكولوجية لخطة عمل البحر المتوسط على نحو أكبر، وخاصةً الأهداف المتعلقة بالتلوث، والنفايات، والتعدد البيولوجي، والسواحل وعلم المياه وأهداف الوضع البيئي المستهدف ذات الصلة، بالإضافة إلى الأحكام ذات الصلة بالخطة الإقليمية لإدارة المخلفات البحرية في البحر الأبيض المتوسط، ضمن نطاق تطبيق بروتوكول عام 1995،

وبعد اطلاعها على تقرير الاجتماع الخاص بجهات تنسيق برنامج تقييم التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط والتحكم فيه في أيار/مايو 2017،

1- إنّ تقر المبادئ التوجيهية المُحدّثة حول إدارة المواد المجرّوفة، المنصوص عليها في ملحق القرار الحالي، الذي يحل محل المبادئ التوجيهية لعام 1999؛

2- إنّ تطالب الأطراف المتعاقدة ببذل كل الجهود لضمان التنفيذ الفعّال للمبادئ التوجيهية، مع مراعاة أنه عند تقييم مدى مناسبة خيارات الإدارة للمواد المجرّوفة، يجب التفكير في إغراقها، في حالة وجود أي خيارات إدارة بديلة مجدية؛

3- إنّ تطالب الأطراف المتعاقدة بالإبلاغ عن التصاريح، والكميات، والموقع والآثار للمواد المجرّوفة التي أُغرقت في منطقة البحر الأبيض المتوسط في الوقت المناسب، باستخدام نظام إبلاغ اتفاقية برشلونة عبر الإنترنت؛

4- إنّ تطالب الأمانة العامة بتبسيط عمل الأطراف المتعاقدة الخاص بتنفيذ المبادئ التوجيهية المُحدّثة بشأن إدارة المواد المجرّوفة عن طريق مزيد من تقوية التعاون والتآزر في هذه المنطقة من خلال اتفاقية 1972 الخاصة بمنع التلوث البحري عن طريق إغراق النفايات والمواد الأخرى وبروتوكولاتها، وتوجيه إطار عمل الاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي، وعن طريق مشاركة المعلومات مع الاتفاقيات والبرامج الإقليمية والعالمية حول التقدم وإنجازات خطة عمل البحر المتوسط لنظام اتفاقية برشلونة بهذه المنطقة.

**الملحق**

**المبادئ التوجيهية المُحدَّثة حول إدارة المواد التجريف**



## جدول المحتويات

593	مقدمة
594	1- نطاق تطبيق المبادئ التوجيهية
595	2- تعريف المصطلحات
597	3- الظروف التي يجوز إصدار التصاريح لإغراق المواد المجروفة بموجبها
597	الجزء أ تقييم المواد المجروفة وإدارتها
597	1- وصف خصائص المواد المجروفة
597	2- تقييم خصائص المواد المجروفة وتكوينها
598	3- التخلص من المادة المجروفة
598	4- عملية اتخاذ القرار
603	5- المبادئ التوجيهية حول أخذ عينات من المواد المجروفة وتحليلها
605	6- الاعتبارات التي يجب النظر فيها قبل اتخاذ أي قرار بمنح تصريح الإغراق
620	الجزء ب رصد عمليات إغراق المادة المجروفة
620	1-التعريف
620	2- الأساس المنطقي
620	3- الأهداف
620	4- الاستراتيجية
621	5- افتراضية التأثير
621	6- التقييم التمهيدي
621	7- الخط الأساسي المرجعي
622	8- التحقق من فرضية التأثير: تعريف برنامج الرصد
622	9- الرصد
623	10- الإخطار

## الملاحق

الملحق 1 المتطلبات التحليلية لتقييم المواد المجروفة

الملحق 2 مستويات تأثير التلوث والحدود

الملحق 3 المراجع

قائمة الاختصارات/التسميات بالأحرف الأولى

أفضل الممارسات البيئية	BEP
الكاديوم	Cd
مرفق التخلص المحصور	CDF
مؤتمر الأطراف	COP
النحاس	Cu
الكروم	Cr
النظام العالمي لتحديد المواقع التفاضلي	DGPS
تقييم التأثير البيئي	EIA
الوضع البيئي الجيد	GES
الزئبق	Hg
برنامج التقييم والرصد المتكاملين	IMAP
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	MAP
البرنامج المعني بتقييم التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط والتحكم فيه	MED POL
المنطقة البحرية المتمتعة بالحماية	MPA
النيكل	Ni
هيدروكربونات عطرية متعددة الحلقات	PAH
الرصاص	Pb
مركبات ثنائي الفينيل متعددة الكلور	PCBs
القصدير	Sn
القطاعات المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط	SPAMI
الزنك	Zn

## مقدمة

1- تعد أنشطة التجريف جزءاً ضرورياً من أنشطة الموانئ والمرافئ. يمكن تمييز فئتين أساسيتين من التجريف:

(أ) تجريف الأراضي، لأغراض انتقالية في المقام الأول، لتوسيع القنوات ومناطق الموانئ الموجودة أو تعميقها، أو لإنشاء مناطق جديدة، كما يشمل هذا النوع من التجريف أيضاً بعض الأنشطة الفنية على قاع البحر مثل خنادق للأنابيب، أو الكبلات، أو الأنفاق، أو إزالة المواد غير المناسبة للأساسات، أو إزالة الغطاء الصخري لعمليات الاستخراج الشاملة؛

(ب) تجريف الصيانة، لضمان أن القنوات، أو مراسي السفن أو أعمال البناء يُحافظ عليها بأبعادها المُصمَّمة.

2- بالإضافة إلى ذلك، عمليات التجريف الأخرى مثل:

(أ) التجريف لدعم حماية السواحل أو إدارتها: إعادة تحديد مواقع الرواسب للأنشطة مثل تغذية الشواطئ وبناء الحواجز والسدود، وأرصفت الموانئ، وغيرها.

(ب) التجريف البيئي: لإزالة الرواسب الملوثة بغرض الحد من المخاطر التي تهدد الصحة والبيئة، وإنشاء خلايا التخلص المائية المحصورة لاحتجاز الرواسب الملوثة.

(ج) تجريف التجديد: لتجديد أو إنشاء ميزات بيئية أو موانئ من أجل تحديد وظائف النظام البيئي، والمزايا والخدمات، على سبيل المثال إنشاء الأراضي الرطبة، وإنشاء موانئ الجزر وتغذيتها، وإنشاء الشعاب المرجانية البحرية، والميزات الطبوغرافية لتحسين مصائد الأسماك، وغيرها؛

(د) التجريف لدعم عمليات الترسيب المحلية والإقليمية: تشمل الهندسة لتقليل الترسيب (على سبيل المثال خزانات الترسيب)، والاحتفاظ بالترسيب داخل نظام الترسيب الطبيعي لدعم الموانئ القائمة على الترسيب وخطوط الشاطئ والبنية الأساسية.

3- قد تنتج كل هذه الأنشطة كميات كبيرة من المواد التي يجب إدارتها بطريقة مناسبة بيئياً بما في ذلك الاستخدام المفيد، أو التخلص، أو الحصر، أو المعالجة. في حالة التخلص في البحر، يجب ضمان عدم حدوث آثار عكسية على الأنظمة البيئية البحرية أو الساحلية الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط.

4- يجب أيضاً إدراك أن مثل عمليات التجريف هذه قد تؤدي إلى الإضرار بالبيئة البحرية، خاصةً عند حدوثها في البحر المفتوح بالقرب من المناطق الحساسة (الموانئ الرئيسية، والمناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر المتوسط، والمناطق البحرية المحمية (MPA)، ومناطق الزراعة المائية، والمناطق الترفيهية، وغيرها). وهذا هو الحال خاصةً عندما يكون لعمليات التجريف أثر فيزيائي (تعر الماء المتزايد) أو تؤدي إلى إعادة تعليق أو إعادة إطلاق الملوثات الرئيسية (المعادن الثقيلة، أو الملوثات العضوية أو البكتيرية والمغذيات).

5- قد تؤدي عمليات الإغراق إلى إعادة تعبئة الملوثات المتضمنة في الملوثات وتعليقها، مما قد يكون له أثر عكسي على البيئة، عند مستويات معينة، إما في البحر أثناء التجريف أو التغطية عند غمر هذه الرواسب، وإما على الأرض عند تخزين هذه الرواسب. يمكن أن يؤدي التجريف أيضاً إلى تغييرات مورفولوجية مائية وخاصة بالرواسب وهيدرولوجرافية على المناطق المجروفة ويمكن أن يكون له تأثير عالمي أكبر على مواقع التخلص أو الإدارة على الشواطئ.

6- في السياق أعلاه، تُطالب الأطراف المتعاقدة بممارسة السيطرة على عمليات التجريف بالتوازي مع سيطرتها على الإغراق. تعد الاستخدامات المفيدة واستخدام أفضل الممارسات البيئية (BEEP) لأنشطة التجريف شرطاً مسبقاً ضرورياً للإغراق، من أجل التخلص على الأرض و/أو تقليل كمية المواد التي يجب تجريفها وتأثير أنشطة التجريف والإغراق في المنطقة البحرية.

7- على الجانب الآخر، يمكن أن تؤثر المواد المجرورة غير الملوثة آثارًا بيئية إيجابية وآنثارًا بيئية خارجية. في الواقع، يمكن دمج المواد المجرورة، في ظروف معينة، ويخضع إلى وجود السوق المحلي، في أنظمة المعالجة مما يتيح استغلالها، وخاصةً في مواد البناء. يمكن استخدامها أيضًا لتغذية الشواطئ في مكافحة تآكل الخط الساحلي، ومن ثمَّ تعد بديلاً لطرق التخلص الأكثر ضررًا الأخرى. وأخيرًا، في حالة تلوث الرواسب، يمكن أن يكون التجريف حل الإزالة الذي يطهر البيئة البحرية، ولكن مع وجود خطر نقل المشكلة إلى الأرض أو إعادة إغراقها إلى منطقة أخرى في البحر.

8- المبدأ الرئيسي لهذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة هو أن إغراق أو إعادة تعليق رواسب التجريف في منطقة البحر الأبيض المتوسط الساحلية يجب تقليله قدر الإمكان، من أجل تجنب تدهور الوضع البيئي الجيد و/أو الحفاظ على وضعه الجيد فيما يتعلق بعدد من الأهداف الإيكولوجية القائمة على أسلوب النظام البيئي لخطمة عمل البحر المتوسط ذات الصلة والأهداف التشغيلية ذات الصلة وأهداف الوضع البيئي الجيد (1، 2، 2-1، 2-2، 5-1، 5-2، 7-1، 7-2، 7-3، 8-1، 9-1، 9-2، 9-4، 10-2) كما أقرتها الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في عام 2013 (القرار IG.21/3). ومن ثمَّ يجب وضع الاستخدامات المفيدة وإدارة الأراضي في المقام الأول وفي النهاية قبل أي قرار حول الإغراق في البحر.

9- كما تقدم المبادئ التوجيهية المُحدّثة معلومات وروابط كافية تتعلق بالتخلص على الأرض والمعالجة منخفضة التكاليف وخيارات التخلص<sup>1</sup>.

### 1- نطاق تطبيق المبادئ التوجيهية

10- تقدم العديد من مقالات بروتوكول الإغراق<sup>2</sup> قاعدة أساسية لإعداد المبادئ التوجيهية. بموجب الفقرة 4-1 من البروتوكول، يُحظر إغراق النفايات والمواد الأخرى. ومع ذلك، وفقًا للمادة 4-2 (أ) من البروتوكول، يمكن التنازل عن هذا المبدأ ويُرخَّص إغراق المواد المجرورة في ظروف معينة. بموجب المادة 5، يتطلب الإغراق الحصول على تصريح خاص مسبق من السلطات الوطنية المختصة.

11- علاوةً على ذلك، وفقًا للمادة 6 من البروتوكول، فإن التصريح المشار إليه في المادة 5 يجب عدم إصداره إلا بعد نظرة متأنية في العوامل المنصوص عليها في الملحق المرفق بالبروتوكول. تشترط المادة 6-2 أنه ينبغي للأطراف المتعاقدة صياغة المعايير، والمبادئ التوجيهية والإجراءات الخاصة بإغراق النفايات أو المواد الأخرى الواردة في المادة 4-2 واعتمادها، من أجل منع التلوث وتخفيفه والقضاء عليه. بالإضافة إلى ذلك، فإن البروتوكول يدرك أهمية الاستخدامات المفيدة على الأرض، وأفضل الممارسات البيئية باعتبارها خطوات مهمة قبل أن تمنح السلطات المعنية تصريح الإغراق.

12- وفقًا للمادة 9 (8) من الخطة الإقليمية بشأن إدارة النفايات البحرية في البحر الأبيض المتوسط، يجب على الأطراف المتعاقدة بحلول عام 2020 تطبيق التدابير الفعالة من حيث التكلفة لمنع أي نفايات بحرية ناتجة من أنشطة الإغراق مع الأخذ في الاعتبار المبادئ التوجيهية ذات الصلة التي اعتمدت في إطار عمل بروتوكول الإغراق باتفاقية برشلونة.

13- وفي هذا السياق، تقدم المبادئ التوجيهية المُحدّثة لإدارة المواد المجرورة، إرشادات للأطراف المتعاقدة حول الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بـ:

- (أ) إصدار التصاريح لإغراق المواد المجرورة وفقًا لأحكام البروتوكول، والمادة 9 (8) من الخطة الإقليمية بشأن إدارة النفايات البحرية في البحر الأبيض المتوسط
- (ب) طرق الرصد وأخذ العينات والتقييم المتوافقة مع قرار برنامج التقييم والرصد المتكاملين
- (ج) نقل البيانات الموثوقة حول إدخال الملوثات إلى الأمانة العامة عن طريق إغراق المواد المجرورة والآثار الضارة الأخرى على الأنظمة البيئية البحرية والساحلية، بما يتماشى مع الإبلاغ بموجب اتفاقية برشلونة بخطة عمل البحر المتوسط.

<sup>1</sup>في هذا الصدد تتوفر المشورة من خلال عدد من المؤسسات الدولية، بما في ذلك الرابطة الدولية الدائمة لمؤتمرات الملاحة (PIANC) لعام 1986: التخلص من المواد المجرورة في البحر (LDC/SG9/2/1). من خلال إطار عمل السياسة البيئية وروابطها الوثيقة مع الصناعة في تطوير تقنيات الإنتاج الصناعي النظيفة، فإن مؤسسة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) قادرة على تقديم مشورة الخبراء والتدريب لتعزيز القدرات على إعداد خطة إدارة متكاملة للمواد المجرورة.  
نص مُعدّل لعام 1995

(د) التجريف الجيد، وأفضل الممارسات والمعدات المتاحة  
(هـ) البيانات المتعلقة بالحدود وتركيزات الملوثات في المادة المجروفة

14- المبادئ التوجيهية المُحدّثة مُصممة للسماح للأطراف المتعاقدة بإدارة المواد المجروفة دون إلحاق التلوث بالبيئة البحرية. وفقاً للمادة 2-4 (أ) من بروتوكول الإغراق، ترتبط هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة تحديداً بإغراق المواد المجروفة من السفن والطائرات. إنها لا تتعلق بعمليات التجريف ولا بالتخلص من المواد المجروفة بطرق أخرى غير الإغراق.

15- تُعرض المبادئ التوجيهية المُحدّثة في جزأين. يتعامل الجزء أ مع تقييم المواد المجروفة وإدارتها، بينما يوفر الجزء ب إرشادات حول تصميم وتنفيذ رصد مواقع الإغراق البحرية.

16- تبدأ المبادئ التوجيهية المُحدّثة بإرشادات حول الشروط التي يمكن إصدار التصاريح بموجبها. تتناول الأقسام 2، 6 و 8 الاعتبارات ذات الصلة المتعلقة بالخصائص، وتركيب المواد المجروفة وتُعطى الأولوية للاستخدامات المفيدة والمعالجة منخفضة التكلفة للمواد المجروفة (الجزء أ). في حال وضع الإغراق في البحر في الاعتبار، يتوفر توجيه بشأن رصد موقع الإغراق في الجزء ب. توفر المراجع معلومات شاملة، ضمن أمور أخرى، حول التقنيات التحليلية، وإجراءات التسوية التي يمكن أن تستخدمها السلطات الوطنية لتنفيذ هذه الإرشادات المُحدّثة بالإضافة إلى ذلك، تحتوي المبادئ التوجيهية المُحدّثة على ملحقين حول:

(أ) المتطلبات التحليلية لتقييم المواد المجروفة  
(ب) مستويات تأثير الملوثات والحدود

## 2- تعريف المصطلحات

17- لأغراض هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة يسري التعريف التالي للمصطلحات:

Σ PAH16 أسينايفثين، أسينايفثيلين، أنتراسين، بنزو[a]أنتراسين، بنزو[b]فلورانتين، بنزو[k]فلورانتين، بنزو[a]بيرين، بنزو[ghi]بيريلين، كريسين، ثنائي بنزو[ah]أنتراسين، فلورانتين، فلورين، اندين(1،2،3-كادميوم)بيرين، نفتالين، فينانثرين وبيرين

Σ PAH9 أنتراسين؛ بنزو [a]أنتراسين؛ بنزو[ghi]بيريلين؛ بنزو[a]بيرين؛ كريسين، فلورانتين؛ اندين [1،2،3-cd]بيرين؛ وبيرين، فينانثرين

الأجزاء فئات الرواسب باستخدام حجم الحبيبات.

الأحياء الكائنات الحية.

الاختبار البيولوجي الاختبار عبر المقاييسات البيولوجية.

الاختبارات البيئية المتعلقة بالسموم الاختبارات البيولوجية عبر المقاييسات البيولوجية.

الإدارة مصطلح شامل يصف مجموعة متنوعة من طرق معالجة المواد المجروفة بما في ذلك، من بين أمور أخرى: الإغراق (التخلص المتعمد)، وإعادة الاستخدام، والاستخدام المفيد، وإعادة تحديد الموقع، والطرح، والحصص والمعالجة.

تجريف الأراضي يشمل تجريف الأراضي المواد الجيولوجية المجروفة من الطبقات غير المكشوفة مسبقاً أسفل قاع البحر والمواد السطحية من المناطق التي لم تُجرف مؤخراً.

تجريف الصيانة تجريف الصيانة هو التجريف اللازم لصيانة مراسي السفن وقنوات الملاحة على العمق المُعلن. يشمل المواد المجروفة من العناصر المترسبة مؤخراً عن طريق عمليات الترسيب في الميناء أو المناطق البحرية

التراكم الحيوي تراكم الملوثات البيئية في نسيج حي.

مواد تحدث طبيعياً تُنتج من خلال عمليات التجوية وتآكل الصخور، ومن ثم تُنقل بواسطة تأثير السوائل مثل الرياح، أو المياه أو الجليد و/أو بقوة الجاذبية المؤثرة على الجسيمات نفسها.

الترسيب

جسيمات رسوبية معدنية يتراوح حجمها بين 0.2 إلى 2.0 ميكرومتر، عادةً ذات شحنة سالبة (أنيون)، يؤثر الحجم والشحنة تأثيرات عميقة في كيمياء الرواسب والتفاعلات الفيزيائية الأخرى.

الطين

يتعلق بقاع البحر، أو يحدث في قاعدة أي جسم مائي.

قاعي

قائمة أو مخزون من ملوثات المواد المجروفة التي قد تضعها الأطراف المتعاقدة في اعتبارها في عملية التصريح وقراره. تُستخدم قائمة العمل بوصفها آلية فحص لتقييم خصائص ومكونات المواد المجروفة بمجموعة من المستويات للمواد المحددة. يجب استخدامها في قرارات إدارة المواد المجروفة، بما في ذلك تحديد تدابير التحكم في المصادر وإعدادها

قائمة العمل الوطنية

المبادئ التوجيهية المستخدمة لتحفيز التأثير

مستويات العمل

المستويات المحددة لتركيز ملوث معين التي يتضاءل مستوى القلق بشأنها حال الانخفاض عنها (مستويات العمل الوطنية المنخفضة)، بينما يكون هناك قلق إزائها حال تجاوزها بسبب الخطر المتزايد أو احتمال الآثار المتزايد (مستويات العمل الوطنية العليا). يجب أن تعكس المستويات الخبرة المكتسبة المتعلقة بالآثار المحتملة على صحة الإنسان أو البيئة البحرية. يجب وضع مستويات قائمة العمل على أساس وطني أو إقليمي، ويمكن تعيينها على أساس حدود التركيز، والاستجابات البيولوجية، أو معايير الجودة البيئية، أو اعتبارات التدفق أو القيم المرجعية الأخرى. يجب أن تُستمد من دراسات الرواسب ذات خصائص جيوكيميائية مماثلة لهذه الخصائص من الرواسب التي سُجرف و/أو الرواسب الخاصة بنظام الاستقبال. ومن ثمّ بناءً على التنوع الطبيعي في جيوكيمياء الرواسب، قد يكون من الضروري إعداد مجموعات فردية من المعايير لكل منطقة يُجرى التجريف أو الترسيب بها.

مستويات العمل الوطنية

الاختبارات التي تتعرض فيها الكائنات إلى المواد المجروفة لتحديد أثارها البيولوجية أو السمية.

المقاييس البيولوجية

المواد المجروفة الملوثة المواد المجروفة التي لا تستوفي معايير التقييم الوطنية (على سبيل المثال تتجاوز مستويات العمل العليا).

المواد المجروفة

الموانئ تشمل الأرصفة المغلقة وشبه المغلقة، ومداخل الأرصفة، والغوصات، والمراسي، وأرصفة السفن وحواجز التفريغ

الميناء

## 3- الظروف التي يجوز إصدار التصاريح لإغراق المواد المجرّوفة بموجبها

## الجزء أ تقييم المواد المجرّوفة وإدارتها

## 1- وصف خصائص المواد المجرّوفة

18- لأغراض هذه الإرشادات المُحدّثة، يسري [تسري] التعريف [التعريفات] الآتية:  
 "المواد المجرّوفة" تعني أي تكوين رسوبي (طين، طمي، رمال، حصي، وأي مواد صخرية رئيسية أصلية) تُزال من المناطق المغطاة بمياه البحر عادةً أو بانتظام، باستخدام التجريف أو معدات التنقيب الأخرى؛ وللاطلاع على أي تعريف آخر ذي صلة، يسري نص المادة 3 من بروتوكول الإغراق.

## 2- تقييم خصائص المواد المجرّوفة وتكوينها

## أ) وصف الخصائص الفيزيائية

19- فيما يتعلق بجميع المواد المجرّوفة التي سُعِرَق في البحر، يجب الحصول على المعلومات الآتية:  
 (أ) كمية المواد المجرّوفة (الحمولة الإجمالية بالطن)؛  
 (ب) طريقة التجريف (التجريف الميكانيكي، والتجريف الهيدروليكي، والتجريف بالهواء المضغوط، وتطبيق أفضل الممارسات البيئية)؛  
 (ج) التحديد التمهيدي التقريبي لخصائص الرواسب (أي طين/طمي/رمال/حصي/صخور).

## ب) الوصف الكيميائي والبيولوجي

20- من أجل تقييم قدرة الموقع على استيعاب المواد المجرّوفة، يجب وضع كلٍّ من الكمية الإجمالية للمواد ومعدل التحميل الفعلي أو المتوقع في موقع الإغراق في الاعتبار. يلزم وصف الخصائص الكيميائية والبيولوجية أيضاً لتقييم التأثير المحتمل على نحو كامل. قد تتوفر المعلومات من مصادر حالية، مثلاً من الملاحظات الميدانية عن تأثير المواد المماثلة في مواقع مشابهة، أو من بيانات الاختبار السابقة عن نفس المواد التي اختُبرت منذ ما لا يزيد عن خمس سنوات في الماضي أو من المعرفة بعمليات التفريغ المحلية أو مصادر التلوث الأخرى، التي يدعمها التحليل الانتقائي. في مثل هذه الحالات، قد لا يلزم قياس الآثار المحتملة لنفس المواد في المنطقة المجاورة مرة أخرى.

21- سيكون وصف الخصائص الكيميائية، والبيولوجية حسب الحاجة أمراً ضرورياً بوصفه خطوة أولى من أجل تقدير التحميل الإجمالي للملوثات، خاصةً لعمليات التجريف الجديدة. ترد المتطلبات اللازمة للعناصر والمكونات المراد تحليلها في القسم 5. إن الغرض من الاختبار بموجب هذا القسم هو تحديد إذا كان الإغراق في البحر للمواد المجرّوفة التي تحتوي على ملوثات قد يسبب آثاراً غير مرغوب فيها، خاصةً احتمال وجود آثار مزمّنة أو سمية حادة على الكائنات البحرية أو صحة الإنسان، سواء كانت ناشئة من تراكمها الحيوي في الكائنات البحرية وخاصةً في أنواع الطعام أم لا.

22- قد لا تكون إجراءات الاختبار البيولوجي الآتية ضرورية إذا كانت الخصائص الفيزيائية والكيميائية السابقة الخاصة بالمواد المجرّوفة ومنطقة الاستقبال، والمعلومات البيولوجية المتاحة، تتيح تقييمًا للتأثير البيئي على أساس علمي مناسب.

23- ومع ذلك، يجب تطبيق إجراءات الاختبار البيولوجي المناسبة إذا كان:

- (أ) التحليل السابق للمواد يوضح وجود ملوثات بكميات تتجاوز الحد المرجعي العلوي الوارد في الفقرة 34 (أ) أدناه أو وجود مواد ذات آثار بيولوجية غير مفهومة،  
 (ب) هناك قلق بشأن الآثار المضادة أو التآزرية لأكثر من مادة واحدة،

(ج) هناك أي شك يتعلق بالتركيب الدقيق أو خصائص المادة، يلزم تطبيق إجراءات الاختبار البيولوجي المناسبة.

24- هذه الإجراءات، التي قد تنطوي على أنواع المؤشرات البيولوجية يمكن أن تتضمن الآتي:

- (أ) اختبارات السمية الحادة؛
- (ب) اختبارات السمية المزمنة القادرة على تقييم الآثار شبه القاتلة طويلة الأجل، مثل المقاييس البيولوجية التي تشمل دورة الحياة بأكملها؛
- (ج) اختبارات لتحديد احتمال التراكم الحيوي للمادة ذات الأهمية؛
- (د) اختبارات لتحديد احتمال تغيير المادة ذات الأهمية.

25- قد تخضع المواد في المادة المجروفة إلى تغييرات كيميائية وفيزيائية وكيميائية حيوية عند ترسيبها في البيئة البحرية. إن حساسية المواد المجروفة لمثل هذه التغييرات يجب وضعها في الاعتبار في ضوء المصير النهائي والآثار المحتملة للمواد المجروفة. قد ينعكس هذا على فرضية التأثير وأيضاً على برنامج المراقبة.

### ج) الاستثناءات

26- قد تُستثنى المادة المجروفة من الاختبارات المشار إليه في الفقرات 20 إلى 24 من هذه المبادئ التوجيهية في حالة أنها تتوافق مع أحد المعايير الواردة أدناه، في هذه الحالات، يجب وضع أحكام الجزأين ب و ج من ملحق البروتوكول (راجع الأقسام 6، و 7 و 8 أدناه) بعد أخذ عينات أولية منها واختبارها لإثبات أنها غير ملوثة.

- (أ) فهي تتكون من مادة جيولوجية لم تُستغل مسبقاً؛
- (ب) فهي تتكون حصرياً تقريباً من الرمال أو الحصى أو الصخور؛
- (ج) إنها مناسبة للاستخدامات المفيدة وتتكون عموماً من الرمال، أو الحصى أو الأصداف، بأحجام جسيمات تتوافق مع المعلومات المضمنة في القسم 6-الجزء أ من هذه المبادئ التوجيهية المُحدثة.

27- في حالة مشروعات تجريف الأراضي، يجوز للسلطات المحلية، مع أخذ طبيعة المادة التي ستُغرَق في البحر في الاعتبار، استثناء جزء من المادة من أحكام هذه المبادئ التوجيهية، بعد أخذ العينات التمثيلية. ومع ذلك، فإن تجريف الأراضي في المناطق التي قد تحتوي على رواسب ملوثة يجب أن يخضع إلى الخصائص بما يتوافق مع هذه المبادئ التوجيهية، بصورة ملحوظة الفقرة 21.

### 3- التخلص من المادة المجروفة

28- في الأغلبية العظمى من الحالات، يضر الإغراق البيئة الطبيعية لذا قبل اتخاذ أي قرار لمنح تصريح الإغراق، يجب وضع طرق الإدارة الأخرى في الاعتبار. وخاصةً، يجب تقييم جميع الاستخدامات المفيدة المحتملة للمواد المجروفة ووضعها في الاعتبار في المقام الأول وبصورة أساسية (راجع القسم 6) قبل منح تصريح الإغراق في البحر.

### 4- عملية اتخاذ القرار

#### أ) مقدمة عامة

29- في حالة، بعد استكشاف جميع احتمالات الاستخدام المفيد للمواد المجروفة وفقاً للبند 6 من الجزء أ من هذه المبادئ التوجيهية المُحدثة، ووضع عمليات الإغراق في البحر في الاعتبار، يوصى بتحديد مواقع الإغراق المناسبة للحفاظ على الوضع البيئي الجيد للبحر الأبيض المتوسط ولتقليل التأثير على المناطق التجارية، والمناطق البحرية المحمية والمناطق المشمولة بحماية خاصة في البحر المتوسط، والموانئ الرئيسية، ومصبات الأنهار، ومصائد الأسماك الترفيهية. يعد هذا النهج من الاعتبارات الرئيسية في حماية الموارد ويُتناول بمزيد من التفاصيل في الجزء ج من ملحق بروتوكول الإغراق.

30- من أجل تحديد الشروط التي يجوز بموجبها إصدار تصاريح إغراق المواد المجروفة، يتعين على الأطراف المتعاقدة تطوير عملية اتخاذ القرار على أساس وطني و/أو إقليمي، حسب الحاجة (الشكل 1) لتقييم خصائص المادة ومكوناتها، بالنظر إلى حماية صحة الإنسان والبيئة البحرية.



## (ب) معايير عملية اتخاذ القرار

31- تستند عملية اتخاذ القرار، لإغراق المواد المجرورة في البحر، على مجموعة من المعايير التي صيغت على أساس وطني و/أو إقليمي، حسب الحاجة، والتي تتوافق مع أحكام المواد 4، 5، و6 من البروتوكول وتطبق على مواد محددة. يجب أن تضع هذه المعايير في الاعتبار الخبرة المكتسبة بشأن الآثار المحتملة على صحة الإنسان والبيئة البحرية.

32- يمكن وصف هذه المعايير في البنود التالية:

- (أ) الخصائص الفيزيائية، والكيميائية، والجيوكيميائية (مثل معايير جودة الرواسب)؛
- (ب) تطبيق أسلوب اتخاذ قرارات الاستخدام المفيد على النحو الوارد في البند 6 من الجزء أ من هذه المبادئ التوجيهية؛
- (ج) الآثار البيولوجية لمنتجات نشاط الإغراق (التأثير على الأنظمة البيئية البحرية وأنظمة مصبات الأنهار)؛
- (د) البيانات المرجعية المرتبطة بطرق معينة للإغراق ومواقع الإغراق؛
- (هـ) الآثار البيئية الخاصة بإغراق المواد المجرورة التي تُعد غير مرغوب بها خارج و/أو بالقرب جداً من مواقع الإغراق المخصصة؛
- (و) مساهمة الإغراق في تدفقات الملوثات المحلية الموجودة بالفعل (معايير التدفق)؛
- (ز) تدابير التخفيف أثناء عمليات الإغراق

33- يجب أن تُستمد المعايير من دراسات الرواسب ذات الخصائص الجيوكيميائية المماثلة لخصائص المواد المجرورة و/أو مواد نظام الاستقبال. وبناءً على الاختلاف الطبيعي في الكيمياء الجيولوجية للرواسب، قد يلزم وضع مجموعات فردية من المعايير لكل منطقة تُجرى التجريف أو الإغراق فيها.

34- عملية اتخاذ القرار، فيما يتعلق بالمستويات المرجعية لخط الأساس الطبيعي في الخلفية وبيعض الملوثات أو الاستجابات البيولوجية المعينة وبهدف الحفاظ على الوضع البيئي الجيد على النحو المعتمد في 2013، قد تضع حداً مرجعياً وطنياً عالياً ومنخفضاً ومستوى العمل، مما يؤدي إلى ثلاثة احتمالات:


- (أ) المادة التي تحتوي على ملوثات محددة أو التي تسبب استجابات بيولوجية بما يزيد عن الحد الأعلى ذي الصلة يجب أن تُعد عمومًا غير مناسبة للإغراق في البحر، وتخضع إلى الحصر أو/و المعالجة؛
- (ب) المادة التي تحتوي على ملوثات محددة أو التي تسبب استجابات بيولوجية أقل من الحد المنخفض ذي الصلة، يجب أن تُعد بوجه عام ذات أهمية بيئية منخفضة للإغراق في البحر؛
- (ج) يجب أن تخضع المادة ذات الجودة المتوسطة إلى تقييم أكثر تفصيلاً قبل تحديد مدى ملائمتها للإغراق في البحر.

35- تتوفر البيانات المتعلقة بمستويات الحدود من دول البحر الأبيض المتوسط في الملحق 2 من المبادئ التوجيهية المُحدثة لأغراض المعلومات من أجل توجيه الهيئات الوطنية المختصة، حسب الحاجة في عملية تحديد قيم مستويات الحدود. يوصى بمراجعة هذا الملحق بانتظام لأخذ التطورات على الصعيد العالمي، والإقليمي والوطني ذات الصلة في الاعتبار وتعديلها وفقاً لذلك

36- عندما لا يمكن الوفاء بالمعايير والحدود التنظيمية ذات الصلة (الحالة (أ) أعلاه)، لا يجوز لأحد الأطراف المتعاقدة إصدار تصريح ما لم يشير الاعتبار التفصيلي وفقاً للجزء ج من ملحق البروتوكول إلى أن الإغراق في البحر، مع ذلك، يُعد الخيار الأقل ضرراً، مقارنةً بأساليب الإدارة الأخرى. في حالة التوصل إلى هذه النتيجة، يجب على الطرف المتعاقد:

- (أ) تنفيذ برنامج للخفض عند مصدر التلوث الذي يدخل في المنطقة المجاورة، حيث يكون هناك مصدر يمكن أن يخفضه هذا البرنامج، بهدف تحقيق المعايير المحددة؛
- (ب) اتخاذ جميع الخطوات العملية لتخفيف أثر عملية الإغراق على البيئة البحرية، بما في ذلك، على سبيل المثال، استخدام الحصر (التغطية أو مرفق التخلص المحصور) أو طرق المعالجة؛
- (ج) إعداد فرضية تأثير البيئة البحرية التفصيلية؛
- (د) بدء الرصد (نشاط المتابعة) المصمم للتحقق من الآثار العكسية المتوقعة للإغراق، خاصةً فيما يتعلق بفرضيات تأثير البيئة البحرية؛
- (هـ) إصدار إذن محدد لكل عملية محددة؛
- (و) إبلاغ المؤسسة حول الإغراق الذي نُقِّد، مع تحديد أسباب إصدار تصريح الإغراق.

الشكل 1- عملية اتخاذ القرار الخاصة بالمبادئ التوجيهية المُحدَّثة



(ج) المعايير الإضافية لعملية اتخاذ القرار

37- تُقدّم المعايير الإضافية لتقييم الحاجة إلى الإغراق وبدائل الإغراق في هذه الوثيقة لمساعدة الهيئات المحلية في عملية اتخاذ القرار. ومن ثمّ يجب تقييمها - إن وُجدت - لكل إغراق مقترح على أساس فردي باستخدام المعلومات المُضمّنة في هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة.

38- سُنحَدّد الحاجة للإغراق في البحر من خلال تقييم العوامل التالية:

- (أ) كمية المادة المجرّوفة؛  
(ب) درجة المعالجة -المفيدة والمجدية- لإغراق المواد المجرّوفة سواء عُولجت أم سَتُعَالج لهذه الدرجة قبل الإغراق؛  
(ج) المخاطر البيئية النسبية، تأثير الإغراق وتكلفته في مقابل البدائل العملية الأخرى على النحو الوارد في القسم 6 من الجزء أ من هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة.  
(د) النتائج التي لا يمكن التراجع عنها أو يتعذر معالجتها لاستخدام بدائل الإغراق.
- (د) الاستخدام المفيد

39- يُعتَقَد أن الحاجة للإغراق قد ظهرت بوضوح عند إجراء تقييم دقيق للعوامل المدرجة أعلاه، وأن السلطات ذات الصلة، حسب الظروف، قد حددت وجود الظروف التالية، حيثما تنطبق:

- (أ) لا توجد تحسينات قابلة للتطبيق يمكن تنفيذها في معالجة التقنية أو في المعالجة الشاملة الممكنة لتقليل الآثار العكسية للمواد المجرّوفة على الأنظمة البيئية البحرية؛  
(ب) لا توجد بدائل عملية للاستخدام المفيد يكون لها آثار بيئية عكسية أقل أو خطر محتمل أقل من الإغراق.  
(ج) بدائل المعالجة أو التحسينات في العمليات والطرق البديلة للتخلص تكون قابلة للتطبيق عندما تتوفر بتكلفة متزايدة معقولة ونفقات الطاقة، التي يجب أن تكون تنافسية مع تكاليف الإغراق، مع أخذ المزايا البيئية في الاعتبار، المستمدة من هذا النشاط، بما في ذلك الآثار البيئية العكسية ذات الصلة المرتبطة باستخدام بدائل الإغراق.
- (هـ) القيم الجمالية، والترفيهية، والاقتصادية

40- تُحدّد تأثيرات عمليات التجريف أو الإغراق المقترحة على القيم الجمالية والترفيهية والاقتصادية على نحوٍ فرديٍّ، مع الأخذ في الاعتبار الاستخدامات والأنشطة في المنطقة وباستخدام الاعتبارات الآتية:

- (أ) احتمال التأثير على الاستخدام الترفيهي وقيم مياه البحار، أو المياه قرب الشواطئ أو الشواطئ أو خطوط الشواطئ؛  
(ب) احتمال التأثير على القيم الترفيهية والتجارية للموارد الحية البحرية؛  
(ج) الطبيعة ومدى الاستخدام الترفيهي والتجاري الحالي والمحتمل للمناطق التي قد تتأثر بالإغراق المقترح؛  
(د) جودة المياه الحالية، وطبيعة ومدى أنشطة التخلص، في المناطق التي قد تتأثر بالإغراق المقترح؛  
(هـ) قيم الوضع البيئي الجيد السارية وأهدافه ومعايير تقييمه؛  
(و) الخصائص الميكروسكوبية [أو الحسية] للمواد (مثل اللون، والمواد الجسيمية المعلقة) التي تؤدي إلى الضرر الجمالي غير المقبول في المناطق الترفيهية؛  
(ز) وجود الكائنات المسببة للمرض في المواد التي قد تسبب خطراً على الصحة العامة إما مباشرةً وإما من خلال تلوث مصائد الأسماك أو مصائد المحاريات؛  
(ح) وجود المكونات السامة في المادة التي تُطلَق في أحجام قد تؤثر في البشر مباشرةً؛  
(ط) وجود المكونات الكيميائية/المعادن الثقيلة التي قد تتراكم بيولوجياً أو الثابتة في المادة وقد تؤثر تأثيراً عكسياً في البشر مباشرةً أو من خلال تفاعلات السلسلة الغذائية، (بالإشارة إلى الملحق 2 من هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة)

(ي) وجود أي مكونات في المادة قد تؤثر على نحو كبير في الموارد البحرية الحية ذات القيمة الترفيهية أو التجارية.

41- فيما يتعلق بكل الإغراق المقترح، سيؤلى الاعتبار الكامل لمثل هذه الجوانب التي لا يمكن قياسها من التأثير الجمالي والترفيهي والاقتصادي، مثل:

(أ) الاستشارات العامة لمواقع الإغراق والتجريف المقترحة؛

(ب) عواقب عدم ترخيص الإغراق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، على القيم الجمالية والترفيهية والاقتصادية المتعلقة بالبلديات والصناعات المتضمنة.

## 5- المبادئ التوجيهية حول أخذ عينات من المواد المجروفة وتحليلها

(أ) أخذ عينات بغرض إصدار تصريح الإغراق

42- فيما يتعلق بالمواد المجروفة التي تتطلب تحليلاً تفصيلياً (بمعنى ما لم يُستثنى بموجب الفقرة 26 أعلاه)، تشير المبادئ التوجيهية الآتية إلى كيفية الحصول على معلومات تحليلية كافية بغرض إصدار تصريح. سيكون حكم الشروط المحلية والمعرفة بها أمراً ضرورياً في تطبيق هذه المبادئ التوجيهية على أي عملية معينة (راجع الفقرتين 52 و 53).

43- يتعين إجراء مسح في الموقع للمنطقة التي سيجرف. يجب أن يعكس توزيع العينات وعمقها حجم المنطقة التي سيجرف، والكمية التي سيجرف، والتغير المقترح في التوزيع الأفقي والرأسي للملوثات. ولتقدير عدد العينات التي سيجرف، يمكن الاحتفاظ بنهج مختلفة.

44- يقدم الجدول الآتي إشارة إلى عدد مواقع العينات المستخدمة فيما يتعلق بعدد الأمتار المكعبة التي سيجرف للحصول على نتائج تمثيلية، بافتراض وجود رواسب موحدة على نحو معقول في المنطقة التي سيجرف.

عدد المحطات	الكمية المجروفة (متر مكعب في الموقع)
3	ما يصل إلى 25000
6-4	من 25 000 إلى 100 000
15-7	من 100 000 إلى 500 000
30-16	من 500 000 إلى 2 000 000
10 محطات إضافية لكل مليون متر مكعب	< 2 000 000

45- يجب أخذ العينات الأساسية حيث يُضمّن عمق التجريف والتوزيع الرأسي المتوقع للملوثات، وإلا فتُعد العينة العشوائية ملائمة. يُعد أخذ عينات من الجرافة أمراً غير مقبول.

46- وعادةً، يجب تحليل العينات المأخوذة من كل موقع على نحو منفصل. ولكن، إذا كانت الرواسب متجانسة بوضوح فيما يتعلق بميزات الرواسب (أجزاء بحجم الحبيبات وحمولة المواد العضوية) والمستوى المتوقع للتلوث، فقد يمكن تحليل العينات المركبة من المواقع المجاورة، عينتين أو أكثر في المرة الواحدة، أُخذت العناية المقدمة لضمان أن النتائج تعطي قيمة متوسطة مبررة للملوثات. يجب الاحتفاظ بالعينات الأصلية حتى يُنتهى من إجراء إصدار التصريح، في حالة أن النتائج تشير إلى ضرورة إجراء مزيد من التحليل.

(ب) أخذ العينات في حالة تجديد إذن الإغراق

47- في حالة إشارة الدراسة الاستقصائية إلى أن المادة بالضرورة أقل من الحد المرجعي المنخفض الوارد في الفقرة 34 (ب) أعلاه ولم تحدث أي وقائع تلوث جديدة مما يشير إلى أن جودة المادة قد تدهورت، ويجب تكرار الدراسات الاستقصائية.

48- إذا كان نشاط التجريف ينطوي على مادة ذات محتوى ملوث يقع بين الحدود المرجعية العليا والسفلية المبينة في الفقرة 34 (أ) و(ب) أعلاه، فقد يمكن - على أساس الدراسة الاستقصائية الأولية - تقليل إما عدد محطات أخذ العينات وإما عدد المعلمات التي تُقاس. ومع ذلك، يجب أن تتوفر معلومات كافية لتأكيد التحليل الأولي بغرض إصدار تصريح. إذا لم يؤكد برنامج أخذ العينات المنخفضة على التحليل المبكر، يجب تكرار المسح الكامل مرة أخرى.

49- ومع ذلك، في المناطق حيث تتجه الرواسب لإظهار مستويات عالية من التلوث، أو حيث يتغير توزيع التلوث بسرعة استجابةً للعوامل البيئية المتغيرة، ويجب أن يكون تحليل الملوثات ذات الصلة متكررًا ومرتبًا بإجراء تجديد التصريح.

#### ج) تقديم بيانات المدخلات

50- يوفر مخطط العينات الموضح أعلاه، معلومات لغرض إصدار التصاريح. ومع ذلك، يمكن للمخطط توفير أساس مناسب لتقدير المدخلات الإجمالية في نفس الوقت، وللوقت الراهن في الموقف الحالي، يمكن اعتباره الأسلوب الأكثر دقة المتاح لهذا الغرض. وفي هذا السياق من المفترض أن المواد المستثناة من التحليل تمثل مدخلات غير مهمة من الملوثات، ومن ثم فإنها غير ضرورية في حساب حمولات الملوثات أو الإبلاغ عنها.

#### د) المعلمات والطرق

51- نظرًا لأن الملوثات تتركز بصورة أساسية في الجزء الدقيق (> 2 مم) وما هو أكثر تحديدًا في جزء الطمي (< 2 ميكرومتر)، يجب إجراء التحليل عادةً على عينة الجزء غير الخشن (> 2 مم). كما سيلزم أيضًا من أجل تقييم التأثير المحتمل لمستويات الملوثات لتوفير معلومات حول:

- (أ) أجزاء بحجم الحبيبات (% رمال، طمي، طين)؛
- (ب) حمولة المادة العضوية؛
- (ج) المادة الجافة (% مواد صلبة).

52- في تلك الحالات حيث يلزم التحليل، يجب أن يكون إلزاميًا للمواد المعدنية الأولية والزرنيخ. فيما يتعلق بالمركبات الكلورية العضوية، يجب تحليل مركبات ثنائي الفينيل متعددة الكلور (PCB) على أساس كل حالة على حدة في رواسب غير مستثناة؛ لأنها تظل ملوثةً بيئيًا كبيرًا مستمرًا. يجب أيضًا قياس المركبات العضوية الهالوجينية إذا كان من المحتمل أن توجد نتيجة للمدخلات المحلية على النحو المشار إليه في مستويات حدود قائمة التأثير الواردة في الملحق 2 من المبادئ التوجيهية المُحدثة.

53- بالإضافة إلى ذلك، فإن الهيئة المسؤولة عن إصدار التصاريح يجب أن تضع في اعتبارها المدخلات المحلية الخاصة، بما في ذلك احتمالية التلوث بواسطة ثنائي الفينيل متعدد الكلور والهيدروكربونات العطرية متعددة الحلقات وثلاثي بوتيل القصدير، على النحو المشار إليه في الملحق 1 من المبادئ التوجيهية المُحدثة. يجب على الهيئة تقديم اعتمادات لتحليل هذه المواد حسب الحاجة.

54- عند تطبيق الفقرتين 52 و 53، يجب أخذ النقاط الآتية في الاعتبار:

- (أ) المسارات المحتملة التي يمكن من خلالها إدخال الملوثات على نحو معقول في الرواسب؛
- (ب) احتمالية التلوث من الجريان السطحي الزراعي والحضري؛
- (ج) انسكابات الملوثات في المنطقة التي ستجرّف، خاصةً نتيجة لأنشطة الموانئ؛
- (د) عمليات التفريغ الصناعية والمحلية (السابقة والحالية)؛

55- ستوفر مزيد من التوجيهات حول اختبار المحددات وطرق تحليل الملوثات بموجب الشروط المحلية، والإجراءات التي ستُستخدم لأغراض التنسيق وتقييم الجودة، في الملحق 1 من المبادئ التوجيهية المُحدثة على النحو الذي تعتمده وتُحدّثه الأطراف المتعاقدة دوريًا.

56- تُعد السلطات الوطنية المعنية هي المسؤول الأول عن تطبيق الطرق القياسية والموحدة لأخذ العينات وتحليل المُحددات. تشمل المراجع معلومات يمكن وضعها في الاعتبار في هذا الصدد.

## 6- الاعتبارات التي يجب النظر فيها قبل اتخاذ أي قرار بمنح تصريح الإغراق

### 1-6 عمليات التجريف

57- قد ينتج عن عمليات إعادة التجريف إعادة تعبئة الملوثات المتضمنة في الرواسب وإيقافها مؤقتاً، الذي قد يكون له، عند مستويات معينة، تأثير عكسي على البيئة، إما في البحر أثناء التجريف أو الصفع عند تسوية هذه الرواسب، وإما على الأرض عند تخزين هذه الرواسب. يمكن أن يؤدي التجريف أيضاً إلى تغييرات مورفولوجية مائية وهيدروجينية في المناطق المجروفة ولها تأثير عام أكبر على مواقع التخلص أو الإدارة على الشاطئ.

58- وعلى الجانب الآخر، يمكن أن يؤثر التجريف آثاراً بيئية إيجابية وآثاراً بيئية خارجية. في الواقع، يمكن دمج المواد المجروفة، في ظروف معينة، ويخضع إلى وجود السوق المحلي، في أنظمة المعالجة مما يتيح استغلالها، وخاصةً في مواد البناء. يمكن استخدامها أيضاً في تغذية الشواطئ في مكافحة تآكل الخط الساحلي، ومن ثمّ تعد بديلاً للحلول الأكثر هيكلية. وأخيراً في حالة تلوث الرواسب، يمكن أن يكون التجريف حل الإزالة الذي يظهر البيئة البحرية، ولكنه ينقل المشكلة إلى الأرض.

59- من المهم، أثناء تقييم قيمة الرواسب باعتبارها مورداً، وضع فرص الاستخدامات المفيدة للمواد المجروفة في الاعتبار، مع الأخذ في الاعتبار الخصائص الفيزيائية، والكيميائية، والبيولوجية للمادة. بصورة عامة، سيكون الوصف الذي يُجرى وفقاً للجزء أ من هذه المبادئ التوجيهية المُحدثة كافياً لمطابقة المادة بالاستخدامات المفيدة المحتملة في الماء، وعلى خط الشاطئ وعلى الأرض.

### 2-6 التصنيفات الفيزيائية للمواد المجروفة

#### (أ) الصخور

60- يمكن أن تختلف الصخور من المرل الناعم عبر الصخور الضعيفة (على سبيل المثال الحجر الرملي والمرجان) إلى الصخور الصلبة (مثل الجرانيت والبازلت). قد تختلف الصخور في حجمها أيضاً من الصخور الكبيرة إلى الصغيرة حسب معدات التجريف المستخدمة ونوع المادة. يمكن أن تنشأ الصخور أيضاً من التفجير، أو القطع أو الشق الطولي ونادراً ما تكون من نوع مادة واحدة فقط. يعتمد إذا كان يمكن استخدام الصخور على نحو اقتصادي على جودتها وحجمها. تُعد الصخور مادة بناء قيّمة ويمكن استخدامها لكل من المشروعات الأرضية والمائية. عادةً تكون الصخور المجروفة غير ملوثة.

#### (ب) الحصى والرمال

61- يُعد الحصى والرمال (الحبيبات) عموماً المواد الأكثر قيمةً التي استُخلصت من مشروع التجريف. يعد الحصى والرمال مناسبين لمعظم الاستخدامات الهندسية دون معالجة. قد تلزم بعض المعالجة الإضافية (مثل الغسل بالماء العذب) لبعض الاستخدامات الزراعية والإنتاجية المحددة. يمكن استخدام المادة الحبيبية في تغذية الشواطئ، والمنتزهات، وشواطئ توالد الزواحف، وجزر أعشاش الطيور، واستصلاح الأراضي الرطبة وإنشائها، والعديد من الاستخدامات الأخرى. عادةً تكون المادة الحبيبية غير ملوثة.

#### (ج) الطين شديد الانضغاط

62- يختلف الطين شديد الانضغاط عن الطين الصلب إلى الطين الناعم ويُحصَل على المادة من تجريف الأراضي. قد تتشكل المادة على شكل كتل كبيرة أو بوصفها خليطاً متجانساً من المياه والطين، وفقاً لنوع المادة ومعدات التجريف المستخدمة. إذا كان المحتوى المائي عالياً، فقد يُنزع الماء من الطين المجروف قبل نقله. تتراوح الاستخدامات المحتملة للطين شديد الانضغاط من تكوين المنتجات الصناعية، مثل الطوب والسيراميك، إلى هياكل التحكم في تآكل المباني، مثل السدود والحواجز. لا يكون الطين شديد الانضغاط عادةً ملوثاً.

(د) الطمي/الطين الناعم

63- يعد الطمي والطين الناعم المواد الأكثر شيوعاً التي تُستخلص من تجريف الصيانة في الأنهار، والقنوات والموانئ. هذه المواد هي الأنسب للأغراض الزراعية (مثل التربة العلوية) وجميع أشكال تطوير موائل الحياة البرية. وفقاً للقوانين الوطنية، يمكن استخدام الطمي الملوث قليلاً والطين الناعم في بعض الاستخدامات الهندسية أو استخدامات المنتجات مثل قوالب الطوب، والبلاط والسيراميك وطبقة تغطية بغرض الحصر المائي للمادة الملوثة. بسبب محتوى الماء العالي، يجب نزع الماء من الطمي والطين الناعم لأي من استخدامات المنتج. يمكن أن يتطلب نزع المياه شهوياً أو سنوات، وبناءً على عملية التصريف المستخدمة، يمكن أن يتطلب تخزيناً مؤقتاً.

(هـ) الخليط (الصخور/الرمال/الطين الناعم)

64- عادةً تتشكل المادة المجروفة في طبقات كما هي مُرسبة من بعض العملية الهيدروليكية السابقة وقد تتطلب استخدام طرق تجريف مختلفة. مادة الصيانة المجروفة عادةً تكون خليطاً من مواد مثل الصخور الكبيرة، وكتل الطين، والحصى، والمادة العضوية، والأصداف بكتافات مختلفة. وعلى الرغم من أن الاستخدام الهندسي واستخدامات المنتجات ستكون مفيدة إلى حد ما بسبب الخليط، إلا أن المواد المختلطة قد تُستخدم في عددٍ من الاستخدامات المفيدة، مثل استصلاح الأراضي، وتحسين الموانئ، وتغطية مدافن القمامة، وتعبئة المواد في مرافق الموانئ.

3-6 الاستخدامات المفيدة

65- " يشمل الاستخدام المفيد للرواسب الاستفادة من الفرص المتاحة للاحتفاظ بالرواسب النظيفة في عمليات الترسيب الطبيعية، والدورات التي تدعم الأنظمة المائية، وأنظمة مصبات الأنهار، والأنظمة البحرية. "

(أ) في الماء:

تجديد الموانئ وتطويرها باستخدام الطرح المباشر للرواسب المجروفة لتحسين موائل النظام البيئي أو تجديد موائل النظام البيئي المرتبطة بالأراضي الرطبة، والموانئ الأخرى بالقرب من الشاطئ، والمزايا الساحلية، والشعاب المرجانية البحرية، وتحسين مصائد الأسماك وغيرها.

• إعادة تحديد المواقع المستدام عن طريق الاحتفاظ بالرواسب داخل نظام الرواسب الطبيعية لدعم الموانئ القائمة على الرواسب، وخطوط الشواطئ والبنية الأساسية.

(ب) على خط الشاطئ:

تغذية الشواطئ

استقرار خط الشاطئ وحمايته

(ج) على الأرض

• التغطية الهندسية للتربة أو مواد النفايات، مثل أغطية مدافن القمامة أو إصلاح مواقع التعدين السابقة. (ينطبق هذا الشكل من الاستخدام المفيد على تغطية الرواسب الملوثة في البيئات المائية).

• الزراعة المائية، والزراعة، والتحريج، وأعمال البستنة التي تنطوي على الوضع المباشر للمواد المجروفة لإنشاء مرفق الزراعة المائية أو الحفاظ عليه، واستبدال سطح التربة المتآكل، أو تحسين الخصائص الفيزيائية والكيميائية للأرض على نحوٍ آخر.

• التنمية الترويجية من خلال الوضع المباشر للمواد المجروفة من أجل إنشاء المتنزهات والمرافق الترويجية، على سبيل المثال، المتنزهات المجاورة للماء التي توفر هذه الخدمات مثل السباحة، أو التخيم، أو التجديف.

• تنمية الأراضي التجارية (المعروفة أيضاً باسم الاستصلاح) باستخدام الطرح المباشر للرواسب المجروفة لدعم أنشطة التنمية التجارية أو الصناعية، بما في ذلك إعادة تنمية "المواقع المصابة بالتلوث"، بالإضافة إلى تطورات الموانئ البحرية، والمطارات، والمباني السكنية. عادةً تتم هذه الأنشطة بالقرب من قنوات انتقالية عن طريق توسيع أثر الأراضي أو توفير مادة الاستقرار على الضفاف.



تطوير المنتجات التجارية التي تشمل استخدام المواد المجروفة لإنشاء منتجات قابلة للتسويق، مثل مواد البناء، على سبيل المثال قوالب الطوب، والركام، والإسمنت، والتربة العلوية، وغيرها.

66- إن الجدوى التشغيلية، وهي مدى توفر المادة المناسبة بالكمية المطلوبة في وقت معين، تُعد جانبًا مهمًا للعديد من الاستخدامات المفيدة.

#### (أ) عمليات تغذية الشواطئ

67- تحافظ تأثيرات الأمواج وتيارات المد والجزر على مواد الشاطئ في حركة مستمرة. عندما يكون اتجاه الأمواج السائد بزاوية مع الشاطئ أقل من 90 درجة، ستُنقل بعض المواد على طول الشاطئ أو مقدمة الشاطئ أو حتى بعيدة عن الشاطئ في عملية تُسمى النقل الساحلي. تكون هذه الحركة في أقصى سرعتها في ظروف العواصف. في حالة عدم استبدال المادة المتنقلة، سيتآكل الشاطئ وخط الشاطئ في النهاية. في حالة عدم استبدال مادة الشاطئ المفقودة على نحو طبيعي، فقد تكون تغذية الشواطئ أمرًا ضروريًا لتحسين شكل الشاطئ وتهئته مناخ الأمواج عند خط الشاطئ. بالإضافة إلى تحسين الشواطئ من أجل حماية السواحل، فقد يلزم التحسين أيضًا لشواطئ الترفيه. قد تُحسن شواطئ الاستجمام أو قد تُنشأ شواطئ جديدة. يمكن للتجريف إمداد الكميات الكبيرة المطلوبة من الرمال والمواد بحجم الحصى لتغذية الشواطئ. إن تحقيق عمر افتراضي يبلغ 10 سنوات يعد من أهداف التصميم الشائعة للعديد من مخططات تغذية الشواطئ بل قد يكون العمر الافتراضي الأقصر مقبولاً، خاصةً عندما تكون تكلفة مواد التغذية منخفضة.

المواد الموصى بها: الحصى والرمل.

#### (ب) إنشاء الحواجز

68- قد تُستخدم المواد المجروفة في إنشاء الحواجز أو السدود لتعديل مناخ أمواج خط الشاطئ، ومن ثمَّ تحسين استقرار الشاطئ. قد يُصمَّم الحاجز أيضًا لتغيير اتجاه الأمواج وتعديل معدل نقل الرواسب المحلية أو اتجاهه. بوجه عام، سيُحاذَى الحاجز ليكون موازيًا تقريبًا للشاطئ، ولكن ستُحدَّد المحاذاة المثالية في موقع محدد عن طريق اتجاه مناخ الأمواج الأكثر تدميرًا.

69- قد يوفر تكوين الحواجز استخدامًا جذابًا بصفة خاصة لمجموعة كبيرة من المواد المجروفة. نظرًا لأن الحاجز عبارة عن تشكيل مغمور عمومًا، يمكن عادةً إنشاء معظم التشكيل أو كله عن طريق التفريغ السفلي للمواد المجروفة من القواديس. قد تتآكل الحواجز تدريجيًا وتتبعثر، ولكن المادة المبعثرة من المحتمل أن تقيّد النظام الساحلي المحلي، إما من خلال تغذية الشواطئ وإما عن طريق زيادة مستويات حزام الشاطئ.

70- كما يمكن أن يؤدي تعديل مناخ الأمواج بواسطة الحواجز إلى تحسين الفرص الترفيهية الخاصة بركوب الأمواج، والسباحة، والإبحار وغيرها من الأنشطة. يجب توخي الحذر والعناية اللازمة في وضع الحاجز لتجنب التداخل مع المستخدمين الآخرين مثل مصائد الأسماك والمرافئ، والموانئ، ومخارج التصريف، والمداخل.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمل، والطين شديد الانضغاط والخليط

#### (ج) مادة الغطاء لمواقع التغطية

71- تتضمن التغطية وضع المادة المجروفة النظيفة أعلى رواسب من المادة المجروفة الملوثة في مواقع المياه المفتوحة أو المرتفعات بوصفها وسيلة لعزل الرواسب الملوثة عن البيئة المحيطة. توفر أغشية المياه المفتوحة طبقة مقاومة للأمواج والتيار فوق المواد الملوثة التي رُسِّبَت مسبقًا. يمكن استخدام الرمال، أو الطين أو المواد المختلطة في تغطية المياه المفتوحة، بينما يكون الطين عادةً الأنسب لمواقع المرتفعات.

(د) إنشاء الأراضي

72- يشمل إنشاء الأراضي باستخدام المادة المجروفة التعبئة، والتشييد وحماية منطقة مغمورة بطريقة أخرى على نحو دوري أو على نحو دائم. قد يتضمن إنشاء الأرض الساحلية أيضاً إنشاء مرفق محيط للحماية من التآكل بواسطة الأمواج والتيارات المائية. قد لا يلزم هذا في مياه مصبات الأنهار أو المواقع الساحلية المحمية الأخرى التي تتميز بمدى صغير للمد والجزر. يمكن استخدام المادة المجروفة الخشنة أو الدقيقة في إنشاء الأراضي. إن ملائمة مادة منجرفة معينة لإنشاء الأراضي سيعتمد بصورة كبيرة على الاستخدام المزمع للأرض. عادة تكون المادة الناتجة من تجريف الصيانة طمياً أو رمال، بينما قد تكون المادة الناتجة من تجريف الأراضي من أي نوع تقريباً أو قد تكون مختلطة. أحياناً قد تكون المادة الحبيبية الدقيقة منفصلة عن المادة الخشنة وتستخدم المادتان الناتجتان بطرق مختلفة.

73- ستطلب المادة الدقيقة وقتاً طويلاً للتصريف والدمج، ومن ثمّ قد تكون القوة التي حُققت منخفضة. قد تقتصر الأرض المنشأة باستخدام هذه المواد الحبيبية الدقيقة على الاستخدامات الترفيهية، مثل المتنزهات أو الاستخدامات حيث ستكون الأحمال المفروضة صغيرة الحجم. إذا كان ينبغي إنشاء الأرض بسرعة، تُستخدم المواد من تجريف الأرض في المقام الأول. عندما تكون أوقات التطوير الأطول مقبولة، يمكن استخدام المواد الناتجة عن تجريف الصيانة أيضاً. تتطلب الأرض المنشأة بغرض التنمية الصناعية أو لتجهيز الطرق أو السكك الحديدية، عادةً الرمال أو المواد الخشنة فقط. غالباً تحدد قيود الوقت ومدى توفر المادة المناسبة استخدام المادة المجروفة في إنشاء الأراضي. يمكن التغلب على هذه القيود بواسطة التخطيط طويل الأجل، الذي يوفر إنشاء الأراضي على فترات زمنية ممتدة. كما يمكن تقييد إنشاء الأراضي أيضاً بواسطة الاعتبارات البيئية القوية.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمال، والطين شديد الانضغاط، والطين/الطيني الناعم، والخليط

(هـ) تحسين الأراضي

74- يمكن استخدام المادة المجروفة لتحسين الأراضي عندما تكون جودة الأراضي الحالية غير كافية للاستخدام المخطط له أو عندما يكون ارتفاع الأراضي منخفضاً للغاية بحيث يمنع الفيضان الموسمي. كما هو الحال مع إنشاء الأراضي، فإن مدى ملائمة مادة مجروفة معينة لتحسين الأراضي سيعتمد بدرجة كبيرة على الاستخدام المزمع للأرض المحسنة.

75- أُعدت طرق مثبتة لتحسين الأراضي عن طريق التعبئة بالمادة الدقيقة، مثل أنواع الطمي والطين، التي أنتجها تجريف الصيانة. يمكن استخدام طرق نزع المياه المتعددة، مثل: تقسيم منطقة الوضع للسماح بالتعبئة إلى عمق محدود على أساس دوري، وتجديد المنطقة المعبأة باستخدام معدات الضغط الأرضي المنخفض الزراعية أو معدات تحريك الأرض، وخط المادة الحبيبية الخشنة باستخدام الطبقة العلوية الحبيبية الدقيقة.

76- تكون المادة المجروفة من أصل نهري طبقات علوية من تربة متآكلة في المقام الأول يمكن استخدامها على أرض ذات نوعية زراعية رديئة لتحسين بنية التربة. حتى المادة المجروفة من البيئة المالحة يمكن أن تكون، بعد المعالجة مناسبة للاستخدام بوصفها سطح التربة. يمكن استخدام التربة الملوثة قليلاً لاستخدامات الأراضي غير المستهلكة. إن الأرض المحسنة باستخدام المواد الدقيقة منخفضة القوة عموماً من الأرض المحسنة باستخدام المواد الحبيبية الخشنة. تشمل الاستخدامات المحتملة منتجات الألبان والزراعة، ومناطق الترفيه، والملاعب، وملعب الجولف، والمتنزهات، والتنمية السكنية الطفيفة، أو مناطق التخزين التجاري الضئيلة.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمال، والطين شديد الانضغاط، والطين/الطيني الناعم، والخليط.

(و) الردم البديل

77- يمكن استخدام المادة المجروفة باعتبارها ردمًا بديلاً عندما تكون الخصائص الفيزيائية أفضل من التربة الموجودة بالقرب من موقع التجريف. في مواقع التعبئة الصناعية، تُزال التربة الخثية والطينية عادةً بواسطة الرمال أو المواد المجروفة الحبيبية الأخرى لتحسين الخصائص الفيزيائية اللازمة لتلبية احتياجات البناء. يمكن استبدال التربة الضعيفة بالرمال من إنشاء الأنفاق والجسور والترع والموانئ. لا تحتوي التربة الحبيبية الدقيقة على الخصائص الفيزيائية اللازمة للردم الصناعي في معظم مشروعات الأعمال المدنية، ولكن، قد تكون المناطق الخضراء أو المتنزهات استخدامات مناسبة. تشمل بعض الأمثلة على الردم البديل ما يلي:

- فتحات التعبئة في المناظر الطبيعية المتبقية من التعدين بالحصى أو الطمي.
- إزالة الطبقات الناعمة بحيث تُستصلح منطقة باستخدام الرمال المجروفة.
- خث الخنادق أو الطين الناعم والتعبئة بالرمال للحصول على طبقة أكثر ثباتاً من التربة؛ مثل، من أجل الدعامات، والأنفاق، والطرق، وخطوط السكك الحديدية.
- تعبئة القنوات والأحواض المهجورة لتحسين استخدام الأرض.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمال، والخليط

(ز) الزراعة المائية

78- تعد الزراعة المائية للأسمك الساحلية، والمحاريات والأنواع الأخرى مجالاً يشهد توسعاً سريعاً على مستوى العالم. أدى توسع الزراعة المائية إلى نقص المواقع المناسبة في العديد من المناطق، وخاصةً المواقع الساحلية. يتضمن انعدام الوصول، والقيود القانونية، واستخدامات الأراضي المنافسة وتكاليف الأراضي العالية تنمية الزراعة المائية المحدودة للعديد من المواقع. إحدى الطرق للتغلب على هذه القيود هي استخدام مناطق احتواء مادة الصيانة المجروفة للزراعة المائية.

79- تُعد الزراعة المائية استخداماً مفيداً واعدًا؛ لأن أحواض الزراعة المائية ومناطق تلوث المواد المجروفة تشترك في العديد من خصائص التصميم. تشمل الميزات الشائعة الحواجز المحيطية للاحتفاظ بالمياه، والبناء على أنواع التربة المحكمة نسبيًا، وهياكل التحكم لتصريف وتفريغ المياه. يتميز كلا نوعي المرافق بنفس المتطلبات التنظيمية ومتطلبات السماح للإنشاء والتشغيل، ويحتوي كلا نوعي المرافق على مواقع مجاورة للمجاري المائية في المناطق الساحلية، غالبًا على مساحات الأراضي الكبيرة وبالقرب من طرق النقل والأسواق الرئيسية.

*أنواع الرواسب الموصى بها: الطين شديد الانضغاط، الطمي/الطين الناعم، الخليط*

### (ح) حماية الشواطئ

80- تشمل طرق حماية الشواطئ إنشاء الحواجز، بالإضافة إلى تغذية الشواطئ والحواجز تحت الماء، التي نُوقِشت من قبل. قد يستخدم بناء الجسور المادة المجروفة في صورة ضخ الرمال، أو مادة ضخ الطين مباشرةً أو الصخور. قد تُستخدم الصخور التي ينتجها التجريف باعتبارها حماية من انحدار الحجارة، أو الأحجار المصفحة، أو تقاطعات الأسقف أو المواد الأساسية لحاجز الأمواج. لا ينتج التجريف عادةً كميات كبيرة من الصخور، ولكن عندما ينتج، توجد مجموعة من الاستخدامات الهندسية المفيدة.

*أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، الحصى، والرمل، الطين شديد الانضغاط.*

### (ط) مواد البناء

81- يمكن استخدام بعض المواد المجروفة بوصفها مادة بناء. في بعض الأجزاء من العالم، يُعد التجريف للحصول على مواد البناء أحد الممارسات الشائعة. نظرًا للطلب المتزايد على مواد البناء والموارد البرية المتناقصة، قد يُعد ذلك استخداماً مفيداً. في الكثير من الحالات، تتكون المادة المجروفة من خليط من أجزاء الرمال والطين، مما يتطلب نوعاً من أنواع عملية الفصل. قد يكون نزع المياه مطلوباً أيضاً بسبب المحتوى المائي العالي.

82- وفقاً لنوع الرواسب ومتطلبات المعالجة، يمكن استخدام المواد المجروفة باعتبارها: تراكمات الخرسانة (الرمل والحصى)، ومواد الردم أو في إنتاج الخليط الزيتي والملاط (الرمل)، والمادة الخام لتصنيع قوالب الطوب (طين مع أقل من 30 في المئة من الرمل)، والسيراميك، مثل حبيبات البلاط (الطين) للعزل أو الردم خفيف الوزن أو الركام (الطين)؛ المادة الخام لإنتاج الحجارة أو قوالب الطوب لحماية الحواجز والمنحدرات من التآكل (الصخور، خليط)؛ والمادة الخام لإنتاج قوالب الطوب المضغوطة للأسوار الأمنية في المنشآت العسكرية الخاصة بالمجتمعات المغلقة ذات البوابات والأقسام الفرعية الرئيسية.

*أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، الحصى والرمل، الطمي، الطين، الخليط*

(ي) منتجات تنسيق الحدائق الزخرفية

83- يمكن خلط المواد المجروفة مع مواد إعادة التدوير المتبقية مثل الزجاج، والجبس، والزجاجات البلاستيكية، وأجزاء السيارات الداخلية، وغيرها. لتصنيع التماثيل والأشكال ومقاعد الحدائق، وأدوات رصف الأفنية المترجحة، وأواني النباتات، والصخور الاصطناعية، وناقورات المياه. يمكن استخدام هذه المنتجات في تنسيق الحدائق، والمساحات الخلفية، وبيئات حمامات السباحة، والأحجار التذكارية، وملاعب الجولف المصغرة، ومناطق الراحة على الطرق السريعة، ومراكز الترحيب بالسياح، وحدائق الحيوان، ومدن الملاهي مثل عالم ديزني.

أنواع الرواسب الموصى بها: الرمال، والطين، والخليط

(ك) التربة السطحية

84- ينتج تجريف الصيانة في الموائى، وقنوات الدخول، والأنهار خليطاً من طمي الرمال، والطين، والمادة العضوية التي يمكن أن تكون مكونات متميزة للتربة السطحية. قد تكون بعض المواد المجروفة تربة سطحية ممتازة كما هي. قد تتطلب بعض مواد التجريف الدمج مع المواد المتبقية الأخرى مثل المادة العضوية (نفايات الحدائق، والمهملات، وحطام العواصف، وغيرها) والمواد الصلبة البيولوجية (رواسب الصرف الصحي البشري أو سماد الحيوانات) لتصنيع سطح التربة الخصب المُعزّز. قد تُستخدم المادة المجروفة في تحسين بنية التربة للأغراض الزراعية. لإنتاج الغذاء، يجب استخدام المواد غير الملوثة. للاستخدامات الأخرى، سيعتمد مستوى الملوث المسموح به على استخدام التربة السطحية. في بعض الحالات، يمكن وضع مادة مناسبة بطبقة رقيقة مباشرة عن طريق الضخ. بعد نزع الماء، تعد المادة تربة سطحية مناسبة لبذر البذور والزراعة.

85- قد يتطلب نزع المياه عدة سنوات، وفقاً للقوام الحبيبي للمادة المجروفة ويتأثر بالمواد الإضافية أو بنوع عملية نزع المياه. ستطلب المواد المجروفة من المناطق الساحلية أو مناطق المد والجزر اهتماماً خاصاً بدرجة الملوحة؛ لأن معظم الأنواع الزراعية لا يمكنها تحمل التربة المالحة والنمو فيها. يمكن تقليل درجة الملوحة على نحو طبيعيّ بواسطة الأمطار، أو بواسطة عملية نزع المياه. قد تتضمن استخدامات أخرى للتربة السطحية استخدام المادة المجروفة لتغطية التربة منخفضة الخصوبة لتغطية ردم المادة الخشنة (على سبيل المثال، مواقع النفايات الحضرية أو الصناعية). يمكن استخدام المادة المجروفة أيضاً في تصنيع منتجات التربة السطحية الاصطناعية المدمجة. يمكن استخدام التربة السطحية المدمجة في المجالات الرياضية، مثل الملاعب الرياضية وملاعب الكرة، وتنسيق الحدائق المنزلية، وملاعب الجولف، والمتنزهات، وإعادة تنمية المواقع المصابة بالتلوث، وغيرها. يمكن تحقيق مواصفات التربة السطحية المطلوبة لاستخدام محدد من خلال دمج المواد المناسبة معاً بكميات محددة.

أنواع الرواسب الموصى بها: الرمال، والطين، والخليط

(ل) موائى الحياة البرية والأسماك

86- يمكن استخدام المادة المجروفة على نحو مفيد لتعزيز العديد من موائى الحياة البرية أو إنشائها. قد يكون هذا إما مترتباً على غرض المشروع وإما مخططاً له. على سبيل المثال، أنشئ مروج الأعشاش وموائى للتدبيبات الكبيرة والصغيرة والطيور المغردة في مواقع وضع المواد المجروفة على المرتفعات أو السهول الفيضية (التي تفيض موسميّاً). تتوفر العديد من الأمثلة، إذ تُستخدم المواد المجروفة في إنشاء جزر الأعشاش لطيور المياه والطيور المائية.

87- هناك الكثير من الاعتبارات الفنية والقانونية الضرورية لإنشاء جزر بناء الأعشاش. يمكن بناء جزيرة في مكان لا توجد به جزيرة، وحالات الغطاء النباتي (الأرض الجرداء مقابل الغطاء العشبي المنتثر مقابل موائى الأشجار/الشجيرات) باستخدام تطبيقات المادة المجروفة الدورية. يمكن التلاعب بأنواع المادة المجروفة لتوفير مواد تحتية ملائمة للأعشاش، وحسب هذا الرأي، يمكن تغطية الطمي والطين الناعم بالرمل والأصداف والحصى. يمكن التلاعب بطرح المادة المجروفة لتوفير خصائص الموائى الأكثر قبولاً.

88- إن موائى الحياة البرية في المرتفعات عادةً تكون مناطق تلوث المادة المجروفة التي لم تعد مُستخدمة أو تشهد فترات طويلة بين طرح المادة المجروفة بغرض الصيانة. يتيح ذلك نمو الغطاء النباتي الأصلي وتوفير الغذاء والغطاء للحياة البرية. إدارة المواقع ضئيلة، ولكن يمكن التركيز عليها لتوفير المحاصيل الغذائية الخاصة، ومناطق تغذية طيور الماء في البيئات الشتوي، وفرص المواد الطبيعية الأخرى الكثيرة.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمل، والطين شديد الانضغاط، والطين/الطيني الناعم، والخليط

#### (م) تحسين مصائد الأسماك

89- يمكن أن يُحسن الطرح الملائم للمادة المجروفة الوظائف الإيكولوجية لموئل مصائد الأسماك. يمكن عرض تحسين موارد مصائد الأسماك بالعديد من الطرق. قد توفر تضاريس القاع المنشأة بواسطة المادة المجروفة موئل للجوء للأسماك. يمكن تثبيت الرواسب الحبيبية الدقيقة عن طريق زراعة الأعشاب البحرية أو التغطية بالأصداف أو المواد المجروفة الخشنة الأخرى. تُحسن الأعشاب البحرية أو أغطية الأصداف موئل مصائد الأسماك بشكل إضافي.

أنواع الرواسب الموصى بها: الصخور، والحصى، والرمل، والطين شديد الانضغاط، والطين/الطيني الناعم، والخليط

#### (ن) استصلاح الأراضي الرطبة

90- لقد استُخدمت المادة المجروفة بشكل شامل لاستصلاح وإنشاء الأراضي الرطبة. عندما يمكن تحديد موضع المواقع الملائمة، يعد استصلاح الأراضي الرطبة استخدامًا شائعًا نسبيًا ومجددًا فنيًا للمواد المجروفة. إن استصلاح الأراضي الرطبة أو إعادة تأهيلها باستخدام المادة المجروفة يكون عادةً بديلاً مقبولاً أكثر من إنشاء أراضٍ رطبة جديدة. إن العديد من الأراضي الرطبة الطبيعية في إقليم البحر المتوسط مجروفة أو متآثرة، أو تعرضت للتدمير، وتُعد استعادة هذه الأراضي الرطبة أكثر أهمية من إنشاء أراضٍ جديدة. لا تزال معظم الأراضي الرطبة السابقة بها تربة مائية، على الرغم من أنه قد تُغيّر الخصائص الهيدرولوجية للموقع. عند إنشاء أرض رطبة جديدة، يجب إدخال ظروف التربة المائية، والظروف الهيدرولوجية الملائمة، كلها إلى الموقع. كما يعني إنشاء أرض رطبة جديدة استبدال نوع واحد من الموائل بنوع آخر، الأمر الذي لا يكون مطلوباً دائماً. يلزم التخطيط طويل المدى، والتصميم، والصيانة، والإدارة للحفاظ على أرض رطبة منشأة.

91- يمكن تحقيق استصلاح الأراضي الرطبة باستخدام المادة المجروفة بعدة طرق. على سبيل المثال، يمكن وضع المادة المجروفة في طبقات رقيقة لرفع مستوى الأراضي الرطبة المجروفة إلى ارتفاع المد والجزر، كما تم بشكل شامل في البحر الأبيض المتوسط. يمكن استخدام المادة المجروفة منزوعة الماء وحواجز الأمواج للسماح للغطاء النباتي الأصلي بإعادة النمو واستعادة سلامة الأراضي الرطبة. يمكن استخدام راسب المادة المجروفة في تثبيت خطوط شواطئ الأراضي الرطبة الطبيعية المتآكلة أو تغذية الأراضي الرطبة المتضائلة. كما يمكن استخدام المادة المجروفة منزوعة الماء أيضاً في إنشاء الحواجز المتآكلة والهياكل الأخرى التي تساعد في استصلاح أرض رطبة مجروفة أو متآثرة.

أنواع الرواسب الموصى بها: الطين شديد الانضغاط، والطيني الناعم، والخليط

#### 5-6 عملية اتخاذ القرار للاستخدامات المفيدة

##### (أ) حالة تلوث المواد

92- تقييم حالة تلوث المادة المجروفة يعد الخطوة الأولى لتحديد إذا كانت المادة مقبولة للاستخدام المفيد. على نحو عام، لن تكون الرواسب ذات نسبة التلوث العالية مناسبة عادةً لمعظم تطبيقات الاستخدام المفيدة المقترحة وخاصةً لمشروعات تطوير موائل الحياة البرية المقترحة. ولكن، بعد الفحص الملائم والاختبار والمعالجة، قد تُصنّف المادة على أنها مناسبة. يجب إعادة تقييم المادة المجروفة من الأنشطة المستمرة (تجريف الصيانة) دورياً لضمان عدم تدهور مستويات تلوث الرواسب منذ دورة التجريف الأخيرة. توفر هذه المبادئ التوجيهية المُحدّثة معلومات تتعلق بتقييم مستوى تلوث المواد المجروفة.

##### (ب) تحديد الموقع

93- تحديد موقع الطرح واختيار الاستخدام المفيد هي عمليات اتخاذ قرارات مترابطة. قد يكون للمادة المجروفة خيارات متعددة للاستخدام المفيد وقد يكون هناك العديد من مواقع الطرح المحتملة المختلفة. غالباً تحدد خصائص الرواسب أو تُقيد أنواع المواقع التي يمكن تحديدها والاستخدامات المفيدة التي يمكن تحقيقها. فور تحديد الاستخدام والموقع المحتمل، يجب تقييم العديد من المعاني الضمنية مثل الجدوى التقنية، والقبول البيئي، والتكلفة/المزايا، والقيود القانونية.

(ج) الجدوى التقنية

94- يجب تقييم الجدوى التقنية لتنفيذ استخدام مفيد معين في موقع محدد. يجب وضع العديد من القيود في الاعتبار، مثل مسافة الضخ، وعمق المياه، والوصول، وغيرها. إذا كانت قيود الجدوى التقنية لا تسمح بالاستخدام المفيد المقترح و/أو الموقع المحدد، يجب اتباع الاستخدامات المفيدة أو خيارات التخلص البديلة.

(د) القبول البيئي

95- قبل الاضطلاع بأي عمل كبير، يجب التحقق في التأثير البيئي قبل إنشاء المشروع المقترح وفي أثنائه وعقب إنشائه. يجب إجراء تقييم التأثير البيئي (EIA) و/أو فرضيات التأثيرات على جميع المشروعات. يجب اتباع خيارات الاستخدام المفيد المختار إذا تقرر أن الآثار البيئية لن تكون ضارة على نحوٍ كبيرٍ. يمكن منع تصريح طرح المادة المجروفة إذا كان العمل المقترح من المحتمل أن يكون له أي آثار بيئية عكسية ملحوظة.

(هـ) التكلفة/الفائدة

96- بعد تحديد خيار واحد أو أكثر من خيارات الاستخدام المفيد وتعريف الطرق الهندسية، يجب تحليل التكاليف المُقدَّرة والمزايا. تُقدَّر التكاليف عادةً بطرق قياسية. يمكن أن تؤدي خيارات الاستخدام المفيد إلى خفض تكلفة المادة المجروفة في العديد من الحالات، ولكن يؤدي إلى زيادة التكاليف في السيناريوهات الأخرى. كثيرًا ما تكون التكاليف منخفضة عندما تُقلَّل المسافات من موقع التجريف إلى موقع الطرح. في حالة التكاليف الأعلى، قد تكون الزيادة أكبر من التعويض بقيمة المزايا. على الرغم من صعوبة تقدير قيمتها، فإن المزايا غير الملموسة يجب وضعها في الاعتبار دائمًا عند تقييم التكاليف والمزايا الإجمالية. قد تتضمن هذه المزايا الموثل المُحسن، والتعزيز الجمالي، ومجتمع محلي أكثر قدرة على البقاء، ومزايا أخرى.

(و) القيود القانونية

97- يُعد التنسيق المبكر والمركز بين الهيئات ذات الصلة، مثل مجموعات المصالح المحلية، وهيئات الحماية البيئية أمرًا إلزاميًا. قد تُحظر بعض خيارات الاستخدام المفيد أو المواقع المحددة أو يعدها القانون أو النظام الأساسي غير ملائمة.

**6-6 خصائص موقع الإغراق وطريقة التخلص**

- 98- لا ينطوي تحديد موقع للإغراق في البحر على مراعاة المعلمات البيئية فقط، بل أيضًا على الجدوى الاقتصادية والتشغيلية.
- 99- ولنتمكن من تقييم موقع الإغراق الجديد، يجب على الهيئات الوطنية وضع المعلومات الأساسية حول خصائص موقع الإغراق في الاعتبار في مرحلة مبكرة جدًا من عملية اتخاذ القرار.
- 100- بغرض دراسة التأثير، يجب أن تتضمن هذه المعلومات الإحداثيات الجغرافية الخاصة بمنطقة الإغراق (خط العرض، وخط الطول)، والمسافة إلى أقرب خط ساحلي بالإضافة إلى قرب منطقة الإغراق من الآتي:

- (أ) المناطق الترفيهية؛  
 (ب) مناطق التكاثر والإمداد وتفريخ الأسماك، والقشريات، والرخويات؛  
 (ج) طرق الهجرة المعروفة للأسماك والتديبات البحرية؛  
 (د) المناطق التجارية ومناطق رياضة صيد الأسماك؛  
 (هـ) مناطق تربية الأحياء البحرية؛  
 (و) مناطق ذات جمال طبيعي أو مناطق ذات أهمية ثقافية أو تاريخية كبيرة؛  
 (ز) مناطق ذات أهمية خاصة، أهمية بيولوجية أو إيكولوجية؛  
 (ح) ممرات النقل البحري؛  
 (ط) مناطق الحظر العسكري؛  
 (ي) الاستخدامات الهندسية لقاع البحر (مثل التعدين المحتمل أو المستمر في قاع البحر، ووجود الكبلات تحت سطح البحر، ومواقع إزالة الملوحة أو إنتاج الطاقة).

101- يجب ألا يتداخل إغراق المواد المجروفة مع الاستخدامات التجارية والاقتصادية القانونية للبيئة البحرية أو يؤدي إلى خفض قيمتها. يجب أن يضع تحديد مواقع الإغراق في الاعتبار طبيعة ومدى كل من صيد الأسماك التجاري أو الترفيهي، بالإضافة إلى وجود مناطق الزراعة المائية، ومناطق التكاثر والتفريخ والتغذية.

102- في أثناء تحديد مواقع الإغراق، يجب تجنب موائل الأنواع النادرة أو المعرضة للخطر أو المهددة بالانقراض، مع أخذ الحفاظ على التعدد البيولوجي في الاعتبار.

103- في ضوء الشكوك المتعلقة بانتشار الملوثات البحرية التي تؤدي إلى التلوث العابر للحدود، يجب حظر إغراق المادة المجروفة في البحر المفتوح.

104- بالنسبة للمواد المجروفة، يجب أن تشمل البيانات الوحيدة التي يجب وضعها في الاعتبار لهذا الغرض معلومات حول:  
 - طريقة التخلص (على سبيل المثال السفن، وتفريغ القادوس والطرق الخاصة للمراقبة الأخرى)،  
 - طريقة التجريف (على سبيل المثال هيدروليكية أو ميكانيكية) مع مراعاة أفضل الممارسات البيئية (BEP).

105- من أجل تقييم خصائص الانتشار، يتطلب استخدام نماذج الانتشار الرياضي تجميع بيانات معينة متعلقة بالأرصاء الجوية، والقوة المائية وعلوم المحيطات. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تتوفر بيانات حول سرعة إغراق المواد ومعدل الإغراق أيضاً.

106- يشمل التقييم الأساسي لموقع ما، سواء كان موقعاً جديداً أم حالياً وضع الآثار المحتملة التي قد تنشأ بسبب زيادة في بعض المكونات أو نتيجة للتفاعل (مثل الآثار التآزرية) مع المواد الأخرى التي أدخلت في المنطقة في الاعتبار، إما من خلال إغراق آخر، وإما الإدخال من الأنهار، أو عمليات التفريغ من المناطق الساحلية، ومناطق الاستغلال، والنقل البحري، أو عبر الغلاف الجوي.

107- يجب تقييم الضغط الحالي على المجتمعات البيولوجية نتيجة لهذه الأنشطة قبل إجراء أي عمليات إغراق جديدة أو إضافية.

108- يجب مراعاة الاستخدامات المستقبلية المحتملة للموارد والمرافق في منطقة استقبال البحر.

109- ستكون المعلومات الواردة من الدراسات الأساسية ودراسات الرصد في مواقع الإغراق الحالية مهمة في تقييم أي نشاط إغراق جديد في نفس الموقع أو بالقرب منه.

#### 7-6 الاعتبارات والظروف العامة: الطبيعة، ومنع وتقليل تأثير التخلص من المادة المجروفة الأدنى حد

110- يجب إيلاء اهتمام خاص للمادة المجروفة الملوثة بواسطة مركبات هيدروكربونية والمواد التي تحتوي عليها التي تميل للطفو عقب إعادة تعليقها في عمود المياه. يجب ألا تُغرق هذه المواد بطريقة أو في موقع قد تتداخل مع الصيد، أو الشحن، أو الخدمات أو الاستخدامات القانونية الأخرى للبحر.

111-بالإضافة إلى الآثار السمية والتراكم الحيوي لمكونات المادة المجروفة، يجب وضع الآثار المحتملة الأخرى على الحياة البحرية في الاعتبار، مثل:

- أ) تغيير في القدرات الحسية والفيولوجية وسلوك الأسماك خاصةً فيما يتعلق بالمفترسات الطبيعية؛
- ب) إثراء المغذيات؛
- ج) نفاذ الأكسجين؛
- د) التعكر المتزايد؛
- هـ) تعديل تكوين الرواسب وتغطية قاع البحر.

#### التأثير الفيزيائي

112-تؤثر جميع المواد المجروفة، سواء كانت ملوثة أم لا، تأثيراً فيزيائياً ملحوظاً على نقطة التلخص. يشمل هذا التأثير تغطية قاع البحر والزيادة الموضعية في مستويات المواد الصلبة المعلقة.

113-قد يمتد التأثير الفيزيائي أيضاً إلى مناطق خارج منطقة الإغراق على هذا النحو، الناتجة عن الحركة الأمامية للمادة الخاضعة للإغراق بسبب تأثير الأمواج والمد والجزر وحركات التيار المتبقي، خاصةً في حالة الأجزاء الدقيقة.

114-في المياه المغلقة نسبياً، الرواسب التي تستهلك الأكسجين (مثل الرواسب العضوية الغنية بالكربون) يمكن أن تؤثر سلباً في نظام الأكسجين بأنظمة الاستقبال. بنفس الطريقة، يمكن أن يؤثر إغراق الرواسب ذات المستويات العالية من المغذيات بصورة كبيرة في تدفقات المغذيات، ومن ثم في الحالات القصوى، تساهم بقدر كبير في التغذية الطبيعية لمنطقة الاستقبال.

#### التأثير الكيميائي

115-إن التأثير الكيميائي للتلخص من المواد المجروفة على جودة المياه البحرية وأحياء البيئة البحرية، مستمد أساساً من انتشار الملوثات المرتبطة بالجسيمات المعلقة، وإطلاق الملوثات من رواسب موقع الإغراق.

116-قد تختلف السعة الملزمة للملوثات إلى حد كبير. تعتمد حركة الملوثات على العديد من العوامل من بينها الشكل الكيميائي للملوث، وتقسيم الملوثات، ونوع المصفوفة، والحالة الفيزيائية للنظام (مثل pH، وTE)، تدفق الماء، والمادة المعلقة (المادة العضوية)، والحالة الكيميائية الفيزيائية للنظام، ونوع العمليات التفاعلية، مثل الامتزاز/الانتزاز - أو التساقط/الذوبان - الآليات، والأنشطة البيولوجية.

#### التأثير البكتريولوجي

117-من الناحية البكتريولوجية، قد تتضمن أنشطة التجريف وإغراق المادة المجروفة إعادة تعليق الكائنات الدقيقة الرسوبية، وخاصةً البكتريا البرازية العالقة في الرواسب. توضح الدراسات التي أجريت أن - في مواقع التجريف خاصة - هناك ارتباط ملحوظ بين التعكر وتركيزات الجراثيم المختبرة (القولونيات البرازية، والعقديات البرازية).

#### التأثير البيولوجي

118-تشمل النتيجة البيولوجية الفورية لهذا التأثير الفيزيائي اختناق النباتات والحيوانات القاعية في منطقة الإغراق.

119-ومع ذلك، في بعض الحالات، بعد توقف أنشطة الإغراق، قد يكون هناك تعديل في النظام البيئي، خاصةً عندما تكون الخصائص الفيزيائية للرواسب في المادة المجروفة مختلفة جداً عن الرواسب الموجودة في منطقة الاستقبال.



120- في بعض الظروف الخاصة، يمكن أن يتداخل التخلص مع هجرة الأسماك أو القشريات (على سبيل المثال. إذا كان الإغراق في مسار الهجرة الساحلية لسرطان البحر).

121- من جوانب أخرى، إن تأثير التلوث الكيميائي الناتج عن انتشار الملوثات المرتبطة بالمادة المعلقة، ومن الملوثات "الفصل بإضافة الملح" من الرواسب التي تراكمت في موقع الإغراق، يمكن أن يحدث تغييراً في التكوين، والتنوع البيولوجي ووفرة المجموعات القاعية.

### التأثير الاقتصادي

122- يمثل التدخل مع أنشطة الصيد وفي بعض الحالات مع الملاحة والترفيه إحدى النتائج المهمة للوجود الفعلي لإغراق المادة المجروفة. تتعلق النتيجة الأولى بكل من اختناق المناطق التي قد تُستخدَم في الصيد والتداخل مع أدوات الصيد الثابتة، والتجمع في قطيع عقب الإغراق يمكن أن يؤدي إلى مخاطر ملاحية ويمكن أن يصبح ترسيب الطين أو الطمي ضاراً في المناطق الترفيهية. يمكن أن تتفاقم هذه المشكلات في حالة تلوث النفايات بأوساخ الموائ السائبة مثل العوارض الخشبية، والخردة المعدنية، وأجزاء من الكبلات، وغيرها التي وفقاً للخطة الإقليمية لإدارة القمامة البحرية في البحر الأبيض المتوسط يجب إزالتها قبل التخلص من النفايات في البحر.

### النُهُج المتبعة في الإدارة

123- لا يتعامل هذا القسم إلا مع أساليب الإدارة لتقليل الآثار الفيزيائية للتخلص من المادة المجروفة فقط. وتُذكر التدابير اللازمة للتحكم في تلوث المواد المجروفة في الأقسام الأخرى من هذه المبادئ التوجيهية.

124- يتمثل المفتاح الرئيسي للإدارة في اختيار الموقع بعناية وتقييم التضارب بين الموارد البحرية، والبيئة والأنشطة البحرية. الغرض من هذه الملاحظات هو إكمال هذه الاعتبارات.

125- لتجنب الاستخدام الزائد لقاع البحر، يجب تحديد عدد المواقع قدر الإمكان، ويجب استخدام كل موقع إلى أقصى حدٍ ممكن من دون التداخل مع الملاحة (تكوين الرمال-المياه الضحلة).

126- ينبغي اتخاذ جميع التدابير للسماح بحدوث إعادة الاستيطان بمجرد توقف الترسيب.

127- يمكن الحد من الآثار عن طريق ضمان أن الرواسب في المواد المجروفة ومنطقة الاستقبال متطابقة بقدر الإمكان. وعلى الصعيد المحلي، يمكن خفض التأثير البيولوجي في حالة تعرض منطقة الترسيب إلى الاضطرابات الطبيعية (التيارات الأفقية والرأسية). عندما يتعذر ذلك، وتكون المواد نظيفة ودقيقة، يجب استخدام أسلوب إغراق مشتمت عمداً من أجل تقييد التغطية في موقع صغير.

128- فيما يتعلق بتجريف حوض السفن وتجريف الصيانة، قد تختلف المادة في طبيعتها عن الرواسب في موقع الاستقبال ويمكن أن يتأثر إعادة الاستيطان. عندما تُرسَب المواد السائبة مثل الصخور والطيني، قد يكون هناك تداخل مع نشاط الصيد، حتى على المدى الطويل.

129- يمكن فرض قيود مؤقتة على أنشطة الإغراق (على سبيل المثال قيود المد والجزر والقيود الموسمية). يمكن تجنب التداخل مع هجرة الأسماك أو القشريات أو مع أنشطة الصيد الموسمية عن طريق فرض جدول زمني لعمليات الإغراق. قد تتداخل أنشطة حفر الخنادق وإعادة التعبئة أيضاً مع أنماط الهجرة، كما تعد تدابير التقييد المماثلة مطلوبة.

130- حيثما اقتضى الأمر، يجب تزويد حاويات التخلص بأنظمة تحديد المواقع الدقيقة، على سبيل المثال، أنظمة الأقمار الصناعية. يجب فحص حاويات التخلص والتحكم في العمليات بانتظام لضمان أن شروط تصريح الإغراق رُوعيت، وأن طاقم العمل على دراية بمسؤولياته بموجب التصريح. يجب فحص سجلات السفن وأجهزة الرصد والعرض الآلية (مثل الصناديق السوداء)، حيث تُركب هذه الحاويات، لضمان حدوث الإغراق في موقع الإغراق المحدد.

131- عندما تمثل النفايات الصلبة مشكلة، قد يلزم تحديد أن تكون حاوية التخلص (أو الجرافة) مزودة بشبكة لتسهيل الإزالة من أجل التخلص (أو الاستعادة) على الأرض، بدلاً من الإغراق في البحر.

132- يعد الرصد مكوناً ضرورياً من عمل الإدارة (راجع الجزء ب).

## 7- التخلص المحصور

133- يعني التخلص المحصور وضع المادة المجروفة في هيكل ملوثات مصمم هندسياً، أي، داخل الحواجز أو السدود، أو في الحفر الطبيعية أو المنشأة، أو حفر الإمداد. يؤدي هذا إلى عزل المواد عن المياه أو التربة المحيطة في أثناء التخلص وبعده. تشمل المصطلحات الأخرى المستخدمة في المطبوعات لهذا النوع من التخلص "مرفق التخلص المحصور" (CDF)، و"موقع التخلص المسدود" و"منطقة الاحتواء". يمكن إنشاء مرافق التخلص المحصور في المياه المفتوحة (المعروفة بمرافق التخلص المحصور بالجزر)، في المواقع القريبة من الشاطئ أو على الأرض. إن وظيفة مرافق التخلص المحصور هي الاحتفاظ بأجسام المواد المجروفة الصلبة في أثناء إطلاق مياه الناقل. فيما يتعلق بالمرافق التي تستقبل المواد الملوثة، فإن أحد الأهداف الإضافية هو توفير العزل الفعال للملوثات عن المنطقة المحيطة. لتحقيق ذلك، حسب درجة العزل المقصود، قد يتم تزويد مرافق التخلص في مكان محصور بنظام معقد من إجراءات التحكم مثل الأغشية والبطانات السطحية، ومعالجة التدفق، والجريان السطحي والسنائل المرشح.

## 8- تقنيات المعالجة

### أ) التعريف

134- تُعرف المعالجة على أنها التعامل مع المواد المجروفة الملوثة للحد من التلوث. تشير المعالجة عمومًا إلى المواد المجروفة التي أزيلت؛ لأن المعالجة في الموقع لا تكون عادةً من الخيارات. تُحدد جودة الرواسب إذا كانت المعالجة مجدية أم لا. في معظم الحالات يتعلق محتوى المعادن الثقيلة والملوثات العضوية أساساً بحجم الحبيبات. وعلى نحو عام كلما كانت الجسيمات دقيقة وكان محتوى المادة العضوية في الرواسب أعلى، تصبح إمكانية التلوث أعلى. من المهم إيجاد حلول واقعية لمعالجة المواد المجروفة بناءً على الظروف الخاصة بالموقع ونوع المادة المجروفة.

### ب) تقنيات المعالجة

135- تشمل تقنيات المعالجة الأساسية الفصل، ونزع المياه، وإعاقة الحركة الحرارية والمعالجة البيولوجية. يمكن تطبيق التقنيات البسيطة مثل فصل الرمال، والإنضاج والاستقرار إذا كانت المادة ملوثة بشدة. قد يلزم توفر تقنيات أكثر تطوراً مثل إعاقة الحركة لمعالجة الرواسب الملوثة بشدة. تتوفر التقنية لجميع أنواع عمليات المعالجة، ولكن يجب وضع تكاليف المعالجة في الاعتبار ضمن تحليل التكلفة مقارنةً بالفائدة لكل حالة، خاصةً، عند وجود التلوث، مما يتطلب الاستقرار أو الإزالة ما يؤدي إلى زيادة تكاليفها. يمكن العثور على مزيد من المعلومات التفصيلية حول تقنيات المعالجة على الموقع [www.PIANC.org](http://www.PIANC.org)

## 9- أفضل الممارسات البيئية للتجريف وإدارة المادة المجروفة

### مقدمة

136- الجرافة عبارة عن مُعدّة يمكنها حفر كمية معينة من التربة تحت الماء، ونقلها، وإغراقها في وقت معين. يمكن تقسيم معدات التجريف إلى الجرافات الميكانيكية والهيدروليكية، وفقاً لطريقة حفر التربة.

## (أ) الحفر

يستفيد الحفر الهيدروليكي من العامل الأكال لتدفق المياه. على سبيل المثال، يُوجّه تدفق الماء الذي تولده مضخة الجرافة عبر فوهة الامتصاص فوق طبقة رملية. سيعمل التدفق على تآكل الطبقة الرملية وتكوين خليط من الرمال والمياه قبل دخوله في أنبوب الامتصاص. يتم الحفر الهيدروليكي غالبًا باستخدام رشاشات مياه خاصة. يتم الحفر الهيدروليكي غالبًا في التربة غير المتماسكة مثل الطمي، والطين والحصى. تتميز الجرافات الميكانيكية باستخدام نوع من القواديس للحفر ورفع المادة السفلية. قد تُصنّف الجرافات الميكانيكية إلى مجموعتين فرعيتين حسب كيفية توصيل قواديسها بالجرافة: متصلة بالأسلاك والحبال (قادوس محاري أو كيل السحب) ومتصلة هيكليًا (جرافة). ينطبق الحفر الميكانيكي على التربة المتماسكة.

## (ب) النقل

يمكن أن تُنقل التربة المجروفة بشكل هيدروليكي أو ميكانيكي، إما بشكل متواصل وإما بشكل متقطع.

## (ج) الترسيب

يمكن أن تُرسب التربة بطرق بسيطة عن طريق فتح الخُطّاف، أو تدوير القادوس، أو فتح الأبواب السفلية في سفينة. يحدث الترسيب الهيدروليكي عندما يتدفق الخليط فوق منطقة الاستصلاح. ستستقر الرمال أثناء تدفق الماء مرة أخرى إلى البحر أو النهر.

137- يمكن أن تحتوي الجرافات على الوظائف الثلاثة المذكورة أعلاه مدمجة أو منفصلة. إن اختيار الجرافة لتنفيذ عملية التجريف يعتمد ليس فقط على الوظائف المذكورة أعلاه بل أيضًا على الظروف الأخرى مثل إمكانية الوصول إلى الموقع، والأحوال الجوية وأحوال الأمواج، وظروف التثبيت والدقة المطلوبة وغيرها.

يمكن العثور على مزيد من المعلومات التفصيلية حول الجرافات على الموقع

<http://www.dredging.org/media/ceda/org/documents/resources/otheronline/vlasblom1-introduction-to-dredging-equipment.pdf>

أفضل الممارسات البيئية

138- تختلف إمكانية تطبيق أفضل الممارسات البيئية بوجه عام وفقًا للظروف المعينة لكل عملية تجريف، ومن الواضح أن الأساليب المختلفة قد تكون ملائمة حينئذٍ. وعلى نحوٍ عامٍ، أهداف أفضل الممارسات البيئية هي كالتالي:

- (أ) تقليل تأثيرات عملية التجريف على الأنظمة البيئية البحرية لأدنى حد
- (ب) الحفاظ على حجم المادة المجروفة في أدنى مستوى له
- (ج) تحسين إدارة عمليات التجريف من خلال أنظمة المسح الدقيق
- (د) تحسين جودة الرواسب

139- تحسين كميات الرواسب:

أ-تقليل آثار التجريف لأدنى حد

تقليل التأثيرات في خفض معدل زيادة التعكر وتقليل نفاذ الأكسجين لأدنى حد

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

- (أ) استخدام أدوات الحفر/رؤوس الجرافة الملائمة لتقليل التعكر لأدنى حد
- (ب) استخدام حاجبات/واقيات الطمي
- (ج) تقليل التدفق الزائد عن طريق إعادة تدوير مياه التدفق الزائد على سبيل المثال
- (د) استخدام الجرافات المصممة خصيصًا لتجريف الرواسب الملوثة
- (هـ) تجنب استخدام الجرافات لإدخال كميات كبيرة من الرواسب المعلقة في عمود الماء حيث قد يؤدي ذلك إلى مشكلات في نفاذ الأكسجين أو التلوث على سبيل المثال جرافات التقلاب
- (و) تجنب الفترات التي سيؤدي التعكر المستحث بالتجريف فيها إلى خفض غير مقبول في مستويات الأكسجين بسبب درجات الحرارة العالية.

ب- الحفاظ على حجم المادة المجروفة عند أدنى مستوى له

وتحقيقاً لهذا الهدف، يفكر المشغلون في الآتي:

أ- تقليل الحاجة للتجريف لأدنى حد مثل:

- 1 - في مناطق سائل الطين: تقديم مفهوم العمق القابل للملاحظة بناءً على:  
(أ) التقييم الفيزيائي والكيميائي للرواسب (بما في ذلك قياس سرعة الجريان وقياس الكثافة)  
(ب) اختبارات النطاق الكامل

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

تجريف كمية المادة المطلوبة فقط للحفاظ على مستوى كثافة معين للسماح بالملاحة. قد يتطلب هذا على سبيل المثال القياس الجاري المستمر لكثافة الرواسب باستخدام مقياس النقل النووي أو قياس قوى القص.

2- في مناطق بها أمواج رملية.

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

التجريف الانتقائي لأمواج الرمال وهياكل الرمال المتحركة الأخرى

3- الهندسة الهيدروليكية

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

استخدام الهياكل الهيدروليكية لتقليل الترسيب

4- الرصد الدقيق للأعماق المجروفة بمعدل تكرار مناسب

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

أنظمة تحديد الموقع الدقيقة على سبيل المثال:

- (أ) أنظمة الميكروويف
- (ب) تقنية الموجات اللاسلكية
- (ج) النظام العالمي لتحديد الموقع التفاضلي (DGPS)
- (د) استخدام معدات المسح السريع
- (هـ) أنظمة القياس المستمر
- (ف) مسبار الصدى
- (غ) أنظمة واسعة النطاق/متعددة الأشعة

ج- تحسين إدارة عمليات التجريف من خلال أنظمة المسح الدقيقة

1-توفير بيانات المسح في الداخل

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

(أ) عرض مخططات الأعماق البحرية المُحدثة عبر الإنترنت، بما في ذلك البيانات الطبوغرافية، وخطوط الشاطئ، ومناطق الترسيب، وموضع رأس التجريف  
(ب) معلومات المد والجزر

2-تقييم العملية

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

(أ) عرض/تقييم المسارات/القطاعات الجانبية/المناطق المجروفة

(ب) مخطط كثافة التجريف

(ج) في حالة المادة الموحلة، والرمل والحصى: حدد وقت التدفق الزائد الأمثل عن طريق تحليل مخططات التحميل

3-تحسين عملية التجريف، من خلال

## 1-التحكم الفعال في عملية التجريف

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

- (أ) القياسات المستمرة عبر الإنترنت والعرض التقديمي على سبيل المثال للمنطقة، العنوان وسرعة الجرافات وموضع رأس الشفط/القواديس/آلة القطع/الجرافة/الخطاف/العجلة...  
 (ب) قياس لزوجة الخليط وتركيزه  
 (ج) قياس الإنتاج الكلي (مخطط التحميل)  
 (د) نظام قياس القادوس الذي يراقب عملية التعبئة

## 2-أساليب تحسين الناتج

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

- (أ) رأس الشفط الأكثر مناسبة/عجلة القواطع/الجرافة/القواديس  
 (ب) مضخات التجريف المغمورة  
 (ج) تركيبات إزالة الغاز

## 3-أساليب التجريف الانتقائية

أفضل الممارسات البيئية المقترحة:

- (أ) التجريف الانتقائي من أجل فصل المواد الملوثة على سبيل المثال

## د- تحسين جودة الرواسب

تحسين جودة الرواسب على سبيل المثال من خلال التشغيل في الموقع قبل التجريف وبعد الترسيب وتحسين الجوانب الفيزيائية (تماسك واتساق وكثافة) المادة المجروفة

أفضل الممارسات البيئية المقترحة في الموقف قبل التجريف:

- (أ) زد كثافة الرواسب بوسيلة فعلية مثل الاهتزاز أو الفصل الميكانيكي عند الاقتضاء

أفضل الممارسات البيئية المقترحة أثناء عملية التجريف:

- (أ) المخاريط المائية لفصل الأجزاء الحبيبية المترية  
 (ب) الطفو  
 (ج) نزع المياه (قيد التطوير) (فكر في المشكلات المحتملة الخاصة بمعالجة المياه والملوثات المرتبطة على سبيل المثال ستودي إعادة التدوير إلى تقليل المشكلات)

## الجزء ب رصد عمليات إغراق المادة المجروفة

### 1- التعريف

140- في سياق تقييم وتنظيم التأثيرات البيئية والتأثيرات على صحة الإنسان لعمليات إغراق المواد المجروفة، يُعرف الرصد بأنه جميع التدابير التي تهدف إلى تحديد، من القياس المتكرر للملوث أو التأثير، سواء كان ذلك مباشرًا أو غير مباشر، ل طرح هذا الملوث في البيئة البحرية، والتعديلات المكانية والزمانية التي تعرضت لها منطقة الاستقبال نتيجة للنشاط قيد البحث.

141- يجب ملاحظة أن أحكام الجزء ب تشمل جميع عمليات المواد المجروفة في البحر.

### 2- الأساس المنطقي

142- تُرصد عمليات إغراق المادة المجروفة بوجه عام للأسباب الآتية:

- (أ) لتحديد إذا كانت شروط تصريح التجريف قد رُوِّعَت - مراقبة الالتزام - ومن ثمَّ أدت إلى منع النتائج العكسية على منطقة الاستقبال، على النحو المقصود، كنتيجة للإغراق؛
- (ب) لتحسين الأساس الذي تُقيَّم من خلاله تطبيقات التصريح عن طريق تحسين المعرفة بالآثار الميدانية لعمليات التفريغ الرئيسية التي لا يمكن تقديرها مباشرةً بواسطة تقييم معلمي أو من المطبوعات،
- (ج) لتوفير الدليل اللازم على توضيح أنه ضمن إطار عمل البروتوكول تعد تدابير المراقبة المُطبقة كافية لضمان عدم تجاوز القدرات المشتتة والاستيعابية للبيئة البحرية، ومن ثمَّ لا تسبب عمليات الإغراق إلحاق ضررًا بالبيئة وتدهور الوضع البيئي الجيد.

### 3- الأهداف

143- إن أغراض الرصد هي تحديد مستويات التلوث في جميع الرواسب أعلى من الحد المرجعي المنخفض في الفقرة 34 (ب) من المبادئ التوجيهية وفي الكائنات ذات المؤشر الحيوي والنتائج الخاصة بالبيئة البحرية وإغراق المادة المجروفة، وفي النهاية، لمساعدة المديرين على مكافحة تعرض الكائنات إلى المواد المجروفة والملوثات المرتبطة.

144- حيثما أمكن، يجب أن يتوافق برنامج الرصد مع برامج رصد التلوث والأبحاث في منطقة البحر الأبيض المتوسط الحالية للأهداف البيئية رقم 5، و8، و9، و10، بما يتماشى مع برنامج الرصد والتقييم المتكاملين (IMAP) الخاص بالبحر الأبيض المتوسط والساحل ومعايير التقييم ذات الصلة المنصوص عليها في القرار IG. 22/7 من الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف.

### 4- الاستراتيجية

145- إن عمليات المراقبة مكلفة؛ لأنها تتطلب موارد هائلة من أجل كلِّ من إجراء القياس وبرامج أخذ العينات في البحر والعمل التحليلي اللاحق على العينات. ولتناول برنامج الرصد بطريقة فعالة من حيث الموارد، من المهم أن يكون للبرنامج أهداف محددة بوضوح، وأن تكون القياسات التي أُجريت قادرة على تحقيق تلك الأهداف، وأن تُرَاجع النتائج على فترات زمنية منتظمة فيما يتعلق بالأهداف.

146- نظرًا لأن آثار إغراق المادة المجروفة من المحتمل أن تكون متطابقة في الكثير من المناطق، يبدو أن هناك تبريرًا طفيفاً لرصد جميع المواقع خاصةً تلك المواقع التي تستقبل كميات قليلة من المادة المجروفة. سيكون إجراء تحقيقات أكثر تفصيلاً في بضع مواقع اختُيرت بعناية بناءً على النهج القائم على المخاطر أمراً أكثر فعالية على سبيل المثال، المواقع المعرضة إلى إدخال كبيرة من المادة المجروفة) من أجل الحصول على فهم أفضل للعمليات والآثار المتضمنة.

147- وينطبق هذا بصفة خاصة على المناطق التي تُظهر نفس الخصائص الفيزيائية، والكيميائية والبيولوجية، أو تقريباً نفس الخصائص، والتي لها دليل قاطع قوي على أن آثار إغراق المادة المجروفة متطابقة، ومن الصعب جداً تبرير رصد جميع المواقع على أسس علمية واقتصادية، خاصة بالنسبة للمناطق التي تستقبل كميات قليلة من المواد المجروفة (على سبيل المثال أقل من 25,000 طن كل عام).

#### 5- افتراضية التأثير

148- من أجل تحديد هذه الأهداف، يتعين أولاً استنتاج افتراضية التأثير التي تصف الآثار المتوقعة على الخصائص الفيزيائية، والكيميائية والبيولوجية لكل من موقع الإغراق والمناطق المحيطة. تُشكل افتراضية التأثير الأساس لتعريف برنامج الرصد الميداني.

149- إن الهدف من افتراضية التأثير هو تقديم - على أساس المعلومات المتاحة - تحليل علمي مختصر للآثار المحتملة للعملية المقترحة على صحة الإنسان، والموارد الحية، والحياة البحرية، والخدمات والاستخدامات القانونية الأخرى للبحر. ولهذا الغرض، يجب أن تُدمج افتراضية التأثير معلومات حول خصائص المواد المجروفة وحول شروط موقع الإغراق المقترح. ويجب أن تشمل على كل من النطاقات المكانية والزمانية للآثار المحتملة.

150- أحد المتطلبات الأساسية لافتراضية التأثير هي إصدار معايير تصف الآثار البيئية المحددة لأنشطة الإغراق، مع الأخذ في الاعتبار حقيقة أنه يجب تجنب هذه الآثار خارج مناطق التجريف والإغراق المخصصة (راجع الجزء أ، الفقرة 4).

#### 6- التقييم التمهيدي

151- يجب أن يكون التقييم التمهيدي شاملاً بقدر الإمكان. يجب تحديد المناطق الأولية للتأثير المحتمل، بالإضافة إلى المناطق التي سيكون لها أخطر العواقب على صحة الإنسان والبيئة. غالباً ما يُنظر إلى التغييرات في البيئة الفيزيائية، والمخاطر التي تتعرض لها صحة الإنسان وخفض قيمة الموارد البحرية، والتداخل مع الاستخدامات القانونية الأخرى للبحر باعتبارها أولويات في هذا الصدد.

152- يمكن وصف النتائج المتوقعة للإغراق من حيث الموائل، والعمليات، والأنواع، والمجمعات والاستخدامات المتأثرة بالإغراق بما يتماشى مع تعريفات الوضع البيئي الجيد وأهدافه. يمكن حينئذٍ وصف الطبيعة الدقيقة للتغيير المتوقع، أو الاستجابة أو التدخل (التأثير). يجب وصف الوضع البيئي الجيد والتأثير (وقياس كميته) في آن واحد بالتفاصيل الكافية للتخلص من أي شكوك تتعلق بالمعلومات التي يجب قياسها أثناء الرصد الميداني بعد العملية. وفي السياق الأخير، قد يكون من الضروري تحديد "المكان" و"الوقت" الذي يمكن توقع التأثيرات فيه.

#### 7- الخط الأساسي المرجعي

153- لوضع فرضية التأثير، قد يكون من الضروري إجراء مسح أساسي والتحقق من قيم الوضع البيئي الجيد التي لا تصف الخصائص البيئية فحسب، بل أيضاً التقلب البيئي. قد يكون من المفيد أيضاً تطوير نقل الرواسب، والنماذج الهيدروديناميكية والرياضية الأخرى، لتحديد الآثار المحتملة للإغراق.

154- عندما تكون الآثار الفيزيائية أو الكيميائية في قاع البحر متوقعة، سيكون من الضروري فحص هيكل المجموعة القاعية في المناطق التي تتبعثر فيها المادة المجروفة. في حالة الآثار الكيميائية، قد يكون من الضروري أيضاً فحص الكمية الكيميائية للرواسب والأحياء البحرية (بما في ذلك الأسماك)، وخاصةً محتويات الملوثات الرئيسية.

155- فمن أجل تقييم تأثير النشاط المقترح على البيئة المحيطة، سيكون من الضروري مقارنة الجودة الفيزيائية، والكيميائية والبيولوجية للمناطق المتأثرة بالمواقع المرجعية الموجودة خارج ممرات إغراق المادة المجروفة وبنفس الخصائص الفيزيائية والبيولوجية للمناطق المتأثرة. يجب تحديد هذه المناطق أثناء المراحل الأولى لتقييم التأثير.

## 8- التحقق من فرضية التأثير: تعريف برنامج الرصد

156- يجب تصميم برنامج القياس للتأكد أن التغييرات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية في بيئة الاستقبال تندرج ضمن قيم المسح الأساسية ولا تؤثر تأثيراً عكسياً في تحقيق الوضع البيئي الجيد أو صيانتها.

157- يجب تصميم برنامج القياس لتحديد:

- (أ) إذا كانت منطقة التأثير تختلف عن المنطقة الافتراضية، و،  
(ب) إذا كان مدى التغييرات خارج منطقة التأثير المباشر ضمن النطاق المتوقع.

158- يمكن الإجابة عن السؤال الأول عن طريق تصميم سلسلة من القياسات في المساحة والوقت التي تقيد المنطقة المتوقعة للتأثير لضمان عدم تجاوز النطاق المكاني المتوقع للتغيير.

159- يمكن الإجابة على السؤال الثاني عن طريق وضع القياسات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي توفر معلومات حول مدى التغيير الذي يتم خارج منطقة التأثير، بعد حدوث عملية الإغراق (التحقق من فرضية العدم). ثم قبل وضع أي برنامج وقبل تنفيذ أي قياسات، يجب الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- (أ) ما الفرضية القابلة للاختبار التي يمكن أن تُستمد من فرضية التأثير؟  
(ب) ما الذي يجب قياسه بالضبط لاختبار فرضيات التأثير هذه؟  
(ج) في أي الأقسام أو في أي المواقع يمكن تنفيذ القياسات على نحو أكثر فعالية؟  
(د) كم تبلغ مدة استمرارية تنفيذ القياسات لتحقيق الهدف الأصلي؟  
(هـ) ماذا يتعين أن يكون النطاق الزمني والمكاني للقياسات التي تُنفَّذ؟  
(و) كيف يمكن معالجة البيانات وتفسيرها؟

160- يوصى أن يعتمد اختيار الملوثات التي يجب رصدها بصورة أساسية على الأغراض النهائية للرصد. بالتأكيد ليس من الضروري مراقبة جميع الملوثات بانتظام في جميع المواقع ويجب ألا يكون من الضروري استخدام أكثر من مادة تحتية أو تأثير واحد لتحقيق كل هدف.

## 9- الرصد

161- يؤثر إغراق المادة المجروفة تأثيراً أساسياً في قاع البحر. ومن ثمَّ فعلى الرغم من أنه لا يمكن إهمال وضع آثار عمود المياه في الاعتبار في المراحل الأولية لتخطيط الرصد، إلا أنه غالباً يمكن تقييد الرصد اللاحق على قاع البحر فقط.

162- عندما يُعتقد أن الآثار ستكون فيزيائية إلى حدِّ كبير، يمكن أن يعتمد الرصد على الطرق البعيدة مثل سونار المسح الجانبي، لتحديد التغييرات في خصائص قاع البحر، وأساليب قياس الأعماق (مثل السبر بالصدى) لتحديد مناطق تراكم المادة المجروفة. سيتطلب كل من هذين الأسلوبين كمية معينة من عينات الرواسب لتأسيس الحقيقة الأرضية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن استخدام الفحص متعدد الأطياف في رصد انتشار المواد المعلقة (الريش، وغيرها) في أثناء عمليات التخلص.

163- يمكن أن تُثبت أجهزة التتبع فائدتها في تتبع انتشار المادة المجروفة وتقييم أي تراكم صغير للمواد التي لم تكتشفها عمليات مسح الأعماق البحرية. وفيما يتعلق بفرضية التأثير، يُتوقع إما الآثار الفيزيائية وإما الكيميائية في قاع البحر، سيكون من الضروري فحص هيكل المجموعة القاعية في المناطق التي تنتشر بها المادة المجروفة. في حالة الآثار الكيميائية، قد يكون من الضروري أيضاً تحليل التراكم البيولوجي المحتمل للملوثات (بما في ذلك الأسماك).



164- يتعين أن يأخذ المدى المكاني حجم المنطقة المخصصة للإغراق، وحركة المادة المجروفة التي أغرقت وحركات المياه التي تُحدد اتجاه ومدى نقل الرواسب في الاعتبار. ينبغي أن يكون تقييد العينات داخل موقع الإغراق نفسه أمرًا ممكنًا في حالة اعتبار الآثار في هذه المنطقة مقبولة وفي تعريفها التفصيلي غير ضرورية. ولكن، يجب تنفيذ بعض العينات للمساعدة في تحديد نوع الأثر الذي يمكن توقعه في مناطق أخرى ولأغراض علمية.

165- يعتمد تكرار إجراء المسح على عدد من العوامل. عندما تكون عملية الإغراق مستمرة لعدة سنوات، قد يمكن تحديد التأثير في حالة ثابتة من الإدخال وتكون عمليات المسح المتكررة ضرورية فقط في حالة إجراء تغييرات على العملية (كميات أو نوع المادة المجروفة التي أغرقت، وطريقة التخلص، وغيرها). إذا تقرر رصد استعادة منطقة لم تُعد تستخدم لإغراق المادة المجروفة، فقد يلزم إجراء قياسات أكثر تكرارًا.

## 10- الإخطار

يتعين على الأطراف المتعاقدة إخطار المؤسسة بأنشطة الرصد الخاصة بها. يجب إعداد تقارير موجزة حول أنشطة الرصد وإرسالها إلى المؤسسة فور توفرها، بما يتوافق مع المادة 26 من اتفاقية برشلونة وبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين الذي أقرته اتفاقية برشلونة، وبرنامج الرصد والتقييم المتكاملين الذي أقرته الدورة 19 من مؤتمر الأطراف (القرار IG22/7).

## 11- الملاحظات

166- يمكن استخدام المعلومات التي حُصِلَ عليها من الرصد الميداني (و/أو الأبحاث ذات الصلة) في:

- (أ) تعديل برنامج الرصد الميداني أو إنهائه في أفضل الحالات؛
- (ب) تعديل التصريح أو إلغائه؛
- (ج) العمل بوصفه أساسًا لتطوير نظام التصريح وتحسين أساس تقييم طلبات الحصول على تصاريح.

الملحق 1  
المتطلبات التحليلية اللازمة لتقييم المواد المعروفة

## المتطلبات التحليلية اللازمة لتقييم المواد المجروفة

1- يتوسع هذا الملحق في تناول المتطلبات التحليلية المنصوص عليها في الفقرات 51-53 من المبادئ التوجيهية المُحدّثة حول إدارة المواد المجروفة.

2- تُجرى تقييمات المواد المجروفة على نحوٍ أكثر كفاءة عقب عملية مُقسمة إلى طبقات تبدأ بجمع المعلومات الحالية ذات الصلة، وبيانات كيمياء الرواسب، والنتائج من نهج الفحص البسيطة. ثم يحرز التقييم تقدماً، حسب الحاجة، إلى تقييمات أكثر تفصيلاً حيث تُجمع معلومات من عدة أدلة للتوصل إلى استنتاجات حول التعرض للملوثات، والآثار وفي النهاية، المخاطر التي يطرحها التخلص من المواد المجروفة في البحر (PIANC 2006). تُستخدم مجموعة الأدلة عادةً للإشارة إلى فئات من المعلومات والبيانات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية المُعرفة على نطاق واسع، مثل كيمياء الرواسب، وبيانات اختبار السمية ونتائج استقصاء المجموعة القاعية. التسلسل الموصى به للطبقات على النحو التالي:

- الخصائص الفيزيائية؛
- الخصائص الكيميائية؛
- الخصائص البيولوجية والآثار.

3- في كل طبقة سيتعين تحديد إذا كانت هناك معلومات كافية للسماح باتخاذ قرار الإدارة أو ما إذا كان هناك حاجة لمزيد من التحليل. يمكن إضافة مزيد من المعلومات التي تحددها الظروف المحلية في كل طبقة.

4- ويوصفها خطوة تمهيدية لمخطط التحليل المقسم إلى طبقات، ستتوفر المعلومات المطلوبة بموجب الجزء أ القسم 2 (الفقرة 19) من المبادئ التوجيهية. في ظل غياب مصادر التلوث الملحوظة وإذا أدى التحديد المرئي لخصائص الرواسب إلى استنتاج أن المادة المجروفة تتوافق مع أحد معايير الاستثناء بموجب الفقرتين 26-27 من المبادئ التوجيهية، لن تتطلب المادة مزيداً من التحليل.

5- من المهم، في كل مرحلة، أن يضع إجراء التقييم طريقة التحليل في الاعتبار.

6- يجب إجراء التحليل على رواسب الجزء غير الخشن (أقل من 2 مم).

### الطبقة 1: الخصائص الفيزيائية

7- بالإضافة إلى التقييم التمهيدي لخصائص الرواسب المطلوبة بموجب الفقرة 19 من هذه المبادئ التوجيهية، الخصائص الفيزيائية الأساسية المطلوبة هي كمية المادة وتوزيع حجم الجسيمات، والسمات الجبوتقنية الأخرى، والمصدر التعديني، ولون الرواسب.

يوصى بشدة بإجراء عمليات التحديد التالية:

- تحليل حجم الحبيبات
- النسبة المئوية للمواد الصلبة (المادة الجافة)
- الكثافة/الجاذبية المحددة
- المادة العضوية (مثل الكربون العضوي الإجمالي)

### الطبقة 2: الخصائص الكيميائية

#### قائمة المجموعة الأساسية:

8- في جميع الحالات حيث يلزم التحليل الكيميائي، يجب تحديد تركيزات العناصر النزرة الآتية:

الزرنيخ (As)  
الكاديوم (Cd)  
الكروم (Cr)  
النحاس (Cu)  
الرصاص (Pb)  
الزئبق (Hg)  
النيكل (Ni)  
الزنك (Zn)

- 9- في بعض الحالات، قد يتضمن التحليل أيضًا ملوثات أخرى. في حالة الزئبق، يجب إيلاء اهتمام خاص بالأنواع.
- 10- عند فحص سمية الرواسب المجروفة الملوثة، يجب إجراء التحليل أيضًا في مرحلة المياه. وأخيرًا، يجب قياس إجمالي نسبة الكربون العضوي.
- 11- فيما يتعلق بالملوثات العضوية، يجب تحليل مجموع نظراء ثنائي الفينيل متعدد الكلور ذات أرقام الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية 28، و52، و101، و118، و138، و153، و180. إذا كانت الظروف المحلية تتطلب ذلك، يجب توسيع التحليل ليشمل نظراء آخرين.
- 12- يجب أيضًا قياس المركبات الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات (PAH) (مجموع PAH 16 أو مجموع 9 بوصفه مجموعة فرعية التي تشمل على الأقل ولكنها لا تقتصر على الأتي: أنثراسين، وبنزو [a] إنثراسين، وبنزو [ghi]بيريلين، وبنزو [a] بيرين، وكريسين، وفلورانثين، واندين بيرين [1،2،3-كاديوم]، وبيرين، فينانثرين)) ومركبات ثلاثي بوتيل القصدير (TBT) ومنتجات التحلل الخاصة بها. ويحدّد أدنى من الشروط، يجب إنشاء مستويات العمل الوطنية للقائمة الأساسية المذكورة أعلاه.
- 13- لن يلزم قياس ثنائي الفينيل متعدد الكلور، وهيدروكربونات عطرية متعددة الحلقات وثلاثي بوتيل القصدير عندما:

- تشير المعلومات الكافية من التحقيقات السابقة إلى عدم وجود تلوث؛
- لا توجد مصادر معروفة (توجيه أو انتشار) التلوث ولا مدخلات تاريخية؛
- الرواسب خشنة بوجه عام، و
- مستويات الكربون العضوي الإجمالي منخفضة.

#### قائمة المجموعة الفرعية:

- 14- بناءً على المعلومات المحلية حول مصادر التلوث (مصادر التوجيه أو الانتشار) أو المدخلات التاريخية، قد يلزم قياس محددات أخرى مثل:
- ثنائيات فينيل الكلور الأخرى
  - المبيدات الحشرية الفسفورية العضوية؛
  - المبيدات الحشرية الكلورية العضوية؛
  - مركبات ثنائي بنزوباراديبوكسين متعدد الكلور (PCDD)؛
  - مركبات ثنائي بنزوفيران متعدد الكلور (PCDF)؛
  - الهيدروكربونات النفطية C10، وC40
  - الإفتالات (DEHP وبشكل اختياري - DBP/BBP)
  - ثلاثي فينيل القصدير (TPhT)
  - عوامل أخرى مضادة لنمو الفطريات

أثناء تعيين الملوثات العضوية الفردية الإضافية التي يجب تحديدها، يجب الإشارة إلى قوائم المواد ذات الأولوية الموجودة، مثل المواد التي أعدها الاتحاد الأوروبي (على النحو القابل للتطبيق).

**الطبقة 3: الخصائص والآثار البيولوجية**

15- في عدد هائل من الحالات لا تتيح الخصائص الفيزيائية والكيميائية قياس التأثير البيولوجي مباشرةً. علاوةً على ذلك، فإنها لا تُحدد الاضطرابات الفيزيائية ولا المكونات المرتبطة بالرواسب الموجودة في المادة المجروفة على نحوٍ كافٍ.

16- إذا كان لا يمكن تقييم التأثير الفيزيائي للمادة المجروفة على نحوٍ كافٍ على أساس الخصائص الكيميائية والفيزيائية، يجب إجراء القياسات البيولوجية.

**1- المقاييسات البيولوجية للسمية**

17- إن الأغراض الأساسية من المقاييسات البيولوجية هي توفير القياسات المباشرة للآثار الناجمة عن جميع مكونات الرواسب المؤثرة معاً، مع الأخذ في الاعتبار مدى توفرها البيولوجي. ولترتيب السمية الحادة لرواسب الموانئ وتصنيفها قبل تعريف الصيانة، قد تكون المقاييسات البيولوجية قصيرة الأجل غالباً كافية بوصفها أداة فحص:

- لتقييم آثار المادة المجروفة، يمكن إجراء المقاييسات البيولوجية للسمية الحادة باستخدام المياه المسامية، على الترويق أو الرواسب الكاملة. على نحوٍ عام، يوصى بإجراء مجموعة مكونة من 2-4 مقاييسات بيولوجية باستخدام كائنات من مجموعات تصنيف مختلفة (على سبيل المثال القشريات، والرخويات، والديدان متعددة الأهداب، والبكتريا، وشوكيات الجلد)، باستخدام الأنواع التي تعتبر حساسة على نحوٍ ملائم ومناسبة من الناحية البيئية وتُوحّد الطرق والتحقق منها،
- في معظم المقاييسات البيولوجية، يُستخدم بقاء أنواع الاختبار على قيد الحياة بوصفها نقطة النهاية. إن المقاييسات البيولوجية المزمّنة ذات نقطة النهاية شبه القتالة (النمو، والتكاثر... إلخ) التي تشمل جزءاً كبيراً من دورة حياة أنواع الاختبار قد توفر تنبؤاً أكثر دقة للآثار المحتملة لعمليات التجريف، ومن ثمّ يُوصى بها.

18- يمكن أن تتأثر نتيجة المقاييسات البيولوجية للرواسب بشكل مفرد بعوامل غير المواد الكيميائية المرتبطة بالرواسب. ومن ثمّ يجب تحديد العوامل الخارجية المربكة مثل النشادر، والهيدروجين، والكبريتيد، وحجم الحبيبات، ومحتوى الأكسجين والرقم الهيدروجيني أثناء المقاييسات البيولوجية.

19- تُقدّم التوجيهات حول تحديد كائنات الاختبار الملائمة، واستخدام المقاييسات البيولوجية للرواسب وتفسيرها من EPA/CE (لعام 1994/1991)، أو IADC/CEDA (لعام 1997) أو PIANC (لعام 2006) بينما تُقدّم التوجيهات حول عينات الرواسب للاختبارات المتعلقة بالسوموم من الجمعية الأمريكية للاختبار والمواد على سبيل المثال (لعام 1994).

**2- المؤشرات البيولوجية**

20- قد توفر المؤشرات البيولوجية تحذيراً مبكراً بآثار (كيميائية بيولوجية) أكثر دقة على مستويات منخفضة ومستدامة من التلوث. لا تزال معظم المؤشرات البيولوجية قيد التطوير ولكن بعضها قابلة للتطبيق بالفعل للاستخدام المعتاد على المادة المجروفة (على سبيل المثال مؤشر يقيس وجود المركبات المماثلة للديوكسين - Murk وآخرون، 1997) أو الكائنات الحية المُجمعة في المجال (مثل شريط/فواصل الحامض النووي في الأسماك المفلطحة).

**3- تجارب الكائنات الدقيقة**

21- هناك اختبارات قصيرة الأجل للكائنات الدقيقة متوفرة لقياس درجة تحمل المادة السمية في المجتمع مثل تحمل المجتمع الذي يسببه التلوث (PICT) (Gustavson and Wangberg، 1995).

**4- تجارب المجتمعات البيولوجية متوسطة الحجم**

22- بسبب التكاليف والوقت المتكبد لا يمكن استخدام هذه التجارب لإصدار التصاريح ولكنها مفيدة في الحالات حيث يكون استيفاء الاختبار المعمل إلى الظروف الميدانية معقداً أو عندما تكون الظروف البيئية متغيرة للغاية وتحول دون التعرف على الآثار السمية بهذه الطريقة. ستكون نتائج هذه التجارب متوفرة حينئذٍ للقرارات المستقبلية حول التصاريح.

#### 5- الملاحظات الميدانية الخاصة بالمجتمعات القاعية

23- يمكن أن يوفر الرصد في الموقع للمجتمعات القاعية (الأسماك واللافقاريات القاعية) في منطقة موقع التخلص مؤشرات مهمة عن حالة الرواسب البحرية. تقدم الملاحظات الميدانية نظرة حول التأثير المجمع للاختلال الفيزيائي والتلوث الكيميائي. تُقدّم المبادئ التوجيهية حول رصد المجتمعات القاعية بواسطة اتفاقية باريس، لعام 1992، ICES.

#### 6- الخصائص البيولوجية الأخرى

24- حيثما يقتضي الأمر، يمكن تطبيق القياسات البيولوجية الأخرى من أجل تحديد - على سبيل المثال - احتمال التراكم الحيوي والتلوث.

#### المعلومات الإضافية

25- سُنحَد الظروف المحلية الحاجة إلى هذه المعلومات، ويمكن أن تُكون جزءاً ضرورياً من قرار الإدارة. قد تتضمن البيانات المناسبة ما يلي: احتمال الاختزال والأكسدة، والطلب على أكسجين الرواسب، وإجمالي النيتروجين، وإجمالي الفسفور، والحديد، والمنجنيز، أو المعلومات أو العلامات التعدينية لتوحيد بيانات العناصر الفلزية النزرية (مثل الألومنيوم، والليثيوم والسكانديوم).

الملحق 2  
مستويات تأثير الملوثات والحدود

مستويات الحدود العليا والمنخفضة التي أقرتها إيطاليا  
IMO- LC/SG 40/INF.30، 17 شباط/فبراير 2017،

L2	L1	العناصر النزرة
20	12	الزرنبيخ
0.8	0.3	الكادميوم
150	50	الكروم
2	2	الكروم سداسي التكافؤ
52	40	النحاس
0.8	0.3	الزئبق
75	30	النيكل
70	30	الرصاص
150	100	الزنك
		<b>الملوثات العضوية</b>
72 (أحادي بوتيل القصدير، ثنائي بوتيل القصدير، ثلاثي بوتيل القصدير)	5 (ثلاثي بوتيل القصدير)	مركبات القصدير العضوية
60	8	Σ ثنائي الفينيل متعدد الكلور *
7.8	0.8	Σ 2,4'-4,4' DDD
3.7	1.8	Σ 2,4'-4,4' DDE
4.8	1.0	Σ 2,4'-4,4' DDT
4.8	2.3	كلوردان
10	0.2	ألدرين
4.3	0.7	دلدرين
10	2.7	إندرين
10	0.2	a-سداسي كلورو هكسان حلقي
10	0.2	b-سداسي كلورو هكسان حلقي
1.0	0.2	γ-سداسي كلورو هكسان حلقي (ليندان)
2.7	0.6	إيبوكسيد سباعي الكلور
50	0.4	سداسي كلورو البنزين
50000	غير متوفر	هيدروكربونات نفطية كربون <12
4000	900	ΣPAHs16
245	24	أنثراسين
500	75	بنزو[a]أنثراسين
100	30	بنزو[a]بيرين
500	40	بنزو[b]فلورانثين
500	20	بنزو[k]فلورانثين
100	55	بنزو[g,h,i]بيريلين
846	108	كريسين
100	70	اندين بيرين
544	87	فينانثرين
144	21	فلورين
1494	110	فلورانثين
391	35	نفتالين
1398	153	بيرين
10-2 × 1	10-3 × 2	T.E. ثنائي بنزوباراديوكسين، وثنائي بنزو فيوران متعدد الكلور ومركبات ثنائي الفينيل متعددة الكلور المماثلة للديوكسين

مجموع CB: 28، 52، 77، 81، 101، 118، 126، 128، 138، 153، 156، 169، 180.

طُوِّرت المستويات الكيميائية L1 وL2 عن طريق معايير مرجحة ووضعت تحديداً، وتسمح بالتخلي عن نهج النجاح للفشل. يعتمد التصنيف الكيميائي على تطوير معامل المخاطر الكيميائية (HQc) الذي يضع في الاعتبار الترميز وعدد المعلمات التي تتجاوز حدود المستويين L1 وL2، وحجم هذا التجاوز ونوع الملوث (الألوية أو المواد الخطرة ذات الأولوية، وفقاً للملحق 2 من التوجيه 2008/105/EC). تصنيف جودة الرواسب هو دمج معاملات المخاطر الكيميائية والمتعلقة بالسمية البيئية. على نحو عام، أعلى من المستوى L2، يُحظر الإغراق في البحر.

مستويات الحدود العليا والمنخفضة التي أقرتها إسبانيا



مستويات العمل (الوزن الجاف) الملوث		
لا ينطبق أ (مستوى العمل أ) حد التخلص في البحر في المناطق المُقيدة	لا ينطبق ب (مستوى العمل ب) حد التخلص في البحر في حالة عدم إجراء المقاييس البيولوجية	لا ينطبق ج (مستوى العمل ج) الحد الخاص بإجراء المقاييس البيولوجية
0.35	0.71	2.84
1.20	2.40	9.60
80	218	600
70	168	675
205	410	1640
140	340	1000
30	63	234
35	70	280
0.05	0.18	0.54
Σ 7 مركبات ثنائي الفينيل متعددة الكلور (مليجرام/كجم) (1)		
1.88	3.76	18.80
Σ 9 الهيدروكربونية متعددة الحلقات (مليجرام/كجم) (2)		
0.05	0.20	1.0
ثلاثي بوتيلالقصدير (3) (مليجرام قصدير/كجم)		

(1) مجموع نظراء ثنائي الفينيل متعدد الكلور 28، و52، و101، و118، و138، و153، و180.  
(2) مجموع الأنتراسين، وبنزو (a) الأنتراسين، وبنزو (ghi) بيرلين، وبنزو (a) بيرين، وكريسين، وفلورانثين،  
اندين (1، 2، 3-كادميوم) بيرين، فينانثرين، وبيرين).

(3) ثلاثي بوتيل القصدير ومنتجات التجريف الخاصة به (ثنائي بوتيل القصدير وأحادي بوتيل القصدير).  
وفقاً لوصف الخصائص الكيميائية (والبيولوجية في حالة إجرائه) تُصنّف المادة المجرّفة إلى 3 فئات:

- الفئة أ: تركيز جميع الملوثات أقل من مستوى العمل أ.
- الفئة ب: تركيز جميع الملوثات أقل من مستوى العمل ب أو مستوى العمل ج (فقط في حالة إجراء وصف الخصائص البيولوجية وتشير النتائج إلى السمية السلبية).
- الفئة ج: تركيز ملوث أو أكثر من الملوثات أعلى من مستوى العمل ج أو مستوى العمل ب في حالة إجراء وصف الخصائص البيولوجية وتشير النتائج إلى السمية الإيجابية). يُحظر إغراق هذه المادة وتخضع المادة الفرعية إلى الحصر أو المعالجة أو الإدارة على الأرض.

#### مستويات الحدود العليا والمنخفضة التي أقرتها فرنسا

عندما، وفقاً لقرار التسمية الكيميائية، يلزم التحليل لتقييم تأثير العملية على البيئة المائية (أو لتقييم تأثير البيئة المائية على عملية معينة):

- تُقيّم جودة الرواسب البحرية أو رواسب مصبات الأنهار نسبةً إلى الحدود في الحقل 1-4-3-0 من التسمية الكيميائية، التي تُحدّد المستويات المرجعية N1 وN2 لها في الجداول 1 و2؛

الجدول 1

المستويات المتعلقة بالعناصر النزرة (بالمليجرام/كجم من الرواسب الجافة التي حُلَّت في الأجزاء أقل من 2 مم)		
المستوى N2	المستوى N1	العناصر النزرة
200	100	الرصاص
50	25	الزرنخ
552	276	الزنك
0,8	0,4	الزئبق
2,4	1,2	الكاديوم
180	90	الكروم
90	45	النحاس
74	37	النيكل

الجدول 2

المستويات المتعلقة بمركبات ثنائي الفينيل متعددة الكلور (PCB) (بالميكروجرام/كجم من الرواسب الجافة التي تم تحليلها في الأجزاء أقل من 2 مم)		
المستوى N2	المستوى N1	ثنائي الفينيل متعدد الكلور
10	5	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 28
10	5	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 52
20	10	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 101
20	10	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 118
40	20	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 138
40	20	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 153
20	10	نظير ثنائي الفينيل متعدد الكلور رقم 180

الجدول 2 مكرر

المستويات المتعلقة بالمركبات الهيدروكربونية العطرية متعددة الحلقات (PAH)  
(بالميكروجرام/كجم من الرواسب الجافة التي حُلَّت في الأجزاء أقل من 2 مم)

المستوى N2	المستوى N1	PAH
1 130	160	نفتالين
260	15	أسيانفتين
340	40	أسيانفتيلين
280	20	فلورين
590	85	أنتراسين
870	240	فينانثرين
2 850	600	فلورانثين
1 500	500	بيرين
930	260	بنزو[a]أنتراسين
1 590	380	كريسين
900	400	بنزو[b]فلورانثين
400	200	بنزو[k]فلورانثين
1 015	430	بنزو[a]بيرين
160	60	ثنائي بنزو[a، h]أنتراسين
5 650	1 700	بنزو[g، h، i]بيريلين
5 650	1 700	اندين[1، 2، 3-كادميوم]بيرين

الجدول 2 للمرة الثالثة

المستويات المتعلقة بثلاثي بوتيل القصدير (TBT) (بالميكروجرام/كجم من الرواسب الجافة التي حُلَّت في الأجزاء أقل من 2 مم)		
المستوى N2	المستوى N1	المعلمة
400	100	TBT

في أثناء التحليلات، لتقييم جودة عمليات التفريغ والرواسب وفقاً للمستويات المرجعية المحددة في الجداول الموضحة أعلاه، المحتوى الذي يجب وضعه في الاعتبار هو الحد الأقصى للمحتوى المقيس. ولكن، يمكن تحمل ما يلي:

- 1 تجاوز 6 عينات حُلَّت؛
- 2 تجاوز 15 عينات حُلَّت،
- 3 3 مرات تجاوز لعدد 30 عينة حُلَّت؛

1 تجاوز لكل مجموعة من 10 عينات إضافية حُلَّت بشرط أن تكون المحتويات المقيسة من العينات التي تتجاوز الحدود تظل أقل من 1.5 مرة من المستويات المرجعية قيد البحث.

الملحق 3  
المراجع

- Brofjordensbottensediment 1984, samtförändringarefter 1972. / Heavy metals and petrogenic hydrocarbons in the sediments of Brofjorden in 1984, and changes after 1972. / University of Göteborg, Dep. of Marine Geology, Report No. 3, 95 p. (English summary)
- Buat-Menard, P. and R. Chesselet (1979), Variable influence of atmospheric flux on the trace metal chemistry of oceanic suspended matter. *Earth Planet. Sc. Lett.*, 42:399-411
- Cato, I., J. Mattsson and A. Lindskog (1986), Tungmetallerochpetrogenakolväten I
- CEDA & IADC, 2008: Environmental Aspects of Dredging, Edited by R. N. Bray. Taylor and Francis. ISBN 978-0-415-45080-5
- Columbia University at New York (2001) beneficial use of dredged materials.
- EPA, Office of Water, 2001. Methods for Collection, Storage and Manipulation of Sediments for Chemical and Toxicological Analyses: Technical Manual EPA-823-F-01-023.
- EPA/CE, 1991. Evaluation of Dredged Material Proposed for Ocean Disposal: Testing Manual
- EPA/CE, 1998. Evaluation of Dredged Material Proposed for discharge in Waters of the US. Testing Manual(Draft): Inland Testing Manual EPA – 823-B-98-004.
- EPA-503/8-91/001. US-EPA Office of Water (WH-556F).
- Gustavson, K. and S.A. Wangberg (1995), Tolerance induction and succession in microalgae communities exposed to copper and atrazine. *Aquat.Toxicol.*, 32:283-302
- Handling (QUASH) - Inter-laboratory study on sieving and normalisation of geographically different sediments; QUASH round 5 (sponsored by the EU Standards, Measurements and Testing Programme) 36 of 39 OSPAR Commission Agreement 2014- 06
- ICES (1987), Report of the ICES Advisory Committee on Marine Pollution, 1986. ICES Coop.Res. Report No. 142, pp.72-75
- ICES (1987), Report of the ICES Advisory Committee on Marine Pollution, 1986. ICES Coop. Res. Report No. 142, pp.72-75
- IMO 2015, Guidelines on Low Cost, Low Technology Assessment of Dredged Material
- International Maritime Organization (IMO) 2003. Waste Assessment Guidance - Selection and analysis of physical and chemical parameters for the assessment of dredged material quality, Report of the Scientific Group of the LONDON Convention.
- IOC - UNEP - IMO, 2000. Global Investigation of Pollution in the Marine Environment (GIPME 2000): Guidance on Assessment of Sediment Quality, Pub. No. 439/00.
- JAMP Guidelines for Monitoring Contaminants in Sediments (Agreement 2002-16)
- Loring, D.H. (1988), Normalization of trace metal data. Report of the ICES Working Group on Marine Sediments in Relation to Pollution. ICES, Doc. C.M.1988/E:25, Annex 3
- Loring, D.H. (1988), Normalization of trace metal data. Report of the ICES Working Group on Marine Sediments in Relation to Pollution. ICES, Doc. C.M.1988/E:25, Annex 3
- Martin, J.M. and M. Whitfield (1983), River input of chemical elements to the ocean. In: Trace Metals in Sea-Water, edited by C.S. Wong, E. Boyle, K.W. Bruland, J.D. Burton and E.D. Goldberg. Plenum Press, New York and London. pp.265-296
- Maryland dredged materials management programme (2007) Innovative
- OSPAR Guidelines for the Management of Dredged Material at Sea (Agreement 2014-06)
- PIANC 2006 Biological assessment guidance for dredged material, EnviCom report of WG 8 Rees, H.L., C.
- QUASH (1999) Sediment Sieving Techniques, QUASH Project Office, FRS Marine Laboratory, PO

Box 101, Victoria Road, Aberdeen, AB11 9DB, Scotland

#### Reuse of Dredged Materials

Smedes, F. (1997) Grain size Correction Procedures, Report of the ICES Working Group on Marine Sediments in Relation to Pollution. ICES CM 1997/Env:4, Ref. E, Annex 6.

Smedes, F. Davies, I.M., Wells, D., Allan, A., Besada, V. (2000): Quality Assurance of Sampling and Sample

Smedes, F., Lourens, J., and Wezel, van A. (1997) "Zand, SlibenZeven, Standardisation of contaminant contents in marine sediments, Report RIKZ-96.043 (Dutch), ISSN 0927-3980, RIKZ, PO Box 20907, 2500 EX, The Hague.

Waste Assessment Guidelines under the London Convention and Protocol: 2014 edition

Windom, H.L., S.T. Schropp, F.D. Calder, J.D. Ryan, R.G. Smith Jr., L.C. Burney, F.G. Lewis, and C.H. Rawlinson (1989), Natural trace metal concentrations in estuarine and coastal marine sediments of the southeastern United States. *Environ.Sci.Tech.*, 23:314-320

## القرار IG.23/13

### المبادئ التوجيهية المُحدثة بشأن إدارة أنشطة تحلية المياه

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها، في اجتماعها العشرين،

بالنظر إلى بروتوكول 1996 لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية، وخاصة المادة 7، التي كان من المزمع أن تصاغ ضمنها مبادئ توجيهية ومقاييس ومعايير مشتركة وتُعتمد لتناول المواصفات الفنية المطلوبة لمكافحة التلوث المستمد من مصادر وأنشطة برية،

وبالإشارة إلى "المبادئ التوجيهية لعام 2003 بشأن الإدارة السليمة بيئيًا لمحطات تحلية مياه البحر في البحر الأبيض المتوسط"، وإقرارًا بالتقدم المحرز والدروس المستفادة من تنفيذها،

وبالإشارة أيضًا إلى القرار IG.22 الذي اعتمده الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016)، الذي بموجبه فوضت بتحديث "المبادئ التوجيهية لعام 2003"،

وبملاحظة أن أنشطة تحلية المياه تضاعف نموها في منطقة البحر الأبيض المتوسط بسبب زيادة الطلب على المياه العذبة والتحسين في التقنية والأهلية الاقتصادية،

وبملاحظة أيضًا الإصابة المقترنة بأنشطة تحلية المياه في النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية،

والترافق معها زيادة تبسيط الغايات الإيكولوجية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وخاصة فيما يتصل بالتلوث والتنوع البيولوجي والساحل والأهداف الهيدرولوجية وأهداف الحالة البيئية الجيدة المقترنة؛ لضمان تحقيق الحالة البيئية الجيدة والمحافظة عليها في المواقع،

وباعتبار تقرير اجتماع جهات اتصال برنامج تقييم التلوث البحري ومكافحته في البحر الأبيض المتوسط الذي عُقد في أيار/مايو 2017،

1- تعتمد "المبادئ التوجيهية المُحدثة بشأن إدارة أنشطة تحلية المياه"، المحددة في المرفق بالقرار الحالي، التي تحل محل "المبادئ التوجيهية لعام 2003"،

2- وتطلب من الأطراف المتعاقدة عدم ادخار أي جهد لضمان تنفيذها الفعال في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

3- وتشجع الأطراف المتعاقدة على ضمان أن استعمال مصادر المياه وتدابيرها البديلة (من شاكلة حفظ المياه، ومعالجة المياه وإعادة استخدامها، ومنع إهدار المياه بسبب البنية التحتية المعيبة، وغيرها) مُعتبر قبل خيار تحلية المياه، وأن استخدام تقنيات تحلية المياه التي تقلل إلى الحد الأدنى استخدام الطاقة، وتستعمل طاقة متجددة، وتقلل انبعاثات الاحتباس الحراري وصرف الأجاج والمواد الكيميائية، وتستعمل مواد مرعية للبيئة ينبغي تشجيعها والتوجيه إليها في مراحل التخطيط،

4- وأيضًا تشجع الأطراف المتعاقدة على تطوير معايير ومقاييس واعتمادها من أجل المآخذ وصرف الأجاج، وضمان إنفاذ السلطات التنظيمية الوطنية إياها، مع الوضع في الذهن أن التأثيرات المتركمة من تحلية المياه في منطقة البحر الأبيض المتوسط ينبغي تقييمها باستخدام نهج النظام الإيكولوجي وأدوات النمذجة،

5- وتشجع أيضًا الأطراف المتعاقدة على تعريف وترقية وتقوية أوجه التآزر وآليات التعاون مع صناعة تحلية المياه وأصحاب المصلحة الآخرين لضمان إدارة تحلية مياه مستدامة ومتكاملة في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

6- وتطالب الأمانة العامة بتيسير عمل الأطراف المتعاقدة لتنفيذ "المبادئ التوجيهية المُحدثة بشأن إدارة أنشطة تحلية المياه" من خلال السعي إلى التعاون وتعزيز أوجه التآزر في تلك المنطقة باستخدام مكونات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبالتعاون مع البرنامج الإقليمي "أفق 2020" التابع للاتحاد الأوروبي،

7- وتطالب أيضًا الأمانة العامة بتأسيس شركات استراتيجية مع صناعة تحلية المياه وأصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين بهدف تيسير الوصول إلى البيانات وتبادل المعرفة بشأن أفضل الأساليب الفنية المتاحة وأفضل الممارسات البيئية لأنشطة تحلية المياه في منطقة البحر الأبيض المتوسط.



المرفق

المبادئ التوجيهية المحدثّة بشأن إدارة أنشطة تحلية المياه

جدول المحتويات

644	1- المقدمة
644	2- تحلية مياه البحر
644	1-2 الحاجة إلى تحلية مياه البحر
645	2-2 وصف موجز لأساليب تحلية مياه البحر المؤسسة حاليًا (كاملة التطوير)
646	3-2 التوجيهات المستقبلية بشأن تقنية تحلية مياه البحر – مايشأ من التقنيات وتحسين العمليات واستخدام الطاقة المتجددة
647	3-3 حالة تحلية مياه البحر واتجاهاتها في منطقة البحر الأبيض المتوسط
648	1-3 تطور تحلية مياه البحر في بلاد البحر الأبيض المتوسط من عام 1999 إلى 2013
649	2-3 القدرة المقامة لتحلية المياه في البحر الأبيض المتوسط والإنتاج الحقيقي
649	4- الإصابات البيئية من تحلية مياه البحر مع إشارة خاصة إلى البيئة البحرية
650	1-4 مأخذ مياه البحر
650	2-4 صرف الأجاج
650	1-2-4 تشتت الأجاج (الإصابات اللابيولوجية)
651	2-2-4 تأثيرات الأجاج (الملوحة ودرجة الحرارة) في الكائنات الحية
652	3-2-4 تأثير المواد الكيميائية المستخدمة في عملية تحلية المياه والمُصرِّفة مع الأجاج
652	3-4 ملوثات ناشئة
653	5- الجوانب القانونية في التخلص من الأجاج، في مايتصل ببروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل، وكذلك الالتزام بتحقيق حالة بيئية جيدة استنادًا إلى نهج النظام الإيكولوجي
653	1-5 بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل وتحلية مياه البحر
654	2-5 تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي لتحقيق حالة بيئية جيدة والمحافظة عليها
655	6- تقييم الإصابات البيئية
656	1-6 وصف المشروع
656	2-6 انتقاء التقنية وخصائص الصروف
657	3-6 نمذجة تشتيت الأجاج
657	4-6 وصف الوضع البيئي (الأرضي والبحري)
657	1-4-6 وصف البيئة الأرضية
658	5-6 تقييم الإصابات المحتملة
658	1-5-6 الإصابات المحتملة أثناء طور التشييد
658	2-5-6 إصابات محتملة بعد بدء التشغيلات
659	6-6 تخفيف الإصابات
659	1-6-6 تخفيف الإصابات أثناء التشييد
659	2-6-6 تخفيف الإصابات بعد بدء التشغيلات
660	7-6 أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية
661	8-6 الاستدامة
662	7- الرصد البيئي

**جدول المحتويات (تابع)**

662.....	الرصد أثناء طور التشييد.....	1-7
662.....	الرصد طويل المدى تلو بدء التشغيل.....	2-7
663.....	أخذ العينات البحرية.....	1-2-7
664.....	تقرير الرصد.....	2-2-7
<b>664</b> .....	الرصد في المحطة.....	3-2-7

**الملاحق**

الملحق 1: استبيان حالة تحلية مياه البحر في منطقة البحر الأبيض المتوسط

الملحق 2: المراجع

قائمة الاختصارات / مصطلحات الأحرف الأولى المختصرة

تحلية المياه بالامتزاز	AD
أفضل التقنيات المتاحة	BAT
أفضل الممارسات البيئية	BEP
نزع التآين السعوي	CDI
مركبات الكلوروفلورو كربون	CFCs
الأطراف المتعاقدة	CPs
تركيز الطاقة الشمسية	CSP
مؤتمر الأطراف	COP
نهج النظام الإيكولوجي	EcAp
الفرز الغشائي الكهربائي	ED
انعكاس الفرز الغشائي الكهربائي	EDR
وكالة البيئة الأوروبية	EEA
تقييم الإصابة البيئية	EIA
الاتحاد الأوروبي	EU
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	FAO
التناضح الأمامي	FO
الحالة البيئية الجيدة	GES
انبعاثات الاحتباس الحراري	GHG انبعاثات
استخبارات المياه العالمية	GWl
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	IAEA
الرابطه الدولية لتحلية المياه	IDA
برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة	IMAP
المنظمة البحرية الدولية	IMO
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	IPCC
بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية	LBS بروتوكول
التقطير منخفض درجة الحرارة	LTD
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	MAP
التقطير الغشائي	MD

التقطير متعدد التأثيرات	<b>MED</b>
برنامج تقييم التلوث البحري ومكافحته في البحر الأبيض المتوسط	<b>MED POL</b>
التقطير الومضي متعدد المراحل	<b>MSF</b>
التناضح بالضغط المتخلف	<b>PRO</b>
التناضح العكسي	<b>RO</b>
الطاقات المتجددة	<b>RE</b>
الفرز العشائي الكهربائي العكسي	<b>RED</b>
مياه البحر	<b>SW</b>
برنامج الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه	<b>SWIM-Programme</b>
ضغط البخار الحراري	<b>TVC</b>
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	<b>UNEP</b>
برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	<b>UNEP/MAP</b>
انعدام صرف السوائل	<b>ZLD</b>

## 1- المقدمة

1- البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تبعاً لموافقة اجتماع جهات اتصال البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط، المنشور في "التقرير الفني رقم 139 لعام 2003 من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط": تحلية المياه في البحر الأبيض المتوسط. التقييم والمبادئ التوجيهية. في ذلك الوقت كانت المبادئ التوجيهية، التي تستخدمها بدرجة كبيرة الأطراف المتعاقدة، مُحدثة وتصف الحاجة إلى تحلية مياه البحر، وتقنياتها الأساسية، وحالة تحلية مياه البحر واتجاهاتها في منطقة البحر الأبيض المتوسط وتطرق إلى الإصابات البيئية والجوانب القانونية في التخلص من الأجاج.

2- منذ عام 2003، تضاعفت زيادة جهود تحلية مياه البحر العالمية بسبب زيادة في الطلب على المياه العذبة والتحسين في التقنيات والأهلية الاقتصادية. واتبعت منطقة البحر الأبيض المتوسط الاتجاه العالمي وزادت قدرة تحلية المياه المقامة من حوالي 4 ملايين متر مكعب/يوم في عام 2003 إلى 12 مليون متر مكعب/يوم في عام 2013. وكذلك تغيرت التقنيات مع زيادة الوعي بالإصابات البيئية المحتملة، وخاصة في البيئة البحرية. علاوةً على ذلك، إطار العمل القانوني لللائحة التخلص من النفايات في البحر الأبيض المتوسط والخطط الإقليمية ذات الصلة بالتلوث (في إطار عمل بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية وبروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر وبرنامج العمل الاستراتيجي للتعامل مع التلوث الناجم عن الأنشطة البرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط) تطورت تدريجياً لتتكامل مع جوانب نهج النظام الإيكولوجي من أجل تحقيق حالة بيئية جيدة وحفظها.

3- لذا، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض المتوسط الآن يستعرض "التقرير الفني رقم 139 لعام 2003 من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط" ويُحدّثه، من أجل تحسين وصف جهود تحلية المياه في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط، ويُعيّن إصابات في البيئة الساحلية والبحرية. ويهدف المبدأ التوجيهي الجديد إلى توفير توجيه إلى الأطراف المتعاقدة بشأن كيفية تحلية المياه بطريقة مستدامة وكيفية رصد البيئة. ويبيّن المبدأ التوجيهي الجديد على منشورات سابقة: "التقرير الفني رقم 139 ضمن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط" (UNEP/MAP/MEDPOL 2003)، ونقير مشروع الإدارة المستدامة والمكاملة للمياه (Khordagui 2013)، ومنشورات برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس البحوث الوطنية (NRC 2008, UNEP 2008) فيما بين غيرها، ومنشورات مُستشهد بها طوال هذا التقرير.

## 2- تحلية مياه البحر

4- تحلية مياه البحر مسؤولة عن حوالي 60% من جهود تحلية المياه العالمية وما يزيد عن 80% في جميع أنحاء البحر الأبيض المتوسط. وإنما أيضاً نوع تحلية المياه الأكثر استهلاكاً للطاقة بسبب تركيز الأملاح العالي في مياه التغذية. ولذا المبادئ التوجيهية المُحدّثة تتناول تحلية المياه على أنها تحلية مياه البحر، مع فهم أن تحلية المياه خفيفة الملوحة شائعة في مناطق كثيرة من العالم لكن ليس في البحر الأبيض المتوسط (Khordagui 2013, Lior 2017).

5- نقطة إضافية للاعتبار هي الفرق بين قدرة تحلية المياه المقامة وإنتاج تحلية المياه الحقيقي. وإن أغلب الإحصاءات بشأن تحلية المياه (نابعة رئيسياً من تقارير الرابطة الدولية لتحلية المياه واستخبارات المياه العالمية) تتناول قدرة تحلية المياه المقامة. ومع ذلك، قدرة تحلية المياه المقامة قد تكون أعلى من الإنتاج بسبب التغيرات في احتياجات تحلية المياه، التي عادة ترتبط تبادلياً بتقلبية المناخ (أعوام الجفاف أو الأعوام المطيرة)، وإتاحة إمداد المياه الطبيعية أو المعاد استخدامها والتكاليف المالية.

### 1-2 الحاجة إلى تحلية مياه البحر

6- استخدام المياه العالمي ما انفك ينمو بما يزيد عن ضعف معدل زيادة السكان في القرن الماضي (FAO 2012). وهذا مع زيادة حدوث حالات الجفاف والتغيرات في أنماط هطول الأمطار نتيجة تغير المناخ، قلل إتاحة المياه العذبة. وقد تكون معيشة اثنين من كل ثلاثة أشخاص على الكرة الأرضية في أحوال مجهدّة مائياً بحلول عام 2025، إذا استمرت أنماط الاستهلاك العالمية الحالية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> <http://www.who.int/heli/risks/water/water/en/> (accessed February, 6th 2017)

7- أزمة المياه وتضاؤل الوصول إلى المياه الصالحة للشرب في كثير من المناطق وتقنية تحلية المياه دائمة التحسن عززت الزيادة في تحلية المياه في جميع أنحاء العالم، وخاصة تحلية مياه البحر. وتاريخياً، تحلية المياه على صعيد تجاري بدأت حوالي عام 1965 بقدرة عالمية حوالي 8 آلاف متر مكعب/يوم في عام 1970، وبما يبلغ رقمًا مقدراً 86.6 مليون متر مكعب/يوم في نهاية 2015<sup>2</sup>. وبدءاً من عام 1997 إلى 2008 كان معدل نمو تحلية المياه السنوي المجمع 17٪. وتضاعف نمو تحلية المياه بمعدل 14٪/عام بدءاً من عام 2007 إلى 2012، وانخفض المعدل إلى 3٪/عام بدءاً من عام 2012 إلى 2015 (Gude 2016, Lior). وأضحت المحطات الكبيرة وهائلة الحجم ذات أهلية اقتصادية وشيدت. وإن تحلية المياه في بلاد البحر الأبيض المتوسط تعكس التقدم العالمي وستناقش في القسم 3.

2-2 وصف موجز لأساليب تحلية مياه البحر المؤسسة حالياً (كاملة التطوير)

8- تقنيات تحلية مياه البحر يمكن تقسيمها إلى عمليات كبرى:

(أ) عملية غشائية (تغير غير طوري)، فيها أغشية شبه منفذة تُستخدم في فصل المياه عن الأملاح الذائبة،  
(ب) عملية حرارية (تغير طوري)، فيها مياه التغذية تغلى (تحت ضغوط ودرجات حرارة تشغيل ملائمة) ويكثف البخار مياه نقية.  
(ج) والتقنيات الهجينة التي تتضمن كلا العمليتين، من شاكلة التقطير الغشائي، أخذ بدء استخدامها كذلك (انظر أدناه).

9- العمليات الحرارية سيطرت على صناعة تحلية المياه وصولاً إلى الفترة بين العامين 2003-2005 عندما فاقتها التقنية الغشائية، وخاصة التناضح العكسي (Gude 2016). وفيما يلي وصف موجز لأساليب تحلية مياه البحر باستخدام التقنية، المؤسسة (كاملة التطوير).

#### 1-2-2 العمليات الغشائية

10- التناضح العكسي يستخدم ضغطاً في دفع جزئيات الماء من محلول التغذية عبر أغشية شبه منفذة تحتفظ بالأملاح وجسيمات التصفية، مُنتجاً مياه عذبة وأجاج. وتبلغ فعالية العملية 0.45 لمياه البحر و0.75 للمياه خفيفة الملوحة (World\_Bank 2012). ويحتوي الأجاج الناتج عن تناضح مياه البحر عكسياً على حوالي ضعف ملوحة مياه البحر.

11- عند المراحل المتنوعة في العملية قد تضاف مواد كيميائية، يُتخلص منها لاحقاً مع الأجاج في البحر أو الأرض: المواد المخثرة في مرحلة المعالجة السابقة (الحديد أو الألومنيوم، والأملاح، والبوليمرات)، ومبيدات الآفات الأحيائية (من شاكلة الكلور) ومحيّدات (كبريتيت الصوديوم)، ومواد مانعة للتحرشف من أجل منع تلوّث الأغشية (من شاكلة عديدات الفوسفات، وعديدات الفوسفونات، وحمض بولي أكريليك، وحمض البوليالماليك)، ومحاليل تنظيف أغشية التناضح العكسي (محاليل حمضية وقلوية ومنظفات)، وضابطات الأس الهيدروجيني والعسرة للمياه الناتجة (حجر الجير).

12- الخطوات المتعاقبة، واستخدام المواد الكيميائية، واستعادة الطاقة، والفعالية المُحسّنة موصوفة باستفاضة (Fritzmann et al. 2013, Greenlee et al. 2009, Elimelech and Phillip 2011, Ghaffour et al. 2007). ومحطات تناضح مياه البحر عكسياً الأحدث تطوراً حالياً تستهلك من 3 إلى 4 كيلوواط ساعة/متر مكعب طاقة وينبعث منها 1.4 إلى 1.8 كيلوجرام ثاني أكسيد الكربون/متر مكعب ومن 10 إلى 100 جرام أكاسيد نيتروجين/متر مكعب من الماء الناتج (Lior 2017).

13- الفرز الغشائي الكهربائي، هو عملية فصل كهربائية كيميائية فيها تنتقل الأيونات عبر أغشية تبادل الأيونات باستخدام جهد تيار كهربائي مباشر، تاركة المياه المحلاة منتجاً (NRC 2008). انعكاس الفرز الغشائي الكهربائي هو تعديل في الفرز الغشائي الكهربائي ويمكن تشغيله بمياه تغذية عالية العكس.

#### 2-2-2 العمليات الحرارية

14- التقطير الومضي متعدد المراحل يستخدم سلسلة من المراحل تتعاقب الواحدة تلو الأخرى بانخفاض في درجة الحرارة والضغط، لكي يتبخر الماء سريعاً (أو "بندفق") من جملة السائل. بعدئذ يُكثّف البخار في أنابيب مياه تغذية الدفق الداخل، وبذلك يستعيد الطاقة من سخونة التكثيف (NRC 2008). وتبلغ فعالية العملية 0.25 ويحتوي الأجاج الناتج من تحلية مياه البحر على حوالي 1.5 من ملوحة مياه البحر ودرجة حرارة أعلى بحوالي 5 درجات.

15- عند المراحل المتنوعة في العملية قد تضاف مواد كيميائية، يُتخلص منها لاحقاً مع الأجاج في البحر أو الأرض: عوامل مضادات الرغوة، ومثبطات التآكل، ومبيدات الآفات الأحيائية (من شاكلة الكلور) ومبيدات (كبريتيت الصوديوم)، ومواد مانعة للتحرشف من أجل منع التلويث (من شاكلة عديدات الفوسفات، وعديدات الفوسفونات، وحمض بولي أكريليك، وحمض البوليماليك)، ومحاليل تنظيف، وضابطات الأس الهيدروجيني والعُسرة للمياه الناتجة (حجر الجير). وتتعرض محطات تحلية المياه الحرارية للتآكل وصرف لاحق للفلات (من شاكلة النحاس) مع الأجاج.

16- التقطير متعدد التأثيرات هو نهج تبخير عبر غشاء رقيق، حيث البخار الناتج من إحدى الغرف (أو "التأثير") يتكثف لاحقاً في الغرفة التالية، التي توجد عند درجة حرارة وضغط أقل، موفراً سخونة إضافية من التبخير. وتبلغ فعالية العملية 0.34. ومقارنةً بالتقطير الومضي متعدد المراحل فإنه يستخدم طاقة أقل بسبب متطلبات الضخ المُقلَّلة (NRC 2008). أما المحطات الكبيرة للتقطير متعدد التأثيرات فتشمل ضغط البخار الحراري حيث ضغط بخار التسخين يُستخدم (بالإضافة إلى السخونة) في تحسين الفعالية (NRC 2008).

3-2 التوجهات المستقبلية بشأن تقنية تحلية مياه البحر – ما ينشأ من التقنيات وتحسين العمليات واستخدام الطاقة المتجددة.

17- صناعة تحلية المياه دائمة الزيادة عززت البحوث والهندسة من أجل تطوير جديد في التقنيات والتقنيات الهجينة لإعادة تصميم مكونات النظم الموجودة من أجل تحسين الفاعلية وتقليل استهلاك الطاقة والمواد الكيميائية وتقليل صرف الأجاج والنفايات. وفيما يلي وصف موجز للتوجهات المستقبلية في تحلية المياه.

18- التناضح الأمامي. عملية التناضح الأمامي تستند إلى مبدأ أن الماء (المذيب) يُرَض عبر غشاء شبه مُنفذ من منطقة تركيز منخفض إلى منطقة تركيز عالٍ من خلال عملية تناضحية طبيعية. ويُوضع غشاء شبه مُنفذ بين محلول التغذية منخفض التركيز ومحلول السحب عالي التركيز. وأما فرق الجهد الكيميائي بين المحلولين فيُدفع جزئيات الماء عبر الغشاء من التغذية إلى محلول السحب بينما يُحتفظ بالمذابات. بعدد يُفصل الماء ويعاد استخدام محلول السحب. ويمكن أن تكون عملية الفصل باهظة الثمن بناء على خصائص محلول السحب (Gude 2016, Straub et al. 2016, Amy et al. 2017).

19- التقطير الغشائي هو عملية مدفوعة حرارياً تستعمل غشاءً طارداً للماء ودقيق المسام بصفته ملامساً من أجل تحقيق الفصل باستخدام التوازن بين السائل والبخار. وإن القوة الدافعة للتقطير الغشائي هي فرق ضغط البخار الجزئي الذي يُحافظ عليه على كلا واجهتي الغشاء (تغذية ساخنة وتغلغل بارد). ويُدفع محلول التغذية الساخنة إلى ملامسة الغشاء الذي لا يسمح إلا بمرور البخار خلال المسام الجافة بحيث يتكثف على جانب مادة التبريد. وتستخدم العملية درجات حرارة وضغوطاً أقل مقارنةً بالعمليات الحرارية والغشائية ويمكنها الوصول إلى استعادة 90٪ (World Bank 2012, IAEA 2015, Kim et al. 2016, Amy et al. 2017).

20- تحلية المياه بالامتزاز هي عملية دورات امتزاز/انتزاز مدفوعة بالسخونة. وفي هذه العملية، مياه البحر الخام تُغذى في مُبخر عند درجة حرارته المحيطة ويُستخدم ماز في امتزاز البخار الناتج عند ضغط ودرجة حرارة منخفضة جداً، وعند بيئة منخفضة الضغط. وعند التشبع، يُسخن الماز لتحرير البخار (عملية انتزاز) وبعدد يُكثف داخل مُكثف خارجي. وليست هناك أي حاجة إلى تسخين مياه التغذية كما في عمليات حرارية أخرى (Kim et al. 2016).

21- من بين ما ينشأ من عمليات وتقنيات: التناضح بالضغط المتخلف، والفرز الغشائي الكهربائي العكسي، والتقطير منخفض درجة الحرارة، ونزع التآين السعوي. وأغلب هذه التقنيات غير كاملة التطوير وغير مستعملة في محطات على صعيد كبير. وينشأ الآن التناضح العكسي مغلق الدائرة في المجال التجاري. ويُستخدم التناضح الأمامي والتقطير الغشائي في تطبيقات مخصصة (Amy 2017).



22- تحسينات التقنيات الحالية: كثير من التحسينات متواصل حدوثها في مجال تحلية المياه دائم التغيير، وخاصة في تحسين الإنتاجية وتقليل استهلاك الطاقة والمواد الكيميائية وصرف الأجاج. وأدناه أمثلة قليلة:


- (أ) انعدام صرف السوائل هو عملية تستعيد المياه من المركزات، من أجل القضاء على نفايات السوائل. وأغلب التقنيات الناشئة يمكن توظيفها نظرياً في مخططات انعدام صرف السوائل. وإن انعدام صرف السوائل مهم خاصة في تحلية المياه خفيفة الملوحة (Gude 2016, Tong and Elimelech 2016) وقد يصلح في محطات تحلية مياه البحر الصغيرة:
- (ب) تحسين الأغشية التقليدية وتصميم أغشية جديدة (هندسة الأغشية) من أجل زيادة الإنتاجية، وتقليل استهلاك الطاقة وانبعثات غازات الاحتباس الحراري المقترنة قيد التطوير المتواصل. ومن بينها تطوير أغشية محاكاة بيولوجية، استناداً إلى أكوابورينات (بروتين يمرر الماء)، وقنوات أيونات ومياه اصطناعية، والجرافين،
- (ج) الطاقات المتجددة. الطاقات المتجددة، من الطاقة الشمسية (تركيز الطاقة الشمسية، والفولتية الضوئية)، والحرارية الأرضية، وطاقة الرياح والطاقة البحرية المتجددة (الموج، والجزر، والتيارات)، ستحل في النهاية محل الطاقة التقليدية في تحلية المياه عند تأهلها اقتصادياً (Gude 2016, Amy et al. 2017). ومع ذلك، تتنبأ الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA 2015) بأنه في عام 2030، تحلية المياه بالطاقات المتجددة لن تكفي إلا إمداد مياه الاستخدام المنزلي لكنها ستتوسع لتلبي الإمداد الصناعي بحلول عام 2050.
- (د) تحسين تقنية الرش لتحسين عمليات التخفيف أثناء صرف الأجاج في البحر (Portillo et al 2013, Vila et al 2011).

### 3- حالة واتجاهات تحلية مياه البحر واتجاهاتها في منطقة البحر الأبيض المتوسط

23- موارد المياه الطبيعية المتجددة لكل ساكن في البلاد المحيطة بالبحر الأبيض المتوسط تتراوح من الندرة (>500 متر مكعب/شخص في السنة) إلى الراحة والترف (<5000 متر مكعب/شخص في السنة) (AQUASTAT<sup>3</sup>, Plan Bleu, 2010).

24- هناك انعدام في التوازن بين شواطئ البحر الأبيض المتوسط الشمالية والجنوبية، فالأخيرة تعد واحدة من أكثر المناطق نادرة المياه في العالم. ونتيجة لذلك، أغلب جهود تحلية المياه حول البحر الأبيض المتوسط تتركز في الشواطئ الجنوبية والشرقية وفي إسبانيا. وفي عام 2013، أقيمت ما يزيد عن 1532 محطة تحلية مياه حول البحر الأبيض المتوسط بإجمالي قدرة مقامة متركمة تبلغ حوالي 12 مليون متر مكعب/يوم. وكانت تحلية مياه البحر بالتناضح العكسي مسؤولة عن حوالي 80٪ من الإنتاج. وتقريباً جميع المياه المحلاة المنتجة تستهلكها البلديات مياه شرب (Khordagui 2013).

الشكل 1. موارد المياه الطبيعية المتجددة لكل ساكن في أحواض البحر الأبيض المتوسط الأساسية المتنوعة (بين عام 1995 إلى 2005). المصادر: Various/Cartography Plan Bleu, 2010



25- في عام 2014، نشرت وكالة البيئة الأوروبية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تقريراً يجمع مستويات التلوث في المنطقة، وخاصة الدوافع الكبرى للتغيرات البيئية وتبعاتها على حماية البيئة البحرية ولكنه لم يتناول تحلية المياه (EEA-UNEP/MAP 2014). ومع ذلك، في تقرير حالة البحر الأبيض المتوسط في عام 2012 الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، ذُكرت تحلية المياه بصفتها ضغطاً جديداً وقطاعاً رئيسياً مؤثراً في البيئة البحرية والساحلية في البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP 2012).

1-3 تطور تحلية مياه البحر في بلاد البحر الأبيض المتوسط من عام 1999 إلى 2013


26- إجمالي قدرة تحلية المياه حول البحر الأبيض المتوسط في عام 1970 كانت 0.025 مليون متر مكعب/يوم.

27- بحلول نهاية عام 1999، زادت حوالي ربتين أسبعتين لتبلغ إجمالي قدرة تقرب من مليوني متر مكعب/يوم، منها 41٪ بالتناضح العكسي (UNEP/MAP/MEDPOL 2003). وكانت إسبانيا المنتج الأكبر للمياه المحلاة بنسبة 33٪ من إجمالي القدرة، رئيسياً من عملية التناضح العكسي. وكانت ليبيا المنتج الثاني بنسبة 30٪ من إجمالي القدرة، رئيسياً من عملية التقطير الومضي متعدد المراحل. وكانت إيطاليا، ومالطة، والجزائر، وقبرص مسؤولة عن 18، و6، و5، و2٪ من إجمالي القدرة، على التوالي (UNEP/MAP/MEDPOL 2003).

28- في عام 2007، إجمالي قدرة تحلية المياه في البحر الأبيض المتوسط كانت 4.0 مليون متر مكعب/يوم (14٪ من إجمالي القدرة العالمية). وكانت إسبانيا المنتج الرئيسي، بنسبة 35٪ من إجمالي القدرة في البحر الأبيض المتوسط، تليها ليبيا بنسبة 20٪. وكانت الجزائر، وإسرائيل، وإيطاليا، ومالطة، وقبرص مسؤولة عن 19، و10، و7، و5، و4٪ من إجمالي القدرة، على التوالي (Lattemann et al. 2010a, Lattemann et al. 2010b). وكانت العملية المستعملة الرئيسية للتناضح العكسي.

29- في عام 2011، زادت القدرة إلى 11.6 مليون متر مكعب/يوم في بلاد البحر الأبيض المتوسط، ومع ذلك هذا التقدير قد يتضمن تحلية المياه في المحيط الأطلسي والبحر الأحمر. وكانت إسبانيا المنتج الرئيسي (بنسبة 41٪ من إجمالي القدرة في البحر الأبيض المتوسط)، تليها الجزائر وإسرائيل بنسبة 15 و10٪ على التوالي. وكانت ليبيا مسؤولة عن 7٪ من إجمالي الإنتاج وإيطاليا ومصر 6٪ لكل منهما (Cuenca 2013).

30- الإصابات البيئية المحتملة من تحلية المياه حول البحر الأبيض المتوسط كانت تُقِيم ضمن مشروع الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ببرنامج الاتحاد الأوروبي، النشاط 1-2-3-1 (Khordagui 2013)، وكذلك القدرة المقامة. وفي عام 2013، كان إجمالي قدرة تحلية المياه المقامة المتراكمة حوالي 12 مليون متر مكعب/يوم. ومن عام 2000 إلى 2013 زادت القدرة المقامة بنسبة 560٪ (40٪/عام). وكان التناضح العكسي تقنية تحلية المياه الأكثر شيوعاً في المنطقة (حوالي 82٪) يليها التقطير الومضي متعدد المراحل (11٪) ثم التقطير متعدد التأثيرات (6.5٪). وفي عام 2013، كانت إسبانيا المنتج الرئيسي (31٪ من إجمالي القدرة) تليها الجزائر وإسرائيل وليبيا بنسبة 20، و18، و11٪، على التوالي.



الشكل 2. الإسهام النسبي من كل بلد على البحر الأبيض المتوسط في إجمالي قدرة تحلية المياه البالغة 12 مليون متر مكعب/يوم في عام 2013. الشكل من المرجع (Khordagui (2013) مُجمَع مع بيانات من ناشري حزمة GWI Desal Data.

### 2-3 القدرة المقامة لتحلية المياه في البحر الأبيض المتوسط والإنتاج الحقيقي

31- تقرير مشروع الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه (Khordagui 2013) هو التقرير الجماعي الأكثر تحديثاً بشأن حالة تحلية المياه في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ومن أجل مراجعة المعرفة الحالية وتعديلها، أرسلت استبيانات مملوءة جزئياً إلى الأطراف المتعاقدة، تطلب منها التعاون في استكمالها. وتتضمن الاستبيانات أسئلة عامة (قدرة تحلية المياه المقامة، والإنتاج الحقيقي، وإسهام تحلية مياه البحر في الإنتاج الحقيقي والخطط المستقبلية) وأسئلة خاصة (عدد المحطات التي تحلي مياه تزيد عن 10 آلاف متر مكعب/يوم، وموقعها، وتفاصيل العملية المستخدمة بشأن الاستخدام الكيميائي والصروف في البيئة). ويرد قالب استبيانات من أجل تجميع المعلومات والبيانات ذات الصلة بأنشطة تحلية المياه في "الملحق 1" لتحديث المبادئ التوجيهية المزمع استخدامها في أغراض التقييم.

### 4- الإصابات البيئية من تحلية مياه البحر مع إشارة خاصة إلى البيئة البحرية

32- هذا القسم يتناول الإصابات من تحلية مياه البحر في البيئة البحرية تلو بدء تشغيل المحطات، استناداً إلى المرجع (Kress and Galil (2015) بالإضافة إلى منشورات من تقارير ومؤلفات استعرضها أقران، مُستشهد بها طوال هذا النص. وتوصف التأثيرات الممكنة أثناء أطوار التشييد والتشغيل في القسمين 5 و6. أما الإصابات الرئيسية من تحلية مياه البحر في البيئة البحرية فمقترنة بمكونين: مأخذ مياه البحر (مياه التغذية) إلى داخل محطة تحلية المياه وصرف الأجاج. ومع ذلك، عدد المقالات التي تنشر تأثيرات كمية في الموقع أو في تجارب مختبرات قليل ومحدود الصعید (Roberts et al. 2010)، لكنه نام في الأعوام الأخيرة. وإنها تقترح الإصابات من النفايات السائلة من تحلية المياه في الكائنات الحية البحرية جوار المصب، لكنها غير مُعرّفة بسبب النتائج المتعارضة. إلا أن النتائج تكون خاصة بالموقع، بناءً على حساسية بيئة التلقي، وعملية تحلية المياه، وحجم المحطة، وتركيب الصرف، وبعيقتها نقص في دراسات طويلة المدى. وقد تؤثر انبعاثات غازات الاحتباس الحراري أيضاً في البيئة البحرية من خلال تحمُّص المحيط لكنها تُناقش في هذا القسم.

#### 1-4 مأخذ مياه البحر

33- التأثيرات الرئيسية المقترنة بسحب مياه المصدر (مياه البحر) هي جرف الكائنات الحية البحرية وتعديدها (NRC 2008, UNEP 2008). وإنها أيضاً التأثيرات المعروفة الأقل دراسة، وخاصة الإصابة على مستوى المجموعات.

34- الجرف هو نقل الكائنات الحية من العوالق مع تدفق مياه البحر إلى داخل محطة تحلية المياه. ويُدرك عامة أن نباتات الموقع وحيواناته المجروفة التي تدخل محطة تحلية المياه ستهلك أثناء المراحل المختلفة في عملية تحلية المياه، بما يتضمن استعمال مبيدات الآفات الأحيائية. وهذا على خلاف مياه التبريد من محطات الطاقة، حيث تُورد التقارير معدل نفوق أقل (Mayhew et al. 2000, Barnthouse 2013). ويمكن تقليل الجرف من خلال تعيين مواقع المآخذ بعيداً عن المناطق وافرة الإنتاج البيولوجي، كما في المياه الأعمق الأبعد في البحر، أو باستخدام آبار شاطئية تحت الأرض رغم صعوبة تنفيذ الأخيرة لمحطات تحلية المياه كبيرة الصعيد (NRC 2008, Elimelech and Phillip 2011).

35- التعدي يحدث في المآخذ المفتوحة عندما تتحصر أمام مصافي المآخذ المقامة كائنات حية كبيرة بما يكفي لتجنب المرور عبرها، بقوة مياه البحر المتدفقة إلى داخل محطة تحلية المياه. وتعدي قنديل بحر عند المآخذ معروف أنه يسد المآخذ ويقلل الإنتاج<sup>4</sup>. ويمكن تقليل التعدي من خلال مجموعة مؤلفة من المصافي الملائمة وسرعة مأخذ منخفضة. وتذكر وكالة حماية البيئة الأمريكية سرعة تدفق المآخذ 0.152 متر/ثانية بصفقتها أفضل التقنيات المتاحة لتقليل التعدي. واقترح المشروع ProDes الممول من الاتحاد الأوروبي سرعة مأخذ قصوى 0.1 متر/ثانية<sup>5</sup>.

#### 2-4 صرف الأجاج

##### 1-2-4 تشتت الأجاج (الإصابات اللابيولوجية)

36- الأجاج يُعرّف هنا بصفته الصرف شديد الملوحة من محطة مستندة إلى أغشية وبصفته الصرف شديد الملوحة والدافئ من محطة تحلية مياه حرارية، من دون المواد الكيميائية المستخدمة في العملية. وقد يتباين تشتت الأجاج بدرجة كبيرة بناءً على خصائص الموقع، وكمية النفايات السائلة، ووضع الصرف، والأحوال الهيدروغرافية السائدة. ورغم ذلك، تكون الملوحة ودرجة الحرارة أعلى من المرجح في مواقع الصرف لكن كما دُكر، المنطقة المتأثرة تكون عالية التباين (Fernandez-Torquemada et al. 2009, Holloway 2009, McConnell 2009, Drami et al. 2011, Kress and Galil 2012). وأظهرت دراسات تأثير تحلية المياه الحرارية في الخليج المُطوّق تأثيراً في درجة حرارة المياه وملوحتها وزيادة إقليمية في الملوحة (Purnama et al. 2005, Lattemann and Hopner 2008, Uddin et al. 2011).

37- صرف الأجاج قد يزيد تطبّق مياه البحر الذي مع علو الملوحة ودرجة الحرارة قد يقلل مستويات الأكسجين في المياه. وهذا الاهتمام أُثير أثناء تقييم الإصابة البيئية من تناضح مياه البحر عكسياً في مدينة بيرث (أستراليا)، لكن رغم أن الرصد أظهر تطبّق مياه طفيفاً قرب الرش، لم يُعثر على أي تأثير كبير في تركيزات الأكسجين الذائب (Holloway 2009).

38- إصابة لابيولوجية إضافية من صرف الأجاج قد تكون جمالية بسبب صرف الأجاج العكر. وهذا التأثير وُصِف من تناضح مياه البحر عكسياً في عسقلان (إسرائيل) أنه حتى عام 2010، الاجتراف الخلفي من الصرف النبضي المحتوي على هيدروكسيد الحديد استُخدم بصفته مادة مخثرة في مرحلة المعالجة السابقة. وشكّل هيدروكسيد الحديد "نتوءاً أحمر" بارزاً (Safrai and Zask 2008, UNEP 2008, Drami et al. 2011).

## 2-2-4 تأثيرات الأجاج (الملوحة ودرجة الحرارة) في الكائنات الحية

39- الملوحة ودرجة الحرارة طالما نُظِرَ إليهما بصفتهما عاملين بيئيين مثبطين لنمو الكائنات الحية البحرية ويقائهما على قيد الحياة (Murray and Wingard 2006, Wiltshire et al. 2010) ولذا، كلاهما من المتوقع أن يؤثر في الكائنات الحية البحرية قرب مناطق صرف الأجاج.

## 1- دراسات المختبرات ودراسات البيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم

40- تجارب المختبرات وتجارب البيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم على النوع *Posidonia oceanica*، الذي هو عشب بحري متوطن في البحر الأبيض المتوسط وذو أهمية خاصة من حيث الموئل، والمضمنة في "المرفق الثاني" ببروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة، أظهرت أنه في أحوال بعينها، أثرت الملوحة الزائدة في الوظيفة الفسيولوجية ونمو الأوراق ومعدلات البقاء على قيد الحياة (Fernández-Torquemada et al. 2005, Ruiz et al. 2009, Sandoval-Gil et al. 2012, Marín-Guirao et al. 2013).

41- عشبان بحريان آخران في البحر الأبيض المتوسط، وهما النوعان *Zosteranoltii* و *Cymodoceanodosa*، المضمنان أيضاً في "المرفق الثاني" ببروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة، ثبتت حساسيتهما للزيادات في الملوحة (Fernández-Torquemada and Sánchez-Lizaso 2011) بينما تباين احتمال أعشاب بحرية أخرى لإجهاد شدة الملوحة (Walker and McComb 1990, Koch et al. 2007, Sandoval-Gil et al. 2012) (Walker et al. 1988, Koch et al. 2007, Sandoval-Gil et al. 2012a, Sandoval-Gil et al. 2012b).

42- الجموع المجهدة من درجة الحرارة والملوحة قللت إلى حد بعيد أداء يرقات النوع *Amphibalanus improvises* من "برنقيل" وتطورها (Nasrolahi et al. 2012)، بينما ظهر تأثير الملوحة في هيكل السيليكا للنوع (Vars et al. 2013) diatoms.

43- الملوحة الشديدة قللت بقاء أجنة الحبار الأسترالي الضخم *Sepia apama* على قيد الحياة وقللت متوسط الوزن وطول الشملة (Dupavillon and Gillanders 2009). فاختبارات كامل سُمية النفايات السائلة الموداة باستخدام أنواع ذات صلة محلية بصفتها جزءاً من تقييم الإصابة البيئية من محطة تناضح مياه البحر عكسياً في Olympic Dam في أستراليا، عزت السُمية إلى الملوحة الزائدة (Hobbs et al. 2008). وعلى الجانب الآخر، لم يُعثر على أي تأثير كبير في 18 نوعاً شائعاً أثناء تقييم إصابة بيئية موسّع من محطة تناضح مياه البحر عكسياً (جنوب كاليفورنيا) (Le Page 2005).

44- مؤخراً، إحدى تجارب البيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم، بشأن الإصابة من الملوحات العالية (5% و15% أعلى من الملوحة المحيطة) في المجموعات الساحلية الجرثومية في شرق البحر الأبيض المتوسط وجدت أنه بعد حوالي 12 يوماً من التعرض، زاد كلوروفيل "أ" والإنتاجية الرئيسية وتغير تركيب المجموعة الجرثومية. وكان الأخير بناءً على المجموعة الأولية الموسمية التابعة وعلى شدة ثراء الملوحة (Belkin et al. 2015).

## 2- دراسات في الموقع

45- مسح ميداني بشأن النوع *P. oceanica* من مروج المياه الضحلة في إسبانيا أظهر تأثره بعد 6 أعوام من التعرض لأجاج التناضح العكسي (Sánchez-Lizaso et al. 2008)، مما يتفق مع دراسات المختبرات. وأيضاً في إسبانيا (جنوب شرق ساحل البحر الأبيض المتوسط) ظهر أن صرف الأجاج يغير المجتمع القاعي (Del Pilar Ruso et al. 2007, Del Pilar-Ruso et al. 2016). واختفى النوع Echinoderm قرب مصب تناضح مياه البحر عكسياً في ديكيلىا في قبرص (Argyrou 1999). ومع ذلك، لم يُعثر على أي تأثير من صرف الأجاج في شمال غرب البحر الأبيض المتوسط (Raventos et al. 2006) ولا في جنوب غرب فلوريدا (Hammond et al. 1998). علاوة على ذلك، في بعض الحالات، نتاج رصد المجتمع القاعي كانت غير حاسمة بسبب تحول في حجم جسيمات الرواسب التي يمكن أن تنجم عنها تغيرات في تكوين المجتمع (Shute 2009, Riera et al. 2011, Riera et al. 2012).

46- الدراسات في الموقع تبينت تغيرات في المجتمعات الجرثومية ووظيفيتها في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر (Drami et al. 2011, van der Merwe et al. 2014a, Belkin et al. 2017). الفسيولوجية البصرية لنوع متكافل الطحالب *Fungia granulosa* من المرجان لم تؤثر فيها التغيرات السريعة والمطولة في الملوحة لكنها تباينت بتغيرات في أحوال الضوء (van der Merwe et al. 2014b).

#### 3-2-4 تأثير المواد الكيميائية المستخدمة في عملية تحلية المياه والمُصرفة مع الأجاج

47- الإصابات من المواد الكيميائية المُصرفة مع الأجاج في البيئة البحرية تندر معرفتها. أما ظهور العوامل المجهدة المشتركة: الملوحة، ودرجة الحرارة، والمواد الكيميائية، ونفايات السوائل المُصرفة مشتركة (من شاكلة مياه التبريد من محطات الطاقة) فدحض مناقشة النتائج في دراسات موجودة قليلة، مانعاً تأسيس علاقة سبب واستجابة.

48- الكلور مُستخدم في تحلية المياه ومحطات الطاقة على السواء لمنع التلوث. وفي محطات التناضح العكسي، يوكسد الكلور المتبقي لمنع الإضرار بالأغشية، أما في محطات تحلية المياه الحرارية، كما في محطات الطاقة، فقد يُصرف الكلور المتبقي مع الأجاج. ويتفاعل الكلور المتبقي خاطئاً مع مياه البحر لتشكيل مركبات سامة من شاكلة بروموفورم (Taylor 2006) التي ظهر تراكمها في كبد سمك القاروص الأوروبي من النوع *Dicentrarchus labrax*. وفي الدراسة ذاتها استحال فصل تأثير بروموفورم عن درجة الحرارة في النوع *Mytilus edulis*.

49- منتجات التآكل (العناصر الفلزية) من محطات تحلية المياه الحرارية، وخاصة النحاس وهو مادة شائعة في مبادلات السخونة، ظهر تراكمها قرب المصبات. وكثير من الدراسات تذكر أن وجود النحاس لا يعني تأثيراً سلبياً لأن النحاس مركب طبيعي موجود في الطبيعة (Lattemann and Hopner 2008). ومع ذلك، وجدت دراسات مبكرة أن النحاس أثر في أنواع *echinoderms* و *tunicates* والأعشاب البحرية في فلوريدا والكائنات الحية دقيقة الحجم (Chesher 1971, Brand et al. 1986). ومؤخراً، تركيزات أعلى من الطبيعية من النحاس والزنك في الرواسب وذوات الصدفتين وردت عنها تقارير في صرف الأجاج من محطتي تناضح مياه البحر عكسياً تايوان (Lin et al. 2013).

50- ميتا بيكربيتيت الصوديوم ( $Na_2S_2O_5$ ) شائع استخدامه في تنظيف أغشية التناضح العكسي. وقد تؤدي الحركات النبضية قصيرة المدى في البيئة البحرية إلى تحمض الأكسجين ونقصه. وكشفت مقاييسات بيولوجية للسمية في سمك السحلية من النوع *Synodus synodus* في جزر الكناري عن حساسية عالية للتعرض قصير المدى للتركيزات المنخفضة، بإجمالي معدل نفوق يحدث عند تركيزات أعلى (Portillo et al 2013).

51- السمية التي وُجدت أثناء اختبار كامل سمية النفايات السائلة في النوع *diatom Nitzschia closterium* عُرِيت إلى الملوحة (70% من تأثيرات السمية) بينما 30% عُرِيت إلى المواد المانعة للتحرشف من عديدات الفوسفونات (Hobbs et al. 2008). وفي دراسة مؤخرًا للبيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم في شرق البحر الأبيض المتوسط، خففت إضافة الفوسفونات فوراً إجهاد الفسفور في المجتمع الجرثومي وفي 10 أيام قللت التنوع البكتيري وزادت تنوع حقيقيات النواة (Belkin et al. 2017).

52- أملاح الحديد المستخدمة بصفقتها موادًا مخثرة في مرحلة المعالجة السابقة في تناضح مياه البحر عكسياً في عسقلان (إسرائيل) والمُصرفة بحركات نبضية في البحر وُجد أنها تقلل فعالية نمو العوالق النباتية عند المصب في دراسات في الموقع، بينما أثناء إحدى تجارب البيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم بدلت إضافة الحديد فوراً تركيب المجتمع الجرثومي، وعززت الإنتاج والفعالية البكتيريين وقللت الإنتاج الأساسي. وبعد 10 أيام، الكتل البيولوجية ذاتية التغذية وأعداد الاندماج قلت مقارنة بالمرجع سابقاً (Drami et al. 2011, Belkin et al. 2017).

#### 3-4 ملوثات ناشئة

53- صناعة تحلية المياه، كما دُكرَ آنفاً، شديدة الديناميكية والسعي إلى تحسين الإنتاجية من أجل تقليل كمية المواد الكيميائية المستخدمة في العملية والمُصرفة في الأجاج، ومن أجل استخدام مواد أقل خطورة (الكيمياء الخضراء). ولذا، من الصعب مواكبة التغيرات وينبغي لعالم البيئة العمل بتعاون وثيق مع مشغلي محطات تحلية المياه للاطلاع على التغيرات المدخلة في العملية. على سبيل المثال، محطة تحلية مياه الخضيرة (إسرائيل) الآن تستخدم الندف البيولوجي محل التخثر باستخدام أملاح الحديد بصفته خطوة معالجة سابقة ولذا لم يعد الحديد بصرف مع الأجاج.

54- عائق إضافي هو أن كثير من المواد الكيميائية (رئيسياً المواد المخثرة والمواد المانعة للتحرشف) محمية ببراءات اختراع؛ ولذا التركيب بالضبط يكون عادةً ملكية ولا يمكن إفساؤه. وفي هذه الحالة، المركب النشط ينبغي تعريفه وجمعه مع صفاته السمية. وينبغي ذكر أن ملوثات معروفة مستخدمة أيضاً في العملية: من شاكلة أحماض، وقواعد، ومحاليل تنظيف، وأملاح فلزية، وكذلك منتجات تآكل معروفة (عناصر فلزية).

55- استنادًا إلى استعراض التقنيات الموجودة والحالة القائمة، تنشأ الملوثات التالية عن تقنيات تحلية المياه:

المستخدمة في عملية تحلية المياه/النتيجة عنها		الملوثات
الغشاء	حراري	
مادة مخثرة	غير مستخدمة	أملاح Fe، وأملاح Al، والبوليمرات العضوية
تآكل الفولاذ الذي لا يصدأ	تآكل الفولاذ الذي لا يصدأ	عناصر فلزية ثقيلة Fe، Ni، وCr، وMo
غير ذات صلة	تآكل من السخونة	عناصر فلزية ثقيلة Cu، Ni، وTi
مبيد آفات أحيائية، يُستخدم ولكن يُحيد باستخدام بيكربنيت قبل التخلص منه	الكلور المتبقي من مبيد الآفات الأحيائية	الكلور، ومؤكسدات أخرى
مبيد آفات الأحيائية	غير مستخدمة	بيكربنيت
غير مستخدمة	عامل مضاد للرغوة	بولي جليكول، ومنظفات
تنظيف الغشاء	غير مستخدمة	منظف، ومؤكسدات، وعوامل معقدة
مادة مانعة للتحرشف	مادة مانعة للتحرشف	عديد فوسفات، وعديد فوسفونات، وبوليمر عضوي (حمض البوليالماليك وحمض بولي أكريليك)
مادة مانعة للتحرشف	مادة مانعة للتحرشف	مغذيات (فسفور، ونيتروجين، و كربون)
التنظيف (يُحيد قبل التخلص منه)	غير مستخدمة	محاليل قلوية
التنظيف (يُحيد قبل التخلص منه)	التنظيف	محاليل حمضية
غير مستخدمة	مثبطات التآكل	
ضابطات الأس الهيدروجيني والعُسرة للمياه الناتجة	ضابطات الأس الهيدروجيني والعُسرة للمياه الناتجة	حجر الجير (CaCO <sub>3</sub> )
أجاج	أجاج	ملح
أجاج	غير مطبقة	درجة الحرارة

5- الجوانب القانونية في التخلص من الأجاج، فيما يتصل ببروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل، وكذلك الالتزام بتحقيق حالة بيئية جيدة استنادًا إلى نهج النظام الإيكولوجي.

1-5 بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل وتحلية مياه البحر

56- بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل يذكر أن الصروف من مصادر ثابتة في البيئة البحرية ينبغي التفويض بها أو تنظيمها وتطبيق نظام تفتيش رسمي ورصد. ويتضمن 4 مرفقات ورغم عدم تسمية تحلية مياه البحر بصفتها أحد قطاعات النشاط المزمع اعتباره عند تعيين الأولويات لإعداد خطط العمل، إلا أن المبادئ المخططة تمهيدًا فيها يمكن تطبيقها على صناعة تحلية مياه البحر.

- 1- "المرفق الأول" يسرد 19 فئة من المواد ومصادر التلوث لأخذها في الحسبان في إعداد خطط العمل، أغلبها ذو صلة بتحلية مياه البحر، من شاكلة المركبات العضوية الهالوجينية ومركبات النيتروجين والفسفور، والعناصر الفلزية الثقيلة، والمنظفات غير القابلة للتحلل البيولوجي، والصروف الحرارية، والمواد غير السامة التي قد يكون لها تأثير سلبي في تركيز الأوكسجين أو في خصائص مياه البحر الفيزيائية والكيميائية.
- 2- "المرفق الثاني" يصف العناصر المزمع أخذها في الحسبان في مسألة التفويضات لصروف النفايات ويوفر قائمة مرجعية مزمع استخدامها أثناء إجراء تقييم الإصابة البيئية (تقييم الإصابة البيئية، انظر الفصل السادس).
- 3- "المرفق الثالث"، الصروف الجوي لا يمت بصلة إلى صناعة تحلية المياه إلا في سياق استخدام الطاقة وانبعثات غازات الاحتباس الحراري.
- 4- "المرفق الرابع" يخصص معايير تعريف أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية (انظر الفصل السادس).

#### 57- تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي لتحقيق حالة بيئية جيدة والمحافظة عليها

58- المصطلح نهج النظام الإيكولوجي طُبِّقَ أولاً في سياق سياسة في قمة الأرض في مدينة ريو دي جانيرو عام 1992، حيث أُعْمِدَ بصفته مفهوماً ركانزياً في اتفاقية التنوع البيولوجي (Beumont et al. 2007, UNEP/MAP 2016) وعُرِّفَ بصفته "استراتيجية للإدارة المتكاملة للموارد البرية والمائية والحيية، تعزز حفظ المياه والاستخدام المستدام بطريقة عادلة. ويتطلب نهج النظام الإيكولوجي عناصر عديدة، استناداً إلى إطار العمل المفاهيمي (الدافع والضغوط والحالة والإصابة والاستجابة) (Farmer et al. 2012, Borja et al. 2016a, Borja et al. 2016b):

- 1- تعريف مصدر الضغوط المنبثقة من الأنشطة؛
- 2- وإطار عمل تقييم المخاطر وإدارة المخاطر لكل خطر؛
- 3- وتكامل أفقي بين هياكل الحوكمة من المحلية إلى العالمية؛
- 4- وإطار عمل لإشراك أصحاب المصلحة؛
- 5- وتقديم خدمات النظام الإيكولوجي والفوائد المجتمعية (Elliott 2014).

59- ويتطلب أيضاً إدارة تكيفية للتعامل مع الطبيعة المعقدة والديناميكية في النظم الإيكولوجية وغياب اكتمال معرفة أو فهم وظيفتها.

60- نهج النظام الإيكولوجي هو المبدأ الشامل في برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وغايته النهائية تحقيق حالة بيئية جيدة في البحر الأبيض المتوسط وساحله والمحافظة عليها (UNEP/MAP 2012, 2014a,b, 2016). وهذا المبدأ كان مشمولاً في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلال سلسلة قرارات أُتفق عليها في اجتماعات مؤتمر أطراف اتفاقية برشلونة.

61- القرار IG.17/6 يحدّد الرؤية الإيكولوجية للبحر الأبيض المتوسط: "بحر أبيض متوسط صحي ذو نُظْمٍ إيكولوجية بحرية وساحلية وافرة الإنتاج ومتنوعة بيولوجياً لتحقيق الفائدة للأجيال الحاضرة والمقبلة" وخطّط تمهيدياً خريطة طريق لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي، محدداً 7 خطوات تتضمن تعريف رؤية وأهداف وتطوير 11 غاية إيكولوجية وغايات تشغيلية ومؤشرات خاصة بكل منها، وتطوير أدوات وصف حالة بيئية جيدة وأهدافها، وبرامج رصد، وإجراءات لازمة لتحقيق الحالة البيئية الجيدة. وصدّق القرار IG.20/4 على العمل المنجز فيما يتعلق بالغايات الإيكولوجية الإحدى عشرة، والغايات التشغيلية والمؤشرات للبحر الأبيض المتوسط. بينما القرار IG.21/3 بشأن نهج النظم الإيكولوجية اعتمد تعريفات للحالة البيئية الجيدة واتفق على أهداف ومؤشرات مشتركة إقليمياً. أما أحدث تطوير ذي صلة بتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط فاعتماد برنامج الرصد والتقييم المتكاملين للبحر الأبيض المتوسط وساحله ومعايير التقييم ذات الصلة، من مؤتمر الأطراف التاسع عشر (القرار IG. 22/7).



62- الغايات الإيكولوجية الإحدى عشرة هي<sup>6</sup>:

- 1- التنوع البيولوجي يُحافظ عليه أو يُعزَّز.
- 2- الأنواع غير الأصلية لا تبدل سلْبًا النظام الإيكولوجي.
- 3- مجموعات الأسماك والمحاريات المستغلة تجاريًا تكون ضمن حدود آمنة بيولوجيًا.
- 4- التبديلات في مكونات الشبكات الغذائية البحرية ليس لها تأثيرات سلبية طويلة المدى.
- 5- الإثراء الغذائي الناجم بشريًا ممنوع.
- 6- سلامة قاع البحر يُحافظ عليها.
- 7- التبديل في الأحوال الهيدروغرافية لا يؤثر سلْبًا في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.
- 8- الديناميكيات الطبيعية في المناطق الساحلية يُحافظ عليها والنظم الإيكولوجية الساحلية والمناظر الطبيعية تُحفظ.
- 9- الملوثات لا تسبب أي إصابة كبيرة في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية والصحة البشرية.
- 10- القمامة البحرية والساحلية لا تؤثر سلْبًا في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.
- 11- الضوضاء من أنشطة بشرية لا تسبب أي إصابة كبيرة في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.

63- أغلب الغايات الإيكولوجية والتشغيلية تُطبَّق على صناعة تحلية المياه في مواقع المآخذ والصرف على السواء (انظر الفصل الرابع). ولذا، أثناء فحص موقع التخلص ورصده، ينبغي الانتباه إلى إضافة المعلومات التي ستساعد في تعريف الحالة البيئية قبل بدء التشغيلات واتباع اتجاهات طويلة المدى.


## 6- تقييم الإصابة البيئية

64- تقييم الإصابة البيئية هو عملية فيها التأثيرات المتوقعة في البيئة من اقتراح تطوير أو مشروع تعرف في مراحل التصميم والتخطيط. وإذا كانت التأثيرات المرجحة غير مقبولة، فإن تدابير تصميم أو تدابير تخفيف ذات صلة أخرى يمكن اتخاذها لتقليل تلك التأثيرات أو تجنبها. وينبغي أن يُعدَّ تقييم الإصابة البيئية مهنيين ومتخصصين بطريقة متعددة التخصصات، وأن يتضمن مهندسين، ومتخصصين بيئيين، ومصممين، ويؤدى ضمن إطار العمل التنظيمي الوطني مع صناع القرار. وينبغي تشجيع مدخلات أصحاب المصلحة. وإن إجراء تقييم الإصابة البيئية موصوف باستفاضة في الدليل التوجيهي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المنشور في عام 2008 (UNEP 2008). ويتوفر تصوير محكم لتقييم الإصابة البيئية في الرسم التخطيطي التالي<sup>7</sup>.

<http://web.unep.org/uneppmap/who-we-are/ecosystem-approach><sup>6</sup>

<https://nepis.epa.gov/Exe/ZyNET.exe/50000I6K.txt?ZyActionD=ZyDocument&Client=EPA&Index=1995%20T hru%201999&Docs=&Query=&Time=&EndTime=&SearchMethod=1&TocRestrict=n&Toc=&TocEntry=&QF ield=&QFieldYear=&QFieldMonth=&QFieldDay=&UseQField=&IntQFieldOp=0&ExtQFieldOp=0&XmlQuer y=&File=D%3A%5CZYFILES%5CINDEX%20DATA%5C95THRU99%5CTXT%5C0000013%5C50000I6K .txt&User=anonymous&Password=anonymous&SortMethod=h%7C- &MaximumDocuments=1&FuzzyDegree=0&ImageQuality=r75g8/r75g8/x150y150g16/i425&Display=hpfr&D efSeekPage=x&SearchBack=ZyActionL&Back=ZyActionS&BackDesc=Results%20page&MaximumPages=1& ZyEntry=1&slide>

## THE ENVIRONMENTAL IMPACT ASSESSMENT PROCESS



65- يرد أدناه وصف الخطوات المقترحة والتشديد على عملية تقييم الإصابة البيئية بشأن صناعة تحلية المياه. ويعمل بصفته مبدئاً توجيهياً عاماً، بيد أنه غير شامل تماماً وينبغي اعتماده استناداً إلى خصيصات المشروع وموقع محطة تحلية المياه.

1-6 وصف المشروع

66- ينبغي توفير وصف عام للغرض من المشروع والحاجة إليه، في بداية وثيقة تقييم الإصابة البيئية. وينبغي أن يتضمن المعلومات التالية:

- الموقع المقترح لمحطة تحلية المياه
- وتشارك الموقع مع صناعات أخرى (من شاكلة محطات الطاقة)
- ومكونات المحطة على البر وفي البحر (المباني، والمضخات، وخطوط الأنابيب، ومصب الأجاج)، وتخطيط أنشطة التشييد والجدول الزمني
- والتوصيل بشبكة إمداد المياه.

2-6 انتقاء التقنية وخصائص الصروف

67- وصف تقني تفصيلي لعملية تحلية المياه المختارة ينبغي أن يكون جزءاً من تقييم الإصابة البيئية، بما يتضمن الأساس المنطقي للاختيار. وينبغي أن يتضمن المعلومات التالية:

- تقنية تحلية المياه المختارة والمواصفات الهندسية
- قدرة المحطة على تحلية المياه وخطط التوسع في المستقبل
- استخدام الطاقة ومصدرها
- منطقة مأخذ مياه المصدر وأسلوبه (موقع مأخذ مفتوح، موقع مأخذ من بئر)
- خطوات معالجة مياه المصدر أثناء عملية تحلية المياه (المعالجة السابقة، واستعمال ميبد الأوقات الأحيائية، وتدابير مانعة للتحرشف، ومراحل التنظيف، ومعالجة المياه المحلاة، من بين غيرها)

- نوع الصروف والانبعاثات (البحرية، والأرضية، والجوية)
  - إجمالي كمية الصروف والانبعاثات (يوميًا، وسنويًا)
  - منطقة صرف الأجاج وأسلوبه (الصرف المفتوح، والصرف المشترك، والمصب البحري باستخدام الرش أو من دونه)
  - نمط صرف الأجاج (مستمر، متقطع، متباين)
  - خصائص الأجاج الفيزيائية الكيميائية (الملوحة، ودرجة الحرارة، وما إلى ذلك)
  - تركيزات المواد المُصرّفة وأعبائها وخصائصها البيئية (من شائكة الديبومة، والسُمّية، والتراكم البيولوجي)
- 3-6 نمذجة تشتيت الأجاج

68- عملية تقييم الإصابة البيئية في اختيار موقع التخلص ومنهجيته ينبغي أن تصاحبها نمذجة تشتيت الأجاج. وتتضمن النماذج، من بين غيرها، نمذجة عددية في المجال القريب والمجال البعيد، ونماذج دوران، ونماذج نُظْم إيكولوجية ( Brenner 2003, Christensen and Walters 2004, Botelho et al. 2013, Purnamand Shao 2015, Abualtayef et al. 2016)

#### 4-6 وصف الوضع البيئي (الأرضي والبحري)

69- البيانات الموجودة بشأن الموئل البري والبحري من موقع محطة تحلية المياه المُمهّد المقترح، بما يتضمن مناطق المآخذ والصرف، ينبغي جمعها وتحليلها نقدياً. وعندما لا توجد أي بيانات متاحة أو عندما لا يكون هناك إلا بيانات جزئية أو متقدمة، ينبغي إجراء عمليات مسح قبل التشييد. وينبغي لعدد عمليات المسح وتوقيتها (بمعنى موسميًا) أن يُقرَّر على أساس خصيصات الموقع. وهذه المعلومات (المجمعة و/أو الجديدة) ستوفر أيضًا مرجعًا قيمًا (خط أساس) لاستخدامه في الرصد البيئي تلو بدء التشغيل (انظر القسم 7). ومن المهم للمنهجية المستخدمة في إجراء تحقيقات خطوط الأساس أن تكون مُوثَّقة بحيث يمكن الرجوع إلى نتائج رصد أبحاثها.

#### 1-4-6 وصف البيئة الأرضية

- خصائص المناظر الطبيعية الفيزيائية (التربة، والموئل، والجيولوجيا)
- الاستخدامات الحالية
- القيمة الأثرية والثقافية
- القيمة البيئية
- المقربة من مناطق محمية، وظهور أنواع محمية في المنطقة

#### 2-4-6 وصف البيئة البحرية

- الأحوال الأوقيانوغرافية ونوعية المياه في المنطقة
- الاستخدامات الحالية
- تركيب الرواسب وقياس الأعماق
- الكائنات الحية في مياه البحر والأقسام القاعية، بما يتضمن مقربة الأنواع المعرضة للانقراض والدخيلة، من مناطق محمية.

## 5-6 تقييم الإصابات المحتملة

70- تقييم الإصابات المحتملة ينبغي أداؤه استنادًا إلى المؤلفات الموجودة وعندما تُلزم، تكملته بدراسات مختبرات من شاكلة اختبارات السُمِّية واختبار كامل سُمِّية النفايات السائلة، وتجارب البيئة الطبيعية في أماكن مفتوحة أحوالها قيد التحكم. وكما يُلاحظ في القسم 4، تأثيرات تحلية مياه البحر في البيئة البحرية غير جيدة التوثيق رغم أن عدد المنشورات والوعي ما انفكا يزيدان في الأعوام الماضية. وتنبثق الإصابات أثناء أنشطة التشييد على البر (بناءً مرفق تحلية المياه، ومحطات الضخ، وخطوط الأنابيب، والتوصيل بالبنية التحتية)، وأثناء أنشطة التشييد في البحر (تركيب المآخذ والمصب)، وأثناء الطور التشغيلي (مآخذ مياه التغذية وصرف الأجاج).

### 1-5-6 الإصابات المحتملة أثناء طور التشييد

71- أثناء طور التشييد، تنبع الإصابات من أنشطة التشييد على البر (بناءً مرفق تحلية المياه، ومحطات الضخ، وخطوط الأنابيب، والتوصيل بالبنية التحتية) وفي البحر (تركيب المآخذ والمصب). وأغلب الإصابات موضعية وقد تنقطع بعد طور التشييد لكنها قد تكون كبيرة أثناء التشييد (UNEP 2008, Lokiec 2013).

#### أرضية

- تبدُّل الأرض الطبيعية
- الإصابة في نباتات الموقع وحيواناته
- الإصابات من نفايات التشييد والتربة الزائدة
- تلوث التربة والمياه الجوفية (أنواع الوقود، والزيت)
- تلوث الهواء (انبعاث الغبار)
- انبعاث الضوضاء أثناء أعمال التشييد
- الإضرار بالقيم الأثرية والمحميات الطبيعية

#### بحرية

- تبدُّل قاع البحر (التركيب وقياس الأعماق)
- إعادة تعلق الرواسب أثناء الأعمال البحرية (عكس زائد)
- تحرر مغذيات وملوثات (إن وُجِدَت) مع إعادة تعلق الرواسب
- الإصابة في الكائنات الحية القاعية بسبب تبدُّل قاع البحر وفي الكائنات الحية القاعية والغمرية بسبب زيادة العكس والملوثات
- تأثير في الحياة البحرية الحساسة بسبب الضوضاء والذبذبة والضوء
- تلوث زيتي من السفن المشاركة في أعمال التشييد.

### 2-5-6 إصابات محتملة بعد بدء التشغيلات

72- بعد بدء التشغيلات قد تحدث الإصابات التالية:

#### أرضية

- تبدُّل دائم في بيئة الموانئ الساحلية
- إصابة جمالية بسبب هيكل المحطة، وإعاقة حرية المرور على طول شاطئ البحر بسبب موقع المحطة ومحطة الضخ وخطوط الأنابيب على البر

- انبعاث غازات الاحتباس الحراري وملوثات الهواء في حالة توليد طاقة في الموقع
- التلوث الضوضائي والضوئي
- انسكاب مواد كيميائية أو تسربها عرضياً
- النفاية الصلبة والصرف الصحي

### بحرية

- تَبَدُّل دائم في الموئل البحري
- تغيرات في الجغرافيا المائية وانتقال الرواسب
- تعدي الكائنات الحية البحرية وجرفها
- تدهور نوعية المياه وتأثيرات بيولوجية بسبب صرف الأجاج والمواد الكيميائية المستخدمة في عملية تحلية المياه.
- تيسير استخدام أنواع غير أصلية بسبب تغيرات في الموئل، وخاصة زيادة الملوحة ودرجة الحرارة
- التلوث الضوضائي والضوئي

### 6-6 تخفيف الإصابات

73- تقييم الإصابة البيئية ينبغي أن يتضمن وصف تدابير تُتخذ من أجل تجنب وتخفيف الإصابات السلبية المرجحة من محطة تحلية المياه في البيئة البحرية والساحلية. وأدناه قائمة خطوات لاعتبارها في هذا الشأن، أثناء طور التشييد وبعد بدء التشغيل.

#### 1-6-6 تخفيف الإصابات أثناء التشييد

- 74- أثناء مرحلة التشييد ينبغي اعتبار الخطوات التالية من أجل تخفيف الإصابات المحتملة
- استخدام أساليب تشييد صديقة للبيئة، من شاكلة دفع الأنابيب محل الخنادق المفتوحة من أجل تركيب خطوط الأنابيب
  - إعادة تأهيل المناطق المتأثرة أثناء التشييد
  - تصميم يضمن أدنى تَبَدُّل في البيئة الطبيعية
  - إعادة تدوير نفايات التشييد
  - استخدام أحواض الاحتواء لخزانات الزيوت والوقود
  - تبليل الأسطح لمنع تلوث الهواء بالغبار.
  - في البحر، دفع الأنابيب (إلى أبعد ما يمكن عن الشاطئ)، وجرف قيد التحكم أكثر من الأسلوب الفني لحفر الأنفاق الدقيقة.
  - تغطية النفق بعد تركيب خطوط الأنابيب وإصلاح قياس الأعماق الأصلي

#### 2-6-6 تخفيف الإصابات بعد بدء التشغيل

### أرضية

- أدنى استهلاك طاقة (محطة طاقة وقودها غاز طبيعي أو طاقة متجددة)

- عزل صوتي وأدنى إضاءة خارجية
- أدنى استخدام من المواد الكيميائية في العمليات – تدابير سلامة من أجل النقل والتخزين والتعامل لكل من حاويات النفاية الصلبة والتخلص المفوض به في مدافن النفايات
- خطوط أنابيب ممدودة تحت الأرض

#### بحرية

- خطوط أنابيب المأخذ والمصب تحت قاع البحر لتقليل إلى الحد الأدنى تَبُدُّل الموائل البحرية
- سرعة امتصاص بطيئة لمنع التعدي (أو حفر الآبار)
- مصفاة متحركة ذاتية التنظيف من أجل تجميع الحطام عند نظام المأخذ والتخلص في مواقع تخلص من النفايات مفوض بها
- جرعات الكلور (المعالجة بالصدمة) إلى داخل المأخذ في اتجاه المحطة تجنبًا للصرف في البحر
- نظام الرش بالمصب لزيادة التخفيف الأولي وتقليل الملوحة ودرجة الحرارة، أو في صرف مفتوح، التخفيف باستخدام الصرف المشترك، بمعنى مياه تبريد محطة الطاقة
- تقليل صرف الأجاج، وزيادة الاستعادة
- تقليل استخدام المواد الكيميائية في العملية
- معالجة الاجتراف الخلفي على البر
- استخدام مواد كيميائية صديقة للبيئة
- المعالجة بمتفاعلات الحجر الجيري المنجرفة مع الاجتراف الخلفي
- تحييد محلول تنظيف الأغشية غير العضوي قبل الصرف.

#### 7-6 أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية

75- أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية معرّفة في "المرفق الرابع" من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل كما يلي: أفضل التقنيات المتاحة "تعني أحدث مرحلة تطوير (الأحدث تطورًا) في العمليات، أو المرافق، أو أساليب التشغيل التي تشير إلى الاستدامة العملية في تدبير خاص بتحديد الصروف والأنبعاثات والنفاية" وأفضل الممارسات البيئية تعني "استعمال أكثر مجموعة مؤلفة ملائمة من تدابير التحكم في البيئة واستراتيجياتها".

76- وهذان التعريفان زاد تناولهما في توجيه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ من أجل شرح أن الأساليب الفنية "المتاحة" تعني تلك المتطورة على صعيد يسمح بتنفيذها في القطاع الصناعي ذي الصلة، وفي أحوال ذات أهلية اقتصادية وفنية، مع الأخذ في الاعتبار التكاليف والمزايا بينما "أفضل" تعني الأكثر فعالية في تحقيق مستوى عالٍ عام من حماية البيئة كاملة.

77- من المُدرَك أن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية تتغير بمرور الوقت تبعًا للتقدمات التقنية والعلمية ومع التغيرات في العوامل الاقتصادية والاجتماعية. وهذا حقيقي خاصة في صناعة تحلية المياه التي هي في حالة متواصلة من سرعة التحسن والتغير بسبب كِبَر جهود البحث والهندسة المبذولة في التطوير التقني. ولذا، عمليات أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية ينبغي أن تتبعها عن قرب من أجل:

- زيادة معدلات الاستعادة (فعالية تحلية المياه)

- تقليل إلى الحد الأدنى استهلاك الطاقة والمواد الكيميائية
- محل المواد الكيميائية، من شاکلة المواد المختررة من أملاح الحديد، والمواد مانعة التخرشف، تحل مواد صديقة للبيئة أو عمليات لا تتطلب استخدام مواد كيميائية

- تقليل الصروف أو زيادة تخفيف المجال القريب
- إعادة استخدام الأجاج في تقنيات تحلية مياه مستحدثة من أجل زيادة إنتاجية المياه العذبة
- تعزيز إنتاج أنظف

## 8-6 الاستدامة

78- الاستدامة تتكامل مع تقدير الإصابات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية في المشروعات الكبيرة، ومن بينها تحلية مياه البحر. وترتبط الإصابات تبادلياً بقوة وينبغي تقديرها بطريقة تكاملية. وإن الأهداف الرئيسية هي حفظ المواد وموارد الطاقة وتقليل النفاية. وينبغي لتحليل الاستدامة أن يُنفذ في تخطيط المشروع وتصميمه قبل تشييده وتشغيله (Gude 2016, Lior 2017).

79- تقدير الاستدامة يُعرف المؤشرات التي تقيس الإصابات الاقتصادية، والاقتصادية البيئية، والاجتماعية، وأهميتها النسبية (أو ثقلها)، وإذا أمكن بحسب مؤشر استدامة فردياً مركباً، مُجمَعاً المؤشرات المركبة وأهميتها النسبية. وبينما أهلية تحلية المياه كان من المعتاد الحكم عليها رئيسياً من حيث الموثوقية الاقتصادية والإنتاجية، إلا أنها الآن تتضمن جوانب بيئية واجتماعية كذلك.

80- فيما يلي بعض المؤشرات والاعتبارات التي ينبغي أخذها في الحسبان أثناء دراسة الاستدامة.

## 1- الاقتصاد

- استخدام المياه والطلب عليها
- تكلفة مصادر المياه البديلة (حفظ الموارد الطبيعية، وتجميع المطر، ومعالجة المياه وإعادة استخدامها، ومنع هدر المياه بسبب التسربات والأنابيب المعيبة، والمزيد)
- إجمالي التكلفة غير المدعومة مالياً في المياه المحلاة.
- مصدر الطاقة وتقنية العمليات
- تكلفة تشغيل المختبرات وصيانتها

## 2- البيئة

- نهج تقييم الإصابة البيئية وأفضل التقنيات المتاحة
- التأثيرات في مياه التغذية ونطاقها (المأخذ وصرف الأجاج)
- استنفاد الموارد (تحلية المياه خفيفة الملوحة)
- انبعاثات غازات الاحتباس الحراري
- انتقال الملوثات العابر للحدود (صرف الأجاج)

## 3- اجتماعياً

- الإصابات في الصحة البشرية (نوعية المياه المحلاة)
- الاستخدام البري والنمو المحلي السريع غير المخطط، من دون بنية تحتية مصاحبة
- القبول الاجتماعي، والثقة في إمداد المياه المحلاة
- الإصابات في القطاعات المستهلكة للمياه من شاكلة الزراعة
- الإصابات في الأنشطة الترفيهية أو غيرها من الاستخدامات المشروعة للبحر وخطه الساحلي

## 7- الرصد البيئي

81- الرصد البيئي مُتطلب قانوني يتناوله بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل (المادة 8) وكذلك مُتطلب علمي لتتبع الإصابات المحتملة من تحلية مياه البحر في البيئة البحرية. وينبغي للرصد البيئي تتبع مسح خط الأساس المؤدى أثناء تقييم الإصابة البيئية (انظر الفقرة 68) على ألا يتقيد به. وسيكون الرصد أثناء طور التشييد مختلفاً عن الرصد البيئي طويل المدى، اللازم أثناء تشغيل المحطة. وهناك منشورات قليلة تتناول الرصد البيئي في محطات تحلية المياه (NRC 2008, UNEP 2008, Lattemann and Amy 2012). ومن الموصى به إعلام السلطات الوطنية ذات الصلة فور الإمكان عند ملاحظة انحرافات عن الأحوال المجيزة أثناء مسح الرصد.

### 1-7 الرصد أثناء طور التشييد

82- الرصد أثناء طور التشييد ينبغي تخطيطه استناداً إلى التأثيرات المحتملة النابعة من أنشطة التشييد برّاً وبحراً (القسم 6.5). ويكون الغرض تقييم إذا كان نشاط ضمن إصابة مقبولة أم لا، وتقديم تدابير تخفيف فور الإمكان.

83- الرصد الأرضي أثناء التشييد ينبغي أن يتضمن:

- 1- رصد التخلص من نفايات التشييد في الموقع من أجل منع الإضرار بالأرض التي ليست ضمن المنطقة
- 2- رصد الصرف العرضي من الوقود والزيت وغيرهما من المواد والغبار، من أجل منع تلوث التربة والجو والمياه الجوفية
- 3- رصد مستويات الضوضاء والضوء وإذا لزم تحديد ساعات التشغيل
- 4- وفي نهاية التشييد، ينبغي أن تُفْتَس المنطقة رسمياً للتحقق مما إذا كانت التدابير قد طُبِّقَت من أجل إعادة تأهيل المنطقة بحيث لم تُترك أي خنادق مفتوحة وبحيث أزيل جميع التشييدات غير الدائمة، وما إلى ذلك.

84- الرصد البحري أثناء التشييد ينبغي أن يتضمن

- 1- رصد مستويات عكر المياه، وإذا كانت أعلى من القيمة سابقة التحديد، وتنظيم تشغيلات الجرف
- 2- في المناطق الحساسة إذا كان من المشكوك فيه تلوث الرواسب، فيتبع تحرير الملوثات في العمود المائي
- 3- رصد مستويات الضوضاء والذبذبة والضوء التي قد تكون عائقاً للتدبيبات البحرية وغيرها من الحياة البحرية الحساسة
- 4- رصد نوعية الرواسب المستخدمة في تغطية خطوط الأنابيب، إذا لم تكن من مصدر محلي
- 5- في نهاية التشييد، جميع التركيبات البحرية ينبغي تخطيطها في خريطة قياس أعماق مُحدّثة.
- 6- طبقات الأعشاب البحرية والطحالب الكبيرة ينبغي رصدها لاستعادتها

### 2-7 الرصد طويل المدى تلو بدء التشغيل

85- انتظام رصد البيئة البحرية تلو بدء تشغيلات المحطة ينبغي أن يكون التزاماً طويل المدى، طوال مدة تشغيل محطة تحلية المياه وبعض الأعوام بعدها، وبما يتماشى مع الأحوال المجيزة. وهذه السلسلة من البيانات طويلة المدى مع ضوابط ملائمة تكون أساسية في التطبيع مع التقليدية المؤقتة الطبيعية من أجل منع الاستنتاجات الخطأ بشأن التأثيرات البيئية من تحلية مياه البحر.

86- خطة الرصد ينبغي أن تستند إلى وثيقة تقييم الإصابة البيئية ووثائق الإدارة البيئية الأخرى المؤداة قبل تشييد المحطة وبما يتماشى مع الأحوال المجيزة. وينبغي تحليل بيانات الرصد بانتظام ونقدياً للسماح بتغييرات في تصميم الرصد عندما يلزم، من أجل إنفاذ متطلبات الترخيص المجيز، ومن أجل تَطَلُّب خطوات تخفيف عندما تعد التأثيرات زائدة. وينبغي نشر البيانات وانتشارها في المجتمع لإعطاء ملاحظات نقدية للسلطات التنظيمية والعالم الذي يؤدي الرصد.



87- فيما يلي المكونات العامة الموصى بها في دراسة الرصد. الرصد الخاص ينبغي تكييفه استناداً إلى الوضع والحساسية البيئيين، وتقنية تحلية المياه، بما يتضمن أساليب المأخذ وصرف الأجاج، ووفقاً للمتطلبات والتشريعات الدولية والوطنية. وينبغي الموافقة على برنامج الرصد من السلطات التنظيمية الوطنية قبل تنفيذها.

#### 7-2-1 أخذ العينات البحرية

88- تكرارية أخذ العينات وأساليبه ينبغي أن تتقرر استناداً إلى خصائص الموقع الخاصة. ومن الموصى به في البداية، أن الرصد ينبغي إجراؤه على الأقل مرتين كل عام في المواسم ذات الصلة (بمعنى الشتاء والصيف أو الربيع والخريف). ومن الموصى به تضمين عمليات مسح إضافية أثناء تشغيلات تنظيف المحطة.

89- محطات أخذ العينات. التصميم الأولي لمحطات أخذ العينات ينبغي أن يستند إلى نمط تشتيت الأجاج المتحصل عليه من نتائج النمذجة. وتتطلب شبكتنا أخذ عينات: إحداهما شبكة موسعة من المحطات لتتبع والحد من تشتيت تنوعات الأجاج ونشره في وقت المسح (يشار إليها فيما بعد بالمصطلح محطات التشتيت) والأخرى شبكة صغيرة من المحطات لأخذ عينات المياه والرواسب والكائنات الحية لتقييم تأثيرات صرف الأجاج (يشار إليها فيما بعد بالمصطلح محطات أخذ العينات). وينبغي لمنظومة محطات التشتيت أن تكون مرنة ومحدثة في الموقع استناداً إلى تشتيت الأجاج الحقيقي (حسبما يتحدد من درجة حرارة مياه البحر وملوحتها المقيستين أثناء المسح) و/أو تلو فحص بيانات الرصد<sup>8</sup>. وتتبعي موضوعة محطات أخذ العينات في ثلاث مناطق عامة: المناطق المصابة (ضمن منطقة الخط، حيث الملوحة ودرجة الحرارة أعلى ما يكون)، والمناطق المتأثرة (خارج منطقة الخط لكنها ما زالت تحت تأثير الأجاج) والمناطق المرجعية (حيث ليس هناك أي أجاج). ومن الموصى به أخذ عينات في كل منطقة من ثلاث إلى أربع محطات.

90- سفينة أخذ العينات ينبغي أن تكون مجهزة بنظام تموضع عالمي دقيق وأن تكون قادرة على التزويد بالآلات العلمية والعاملين العلميين. وأثناء أخذ العينات ينبغي الإبقاء على سجل تفصيلي، بما يتضمن تاريخ المسح، واسم المشاركين، وأحوال الأرصاد الجوية وحالة البحر (درجة حرارة الهواء، والرياح، والتيارات، والأمواج)، وموضع كل محطة بالضبط (خط العرض، وخط الطول، والعمق)، والوقت الذي فيه شغلت فيه المحطة وما الذي أُخذت عيناته، وأي ظهور غير عادي أثناء أخذ العينات أو في البحر.

91- المعلومات المزمع قياسها. بصفة عامة، القرار بشأن المعلومات المزمع قياسها ينبغي أن يستند إلى الصروف المتوقعة من محطة تحلية المياه، المعرفة في تقييم الإصابة البيئية، وأن يستند إلى غايات إيكولوجية وتشغيلية وتعريف الحالة البيئية الجيدة.

92- في محطات التشتيت، قطاعات الأعماق الطولية المستمرة لدرجة الحرارة والملوحة والأكسجين الذائب واللفف والعكر ينبغي قياسها.

93- في محطات أخذ العينات، ستؤخذ عينات ثلاثة أقسام: مياه البحر، والرواسب، والكائنات الحية.

1- مياه البحر: المعلومات الأساسية تتضمن قطاعات الأعماق الطولية المستمرة كما في محطات التشتيت، وتركيز الجسيمات العالقة والمغذيات (نترات، ونترت، وأمونيوم، وإجمالي النيتروجين، والفوسفات، وإجمالي الفسفور، وحمض السيليك)، والعناصر الفلزية، وكلوروفيل "أ"، والمواد المصرفة في البحر والمعرفة في تقييم الإصابة البيئية. وما يلي من معلومات الكائنات الحية في مياه البحر خيارية وينبغي اعتبارها استناداً إلى خصائص المنطقة: المجموعة الجرثومية (أعداد البكتيريا والعوالق النباتية) وتركيبها، ومعدلات الإنتاج البكتيرية والأساسية، ومجموعة العوالق الحيوانية (العدد والتركيب)<sup>9</sup>.

<sup>8</sup> في مواقع محطات الرصد باستخدام آلات، ينبغي اعتبار تسجيل درجة الحرارة والملوحة والأكسجين الذائب واللفف. ومع ذلك، من المندرك أن هذا قد يكون من الصعب تنفيذه بسبب علو تكلفة الآلات والصيانة.

<sup>9</sup> الأدوات الجينومية يُنظر إليها بصفته سبيلاً مباشراً وناشئاً من أجل تحسين النظام الإيكولوجي والرصد، إذ إن هذه النهج فيها احتمالية توفير تدابير جديدة أكثر دقة وفعالية من حيث التكلفة. وأكثرها تبييراً أداة إنتاج بيانات متنوعة عن مجتمعات كاملة "Metabarcoding".

2- الرواسب. المعلمات الأساسية تتضمن توزيع حجم الرواسب (قياس الحبيبات)، والعناصر الفلزية الثقيلة (من شاكلة الزئبق، والكاديوم، والنحاس، والزنك، والحديد، والألومنيوم) وتركيز الكربون العضوي، في هيكل مجتمع نباتات الموقع (عدد العينات، وتحديد التصنيف الأحيائي لمستوى الأنواع إذا أمكن)<sup>10</sup>. وإذا كانت منطقة الصرف صخرية، فإن المجموعة اللاطئة ينبغي تعيين خصائصها وتقييمها. وإذا كانت منطقة الصرف موقعا قرب طبقات أعشاب بحرية وطحالب كبيرة، فينبغي أيضاً تعيين خصائصها وتقييمها.

3- الكائنات الحية. إضافة إلى المعلمات المذكورة في عينات مياه البحر والرواسب، فإن الأنواع المهددة بالانقراض والأنواع الدخيلة المُعرّفة في تقييم الإصابة البيئية ينبغي رصدها.

94- أساليب أخذ العينات ينبغي أن تكون ملائمة للسماح بتجميع تمثيلي من العينات. وتنبغي معايرة آلات القياس في الموقع وفقاً لمواصفات جهة التصنيع.

95- تجميع العينات. العينات ينبغي تعليمها وتعيين مُعرّفات فريدة لها. وفي برنامج رصد طويل المدى، سيتكرر شغل المحطة ذاتها؛ ولذا ينبغي لتاريخ أخذ العينات أن يكون أحد تواريخ المُعرّفات لمنع الالتباس. وتنبغي الملاءمة في حفظ العينات تلو أخذها، أثناء النقل ووصولاً إلى مرحلة القياس في المختبر.

96- الأساليب التحليلية. القياسات التحليلية ينبغي تفضيل أدائها في مختبرات معتمدة، وإذا لم تكن متاحة، فمختبرات ذات منهجيات تحكم في النوعية/ضمان النوعية. وينبغي لأسلوب التحليل المختار أن يكون دقيقاً ومتقناً للسماح بتقييم الإصابة من الأجاج ويتتبع التغيرات المؤقتة.

#### 2-2-7 تقرير الرصد

97- تقرير الرصد ينبغي أن يتضمن:

- 1- مقدمة تصف تقنية محطة تحلية المياه، والإنتاج الشهري، والمأخذ وصرف الأجاج (الكمية والتركيب)، وأي قصور وظيفي مما قد يصيب البيئة البحرية (من شاكلة غير المخطط له من صرف مواد صلبة)
- 2- وصف تفصيلي لمسح الرصد، بما يتضمن التواريخ، وحالة البحر، ومواقع محطات أخذ العينات، وهوية العينات المأخوذة من كل محطة، وأساليب أخذ العينات، وأساليب حفظ العينات وأساليبها التحليلية
- 3- النتائج، مع جداول فيها جميع البيانات المُجمّعة في الموقع وفي المختبر
- 4- مناقشة، بما يتضمن خرائط تشتت الأجاج، وتقييم الإصابات استناداً إلى تقييم الإصابة البيئية والمؤلفات الاستنتاجات
- 5- توصيات للرصد المستمر من شاكلة تغيرات في عدد المحطات ومواقعها، وفي المعلمات المقيسة، وفي تكرارية أخذ العينات.

#### 3-2-7 الرصد في المحطة

98- الرصد في المحطة ينبغي أن يتضمن نوعية مياه المصدر (مأخذ مياه البحر) وكمية الأجاج وتركيبه.

- 1- مأخذ مياه البحر: التركيز في المعلمات التي قد تؤثر في عملية تحلية المياه ونوعية المياه المحلاة.
- 2- الأجاج قبل التخلص: كمية الصرف، ودرجة الحرارة، والملوحة، وتركيز المواد الكيميائية المستخدمة في عملية تحلية المياه والمصرف مع الأجاج.

<sup>10</sup> الأدوات الجينومية يُنظر إليها بصفتها سبيلاً مباشراً وناشئاً من أجل تحسين النظام الإيكولوجي والرصد، إذ إن هذه النُهُج فيها احتمالية توفير تدابير جديدة أكثر دقة وفعالية من حيث التكلفة. وأكثرها تبيشيراً أداة إنتاج بيانات متنوعة عن مجتمعات كاملة "Metabarcoding"

الملحق الأول  
استبيان  
حالة تحلية مياه البحر في منطقة البحر الأبيض المتوسط

استبيان

حالة تحلية مياه البحر في منطقة البحر الأبيض المتوسط

1- أسئلة عامة – ليس إلا للمحطات على طول ساحل البحر الأبيض المتوسط أو قربه

1-1 البلد:

2-1 كم عدد محطات تحلية المياه قيد التشغيل في بلدك على طول ساحل البحر الأبيض المتوسط أو قربه؟ \_\_\_\_\_

1-2-1 كم عدد المحطات التي تحلي مياه البحر؟ \_\_\_\_\_

2-2-1 كم عدد المحطات التي تحلي المياه خفيفة الملوحة؟ \_\_\_\_\_

3-2-1 كم عدد المحطات التي قدرة إنتاجها <50 ألف متر مكعب/يوم؟ \_\_\_\_\_

3-1 ما إجمالي الإنتاج السنوي من المياه المحلاة؟ \_\_\_\_\_

1-3-1 ما إجمالي الإنتاج السنوي من المياه المحلاة؟ \_\_\_\_\_

2-3-1 ما إجمالي الإنتاج السنوي الحقيقي النابع من تحلية مياه البحر؟ \_\_\_\_\_

4-1 أهنالك مزيد من محطات تحلية المياه في مرحلة التخطيط/التشييد على طول ساحل البحر الأبيض المتوسط؟ \_\_\_\_\_

1-4-1 كم عددها؟ \_\_\_\_\_

2-4-1 إجمالي إنتاج تحلية المياه المخطط \_\_\_\_\_

3-4-1 العام المتوقع لبدء الإنتاج \_\_\_\_\_

2- معلومات تفصيلية عن المحطات كبيرة الحجم (الإنتاج < 10 آلاف متر مكعب/يوم، 3.65 مليون متر مكعب/عام) ليس إلا على طول ساحل البحر الأبيض المتوسط. (يرجى نسخ جدول لأعمدة إضافية)

اسم المحطة	اسم المحطة	اسم المحطة	اسم المحطة	اسم المحطة	اسم المحطة	اسم المحطة
						الاسم
						عام بدء التشغيل
						الموقع <sup>1</sup>
						تقنية تحلية المياه <sup>2</sup>
						الإنتاج، بالمتر المكعب/يوم
						أسلوب صرف الأجاج <sup>3</sup>
						الصرف المشترك مع الأجاج <sup>4</sup>
المواد الكيميائية المستخدمة في عملية تحلية المياه <sup>5</sup>						
						المواد المختررة
						مادة مانعة للتحرشف
						مبيدات الآفات الأحيائية
						مُعسرات المياه
						غير ذلك
المواد الكيميائية المشتركة صرفها مع الأجاج <sup>6</sup>						
						أهناك برنامج رصد بحري مُطبّق؟

<sup>1</sup>الموقع: المدينة، المنطقة

<sup>2</sup>تقنية تحلية المياه: التناضح العكسي، التقطير الومضي متعدد المراحل، التقطير متعدد التأثيرات، غير ذلك – يرجى إضافة تقنية

<sup>3</sup>أسلوب صرف الأجاج: صرف مفتوح، مصب بحري، غير ذلك – يرجى إضافة تفاصيل

<sup>4</sup>الصرف المشترك مع الأجاج: صروف أخرى، على سبيل المثال، مياه التبريد من محطات الطاقة الكهربائية

<sup>5</sup>ترجى تسمية المواد الكيميائية: بمعنى المواد المختررة – أملاح الحديد (FE)، المواد مانعة التحرشف- عديدات الفوسفونات (Ppho)، إذا كانت هوية

المادة الكيميائية غير معروفة، يرجى إضافة نعم أو لا

<sup>6</sup>ترجى تسمية المواد الكيميائية المُصرفة مع الأجاج

الملحق الثاني

المراجع

## المراجع

- Abualtayef, M., H. Al-Najjar, Y. Mogheir, and A. K. Seif. 2016. Numerical modeling of brine disposal from Gaza central seawater desalination plant. *Arabian Journal of Geosciences* 9:572.
- Amy, G., N. Ghaffour, Z. Li, L. Francis, R. V. Linares, T. Missimer, and S. Lattemann. 2017. Membrane-based seawater desalination: Present and future prospects. *Desalination* 401:16-21.
- Argyrou, M. 1999. Impact of desalination plant on marine macrobenthos in the coastal waters of Dhekelia Bay, Cyprus. Department of Fisheries, Ministry of Agriculture, Natural Resources and Environment, Cyprus.
- Barnthouse, L. W. 2013. Impacts of entrainment and impingement on fish populations: A review of the scientific evidence. *Environmental Science & Policy* 31:149-156.
- Beaumont, N. J., M. C. Austen, J. P. Atkins, D. Burdon, S. Degraer, T. P. Dantinho, S. Derous, P. Holm, T. Horton, E. van Ierland, A. H. Marboe, D. J. Starkey, M. Townsend, and T. Zarzycki. 2007. Identification, definition and quantification of goods and services provided by marine biodiversity: Implications for the ecosystem approach. *Marine Pollution Bulletin* 54:253-265.
- Belkin, N., E. Rahav, H. Elifantz, N. Kress, and I. Berman-Frank. 2017. The effect of coagulants and antiscalants discharged with seawater desalination brines on coastal microbial communities: A laboratory and in situ study from the southeastern Mediterranean. *Water Research* 110:321-331.
- Belkin, N., E. Rahav, H. Elifantz, N. Kress, and I. Berman-Frank. 2015. Enhanced salinities, as a proxy of seawater desalination discharges, impact coastal microbial communities of the eastern Mediterranean Sea. *Environmental Microbiology* 17:4105-4120.
- Borja, A., M. Elliott, J. H. Andersen, T. Berg, J. Carstensen, B. S. Halpern, A.-S. Heiskanen, S. Korpinen, J. S. S. Lowndes, and G. Martin. 2016a. Overview of Integrative Assessment of Marine Systems: The Ecosystem Approach in Practice. *Frontiers in Marine Science* 3:20.
- Borja, A., M. Elliott, J. H. Andersen, A. C. Cardoso, J. Carstensen, J. G. Ferreira, A.-S. Heiskanen, J. C. Marques, J. M. Neto, H. Teixeira, L. Uusitalo, M. C. Uyarra, and N. Zampoukas. 2013. Good Environmental Status of marine ecosystems: What is it and how do we know when we have attained it? *Marine Pollution Bulletin* 76:16-27.
- Borja, Á., B. S. Halpern, and P. Archambault. 2016b. Assessing marine ecosystems health, in an integrative way. *Continental Shelf Research* 121:1-2.
- Botelho, D., M. Barry, G. Collecutt, J. Brook, and D. Wiltshire. 2013. Linking near-and far-field hydrodynamic models for simulation of desalination plant brine discharges. *Water Science and Technology* 67:1194-1207.
- Brand, L. E., W. G. Sunda, and R. R. L. Guillard. 1986. Reduction of marine phytoplankton reproduction rates by copper and cadmium. *Journal of Experimental Marine Biology and Ecology* 96:225-250.
- Brenner, S. 2003. High-resolution nested model simulations of the climatological circulation in the southeastern Mediterranean Sea. Pages 267-280 in *Annales Geophysicae*.
- Chesher, R. 1971. Biological impact of a large-scale desalination plant at Key West, Florida. *Elsevier Oceanography Series* 2:99-164.
- Christensen, V., and C. J. Walters. 2004. Ecopath with Ecosim: methods, capabilities and limitations. *Ecological Modelling* 172:109-139.
- Cuenca, J. C. 2013. Report on water desalination status in the Mediterranean countries. IMIDA, Spain.
- de-la-Ossa-Carretero, J. A., Y. Del-Pilar-Ruso, A. Loya-Fernández, L. M. Ferrero-Vicente, C. Marco-Méndez, E. Martínez-García, and J. L. Sánchez-Lizaso. 2016. Response of amphipod assemblages to desalination brine discharge: Impact and recovery. *Estuarine, Coastal and Shelf Science* 172:13-23.

- Del Pilar -Ruso, Y., J. A. De-la-Ossa-Carretero, F. Gimenez-Casalduero, and J. L. Sanchez-Lizaso. 2008. Effects of a brine discharge over soft bottom Polychaeta assemblage. *Environmental Pollution* 156:240-250.
- Del Pilar Ruso, Y., J. A. D. la Ossa Carretero, F. G. Casalduero, and J. L. S. Lizaso. 2007. Spatial and temporal changes in infaunal communities inhabiting soft-bottoms affected by brine discharge. *Marine Environmental Research* 64:492-503.
- Drami, D., Y. Z. Yacobi, N. Stambler, and N. Kress. 2011. Seawater quality and microbial communities at a desalination plant marine outfall. A field study at the Israeli Mediterranean coast. *Water Research* 45:5449-5462.
- Dupavillon, J. L., and B. M. Gillanders. 2009. Impacts of seawater desalination on the giant Australian cuttlefish *Sepia apama* in the upper Spencer Gulf, South Australia. *Marine Environmental Research* 67:207-218.
- EEA-UNEP/MAP. 2014. Horizon 2020 Mediterranean Report. EEA Technical report No6.
- Elimelech, M., and W. A. Phillip. 2011. The future of seawater desalination: Energy, technology, and the environment. *Science* 333:712-717.
- Elliott, M. 2014. Integrated marine science and management: Wading through the morass. *Marine Pollution Bulletin* 86:1-4.
- FAO. 2012. Coping with water scarcity. An action framework for agriculture and food security. *FAO Water Report* 38.
- Farmer, A., L. Mee, O. Langmead, P. Cooper, A. Kannen, P. Kershaw, and V. Cherrier. 2012. The ecosystem approach in marine management. *Policy Brief*.
- Fernandez-Torquemada, Y., J. M. Gonzalez-Correa, A. Loya, L. M. Ferrero, M. Diaz-Valdes, and J. L. Sanchez-Lizaso. 2009. Dispersion of brine discharge from seawater reverse osmosis desalination plants. *Desalination and Water Treatment* 5:137-145.
- Fernández-Torquemada, Y., and J. Sánchez-Lizaso. 2011. Responses of two Mediterranean seagrasses to experimental changes in salinity. *Hydrobiologia* 669:21-33.
- Fernández-Torquemada, Y., J. L. Sánchez-Lizaso, and J. M. González-Correa. 2005. Preliminary results of the monitoring of the brine discharge produced by the SWRO desalination plant of Alicante (SE Spain). *Desalination* 182:395-402.
- Fritzmam, C., J. Löwenberg, T. Wintgens, and T. Melin. 2007. State-of-the-art of reverse osmosis desalination. *Desalination* 216:1-76.
- Ghaffour, N., T. M. Missimer, and G. L. Amy. 2013. Technical review and evaluation of the economics of water desalination: Current and future challenges for better water supply sustainability. *Desalination* 309:197-207.
- Greenlee, L. F., D. F. Lawler, B. D. Freeman, B. Marrot, and P. Moulin. 2009. Reverse osmosis desalination: Water sources, technology, and today's challenges. *Water Research* 43:2317-2348.
- Gude, V. G. 2016. Desalination and sustainability – An appraisal and current perspective. *Water Research* 89:87-106.
- Hammond, M., N. Blake, P. Hallock-Muller, M. Luther, D. Tomasko, and G. Vargo. 1998. Effects of disposal of seawater desalination discharges on Near Shore Benthic Communities. Report of Southwest Florida Water Management District and University of South Florida.
- Hobbs, D., J. Stauber, A. Kumar, and R. Smith. 2008. Ecotoxicity of effluent from the proposed Olympic Dam Desalination Plant. Final Report. Hydrobiology Pty Ltd. Aquatic Environmental Services.
- Holloway, K. 2009. Perth Seawater Desalination Plant Water Quality Monitoring Programme. Final Programme summary Report 2005-2008. Report No. 445\_001/3. Prepared by Oceanica Consulting Pty LTD for the Water Corporation of Western Australia.
- IAEA. 2015. New technologies for seawater desalination using nuclear energy. International Atomic Energy Agency. . IAEA-TECDOC series no 1753.
- Khordagui, H. 2013. Assessment of potential cumulative environmental impacts of desalination plants around the Mediterranean Sea. SWIM Final report, Activity 1.3.2.1.



- Kim, Y.-D., K. Thu, K. C. Ng, G. L. Amy, and N. Ghaffour. 2016. A novel integrated thermal-/membrane-based solar energy-driven hybrid desalination system: Concept description and simulation results. *Water Research* 100:7-19.
- Koch, M. S., S. A. Schopmeyer, C. Kyhn-Hansen, C. J. Madden, and J. S. Peters. 2007. Tropical seagrass species tolerance to hypersalinity stress. *Aquatic Botany* 86:14-24.
- Kress, N., and B. Galil. 2015. Impact of seawater desalination by reverse osmosis on the marine environment. Pages 177-202 in S. Burn and S. Gray, editors. *Efficient desalination by reverse osmosis*. IWA, London.
- Kress, N., and B. S. Galil. 2012. Seawater desalination in Israel and its environmental impact. *Desalination and Water Reuse* February-March 2012:26-29.
- Lattemann, S., and G. Amy. 2012. Marine monitoring surveys for desalination plants—a critical review. *Desalination and Water Treatment* 51:233-245.
- Lattemann, S., and T. Hopner. 2008. Impacts of seawater desalination plants on the marine environment of the Gulf. *Protecting the Gulf's Marine Ecosystems from Pollution*. Ed A.H. Abuzinada, H.J. Barth, F. Krupp, B. Böer and T.Z. Al Abdessalaam Birkhäuser Verlag/Switzerland:191-205.
- Lattemann, S., M. D. Kennedy, J. C. Schippers, and G. Amy. 2010a. Chapter 2 Global Desalination Situation. Pages 7-39 in C. E. Isabel and I. S. Andrea, editors. *Sustainability Science and Engineering*. Elsevier.
- Lattemann, S., K. Mancy, B. Damitz, H. Khordagui, and G. Leslie. 2010b. Environmental Impact Assessment of Desalination Projects. Pages 153-177 *Desalination Technology*. CRC Press.
- Le Page, S. 2005. Salinity Tolerance Investigations: A Supplemental report for the Carlsbad, CA Desalination project. Report presented to Poseidon Resources.
- Lin, Y.-C., G.-P. Chang-Chien, P.-C. Chiang, W.-H. Chen, and Y.-C. Lin. 2013. Potential impacts of discharges from seawater reverse osmosis on Taiwan marine environment. *Desalination* 322:84-93.
- Lior, N. 2017. Sustainability as the quantitative norm for water desalination impacts. *Desalination* 401:99-111.
- Lokiec, F. 2013. Sustainable desalination: environmental approaches. *in Sustainable desalination: environmental approaches*. The International Desalination Association World Congress on Desalination and Water Reuse, Tianjin, China.
- Marín-Guirao, L., J. M. Sandoval-Gil, J. Bernardeau-Esteller, J. M. Ruíz, and J. L. Sánchez-Lizaso. 2013. Responses of the Mediterranean seagrass *Posidonia oceanica* to hypersaline stress duration and recovery. *Marine Environmental Research* 84:60-75.
- Mayhew, D. A., L. D. Jensen, D. F. Hanson, and P. H. Muessig. 2000. A comparative review of entrainment survival studies at power plants in estuarine environments. *Environmental Science & Policy* 3, Supplement 1:295-301.
- McConnell, R. 2009. Tampa Bay Seawater Desalination Facility – Environmental Impact Monitoring. Proceedings of 2009 Annual WaterReuse Conference, Seattle.
- Murray, J. B., and G. L. Wingard. 2006 Salinity and temperature tolerance experiments on selected Florida Bay mollusks. U.S. Geological Survey Open-File Report 1026:59 pp.
- Nasrolahi, A., C. Pansch, M. Lenz, and M. Wahl. 2012. Being young in a changing world: how temperature and salinity changes interactively modify the performance of larval stages of the barnacle *Amphibalanus improvisus*. *Marine Biology* 159:331-340.
- NRC. 2008. Desalination, a national perspective National Research Council of the National Academies. The National Academies press, Washington, D.C.
- Portillo, E., G. Louzara, M. Ruiz de la Rosa, J. Quesada, J. C. Gonzalez, F. Roque, M. Antequera, and H. Mendoza. 2013. Venturi diffusers as enhancing devices for the dilution process in desalination plant brine discharges. *Desalination and Water Treatment* 51: 525-542.
- Purnama, A., H. H. Al-Barwani, and R. Smith. 2005. Calculating the environmental cost of seawater desalination in the Arabian marginal seas. *Desalination* 185:79-86.

- Purnama, A., and D. Shao. 2015. Modeling brine discharge dispersion from two adjacent desalination outfalls in coastal waters. *Desalination* 362:68-73.
- Raventos, N., E. Macpherson, and A. García-Rubiés. 2006. Effect of brine discharge from a desalination plant on macrobenthic communities in the NW Mediterranean. *Marine Environmental Research* 62:1-14.
- Riera, R., F. Tuya, E. Ramos, M. Rodríguez, and Ó. Monterroso. 2012. Variability of macrofaunal assemblages on the surroundings of a brine disposal. *Desalination* 291:94-100.
- Riera, R., F. Tuya, A. Sacramento, E. Ramos, M. Rodriguez, and O. Monterroso. 2011. The effects of brine disposal on a subtidal meiofauna community. *Estuarine, Coastal and Shelf Science* 93:359-365.
- Ruiz, J. M., L. Marin-Guirao, and J. M. Sandoval-Gil. 2009. Responses of the Mediterranean seagrass *Posidonia oceanica* to in situ simulated salinity increase. *Botanica Marina* 52:459-470.
- Safrai, I., and A. Zask. 2008. Reverse osmosis desalination plants -- marine environmentalist regulator point of view. *Desalination* 220:72-84.
- Sánchez-Lizaso, J. L., J. Romero, J. Ruiz, E. Gacia, J. L. Buceta, O. Invers, Y. Fernández Torquemada, J. Mas, A. Ruiz-Mateo, and M. Manzanera. 2008. Salinity tolerance of the Mediterranean seagrass *Posidonia oceanica*: recommendations to minimize the impact of brine discharges from desalination plants. *Desalination* 221:602-607.
- Sandoval-Gil, J. M., L. Marin-Guirao, and J. M. Ruiz. 2012. Tolerance of Mediterranean seagrasses (*Posidonia oceanica* and *Cymodocea nodosa*) to hypersaline stress: water relations and osmolyte concentrations. *Marine Biology* 159:1129-1141.
- Shute, S. 2009. Perth Desalination Plant- Cockburn Sound benthic macrofauna community and sediment habitat, Repeat Macrobenthic survey. Oceanica Consulting. Report No. 604-011/1:202pp.
- Straub, A. P., A. Deshmukh, and M. Elimelech. 2016. Pressure-retarded osmosis for power generation from salinity gradients: is it viable? *Energy & Environmental Science* 9:31-48.
- Taylor, C. J. L. 2006. The effects of biological fouling control at coastal and estuarine power stations. *Marine Pollution Bulletin* 53:30-48.
- Tong, T., and M. Elimelech. 2016. The Global Rise of Zero Liquid Discharge for Wastewater Management: Drivers, Technologies, and Future Directions. *Environmental Science & Technology* 50:6846-6855.
- Uddin, S., A. N. Al Ghadban, and A. Khabbaz. 2011. Localized hyper saline waters in Arabian Gulf from desalination activity-an example from South Kuwait. *Environmental Monitoring and Assessment* 181:587-594.
- UNEP. 2008. Desalination Resource and Guidance Manual for Environmental Impact Assessments. United Nations Environment Programme, Regional Office for West Asia, Manama, and World Health Organization, Regional Office for the Eastern Mediterranean, Cairo Ed. S. Lattemann:168 pp.
- UNEP/MAP. 2012. State of the Mediterranean Marine and Coastal Environment, UNEP/MAP – Barcelona Convention, Athens.
- UNEP/MAP. 2012. UNEP(DEC)/MED WG.372/3. Approaches for definition of GES and setting targets for the pollution related ecological objectives in the framework of the ecosystem approach. (EO5:eutrophication, EP:9 contaminants, EP10: marine litter, EO11: noise). Sarajevo, Bosnia and Herzegovina.
- UNEP/MAP. 2014a. Monitoring Guidance on Ecological Objective 5: Eutrophication. UNEP(DEPI)MED WG.394/4.
- UNEP/MAP. 2014b. UNEP(DEPI)/MED WG.401/3. Draft monitoring and assessment methodological guidance. Athens, Greece.
- UNEP/MAP. 2016. Report of the Meeting of the Ecosystem Approach Correspondence Group on Pollution Monitoring for Contaminants and Eutrophication. UNEP(DEPI)/MED WG.427/9.

- UNEP/MAP/MEDPOL. 2003. Sea Water Desalination in the Mediterranean : التقييم والمبادئ التوجيهية. MAP Technical Reports Series No. 139 UNEP/MAP, Athens.
- van der Merwe, R., F. Hammes, S. Lattemann, and G. Amy. 2014a. Flow cytometric assessment of microbial abundance in the near-field area of seawater reverse osmosis concentrate discharge. *Desalination* 343:208-216.
- van der Merwe, R., T. Röthig, C. R. Voolstra, M. A. Ochsenkühn, S. Lattemann, and G. L. Amy. 2014b. High salinity tolerance of the Red Sea coral *Fungia granulosa* under desalination concentrate discharge conditions: An in situ photophysiology experiment. *Frontiers in Marine Science* 1.
- Vars, S., M. Johnston, J. Hayles, J. Gascooke, M. Brown, S. Leterme, and A. Ellis. 2013.  $^{29}\text{Si}\{1\text{H}\}$  CP-MAS NMR comparison and ATR-FTIR spectroscopic analysis of the diatoms *Chaetoceros muelleri* and *Thalassiosira pseudonana* grown at different salinities. *Analytical and Bioanalytical Chemistry* 405:3359-3365.
- Vila, F., Ruiz-Mateo, A., Rodrigo, M., Álvarez, A., Antequera, M., & Lloret, A. (2011). 3D physical modelling in a wave flume of brine discharges on a beach. *Desalination and Water Treatment*, 31(1-3), 235-256.
- Walker, D. I., and A. J. McComb. 1990. Salinity response of the seagrass *Amphibolis antarctica* (Labill.) Sonder et Aschers.: an experimental validation of field results. *Aquatic Botany* 36:359-366.
- Wiltshire, K., A. Kraberg, I. Bartsch, M. Boersma, H.-D. Franke, J. Freund, C. Gebühr, G. Gerdtts, K. Stockmann, and A. Wichels. 2010. Helgoland Roads, North Sea: 45 Years of Change. *Estuaries and Coasts* 33:295-310.
- World\_Bank. 2012. Renewable Energy Desalination: An Emerging Solution to Close the Water Gap in the Middle East and North Africa. . Washington, DC.

برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019

## القرار IG.23/14

### برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019

اجتماع الأطراف المتعاقدة العادي العشرون في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط،

بالإشارة إلى المادتين 18 و24 (2) من اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط، ويشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية برشلونة"، والقرار IG.21/15 المعني بالقواعد المالية وإجراءاتها لاتفاقية برشلونة، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الثامن عشر (اسطنبول، تركيا، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2013)،

وبالإشارة أيضاً إلى القرار IG.22/1 المعني بالاستراتيجية متوسطة الأجل للفترة 2016-2021 باعتباره الإطار لوضع وتنفيذ برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي أقرته الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 شباط/فبراير 2016)،

وبالإشارة أيضاً إلى القرار IG.17/5 لمؤتمر الأطراف الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008) الذي اعتمد "ورقة الحوكمة" والقرار IG.19/5 الصادر لمؤتمر الأطراف السادس عشر (مراكش، المغرب، 3-5 نوفمبر/تشرين الثاني 2009) الذي اعتمد ولايات وعناصر خطة عمل البحر المتوسط،  
ترحب بتقرير التقدم بشأن الأنشطة التي تمت أثناء فترة العامين 2016-2017 وتقرير النفقات المتعلقة بها،

وإذ تدرك ضرورة زيادة تعزيز التعاون والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة والأمانة وعناصر خطة عمل البحر المتوسط لتنفيذ برامج العمل لفترة السنتين على النحو المبين في ورقة الحوكمة المعتمدة في مؤتمر الأطراف الخامس عشر (ألمرية، إسبانيا، 15-18 يناير/كانون الثاني 2008)،

تؤكد على الحاجة لإيجاد موارد مالية ثابتة ومناسبة ويمكن التنبؤ بها لخطة عمل البحر المتوسط والصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط،

وإذ ترحب بالتحسن في معدل تخصيص الاشتراكات المقدرة واستحداث احتياطي رأس المال العامل عند مستوى 15 في المائة من المصروفات السنوية أثناء فترتي السنتين الأخيرتين،

وإذ ترحب أيضاً بتحقيق توازنًا كبيرًا في الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط،

وإذ تعرب عن التقدير العميق للأطراف المتعاقدة والشركاء الآخرين الذين قدموا موارد مالية وأخرى إضافية لتنفيذ أنشطة فترة السنتين 2016-2017، بما في ذلك اتفاقية التعاون الإيطالية، وإذ ترحب بالموارد المالية التي عباؤها الأمانة، بما في ذلك مراكز الأنشطة الإقليمية للعرض ذاته،

وإذ تقدّر العرض المقدم من الحكومة اليونانية فيما يخص المقر الجديد لاستضافة وحدة التنسيق في أثينا خلال فترة السنتين 2017-2018،

متفهمة أن برنامج العمل المُفصل سوف يتبيّن بشكل أكثر تفصيلاً في المشاورات بين وحدة التنسيق وعناصر خطة عمل البحر المتوسط خلال صحائف أنشطة<sup>1</sup>

1. تقر برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019 على النحو المبين في المرفق بالقرار الحالي؛

2. تقر أيضاً مخصصات الميزانية، على النحو المبين في الجدول 1 "عرض عام للدخل والارتباطات" بالمرفق بالقرار الحالي، بمبلغ 13,886,051 يورو المؤلف من مساهمة الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط بمبلغ 11,413,576 يورو، مساهمة الاتحاد الأوروبي بمبلغ 1192968 يورو ومساهمة البلد المضيف بمبلغ 800000 دولار أمريكي، بما في ذلك المبلغ المخصص لتغطية العجز في حساب مساهمة البلد المضيف؛ والوفورات من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط من فترة السنتين السابقة والتي تبلغ 1,107,545 يورو؛

3. كما تقر أيضاً المساهمات العادية المقدرة للفترة 2018-2019 من الأطراف المتعاقدة المبيّنة في الجدول 2 "الدخل العادي المتوقع" بالمرفق بهذا القرار، والذي يعكس جدول الأنصبة المقررة الذي اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة للفترة 2016-2018 في دورتها السبعين في 23 ديسمبر/كانون الأول 2015 بموجب القرار 245/70، وتؤكد أهمية المواظبة على تحديث الجدول المستخدم للمساهمات العادية؛

4. تطلب من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتشاور مع جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، تمديد الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2019؛

5. تقر تعيين موظفي وحدة التنسيق، بما في ذلك برنامج تقييم التلوث البحري ومكافحته في البحر المتوسط لفترة السنتين 2018-2019، على النحو المبين في الجدول 4 أ "تفاصيل المرتبات والتكاليف الإدارية للأمانة" في المرفق بالقرار الحالي؛
6. ترحب بعرض إيطاليا تقديم المساندة لوظيفة مسؤول المعلومات والاتصالات في وحدة التنسيق أثناء فترة السنتين 2018-2019 من الاتفاقية الثنائية الإيطالية التي ستسمح للأطراف المتعاقدة بالنظر في الحاجة إلى هذا الوظيفة على المدى الطويل؛
7. تأخذ في اعتبارها تزويد المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط لفترة السنتين 2018-2019 على النحو المبين في الجدول 4 ب "تفاصيل المرتبات والتكاليف الإدارية (المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط)"، المبين في المرفق بالقرار الحالي؛
8. تفوض وحدة التنسيق بتحميل تكلفة الانتقال التي تُدفع مرة واحدة إلى المقر الجديد أثناء فترة السنتين 2018-2019 على الوفورات المحققة أثناء فترة السنتين 2016-2017، مع إحاطة مكتب اتفاقية برشلونة علماً بالكامل في هذا الصدد؛
9. تحث الأطراف المتعاقدة على دفع مساهماتها للصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط وفقاً للإجراء 4.2 من القواعد والإجراءات المالية للسماح بالتنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل؛
10. تطلب من الأمانة الاحتفاظ بمعلومات محدثة عن وضع مساهمات الأطراف المتعاقدة في الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط ومواصلة نشرها في مكان متاح للجمهور على موقع الويب الخاص بخطة عمل البحر المتوسط؛
11. تهيئ الأطراف المتعاقدة للتقيد بالآجال النهائية لترشيح ممثليها في اجتماعات منظومة خطة عمل البحر المتوسط ولتفادي التأخر في إلغاء سفرهم للحد من عواقب ذلك التالية والخسائر الناشئة عن الزيادة في أجرة الطيران ورسوم الإلغاء؛
12. تحث الأطراف المتعاقدة إلى النظر في زيادة مساهماتها الطوعية النقدية والعينية مساندة لتنفيذ برنامج العمل لفترة 2018-2019؛
13. دعوة الشركاء الآخرين بما في ذلك القطاع الصناعي المعني، على المساهمة بموارد بشرية ومالية كافية للوفاء بمتطلبات التمويل الخارجي التي تهدف لتنفيذ العمليات ذات الأولوية التي لا تزال دون تمويل بموجب برنامج العمل والميزانية لفترة 2018-2019، فضلاً عن دعم أنشطة الأمانة لتعبئة الموارد؛
14. تطلب من الأمانة، بالتشاور مع المكتب، إعداد اثنين من البدائل المبسطة والأكثر استراتيجية لبرنامج العمل والميزانية على أساس النتائج لفترة 2020-2021 للعرض على أنظار الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الحادي والعشرين لإقرارها. يجب أن تتماشى هذه المقترحات مع الأحكام ذات الصلة من "ورقة الحوكمة" والقرار IG.5/19 لمؤتمر الأطراف السادس عشر، بالإتساق التام مع الاستراتيجية متوسطة الأجل، وتأخذ في الاعتبار التقدم المحرز خلال تنفيذ برنامج العمل لفترة 2018-2019، مع بيان المبادئ والافتراضات الرئيسية التي يستند إليها، وتوجه الانتباه للتغيرات الكبيرة بين برنامجي العمل للعامي 2018-2019 و 2020-2021، وتقدم تحليل ملخص وتفسيرات سرديّة لجدول الميزانية تبين النسبة من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط الأساسي التي توجه لكل موضوع من موضوعات الاستراتيجية متوسطة الأجل، وكذلك من التمويل الخارجي المضمون وغير المضمون،
15. يجب أن تأخذ البدائل في الاعتبار استمرار وجود فائض في الصندوق الاستئماني المتعدد الأطراف الذي يجب استخدامه لضمان بقاء المساهمات على مستوى البدائل يجب أن
- (أ) تُجري تقييم لمعدل النمو المطلوب لميزانية النفقات الأساسية التي يجب ألا تتجاوز زيادة قدرها 4 في المائة عن فترة السنتين 2018-2019،
- (ب) تُحافظ على ميزانية الإنفاق الأساسية على مستوى 2018-2019 بالقيمة الاسمية.

المرفق

برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019

1. عرض عام للدخل والارتباطات

جميع المبالغ باليورو

0,918 سعر الصرف 0,945 سعر الصرف

<b>الجزء (أ) (التمويل الأساسي)</b>						
إجمالي 2019-2018	المقترح 2019	المقترح 2018	إجمالي 2017-2016	المعتمد 2017	المعتمد 2016	(أ) الدخل
11.413.576	5.706.788	5.706.788	11.413.577	5.706.788	5.706.788	الدخل العادي المتوقع
1.192.968	596.484	596.484	1.192.968	596.484	596.484	المساهمات العادية في الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط
734.400	367.200	367.200	756.000	378.000	378.000	مساهمات الاتحاد الأوروبي التقديرية
						مساهمة الحكومة المضيفة اليونانية <sup>(1)</sup>
<b>13.340.944</b>	<b>6.670.472</b>	<b>6.670.472</b>	<b>13.362.545</b>	<b>6.681.272</b>	<b>6.681.272</b>	<b>إجمالي الدخل العادي المتوقع</b>
<b>545.107</b>	<b>170.336</b>	<b>374.771</b>				(ب) الوفورات التي ستستخدم
<b>13.886.051</b>	<b>6.840.808</b>	<b>7.045.243</b>				<b>إجمالي الأموال المتاحة</b>
إجمالي 2019-2018	المقترح 2019	المقترح 2018	إجمالي 2017-2016	المعتمد 2017	المعتمد 2016	(ج) الارتباطات
4.101.886	1.904.304	2.197.582	4.242.050	2.096.850	2.145.200	الأنشطة
8.220.085	4.200.264	4.019.821	7.592.182	3.820.266	3.771.916	المرتبات والتكاليف الإدارية الأخرى
1.422.774	701.815	720.959	1.361.562	680.781	680.781	تكاليف الدعم البرنامجي
<b>13.744.745</b>	<b>6.806.383</b>	<b>6.938.362</b>	<b>13.195.794</b>	<b>6.597.897</b>	<b>6.597.897</b>	<b>إجمالي الارتباطات العادية</b>
<b>38.031</b>	<b>0</b>	<b>38.031</b>	<b>25.000</b>	<b>12.500</b>	<b>12.500</b>	<b>مخصص رأس المال العامل (بما فيه PSC)</b>
<b>13.782.776</b>	<b>6.806.383</b>	<b>6.976.393</b>	<b>13.220.794</b>	<b>6.610.397</b>	<b>6.610.397</b>	<b>المجموع الكلي</b>

103.275	34.425	68.850	141.750	70.875	70.875	الفرق بين الدخل والارتباطات (CAL) <sup>(2)</sup>
---------	--------	--------	---------	--------	--------	--------------------------------------------------

**الجزء (ب) (التمويل الخارجي)**

إجمالي 2019-2018	إجمالي 2017-2016	
9.018.339	2.006.500	تمويل مشاريع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط
2.720.000	6.007.500	الموارد المعبأة بمعرفة العناصر
2.345.000	6.988.180	الأموال المراد تعبئتها
<b>14.083.339</b>	<b>15.002.180</b>	<b>الإجمالي</b>

**الجزء (ج) (مساهمات البلدان المضيفة لمراكز الأنشطة الإقليمية)**

إجمالي 2019-2018	2019	2018	إجمالي 2017-2016	2017	2016	البلد (المركز)
319.332	159.666	159.666	319.332	159.666	159.666	كرواتيا (مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية)
			1.048.000	524.000	524.000	فرنسا (مركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء)
200.000	100.000	100.000	331.679	100.000	231.679	إيطاليا (مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات)
510.000	255.000	255.000	418.000	209.000	209.000	مالطة (المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري)
180.000	90.000	90.000	0			إسبانيا (مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج النظيف)
			180.000	90.000	90.000	تونس (مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة)
<b>1.209.332</b>	<b>604.666</b>	<b>604.666</b>	<b>2.297.011</b>	<b>1.082.666</b>	<b>1.214.345</b>	<b>إجمالي مساهمات البلدان المضيفة (تقديراً/عينياً)</b>

(1): ما يعادل 400 ألف دولار باليورو باستخدام سعر صرف الميزانية (0.945 للفترة 2017-2016، و 0.918 للفترة 2019-2018).

(2): من المخطط إتمام استرجاع العجز في 2019.

(3): سيتم الانتهاء من جدول مساهمة البلدان المستضيفة الذي يعكس مدخلات البلدان المستضيفة.

(4): تساهم مالطة بمبلغ 250 000 يورو لمباني المكاتب و 5 000 يورو لاتفاق الصيانة سنوياً.



## 2. الدخل العادي المتوقع

عادية مساهمات لسنة (بالبيورو) 2019	عادية مساهمات لسنة (بالبيورو) 2018 (1)	2019-2018 %	عادية مساهمات لسنة (بالبيورو) 2017	عادية مساهمات لسنة (بالبيورو) 2016	-2016 2017 %	الأطراف المتعاقدة
3.217	3.217	0,06	3.217	3.217	0,06	البنانيا
64.746	64.746	1,13	64.746	64.746	1,13	الجزائر
5.228	5.228	0,09	5.228	5.228	0,09	البوسنة والهرسك
39.813	39.813	0,70	39.813	39.813	0,70	كرواتيا
17.292	17.292	0,30	17.292	17.292	0,30	قبرص
142.670	142.670	2,50	142.670	142.670	2,50	الاتحاد الأوروبي
61.126	61.126	1,07	61.126	61.126	1,07	مصر
1.954.037	1.954.037	34,24	1.954.037	1.954.037	34,24	فرنسا
189.412	189.412	3,32	189.412	189.412	3,32	اليونان
172.924	172.924	3,03	172.924	172.924	3,03	إسرائيل
1.507.250	1.507.250	26,41	1.507.250	1.507.250	26,41	إيطاليا
18.499	18.499	0,32	18.499	18.499	0,32	لبنان
50.268	50.268	0,88	50.268	50.268	0,88	ليبيا
6.434	6.434	0,11	6.434	6.434	0,11	مالطة
4.021	4.021	0,07	4.021	4.021	0,07	موناكو
1.609	1.609	0,03	1.609	1.609	0,03	الجبل الأسود
21.716	21.716	0,38	21.716	21.716	0,38	المغرب
33.780	33.780	0,59	33.780	33.780	0,59	سلوفينيا
982.447	982.447	17,22	982.447	982.447	17,22	إسبانيا
9.652	9.652	0,17	9.652	9.652	0,17	سوريا
11.260	11.260	0,20	11.260	11.260	0,20	تونس
409.387	409.387	7,17	409.387	409.387	7,17	تركيا
<b>5.706.788</b>	<b>5.706.788</b>	<b>100,00</b>	<b>5.706.788</b>	<b>5.706.788</b>	<b>100,00</b>	<b>إجمالي المساهمات العادية (الصندوق الاستثماري للبحر الأبيض</b>
<b>المساهمات الإضافية</b>						
596.484	596.484		596.484	596.484		مساهمة الاتحاد الأوروبي التقديرية
367.200	367.200		378.000	378.000		البلد المضيف (اليونان) (2)

(1): تنطوي المساهمات المقترحة للفترة 2019-2018 على اتساق بنسبة 100% مع أسعار الأمم المتحدة المقررة الحالية (2016-2018). (2): ما يعادل

400 ألف دولار بالبيورو باستخدام سعر صرف الميزانية (0.945 للفترة 2017-2016، و0.918 للفترة 2019-2018).

## 3. ملخص الأنشطة والتكاليف الإدارية حسب العنصر (الصندوق الاستثماري للبحر الأبيض المتوسط/مساهمة الاتحاد الأوروبي التقديرية)

الميزانية المقترحة (باليورو)			الميزانية المعتمدة (باليورو)			(باليورو)
إجمالي 2019-2018	2019	2018	إجمالي 2016-2017	2017	2016	
2.145.605	1.082.969	1.062.636	2.323.300	1.221.000	1.102.300	الأمانة إجمالي الأنشطة المرتبات والتكاليف الإدارية الأخرى
3.726.767	1.932.814	1.793.953	3.168.030	1.601.880	1.566.150	
<b>5.872.372</b>	<b>3.015.783</b>	<b>2.856.589</b>	<b>5.491.330</b>	<b>2.822.880</b>	<b>2.668.450</b>	الإجمالي
308.000	86.000	222.000	288.000	111.000	177.000	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط
1.198.565	602.861	595.704	1.171.274	591.947	579.328	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>1.506.565</b>	<b>688.861</b>	<b>817.704</b>	<b>1.459.274</b>	<b>702.947</b>	<b>756.328</b>	الإجمالي
371.400	90.600	280.800	314.000	105.000	209.000	مركز الأنشطة الإقليمية التابع للخطة الزرقاء
905.400	452.700	452.700	900.400	450.200	450.200	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>1.276.800</b>	<b>543.300</b>	<b>733.500</b>	<b>1.214.400</b>	<b>555.200</b>	<b>659.200</b>	الإجمالي
325.881	168.735	157.146	470.200	215.600	254.600	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية
876.634	438.317	438.317	871.634	435.817	435.817	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>1.202.515</b>	<b>607.052</b>	<b>595.463</b>	<b>1.341.834</b>	<b>651.417</b>	<b>690.417</b>	الإجمالي
576.000	301.000	275.000	601.550	319.250	282.300	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة
693.094	346.547	346.547	688.094	344.047	344.047	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>1.269.094</b>	<b>647.547</b>	<b>621.547</b>	<b>1.289.644</b>	<b>663.297</b>	<b>626.347</b>	الإجمالي
150.000	70.000	80.000	130.000	50.000	80.000	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات
78.500	39.250	39.250	73.500	36.750	36.750	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>228.500</b>	<b>109.250</b>	<b>119.250</b>	<b>203.500</b>	<b>86.750</b>	<b>116.750</b>	الإجمالي
225.000	105.000	120.000	115.000	75.000	40.000	مركز النشاط الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدامين
110.000	55.000	55.000	105.000	52.500	52.500	إجمالي الأنشطة الدعم الإداري
<b>335.000</b>	<b>160.000</b>	<b>175.000</b>	<b>220.000</b>	<b>127.500</b>	<b>92.500</b>	الإجمالي

11.690.846	5.771.793	5.919.053	11.219.982	5.609.991	5.609.992	المجموع الفرعي
1.422.774	701.815	720.959	1.361.562	680.781	680.781	تكاليف الدعم البرنامجي
13.113.620	6.473.608	6.640.012	12.581.544	6.290.772	6.290.773	المجموع الكلي

الجدول 4. تفاصيل المرتبات والتكاليف الإدارية (الأمانة)

الميزانية المقترحة (باليورو)			الميزانية المعتمدة (باليورو)			الأمانة
إجمالي 2018	مع زيادة 1%	2019	إجمالي 2017-2016	2017	2016	
MTF	MTF	MTF	MTF	MTF	الصندوق	
457.084	229.679	227.405	443.750	225.154	218.596	الموظفون المهنيون المنسق - على الرتبة D.1
412.483	207.268	205.215	400.449	203.184	197.266	نائب المنسق - على الرتبة P.5
354.666	178.215	176.451	344.319	174.704	169.615	مسؤول برنامج (الحوكمة) - على الرتبة P.4
354.666	178.215	176.451	344.319	174.704	169.615	مسؤول برنامج (البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط) - على
299.987	150.740	149.247	291.235	147.770	143.466	مسؤول برنامج (مسؤول رصد وتقييم البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط) - على الرتبة P.3
299.987	150.740	149.247	291.235	147.770	143.466	مسؤول برنامج (الأنشطة الاجتماعية الاقتصادية/ التنمية المستدامة) - على الرتبة P.3
299.987	150.740	149.247	0	0	0	مسؤول برنامج (البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط) - على الرتبة P.3
299.987	150.740	149.247	291.235	147.770	143.466	مسؤول قانوني - على الرتبة P.3
150.740	150.740	0	0	0	0	موظف برنامج تقرير خبير حالة الجودة P3 <sup>4</sup>
0	0	0	0	0	0	مسؤول إداري/ إدارة الصندوق - على الرتبة P.4 <sup>1</sup>
<b>2.929.587</b>	<b>1.547.077</b>	<b>1.382.510</b>	<b>2.406.542</b>	<b>1.221.053</b>	<b>1.185.489</b>	<b>إجمالي الموظفين المهنيين</b>
0	0	0	0	0	0	موظفو الخدمات العامة
0	0	0	0	0	0	مساعد اجتماعات ومشتريات - على الرتبة G.6 <sup>1</sup>
0	0	0	0	0	0	مساعد مدفوعات وأسفار - على الرتبة G.5 <sup>1</sup>
0	0	0	0	0	0	مساعد ميزانية - على الرتبة G.6 <sup>1</sup>
0	0	0	0	0	0	مساعد إداري - على الرتبة G.6 <sup>1</sup>
108.000	54.000	54.000	108.000	54.000	54.000	مساعد معلومات - على الرتبة G.5
108.000	54.000	54.000	108.000	54.000	54.000	مساعد برامج - على الرتبة G.5
108.000	54.000	54.000	108.000	54.000	54.000	مساعد برامج - G.5
108.000	54.000	54.000	108.000	54.000	54.000	مساعد برامج (البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط) - على الرتبة
0	0	0	0	0	0	كاتبة إداري - على الرتبة G.4 <sup>1</sup>
<b>432.000</b>	<b>216.000</b>	<b>216.000</b>	<b>432.000</b>	<b>216.000</b>	<b>216.000</b>	<b>إجمالي موظفي الخدمات العامة</b>
<b>3.361.587</b>	<b>1.763.077</b>	<b>1.598.510</b>	<b>2.838.542</b>	<b>1.437.053</b>	<b>1.401.489</b>	<b>إجمالي المرتبات</b>
240.000	120.000	120.000	225.000	115.000	110.000	التكاليف الإدارية الأخرى
125.180	49.737	75.443	104.488	49.827	54.661	السفر في عمل رسمي
						التكاليف المكتبية الأخرى 2
<b>365.180</b>	<b>169.737</b>	<b>195.443</b>	<b>329.488</b>	<b>164.827</b>	<b>164.661</b>	<b>إجمالي التكاليف الإدارية الأخرى</b>
<b>3.726.767</b>	<b>1.932.814</b>	<b>1.793.953</b>	<b>3.168.030</b>	<b>1.601.880</b>	<b>1.566.150</b>	<b>إجمالي المرتبات والتكاليف الإدارية الأخرى</b>

(1) الوظيفة مغطاة بتكاليف دعم البرامج.

- (2) مخصص لتدريب موظفي خطة عمل البحر المتوسط، وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ووضع خطة طوارئ مكتب خطة عمل البحر المتوسط.
- (3) زيادة بنسبة واحد في المائة في تكلفة الموظفين الدوليين في 2018 و2019.
- (4) وهذه الوظيفة لا تتجاوز سنة واحدة، وستمول من الوفورات
- (5) مُولت الوظيفة بتمويل من موارد خارجية في 2016-2017. سيتم تمويلها من الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط في 2018-2019 كوظيفة أساسية للبرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط معتمدة من مؤتمر الأطراف 18 في إسطنبول

. المادة 4 مكرراً

<u>وظائف برنامج الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط الممولة من الموارد الخارجية</u>			
موظف إدارة مجموعة المشروعات على الرتبة P.4 (مشاريع المناطق البحرية المحمية التابعة للاتحاد الأوروبي ومرفق البيئة العالمية)			
مساعد المشروع على الرتبة G.4 (مشاريع المناطق البحرية المحمية التابعة للاتحاد الأوروبي ومرفق البيئة العالمية)			
موظف إدارة مشاريع النظم الإيكولوجية على الرتبة P.3 ( فريق تنسيق وإدارة البرامج لمشاريع نهج النظام الإيكولوجي الثاني)			
مساعد إدارة برنامج النظم الإيكولوجية على الرتبة G.5 ( فريق تنسيق وإدارة البرامج لمشاريع نهج النظام الإيكولوجي الثاني)			
مساعد للشئون المالية والميزانية لمجموعة المشاريع			
	2018	2019	Total
موظف شئون المعلومات والاتصالات على الرتبة P.3 ( الذي تعهدت به حكومة إيطاليا)	150,000	150,000	300,000
	€	€	€

الجدول 4ب. تفاصيل المرتبات والتكاليف الإدارية (المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط)

الميزانية المقترحة (باليورو)			الميزانية المعتمدة (باليورو)			المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط
إجمالي 2019-2018	2019	2018	إجمالي 2017-2016	2017	2016	
MTF	MTF	MTF	MTF	MTF	الصندوق الاستثماري للبحر الأبيض المتوسط	
						موظفون مهنيون <sup>(4)</sup>
331.811	166.731	165.080	321.901	163.446	158.455	رئيس مكتب على الرتبة P.4
253.596	127.429	126.167	247.388	124.918	122.470	مسؤول برامج (منع) على الرتبة P.3
264.461	132.888	131.573	258.290	130.270	128.020	مسؤول برامج (لجنة استعراض إجراءات التوريد) على الرتبة P.3
0	0	0	0	0	0	مسؤول برامج (بحري) على الرتبة <sup>(1)</sup> P.3
0	0	0	0	0	0	مسؤول مهني معاون <sup>(2)</sup>
<b>849.868</b>	<b>427.048</b>	<b>422.820</b>	<b>827.579</b>	<b>418.634</b>	<b>408.945</b>	<b>إجمالي الموظفين المهنيين</b>
						<b>موظفو الخدمات العامة</b>
50.417	25.773	24.644	50.417	25.773	24.644	مساعد إداري/مالي - على الرتبة <sup>(3)</sup> G7
73.727	37.408	36.319	73.727	37.408	36.319	مساعد المدير - على الرتبة G.7
53.297	27.004	26.293	53.297	27.004	26.293	سكرتير - على الرتبة G.5
<b>177.441</b>	<b>90.185</b>	<b>87.256</b>	<b>177.441</b>	<b>90.186</b>	<b>87.256</b>	<b>إجمالي موظفي الخدمات العامة</b>
<b>1.027.309</b>	<b>517.233</b>	<b>510.076</b>	<b>1.005.020</b>	<b>508.820</b>	<b>496.201</b>	<b>إجمالي المرتبات</b>
						<b>التكاليف الإدارية الأخرى</b>
70.000	35.000	35.000	70.000	35.000	35.000	السفر في عمل رسمي
101.256	50.628	50.628	96.254	48.127	48.127	تكاليف المكتب
<b>171.256</b>	<b>85.628</b>	<b>85.628</b>	<b>166.254</b>	<b>83.127</b>	<b>83.127</b>	<b>إجمالي التكاليف الإدارية الأخرى</b>
<b>1.198.565</b>	<b>602.861</b>	<b>595.704</b>	<b>1.171.274</b>	<b>591.947</b>	<b>579.328</b>	<b>إجمالي المرتبات والتكاليف الإدارية الأخرى</b>

- (1) يمكن أن تكون هذه الوظيفة عبارة عن انتداب يتم توفيره لتنفيذ الأنشطة المقترحة في برنامج العمل لفترة السنتين 2018-2019 فيما يتعلق بخطة العمل البحري أو يمكن تمويله من خلال المشاريع.
- (2) ستتولى تغطية هذه الوظيفة الدولة العضو ذات العلاقة في المنظمة البحرية الدولية في إطار برنامج المسؤولين المهنيين المعاونين للمنظمة البحرية الدولية.
- (3) هذه الوظيفة مغطاة بمساهمة المنظمة البحرية الدولية (13 ألف يورو سنوياً) المدفوعة من حصة المنظمة من تكاليف دعم المشاريع.
- (4) زيادة سنوية بنسبة واحد في المائة في تكاليف الموظفين الدوليين في عامي 2018 و2019.



برنامج البحر المتوسط		€ 1.000.000	€ 0	€ 0	€ 0	<p>(a) اعداد الصيغة النهائية وتقديم وثيقة مشروع لكل مشروع منطبق في إطار برنامج البحر المتوسط؛                  (b) الوثائق القانونية لتأييد تنفيذ كل مشروع منطبق يتم اعداد صيغته النهائية والتوقيع عليه.</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، مركز الأنشطة الإقليمية للمتمتع بحماية خاصة، الخطة</p>	وحدة التنسيق	الخبرة الداخلية، الاستشاريون، المجتمعات الإقليمية لاستعراض وثائق المشاريع	2. اعداد الصيغة النهائية لمتة مشاريع منبقة في إطار برنامج البحر المتوسط، تعزيز الأمن البيئي.	
----------------------	--	-------------	-----	-----	-----	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------	---------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------	--



الاستراتيجية متوسطة الأجل	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الأنشطة المقترحة	محل التنفيذ	الرئيس، وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المخرجات المتوقعة	الصد			الموارد الخارجية	
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	تعليلات
إجمالي 1.1						مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي، القمامة البحرية في البحر المتوسط، مشاريع نظام المعلومات البيئية المشترك؛ مرفق البيئة العالمية الأديبي بشأن نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأديبي من خلال تخطيط الحيز البحري؛ مشروع Supreme SIMWestMED الممول من الاتحاد الأوروبي، تنفيذ التعاون الثاني مع إيطاليا بكمادة تماثلياً مع الاستراتيجية متوسطة الأجل وبرنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	بمثل هذا مخصصات الميزانية الخارجية ككل على حدة المخططة للفترة 2018-2019
1.2	دعم الأطراف المتعددة في الإنشغال لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والاستراتيجيات، وخطط العمل الإقليمية						€ 200.000	€ 943.000	€ 1.143.000	€ 2.260.000	€ 300.000
1.2.1	اليات الإنشغال تعمل بفعالية، ويتم تقديم المشورة الفنية والقانونية للأطراف المتعددة، بما في ذلك المساعدة الفنية للبهوض بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها متضمناً ذلك الإبلاغ	1. تقديم المساعدة الفنية والإرشاد للأطراف المتعددة في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. 2. تقديم المشورة للأطراف المتعددة لتبسيط عملية الإبلاغ الوطني عن التنفيذ. 3. تقييم وضع تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها من خلال التقارير المقدمة من الأطراف المتعددة عن الفترة 2016-2017 لتقديمها إلى لجنة الإنشغال ومؤتمر الأطراف	الخبرة الداخلية، المبادئ التوجيهية، مكتب المساعدة على الإنترنت، التنسيق الداخلي	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	تعد لجنة الإنشغال جلسات استماع غير رسمية حسب الحاجة.	€ 10.000	€ 10.000	€ 20.000		
إجمالي 1.2						(أ) وثيقة إبلاغ إيضاحية لتبسيط عملية الإبلاغ الوطنية، (ب) وثيقة من "نوع الأسئلة الشائعة" تتناول أهم الصعوبات/التحديات في الإبلاغ	€ 5.000	€ 5.000	€ 10.000	€ 10.000	€ 10.000
إجمالي 1.2						(a) المبادئ التوجيهية للتقييم الأولي للإنشغال، (b) تحليل موضوعي للتقارير الوطنية عن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، تقييم التقدم المحرز في التنفيذ، تسليط الضوء على القضايا العامة والمعينة التي على المسك وإحاطة جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط والعناصر ذات العلاقة علماً بها.	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 0	€ 10.000
إجمالي 1.2							€ 25.000	€ 15.000	€ 40.000	€ 0	€ 10.000
1.3	تعزيز المشاركة والاندماج وأوجه التآزر وأوجه التكامل بين المؤسسات العالمية والإقليمية										
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	1. تشجيع المنظمات غير الحكومية لكي تصبح شركاء في خطة عمل البحر المتوسط وتبسيط مساهمتها في أهداف المستديرة بالتآزر مع الاجتماعات الأخرى. 2. تنظيم اجتماعات مع الوكالات الشريكة لخطة عمل البحر المتوسط وبرنامج البحار الإقليمية لاستعراض التقدم وتحليل أوجه التآزر في تنفيذ اتفاقيات التعاون ذات الصلة. 3. المشاركة مع الرئيسين المشتركين في تنظيم الاجتماعات السنوية للمجموعتين الفرعيتين للمراجعة والرصد وبناء القدرات لمبادرة افق 2020 التابعة للاتحاد من أجل المتوسط.	الخبرة الداخلية، المشاورات على الإنترنت فيما يخص وثائق السياسات، مساعدة المشاركة في اجتماعات خطة عمل البحر المتوسط	وحدة التنسيق	جميع العناصر، شركاء خطة عمل البحر المتوسط، الأطراف المتعددة	(a) إشراك المجتمع المدني بدرجة أكبر في وضع السياسات وتنفيذها، وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف ذات العلاقة؛ (b) إضافة شركاء جدد إلى قائمة شركاء خطة عمل البحر المتوسط.		€ 5.000	€ 10.000	€ 15.000	
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	2. تنظيم اجتماعات مع الوكالات الشريكة لخطة عمل البحر المتوسط وبرنامج البحار الإقليمية لاستعراض التقدم وتحليل أوجه التآزر في تنفيذ اتفاقيات التعاون ذات الصلة. 3. المشاركة مع الرئيسين المشتركين في تنظيم الاجتماعات السنوية للمجموعتين الفرعيتين للمراجعة والرصد وبناء القدرات لمبادرة افق 2020 التابعة للاتحاد من أجل المتوسط.	الخبرة الداخلية، الاستشاريون، إعداد الوثائق، الاجتماعات المتعددة أو المنفصلة	وحدة التنسيق	جميع العناصر	(a) التحديد الأديب لمبادرات الدور القيادي لخطة عمل البحر المتوسط (مثلاً: إدارة التنمية المستدامة، أهداف التنمية المستدامة، برنامج التقييم والرصد المتكاملين، القمامة البحرية، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، حركة المحيطات)؛ (b) تحديث اتفاقيات التعاون مع شريكين اثنين على الأقل.	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 0	
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	3. المشاركة مع الرئيسين المشتركين في تنظيم الاجتماعات السنوية للمجموعتين الفرعيتين للمراجعة والرصد وبناء القدرات لمبادرة افق 2020 التابعة للاتحاد من أجل المتوسط.	الخبرة الداخلية، المشاورات على الإنترنت فيما يخص وثائق السياسات، مساعدة المشاركة في اجتماعات خطة عمل البحر المتوسط	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	وحدة التنسيق، الأمانة العامة للاتحاد من أجل المتوسط، المجموعتان الفرعيتان لمبادرة افق 2020 واللجنة التوجيهية، الوكالة الأوروبية للبيئة، PPRG	(a) النجاح في عقد الاجتماعات السنوية للمجموعتين الفرعيتين للمراجعة والرصد وبناء القدرات التابعتين لمبادرة افق 2020 التابعة للاتحاد من أجل المتوسط؛ (b) تعزيز التعاون مع الوكالة الأوروبية للبيئة، المصرف الأوروبي للاستثمار والاتحاد من أجل المتوسط في إطار مبادرة افق 2020؛ (c) متابعة برنامج عمل عناصر مبادرة افق 2020 الثلاثة بشكل مستمر، وتعزيز أوجه التآزر بينها وبين أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط - البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط وتطوير أنشطة مشتركة وتنفيذها حسب الاقتضاء.	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	4. التنسيق مع الشركاء الأساسيين في مساعدة تنفيذ الاتفاقية بشأن القمامة البحرية، وتعزيز وتوسيع منصة التعاون الإقليمي بشأن القمامة البحرية في البحر المتوسط المنشأة في سبتمبر/أيلول 2016؛ وتعزيز التعاون مع برنامج البحار الإقليمية الأوروبي بشأن القمامة البحرية والقضايا الأخرى مؤثر الأهتمام المشترك.	الأنشطة المشتركة، الاجتماعات الإقليمية، تبادل المعلومات، اتفاق تمويل صغير	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	وحدة التنسيق، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شركاء منصة التعاون، مبادرة افق 2020 التابعة للاتحاد من أجل المتوسط، برامج البحار الإقليمية، والاتفاقيات	(a) عقد الاجتماعات الثالث والرابع لمنصة التعاون الإقليمي بشأن القمامة البحرية في البحر المتوسط مع أكثر من 20 منظمة إقليمية وإعداد خطط عمل مشتركة سنوية والموافقة عليها وتنفيذها تماثلياً مع اختصاصاتها؛ (b) تبسيط تبادل أفضل الممارسات، وإعداد قائمة بالخبراء، وزيادة وعي الجمهور وصناع القرار؛ (c) تحديد المبادئ التوجيهية وأدوات بناء القدرات والمنهجيات العالمية القائمة ذات العلاقة وتنفيذ الأنشطة المشتركة حسب الاقتضاء.	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 70.000	تمويل خارجي من مشروع مكافحة القمامة البحرية الممول من الاتحاد الأوروبي وبرنامج العمل العالمي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة(€ 20.000) و اتفاق التعاون الثاني مع إيلس إيطاليا (€ 50.000)
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	5. مواصلة تطوير وصيانة/تحديث المركز الإقليمي للقمامة البحرية في البحر المتوسط بمخبرات من جميع الشركاء في منصة التعاون ولجنة الإنشغال.	الأنشطة المشتركة، الاجتماعات الإقليمية، تبادل المعلومات، اتفاق تمويل صغير	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	تصميم المركز الإقليمي وتشغيله، وتحصيل أفضل الممارسات وقائمة بالخبراء، وإقامة علاقات مع الشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية، وإقامة علاقات مع حملة البحر النظيف والتلاب البلاستيك		€ 0	€ 0	€ 0	€ 10.000	تمويل خارجي من مشروع مكافحة القمامة البحرية الممول من الاتحاد الأوروبي وبرنامج العمل العالمي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة
1.3.1	الأنشطة التعاون الإقليمي التي تشجع الحوار والمشاركة النشطة من جانب المنظمات العالمية والإقليمية والشركاء، بما في ذلك ما يتعلق ببرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، القمامة البحرية، الاستهلاك والإنتاج المستدام، الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، تخطيط الحيز البحري وتغير المناخ (مثلاً: مؤتمر إقليم، اجتماعات المانحين).	6. التنسيق مع اتفاقيات بازل واستكهولم ومينامتا وبروتوكول لندن لإلقاء النفايات لتعظيم أوجه التآزر في مساعدة تنفيذ أحكام اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.	الخبرة الداخلية، تبادل المعلومات،	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	تحديد الأنشطة المشتركة بشأن الملوثات العضوية الثابتة، الزئبق والقمامة البحرية، تحقيق أوجه التآزر ذات الصلة بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛		€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 10.000	تمويل خارجي من محة إعداد مشروع من برنامج البحر المتوسط
1.3.2	المشاركة في المبادرات والحوارات الدولية القائمة أو الجديدة (مثلاً: المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، المناطق البحرية المحمية، البحري، التنمية المستدامة) لتبسيط الضوء على الخصوصيات الإقليمية المتوسطة وزيادة أوجه التآزر.	ترويج اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة 2016-2025 مع تركيز خاص على مكافحة التلوث ومنعه وعلى التنوع البيولوجي والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	ورقة موقف، فعاليات جانبية، مواد اتصال، خبرة داخلية، المشاركة في الاجتماعات، أوراق موقف، مساهمة رسمية	وحدة التنسيق، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	عناصر خطة عمل البحر المتوسط المنظمة البحرية الدولية، بروتوكول لندن المعني بالإنقاء، الاتفاقية المعنية بحفظ التنوع البيولوجي، اتفاقيات بازل واستكهولم وروتterdam، استرراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأديبي والبحر الأيوني، توجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية، السياسة البحرية المتكاملة للاتحاد الأوروبي، مبادرة الأديبي والأويوني	(a) ترويج دور ووزر اتفاقية برشلونة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط في المحافل الدولية وإقامة شراكات جديدة؛ (b) تقديم المساهمة في جمعية الأمم المتحدة للبيئة 3، برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (c) تقديم تقرير عن التقدم المحرز حول أنشطة المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط في كل جلسة للمنظمة البحرية الدولية/لجنة حماية البيئة البحرية وفي الجلسات ذات العلاقة للجنة التعاون الفني للمنظمة البحرية الدولية؛ (d) تبادل المعلومات حول عمل خطة عمل البحر المتوسط في تنفيذ بروتوكول الإنقاء مع الهيئات المسؤولة عن إدارة تنفيذ بروتوكول لندن المعني بالإنقاء، والاتفاقية المعنية بحفظ التنوع البيولوجي، واتفاقيات بازل واستكهولم وروتterdam، واجتماعات حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية؛ (e) تنفيذ برنامج العمل المشترك مع الاتفاقية المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (2018-2019) بخصوص خطة عمل الحوتيات المحتثة؛ (f) المشاركة في فريق عمل الاتحاد الأوروبي المعني بتخطيط الحيز البحري وفريق عمل البحر المتوسط.	€ 23.000	€ 13.000	€ 36.000		فيما يخص الفقرة (ج) استهداف الإدارات البحرية ذات العلاقة وكذلك إيجاد أوجه تآزر مع التطورات الدولية وإبراز "توحيد أداء الأمم المتحدة" (برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنظمة البحرية الدولية)
1.3.3	إطلاق عملية تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة من خلال إجراءات معينة بالبروز وبناء القدرات وإعداد مبادئ توجيهية لدعم البلدان في تنفيذ الاستراتيجية مع سياساتها الوطنية.	تعزيز واستدامة آلية استعراضات النظراء المبسطة	الاستشاريون؛ الاجتماعات، حلقة عمل، منصة ويب	الخطة الزرقاء	وحدة التنسيق، الجميع، العناصر، أعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة	(a) توسيع عملية استعراض النظراء إلى 3 أطراف متعادلة أخرى؛ (b) تحديث منصة الويب؛ (ج) تحديث منهجية آلية استعراضات النظراء المبسطة؛ (d) تعزيز صلات ربط بين عملية آلية استعراضات النظراء المبسطة والاستعراضات الوطنية الطوعية لتمتدى السياسات الرفيع المستوى.	€ 70.000	€ 3.000	€ 73.000		زيادة الميزانية لضمان مشاركة 3 بلدان، تمويل خارجي متوقع من أطراف متعادلة متوقعة.

الاستراتيجية متوسطة الأجل، العدد	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الأنشطة المقترحة	محل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصدد			الموارد الخارجية	
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 المضمون	إجمالي 2019-2018 غير المضمون
إجمالي 1.3							€ 128.000	€ 26.000	€ 154.000	€90.000	€ 10.000
1.4: تعزيز المعرفة وفهم حالة لبحر الأبيض المتوسط وسواحله من خلال التقييمات الإلزامية لاختصاصات قرارات مينية على طم											
1.4.1	تقييمات دورية مستنداً إلى نهج " القوة المحركة – الضغط – الحالة – التأثير – الاستراتيجية" والأعمال المشورة التي تتناول جملة أمور منها وضع الجودة البحرية والبيئة الساحلية، التفاعل بين البيئة والتنمية وكذلك السيناريوهات والتحلل الإقليمي المرتقب على المدى البعيد. تتضمن هذه التقييمات مواطن الضعف المرتبطة بتغير المناخ والمخاطر المترتبة على المنطقة البحرية والساحلية في تحليلها، فضلاً عن فحوات المعرفة فيما يخص التلوث البحري وخدمات النظام الإيكولوجي والتدهور الساحلي والإثر التراكمية والإثر الاستهلاك والإنتاج	1. تنظيم إعداد تقرير حالة البيئة والتنمية لعام 2019	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات العمل.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات العمل.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات العمل.	وكالة البيئة والتحكم في الملقة، الوكالة الفرنسية للتنمية، المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر المتوسط، مركز التكامل المتوسطي/البنك الدولي، المعهد الدولي للبحر المتوسط، مركز الأبحاث الأوروبية للبيئة	وضع جدول المحتويات المفصل (2018)؛ (b) تقديم المسودة الأولى لتقرير حالة البيئة والتنمية للتشاور (إدلية 2019)؛ (c) تقديم تقرير حالة البيئة والتنمية وتعميمه (نهاية 2019).	€ 70.000	€ 15.000	€ 85.000	€ 100.000
		2. إعداد التقرير الثاني حول تنفيذ مبادرة أفق 2020 الأوروبية للبيئة.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات العمل.	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط الخطه الزرقاء، مركز	الوكالة الأوروبية للبيئة	تقديم فصول مواضيعية حول الانبعاثات والفيغيات الصناعية في حينها من خلال عملية تشاورية مع الأطراف المتعددة والمجموعة الفرعية للمراجعة والرصد لمبادرة أفق 2020؛	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 50.000	تغطي هذه الميزانية جوانب التنسيق، سيتم إنجاز العمل الموضوعي في إطار الناتج 3.4. التمويل الخارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشتركة الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للتنمية
		3. وضع وتنفيذ المجموعة الأولى من الأنشطة المدرجة في خارطة الطريق المتوسطية لعام 2050 البحر المتوسطوفقا للقرار IG.23/4.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات العمل.	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط/وحدة التنسيق	الأطراف المتعددة، معهد الاستشراف الاقتصادي للمتوسط، المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة لمنطقة البحر المتوسط، المرصد المتوسطي للطاقة، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، معهد تور دو فالان، الشركة العالمية للبياد - منطقة البحر المتوسط، مركز التكامل المتوسطي/البنك الدولي، جهات أخرى تحدد لاحقاً	(a) وضع جدول المحتويات المفصل (2018)؛ (b) وضع سيناريو للاتجاهات المشتركة يكون بمنزلة أساس لوضع سيناريوهات أخرى (2018)؛ (c) وضع سيناريوهات بنديلة/مواضيعية (2018-2019)؛ (d) الاشتراك في صياغة توصيات لصياغة القرار (2019)؛ (e) إعداد تقرير أنشطة الفترة 2018-2019 لمزيد من الدراسة والتوجيه لمؤتمر الأطراف 21.	€ 35.000	€ 8.000	€ 43.000	€ 0	تتم مواصلة النشاط وضع صورته النهائية في 2020 - 2021 (بميزانية إضافية 2021-2020). ستتم خفض فترة 2018-2019 عن فصل حول الاتجاهات العامة والترابط بين الماء والطاقة والغذاء والنظام الإيكولوجي وسيناريو واحد آخر سيحدد لاحقاً).
		4. وضع خطة عمل/خارطة طريق لعلاج فجوات المعرفة الرئيسية التي حددت أثناء تقرير وضع الجودة لسنة 2017 فيما يخص كافة المؤشرات المشتركة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون؛ اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط و/أو المشاورات على الإنترنت.	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط/وحدة التنسيق	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، ومركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التقييم ذات الأولوية،	تحديد إجراءات لصد فجوات المعرفة للظفر فيها بصعوبة اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط، وجهات اتصال المواضيعية ومجموعة تنسيق نهج النظام الإيكولوجي	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	مبتدأ النشاط في 2020-2021 حتى 2025، يمكن تمديده إلى مجموعات مؤشرات أخرى (أي مؤشرات خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين بميزانية إضافية). مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك
1.4.2	رصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة كما ينبغي وتقييمه كما ينبغي على أساس دوري من خلال مجموعة المؤشرات المتفق عليها بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة ولوحة متابعة الاستدامة	1. تحسين العمل على مؤشرات لوحة متابعة الاستدامة في البحر المتوسط وفقا للقرار IG.23/4	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون.	الخبرة الزرقاء	الوكالة الأوروبية للبيئة، الشبكة العالمية للبيئة، اللجنة الأوروبية لحماية الطبيعة-مركز التعاون المتوسطي، المرصد المتوسطي للطاقة، اخرون، بحثون لاحقاً	(a) ملء مؤشرات لوحة المتابعة وتحديثها لإظهار الاتجاهات؛ (b) وضع/تحسين مجموعة أساسية من المؤشرات لرصد تنفيذ الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة؛ بالتآزر مع العمل الجاري بشأن أهداف التنمية المستدامة على الصعيد العالمي (c) صحائف الواقع ذات العلاقة وتحديث لوحة متابعة الاستدامة المتوسطية	€ 10.800	€ 3.000	€ 13.800	€ 20.000	مبتدأ النشاط في 2020-2021 حتى 2025، يمكن تمديده إلى مجموعات مؤشرات أخرى (أي مؤشرات خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين بميزانية إضافية). مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك
1.4.3	تنسيق تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين المستند إلى نهج النظام الإيكولوجي، بما في ذلك صحائف واقع المؤشرات المشتركة للوضع البيئي الجيد، ومدعومة بمركز معلومات الليبلات يتم دمجها في منصة Info/Map.	1. مساندة التنفيذ المنسق لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين على مستوى إقليمي ودون إقليمي ووطني (انظر النواتج المعينة في إطار الموضوع 2 و3 و5)	الخبرة الداخلية؛ والتنسيق.	وحدة التنسيق/البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، مجموعة الخطة الزرقاء، مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط	(أ) تحديث صحائف الواقع الإرشادية للمؤشرات المشتركة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين وإعادة صحائف الواقع الإرشادية الخاصة بالمؤشرات المقترحة (b) تطوير منصة ضمان اتساق الجودة وتنفيذها لدعم الرصد (c) تقديم مساندة منهجية منسقة لتوسيع النطاق الجغرافي لتنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين إلى المناطق البحرية (d) تحديث بروتوكولات الرصد بأسلوب متكامل فيما يخص مختلف جوانب تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين (e) اتباع نهج منسق لمسندة وتنظيم اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 10.000	وصف الأنشطة المواضيعية ذات العلاقة لكل مجموعة ضمن كل موضوع معين (التلوث والتنوع البيولوجي والتفاعل بين البر والبحر).
1.4.4	تعزيز الصلة بين العلم ووضع السياسات من خلال تحسين التعاون مع المؤسسات العلمية العالمية والإقليمية، ومنصات تبادل المعرفة، والبحوث، وتبادل أفضل الممارسات، والمشورات.	1. تنفيذ واستدامة وتعزيز آلية مساعدة اتفاقية برشلونة مع المؤسسات العلمية.	الاستشاريون؛ المشورون، الشركاء أصحاب المصلحة، الحراز مع جهات الاتصال الوطنية وأعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة. عمليات التشاور، الاتصال، التشبيك، بناء القدرات	الخطة الزرقاء	الاتحاد من أجل المتوسط شبكة الخبراء المتوسطيين في تغير المناخ والبيئة، جامعة إيكس-موسيليا، اللجنة الدولية لاكتشاف العلمي للبحر الأبيض المتوسط مؤسسة سواحل المتوسط مشروع تغطية المناخ وإمكانية التنو به في البحر المتوسط، معهد البحوث من أجل التنمية، وكالة البيئة والتحكم في الملقة، موناكو	الإبلاغ (وثيقة معلومات) عن محركات ومخاطر البيئة وتغير المناخ على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك الاستجابات على صعيد السياسات.	€ 15.000	€ 3.000	€ 18.000	€ 60.000	الاتحاد من أجل المتوسط، جامعة إيكس-موسيليا، معهد البحوث من أجل التنمية، وكالة البيئة والتحكم في الملقة، موناكو إعداد تقرير تقييمي (بالإضافة إلى وثيقة سياسات - ملخص لصياغة القرار) عن محركات ومخاطر البيئة وتغير المناخ على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك أفضل الممارسات والاستجابات على صعيد السياسات.
		2. تشجيع مشاركة المؤسسات العلمية والفنية الإقليمية في أنشطة البحوث والتطوير وتيسير نقل التكنولوجيا.	الخبرة الداخلية؛ السفر	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	المنظمة البحرية الدولية، لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، اتفاقية بون، المركز الأوروبي ومتوسطي للمناخ،	نشر المعلومات عن أنشطة وبرامج البحوث والتطوير، بما في ذلك تبادل البيانات والمشاريع، بالتعاون مع الاتفاقيات الإقليمية الأخرى؛	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	والهدف المعين 18 من الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) والمادة 7.1. و من بروتوكول المنع والطروري لسنة 2002
		3. تطوير قاعدة بيانات بالمجتمع العلمي (المؤسسات، العلماء، الباحثون) في مجالات اتفاقية برشلونة وبروتوكولها.	الخبرة الداخلية؛ الاستشاريون	وحدة التنسيق	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات والعناصر الأخرى	تنظيم فعاليات متخصصة حول تقييم المخاطر	€ 0	€ 0	€ 0	€ 30.000	والهدف المعين 18 من الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) والمادة 7.1. و من بروتوكول المنع والطروري لسنة 2002
		4. تبسيط التشبيك والتركيز على بناء المجتمعات وتقوية الاتصال استناداً إلى أنشطة الرسالة	الاستشاريون؛ حفلات العمل؛ المشورات	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التقييم ذات الأولوية، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة المركز المواضيعي الأوروبي - جامعة مالقة، منطقة حضرية برشلونة (MedCities)، مؤتمر المناطق الحاقلة بالبحر في أوروبا، اتحاد الجامعات المتوسطية، المركز البيئي الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية.	(a) تحديث قاعدة بيانات بالمجتمع العلمي والاحتفاظ بها، وتحديث خرائط أصحاب المصلحة؛ (b) وثيقة سياسات بشأن بناء المجتمع. (ج) مساعدة أصحاب المصلحة ذوي العلاقة في البحر المتوسط مع ضمان أوجه التآزر بين هذا المجتمع، وزيادة بروز وإثار مشاريعه نحو الفعاليات الاستراتيجية التي تم تحديثها. (د) العمل كصلة ربط بين العلوم والسياسات لتعزيز تبادل الخبرات والمعارف وبالتالي التأثير على تغيير في السياسات والسياسات في البحر المتوسط.	€ 20.000	€ 5.000	€ 25.000	€ 100.000	برنامج البحر المتوسط التابع لاتحاد الأوروبي 2014-2020 (المنشور الأوروبي للتنمية الإقليمية) – مشروع مبادرة PANACEa الأفي، برنامج البحر المتوسط التابع لاتحاد الأوروبي 2014-2020 (المنشور الأوروبي للتنمية الإقليمية) – ومشروع InnoBlueGrowth
		5. تغذية مركز القمامة البحرية بالمعلومات المحدثة بالتعاون مع الشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية ومنصة التعاون الإقليمي بشأن القمامة البحرية في البحر المتوسط	الخبرة الداخلية	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية لاستهلاك والإنتاج المستدامين، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	(a) تبادل أفضل الممارسات بشأن القمامة البحرية؛ (b) إعداد قائمة بالخبراء؛ (c) زيادة الوعي باجرات مكافحة القمامة البحرية في المنطقة وعلى مستوى عالمي.	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	

الاستراتيجية متوسطة الأجل، العدد	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الأنشطة المقترحة	مثل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو المحصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصندوق			الموارد الخارجية	
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 المضمون
							€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0
							€ 5.000	€ 0	€ 5.000	€ 0	€ 0
							€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 0	€ 0
							€ 5.000	€ 5.000	€ 10.000	€ 0	€ 0
							€ 200.800	€ 39.000	€ 239.800	€ 240.000	€ 190.000
إجمالي 1.4											
1.5: تحسين المعرفة بخطة عمل البحر المتوسط ونظام معلومات خطة عمل البحر المتوسط وإمكانية الوصول إليهما لصنع القرار، وزيادة الوعي والفهم											
1.5.1	منصة Info/Map ومنصة تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين كعملان بشكل تام مع مواصلة تطويرهما، والتصالحهما بنظم معلومات عناصر خطة عمل البحر المتوسط وغيرها من منصات المعارف الإقليمية ذات العلاقة بغية تيسير إمكانية وصول المديرين وصناعي القرار إلى المعرفة، فضلاً عن أصحاب المصلحة وعامة الجمهور.	1- إعداد كتالوج خطة عمل البحر المتوسط للبيانات والخدمات 2- إعادة تشغيل بنية InfoMAP التحتية وصيانة وترقية وحدات InfoMAP 3- تنفيذ تدفق البيانات المخازن في مركز البيانات لدعم تنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين 4- داخل نظام معلومات INFO MAP الكلي، صيانة وترقية نظام معلومات البرنامج المسبق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط/مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	الخبرة الداخلية، عقد خدمات	وحدة التنسيق، عناصر خطة عمل البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	(a) إعداد كتالوج خطة عمل البحر المتوسط (b) جمع بيانات التعريف عناصر خطة عمل البحر المتوسط وإمكانية الوصول إلى كتالوجها/استغلالها لتنفيذ كتالوج خطة عمل البحر المتوسط	€ 5.000	€ 5.000	€ 10.000	€ 20.000	€ 0
							€ 15.000	€ 5.000	€ 20.000	€ 10.000	€ 0
							€ 5.000	€ 15.000	€ 20.000	€ 20.000	€ 0
							€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 20.000	€ 10.000
							€ 30.000	€ 0	€ 30.000	€ 0	€ 0
							€ 45.000	€ 10.000	€ 55.000	€ 20.000	€ 0
							€ 15.000	€ 5.000	€ 20.000	€ 100.000	€ 0
							€ 25.000	€ 5.000	€ 30.000	€ 10.000	€ 0
							€ 140.000	€ 45.000	€ 185.000	€ 180.000	€ 30.000
إجمالي 1.5											
1.6: التوعية والتواصل											
1.6.1	تحديث استراتيجية اتصال برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وتنفيذها.	1- وضع استراتيجية تشغيلية للاتصالات تحديث الموقع (المواقع الإلكترونية)، وإعداد عناصر إخبارية جديدة، والتواصل مع وسائل الإعلام، وإعداد مواد الاتصال والمشتورات.	الاستشاريون، الخبرة الداخلية	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	عناصر خطة عمل البحر المتوسط	(a) تحديث موقع الويب بانتظام (مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات بمداخلات موضوعية للناشر بناء على إرشاد وحدة التنسيق)؛ (b) إنتاج مواد الاتصال للمشاريع والأنشطة (بدمج مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات)؛ (c) نشر الأخبار بانتظام (بدمج مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات)؛ (d) التواصل مع وسائل الإعلام (بدمج مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات)؛ (e) إبراز خطة عمل البحر المتوسط في الاجتماعات والمؤتمرات الإقليمية والدولية (مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات من منظور إعلامي)؛ (f) إنتاج منشورات (مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات من منظور الرسوم البيانية)؛ (g) استراتيجية الاتصال التشغيلي	€ 21.863	€ 89.969	€ 111.832	€ 10.000	€ 0

	€ 0	€ 0	€ 50,000	€ 25,000	€ 25,000	(a) إنتاج ونشر مواد توعوية وإعلامية وتنقيفية بشأن التنوع البيولوجي؛ (b) تنظيم فعاليات اتصال؛ (c) صيانة وتحديث الموقع الإلكتروني لمركز الأنشطة الإقليمية للمتمتعة بحماية خاصة للإحاطة علماً بعمل مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة وتوفير إمكانية وصول سهلة إلى الموارد والمنصات التي يطورها المركز.	جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر المتوسط، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، الصندوق العالمي لحماية الطبيعة، مبادرة الأراضي الرطبة في حوض المتوسط، الشركاء الوطنيين	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات			
			€ 0	€ 0	€ 0	(أ) زيادة وعي الجمهور وصانعي القرار بالقضايا الأساسية المتعلقة بالتلوث والقمامة البحرية في البحر المتوسط؛ (ب) توسيع المعرفة بالتلوث البحري وإثراء على البيئة البحرية والساحلية؛	وحدة التنسيق، الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	الخبرة الداخلية			
			€ 0	€ 0	€ 0							

التعليقات	الموارد الخارجية		الصند			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	نيل التنفيذ	الأنشطة المقترحة	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الاستراتيجية متوسطة الأجل، العدد
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 المضمون	الإجمالي	2019	2018							
			€ 0	€ 0	€ 0	(ج) تحديد ونشر القضايا التي على المحك والقضايا الناشئة على الفئات المستهدفة المعنية.	عناصر خطة عمل البحر المتوسط شركاء خطة عمل البحر المتوسط					
25.000) (€ 25.000) واتفاق التعاون الثاني مع إميلس-إيتالي		€ 50.000	€ 30.000	€ 10.000	€ 20.000	تنظيم احتفاليين إقليميين يوم ساحل البحر المتوسط	الأطراف المتعاقدة، السلطات المحلية، المنظمات غير الحكومية، وسائل الإعلام	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، وحدة التنسيق	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات.	2- تنظيم احتفالات سنوية يوم ساحل البحر المتوسط		
التحويل الخارجي مصدره مؤسسة مانغا		€ 75.000	€ 0	€ 0	€ 0	بناء على طلب الأطراف المتعاقدة، تم دعم الاحتفالات الوطنية بيوم ساحل البحر المتوسط بالمواد الفنية والترويجية، ومشاركة ممثلي مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	الأطراف المتعاقدة، السلطات المحلية، المنظمات غير الحكومية، وسائل الإعلام	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، وحدة التنسيق		3- دعم الاحتفالات الوطنية بيوم ساحل البحر المتوسط التي تنظمها الأطراف المتعاقدة.		
	€ 20.000		€ 0	€ 0	€ 0	النسخة الثانية من جائزة إسطنبول للمدينة المستديرة للبيئة المقرر منحها في مؤتمر الأطراف 21.	الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات وعناصر خطة عمل البحر المتوسط الأخرى حسب الاقتضاء.	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	الخبرة الداخلية، الاستشاريون، عقود الخدمات	4- تنفيذ الإجراء المتفق عليه لمنح جائزة إسطنبول للمدينة المستديرة للبيئة.		
	€ 100.000		€ 10.000	€ 5.000	€ 5.000	(أ) الاحتفاظ بدليل لشبكة خطة عمل البحر المتوسط بأكملها وتحديثه (مستودع تسميات جهات الاتصال الوطنية)؛ (ب) الاحتفاظ ببرنامج عمليات على الإنترنت تضم كافة مبادرات شبكة خطة عمل البحر المتوسط وتحديثها؛ (ج) توفير برامج جماعية لشبكة خطة عمل البحر المتوسط بأكملها؛ أداة الاتصال لمستودع الوثائق وإدارة جماعات الأطراف المعنية؛ (د) توفير منصة المموح والاستبيانات؛ (هـ) تنسيق فريق عمل الاتصال التابع لأمانة خطة عمل البحر المتوسط (وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط ومراكز الأنشطة الإقليمية)؛ (ف) مكتب مساعدة لكافة عناصر شبكة InfoMAP.	عناصر خطة عمل البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات ووحدة التنسيق	الخبرة الداخلية، الاستشاريون	5- تعزيز الشبكات الداخلي وتبادل المعلومات في إطار خطة عمل البحر المتوسط		
مصدر التمويل غير المضمون لم يحدّد بعد.	€ 10.000		€ 10.000	€ 5.000	€ 5.000	(أ) تغيير الشعارات والمواد المطبوعة الخاصة بالمؤسسة (الأوراق الرسمية، الأطراف، صيغة باروبويت، الخ)؛ (ب) صيغة نماذج لسلسلة منشورات خطة عمل البحر المتوسط؛ (ج) ابتكار أساليب رسوم بيانية لمنظومة خطة عمل البحر المتوسط؛ (د) ابتكار وتعديل عناصر الرسوم البيانية لمراكز الأنشطة الإقليمية؛ (هـ) تصميم مواقع الويب.	وحدة التنسيق، عناصر خطة عمل البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات		6- تحسين صورة المؤسسة		
	€ 40.000		€ 0	€ 0	€ 0	(ف) خدمات فيديو وصور؛ (ج) وثائق علمية.	وحدة التنسيق، عناصر خطة عمل البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات		7- مقاطع فيديو وفيديوهات وخدمات صور ووثائق		
	€ 180.000	€ 125.000	€ 211.832	€ 134.969	€ 76.863							إجمالي 1.6
	إجمالي 2019-2018 غير مضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	إجمالي 2019-2018	إجمالي 2019	إجمالي 2018							
	€ 720.000	€ 2.895.000	€ 1.973.632	€ 1.202.969	€ 770.663							

الموضوع الأول	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق	€ 299.863	€ 747.969	€ 1.047.832	€ 2.200.000	€ 250.000
البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة الثوت في منطقة البحر المتوسط	€ 45.000	€ 40.000	€ 85.000	€ 170.000	€ 45.000
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن الثوت البحري في منطقة البحر المتوسط	€ 30.000	€ 70.000	€ 100.000	€ 30.000	€ 15.000
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	€ 225.800	€ 80.000	€ 305.800	€ 180.000	€ 195.000
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المشتملة بحماية خاصة	€ 60.000	€ 100.000	€ 160.000	€ 20.000	€ 15.000
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	€ 30.000	€ 50.000	€ 80.000	€ 125.000	€ 15.000
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	€ 80.000	€ 70.000	€ 150.000	€ 170.000	€ 170.000
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	€ 0	€ 45.000	€ 45.000	€ 0	€ 15.000
الإجمالي	€ 770.663	€ 1.202.969	€ 1.973.632	€ 2.895.000	€ 720.000

الحائس السلفية  
تحديد عنصر/شريك لا يعني بالضرورة تخصيص أموال.



2.2.1	<p>1. إعداد مقترح لتحديث المرفقات بروتوكولي [المصدر البرية] (HW) لتعزيز أوجه التآزر مع التطورات الإقليمية والعالمية ذات العلاقة.</p>	<p>الخبرة الداخلية، اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماعات</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، وحدة التنسيق</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، اتفاقيات بازل واستكهولم وروتردام، توجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإطار الأسترانجبية البحرية، والتوجيهات الأخرى ذات العلاقة عند الاقتضاء</p>	<p>وضع مرفقات محدثة لكي تأخذ في اعتبارها بشكل أفضل الوضع البيئي الجيد والتطورات الحديثة ذات العلاقة على المستويين الإقليمي والعالمي (اتفاقية بازل، قائمة الملوثات ذات الأولوية والثلاثة، وتوجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإطار الأسترانجبية البحرية، وتوجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإطار المياه، حسب الاقتضاء) وتقديمها للمراجعة بمعرفة أجمع جهات اتصال البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط في 2019.</p>	€ 10.000	€ 0	€ 10.000			
	<p>2. إعداد مبادئ توجيهية إقليمية بشأن "تصنيف القمامة" و"مبني شاطئ".</p>	<p>الاستشاريون، الاجتماعات الإقليمية، الخبرة الداخلية</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>برامج البحار الإقليمية، خطة العمل العلمية، GMLP، اتفاقية حماية البيئة البحرية لشرق المحيط الأطلسي، لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، لجنة البحر الأسود</p>	<p>إعداد مسودة مبادئ توجيهية ومراجعتها بمعرفة اجتماعات الخبراء للظفر فيها بمعرفة أجمع جهات اتصال البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط في 2019.</p>	€ 0	€ 0	€ 0	€ 25.000	<p>دعم خارجي من مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي</p>	
	<p>3. وضع الصورة النهائية للمبادئ التوجيهية لسجل إطلاق الملوثات ونظما، وعوامل الانبعاثات المشتركة لتقييم حمل الملوثات بما في ذلك الملوثات الناشئة، للبحر الأبيض المتوسط، ودعم الأطراف المتعاقدة في تنفيذها.</p>	<p>الخبرة الداخلية، اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماعات الإقليمية، الاستشاريون</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>الوكالة الأوروبية للبيئة، مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات</p>	<p>إعداد المبادئ التوجيهية لسجل إطلاق الملوثات ونظما وعوامل الانبعاثات المشتركة بالتشاور مع الأطراف المتعاقدة وتنفيذها حسب الاقتضاء وعند الطلب لدعم الإبلاغ عن ميزانية الملوثات الوطنية</p>	€ 0	€ 0	€ 25.000	€ 20.000	<p>دعم خارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي</p>	
	<p>4. وضع الصيغة النهائية والتحقق وتطبيق أداة التقييم المشترك للتعرف على تراكمات/البؤر الساخنة للقمامة البحرية.</p>	<p>الخبرة الداخلية، اتفاق تمويل صغير الحجم، الاجتماعات الإقليمية، الاستشاريون</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>منصة التعاون الإقليمي في مجال القمامة البحرية، برنامج البحار الإقليمية، خطة العمل العلمية</p>	<p>تطوير الأداء واستخدامها في تحديد وتقييم البؤر الساخنة للقمامة البحرية</p>	€ 0	€ 0	€ 0	€ 20.000	<p>دعم خارجي من مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي</p>	<p>إعداد وأر تحديث المبادئ التوجيهية وأنوات دعم القرار والمعايير الموحدة للمعيار التقييم المنصوص عليها في البروتوكولات والحلقات الإقليمية فيما يخص المواد ذات الأولوية أو القطاعات الرئيسية</p>
	<p>5. إعداد مبادئ توجيهية ومواد تدريبية لمنع المواد البلاستيكية والتفايات المولدة من أن ينتهي بها الأمر كقمامة بحرية.</p>	<p>الخبرة الداخلية، الاستشاريون، الاجتماعات الوطنية</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، منصة التعاون الإقليمي في مجال القمامة البحرية، MLGP خطة العمل العلمية، برنامج البحار الإقليمية</p>	<p>مبادئ توجيهية ومواد تدريبية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية</p>	€ 0	€ 0	€ 0	€ 60.000	<p>الدعم الخارجي من مشروع ميندل إيسيت-إينتل الممول من الاتحاد الأوروبي (€ 20.000) ومن اتفاقية التعاون الثاني مع إلمس-إيطاليا (€ 40.000).</p>	
	<p>6. تتبع التوسيعات والمبادئ التوجيهية والمبادئ القائمة وإعداد أخرى جديدة بهدف تيسير التعاون الدولي والمساعدة الثنائية في إطار بروتوكول المنع والطوارئ لسنة 2002</p>	<p>الاستشاريون</p>	<p>المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المنظمة البحرية الدولية</p>	<p>(أ) إعداد مسودة وثيقة إرشادية للبت في تطبيق رسوم بتكاليف معقولة نظير استخدام مرافق الاستقبال بالموانئ أو عند الاقتضاء تطبيق نظام عدم تقاضي رسوم خاصة؛</p>	€ 0	€ 0	€ 0	€ 12.000	<p>€ 0</p>	<p>الأهداف المحددة 5 و6 و9 بالإستراتيجية الإقليمية (2016-2021)، فضلاً عن وظيفة المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط ج (UNEP/DEC/MED IG.13/8) المرفق الرابع، الملحق) والمادة 14 من بروتوكول المنع والطوارئ لسنة 2002. تنفيذ مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط</p>
					<p>(ب) وضع مبادئ توجيهية تشغيلية بشأن توفير مرافق استقبال الموانئ وإيسال الففايات التي تولدها السفن.</p>	€ 0	€ 0	€ 0	€ 21.000	<p>€ 0</p>	<p>التمويل الخارجي المضمون هو من مشروع مدافن القمامة البحرية (6.000 يورو) واتفاق التعاون الثاني مع إلمس-إيطاليا (€ 15.000).</p>

الإستراتيجية متوسطة الأجل العدد	البرامج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الأشياء الرئيسية	سبل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق وأ/العناصر	الشركاء	المخرجات المتوقعة	الصد			الموارد الخارجية		تقديرات
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	
		7. مواصلة العمل بشأن الشعاب الاصطناعية	الخبرة الداخلية والمشاريع	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للمنطقة لحماية خاصة مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	عناصر خطة عمل البحر المتوسط الأخرى، اتفاقية لندن، بروكول لندن	تقديم تقرير لمؤتمر الأطراف 21						
2.2.2	برامج إقليمية للتدابير التي خُدت وتم التفويض بشأنها فيما يخص الملوثات/ الفئات (القطاعات) التي تظهر اتجاهات متزايدة، بما في ذلك تنفج الخطط الوطنية للقائمة وسجلات الاستهلاك والإنتاج	إعداد العناصر الرئيسية لمست خطط إقليمية لخفض التلوث (مخطة معالجة الصرف الصحي البلدية، إدارة حراء الصرف الصحي، إدارة المغذيات الزراعية، إدارة مغذيات تربية الأحياء المائية، إدارة مياه العواصف في المناطق الحضرية، القمامة البحرية (تحديث))	الاستشاريون، الاجتماع الإقليمي	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، الخطة الزرقاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، القمامة البحرية منشطة التعاون الإقليمي، الشركاء الآخرون	(a) تم تحديد وتقييم العناصر الرئيسية والتدابير في إطار البت خطط الإقليمية لخفض التلوث المتفق عليها من قبل اجتماع جهات اتصال البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط لسنة 2017 لتحقيق الوضع البيئي الجيد/المحفظ عليه؛ (b) مقترح محدد إلى اجتماع جهات اتصال البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط ومجموعة تنسيق نهج النظام الإيكولوجي في 2019 بشأن العناصر الرئيسية للخطط الإقليمية لخفض التلوث؛ (c) تقييم اجتماعي اقتصادي للتدابير الإقليمية الجيدة/المحتملة المختارة.	€ 50.000	€ 10.000	€ 60.000	€ 25.000	تمويل خارجي من مخدة إعداد مشروع من برنامج البحر المتوسط	
إجمالي 2.2							€ 85.000	€ 10.000	€ 95.000	€ 183.000		
2.3: تعزيز وتقييم تشريعات وسياسات منع ومكافحة التلوث البحري على المستوى الوطني، بما في ذلك من خلال الإقذ والدمج في العمليات القطاعية												
2.3.1	1. مساندة تيسيط تدابير خطط العمل الوطنية في النظم التنظيمية الوطنية وتنفيذها في 5 بلدان (focus ELV&EQS/GES) بما في ذلك التصريح والمعالجة استناداً إلى أحدث مبادئ توجيهية فنية لخفض عمل البحر المتوسط مع إشارة خاصة إلى المشتات البحرية، المركبات ثنائية القبول المتعدد الكور، زيت الترق، بطاريات الرصاص.	اتفاق تمويل مسعر الحجم، الاستشاريون، الاجتماعات الوطنية/الإقليمية	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، الأطراف المتعاقدة، برنامج بناء القدرات لمبادرة افق 2020، الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف المتعلقة بالتلوث، شبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القانون البيئي وإيقاده	إعداد/تحديث الواج التنظيمية/المبادئ التوجيهية الوطنية لتشجيع استخدام أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وكذلك وضع المعايير الموحدة لمختلف الملوثات ذات الأولوية الوطنية وأ/أو الإقليمية بغرض تحسين أدوات منع ومكافحة التلوث البحري في الملوثات والقطاعات الرئيسية	تقديم الدعم لخمسمة بلدان مؤهلة في إطار مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي لترقية ومواصلة تطوير الواج التنظيمية لتشجيع حظر المغالب البلاستيكية أحادية الاستعمال وكذلك خفض إنتاج البلاستيك واستخدامه في التعبئة وفي الاستخدمات الرئيسية الأخرى (فيما يخص القطاعات المؤثرة على القمامة البحرية/المولدة لها).	€ 80.000	€ 20.000	€ 100.000	€ 20.000	سبعمي إلى التنسيق مع برنامج بناء القدرات التابع لمبادرة افق 2020 بخة تعظيم أوجه التآزر.	
	2. تقييم وتشجيع استخدام الأدوات ذات العلاقة والحوافز لخفض المواد البلاستيكية أحادية الاستعمال ووضع تدابير لخطر المغالب البلاستيكية أحادية الاستعمال وتقييم مسوولية المنتج الممتدة في 5 بلدان.	الخبرة الداخلية، الاستشاريون، الاجتماعات الوطنية، حلقة عمل الإيمية/بون القيمة	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، الأطراف المتعاقدة، برنامج بناء القدرات التابع لمبادرة افق 2020.	تقديم الدعم لخمسمة بلدان مؤهلة في إطار مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي لترقية ومواصلة تطوير الواج التنظيمية لتشجيع حظر المغالب البلاستيكية أحادية الاستعمال وكذلك خفض إنتاج البلاستيك واستخدامه في التعبئة وفي الاستخدمات الرئيسية الأخرى (فيما يخص القطاعات المؤثرة على القمامة البحرية/المولدة لها).	تقديم الدعم لخمسمة بلدان مؤهلة في إطار مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي لترقية ومواصلة تطوير الواج التنظيمية لتشجيع حظر المغالب البلاستيكية أحادية الاستعمال وكذلك خفض إنتاج البلاستيك واستخدامه في التعبئة وفي الاستخدمات الرئيسية الأخرى (فيما يخص القطاعات المؤثرة على القمامة البحرية/المولدة لها).	€ 0	€ 0	€ 0	€ 55.000	أنشطة تتناول تنفيذ المادة 9 من الخطة الإقليمية المعنية بالقمامة البحرية. حظر المغالب البلاستيكية أحادية الاستعمال وتشجيع مسوولية المنتج الممتدة. سبعمي الحاجة إلى تمويل لتقديم الدعم في تنفيذ الواج التنظيمية التي توضع مع البلدان	
	3. إجراء تقييم في منتصف المدة لتنفيذ خطط العمل الوطنية استناداً إلى نظام تقديم التقارير الحالي وبالتعاون الوثيق مع الأطراف المتعاقدة.	الخبرة الداخلية، الاستشاريون، اجتماعات الخبراء	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	المجموعة الفرعية للمراجعة والرمذ التابعة لمبادرة افق 2020، الوكالة الأوروبية للبيئة، الأطراف المتعاقدة، عملة إعداد مشروع برنامج البحر المتوسط	الشروع في تقييم في منتصف المدة استناداً إلى المؤشرات لتنفيذ خطط العمل الوطنية، ملء مؤشرات خطط العمل الوطنية بالبيانات	الشروع في تقييم في منتصف المدة استناداً إلى المؤشرات لتنفيذ خطط العمل الوطنية، ملء مؤشرات خطط العمل الوطنية بالبيانات	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 20.000	تمويل خارجي عيني من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الذي الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة مخصص لإعداد تقرير الوكالة الأوروبية للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط المشترك بشأن التقدم المحرز في مبادرة افق 2020، أوجه التآزر	
2.3.2	وضع خطط العمل الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والاستجابة له البحرية وتقييمها وزيادة فعالية الإدارات البحرية.	الاستشاريون	البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، لإعداد أو تحديث خطط عملها الوطنية	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، لإعداد أو تحديث خطط عملها الوطنية	€ 26.000	€ 0	€ 26.000	€ 0	الهدفان المعينان 1 و3 بالاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)	
2.3.3	تعميم خطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين (الأنشطة المتعلقة بالتلوث) في خطط العمل الوطنية والعمليات الوطنية كخطة العمل الوطنية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين وNSSDs، وتقييمها من خلالها.	الخبرة الداخلية، الخبراء، حلقات العمل، اجتماع العمل، الدراسات الفنية، المبادئ التوجيهية، مواد الاتصال	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، الأطراف المتعاقدة، الأمانة العامة للاتحاد من أجل المتوسط	دعم 4 بلدان مؤهلة للتمويل في إطار افق 2020 في وضع تدابير معينة للاستهلاك والإنتاج المستدامين/الاقتصاد الدائري. إعداد دراسات حول أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وتدابير الاقتصاد الدائري فيما يخص قطاعتين صناعيتين	دعم 4 بلدان مؤهلة للتمويل في إطار افق 2020 في وضع تدابير معينة للاستهلاك والإنتاج المستدامين/الاقتصاد الدائري. إعداد دراسات حول أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وتدابير الاقتصاد الدائري فيما يخص قطاعتين صناعيتين	€ 0	€ 0	€ 0	€ 120.000	مشروع آلية دعم الإدارة المستدامة والمتكاملة للمياه ومبادرة افق 2020	
إجمالي 2.3							€ 116.000	€ 20.000	€ 136.000	€ 175.000	€ 40.000	
2.4: رصد وتقييم التلوث البحري												
2.4.1	1. مواصلة دعم برامج الرصد الوطنية المحدثة المعنية بالقمامة البحرية والملوثات والإتراء الغذائي تصافاً مع برنامج التقييم والرصد المتكاملين وبرنامج المصادرات البحرية والإيمية/بون القيمة المعنية بالقمامة البحرية.				(أ) تزويد عدد من البلدان (4-5) بالدعم الفني والمالي لتنفيذ برنامجها الوطني المحدث لرصد وتقديم بيانات مضمونة الجودة وفقاً لنماذج تقديم التقارير المتفق عليها؛		€ 70.000	€ 70.000	€ 70.000	€ 60.000	تمويل خارجي عيني من مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي	



<p>كل هذه الأنشطة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بتنفيذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين وتعمل مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط وتساوم فيها.</p>	<p>€ 30.000</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 30.000</p>	<p>(ب) إعداد الصورة النهائية لنموذج الإبلاغ عن بيانات التعريف والبيانات فيما يخص كل مؤشر، مع أخذ المعلومات المتعددة في الاعتبار ودمجها في نظام INFOMAP لاستعراضها بمعرفة اجتماع مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط بشأن التلوث والقمامة البحرية؛</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>2. إعداد نموذج مشترك للإبلاغ عن بيانات التعريف والبيانات فيما يخص جميع المؤشرات ذات العلاقة والمعلومات المرتبطة بها وبرنامج قائمة مرجعية لضمان الجودة</p>	<p>تحديث برامج رصد التلوث والقمامة الوطنية لتشمل مؤشرات برنامج التقييم والرصد المتكاملين ذات الصلة بالتلوث والقمامة، وتنفيذها ودعمها بضمان جودة البيانات ومراقبتها</p>		
	<p>€ 50.000</p>	<p>€ 200.000</p>	<p>€ 80.000</p>	<p>€ 120.000</p>						<p>(ج) تنفيذ برامج تأكيد الجودة لتنفيذ برامج الرصد الوطنية للتلوث في الكائنات الحية والرواسب؛ وطرق الآثار البيولوجية والإجراء الغذائي (المغذيات والخضور) في مياه البحر ويتم استعراضها في الاجتماعات الإقليمية/يون الإقليمية؛</p>	<p>3. تنظيم تدريب معين لخبراء الرصد الوطني بشأن أفضل الممارسات والإبلاغ عن البيانات وبرنامج الرصد المشترك</p>
	<p>€ 30.000</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 30.000</p>	<p>(د) تدريب الخبراء الوطنيين (بحد أدنى 15) على برامج ضمان الجودة فيما يخص التلوث في الكائنات الحية والرواسب؛ والإجراء الغذائي (المغذيات والخضور) في مياه البحر؛</p>						<p>4. تنفيذ برامج مبنية لضمان الجودة والتدريب (الإجراء الغذائي، التلوث على المستويين الإقليمي والوطني</p>	
	<p>€ 20.000</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>						<p>(هـ) تقديم برنامج ضمان الجودة فيما يخص القمامة البحرية والرواسب البيولوجية لاستعراضها بمعرفة اجتماع مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط بشأن التلوث والقمامة البحرية.</p>	<p>5. تصميم برنامج ضمان جودة فيما يخص القمامة البحرية والرواسب البيولوجية استناداً إلى أفضل الممارسات والأنظمة القائمة.</p>
	<p>€ 90.000</p>	<p>€ 20.000</p>	<p>€ 70.000</p>	<p>(أ) إعداد الصورة النهائية لقائمة بروتوكولات الرصد القائمة بشأن التلوث والقمامة البحرية والفجوات المنهجية مع تركيز خاص على رصد المناطق البحرية، وتحديث مساحات وقائع إرشادات برنامج التقييم والرصد المتكاملين بشأن التلوث والقمامة البحرية؛ (ب) وضع بروتوكولات رصد بشأن القمامة البحرية (مثلاً: قمامة الألبان، المدخلات من معالجة مياه الصرف)؛ (ج) إعداد أربعة بروتوكولات بحد أدنى ونشرها بشأن التلوث والإجراء الغذائي (مثلاً: اعتبار الرواسب البحرية والساحلية، الملوثات الناشئة في الكائنات الحية، الملوثات الناشئة في الرواسب، طرق تحليل الإجراء الغذائي)؛ (د) تقرير التحليل بشأن الطرق المستندة إلى الآثار البيولوجية؛ (هـ) سيتم استعراض هذه المنجزات سلباً أو كل سنتين بمعرفة اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط بشأن التلوث والقمامة البحرية مع أولوية التركيز على القطعتين (و) و(ز) أعلاه.</p>						<p>الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ضمان جودة المعلومات من أجل الرصد البيئي البحري في أوروبا، جامعة أيسلندا، مختبرات البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط الوطنية المعنية، الفريق الفني المعني بالقمامة البحرية، توجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإطار الاستراتيجية البحرية، MEDITIS، مركز البحوث المشترك، المؤسسات العلمية الأخرى ذات العلاقة</p>	<p>6. مواصلة إعداد إرشادات برنامج التقييم والرصد المتكاملين وصحائف الوقائع ذات العلاقة لمؤشرات وفتات التلوث الرئيسية.</p>

الاستراتيجية مؤسسية الحد	الوالتج الأساسية للاستراتيجية مؤسسية الأجل	الأشعة الرئيسية	سبل التنفيذ	الرييس: وحدة التنسيق و/أو المنعصر	الشركاء	المجرات المتوقعة	الصد			الموارد الخارجية	
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 المضمون
2.4.2	تحديث قوائم جرد أحمل الملوثات (مزايا الملوثات الوطنية، سجل إطلاق الملوثات ونظما ونظما من مصادر بوية، ومن مصادر بحرية وحركة السفن) والإبلاغ عنها وتحديثها بالنظام	ضمن الإبلاغ الكفاءة عن مزايا الملوثات الوطنية/سجل إطلاق الملوثات ونظما ونظما من مصادر بوية، ومن مصادر بحرية وحركة السفن) والإبلاغ عنها وتحديثها بالنظام	اتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشاريون، الجمعيات الإقليمية، الجمعيات الوطنية	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	الوكالة الأوروبية للبيئة (مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك)، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	بيانات مختصة بمضمونة الجودة مقدمة من كافة الأطراف المتعاقدة من خلال نظام سجل إطلاق الملوثات ونظما ونظما من مصادر بوية، ومن مصادر بحرية وحركة السفن) والإبلاغ عنها وتحديثها بالنظام	€ 100.000	€ 15.000	€ 115.000	€ 35.000	تمويل خارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة
2.4.3	إعداد أدوات تقييم التلوث البحري (التقييم المواضيعي وتحديثها فيما يخص الملوثات الرئيسية والقطاعات ضمن نهج النظام الإيكولوجي)	1. تحديث خرائط تقييم التلوث ببيانات جديدة حتى 2019 على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية بما في ذلك قائمة البور الساخنة المحتملة. 2. مواصلة إعداد قائمة مؤشرات مبادرة افق 2020/خطط العمل الوطنية وصحائف الوقع المؤشرات 3. تحديث التقييمات المواضيعية للمساهمة في تقرير حالة البيئة والتنمية	الاستشاريون، اتفاق تمويل صغير الحجم، الخبراء الاتفاق تمويل صغير الحجم، الاستشاريون الوطنيون والإقليميون، الجمعيات الإقليمية	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	الخطة الزرقاء، الأطراف المتعاقدة	تحديث الخرائط خريطة البور الساخنة، خريطة قوائم الجرد، جزء من تقرير حالة البيئة والتنمية وتقرير الوكالة الأوروبية للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط مبادرة افق 2020 المشترك	€ 5.000	€ 5.000	€ 10.000	€ 0	تمويل خارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة
						إعداد صحائف وقائع حول مؤشرات خطط العمل الوطنية الأساسية وملؤها بالبيانات واستخدامها لتقييم تنفيذ خطط العمل الوطنية وتنفيذ مبادرة افق 2020 ويوتوكول المصدر البرية لالتفافية برشلونه، وإعداد معاجم مجموعات البيانات وتحديثها فيما يخص المؤشرات المختارة	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	€ 40.000	تمويل خارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة
						معايير التقييم والعتبة بشأن وضع البنية الجيد في البحر المتوسط فيما يخص الملوثات والإجراءات الغدائي تأخذ في اعتبارها التقييمات المعقدة أثناء آخر فترة سنتين بشأن اتجاهات التلوث ومعايير التقييم البيئي ومعايير التقييم المرجعة وكذلك قيم خط أساس ومستويات القمامة البحرية	€ 25.000	€ 10.000	€ 35.000	€ 20.000	تمويل خارجي من مشروع نظام المعلومات البيئية المشترك الثاني الممول من الاتحاد الأوروبي/الوكالة الأوروبية للبيئة
						تقييم آثار القمامة البحرية على الكائنات القمامة البحرية يستهدف في المقام الأول الإبلاغ للملاحف البحرية للقمامة البحرية (مشترك مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتنامية بحماية خاصة)	€ 5.000	€ 5.000	€ 10.000	€ 0	فصول مواضيعية إلى تقرير حالة البيئة والتنمية حول التلوث من السفن والقطاعات البحرية
						تقييم بشأن الإنتاج النظيف لصناعة البلاستيك لمنع القمامات البلاستيكية والبلاستيكية المجهورة ومتممها بغرض النظر فيما من جانب جهات اتصال البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط والعناصر الأخرى ذات العلاقة.	€ 10.000	€ 10.000	€ 10.000	€ 0	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك، الإنتاج المستدام، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط
إجمالي 2.4							€ 465.000	€ 215.000	€ 680.000	€ 155.000	€ 70.000
2.5: تحسين القدرات على المستويات الإقليمية ودون الوطنية بما في ذلك المساعدة وبناء القدرات											
						توفير بناء القدرات للخبراء الوطنيين والمحليين حسب الاقتضاء	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	التنوير الخارجي من مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي؛ مصدر التمويل الخارجي غير المضمون لم يتم تحديده بعد.
						(أ) تدريب الخبراء الوطنيين على أفضل الممارسات، وزيادة الوعي بين الجهات الفاعلة والصناعات؛	€ 0	€ 0	€ 0	€ 25.000	تمويل خارجي من مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط الممول من الاتحاد الأوروبي. سيتم تنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون الوثيق مع الناتج 2.1
						تعزيز القدرات بشأن الوفاء بالامتثال باللوائح التشريعية الوطنية	€ 20.000	€ 50.000	€ 70.000	€ 20.000	مستلزمات تمويل خارجي بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، والإبلاغ المشترك لالتفافية بشأن واستهلاك وروتردام، وشبكة الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القوانين البيئية والبيئة والاتحاد الأوروبي
						اجتماع الشبكة غير الرسمية للامتثال والإفاد المتعدد مع مساهمة ملموسة من الأطراف المتعاقدة على صعيد المساعدة المتبادلة	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	مشروع سويتش ميد الممول من الاتحاد الأوروبي

<p>الأهداف المعينة 3 و5 و6 و9 و20 بالاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) وكانت المادة 14 من بروتوكول المنع والطوارئ لسنة 2002. تنفيذ مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط</p>	€ 40.000	€ 0	€ 55.000	€ 0	€ 55.000	(أ) تنظيم دورات/حلقات عمل وطنية وإقليمية بشأن الاستجابة لحوادث الانسكاب التي تتطلب على نغظ وأو مواد خطرة وضارة؛	<p>IM0</p> <p>المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط</p> <p>المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط</p> <p>المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط</p> <p>المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط</p>	<p>4. الزيادة قدر الإمكان لمستوى المعرفة في مجال منع التلوث البحري بفعل النفط والمواد الضارة الأخرى والاستعداد له والاستجابة له</p>	<p>برامج التدريب وحلقات العمل في مجالات كرسد التلوث وقوائم جرد الملوثات وتنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية الفنية المشتركة وهيئات التصريح والمعالجة والامتثال للتشريعات الوطنية</p>	<p>2.5.1</p>
	€ 0	€ 20.000	€ 0	€ 0	€ 0	(ب) تنظيم تدريب لمسؤولي التفويض بدول العلم فيما يتعلق بالمسوكوك الدولية ذات العلاقة، وخصوصاً الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن؛				
	€ 0	€ 40.000	€ 0	€ 0	€ 0	(ج) حلقات عمل وطنية بشأن التصديق والتنفيذ الفعال لاتفاقية إدارة مياه الصرفورة وكذلك الاتفاقية الدولية لمراقبة النظم الضارة المحددة للحثف على السفن والمبادئ التوجيهية المعنية بالحثف الحوي؛				
	€ 0	€ 20.000	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	(د) حلقات عمل وطنية بشأن التصديق والتنفيذ الفعال لاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن، المرفق السادس؛				
	€ 0	€ 20.000	€ 0	€ 0	€ 0	(هـ) تنظيم اجتماعات وطنية لزيادة الوعي بضرورة تحسين إدارة القمامة من مصدر بحرية في الموانئ وكثافة السفن التي تستخدم المواني بمعلومات محدثة بشأن الالتزام بالتشريعات عن المرفق الخامس بالاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن وعن تدرجها للملح في الميناء؛				

تقديرات	الموارد الخارجية		المصدر			المخرجات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق و/أو المنعصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الاستراتيجية متوسطة الأجل العدد
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 المضمون	الإجمالي	2019	2018							
	€ 0	€ 20.000	€ 0	€ 0	€ 0	و) تنظيم حلقة عمل إقليمية/دون الإقليمية لتبادل أفضل الممارسات بشأن أنظمة عدم تقاضي رسوم خاصة.		وحدة التنسيق، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المنظمة البحرية الدولية	حلقة عمل			
1 التمويل الخارجي مضمون من القمامة البحرية مشروع ميد (50.000 €). التمويل غير المضمون المتوقع من اتفاق التعاون الثنائي مع إيطاليا-إمبس (150.000 €)	€ 0	€ 200.000	€ 0	€ 0	€ 0	(أ) استيفاء غايات خفض القمامة البحرية لمؤتمر الأطراف 19 في المناطق التجريبية؛ (ب) تقرير تقييم استناداً إلى نتائج المشاريع التجريبية في إطار مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط.		وحدة التنسيق، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المنظمة البحرية الدولية	1. احتكام مشاريع تجريبية حول "تصدي القمامة" و"تقليل شاطئنا" في 7 بلدان على الأقل مشاريع تجريبية لزيادة خفض ومنع القمامة البحرية (الاستهلاك والإنتاج المستدامين) بدعم من مشروع مكافحة القمامة البحرية الممول من الاتحاد الأوروبي والتفافية التعاون مع إيطاليا.		2.5.2	
تمويل خارجي مضمون من منحة إعداد مشروع من برنامج البحر المتوسط		€ 180.000	€ 0	€ 0	€ 0	خفض والتخلص من الملوثات العضوية الثابتة وتحديد المناطق الملوثة لاستصلاحها في إطار برنامج البحر المتوسط الجديد		الخبرة الداخلية، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الثالثة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	2. تصميم مفصل لمشاريع تجريبية معنية بالمركبات ثنائية الفيزيل المتعدد الكور والربط وإزالة التلوث في الموقع استناداً إلى البؤر الساخنة المحددة في خطط العمل الوطنية.			
الأهداف المحددة 5 و 6 و 9 من الاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)، وكذلك المادة 14 من بروتوكول المنع والبطوراء لعام 2002. تنفيذ مشروع منحدرات القمامة البحرية (100.000 يورو) (الصناديق في إطار اتفاق التعاون الثنائي مع إيطاليا (100.000 €).	€ 0	€ 200.000	€ 0	€ 0	€ 0	(أ) تنفيذ ما يصل إلى عشرة مشاريع تجريبية فيما يخص توفير مرافق الاستقبال في الموانئ وإيصال النفايات التي تولدها السفن في مرافق واحد بكل بلد مستهدف، على النحو الذي تم اختياره بالتعاون مع السلطات الوطنية		وحدة التنسيق، البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المنظمة البحرية الدولية	3. زيادة توفير مرافق الاستقبال في الموانئ، وإيصال النفايات التي تولدها السفن، وخفض التلوث المولد من أنشطة مرابك النزعة			
						(ب) تنفيذ ما يصل إلى عشرة مشاريع تجريبية لتقرير تطبيق مصروفات بتكاليف معقولة نظير استخدام مرافق الاستقبال بالموانئ، أو عند الإقضاء تطبيق نظام عدم تقاضي رسوم خاصة في ميناء رئيسي واحد لكل بلد مستهدف، على النحو الذي تم اختياره بالتعاون مع السلطات الوطنية			4. تنفيذ مشروع تجربي بشأن منع القمامة البحرية (يركز خصوصاً على المواد البلاستيكية والمواد البلاستيكية المجهريّة في مستحضرات التجميل)			
تنفيذ الهدفين 12 و 14 و تنفيذ الخطة الإقليمية بشأن القمامة البحرية، وخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين. النشاط الممول من قبل سويتشم حتى عام 2018 (40.000 €) واتفاق التعاون الثنائي مع إمبس إيطاليا (115.000 €). وسيلزم توفير تمويل للبناء من أجل توحيد برنامج بشأن حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للاستجابة من القمامة البحرية والبلاستيك الصغير في مستحضرات التجميل والمواد الكيميائية السامة ابتداء من عام 2019.	€ 0	€ 155.000	€ 0	€ 0	€ 0	سيتم تحديد أفضل 25 حلاً من حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لمنع القمامة البحرية من كل أنحاء العالم. سيتم اختيار واحد على الأقل من بينها وتنفيذه في بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا		مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	4. تنفيذ مشروع تجربي بشأن منع القمامة البحرية (يركز خصوصاً على المواد البلاستيكية والمواد البلاستيكية المجهريّة في مستحضرات التجميل)			
تنفيذ الهدفين 12 و 14 من أهداف التنمية المستدامة، تنفيذ الخطة الإقليمية المعنية بالملوثات العضوية الثابتة تمويل النشاط من برنامج سويتشم ميد حتى عام 2018. ستدعو الحاجة إلى تمويل أولي لإنشاء برنامج محلي بحلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للقمامة البحرية والكيمويات السامة بداية من 2019 [برنامج سويتشم ميد].	€ 25.000	€ 40.000	€ 0	€ 0	€ 0	سيتم تحديد أفضل 25 حلاً من حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين لمنع استخدام الكيمويات السامة من كل أنحاء العالم. سيتم اختيار واحد من بينها وتنفيذه في أحد الأطراف المتعاقدة		مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	5. تنفيذ مشروع تجربي بشأن البدائل المأمونة للكيمويات السامة			
مساهمة من مشروع مكافحة القمامة البحرية في البحر المتوسط وبرنامج سويتشم ميد.	€ 10.000	€ 30.000	€ 0	€ 0	€ 0	تنظيم 5 فعاليات نشر وطنية ونشر مواد الاتصال بشأن نتائج المشاريع التجريبية.		مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	6. تبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة لتمكين تكرار المشاريع التجريبية الساعقة التي تساهم في تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين.			
			€ 10.000	€ 10.000	€ 0	تسيب تدابير خطط العمل الوطنية وغايتها في أحد مشاريع برامج إدارة المناطق الساحلية		مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدبير ذات الأولوية، الخطة الرفاء، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الثالثة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، الأطراف المتعاقدة	المساهمة في برامج إدارة المناطق الساحلية جديدة للتظفر في تدابير منع القمامة البحرية والتلوث وخفضها (بما في ذلك الأنشطة البحرية) (النظر الفاج 2، 4، 5).		2.5.3	
	€ 145.000	€ 1.060.000	€ 145.000	€ 60.000	€ 85.000						إجمالي 2.5	

<p>تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 و14 من أهداف التنمية المستدامة، تنفيذ الخطة الإقليمية المعنية بالقمامة البحرية والخطة الإقليمية المعنية بالملوثات العضوية الثابتة. إجراءات حالية ومزمعة متنوعة لسنة 2018 للتعامل مع هذا النشاط في إطار مصادر تمويل مختلفة (سويتش ميد، القمامة البحرية في البحر المتوسط، مبادرة افق 2020، إلخ). لكن لا يوجد برنامج دعم معين تم تصميمه لضمان تنفيذ الإجراءات على المدى البعيد. ستدعو الحاجة إلى تمويل أولي لإنشاء برنامج معني بحلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين للقمامة البحرية والكيمويات السامة لفترة 2018-2019</p>	€ 40.000	€ 0	€ 90.000	€ 10.000	80.00 €0	تقديم الدعم الفني والتدريب الوطني ونشطة بناء القدرات	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	تدريب، بناء قدرات	<p>دعم وتنسيق شبكات ومبادرات الأعمال ورواد الأعمال والمجتمع المدني التي تقدم حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين تساهم في بقاء الملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة ولخفض مصادر منع القمامة البحرية.</p> <p>تنفيذ تدريب وبرنامج دعم لمساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة ومنظمات المجتمع المدني لتنفيذ حلول مبتكرة لمنع توليد النفايات التي ينتهي بها الحال كقمامة بحرية والتحول إلى البدائل الآمنة للملوثات العضوية الثابتة والمواد الكيميائية السامة</p>	2.6.2	
	€ 40.000	€ 0	€ 90.000	€ 10.000	80.00 € 0		اجمالي 2.6					
2.7. تحديد القضايا الجديدة الناشئة والتعامل معها حسب الاقتضاء												
<p>الهدف المعين 15 للاستراتيجية الإقليمية (2016-2021) وكالك المتابعة على أساس محصلة الدرامة الفنية والجوى لسنة 2017 بشأن تعيين مناطق السيطرة على انبعاثات أكاسيد الكبريت وتوصيات خبراء اللجنة الفنية لمناطق السيطرة على انبعاثات أكاسيد الكبريت.</p>	€ 0	€ 0	€ 25.000	€ 0	€ 25.000	وضع خارطة طريق لإعداد تقرير إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين مناطق معينة من البحر المتوسط تتطلب حماية بيئية معينة كمنطقة سيطرة على انبعاثات أكاسيد الكبريت، وكذلك بحث المزيد من الخطوات	وحدة التنسيق، المنظمة البحرية الدولية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	الخبرة الداخلية، الاستشاريون	1. تمحيص إمكانية تعيين البحر المتوسط أو أجزاء منه كمنطقة سيطرة على انبعاثات أكاسيد الكبريت بموجب الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن، المرفق السادس، والتنفيذ الفعال لتدابير كفاءة الطاقة الحالية.	إعداد استعراضات/ملخصات للسياسات وتقديمها إلى الأطراف المتعاقدة بشأن الملوثات الناشئة، المحيط	2.7

تقديرات	الموارد الخارجية		المستد			المخرجات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق و/أو العنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	الدوايح الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الاستراتيجية متوسطة الأجل
	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 المضمون	الإجمالي	2019	2018							
الهدف المعين 13 بالاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة التي تطلب ذلك لزيادة الوعي بخفض الضوضاء تحت المائية الناشئة عن حركة السفن التجارية للتصدي للتلوث السلبية على الحياة البحرية	البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، الصندوق العالمي لحماية الطبيعة، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	الخبرة الداخلية	2. خفض الضوضاء البحرية الصادرة عن السفن.	زيادة الموضحة وتغير المناخ وجبالات الربط بالعمليات العالمية ذات العلاقة	
			€25.000	€ 0	€25.000							إجمالي 2.7
	إجمالي 2018-2019 غير مضمون	إجمالي 2018-2019 مضمون	إجمالي 2018-2019	إجمالي 2019	إجمالي 2018							
	405.000	1.753.000	1.300.773	€ 331.000	€ 969.773							

الموضوع التالي	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	إجمالي مضمون	إجمالي غير مضمون
وحدة التنسيق			-		
البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط	717.773	295.000	1.012.773	840.000	240.000
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	172.000	16.000	188.000	353.000	90.000
مركز الأنشطة الإقليمية للخطوة الزرقاء	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التناهي ذات الأولوية	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	80.000	20.000	100.000	560.000	75.000
الإجمالي	969.773	331.000	1.300.773	1.753.000	405.000

الحواشي السفلية  
تحديد عنصر/شريك لا يعني بالضرورة تخصيص أموال.



مشروع حفظ السلاحف البحرية (مؤسسة صافيا قيد المناقشة) مشروع MEDKEYHABITATS التقني قيد الإعداد مع صافيا	€ 0	€ 60.000	€ 45.000	€ 25.000	€ 20.000	(ج) تقييم سير العمل في تنفيذ خطط العمل الإقليمية لحفظ الأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية على المستويات الوطنية والإقليمية.	مركز الأنشطة	مركز الأنشطة مركز الأنشطة الاقليمية للمنطقة	مركز الأنشطة	المتوسط وخطه العمل لتحقيق الوضع البيئي الجيد؛  2. وضع مبادئ توجيهية لحفظ الأنواع البحرية المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية والأنواع غير الأصلية في البحر المتوسط	الاستشاريون، التعاون مع الشركاء الوطنيين والإقليميين، تنظيم حلقات العمل، إلخ	
						(د) تم تحديث خطط العمل الإقليمية لحفظ الأنواع المتوسطة المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية وبشكل خاص جداولها الزمنية، مع أخذ برنامج التقييم والرصد المتكاملين في الاعتبار (الاستراتيجية المعنية بفقمة الراهب، خطة العمل المعنية بالأسماك الغضروفية، خطة العمل المعنية بالسلاحف البحرية، خطة العمل المعنية بالنباتية البحرية).						المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط
						(هـ) وضع مبادئ توجيهية لتقييم الأثر البيئي على تجمعات الشعاب المرجانية/المحالب الحمراء المرجانية.						



الاستراتيجية	النواتج الأساسية للاستراتيجية	الأنشطة الرئيسية	ممثل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الموارد الخارجية			تعليقات	
							إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 مضمون	الإجمالي		
							2018	2019	الإجمالي		
	تحديث الإدارة لتحقيق الوضع البيئي الجيد.	الأنشطة الرئيسية	الاستشاريون	المركز الإقليمي للتشويق أو العنصر	الشركاء	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، من أجل الآتي: (a) التصديق على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها لسنة 2004 وتنفيذها، بالاقتران مع تنفيذ استراتيجية إدارة مياه صابورة السفن في البحر المتوسط (b) تطبيق المبادئ التوجيهية لسنة 2011 لمراقبة وإدارة الحشفت الجوي للسفن للحد من نقل الأنواع المائية الغازية.	20.00 €	€ 0	20.00 €	الهدفان المعينان 1 و 2 لاستراتيجية الإقليم (2016-2021) ومتابعة تقييم عام 2017 لمستوى تنفيذ استراتيجية إدارة مياه صابورة السفن في البحر المتوسط، فضلاً عن محصلة اجتماع فريق العمل العالمي الخامس والنهائي (شراكات غلوبالاست بين برنامج البيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة البحرية الدولية، بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة.	
3.2.2	تم وضع مبادئ توجيهية وأدوات أخرى لحفظ الأنواع الساحلية والبحرية المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية، لمكافحة الأنواع غير الأصلية ومنعها، فضلاً عن إدارة المناطق البحرية والساحلية المحمية، وتحديثها ونشرها	3.2.2.8 تحديد التدابير لمنع توليد القمامة البحرية في إدارة المناطق البحرية المحمية (المناطق المشمولة بحماية خاصة وتغطي باهتمام دول حوض البحر المتوسط)	الخبرة الداخلية، الفعاليات دون	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر المتوسط، المكتب الإعلامي المتوسطي للبيئة والثقافة والتنمية المستدامة، مدرسة سانتانا للدراسات المتقدمة، المعهد الأندلسي للتكنولوجيا	استعراض أكثر التدابير الواعدة لتقليل توليد القمامة البحرية في المناطق البحرية المحمية واختيار أفضلها باعتبار خدمات النظام الإيكولوجي. إعداد خطة حوكمة بشأن التدابير الرئيسية للحد من توليد القمامة البحرية للشائعة في جميع المناطق البحرية المحمية المتوسطة؛ إعداد خطط عمل محددة بشأن أكثر التدابير الواعدة للتصدي للقمامة البحرية في 10 مناطق بحرية محمية، مع تكييفها مع السياق المحدد والمناطق المحمية.	€ 0	€ 0	€ 0	وسيتم توفير التمويل لإعداد خطة الحوكمة وخطط العمل المتعلقة بالحد من التلوث في المناطق البحرية المحمية (سبتمبر). وسيتم الانتهاء من التسليمات بحلول يوليو 2018 تحت ACT4LITTER المشروع (€ 80.000) و. وسيطلب دعم التنفيذ مزيداً من التمويل. التمويل غير المضمون المتوقع من اتفاقية التعاون الثلاثي مع إيطاليا (إملى) (€ 80.000).	
3.2.3	تطبيق تخطيط الحيز البحري والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في مناطق مختارة على مستوى تجريبي يربط المناطق الساحلية والبحر المقترح المعرضة لضغوط كبيرة. تحقيقاً لهذه الغاية، يمكن استخدام المعلومات بشأن مناطق المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية.	1. تطبيق تخطيط الحيز البحري والإدارة المتكاملة للمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية، بهدف تحديد أنسب خيارات الإدارة المستندة إلى المناطق على مستوى تجريبي	إعداد مشاريع مخصصة بدعم من الأطراف وخارجي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، وحدة التنسيق، الاتفاقية المعنية بحفظ التنوع البيولوجي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط، المنظمة البحرية الدولية	(أ) إعداد المزيد من مشاريع تخطيط الحيز البحري التجريبية التي تأخذ في اعتبارها المناطق المعرضة لضغوط كبيرة؛  (ب) إسناد نواتج تنفيذ مشروع تجريبي لتخطيط الحيز البحري إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في منطقة الأدراتي القريبة.	€ 0	€ 0	€ 226.000	ويأتي التمويل الخارجي من مشروع "تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأدراتيكي من خلال التخطيط المكاني البحري" (26.000 يورو) ومن اتفاق التعاون الثلاثي مع إيطاليا (إملى) (€ 200.000)	
إجمالي 3.2							€ 40.000	€ 25.000	€ 65.000	€ 446.000	€ 0
3.3 تعزيز التنفيذ الوطني للسياسات والاستراتيجيات والتدابير التشريعية المعنية بحفظ التنوع البيولوجي											
	1. دعم البلدان لتحديث وضع خطط عمل وطنية جديدة معنية ببرامج العمل الاستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط معنية بالتنوع البيولوجي بما في ذلك لحفظ الأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض، والموائل الرئيسية	الأنشطة الرئيسية	الاستشاريون، التنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث	قيام طرفين على الأقل من الأطراف المتعاقدة بصياغة خطط عمل وطنية تيسر متطلبات خطة العمل الإقليمية لحفظ الأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية لتحقيق الوضع البيئي الجيد وتحقيق الأهداف الإيكولوجية لخطة عمل البحر المتوسط المستندة إلى نهج النظام الإيكولوجي والمعنية بالتنوع البيولوجي بما يتماشى مع أهداف آيشي وبروتوكول ناغويا، مع تضمين الإجراءات ذات الأولوية لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين، ومجالات العمل ذات الأولوية للتكيف مع تغير المناخ.	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	مشروع MEDKEYHABITATS الثاني قيد الإعداد مع مافا	
3.3.1	تم وضع/تحديث خطط العمل الوطنية المعنية بحفظ الأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية في البحر المتوسط والمعنية بعمليات إدخال أنواع غريبة والأنواع الغازية	2. دعم الأطراف المتعاقدة والشركاء في إصدار ونشر الوثائق العلمية ذات الصلة التي تساهم في تحديث المعارف وتعزيز إجراءات الحفظ المتخذة نحو حفظ الأنواع المدرجة في المرفق الثاني بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط.	الاستشاريون، التعاون مع المؤسسات الوطنية، التنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	(أ) إعداد دراسة مكتبية عن موائل الكهوف، وتحديث التقرير عن الشعاب المرجانية في البحر المتوسط؛  (ب) تقارير عن دراسات حالة مصايد الأسماك التي تؤثر من خلال الصيد العرضي على أنواع الفاربات المشمولة بخطط العمل الإقليمية والمدرجة في المرفق الثاني، وذلك لتيسير اتخاذ تدابير التخفيف الملائمة.	€ 0	€ 0	€ 0	€ 15.000	مشروع MEDKEYHABITATS الثاني والمشروع المعني بالصيد العرضي، قيد الإعداد مع مؤسسة مافا	

<p>مشروع شبكة المناطق البحرية المحمية في البحر المتوسط (برنامج الأمم المتحدة للبيئة - الاتحاد الأوروبي) 2016-2018</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 115.000</p>	<p>€ 20.000</p>	<p>€ 10.000</p>	<p>€ 10.000</p>	<p>إعداد تقارير التقييمات الإيكولوجية/الاجتماعية الاقتصادية ونشر النتائج؛ وضع خطط إدارة واحدة؛ القيام بأنشطة اتصال</p>	<p>وحدة التنسيق، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر المتوسط، الصندوق العالمي لحماية الطبيعة</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة</p>	<p>التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية، حلقات العمل الوطنية</p>	<p>1. إجراء تقييمات إيكولوجية واجتماعية واقتصادية ولأصحاب المصلحة، ووضع خطط إدارة للمناطق البحرية المحمية المنشأة حديثاً/المستقبلية في الجزائر ومصر وليبيا والمغرب وتونس؛ وتطوير أدوات اتصال وإعلام بشأن قضايا المناطق البحرية المحمية.</p>	<p>تم وضع تدابير وطنية وتنفيذها لتعزيز حماية وإدارة المواقع البحرية والساحلية ذات الصلة، ولا سيما تلك التي تحتوي على موائل وأنواع معرضة للخطر (بما في ذلك موائل البحر العميق)</p>	<p>3.3.2</p>
<p>مشروع برنامج البحر المتوسط (مرفق البيئة العالمية) قيد الإعداد</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 1.307.339</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>وضع قائمة جرد وطنية بالمواقع البحرية والساحلية محل الاهتمام على صعيد الحفاظ في ليبيا؛ ووضع خطط إدارة للمناطق البحرية المحمية؛ وإعداد وإطلاق منصة تشاركية لمنظمات المجتمع المدني؛ ورسم خرائط للموائل الرئيسية البحرية والحياة الحيوانية البحرية الضخمة (التنبيبات والطيور البحرية والسلاحف والأسماك الغضروفية)؛ وتدريب الموظفين الليبيين على تخطيط شبكة المناطق البحرية المحمية وإدارتها؛ وإعداد حملات اتصال ومواد توعية بشأن قيمة المناطق البحرية المحمية وأهميتها، ووضعها موضع التنفيذ.</p>	<p>وحدة التنسيق، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، الصندوق العالمي لحماية الطبيعة</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة</p>	<p>التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية والخدمات، حلقات العمل الوطنية</p>	<p>2. دعم إدارة وتوسيع المناطق البحرية المحمية في ليبيا</p>		
<p>مشروع Medkeyhabitats الثاني قيد الإعداد مع ماقا</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 1.000.000</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>لم يتم إعداد الصورة النهائية بعد</p>	<p>الشركاء الوطنيين، الأطراف المتعاقدة، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة-مركز التعاون المتوسطي، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر المتوسط، مؤسسة ماقا</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة</p>	<p>الاستشاريون، التعاون مع المؤسسات الوطنية والإقليمية</p>	<p>3. دعم البلدان لزيادة المعرفة بمناطق البحر العميق الخاضعة لولايتها لتيسير حفظها.</p>		
<p>مشروع الصيد العرضي قيد الإعداد مع ماقا</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>دعم رصد الحياة الحيوانية البحرية الضخمة المهتدة بالانقراض والمعرضة للخطر (التنبيبات والطيور البحرية والسلاحف والأسماك الغضروفية) في مناطق البحر المفتوح والبحر العميق الخاضعة للولاية الوطنية بما يتماشى مع برنامج التقييم والرصد المتكاملين.</p>	<p>الشركاء الوطنيين، الأطراف المتعاقدة، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة-مركز التعاون المتوسطي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط، منظمة بيردلايف الدولية، مؤسسة ماقا</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة</p>	<p>الاستشاريون، التعاون مع المؤسسات الوطنية والإقليمية</p>			

الاستراتيجية متوسطة الأجل، العدد	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الأنشطة الرئيسية	ممثل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	السند			الموارد الخارجية		تعليقات					
							2018	2019	الإجمالي ي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 غير المضمون						
إجمالي 3.3							2018	2019	€ 30.000	€ 2.447.339	€ 0						
3.4 رصد وجرد وتقييم التنوع البيولوجي مع التركيز على الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والأنواع غير الأصلية والموائل الرئيسية																	
3.4.1	وضع وتنفيذ برامج رصد للأنواع والموائل الرئيسية فضلاً عن الأنواع الغازية، على النحو المنصوص عليه في برنامج التقييم والرصد المتكاملين، بما في ذلك بشأن فعالية المناطق البحرية والساحلية المحمية، وبشأن آثار تغير المناخ	1- دعم وضع وتنفيذ برنامج (برامج) وطني/دون إقليمي للرصد تماثياً مع مجموعة التنوع البيولوجي لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين.	التعاون مع المؤسسات الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق من المحيط الأطلسي، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط، منظمة بيردلايف الدولية، منظمة MEDASSET، الشركاء الوطنيون	(أ) مواصلة تطوير صحائف وقائع إرشادية للمؤشرات المشتركة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية (الهدف الإيكولوجي الأول والهدف الإيكولوجي الثاني)؛	2018	2019	€ 40.000	€ 60.000	€ 277.000	€ 0	تمويل نشاط الرصد دون الإقليمي من مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط (20 ألف يورو)				
						(ب) تطوير/تحديث بروتوكولات رصد المؤشرات المشتركة؛											
						(ج) عقد اجتماع مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط حول التنوع البيولوجي بنجاح؛											تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأدرياتي من خلال تخطيط الحيز البحري (مرفق البيئة العالمية) (257 ألف يورو)
						(د) تنفيذ أنشطة رصد برنامج التقييم والرصد المتكاملين الوطنية/دون الإقليمية؛											
						(هـ) اقتراح البرنامج دون الإقليمي لرصد المؤشرات المشتركة حول التنوع البيولوجي بشأن البحر الأدرياتي تماثياً مع مجموعة برنامج التقييم والرصد المتكاملين المعنية بالتنوع البيولوجي ومصايد الأسماك؛											
3.4.1			الاستشاريون، التعاون مع المؤسسات الوطنية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق والخصائص الأخرى، الشركاء الوطنيون	تنفيذ برامج الرصد الوطنية للأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل الرئيسية في إطار تنفيذ خطط العمل الإقليمية لحفظ الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة للخطر والموائل البحرية الرئيسية في البحر المتوسط.	2018	2019	€ 10.000	€ 40.000	€ 0	مشروع حفظ السلاحف البحرية (فيد المناقشة مع مالقا). مبادرة المسح التابعة للاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي الممولة من مالقا					
			التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق، وجهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، ومدبرو المناطق البحرية المحمية	(أ) تنفيذ الاستعراض الدوري العادي الذي يستهدف إجراء تقييم متمعن لفعالية إدارة المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط فيما يخص الـ 19 منطقة المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط التي صُنفت في القائمة في عامي 2001 و2012؛ (ب) تقديم التقرير والنتائج الرئيسية والتوصيات إلى اجتماع جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في عام 2019.	2018	2019	€ 17.000	€ 0	€ 45.000	€ 0					
			التنسيق الداخلي، الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق والخصائص الأخرى، شبكة المناطق المحمية في منطقة البحر المتوسط، الصندوق العالمي لحماية الطبيعة، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط	تقديم التقدم المحرز (النجاح والفشل المحتمل) من جانب بلدان البحر المتوسط نحو تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي، ووضع أهداف لما بعد عام 2020 للمنطقة.	2018	2019	€ 25.000	€ 0	€ 25.000	€ 0					
3.4.2	إعداد وتحديث أدوات تقييم حفظ التنوع البيولوجي (التقييم المواضيعي المتمعن والخرائط وصحائف وقائع المؤشرات) لإظهار الاتجاهات على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، وقباس فعالية تنفيذ خطط العمل الوطنية وخطط العمل الإقليمية لبرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط	1- تقييم تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط وتأثيره على الحفظ في البحر المتوسط، بما في ذلك من خلال خطط عمل التنوع البيولوجي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق والخصائص الأخرى، الأطراف، المراسلون الوطنيون لبرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط	(أ) تقييم تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط بتعمق لمؤشراتها إنجازاً للفصل المواضيعي بتقرير تقرير حالة البيئة والتنمية.	2018	2019	€ 15.000	€ 90.000	€ 0	€ 0						
			التنسيق الداخلي	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	وحدة التنسيق والخصائص الأخرى، الأطراف، المراسلون الوطنيون لبرنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط	(ب) تحديد الإجراءات الرئيسية والفجوات والتوجهات المستقبلية المطلوبة استناداً إلى الدروس المستفادة والسماح ببناء برنامج استراتيجي جديد يتم تنفيذه في المستقبل، مع التنبؤ الكامل لاحتياجات أهداف التنمية المستدامة ونهج النظام الإيكولوجي الحالية التي أثورت، وذلك بالتنسيق أيضاً مع أنشطة الأطراف المتعاقدة الأخرى نحو الاتفاقية المعنية بحفظ التنوع البيولوجي.	2018	2019	€ 75.000	€ 0	€ 90.000	€ 0					
			الخبرة الخارجية	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، والاتصالات، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر الأسود والبحر المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي، الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط، منظمة MEDASSET، منظمة بيردلايف الدولية	(ج) سوف تتعمق عملية تقييم تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط بتحليل متمعن لمؤشراتها إنجازاً للفصل المواضيعي بتقرير تقرير حالة البيئة والتنمية.	2018	2019	€ 20.000	€ 20.000	€ 0	€ 0	مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط الجاري				
3.4.3	رصد المؤشرات المشتركة بشأن التنوع البيولوجي والأنواع غير الأصلية من خلال برنامج التقييم والرصد المتكاملين في المناطق البحرية المحمية والمناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط وإنشاء مجموعة البيانات ذات الصلة	2- صياغة فصل بتقرير حالة البيئة والتنمية المعني بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والمناطق البحرية المحمية/المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط	التعاون على المستوى دون الإقليمي لاختيار أنشطة الرصد المشتركة في (أ) مجال (مجالات) مختارة، وبالتالي دعم البلدان لتنفيذ برامج الرصد المشترك بما يتماشى مع توصيات برنامج التقييم والرصد المتكاملين في المناطق البحرية المحمية/المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	مجموعات البيانات بشأن المؤشرات المشتركة جُمعت في المناطق البحرية المحمية/المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط مختارة، وُمُنحت في منصة التنوع البيولوجي في البحر المتوسط.	2018	2019	€ 20.000	€ 20.000	€ 20.000	€ 0						

<p>أموال خارجية (التعاون مع الصندوق العالمي لحماية الطبيعة- شمال أفريقيا)</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 0</p>	<p>إتمام جرد النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية ببحيرة غار الملح (تونس)، ووضع خطة لحمليتها وإدارتها المستدامة.</p>	<p>الصندوق العالمي لحماية الطبيعة- مكتب برنامج البحر المتوسط</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق</p>	<p>التنسيق والخبرة الداخليان</p>	<p>تنفيذ جرد للنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية ببحيرة غار الملح (تونس) بغية حمايتها وإدارتها المستدامة.</p>	<p>إعداد قائمة جرد للنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية الضعيفة والهشة وتقييم حساسية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية وقدراتها على التكيف مع التغيرات في الظروف البحرية وكذلك دور الخدمات التي تقدمها</p>	<p>3.4.4</p>
	<p>€ 0</p>	<p>€ 337.000</p>	<p>€ 260.000</p>	<p>€ 113.000</p>	<p>€ 147.000</p>							<p>إجمالي 3.4</p>
<p>5-3- المساعدة الفنية وبناء القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لتعزيز تنفيذ السياسات والامتثال للتشريعات الوطنية المعنية بالتنوع البيولوجي</p>												
<p>a. مشروع MEDKEYHABITATS الثاني قيد الإعداد مع مافا؛ b. مشروع MedNIS قيد الإعداد؛ c. مشروع حفظ السلاحف البحرية (قيد المناقشة مع مافا)؛ d. تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأدياتي من خلال مشروع تخطيط الحيز البحري (مرفق البيئة العالمية)</p>	<p>€ 0</p>	<p>€ 95.000</p>	<p>€ 48.000</p>	<p>€ 33.000</p>	<p>€ 15.000</p>	<p>(a) الندوة المتوسطة الثالثة حول الشعاب المرجانية والصخور البيولوجية الجيرية الأخرى، (b) الندوة المتوسطة الثانية حول الموائل المظلمة؛ (c) ندوة حول الموائل البحرية الرئيسية، (d) الندوة المتوسطة السادسة حول النباتات البحرية، (e) الندوة الأولى حول الأنواع البحرية الغريبة، (f) تنظيم المؤتمر السادس حول السلاحف البحرية في البحر المتوسط والمؤتمر الذي يُعقد كل سنتين حول الحيتان. (g) تحرير ونشر أعمال هذه الندوات؛ (h) تنظيم تدريب على رصد الموائل الرئيسية البحرية في منطقة الأدياتي. (i) تنظيم تدريب على التوصيف ورسم الخرائط ورصد الموائل الرئيسية البحرية. (j) إعداد تقارير حول برامج بناء القدرات.</p>	<p>شركاء حملة عمل الموائل البحرية الرئيسية المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط اتفاقية برن وبيون، الاتفاق المتعلق بحفظ الحوتيات في البحر</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق</p>	<p>التنسيق الداخلي، الاستشاريون الخارجيون، تنظيم حلقات العمل</p>	<p>1. تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل وندوات معينة تتعلق بحفظ ورصد الأنواع الساحلية والبحرية المهددة بالانقراض والمعرضة لخطر الموائل الرئيسية والأنواع غير الأصلية</p>		

تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	مبئ التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الاستراتيجية متوسطة الأجل، العدد
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
	€ 0	€ 90.000	€ 0	€ 0	€ 0	تقارير حلقات عمل للتدريب المديرين والمعلمين المستقبليين للمراسد الوطنية		مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	قاعدة لدعم التدريب المقدم من منصة مرصد قابلة للتشغيل البيئي تدمج شبكات نظم الرصد والتنبؤ بالبيئة البحرية والنشاطات البحري عبر حوض البحر المتوسط، متعاملة مع كل من البحر المغتوح والمنطقة الساحلية، مع وجود ممارسين مدربين على المستويات الوطنية لتشغيلها	2. تنظيم تدريب الممارسين لمتابعة مراسد البحر المتوسط المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأنشطة البشرية والآثار ذات الصلة في المناطق البحرية والساحلية	المتصلة بتطوير وإدارة المناطق البحرية والساحلية المحمية، ويحفظ ورصد الأنواع الساحلية والبحرية المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والموائل الرئيسية، وبمسائل الرصد التي تخص تغير المناخ والتنوع البيولوجي تم وضعها وتنفيذها، بما في ذلك العمليات التجريبية لدعم الجهود الرامية إلى إنشاء المناطق البحرية المحمية/المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط وتنفيذها.	3.5.1
التمويل الخارجي مصدره مشروع ODYSSEA (الاتحاد الأوروبي)	€ 0	€ 90.000	€ 0	€ 0	€ 0							
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	تم إدراج نتائج دراسة تقييم بناء القدرات (التي أجريت في عام 2017) في استراتيجية لبناء القدرات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في البحر المتوسط				3. تعزيز وتحسين أنشطة بناء القدرات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في البحر المتوسط		
	€ 0	€ 185.000	€ 48.000	€ 33.000	€ 15.000							إجمالي 3.5
3.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لحماية وحفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية												
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	نتائج المناقشات على استراتيجية التعاون المشترك المقدمة إلى مؤتمر الأطراف رقم 21 لأخذها في الاعتبار			المنظمة مع المؤسسات والشركات الاستشارية الشريكة (المبادلات داخل البلدان والمنظمات الإقليمية، التنسيق الداخلي)			
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0				مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	1. وضع وتنفيذ إطار استراتيجي متفق عليه للأنشطة المتعلقة بإدارة الحيز البحري وتدابير الحفظ مع الهيئات الإقليمية الرئيسية		
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	مؤتمرات التقاهم الحالية مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة جُدت وحدثت حسب الحاجة مع التأكيد على ما يلي: (أ) تعزيز الرصد الكافي للعناصر المكونة للنظم الإيكولوجية للبحر الأبيض المتوسط، وتضمن الآثار المستمرة والمتوخاة تبعاً لنهج النظام الإيكولوجي؛ (ب) التعامل مع هذه الآثار من خلال الإجراءات المحسنة لتخطيط الحيز البحري				2. مواصلة تنفيذ اتفاقات التعاون القائمة وتحديثها وأو وضع برامج العمل الفنية المشتركة ذات الصلة، وصياغة اتفاقات جديدة حسب الحاجة		
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0				مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	تم وضع الاستراتيجيات والبرامج المشتركة المتعلقة بالتنوع البيولوجي وحفظ النظم الإيكولوجية، مع أخذ خطط العمل الوطنية في الاعتبار بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة على الصعيد العالمي والإقليمي		
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0							إجمالي 3.6
3.7 تحديد القضايا الجديدة الناشئة والتعامل معها حسب الاقتضاء												
	€ 0	€ 0	€ 5.000	€ 0	€ 5.000	المساهمة بالوثائق في الاجتماعات ذات الصلة لتقديم مواضيع وتقارير المشاركة إلى اجتماعات حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية			مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	التنسيق مع العملية الجارية نحو اعتماد اتفاق التنفيذ بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية (وتحديثاً فيما يتعلق بالموارد الوراثية البحرية، والمناطق البحرية المحمية خارج نطاق الولاية الوطنية، وتقييم الأثر الاجتماعي).		
	€ 0	€ 0	€ 5.000	€ 0	€ 5.000					التنسيق مع العملية الجارية نحو اعتماد اتفاق التنفيذ بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية (وتحديثاً فيما يتعلق بالموارد الوراثية البحرية، والمناطق البحرية المحمية خارج نطاق الولاية الوطنية، وتقييم الأثر الاجتماعي).		
	€ 0	€ 0	€ 5.000	€ 0	€ 5.000							إجمالي 3.7
	إجمالي 2019-2018 غير مضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	إجمالي 2019-2018	إجمالي 2019	إجمالي 2018							
	€ 0	€ 3.985.339	€ 418.000	€ 191.000	€ 227.000							

تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	مبيل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية للاستراتيجية متوسطة الأجل	الاستراتيجية متوسطة الأجل. العدد
	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 مضمون	الإجمالي	2019	2018							

الموضوع الثالث	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق			-		
البرنامج المنسق لمرافقة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط			-		
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	20.000	-	20.000	-	0
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء			-		
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتع بحماية خاصة	207.000	191.000	398.000	3.825.339	-
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية			-		
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات			-		
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	-	-	-	160.000	0
الإجمالي	227.000	191.000	418.000	3.985.339	0

الحواشي السفلية  
تحديد عنصر/شريك لا يعني بالضرورة تخصيص أموال.

الموضوع الرابع: العمليات والتفاعلات بين البر والبحر												
الأهداف الإيكولوجية / الآثار المستهدفة على المدى الطويل:												
1. الحفاظ على الديناميات الطبيعية للمناطق الساحلية وحفظ النظم الإيكولوجية الساحلية والمناظر الطبيعية؛												
2. التغيير في الأوساخ والجغرافية المائية لا يؤثر سلباً على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية.												
الأهداف الاستراتيجية:												
1. تخفيف الضغوط البشرية المنشأ على المناطق الساحلية والبحرية لمنع تدهورها أو خفضه؛												
2. ضمان الحفاظ على سلامة النظم الإيكولوجية الساحلية والمناظر الطبيعية والجيومورفولوجيا؛												
3. اعتماد تدابير لخفض التأثير السلبى للأخطار البحرية وتحديد تأثير تغير المناخ؛												
4. ضمان أن تكون الأنشطة التي تتم على الجزء البري والبحري من المناطق الساحلية متوافقة ويدعم بعضها بعضاً.												
مؤشرات 2019-2018:												
1. عدد الأدوات والوثائق المنهجية التي أعدت للتنفيذ من قبل الأطراف المتعاقدة؛												
2. عدد المشاريع الجارية، بما في ذلك برامج إدارة المناطق الساحلية، التي تتعامل مع التفاعلات بين البر والبحر؛												
3. إنشاء شبكات ساحلية وتفعيلها.												
مؤشرات 2018-2019:												
1. إعداد أداتين منهجيتين؛												
2. الانتهاء من مشروع برامج إدارة المناطق الساحلية واحد على الأقل؛												
3. تفعيل شبكة برامج إدارة المناطق الساحلية												
التعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية	الاستراتيجية
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
4.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وتنفيذ برامج للتدابير في استراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية												
التكاليف الإدارية فقط			€ 0	€ 0	€ 0	تقديم المساعدة في قضايا معينة تهم الأطراف المتعاقدة في عملية تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (عند الطلب)	الأطراف المتعاقدة	وحدة التنسيق، الأطراف المتعاقدة	الخبرة الداخلية، السفر	1. تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة عند الطلب	مساعدة الأطراف المتعاقدة في تحديد وتنفيذ وتقييم تدابير وأدوات محددة لتخفيف الضغوط على المناطق الساحلية والبحرية (كالارتداد الساطح، تدابير سياسات الأراضي، تقسيم المناطق)	4.1.1
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0							إجمالي 4.1
4.2 إعداد خطط عمل وبرامج وتدابير ومقاييس موحدة ومعايير ومبادئ توجيهية جديدة.												
ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثنائي مع إلمس - إيطاليا.	€ 0	€ 50.000	€ 0	€ 0	€ 0	تم إعداد مبادئ توجيهية استناداً إلى الصكوك الدولية القائمة في المجال وتكييفها تبعاً لسياق اتفاقية برشلونة مع أولوية ممكنة لحوض الأدرياتي وحوض غرب المتوسط، وربطها بمشروعى SUPREME و SIMWESTMED واستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنطقة البحر الأدرياتي والبحر الأيوني	الأطراف المتعاقدة	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، الأطراف المتعاقدة	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات الاجتماعات	1. إعداد مبادئ توجيهية للتقييم البيئي الاستراتيجي وتقييم الأثر البيئي في سياق عبر الحدود وتقديمها إلى مؤتمر الأطراف 21 لاعتمادها	وضع أدوات ومبادئ توجيهية للتقييمات البيئية وتطبيقها (مثلاً: تقييم الأثر البيئي، التقييمات التراكمية، التقييم البيئي الاستراتيجي)	4.2.1
ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثنائي مع إلمس - إيطاليا.	€ 0	€ 40.000	€ 10.000	€ 0	€ 10.000	تم تنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن تخطيط الحيز البحري لجميع بلدان البحر المتوسط مع ضمان الفهم المشترك لعملية تخطيط الحيز البحري وصلات ارتباطه بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	الأطراف المتعاقدة، الشركاء من مشاريع Supreme و SIMWestMED	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، الأطراف المتعاقدة، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات الاجتماعات	1. تنظيم تدريب إقليمي (متوسطي) على تخطيط الحيز البحري وصلات ارتباطه بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والقضايا العابرة للحدود ذات الصلة بتنفيذه		4.2.2
المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي المعنية بتخطيط الحيز البحري: مشروع SIMWESTMED للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة غرب المتوسط ومشروع SUPREME للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة شرق المتوسط		€ 140.000	€ 0			تم تحليل التحدي والفرص أمام التعاون العابر للحدود بشأن تخطيط الحيز البحري (مطلبات البيانات، والتفاعلات بين البر والبحر، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتخطيط الحيز البحري، واستخدام مؤشرات برنامج التقييم والرصد المتكاملين، وتحليل أصحاب المصلحة) واقتراح النهج الممكنة لمعالجتها	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، اتحاد إدارة الأنشطة الخشبية في بحيرة البندقية-البندقية، دائرة الخرائط المائية والدراسات البحرية.	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات الاجتماعات	2. التحليل والتعريف بشكل متكامل لفرص التعاون العابر للحدود على تخطيط الحيز البحري		

تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية	الاستراتيجية منه سيطرة الأجل
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
مشروع مرفق البيئة العالمية الأديراتي		€ 190.000	€ 0	€ 0	€ 0	تم إعداد تخطيط الحيز البحري لمنطقة مختارة من مياه الجبل الأسود العابرة للحدود	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، الأطراف، السلطات الوطنية والمحلية ومؤسسات الجبل الأسود	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	3. تنفيذ أنشطة تخطيط الحيز البحري التجريبية في مياه الجبل الأسود المتداخلة		
الهدفان المعينان 10 و 11 بالاستراتيجية الإقليمية (2016-2021)، بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، من أجل الأتي: (a) اقتراح أنظمة إضافية ملائمة لتوجيه المسارات في البحر المتوسط على المنظمة البحرية الدولية لاعتمادها؛ (b) وتحديد المناطق المحتملة من البحر المتوسط التي يمكن تحسين حركة الملاحة البحرية فيها بإنشاء نظام مستند إلى استخدام نظام التعريف الأوتوماتيكي بالتزامن مع خدمات حركة السفن وأنظمة تقارير السفن الإلزامية.	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المنظمة البحرية الدولية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط	4. الحد من مخاطر حوادث التصادم بتطوير أنظمة لتوجيه مسارات السفن وتحسين الرقابة على حركة الملاحة البحرية	تعريف تخطيط الحيز البحري في سياق اتفاقية برشلونة وتطبيقه حسب الاقتضاء		
الهدفان المعينان 14 و 16 من أهداف الاستراتيجية الإقليمية، بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة، التي تطلب ذلك، من أجل الأتي: (a) تيسير اتخاذ القرارات عند تعيين مكان لجوء للسفن التي تحتاج إلى المساعدة؛ (b) وتمكينها من تبادل معدات القطر الاضطرابي وترتيبات مساعدة السفن المنكوبة في عرض البحر المتوسط.	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، المنظمة البحرية الدولية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في	5. وضع إجراءات لتعيين أماكن اللجوء للحد من مخاطر انتشار التلوث وزيادة توفر قدرة كافية للقطر الاضطرابي في عموم البحر المتوسط لمساعدة السفن المنكوبة، بما في ذلك الناقلات			
الهدف المعين 12 من أهداف الاستراتيجية الإقليمية، بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	تقديم الدعم الفني للأطراف المتعاقدة التي تطلب ذلك لإجراء الدراسات اللازمة بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية وإعداد التقارير ذات الصلة وتقديمها إلى المنظمة البحرية الدولية لتعيين المناطق البحرية شديدة الحساسية، إن وجدت، مع التقيد الصارم بالمبادئ التوجيهية السارية للمنظمة البحرية الدولية	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، المنظمة البحرية الدولية	المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن	6. تحديد المناطق البحرية شديدة الحساسية			
	€ 0	€ 420.000	€ 10.000	€ 0	€ 10.000							إجمالي 4.2
	€ 0	€ 420.000	€ 10.000	€ 0	€ 10.000							4.3 تعزيز التنفيذ الوطني
			€ 115.000	€ 65.000	€ 50.000	(a) تم توقيع الاتفاق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط وحكومة البوسنة والهرسك؛ تم إعداد التقرير الافتتاحي؛ (b) تنظيم اجتماع افتتاحي؛ (c) تنفيذ الأنشطة وفقاً للجدول الزمني الموضوع في التقرير الافتتاحي.	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، حسب الاقتضاء، السلطات والمؤسسات الوطنية والمحلية بالأطراف المتعاقدة	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	1. إعداد وتوقيع اتفاق وتأسيس مشروع برامج إدارة المناطق الساحلية جديد في البوسنة والهرسك.		4.3.1



الاستراتيجية منه سيطرة الأجل	النواتج الأساسية	الأنشطة الرئيسية	سبل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصندوق			الموارد الخارجية		تعليقات
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	
	التفاعلات بين البر والبحر، ايضاً مع تناول الجوانب العابرة للحدود، حسب الإقتضاء	2. التفاوض بشأن مشروع (مشاريع) برامج إدارة المناطق الساحلية جديد، ويفضل أن يكون متضمناً مشروعاً عابراً للحدود أو عبر وطني، وأن يربط المناطق الساحلية والبحر المفتوح المعرضة لضغوط كبيرة.	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات والاجتماعات	وحدة التنسيق، مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر المتوسط والعناصر الأخرى، السلطات والمؤسسات الوطنية والمحلية لدى الأطراف المتعاقدة	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	تم إعداد دراسة جدوى لمشروع برامج إدارة المناطق الساحلية جديد وتم دعم توقيع اتفاق مع البلد المضيف (البلدان المضيفة).	€ 15.000	€ 0	€ 15.000	€ 30.000	€ 0	ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثلاثي مع شركة إلمس - إيطاليا، في حالة وجود مشروع للحد من الكوارث الطبيعية عبر الحدود أو عبر الحدود الوطنية
إجمالي 4.3							€ 65.000	€ 65.000	€ 130.000	€ 30.000	€ 0	
4.4 الرصد والتقييم												
4.4.1	تم رسم خرائط لآليات التفاعل على البيئة الساحلية والبحرية على المستويين الإقليمي والمحلي، بما في ذلك تقييم مخاطر ارتفاع منسوب مياه البحر وتعرية السواحل، وأثارها على البيئة والمجتمعات الساحلية	1. تطوير النهج المقترحة للتعامل مع التفاعلات بين البر والبحر والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتخطيط الحيز البحري واستخدام مؤشرات برنامج التقييم والرصد المتكاملين	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات والاجتماعات	وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، المشاريع الممولة من الوكالة التنفيذية للشركات الصغيرة والمتوسطة، شركاء مشاريع SUPREME و SIMWESTMED (انظر 4.2.2)	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	اقترح نهج للتعامل مع التفاعلات بين البر والبحر والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتخطيط الحيز البحري واستخدام مؤشرات نهج النظام الإيكولوجي المختبرة في عدة مناطق تجريبية في الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي غرب وشرق المتوسط	€ 0	€ 0	€ 0	€ 60.000	€ 0	المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي المعنية بتخطيط الحيز البحري: مشروع SIMWESTMED للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة غرب المتوسط ومشروع SUPREME للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة شرق المتوسط
	2. تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة في البحر المتوسط بتشجيع الاقتصاد الأزرق.	3. تطوير/توطيد أدوات لتيسير إجماع تغيير المناخ في عملية صنع القرار	الخبرة الداخلية، حلقات العمل	جميع العناصر، الاتحاد من أجل المتوسط	الخطة الزرقاء	دراسات حالة لتعزيز الاقتصاد الأزرق (في مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية، النقل البحري وأنشطة الموانئ، وطاقة الرياح، والسياحة والترويح، والموارد البيولوجية)، بحيث تغطي المنافع الاقتصادية للخدمات البيئية والابتكار وشمول الجميع (مثلاً: الشباب). توصيات بانتقال نحو الاقتصاد الأزرق في البحر المتوسط.	20.000	3.000	23.000	90.000		ولم يتم بعد تحديد مصدر التمويل الخارجي. التمويل المحتمل من اتفاق التعاون الثلاثي مع إلمس - إيطاليا
	3. تطوير/توطيد أدوات لتيسير إجماع تغيير المناخ في عملية صنع القرار		الاستشاريون؛ المنشورات	جميع العناصر، مؤسسة البحر المتوسط وساحله	الخطة الزرقاء	وضع مؤشر المخاطر الساحلية والتحقق منه مع معظم بلدان البحر المتوسط وعلى المستوى دون الإقليمي. مواصلة تطوير منصة المعلومات المناخية المتكاملة في البحر المتوسط بالتآزر مع لوحة متابعة الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة	5.000	2.000	7.000	€ 40.000	€ 0	مشروع التعاون عبر الحدود في منطقة البحر المتوسط التابع للآلية الأوروبية للجوار (يحدّد لاحقاً)
4.4.2	إعداد وتحديث برامج رصد السواحل الوطنية والهيدروغرافيا بحيث تشمل المؤشرات المشتركة ذات العلاقة لبرنامج التقييم والرصد المتكاملين والتفاعلات والعمليات	1. توطيد المعرفة المشتركة لإرشاد تخطيط الحيز البحري كأداة لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي في منطقة الأدرياتي الفرعية (رابط وثيق مع الناتج الأساسي 4.2.2)	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، اجتماعات، مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر المتوسط حول الساحل والهيدروغرافيا	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، السلطات الوطنية والمحلية ومؤسسات بلدي المشاريع (ألبانيا والجبل الأسود)، الأطراف المتعاقدة الأخرى	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	إعداد برنامج التقييم والرصد المتكاملين الوطنية في صيغتها النهائية لبلدي المشروعين: ألبانيا والجبل الأسود	€ 0	€ 0	€ 0	€ 357.000	€ 0	مشروع مرفق البيئة العالمية الأدرياتي
	2. مواصلة دعم وضع الصيغة النهائية لمكوني الساحل والهيدروغرافيا في برنامج التقييم والرصد المتكاملين الوطنية		التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات والاجتماعات	وحدة التنسيق، الأطراف المتعاقدة المستفيدة من مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط، اجتماعات مجموعة المراسلة حول الرصد في البحر	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	مواصلة تحديث والبدء في تنفيذ مكوني الساحل والهيدروغرافيا في برنامج التقييم والرصد المتكاملين الوطنية	€ 0	€ 30.000	€ 30.000	€ 20.000		مشروع نهج النظام الإيكولوجي الثاني للبحر الأبيض المتوسط

	0 يورو	567.000 يورو	60000 يورو	35000 يورو	25000 يورو					اجمالي 4.4
--	--------	--------------	------------	------------	------------	--	--	--	--	------------

تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية	الاستراتيجية منه سيطرة الأجل
	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	إجمالي 2018-2019 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
4.5 تحسين القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات												
مشروع مرفق البيئة العالمية الأديراتي		€ 634.000	€ 0	€ 0	€ 0	(a) تنظيم حلقة العمل التدريبية الثانية برنامج التقييم والرصد المتكاملين؛ (b) تنظيم دورتين مصممتين خصيصاً للتدريب على تخطيط الحيز البحري لآلبانيا والجبل الأسود.	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، السلطات الوطنية والمحلية ومؤسسات بلدي المشاريع (آلبانيا والجبل الأسود)، الأطراف المتعاقدة الأخرى	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	1. الاضطلاع ببناء القدرات لتحسين الإدارة البيئية دون الإقليمية من خلال تنفيذ الخطط المكانية البحرية الإيضاحية	تنفيذ بناء القدرات لتطبيق أدوات تقييم التفاعلات ودمجها في تخطيط/إدارة البيئة الساحلية والبحرية	4.5.1
مشروع مرفق البيئة العالمية الأديراتي		€ 99.000	€ 0	€ 0	€ 0	تحديث قواعد البيانات الوطنية في بلدي المشاريع: آلبانيا والجبل الأسود	وحدة التنسيق والعناصر الأخرى، السلطات الوطنية والمحلية ومؤسسات بلدي المشاريع (آلبانيا والجبل الأسود)، الأطراف المتعاقدة الأخرى	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	2. وضع استراتيجية لإدارة المعرفة وإشراك أصحاب المصلحة والاتصال		
	€ 0	€ 733.000	€ 0	€ 0	€ 0							إجمالي 4.5
4.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.												
ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثنائي مع إلمس - إيطاليا.		€ 40.000	€ 0	€ 0	€ 0	تقديم الدعم لإدارة المناطق الساحلية الجديدة، وتيسير تبادل الخبرات والمعلومات، وتعزيز القاعدة البشرية والمعرفية لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والمصلحة ذوي العلاقة الآخرين	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية، الاجتماعات	1. دعم تنفيذ الشبكة بوضع مبادئ توجيهية ومنهجيات لعملها، وتنظيم المبادرات عبر الإنترنت ووجهاً لوجه	إنشاء شبكات برامج إدارة المناطق الساحلية وغيرها من أنشطة تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والتعاون مع الشركاء الآخرين لتعزيز تبادل البيانات والخبرات والممارسات الجيدة.	4.6.1
	€ 0	€ 40.000	€ 0	€ 0	€ 0							إجمالي 4.6
	إجمالي 2018-2019 غير مضمون	إجمالي 2018-2019 مضمون	إجمالي 2018-2019	إجمالي 2019	إجمالي 2018							
		€ 1.790.000	€ 200.000	€ 100.000	€ 100.000							

الموضوع الرابع	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق			-		
البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر			-		
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	25.000	5.000	30.000	130.000	
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة			-		
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	75.000	95.000	170.000	1.660.000	-
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات			-		
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين			-		
الإجمالي	100.000	100.000	200.000	1.790.000	

الموضوع الخامس: الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية										
الأثار المستهدفة على المدى الطويل:										
1. تيسير التنمية المستدامة للمناطق الساحلية بضمان أخذ البيئة والمناظر الطبيعية في الاعتبار بالتناغم مع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛										
2. ضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية ولا سيما فيما يخص استخدام المياه؛										
3. تحقيق الاتساق بين المبادرات العامة والخاصة وبين جميع القرارات التي تتخذها السلطات العامة على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية والتي تؤثر على استخدام المنطقة الساحلية.										
الأهداف الاستراتيجية:										
1. دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية، على النحو المنصوص عليه في خطة العمل للفترة 2012-2019؛										
2. تعزيز قدرات الأطراف المتعاقدة لاستخدام سياسات الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وأدواتها وعملياتها بطريقة فعالة.										
مؤشرات 2018-2018:										
1. عدد السياسات وخطط العمل الإقليمية التي تيسر أهداف ومبادئ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛										
2. عدد الدورات التدريبية لبرنامج MedOpen؛										
3. عدد البلدان التي أبلغت عن السياسات وخطط العمل الوطنية المحدثه/الجديدة التي تعمم تدابير التكيف مع تغير المناخ وتدابير الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛										
4. عدد اليات تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية التي أنشئت؛										
مستهدفات 2018-2019:										
1. سياسات إقليميتان/خطتنا عمل؛										
2. دورتان؛										
3. بلدان على الأقل؛										
4. منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تؤدي وظائفها.										
الاستراتيجية متوسطة الأجل. العدد	النواتج الأساسية	الأنشطة الرئيسية	مُبل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصندوق وق الاستد ماني للبحر الأبي ض			تعليقات
							2018	2019	الإجمالي	
		إجمالي 2018-2019		إجمالي 2019-2018 غير المضمون						
5.1 تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، وتنفيذ برامج التدابير في استراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية										
5.1.1	صياغة الإطار الإقليمي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط ووضع موضع التنفيذ	1. إعداد النص الكامل للإطار الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية استناداً إلى هيكله الأولي الذي اعتمده مؤتمر الأطراف 20، وتقديمه إلى مؤتمر الأطراف 21 لاعتماده	التنسيق الداخلي والإدارة، المشاركة النشطة من جانب الأطراف المتعاقدة المهتمة بفرق الصياغة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق والعناصر الأخرى	تم وضع النص الكامل للإطار الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية ودعمه بتقييم أولي للأثر القانوني واعتماده من مؤتمر الأطراف 21	€ 10.000	€ 10.000	€ 20.000	ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثنائي مع إلمس - إيطاليا.
5.1.2	تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط، برنامج العمل الاستراتيجي لحوض البحر المتوسط، وخطة العمل والاستراتيجية البحرية لمكافحة التلوث الناجم عن السفن بطريقة متكاملة، بما في ذلك من خلال الإطار الإقليمي المتوسطي، على النحو المبين في بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تعزيز الاستخدام المستدام للموارد البحرية والساحلية.	1. ضمان أوجه التآزر والترابط أثناء تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والسياسات/الاستراتيجيات الإقليمية الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط	الخبرة الداخلية والخارجية، الاجتماعات	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق والعناصر الأخرى	تقديم إطار لتنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض الأبيض المتوسط تماثياً مع الإطار الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	€ 0	60.000	€ 0	ويتم التمويل الخارجي من اتفاق التعاون الثنائي مع إلمس - إيطاليا.
5.1.3	تنفيذ خطة عمل تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛ تقديم تقارير عن حالة التنفيذ	1. تمحيص العوامل المواتية لاستدامة السياحة والتحديات المحيطة بها	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق والخطة الزرقاء، إقليم مقدونيا الشرقية وتراقيا، مؤتمر المناطق الحافة بالبحار في أوروبا، جامعة تيسالي، إقليم إميليا-رومانيا، معهد الموانئ للدراسات والتعاون، وكالة حدائق دلتا بو، وكالتا التنمية الإقليمية لدوبروفنيك-نيريقتا وسيليت-الماسيا، إقليم هيرولت، جامعة البندقية، معهد العلوم البحرية التابع للمجلس الوطني الإيطالي للبحوث	تمحيص العوامل المواتية والتحديات المحيطة باستدامة النشاط السياحي على مستوى البحر المتوسط والتحقق منها على مستوى العديد من المواقع الإيضاحية على شاطئ المتوسط الشمالي	€ 0	€ 0	€ 0	مشروع CO-EVOLVE التابع لبرنامج إبتريغ البحر المتوسط
		2. إعداد التقرير النهائي حول تنفيذ خطة العمل	الخبرة الداخلية	مركز الأنشطة الإقليمية التابع	الأطراف المتعاقدة، وحدة التنسيق	إعداد تقرير نهائي يلخص الإنجازات في الفترة 2012-2019 المشمولة بخطة العمل وتقديمه إلى الأطراف المتعاقدة للموافقة عليه	€ 0	€ 0	€ 0	التكاليف الإدارية فقط
		300.00		€ 0						
		€ 0		€ 20.000					إجمالي 5.1	

الاستراتيجية متوسطة الأجل.	الناتج الأساسية	الأنشطة الرئيسية	سبل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصندوق			الموارد الخارجية		تعليقات
							2018	2019	الإجمالي	إجمالي 2018-2019 مضمون	إجمالي 2018-2019 غير المضمون	
5.2 إعداد خطط عمل وبرامج وتدابير ومقاييس موحدة ومعايير ومبادئ توجيهية جديدة.												
5.2.2	وضع وتطبيق إطار منهجي للتفاعلات بين البر والبحر، مع أخذ تخطيط الحيز البحري والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بوجه خاص في الاعتبار.	1. وضع منهجية مفاهيمية لتخطيط الحيز البحري عبر الحدود في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الغربية والشرقية	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات؛ المشاريع الممولة من الوكالة التنفيذية للشركات الصغيرة والمتوسطة وشركاء مشروع SIMWESTMED و SUPREME (انظر 4.2.2)	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	تم وضع منهجية مفاهيمية لتخطيط الحيز البحري العابر للحدود في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الغربية والشرقية مع التفاصيل التنفيذية، وذلك استناداً إلى الإطار الإقليمي للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتخطيط الحيز البحري	€ 0	€ 0	€ 0	€ 140.000	€ 0	المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي المعنية بتخطيط الحيز البحري: مشروع SIMWESTMED للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة غرب المتوسط ومشروع SUPREME للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي في منطقة شرق المتوسط
							€ 0	€ 0	€ 0	€ 140.000	€ 0	إجمالي 5.2
5.3 تعزيز التنفيذ الوطني												
5.3.1	وضع وتطبيق استراتيجيات وطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بما في ذلك تبسيط التدابير المعنية بالتلوث والتنوع البيولوجي والتكيف مع تغير المناخ والاستهلاك والإنتاج المستدامين والتفاعل بين البر والبحر والمدن المستدامة	1. تعبئة الموارد والشروع في إعداد الاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	التنسيق الداخلي، الاجتماعات	الأطراف المتعاقدة؛ وحدة التنسيق والعناصر الأخرى	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير	بناء على طلب من الأطراف المتعاقدة وريثاً لتوفر الموارد، إعداد دراسات خط أساس لوضع الاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	€ 0	€ 0	€ 0	€ 150.000	€ 0	برنامج البحر المتوسط
5.3.2	مساعدة البلدان في إجراء تحليل فجوات على الأطر القانونية والمؤسسية الوطنية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لتبسيط أحكام بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والأستراتيجيات الساحلية حسب الحاجة في التشريعات الوطنية.	1. ضمان أوجه التآزر والترابط في تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والأستراتيجيات الساحلية الأخرى المدفوعة باتفاقية برشلونة	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	الأطراف المتعاقدة؛ وحدة التنسيق والعناصر الأخرى	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير	مساعدة طرف متعاقد واحد في استعراض وتوحيد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية التي أعدت تبعاً لمتطلبات اتفاقية برشلونة	€ 12.000	€ 12.000	€ 12.000	€ 12.000	€ 12.000	
							€ 12.000	€ 0	€ 12.000	€ 150.000	€ 0	إجمالي 5.3
5.5 تحسين القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات												
5.5.1	تحديث برنامج MedOpen للتدريب على الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بانتظام وتنفيذه، وذلك بالتنسيق مع جهات الاتصال الوطنية ذات العلاقة.	1. تنظيم دورات تدريبية متطورة على الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (انظر أيضاً الناتج الأساسي 1.4.5).	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات	الأطراف المتعاقدة	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير	(a) تحديث برنامج MedOpen ليتضمن مادة تعلم حديثة بما في ذلك نواتج برامج إدارة المناطق الساحلية؛ (b) تنفيذ دورة تدريبية متقدمة واحدة باللغة الإنجليزية وواحدة باللغة الفرنسية.	€ 25.000	€ 10.000	€ 35.000	€ 35.000	€ 10.000	
							€ 25.000	€ 10.000	€ 35.000	€ 0	€ 0	إجمالي 5.5
5.6 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية												
5.6.1	تحسين تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال الآتي: (أ) منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المتوسطة؛ (ب) هيئات تنسيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية الوطنية.	1. ضمان أداء منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المتوسطة لوظائفها والحفاظ عليها	التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات، الاجتماعات	وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات؛ الأطراف المتعاقدة وكافة أصحاب المصلحة ذوي العلاقة الآخرين	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	(a) تنسيق عمل منصة الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتيسيره من خلال المعلومات والمعارف الحديثة؛ (b) دعم هيئات التنسيق الوطنية المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية	€ 5.146	€ 3.735	€ 8.881	€ 8.881	€ 3.735	

	€ 0	€ 0	€ 8.881	€ 3.735	€ 5.146		اجمالي 5.6
--	-----	-----	---------	---------	---------	--	------------

تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	الناتج الأساسية	الاستراتيجية متوسطة الأجل.
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
	إجمالي 2019-2018 غير مضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	إجمالي 2019-2018	إجمالي 2019	إجمالي 2018							
	€ 150.000	440.000	€ 75.881	€ 23.735	€ 52.146							

الموضوع الخامس	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق			0		
البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر			0		
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن			0		
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء			0		
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة			0		
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	€ 52.146	€ 23.735	€ 75.881	€ 410.000	€ 150.000
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات			0		
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين			0		
الإجمالي	52.146	23.735	75.881	410.000	150.000

الحواشي السفلية  
تحديد عنصر/شريك لا يعني بالضرورة تخصيص أموال.

الموضوع السادس: الاستهلاك والإنتاج المستدامان												
الأثر المستهدفة على المدى الطويل:												
1. إنشاء منطقة متوسطة مزدهرة، مع اقتصادات غير ملوثة ودائرية وشاملة اجتماعياً، تقوم على أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، حيث تحفظ الموارد الطبيعية والطاقة، وتضمن رفاهية المجتمعات، وتساهم في بيئة نظيفة ونظم إيكولوجية سليمة توفر السلع والخدمات للأجيال الحالية والمقبلة.												
الأهداف الاستراتيجية:												
1. دعم التنفيذ الفعال لخطة العمل الإقليمية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين وخارطة الطريق الخاصة بها (2016-2021)؛												
2. تعزيز القدرات الفنية وتيسير الحصول على التمويل للشركات ورواد الأعمال وكلاء التمويل ومنظمات المجتمع المدني لتنفيذ حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين.												
مؤشرات 2018-2019:												
1. عدد المبادئ التوجيهية الجديدة/المحدثة وأدوات التنفيذ الأخرى التي تعالج أدوات الاستهلاك والإنتاج المستدامين للقطاعات الرئيسية ومجالات الاستهلاك والإنتاج؛												
2. عدد أنشطة التدريب وبناء القدرات في تطبيق خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛												
3. عدد الشركات ورواد الأعمال والوكلاء الماليين ومنظمات المجتمع المدني التي تدرت وبنيت قدراتها لتوفير حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين والانضمام إلى شبكة عمل البحر المتوسط للاستهلاك والإنتاج المستدامين، ومنصة Switchers، وشبكة استثمار التأثير الأخضر؛												
4. عدد المشاريع المنفذة لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تشرك أصحاب المصلحة المختلفين الذين حددهم الميسرون.												
مستهدفات 2018-2019:												
1. مبدآن توجيهيان؛												
2. 5 أنشطة؛												
3. أكثر من 2500 متدرب؛												
4. مشروعان.												
تعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو العنصر	مبيل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية	الاستراتيجية متوسطة الأجل. العدد
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018							
3.2 وضع خطط عمل وبرامج وتدابير جديدة، ومقاييس موحدة ومعايير، ومبادئ توجيهية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري والنظم الإيكولوجية												
	200.000		20.000		20.000	أ. خبرة عملية في تطوير خطة عمل مركز الأنشطة الإقليمية لخطة عمل الإنتاج والاستهلاك المستدامين (ب) التعاقد مع أطراف ذات قدرات محسنة في 4 دول هي تحديداً ألبانيا والبوسنة والهرسك ومونتينيغرو وتركيا	البرنامج المنسق للمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر الأبيض	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	حلقتنا عمل إقليميتان	أنشطة بناء القدرات وتطوير خطط العمل الوطنية للإنتاج والاستهلاك المستدامين	6.1.1 التحديد والتنفيذ للإجراءات المحددة لخطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين التي تساهم مباشرة في منع التلوث البحري، والحد منه، والقضاء عليه وحماية/تعزيز التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وكذلك معالجة	6.1.1
	200.000		20.000		20.000							الإجمالي
6.2 الرصد والتقييم												
تنفيذ الهدفين 12 و14 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجيهين الاستراتيجيين 5.1، 5.3، 5.4 و5.5 من الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة.		€ 0	€ 0			وضع وثيقة متابعة بشأن اتجاهات الاستهلاك والإنتاج المستدامين استناداً إلى إطار المؤشرات لكي تصب في تقرير حالة البيئة والتنمية واستعراض تنفيذ برنامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط. إنشاء اليات تنسيق مع لوحة متابعة الاستدامة المتوسطة.	وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط	مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	الخبراء، اجتماعات التنسيق	1. متابعة مؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في إطار تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة	توفيق مؤشرات خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين مع عمل الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة ذي العلاقة، وتحديدها واختيارها وإعداد صحائف الوقائع	6.2.1
	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0	€ 0							إجمالي 6.2
6.3 تحسين القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات												



<p>تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 و14 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجهات الاستراتيجية 5.1 و5.2 و5.3 و5.4 و5.5 للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة. تمويل الأنشطة من برنامج سويتش ميد حتى 2018. التمويل الخارجي المطلوب لتوسيع نطاق البرنامج وزيادة أثره وتوسيع نطاقه ليشمل البلدان المتوسطة غير الممولة من سويتش ميد.</p>	€ 200.000	€ 240.000	€ 0			<p>تدريب أكثر من 2500 من رواد الأعمال الخضراء؛ تزويد 40 بالمشورة الفنية والمالية للتحويل إلى شركات ناشئة؛ دعم أكثر من 5 شركات صغيرة ومتوسطة خضراء في تنمية أعمالها</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المدربين والمرشدين الخارجيين، مقدمو المساعدة الفنية الخارجيون</p>	<p>1. تنفيذ برنامج التدريب والدعم لرواد الأعمال الخضراء والشركات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة</p>	<p>برنامج التدريب والدعم لرواد الأعمال الخضراء والشركات الصغيرة والمتوسطة والمجتمع المدني كمحركات للاستهلاك والإنتاج المستدامين</p>	6.3.1
		€ 20.000	€ 0			<p>تدريب 150 منظمة مجتمع مدني لتدشين أو تعزيز مبادراتها المعنية بالاستهلاك والإنتاج المستدامين</p>	<p>موظفو مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين، المرشدون الخارجيون، مقدمو المساعدة الفنية الخارجيون</p>	<p>2. تنفيذ برنامج التدريب والدعم لمبادرات منظمات المجتمع المدني المعنية بالاستهلاك والإنتاج المستدامين</p>		
	€ 200.000	€ 260.000	€ 0	€ 0	€ 0					
<p>6.4 تعزيز التعاون على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لمنع التلوث البحري ومكافحته</p>										

<p>تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 و14 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجيهات الاستراتيجية 5.1 و5.2 و5.3 و5.4 و5.5 للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة. تمويل الأنشطة من برنامج سويتش ميد حتى منتصف 2018. سُتستخدم الأموال لوضع الخطط حتى نهاية 2017. في 2018، أي أموال متبقية قد تُستخدم لنشر المحصلات. سيلزم توفير المزيد من التمويل لدعم تنفيذ خطة العمل، ولا سيما خدمات دعم الأعمال الخضراء والدائرية الجديدة على النحو الذي أشارت إليه دراسات توسيع النطاق وخرائط طريق ريادة الأعمال الخضراء.</p>	€ 75.000	€ 20.000	€ 0			<p>إعداد دراسات لتوسيع نطاق برامج دعم الكفاءة الإيكولوجية والابتكار الإيكولوجي في الشركات الصغيرة والمتوسطة الصناعية ورواد الأعمال الصناعيين وصياغة مقترحات مشاريع للأنشطة الإيضاحية</p>	<p>اليونيدو، الأمانة الإقليمية للاستهلاك العامة للاتحاد من أجل المتوسط</p>	<p>مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين</p>	<p>بالتعاون مع المقر الرئيسي لليونيدو والمكتب القطري وبدعم من الشركة الاستشارية</p>	<p>1. توسيع نطاق حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط</p>	<p>إنشاء شبكات ومبادرات</p>	
-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------	----------	-----	--	--	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------------------------	-----------------------------	--

التعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق		المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو المنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النواتج الأساسية	الاستراتيجية متوسطة المدى
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019							
تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجيه الاستراتيجي 5.5 للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة. تمويل الأنشطة من برنامج سويتش ميد حتى منتصف 2018. خلال النصف الثاني من عام 2018 وعام 2019، هناك حاجة إلى ما لا يقل عن 60 ألف يورو لدعم تنفيذ برنامج منح صندوق Switchers وتطوير برامج القروض وأسهم رأس المال، فضلاً عن استدامة شبكة مستثمري الأثر المشاركين في أنشطة الحصول على التمويل في إطار 6.3.1. [الربط ببرنامح سويتش ميد]	€ 60.000	€ 15.000	€ 0				الاتحاد الأوروبي للبنوك الأخلاقية والبنديلة/الجمعية الأوروبية للتمويل الأخلاقي والبنديل والمصرف الأوروبي للإشياء والتعمير، الأمانة العامة للاتحاد من أجل المتوسط	الخبرة الداخلية والتعاون مع الاتحاد الأوروبي للبنوك الأخلاقية والبنديلة/الجمعية الأوروبية للتمويل الأخلاقي والبنديل	2. إنشاء الشبكة المتوسطة للاستثمار ذي التأثير الأخضر	للأعمال ورواد الأعمال والمجتمع المدني، وتوفير حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين	6.4.1
تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 و14 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجيهات الاستراتيجية 5.1 و5.2 و5.3 و5.4 و5.5 للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة.			€ 0					مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	4. التواصل وإقامة تحالفات جديدة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لتنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين		
تنفيذ الأهداف 8 و9 و12 و14 من أهداف التنمية المستدامة؛ تنفيذ خطة عمل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتوجيهات الاستراتيجية 5.1 و5.2 و5.3 و5.4 و5.5 للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة. تمويل النشاط من برنامج سويتش ميد حتى منتصف 2018. هناك حاجة إلى متابعة [برنامج سويتش ميد] للاحتفاظ بمنصة مركز الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط على الويب، وتنظيم الملتقى السنوي للشبكة والمشاركة في الفعاليات الإقليمية [المرتبطة ببرنامح سويتش ميد]	€ 65.000	€ 250.000	€ 60.000	€ 40.000	€ 20.000		مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	الخبرة الداخلية ودعم وكالة الاتصالات في المسائل الفنية	إدارة مجتمع متوسطي من أصحاب المصلحة المعنيين بالاستهلاك والإنتاج المستدامين بحيث تكون حيزاً لتبادل المعرفة بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتدريب، وإنشاء التحالفات والمشاريع وفرص الأعمال	مركز الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البحر المتوسط لتبادل المعارف والتشبيك يعمل بشكل كامل ويؤدي دورة كحلقة وصل ومحفز للشراكات والمبادرات الجديدة التي توفر حلول الاستهلاك والإنتاج المستدامين	6.4.2
	€ 200.000	€ 285.000	€ 60.000	€ 40.000	€ 20.000						إجمالي 6.4
	إجمالي 2019-2018 غير مضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	إجمالي 2019-2018	إجمالي 2019	إجمالي 2018						
	€ 600.000	€ 545.000	€ 80.000	€ 40.000	€ 40.000						

الموضوع السادس	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق					
البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في منطقة البحر المتوسط					
المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة					
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء					
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة					
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية					
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات					
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين	€40.000	€ 40.000	80.000	€ 545.000	€600.000
الإجمالي	40.000	40.000	80.000	545.000	600.000

الحواشي السفلية  
تجديد عنصر/شريك لا يعني بالضرورة تخصيص أموال.

الموضوع السابع: التكيف مع تغير المناخ										
الأهداف الاستراتيجية: 1. تعزيز قدرة النظم الطبيعية والاجتماعية الاقتصادية المتوسطة على الصمود في وجه تغير المناخ من خلال تعزيز نُهج التكيف المتكاملة والفهم الأدق للآثار.										
مؤشرات 2018-2019: 1. عدد الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية القائمة التي تيسر منظورات التكيف مع تغير المناخ؛ 2. عدد خطط العمل والبرامج والتدابير الجديدة، والمقاييس الموحدة والمعايير، والمبادئ التوجيهية لتبسيط التكيف مع تغير المناخ؛ 3. عدد البلدان التي تعتمد/تحديث استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتكيف مع تغير المناخ تراعي قضايا البيئة البحرية والساحلية ذات الصلة؛ 4. عدد البلدان التي تعزز القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات بشأن قضايا التكيف مع تغير المناخ.					مستهدفات 2018-2019: 1. استراتيجية وطنية و/أو خطة عمل إقليمية واحدة؛ 2. وثيقتان جديدتان لتعميم تدابير تغير المناخ؛ 3. 15 بلداً؛ 4. 4 بلدان.					
الاستراتيجية متوسطة الأجل.	الناتج الأساسي	الأنشطة الرئيسية	مُبل التنفيذ	الرئيس: وحدة التنسيق أو	الشركاء	المنجزات المتوقعة	الصندوق			تعليقات
							2018	2019	الإجمالي	
إجمالي 2019-2018 غير المضمون		إجمالي 2019-2018 مضمون					الموارد الخارجية			
7.1: تعزيز التنفيذ الإقليمي للالتزامات بموجب اتفاقية برشلونة وبرتوكولاتها، وتنفيذ برامج التدابير في استراتيجيات وخطط العمل الإقليمية الحالية.										
7.1.1	الأنشطة الرئيسية للتكيف مع تغير المناخ التي تم تحديدها وتمييمها في تنفيذ الاستراتيجيات الإقليمية القائمة وخطط العمل والتدابير الإقليمية.	1. تشجيع فرض الضرائب البيئية ولا سيما فيما يخص انبعاثات الوقود الأحفوري 2. إنشاء منصة معارف إقليمية لتبادل وتجميع البيانات من المؤسسات الوطنية 3. تحديد الأنشطة ذات الأولوية المحتملة لتعميم تدابير تغير المناخ في تنفيذ البروتوكولات والاستراتيجيات وخطط العمل القائمة بما في ذلك تحليل للتكاليف فيما يخص تنفيذها متضمناً تحليل الآثار والتكاليف. 4. تحليل التكاليف فيما يخص تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية في برنامج العمل الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري في حوض البحر المتوسط بشأن شبكة لرصد تأثير تغير المناخ على التنوع البيولوجي.	الخبرة الداخلية، الاستشاريون	الخطة الزرقاء	وحدة التنسيق، البرنامج المنسق	تقرير حول فرض الضرائب البيئية في بلدان البحر المتوسط	€ 0			يتم التمويل بمصادر خارجية
			خدمات تكنولوجيا المعلومات، الخبرة الداخلية	الخطة الزرقاء	وحدة التنسيق، قاعدة بيانات الموارد العالمية	(a) منصة معارف على الإنترنت مع بيانات محدثة حول التكيف مع تغير المناخ؛ (b) مجموعة المعلومات المتاحة لتقرير حالة البيئة والتنمية.	€ 0			الصندوق الخاص للتكيف مع تغير المناخ-مرفق البيئة العالمية (يتم التمويل بمصادر خارجية)
			التنسيق الداخلي والإدارة، الخبرة الخارجية والخدمات الاجتماعية	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية	وحدة التنسيق، الخطة الزرقاء، الأطراف المتعاقدة، الشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر المتوسط	بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة المؤهلين، تحديد الأنشطة وتطويرها وإطلاقها ضمن مشروع تقليبة المناخ وتغيره والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لمرفق البيئة العالمية الذي تمت الموافقة عليه مؤخراً	€ 0	€ 0	€ 0	مشروع مرفق البيئة العالمية المعني بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتقليبة المناخ وتغيره (أنشطة معينة سيتم تطويرها)
			الاستشاريون	مركز الأنشطة الإقليمية خاصة	الخطة الزرقاء، مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الأطراف المتعاقدة، ومديرو المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط من بلدان مختلفة وتحظى باهتمام دول حوض	وثيقة لتقدير التكلفة السنوية فيما يخص إطار رصد يشمل خمسة مؤشرات رئيسية لتأثير تغير المناخ في ثلاثة على الأقل من المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط من بلدان مختلفة	€ 0	€ 0	€ 8.000	€ 300.000
إجمالي 7.1							€ 8.000	€ 0	€ 8.000	€ 300.000
7.2: إعداد خطط عمل وبرامج وتدابير ومقاييس موحدة ومعايير ومبادئ توجيهية جديدة										
7.2.3	تشجيع دمج الاستجابات المستندة إلى النظم الإيكولوجي في الاستراتيجيات الوطنية للتكيف مع تغير المناخ.	التقييم الاقتصادي لخدمات النظام الإيكولوجي التي توفرها النظم الإيكولوجية الواقعة على الحدود المشتركة بين البر والبحر من حيث تغير المناخ	حلقات العمل، الاستشاريون، الخبرة الداخلية، الخدمات التعاقدية	الخطة الزرقاء	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية المتوسطي للمعهد الأوروبي للغابات، الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، معهد تور دو فالان، مؤسسة البحر المتوسط وساحله وكالة حماية السواحل	(a) دراسات حالة متوسطة (b) منهجية لتقدير القيمة الاقتصادية لخدمات النظام الإيكولوجي؛ (c) الدعم لعملية صنع القرار؛ (d) منصات الويب؛ (e) وثيقة سياسات بشأن الحلول المستندة إلى الطبيعة.	€ 20.000	€ 3.000	€ 23.000	التمويل: مرفق البيئة العالمية، المرفق الفرنسي للبيئة العالمية، مافا، ألبرت الثاني، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تونس
							€ 20.000	€ 3.000	€ 23.000	€ 70.000

التعليقات	الموارد الخارجية		الصندوق			المنجزات المتوقعة	الشركاء	الرئيس: وحدة التنسيق أو المنصر	سبل التنفيذ	الأنشطة الرئيسية	النتائج الأساسية	الاستراتيجية متوسطة الأجل. العدد	
	إجمالي 2019-2018 غير المضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	الإجمالي	2019	2018								
	€ 70.000	€ 0	€ 23.000	€ 3.000	€ 20.000							إجمالي 7.2	
<b>7.4 الرصد والتقييم</b>													
						(a) ملء مؤشرات لوحة المتابعة وتحديثها بمؤشرات قابلة للتأثر والتأثير؛ (b) صحائف الوقائع ذات العلاقة؛ (c) وثيقة سياسات (فيما يتعلق بمؤشرات الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة واحتياجات البيانات لتقرير حالة البيئة والتنمية)؛ (d) دراسات حالة، منشورات.	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة		الخطة الزرقاء	حلقات العمل، الخبرة الداخلية، الخدمات التعاقدية	1. تطوير مؤشرات قابلة للتأثر وتأثير فيما يخص تغير المناخ على التنوع البيولوجي والموارد الطبيعية، مع تعاملها أيضاً مع الاتجاهات الاجتماعية الاقتصادية		7.4.1
يلزم العثور على موارد خارجية	€ 100.000		€ 12.600	€ 2.600	€ 10.000								
			€ 10.000	€ 10.000	€ 0	الإبلاغ عن مؤشرات تأثير تغير المناخ المنسقة فعالة التكلفة التي تم اختبارها في المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط من مختلف المناطق الفرعية	الخطة الزرقاء، والأطراف المتعاقدة، ومديرو المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط، والمعاهد/الجامعات ذات العلاقة	مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة	الاستشاريون، التعاون مع مديري المناطق المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر المتوسط، والمعاهد/الجامعات ذات العلاقة، التنسيق الداخلي	2. زيادة استخدام المؤشرات المنسقة لقابلية التأثر والتأثير فيما يخص التنوع البيولوجي	أخذ قضايا التأثير بتغير المناخ في الاعتبار في برامج الرصد القائمة.		
	€ 100.000	€ 0	€ 22.600	€ 12.600	€ 10.000							إجمالي 7.4	
<b>7.5 تحسين القدرات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية بما في ذلك المساعدة الفنية وبناء القدرات</b>													
مشاريع التكيف مع تغير المناخ-مرفق البيئة العالمية	€ 0	€ 30.000	€ 0			(a) تكييف أسلوب "تخيل" مع قضايا تغير المناخ مع أصحاب المصلحة (Climagine) وتنفيذه في بعض المجالات؛ (b) دراسات حالة، منشورات	مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير ذات الأولوية، الشراكة العالمية للمياه - منطقة البحر		الخطة الزرقاء	حلقات العمل، الخبرة الداخلية، الخدمات التعاقدية	تحسين تكييف الأدوات القائمة، كأداة "تخيل"، لإشراك أصحاب المصلحة فيما يخص استراتيجيات التكيف مع تغير المناخ الأساسية.	زيادة الوعي ومشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين فيما يخص التكيف مع تغير المناخ وعلاقاته بالمواضيع الأساسية.	7.5.1
		€ 30.000											
												إجمالي 7.5	
	إجمالي 2019-2018 غير مضمون	إجمالي 2019-2018 مضمون	إجمالي 2019-2018	إجمالي 2019	إجمالي 2018								
	€ 470.000	€ 30.000	€ 53.600	€ 15.600	€ 38.000								

الموضوع السابع	إجمالي 2018	إجمالي 2019	الإجمالي	خارجي مضمون	خارجي غير مضمون
وحدة التنسيق			-		
البرنامج المنسق لمراقبة ودراسة التلوث في المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ			-		
مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء	30.000	5.600	35.600	30.000	170.000
مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة	8.000	10.000	18.000	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية التابع لبرنامج التدابير	-	-	-	-	300.000
مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات	-	-	-	-	-
مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج	-	-	-	-	-
الإجمالي	38.000	15.600	53.600	30.000	470.000

### الملحق الأول

#### البنود العامة للصلاحيات

(على أن يتم تعريفها بشكل أدق بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للتصنيف الخاصة بالأمم المتحدة)

مسؤول الاتصال والمعلومات لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط

### مسؤول الاتصالات والمعلومات UNEP / MAP

سيكون مسؤول الاتصال والمعلومات مسؤولاً عن تنفيذ وتنسيق أنشطة الاتصال الخاصة بخطة عمل البحر المتوسط على النحو التالي:

1. إقامة والحفاظ على شراكات عمل مع الجهات المعنية الأساسية لانتعاش المساندة وتعظيم أثر الأنشطة الترويجية؛ والعمل كمتحدث رسمي/همزة وصل رئيسية مع المؤسسات الإعلامية والهيئات الحكومية والجماعات الوطنية وشركات القطاع الخاص والمؤسسات التعليمية والمنظمات الدولية، إلخ.
2. تنفيذ استراتيجية المعلومات والاتصال لخطة عمل البحر المتوسط بالتعاون مع مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات وعناصر خطة عمل البحر المتوسط الأخرى، بما في ذلك تنظيم وتنفيذ الفعاليات الخاصة، والمؤتمرات الصحفية، وتدشين الكتب، والفعاليات الأخرى ذات العلاقة والفرص الإعلامية المحتملة التي تعود بالنفع على خطة عمل البحر المتوسط.
3. مساعدة الإدارة في رصد وتقييم تنفيذ استراتيجية المعلومات والاتصال لخطة عمل البحر المتوسط، بما في ذلك من خلال المراجعة المستمرة للبيانات الصحفية، وإحصاءات الويب (عمليات الوصول، مواقع الإحالة، الارتباطات)، وحضور الفعاليات، ودعم الشركاء لأنشطة اتصال خطة عمل البحر المتوسط، إلخ، واستيعاب الدروس المستفادة بغرض المساعدة على تحديد مجالات العمل ذات الأولوية واستغلال الموارد الحالية.
4. إعداد والاحتفاظ بقائمة بشركاء التنمية البيئية والمستدامة (المؤسسات، الخبراء، الصحفيون، إلخ) لجمع المعلومات ذات العلاقة ونشرها.
5. إنتاج مواد اتصال لضمان التقيد بالمعايير الموضوعية والرسائل المشتركة/العلامة التجارية الواحدة والاتساق، وذلك في إطار المبادئ التوجيهية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.
6. تنقيح/تنفيذ آلية اتصال متسقة عبر خطة عمل البحر المتوسط تستهدف المانحين/الشركاء، بما في ذلك الوكالات/البرامج الوطنية الرئيسية، وذلك اتساقاً مع استراتيجية حشد الموارد لخطة عمل البحر المتوسط.
7. المساعدة على وضع هيكل وممارسات اتصالات موحدتين ومتسقين في خطة عمل البحر المتوسط من خلال الآتي:
  - a. المساعدة في الإشراف على وظائف شبكة اتصال إقليمية عبر عناصر خطة عمل البحر المتوسط،
  - b. التواصل عن كثب مع شبكة الاتصال لتنسيق الأنشطة الإعلامية والمخرجات الإعلامية المزمعة،
  - c. التماس المساهمات من عناصر خطة عمل البحر المتوسط فيما يخص حملة المعلومات والاتصال لخطة عمل البحر المتوسط ومساعدتها في النهوض بمستوى وسائل الاتصال الخاصة بها.
8. إنشاء وإدارة شبكة مكاتب مركزية لخطة عمل البحر المتوسط بمساعدة أمين المكتبة/مساعد إداري تكنولوجيا المعلومات، مع نقطة وصول مؤتمتة إلى المعلومات والبيانات، لتكون بمثابة بوابة إلى المكتبات البيئية المتوسطة.
9. التشاور والتنسيق بانتظام مع الإدارة والموظفين المعنيين ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط والمقر الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمات غير الحكومية/شركاء خطة عمل البحر المتوسط من أجل الحصول على المادة المعلوماتية المراد نشرها.
10. إجراء البحوث وتقديم المدخلات للمديرين وكبار الموظفين وموظفي الاستعلامات العامة الآخرين بخصوص طائفة من قضايا الشؤون العامة والطرق والنهج، واستباق واقتراح الإجراءات التصحيحية لقضايا الاتصال/العلاقات العامة.
11. مواكبة أحدث التطورات في مجال سياسات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لضمان أن يكون عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط المعني بالإعلام والاستعلامات العامة فعال التكلفة وحديثاً.

12. العمل كمحرر ونشر المعلومات الإعلامية والمعلومات العامة المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط من أجل حشد المساندة لأنشطة خطة عمل البحر المتوسط.
13. تطوير وصيانة الموقع الإلكتروني لخطة عمل البحر المتوسط وترقيته حسب الحاجة لضمان اتساق الرسالة/العلامة التجارية، وتسهيل الضوء على دور خطة عمل البحر المتوسط ومشاريعها الرئيسية وشراكاتها بما يتماشى مع الاستراتيجية متوسطة الأجل. بالتوازي مع ذلك، وبالتعاون الوثيق مع مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات، رصد المواقع الإلكترونية لمراكز الأنشطة الإقليمية واقتراح تبسيطها حسب الحاجة لضمان اتساق التصميم والرسالة.
14. ضمان توافق مطبوعات برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط مع سياسة النشر الخاصة بالمقر الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتواصل مع المعنيين في شعبة النظم الإيكولوجية بمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
15. تحديد الشركاء ذوي البروز الإعلامي ونطاق الاتصال وإمكانية المناصرة القوية على المستوى الإقليمي والمحلي واقتراحهم على شبكة شركاء مناصرة خطة عمل البحر المتوسط.
16. مساندة تنفيذ مبادرات لإشراك الجهات الرئيسية في هذا القطاع في القضايا البيئية المتوسطة (بما في ذلك الشركاء المحتملون في قطاعات الشحن والطاقة المتجددة والسياحة).
17. العمل كمركز تنسيق لاقتراح وتنفيذ الحملات الإعلامية لخطة عمل البحر المتوسط، بما في ذلك نشر قصص إخبارية موجهة لمساندة برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط وإبراز نجاحات برنامج العمل وربط ذلك بظروف الأعمال التجارية والظروف البيئية والسياسية.
18. مساندة أي أنشطة إعلام واتصال أخرى حسبما توافق عليه الإدارة.
19. أداء الواجبات الأخرى، حسب الاقتضاء.



بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الرصيد الاحتياطي وصندوق الاحتياطي (MTF)  
للسنوات 2009-2016  
(بالدولار الأمريكي)

Statement of Income and Expenditure and Changes in Reserve and Fund Balance (MTF) for the Years 2009-2016 (in USD)									
	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	ESTIMATION 2017
<b>INCOME</b>									
Counterpart Contributions	7,085,127	7,065,190	7,610,153	7,388,394	7,045,184	6,443,750	8,114,437	6,470,281	6,038,929
Miscellaneous Income		1,347	26,448		47,827	39,041	18,789	63,817	
<b>TOTAL INCOME</b>	<b>7,085,127</b>	<b>7,066,537</b>	<b>7,636,601</b>	<b>7,388,394</b>	<b>7,093,011</b>	<b>6,482,791</b>	<b>8,133,226</b>	<b>6,534,098</b>	<b>6,038,929</b>
<b>EXPENDITURE</b>									
Direct Expenditures	11,116,028	5,290,188	7,631,990	4,125,914	5,173,251	4,266,582	8,323,357	5,071,005	7,006,854
Programme Support Costs	1,478,336	672,880	236,228	389,650	573,413				
<b>TOTAL EXPENDITURE</b>	<b>12,594,364</b>	<b>5,963,068</b>	<b>7,868,218</b>	<b>4,515,564</b>	<b>5,746,664</b>	<b>4,266,582</b>	<b>8,323,357</b>	<b>5,071,005</b>	<b>7,006,854</b>
Prior period adjustment	1,001,425	1,013,191	945,806	53,665	24,120	1,135,892			
Surplus (deficit) for the Period	-5,509,237	1,103,469	-231,617	2,872,830	1,346,347	2,216,209	-190,131	1,463,093	-967,925
<b>Total net assets, liabilities and surplus</b>	<b>-4,507,812</b>	<b>-2,391,152</b>	<b>-1,676,963</b>	<b>1,249,532</b>	<b>2,619,999</b>	<b>5,972,100</b>	<b>5,781,969</b>	<b>7,245,062</b>	<b>6,277,137</b>
WCR							1,100,000	1,100,000	1,126,455
IPSAS Value of Unpaid Assessed Contributions Receivable from 2014						353,587	319,741	320,693	320,000
Actual Value of Unpaid Assessed Contributions from 2014 (exc.rate 0.945)						481,526	629,502	718,847	727,938

#### Footnotes

The Financial Statements for the fiscal year 2014 onward have been prepared using the Internal Public Sector Accounting Standards (IPSAS).

Up to fiscal year 2016 the figures are based on the audited and certified Financial Statements, while 2017 figures are presented for estimation purposes only.

For the fiscal year 2014 onward, the Programme Support Costs are included in the Direct Expenditures.

From the fiscal year 2014 onward, total net assets, liabilities and surplus include IPSAS value of unpaid assessed contributions receivable, i.e. accounts receivable are reduced by the allowance for doubtful accounts for the contributions in arrears for more than four years.

From the fiscal year 2015 Working Capital reserve is included in the total net assets, liabilities and surplus.

#### Fiscal Year 2017

2017 figures are a rough estimation, not including accounting items, such as adjustments, exchange rate and loss, etc. which will be only reflected after the closure of the accounts (the difference could be up to plus/minus 2 million USD). Final figures will be only available after the accounts are audited.

2017 Total net assets, liabilities and surplus is overestimated due to the assumptions made below:

2017 Income is calculated based on the assumption of 100% collection rate of the assessed contributions.

2017 Expenditures are calculated based on the assumption of 100% budget consumption rate (The savings from the Staff Costs are not included).

For the biennium 2016-2017 the increase of EUR 25,000 (equiv. USD 26,455) in Working Capital Reserve is recorded in the fiscal year 2017.

The figure includes the estimated IPSAS value of unpaid assessed contributions of \$320,000;

#### Fiscal Year 2016

The figure of \$7.24 million shown in the 2016 financial statements indicates the net-worth of MAP but is not surplus or disposable cash

The figure includes operating reserve of \$1.1 million which should always be retained in the account to cushion MAP against uneven cash flows;

The figure includes IPSAS value of unpaid assessed contributions of \$320,693;

The figures include cash advances of \$915,790 which will reduce the total net assets once the expenditure is recorded;

The figure contains other accounting items of \$30,612 which should not be considered as part of the cash balance, e.g. depreciation of equipment.

Taking the total of all the four items together (i.e. \$2,367,095) and deducting it from the figure shown on the financial statement leaves us with the "Net cash balance" of \$4,877,966. Taking into consideration the commitments, i.e. agreements with Implementing Partners, unliquidated obligations of \$ 1.9 million, the net cash balance is further reduced.

**Note:** Information in the top table and WCR up to 2016 from the Financial Statement Rest based on information provided by UNEP 8 December 2017